

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

إن الحمد لله نحمنه، ونستعينه، ونتوب إليه، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسبئات أعمالنا من يهدى الله فهو المهدى، ومن يضل فلن تجد له ولِيًّا مرشدًا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده، ورسوله صلى الله عليه وسلم بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاحد في الله حق جهاده، ورضي الله عن أصحابه الكرام، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً وبعد : -

فها أن حصلت على رسالة الشهادة العالمية «الماجستير» من قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض رغبت في مواصلة دراستي العلمية، لنيل شهادة الإجازة العالمية «الدكتوراه» فبدأت أبحث عن موضوع يكون موضوعاً؛ لرساليتي، وبعد البحث المتواصل، والجهد المستمر، والإستشارة المتكررة لبعض العلماء الأفضل وقع الاختيار على تفسير الإمام أحمد بن محمد البسيوني المتوفى سنة ٨٣٠هـ للأسباب الآتية:

(١) قيمة الكتاب العلمية في الدراسات القرآنية؛ لأن موضوعه الآيات التي اختلف فيها العلماء، واستشكلها بعضهم، وتظهر هذه القيمة العلمية في أن الإمام البسيوني - رحمه الله - جمع هذه الآيات، ورتبتها على حسب سور القرآن الكريم مبتدئاً من الفاتحة إلى آخر سورة الناس،

ووضعها على هيئة مسائل لكي يسهل على طلبة العلم، والمهتمين بالدراسات القرآنية معرفتها ومعرفة مواضعها من كتاب الله العزيز، والإجابة على كل مسألة. وهذه ميزة ينفرد بها هذا التفسير عن غيره من التفاسير التي لم يُنجِّي بها نهجه.

(٢) إهتمامه باللفظ القرآني في الآية، وبما يدل عليه من قضايا عقائدية، ونحوية، وبلاغية، وأصولية. . الخ، وما يستنبط منه من أحكام مع الإستدلال، والتعليل، لذلك.

(٣) كثرة النقول التي أوردها في تفسيره عن العلماء، فهو ينقل عن المفسرين، والقراء، واللغويين، والنحويين، والبلغيين، والأصوليين، والفقهاء، وغيرهم، بالإضافة إلى نقله عن شيخه ابن عرفة، وبعض حذاق طلبة مجلسه مع توثيقها من مصادرها، وعزو كل قول، لقائله في أغلب الأحيان.

(٤) إن الإمام البَسِيلُ لم يكن مجرد ناقل فقط؛ هذه الأقوال، بل كان يناقشها مناقشة علمية قوية تُظهر منزلته، ومكانته العلمية، وبراعته في التفسير، مع التعقيب، والترجيح لما يختاره بالدليل في أغلب الأحيان، وهذا ما سيلحظه القارئ عند قراءته؛ لهذا التفسير.

(٥) عنايته بالأحاديث الصحيحة المخرجَة في الصحيحين، وغيرها من كتب الحديث المعتمدة كالسنن، وموطأ الإمام مالك، ومستند الإمام أحمد، وغيرها عند استدلاله على إثبات، أو نفي حكم من الأحكام، أو قضية من القضايا في تفسيره، والإعراض عن الاستدلال بالأحاديث

الضعيفة أو الموضعية، كما أنه لم يورد شيئاً من الإسرائييليات في تفسيره. وهذه ميزة يمتاز بها هذا التفسير عن غيره من التفاسير التي أورد فيها كثيرون من الإسرائييليات عند تفسير كتاب الله العزيز.

(٦) جمعه بين الآيات التي ظاهرها التشابه، أو التعارض، وتوجيهها.

(٧) إن العمل على تحقيق، ودراسة هذا التفسير فيه فوائد علمية كثيرة، ومجاالت دراسة تفسير من أهم تفاسير القرآن الكريم ليس معروفاً عند بعض أهل العلم، وتفتقده المكتبة القرآنية، ولعله يكون حافزاً، وياعشاً لي، ولأبناء المسلمين؛ للإطلاع على كتاب الله العزيز، وتدبره، ومعرفة تفسيره، وإعجازه، والعناية به؛ ليكون المسلم على بيته من أمور دينه، وامثالاً، لقوله صلى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم القرآن، وعلمه»<sup>(١)</sup>.

؛ هذه الأسباب، وغيرها تم اختيار تفسير الإمام البسيلي، ليكون موضوعاً لرسالتي الإجازة العالمية «الدكتوراه» وهي بعنوان: «التقييد الكبير في تفسير كتاب الله المجيد» للبسيلي دراسة، وتحقيقاً.

(١) أخرجه البخاري: ٢٣٦/٦، كتاب فضائل القرآن - باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، أبو داود: ٧٠/٢، كتاب الصلاة - باب في ثواب قراءة القرآن، الحديث: ١٤٥٢، «وسكت عنه»، الترمذى: ٢٤٦/٤، أبواب فضائل القرآن - باب ماجاء في تعليم القرآن، الحديث: ٣٠٧١، ابن ماجه: ١/٧٦ - ٧٩، المقدمة - باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، الحديث: ٢١٩-٢١١ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه. وفي رواية ابن ماجه: «أفضلكم...»، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

## **وخطة البحث مكونة من قسمين :**

### **القسم الأول : الدراسة**

وفيه بابان ، وخاتمة ، وفي كل باب عدة فصول :

**الباب الأول : دراسة حياته ، وفيه فصلان :**

**الفصل الأول : عصره ، وفيه :**

١ - الحالة السياسية .

٢ - الحالة العلمية .

**الفصل الثاني : حياته ، وأثاره ، وفيه :**

١ - نسبة . ٢ - مولده . ٣ - نشأته .

٤ - طلبه العلم . ٥ - أعماله . ٦ - وفاته .

٧ - شيوخه . ٨ - تلاميذه . ٩ - مؤلفاته .

**الباب الثاني : دراسة تفسيره وفيه فصلان**

**الفصل الأول : مصادره وفيه :**

مدخل إلى تفسيره .

أولاً : مصادره في التفسير وعلومه .

ثانياً : مصادره في الحديث وعلومه .

ثالثاً : مصادره في القراءات .

رابعاً : مصادره في اللغة ، وال نحو ، والبلاغة .

خامساً : مصادره في علم الكلام .

سادساً : مصادره الأصولية .

سابعاً : مصادره الفقهية .  
ثامناً : مصادر متعددة .

- الفصل الثاني : منهجه في تفسيره ، وفيه مباحث :
- الأول : موقفه من التفسير بالتأثر .
  - الثاني : طريقة عرضه للقراءات .
  - الثالث : اعتماده على اللغة ، والنحو .
  - الرابع : عنایته بالبلاغة .
  - الخامس : موقفه من قضيائنا العقيدة والرد على المخالفين .
  - ال السادس : اعتماده على القواعد الأصولية .
  - السابع : اهتمامه بالأحكام الفقهية .
  - الثامن : عنایته بنكت ، ودقائق التفسير .
  - الحادي عشر : القيمة العلمية لتفسيره .

- القسم الثاني : التحقيق ويشتمل :
- أولاً : مقدمة التحقيق ، وفيها :
  - ١ - تحقيق اسم الكتاب .
  - ٢ - توثيق نسبة الكتاب إلى المفسر .
  - ٣ - وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق .
  - ثانياً : منهج التحقيق .
  - ثالثاً : نص الكتاب المحقق .

وبعد أن تمت الموافقة على موضوع الرسالة وخطة البحث من قبل قسم القرآن وعلومه - بكلية أصول الدين - بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض شرّفت عن ساعد الجد، والثابتة، وبدأت في جمع، وإحضار المصادر، والمراجع التي لها علاقة بموضوع البحث، والإطلاع على فهارس المكتبات العامة والخاصة سواء داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها فقمت برحلة علمية إلى بلاد المغرب العربي في ٣٠/٤/١٤٠٨هـ لهذا الغرض؛ لأن الإمام البسيط رحمه الله هاجر من بلده الجزائر إلى تونس سنة (٧٨٥هـ) وبقي فيها حتى توفي بها سنة (٨٣٠هـ).

وقد تسعني لي خلال هذه الرحلة العلمية الإطلاع على كثير من الكتب المتعلقة بموضوع البحث منها المخطوط، ومنها المطبوع، وقد بلغت مصادره التي اعتمد عليها في تفسيره ثلاثة واثنين وعشرين مصدراً، وقد اطلعت عليها كلها بحمد الله، ومنه ما عدا أحد عشر مصدراً منها لم أتمكن من العثور عليها أثناء البحث رغم أنني قد بذلت جهداً كبيراً للوصول لذلك، وأرجو أن أصل إليها إن شاء الله. راجع تعداد هذه المصادر في صفحة ٥٦.

وقد بدأت العمل بنسخ هذا التفسير، ومقابلته على نسخه المخطوطة، وتوثيق نصوصه، وتحقيقها من مصادرها المنقولة عنها، وما إلى ذلك مما يتطلبه البحث العلمي كما هو موضح في مقدمة التحقيق.

وقد حاولت جهدي بأن يخرج هذا التفسير أقرب ما يكون إلى مراد المفسر رحمه الله بقدر الطاقة، وقد تم ذلك بتوفيق من الله سبحانه وتعالى ثم بفضل توجيهات فضيلة شيخي الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالإحساء، فإن حصل المطلوب فهو المراد، وإن كانت الأخرى فمني، ومن الشيطان، واستغفر الله، وأتوب إليه؛ لأن العمل البشري مهما حاول الإنسان فيه بلوغ الغاية فلا بد أن يعتريه النقص.

، وفي هذا المقام أتوجه بالشكر الجزيل لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والقائمين عليها ممثلة في كلية أصول الدين - قسم القرآن وعلومه على إتاحتهم لي الفرصة لمواصلة دراستي العليا؛ للحصول على رسالة «الدكتوراه». كما أني مدین بالسكر، والعرفان لفضيلة شيخي الدكتور / عبد الله بن إبراهيم الوهبي المشرف على الرسالة على ما بذله لي من نصح، وتوجيه، وإرشاد، وقد استفدت منه إستفادة عظيمة رغم كثرة مشاغله بحكم أنه عميد الكلية كما نوهت إلى ذلك آنفًا، وما يتطلبه هذا المنصب من جهد علمي وعملي، ورغم هذا كله فقد فتح لي صدره، وبيته، وعقله ولم يدخل عليَّ بعلمه فجزاه الله عنِّي خير الجزاء وجعل الله ذلك في ميزان حسناته يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم. وهذا في نظري ليس مستغرباً على شخص مثله؛ لأنه دأب العلماء، وسلفنا الصالح قبله مع طلاب العلم.

والحقيقة أني لا أقول هذا الكلام جزافاً، بل لقد عايشته حفظه الله حوالي أربع سنوات تقريباً وقد لمست فيه سعة الإطلاع، ورحابة الصدر، ودقة الملاحظة، وقوة النظر، والحرص على إفادة الآخرين، وما يؤيد ذلك أنه في يوم الخميس ليلة الجمعة الموافق ٢٤/٧/١٤٠٨ هـ ألمت به وعكة شديدة لا أراه الله مكروهاً، وكنت أقرأ عليه رغم ذلك فلم أسمع منه لا تأففاً، ولا ضجراً، ولا عدم رغبة في الاستماع لي أثناء القراءة حتى انتهى

الوقت المحدد للقراءة عليه حفظه الله. وهذه صفة من الصفات الحميدة التي لمستها من فضيلته، وغيرها كثير. ولا أقول هذا من باب الاطراء أو المدح المذموم حتى لا أقع في المحذور، ولكن أقوله من باب الاعتراف بالفضل لأهله، لأن ديننا الحنيف قد علمنا بأن نشكر المعروف لمسديه.

، ومستندٍ في ذلك ما أخرجه أبوداود، والترمذى عن أبي هريرة رضي الله عنه - واللفظ للترمذى - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»<sup>(١)</sup>.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يغفر لنا ذنبينا ، وإسرافنا في أمرنا إنه سميع مجيب ، وهو حسينا ونعم الوكيل .

---

(١) أبوداود: ٤/٢٥٥، كتاب الأدب - باب في شكر المعروف، الحديث: «٤٨١١»، (وسكت عنه)، الترمذى: ٣/٢٨، أبواب البر والصلة - باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، الحديث: «٢٠٢٠»، قال الترمذى: «حديث صحيح»، وأخرجه أيضًا بنحوه - الترمذى، الحديث: «٢٠٢١»، أَخْدَمْ: ٣٢/٣ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال الترمذى بعده: « الحديث حسن »، وفي الباب عن أبي هريرة، والأشعث بن قيس، والنعيمان بن بشير رضي الله عنهم ».

**القسم**

**الدراسي**

# الباب الأول

## **الباب الأول: دراسة حياته ، وفيه فصلان:**

### **الفصل الأول: عصره، وفيه:**

- ١ - الحالة السياسية.
- ٢ - الحالة العلمية.

### **الفصل الثاني: حياته ، وأثاره ، وفيه:**

- ١ - نسبه . ٢ - مولده . ٣ - نشأته .
- ٤ - طلبه العلم . ٥ - أعماله . ٦ - وفاته .
- ٧ - شيوخه . ٨ - تلاميذه . ٩ - مؤلفاته .

# **الفصل الأول**

الفصل الأول : عصره .

عصره ، وفيه :

الحالة : السياسية .

الحالة : العلمية .

# **الحالة السياسية**

## الحالة السياسية

تمهيد : لقد قامت دولة الموحدين من سنة (٥٢٦-٦٦٧هـ) في بلاد المغرب العربي الإسلامي ، وامتد سلطانها على دول المغرب ، والأندلس ، واتخذت «مراكش» عاصمة لها ، وفي أواخر عهدها دبَّ إليها الضعف بسبب كثرة المنازعات بين أفراد الأسرة الحاكمة من بني عبد المؤمن ؛ للاستيلاء على عرش الدولة . واستبداد الأشياخ ، والوزراء كلِّ بناحيته . أدى إلى إضطراب الأمور فيها ، وظهور العصيان من رؤوساء العشائر ، ودارت بينهم حروب أهلية عجلت بسقوط الدولة ، فتفككت وحدة الشمال الأفريقي ، وظهرت فيه ثلاثة دول إسلامية مغربية هي :

(١) الدولة الحفصية في بلاد أفريقيا ، وعاصمتها «تونس» سنة : (٦٢٤هـ).

(٢) دولة بني زيان «من بني عبد الواد» في المغرب الأوسط «الجزائر» ، وعاصمتها «تلمسان» سنة : (٦٣٣هـ).

(٣) دولة بني مرين أو بني عبد الحق في «فاس» بال المغرب الأقصى بعد قضائها على خلافة الموحدين نهائياً سنة (٦٦٨هـ).

وكان التنافس بين هذه الدول الثلاث مستمراً ، كل منها تحاول بسط نفوذها على بلاد المغرب العربي الإسلامي ، وتحين الفرصة المناسبة ؛ للإنقضاض على الدولة الأخرى ، فأصبح الأمر بين مَّدْ ، وجزر ، وتلك الأيام نداولها بين الناس <sup>(١)</sup>.

(١) انظر: المؤنس في أخبار أفريقيا ، وتونس لابن أبي دينار: ١٣٠-١٠٢ ، كتاب العبر لابن خلدون: ٥٤٢/٦ ، ٦٠٧ ، ٧٧٧ ، تاريخ الجزائر العام للجيلاوي: ٨ ، ٧/٢ ، ٩٦ ، السلطنة الحفصية تاريخها السياسي ودورها في المغرب العربي للعروسي المطوي:

هذه هي بجمل الأوضاع السياسية العامة السائدة آنذاك في بلاد المغرب العربي الإسلامي.

وحيث أن المفسر أحمد بن محمد البَسِيلِي عاش من سنة : (٧٨٥هـ - ٨٣٠هـ) في ظل الدولة الحفصية، فسيكون البحث - إن شاء الله - عن وضعها السياسي، تمهيداً؛ لدراسة حياته، فأقول وبالله التوفيق .

## الدولة الحفصية

(٦٠٣هـ - ٩٨١هـ)

تنسب هذه الدولة إلى أبي حفص عمر بن يحيى الهمتاني نسبة لقبيلة هناته من المصامدہ بالغرب الأقصی ، وهو من خاصة محمد بن تُومرت مؤسس الدولة الموحدية المتوفی سنة : (٥٧١هـ). وعندما دخل السلطان الناصر بن منصور الموحدی أفريقیة سنة : (٦٠١هـ) عند تغلب ابن غانیة<sup>(١)</sup> عليها، وهزمها، عاد إلى تونس ، وأقام بها مدة سنة ، فلما أراد الرجوع إلى المغرب الأقصی عقد ولایة تونس ، لأبي محمد عبد الواحد بن أبي حفص سنة : (٦٠٣هـ) ، وتوفي سنة : (٦١٨هـ) ، واستمرت الولاية بعده في بني حفص حتى تولى أبو زکریاء عبد الواحد الحفصی سنة : (٦٢٤هـ) ،

(١) ابن غانیة: هو على بن اسحاق بن غانیة أمیر جزائر البالیار میورقة ، وما حولها ، شرق الأندلس ، انتهز فرصة إنشغال الموحدین في الأندلس بموت يوسف بن عبد المؤمن الموحدی ، فخرج بإسطوله ، ونزل بساحل «بجاية» بالجزائر سنة : (٥٨٠هـ) ، واستولى عليها ، وتلقب بأمیر المؤمنین ، وبدأ يتسع في فتوحاته حتى وصل إلى تونس ، ثم قُضي على ثورته سنة : (٦٠٢هـ) . انظر: الأعلام لخیر الدین الزِّركلی : ٤/٢٦٣ ، السلطنة الحفصیة: ٧٢-٢٢ .

فأعلن إستقلاله عن الدولة الموحدية، وبدأ باسترجاع حدود أفريقية من مدينة الجزائر غرباً إلى ما وراء أطلس شرقاً، وتم له ذلك سنة: (٦٣٩هـ)<sup>(١)</sup>، لهذا يعتبر أبو زكرياء الحفصي المؤسس الحقيقي، للدولة الحفصية.

وقد مررت هذه الدولة عند تكوينها بأربعة أطوار هي :

- الطور الأول : من سنة : (٦٠٣هـ - ٦٧٩هـ) ، وهو طور عظمة، وإزدهار، واستقرار سياسي<sup>(٢)</sup>.
- الطور الثاني : من سنة : (٦٧٩هـ - ٧٧٢هـ) ، وقد ساءت فيه الأوضاع، واضطربت الأحوال التونسية، فعاشت البلاد في فوضى؛ لصغر سن الخليفة الحفصي، ولعنة الوزراء، وانقسمت فيه الدولة الحفصية إلى قسمين: شرقي ، وغربي<sup>(٣)</sup>.

وكان أبو العباس أحمد الحفصي والياً على «بجاية»، يتمتع بسمعة طيبة، لما أحرزه من انتصارات في الحفصية الغربية، وجمع شتاتها بعد الإنقسام، والخروب، وطول مدة حكمه في «قسنطينة» ثم في «بجاية»، كل هذه الأمور هيأت له الظروف المناسبة؛ للاستيلاء على تونس، وقد تم له

(١) انظر: تاريخ الجزائر العام: ١٢-١٦، كتاب العبر: ٥٩٥/٦، ٥٩٦، المؤنس: ١٣٤-١٣٤، السلطنة الحفصية: ١٢٩، الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية لابن قنفذ: ١٠٨.

(٢) انظر: تاريخ المغرب العربي في سبعة قرون للعامري: ٤٩-٥١، المؤنس: ١٣٤.

(٣) انظر: تاريخ الجزائر: ٢/١٨-٢٠، ٢٥، ٧٨، ٢٥، ٢٩٨-٢٨٧، السلطنة الحفصية: تاریخ المغرbi العرbi: ٨٨-٨٥، ٩٢، ٩٣، كتاب العبر: ٦/٧٧٧، الاستقصاء لأخبار المغرب الأقصى للسلّاوي: ٣/١٢٣-١٢٦، ١٥٦-١٥٨، المؤنس: ١٤٤-١٥٠.

ذلك بعد قصائه على أميرها أبي البقاء الحفصي، وأنصاره. ودخلها سنة: (٧٧٢هـ).

قال ابن خلدون يصف الشعور العام عند دخوله، لتونس: «.... وتلقته وفود أفريقية جمِيعاً بالطاعة...»<sup>(١)</sup>. ا. هـ. وباستيلائه على زمام الأمور بدأ الطور الثالث: من أطوار الدولة الحفصية من سنة: (٧٧٢-٨٣٩هـ)، طور القوة، والوحدة، والازدهار.

فوحد البلاد، ونظم شؤونها الداخلية على أساس مبدأ الكفاءة، والشوري. قال ابن القنفذ يصف ذلك: «... وقوم أمير المؤمنين ما تحول، وسكنَ ما تزلزل، ويبحث عن الأحوال المؤدية إلى استخلاص الأموال، ورفع أنواع الفساد، وأمنَّ الطرق، والبلاد... ورتب مجلساً جليلاً، وأختصَّ خواصاً. لمجلسه يتسابقون إلى نصحه...»<sup>(٢)</sup>. ا. هـ. وقضى على ثورة الأعراب، والقبائل، وحدَّ من سطوتهم، ونفوذهم.

؛ لأنهم مصدر قلق دائم، للدولة الحفصية منذ قيامها، وهذا راجع إلى سيطرتهم على النفوذ في مناطقها الممتدة من قسنطينة إلى أقصى الجنوب في الغرب من الدولة الحفصية<sup>(٣)</sup> الجزائرية، واسترجع «سوسي». و

(١) كتاب العبر: ٦/٨٦٧، وانظر: المؤنس: ١٥٠، السلطنة الحفصية: ٤٨١، ٤٨٢.

(٢) الفارسية: ١٧٧، وانظر: تاريخ المغرب العربي: ١٣٧.

(٣) انظر: قبائل المغرب: ٤١٨، ٤٢١، ٤٣٣، العبر: ٦/٨٦٩، ٩٠٠، المؤنس: ١٥١.

«المهدية»، «وجزيرة جربة»، و«قفصه» و«توزر»، وفي سنة: (٧٨١هـ) استسلمت «قابس»، و«طرابلس»، وفي سنة: (٧٨٣هـ) أخضع بنى مُزني في «بسكرة»، ودخلوا في طاعته، وفي سنة: (٧٩٢هـ). تمكن من القضاء على حملة النصارى البحريّة في المهدية بعد حصارها<sup>(١)</sup>.

وبهذه الأفعال قضى على بذور الفتنة، والشقاقي، والانقسام ووحد البلاد، وارسى دعائم الدولة الحفصية، وأعاد إليها هيبيتها وسيطرتها. قال ابن أبي دينار: «... ولما ملك أفريقية رفع أنواع الفساد، وكافح العرب على التغلب، وانتزع ما بأيديهم من الأمصار... إلى أن قطع دابرهم، وافتتح بلدة «قفصه»... «وتوزر»... وهو الذي شيد رسوم بنى حفص بعد إندارسها، وأقام منار بنى حفص في الخلافة، ودعم أساسها...»<sup>(٢)</sup>. ا.

هـ.

أما سياساته الخارجية: مع الدول المجاورة فقد اتسمت بالود، والاستقرار، والمسالمة؛ لأن نزول الأفرنج في المهدية، وهزيمته لهم كان له صدى طيب في العالم الإسلامي، ولاسيما عند المماليك في مصر، وبين مُرّين في المغرب الأقصى.

ومن مظاهر هذا الود إرسال السلطان المملوكي (الظاهر برقوق) رسالة إلى السلطان أبي العباس أحمد تحمل عبارات الود، والتقدير سنة: (٧٨٦هـ) يطلب فيها السماح لعائلة العلامة ابن خلدون بالالتحاق به في

(١) انظر: العبر: ٦ / ٨٧٠ - ٨٧٢، ٨٩٠، الفارسية: ١٧٧، تاريخ الدولتين الحفصية والموحدة للزرκشي: ٤٩٨ - ٤٨٤، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٩.

(٢) المؤنس: ١٥٣، ١٥١.

مصر، وقد أجابه إلى طلبه، ولكن مما يؤسف له أن أسرته غرفت في البحر قبل وصولها إلى مصر.

ومنها: إرسال أبي العباس وفد سفارة برئاسة وزيره محمد بن أبي هلال إلى السلطان أبي العباس بن أبي سالم المرئي يحمل هدايا الهدف منها توثيق الصلات بينهما، وتهنئته بالقضاء على دولة بني زيان<sup>(١)</sup>.

وتوفي السلطان أبو العباس أحمد الخصيّ سنة: (٧٩٦هـ)، وتولى  
بعده ابنه أبو فارس عبد العزيز سنة: (٧٩٦هـ - ٨٣٧هـ)، وفي بداية عهده  
ظهرت بعض الحركات الانفصالية، ولكنه استطاع القضاء عليها ففي  
سنة: (٧٩٧هـ) قضى على ثورة ابن عمه أبي يحيى زكرياء والى «عنابه»،  
وفي سنة: (٧٩٨هـ) قضى على ثورة أخيه أبي بكر في «قسنطينة»، وفي سنة:  
(٨٠٢هـ) استولى على «توزر»، وفي سنة: (٨٠٣هـ) ضم «طرابلس»، وفي  
سنة: (٨٠٩هـ) استعاد «بسكرة»، ونجح في الاستيلاء على الجزائر سنة:  
(٨١٣هـ)، وعلى «تلمسان» سنة: (٨٢٧هـ) ثم رجع إلى تونس، ولحقته  
بيعة أهل «فاس»، وهو في طريق عودته، ثم بيعة صاحب الأندلس<sup>(٢)</sup>.

وبهذا بسطت الدولة الخصية سيطرتها على البلاد الأفريقية،  
والغربي الأوسط، والأقصى، والأندلس، فازدهرت البلاد في المجالات  
الاقتصادية، والعمانية، والثقافية، وغيرها. وهذا التقدم، والإزدهار يرجع  
إلى عدّة عوامل أهمها:

(١) انظر: كتاب العبر: ٩١٢/٦، السلطنة الخصية: ٥٤٢ - ٥٤٥.

(٢) انظر: الفارسيّة: ١٨٨، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٤، المؤسّس: ٩١/٤، تاریخ الدولتين: ١٢٤ - ١٢٢، ١٢٠، ٥٥٨ - ٥٥٢، الاستقصاء: ١٥٣، ١٥٤، السلطنة الخصية: ٥٦٩ - ٥٦٢.

تاریخ المغرب العربي: ١٤٤ - ١٤٢. تاريخ المغرب الكبير: ٨٧٨.

- ١ - الاستقرار السياسي .
- ٢ - توطيد العلاقات التجارية مع الدول المجاورة كالأندلس، فرنسا، وجنة، والبندقية، وغيرها أدى ذلك إلى رواجها وإزدهارها .
- ٣ - هجرة العلماء الأندلسيين إلى الدولة الحفصية بسبب شدة وطأة الأسبان عليهم كان لها أكبر الأثر في التقدم الحضاري ، وصبح حضارة بني حفص في أفريقيا بالصيغة الأندلسية في النواحي الإدارية ، والعمانية ، والعلمية ، وغيرها ، فقد شاركوا في مناصب القضاء ، والوزارة ، والحجابة ، وغيرها ، كما أن النساء الحفصيات أخذنوا يحاكون في مبانيهم مباني الأندلس ، فمثلاً عندما بُني قصر الطابية بـ «تونس» كانت بساتينه تتبع نظام بهو السابع يقصر الحمراء بالأندلس ، كما ساهموا مساهمة فعالة في نشر الحركة العلمية ، والأدبية فأصبحت تونس تعج بكثير من العلماء الأفذاذ كابن عبدالسلام الهمّاري ، وابن خلدون ، وابن عرفة ، وابن عبد الرفيع ، وغيرهم<sup>(١)</sup> . وهذا ما سيتناوله البحث - إن شاء الله - عند تفصيل الكلام عن الناحية العلمية .

ولى جانب هؤلاء العلماء الأفضل ظهرت الطرق الصوفية ، وزاد إعتقد الناس بها ، وأصحابها ، وكثُر أتباعها ، ومربيوها ، وبنيت على أضرحتهم القُباب ، وفتن النساء الحفصيات بها ، وبلغ من درجة تأثيرها عليهم أن نزلوا على أحکام أصحابها ، وكانوا يتبركون بهم ، وقد زاد عدد الفرق ، فمنها: الشاذلية ، والمرجانية ، والعروسية وغيرها ، فأفسدوا على الناس عقائدهم . وهؤلاء المتصوفة وصلوا من أشبيلية بالأندلس إلى تونس ومن أعيانهم ابن مدين شعيب الأندلسي أكبر شيوخ المتصوفة بالمغرب ، ومحى

(١) انظر: الدولة الحفصية لأحمد بن عامر: ٣٤، ٣٩، ٦٩، ٧٠، تاريخ المغرب العربي: ١٤٢، ١٤٣، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس: ١٨٤، تاريخ الدول الإسلامية والأسر الحاكمة للدكتور أحمد سعيد: ٥٦/١.

الدين ابن عربي، وغيرهم كثير<sup>(١)</sup>.

ومعلوم أنها تقوم على الجهل، والخمول، وأكل أموال الناس بالباطل، فسبحان مصرف القلوب، والأحوال، وهذه تعتبر من مساوىء المجرة الأندلسية إلى الدولة الحفصية.

٤ - السياسة الحكيمية التي انتهجها السلطان أبو العباس أحمد، وولده أبو فارس عبدالعزيز الحفصيان القائمة على العدل، وحسن التدبير، والإهتمام بمرافق الدولة الصحية، والعمارية، والتعليمية، وغيرها كبناء المستشفيات، والمدارس، والمساجد، والمكتبات، وشق الطرق، وإصلاحها، وإيقاف الوقوف الكافية على دور العلم، وطلبه<sup>(٢)</sup>.

هذه بجمل العوامل التي أدت إلى الازدهار الحضاري في دولة بنى حفص، فأصبحت تونس مركزاً علمياً، وتجارياً، وعمرانياً يفدي إليها الوافدون من جميع أنحاء الدنيا، لما تتمتع به من مكانة علمية، وسياسية مرموقة.

في هذا الجو السياسي المستقر عاش الإمام البسيط<sup>٣</sup> بـ «تونس» بعد هجرته من الجزائر سنة : (٧٨٥هـ)، ومشاهدته فيها كثيراً من

(١) انظر: عنوان الدّرایة فيمن عُرف من العلماء في المائة السابعة بيجاية للغبني: ٢٢-٢٥، تاريخ المغرب العربي: ٢٠٢-٢١١، المؤنس: ١٤١، ١٥١، ١٥٣.

(٢) انظر: خلاصة تاريخ تونس لحسن عبد الوهاب: ١١٥، ١١٩، ١٢١، تاریخ الجزائر: ٤٠-٤٣، الفارسية: ١٨٩، ١٩٠، تاريخ المغرب العربي: ١٤٤.

الاضطرابات، والتقلبات السياسية، والفتنة، والدسائس مما كانت سبباً في  
هجرته منها، واستقر بـ «تونس» حتى وفاته سنة: «٨٣٠هـ». وقد استمر  
هذا الاستقرار السياسي حتى سنة: (٨٣٧هـ) حيث توفي أبو فارس  
عبدالعزيز، ويموته بدأ طور الانحلال، والانهيار في الدولة الحفصية حتى  
استولى عليها الأسبان سنة: (٩٨١هـ).

# **الحالة العلمية**

## الحالة العلمية

لقد شهدت الحركة العلمية في ظل الإستقرار السياسي في عصر الدولة الحفصية إزدهاراً علمياً، وأدبياً كبيراً فتبغ فيه علماء أذاد مبرزون في القضاء، والفقه، والتفسير، والتاريخ، وعلوم اللغة، والأدب، والحديث، والمنطق، وغيرها من العلوم الشرعية وكان لهم اليد الطولى في نشر هذه الحركة العلمية، والأدبية، ودفعها إلى الأمام حتى عمّت أرجاء المغرب العربي الإسلامي فمن هؤلاء العلماء الأفضل قاضي الجماعة ابراهيم بن عبد الرفيع المتوفى سنة : (٧٣٣هـ)، والعلامة محمد بن راشد القفصي المتوفى سنة : (٧٣٧هـ)، وقاضي الجماعة محمد بن عبدالسلام الهواري المتوفى سنة : (٧٤٩هـ)، وقاضي الجماعة محمد بن عرفة الورغمي المتوفى سنة : (٨٠٣هـ)، وأبو مهدي عيسى الغربني المتوفى سنة : (٨١٣هـ)، وابن الشماع أحمد بن محمد المتوفى سنة : (٨٣٩هـ) صاحب كتاب : «الأدلة البينة النورانية على مفاسخ الدولة الحفصية»، وغيرهم كثير. حتى أصبحت تونس مركزاً علمياً هاماً يفد إليه طلبة العلم من كل حدب وصوب؛ للأخذ عن هؤلاء العلماء الأعلام الذين طبقت شهرتهم الأمصار، فكان من هؤلاء الوافدين البسيط الذي رحل إلى تونس، ونزل بها سنة : (٧٨٥هـ)، وتلمنذ على علمائها في الفقه، والتفسير، والمنطق وغيرها من العلوم الشرعية. فانتشر التعليم، والتدريس في البلاد بواسطة المدارس كالمدرسة العنقية، والشبايعية، والحكيمية، وغيرها.

والجامعة كجامعة الزيتونة الذي تخرج منه كثير من العلماء حتى أصبح يمثل أكبر جامعة إسلامية في بلاد المغرب، بالإضافة إلى الزوايا، والكتاتيب، والمكتبات العامة كمكتبة جامعة الزيتونة المسماة : «العبدلي»،

وقد ضمت خزانتها ستة وثلاثين «٣٦» ألف مجلد سنة: (١٨٠٠هـ)، والمكتبات الخاصة المنتشرة في أنحاء البلاد، وكان يدرس في تلك المدارس العلوم الشرعية من فقه، وتفسير، وأصول، وحديث، وعلوم اللغة والأدب، والمنطق، وغيرها.

ففي الفقه: «موطأ مالك»، و«التهذيب» للبرادعي، وكتب ابن العربي، والمازري، والقاضي عياض ..

، وفي التفسير: «الكساف» للزمخشري، و«أحكام القرآن» لعماد الدين الطبري المعروف بإلکيا الهراس، و«المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» للقاضي عبدالحق بن عطيه الأندلسى ..

، وفي الأصولين: كتاب «الإرشاد» للإمام الجوهري، وكتب الباقلاني، و«المستصفى» للغزالى ..

، وفي الحديث: كتب الصحاح، و«المتنقى» للباجي، و«المعلم في شرح صحيح مسلم» للمازري ..

، وفي علوم اللغة والأدب: «كتاب سيبويه»، و«الإيضاح» لابي علي الفارسي، و«الجمل» للزجاجي، و«القانون» لابي موسى الجزوئى ..

، وفي التصوف: كتاب «قوت القلوب» لابي طالب المكي، و«الرسالة القشيرية» ..

، وفي كتب الفلسفة، والمعقول فعلى طريقة الفارابي، وابن سينا، وغيرهم من الأقدمين ككتاب «النحو»، و«الإشارات»، و«التنبيهات» لابن سينا<sup>(١)</sup> ..

(١) انظر: الدولة الخصبة: ٦٥-٧٠، تاريخ المغرب العربي: ١١٦-١١٨، عنوان الدراسة: ٤٥، ٤٦، تاريخ الجزائر: ٤٢/٤-٤٤، تاريخ الدولتين: ١١٦، المؤنس: ١٥٣  
الحلل السنديسة في الأخبار التونسية لابن السراج: ٥٨١-٦٦٤، فهرس الرصاص لأبي عبد الله الأنصاري: ١٦٦-١٩٢.

وكانت الطريقة التي تدرس بها هذه العلوم طريقة الحفظ دون مناقشة أو نظر، فكان الطلبة يأتون إلى الشيخ ، أو المدرس ، فيلقى عليهم دروسه فيحفظونها ، ولا يناقشونه في شيء من مسائله ، قال ابن خلدون يصف هذه الطريقة بقوله : « .. وقد شاهدنا كثيراً من المعلمين ، لهذا العهد الذي أدركنا يجهلون طرق التعليم ، وإفادته ، ويخذرون ؛ للمتعلم في أول تعليمه المسائل المقللة من العلم ، ويطالبوه بإحضار ذهنه في حلها ، ويخسبون ذلك مِرَأَانَا على التعليم ، وصواباً فيه ، ويكلفوهوعى ذلك ، وتحصيله .. قبل أن يستعد ؛ لفهمها ، فإن قبول العلم ، والإستعدادات ؛ لفهمه ينشأ تدريجياً .. (١) . ١. هـ . ثم يقول في موضع آخر عن سلوك الطلبة في تعلمهم : « .. فتجد طالب العلم منهم بعد ذهاب الكثير من أعمارهم في ملازمة المجالس العلمية سكوتاً ، ولا يفاوضون ، وعانياً لهم بالحفظ أكثر من الحاجة .. ثم بعد تحصيل من يرى منهم أنه قد حصل تجد ملكته قاصرة في عمله إن فاوض ، أو ناظر ، أو عَلِم ، وما أتاهم القصور إلا من قبل التعليم .. (١) . ١. هـ .

واستمر التعليم على هذا الأسلوب في بلاد المغرب حتى نقل علماء الأندلس المهاجرون إلى الدولة الحفصية طريقتهم في التدريس ، والتعليم القائمة على النظر ، والمناقشة ، والجدل ، فكانت في البداية تعارض من قبل علماء المغرب حتى أخذ بها قاضي الجماعة بـ « تونس » محمد بن عبد السلام الهواري ، فأدخلوها في طريقة تدرисه في المدرسة الشعاعية ، والعنقية اللتين كان يدرس بها فأقبل عليه الطلبة مفضلين حلقات تدريسه على غيرها من الحلقات ، لما يتخللها من المناقشة ، والجدل ، وإفساح المجال ؛ للطالب لكي

(١) مقدّمه : ٥٠٢ ، ٣٩٨ .

يبدي رأيه في المسائل التي تُلقى عليه بحرية، فتخرج على يديه علماء أجلاء كان من أبرزهم: ابن خلدون، ومحمد بن هارون الكناني التونسي المتوفى سنة: (٧٥٠هـ)، ومحمد بن عرفة الورغمي قاضي الجماعة بـ «تونس»، وكان يدرس بالجامع الأعظم جامع الزيتونة، وتخرج على يديه كثير من العلماء كالبرزلي، وابن مرزوق الحفيد، والأبي، والبسيل صاحب هذا التفسير، وغيرهم، وكان يستعمل المناقشة، والحوار في تدرисه على طريقة شيخه ابن عبد السلام<sup>(١)</sup>.

وهكذا انتشر اسلوب ابن عبد السلام في التعليم في أفريقيا، والمغرب، وذاع صيته.

قال العامری عن ذلك: «... وأجمع علماء المغرب على الإستنارة بأساليب ابن عبد السلام في التعليم، والتدریس حتى أن السلطان أبا عنان المريني لما أتم مدرسته «المتوكلية» بـ «فاس»، وأسند التدریس بها إلى الحافظ الشهير بالمغرب.

الأستاذ الصرصري، وجه السلطان المذكور من يمتحنه في الأساليب التعليمية الحديثة فأمتحنه الأستاذ / محمد بن الإمام تلميذ ابن عبد السلام التونسي، وطالبه بجميع ما أورده من المسائل عن ظهر قلب أن يحققها، ويحللها، ويعللها فانقطع إنقطاعاً فاحشاً، ولم يحر جواباً.. (٢). ١. هـ.

و بهذا تطورت أساليب الدراسات التعليمية في الدولة الخصبة فألغيت طريقة الحفظ القديمة التي كانت سائدة في المغرب، واتجه العلماء

(١) انظر: الحلل السنديسة: ٥٨١/١ - ٥٨٣، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس: ١٨٤، ١٨٥.

(٢) تاريخ المغرب العربي: ١٣٣، وانظر: مقدمة ابن خلدون: ٣٩٧، ٣٩٨.

إلى طريقة البحث، والمناظرة مما كان له الأثر الطيب على نضوج، واشتداد الحركة العلمية في بلاد المغرب، وتحسين نظم التعليم فيها مما كان عليه من قبل. يضاف إلى ذلك التشجيع المستمر الذي تلاقى هذه الحركة العلمية من بعض الأمراء الحفصيين الذين تسابقوا في بناء المدارس، وإقامة المكتبات، وإجراء الجرایات الهامة؛ للمدرسين الأكفاء، وطلبة العلم؛ لأن بعضهم كان على جانب من العلم، والفقه، والأدب. يدل على ذلك ما ذكره ابن القنفذ حيث قال: «وفي سنة ٢٨٠٢ هـ حضرت مجلس السلطان أبي فارس عبدالعزيز في العلم بقصبتهم<sup>(١)</sup> السعيدة في الحضرة العلمية في التفسير، والحديث، والفقه، والقائم برسم العلم في مجلس الأمير قاضي الجماعة بالحضره الشيخ الإمام الحافظ أبو مهدي عيسى الغبريني.. وحضر جماعة من الطلبة مجلسه.. وكان لا يختص الخليفة فيه بطنفته، ولا بغيرها، بل جلوسه على البساط الذي يجلس عليه الطلبة.. الخ<sup>(٢)</sup>». وقد استفاد الإمام البسيط<sup>(٣)</sup> من هؤلاء العلماء الأجلاء استفادة عظيمة، وتكونت شخصيته العلمية.

كما نشطت، وأزدهرت حركة التأليف في هذا العصر أيضاً، ولكن الناظر في مؤلفاته يلحظ أن الاختصار، والشرح كانا سمة هذا العصر، فأكثر المؤلفات إما اختصار لكتب الأقدمين، وإما شرح لها كالمختصر الفقيهي، والمنطقى لابن عرفة، وختصر ابن الحاجب، وشرحه في أصول الفقه،

(١) القصبة: تطلق في اللغة على «قطع الشيء»، وعلى الامتداد في أشياء مجوفة، والمراد بها هنا: المكان المعبد، لإلقاء الدروس داخل قصر الخليفة. انظر: معجم مقاييس اللغة: ٩٣/٥، لسان العرب: ٩٥/٣ مادة: «قصب».

(٢) الفارسية: ١٩٧، وانظر: تاريخ الدولتين: ١١٦، تاريخ المغرب العربي: ١١٨.

والمدونة، وشروحها في الفقه، وغيرها تشهد بذلك كتب التراجم. وفهارس العلماء التي حفلت باسمائهم، ومؤلفاتهم<sup>(١)</sup>.

وقد ساهم الإمام البسيط مع علماء عصره في هذه الحركة التأليفية كما سيأتي عند الحديث عن مؤلفاته.

ولا يعني هذا أنه لم تظهر في هذا العصر مؤلفات فيها تجديد، بل وجد مؤلفات من هذا النوع كـ«تفسير البسيط» الذي نحن بصدده تحقيقه جمعه من مجالس شيخه ابن عرفة، وأضاف إليه من كلام المفسرين، وغيرهم، وقد اشتهر بين الناس.

و«مقدمة ابن خلدون» في علم الاجتماع حتى قيل عنه: إنه سبق قرنه بخمسين عام<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك.

وهكذا نجد هذه المصنفات القائمة بذاتها بجانب المختصرات، والشرح التي شاعت في هذا العصر، وأصبحت سمةً من سماته. وهكذا انتشرت الحركة العلمية، والأدبية في العصر الحفصي. مما أعطى بلاد Afrيقية لوناً من الحضارة، والازدهار العلميّ، بل بلاد المغرب العربي الإسلامي بعامة.

---

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون: ٣٩٧، ٣٩٨، تاريخ المغرب العربي: ١٣٣.

(٢) انظر: تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ: ١/١٢٧، تاريخ المغرب العربي: ٤٩ - ٥١، كتاب المغرب الكبير: ٨٧٧، ٨٧٨، الفارسية: ١٧٧ - ١٩٠.

## **الفصل الثاني**

## **الفصل الثاني : حياته وأثاره وفيه :**

- ١ - نسبه . ٢ - مولده . ٣ - نشأته .
- ٤ - طلبه العلم . ٥ - أعماله . ٦ - وفاته .
- ٧ - شيوخه . ٨ - تلاميذه . ٩ - مؤلفاته .

## الفصل الثاني : حياته، وأثاره

نسبة :

هو أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد البَسيْلِيُّ، الجزائريُّ، ثم التونسيُّ، المالكيُّ، الفقيه، المفسر<sup>(١)</sup>. و «البَسيْلِيُّ» بفتح الباء الموحدة، وكسر السين المهملة. وقد ذكرته بعض المراجع<sup>(٢)</sup> «المَسِيلِيُّ» باليم نسبة إلى «مسيله، عاصمة الزاب في محافظة قسنطينة بالجزائر، ولعله الصواب؛ لتقارب مخرج الميم، والباء؛ لأن هذه المدينة «مسيلة» إننسب إليها كثير من العلماء الجزائريين .

قال الأستاذ الباحث سعد غراب : «فالراجح أن اسمه في الأصل هو المسيل نسبة إلى «المسلة» عاصمة الزاب الشهيرة..؛ لأن الابدال بين الميم، والباء معروف، وشائع في العربية، وهما حرفان شفويان متقاربان،

- 
- (١) انظر: فهرس الرصاع: ١٧٥، ١٧٦، الحال السنديسة: ٦٣٣/١، نيل الإبهاج بتطريز الدبياج للعلامة أحمد المعروف ببابا التشكني: ٧٧، ٧٨، توسيع الدبياج وحليه الإبهاج للقرافي: ٥٨، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لحمد مخلوف: ٢٥١ إلأ أنه قال: «عمر» بدل من «محمد»، والصواب ما أثبته، تراجم المؤلفين التونسيين: ١٣٧، معجم المؤلفين لعمر كحاله: ٨٥/٢، الأعلام: ٢٢٧/١، كشف الظنون لحاجي خليفة: ٤٣٨، ٤٣٩، فهرس منتخبات من نوادر المخطوطات بالخزانة الحسينية بالرباط: ٧٣، ٧٤، الضوء الامامي في محسن القرن التاسع للسخاوي: ٢٦١/٢، ١٩٠/١١، تعريف الخلف برجال السلف: ٧٨/٢، معجم أعلام الجزائر: ٢٩٩.
- (٢) انظر: الروفيات لابن قند القسطنطيني: ٣٧٧، معجم أعلام الجزائر: ٢٩٩، عنوان الدرية: ٣٣-٣٩.

ومن أشهر أمثلة الابدال القديمة بين هذين الحرفين أنه يقال: «مكة»، «بكة».. الخ<sup>(١)</sup>. ا. هـ.

وهذا يرجح أيضًا ما ذهبت إليه من أنه «المسيلي» بالمير، وليس «البسيلي» بالباء الموحده.

أما الجزائريّ .. فلأن أصله من الجزائر هاجر منها إلى تونس سنة ٧٨٥هـ) وبقى فيها حتى توفى.

والملكيّ، نسبة إلى مذهب الإمام مالك بن أنس إمام دار المحرقة النبوية رحمه الله.

#### مولده :

جميع الكتب التي ترجمت له، واطلعت عليها لم تشر إلى تاريخ ولادته، ولكنها أجمعـت على أنه قدم إلى تونس سنة (٧٨٥هـ)، وقد ذكر ذلك في «تقييده الصغير».

قلت: ولعل عدم ذكر تاريخ ميلاده يعود إلى أنه ولد في أسرة فقيرة مغمورة لم تكن مشهورة في بلده الجزائري.

، ولكن رغم هذا الاهمال يمكن تقدير مولده، وذلك أنه قدم تونس سنة: (٧٨٥هـ)، وتوفي بها سنة: (٨٣٠هـ) فتكون مدة إقامته بها خمساً وأربعين سنة فلو فرضنا أن عمره حين قدومه ثلاثون سنة مضافة إلى إقامته بتونس فيكون مجموع عمره سبعين سنة تقريباً تطرح من تاريخ وفاته عام: (٨٣٠هـ) ف تكون ولادته: (٧٦٠هـ).

وقد راعيت في هذه الفرضية متوسط أعمار شيوخه، وتلاميذه، وأن الرحلة في طلب العلم، والانتقال من بلد إلى بلد تكون في الغالب لمن بلغ ثالثين سنة إذا كان منفرداً. والله أعلم.

(١) ترجم المؤلفين التونسيين: ١٣٧/١

## نشأته وطلبه العلم

نشأته :

يظهر من عدم ذكر كتب التراجم تاريخ ولادة البَسِيلِي أنه نشأ في أسرة فقيرة لم يكن لها سلطان؛ ولا جاه، ولا مكانة علمية تتمتع بها؛ ولهذا أهملت نشأته الأولى، ولعله تلقى مبادئ تعليمه الأولى في بلده الجزائر قبل قدومه إلى تونس فقد ظهر كثير من العلماء في مدينة «بجاية» عاصمة الجزائر الحفصية يدل على ذلك ما ذكره أبو العباس الغُبريني المتوفى سنة: (٧٧٤هـ) في كتابه: «عنوان الدررية فيما عُرف من العلماء في المائة السابعة بـ(بجاية)»، فهو سجل حافل بأسماء العلماء، والأدباء، والمؤرخين، وغيرهم من أعلام الجزائر.

طلبه العلم :

لقد كان للازدهار العلمي، والاستقرار السياسي في تونس، وظهور علماء أفذاذ، وجهازنة بارعين في شتى فنون العلوم المختلفة، والأساليب التي اشتهروا بها في طريقة التعليم. والتدرис القائمة على المناقضة، والمناقشة، والجدل الأثر الكبير في رحلة الإمام البَسِيلِي من بلده الجزائر، وزروله بـ«تونس» سنة: (٧٨٥هـ) علاوة على ماذكرته في الحالة السياسية، لكي يتلمس على علمائها كقاضي الجماعة محمد بن عرفه، والعلامة ابن خلدون، وأبي مهدي الغُبريني، وغيرهم فلازم هؤلاء العلماء الأجلاء، وأخذ عنهم، ولاسيما شيخه ابن عرفة الذي كان يدرس بالجامع الأعظم جامع الزيتونة، وقد تخرج على يديه كثير من العلماء الأفضل كما سبق الاشارة إليه في بحث الحالة العلمية، وقد برع البَسِيلِي في الفقه، والتفسير، والمنطق،

علوم اللغة، وغير ذلك. وتكونت شخصيته العلمية المتميزة الجامعة بين الفقه، والتفسير، والمنطق، واللغة، والحديث، وانصقلت موهبته، وأخلاقه، وسلوكه.

قال عنه تلميذه الرصّاع: «.. وكان شيخنا هذا عالماً مشاركاً عليه وقار.. وكان عارفاً بالمنطق.. كثير الصمت، قليل الخوض فيها لا يعني عليه آداب العلم من وقار، وسكينة..»<sup>(١)</sup>. ا. هـ.

وقد أثني عليه العلماء فقال عنه صاحب تراجم المؤلفين التونسيين: «.. الفقيه المفسر..»<sup>(٢)</sup>. ا. هـ.

وقال عنه تلميذه الرصّاع: .. أنه من تلاميذ ابن عرفة المُبرزين.. وقد تميز بالتفسير)<sup>(٣)</sup>. ا. هـ.

وقال عنه صاحب شجرة النور عند تعرضه لترجمته: «.. الإمام الفقيه العامل الكامل الشيخ الفاضل..»<sup>(٤)</sup>. ا. هـ.

وقد ظهر آثار شخصيته العلمية عليه فتصدى، للتدريس، والتعليم، والإفتاء كما سيأتي عند التحدث عن أعماله.

### أعماله :

لقد تكونت شخصية الإمام البَسيْلِي العلمية، وتميز في كثير من العلوم الشرعية كالتفاسير، والفقه، والمنطق، وغيرها التي كانت تدرس في عصره كما سبق ذكره، فعرف قيمة العلم، والعلماء، فعاش حياته؛ للعلم أخذًا،

(١) فهرس الرصّاع: ١٧٥، ١٧٦.

(٢) ١٣٧/١.

(٣) ١٧٥.

(٤) ٢٥١، الوصف بـ«الكامل» فيه مبالغة؛ لأن الكمال لله وحده، عفى الله عنا، وعن برحمته.

وعطاءً، وتأليفاً، وتدريساً، وتعليماً، فكان يقوم بعملية التدريس بالمدرسة الحكيمية<sup>(١)</sup>، بالإضافة إلى قيامه بالاقراء بسقifica بيته كثيراً، فكان طلبة العلم يأتون إليه؛ للأخذ عنه.

قال عنه تلميذه الرصاع: (.. حضرت مجلسه بالمدرسة الحكيمية، وقرأ عليه «جمل» الخونجي<sup>(٢)</sup>.. وكان يُقرئ بسقifica داره كثيراً.. ولازمه شهوراً في قراءة المنطق، وغيره..)<sup>(٣)</sup>. ١. هـ.

وهكذا يكون شأن العلماء العاملين بعلمهم؛ لعرفتهم بأن من أهم واجباتهم نشر العلم بين طالبيه.  
ولم تذكر لنا المصادر التي ترجمت له أنه تولى مناصب حكومية<sup>(٤)</sup>.

#### وفاته :

بعد هذه الحياة الحافلة بالتعلم، والتعليم، والتأليف، وبذل العلم؛ لمريديه تُوفى الإمام البَسِيلِي - رحمه الله - سنة: (٨٣٠هـ)، ودفن بـ«تونس».

---

(١) هذه المدرسة منسوبة إلى مؤسسها محمد بن علي اللخمي المعروف بابن حكيم أحد وزراء الدولة الخفصة المتوفى سنة: ٧٤٤هـ. انظر: فهرس الرصاع: ١٧٦.

(٢) سأني ترجمته عند الحديث عن مؤلفات الإمام البَسِيلِي.

(٣) فهرس الرصاع : ١٧٥ ، ١٧٦ ، وانظر: شجرة النور: ٢٥١ ، معجم المؤلفين: ٢/٨٥ ، ترجم المؤلفين التونسيين: ١٣٧/١.

(٤) هذا وقد بذلت جهداً كبيراً؛ للبحث، والاطلاع على المصادر التي ترجمت له؛ للتتعرف على الأعمال التي قام بها غير ما ذكر، فلم أجده شيئاً من ذلك؛ لأن ترجمته في هذه الكتب عبارة عن نسف يسيره لا تذكر جميع جوانب حياته، ولعل المستقبل يكشف لنا عن مزيد من ذلك.

## شيوخه وأثراهم فيه :

أخذ الإمام البسيلى العلم عن عدة شيوخ من أبرزهم:

(١) الشيخ أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الأزدي، التونسي الشهير بأبن القصار، الإمام النحوي، المتقن المتكلم. قال أحمد بابا: أخذ عنه الإمام ابن مرزوق الحفيد، والبسيلى، وغيرهما<sup>(١)</sup>. لم أقف على وفاته، ولكنه كان حيا بعد سنة: (٧٩٠هـ)<sup>(٢)</sup>.

(٢) الشيخ أبو عبدالله محمد بن أحمد بن موسى البطّري - بفتح الباء، والطاء نسبة إلى بطّرنه من أقليم بلنسية بشرق الأندلس - الأنباري التونسي المالكي المحدث الرواية، المقرئ المتقن. وقد تفقه عليه البسيلى، ودرس عليه صحيح مسلم، وغيره، قال مخلوف: . . . وأخذ عنه أئمة منهم ابن خلدون، والبرزلي . . ، والبسيلى، والوانوغي . . (٣) هـ. ولد سنة: ٧٠٢هـ، وتوفي سنة: (٧٩٣هـ) بتونس<sup>(٤)</sup>.

(٣) الشيخ محمد بن محمد بن عرفة الرَّغْمَى - بفتح الواو، وسكون الراء المهملة، وفتح الغين المعجمة نسبة إلى قبيلة الرَّغْمَى البربرية في أقصى

(١) نيل الابتهاج: ٧٤.

(٢) انظر: شجرة النور: ٢٢٦، ترجم المؤلفين التونسيين: ٤/٨٦، الحال السنديسة: ٦٤٥، ٦٤٦.

(٣) شجرة النور: ٢٢٦.

(٤) انظر: الحال السنديسة: ١/٦٨١، نيل الابتهاج: ٢٧٣، توسيع الدبياج للقرافي: ٢٤٦. في شجرة النور استناب ابن عرفة البطّري سنة ٧٩٢هـ في الخطابة بجامع الزيتونة حين سافر للحج، وهو خطأ، وال الصحيح أنه أناب أبو مهدي عيسى الغُربِيني الآتي ترجمته انظر: الحال السنديسة: ٥٩٤، فهرس الرصاع: ٧٥.

الجنوب الشرقي التونسي بولاية مدنين - الإمام العلامة شيخ الإسلام بالغرب كان مقرئاً، فقيهاً، منطقياً، فرضياً، نحوياً، اشتغل في مبدأ أمره بالقراءات، والنحو، والأصلين، والمنطق، وغير ذلك. وفي آخر عهده توسع في دراسة الفقه المالكيّ. ولد سنة: (٧١٦هـ)، وتوفي سنة: (٨٠٣هـ).

قال الوزير السراج عنه: (.. وبرع في الأصول، والفروع، والبيان، والمعاني، والقراءات، والفرائض، والحساب، وسمع من ابن عبدالسلام الهواري الموطاً، والفقه، والأصول، ومن الوادي آثي الصحاحين.. رحل إليه الناس، وانتفعوا به، ولم يكن بالغرب من يجرئ مجرأه في التحقيق.. وله مؤلفات مفيدة<sup>(١)</sup>). ١. هـ.

تولى الخطابة، والإمامنة بجامع الزيتونة، وكان يدرس فيه، وكثير طلابه، ومربيوه.

كان أسلوبه في التدريس يقوم على المناقشة، والمناقشة متأثراً بشيخه ابن عبدالسلام، وقد لازمه الإمام البسيليّ، واستفاد منه كثيراً، وجمع من حلقاته تفسيره هذا، وأضاف إليه من كلام المفسرين، وغيرهم.

قال صاحب تراجم المؤلفين التونسيين: (.. وكان تلاميذه يدونون ما يُلقى إليهم، واشهر من هؤلاء المدونين ثلاثة، البسيليّ، والأبي، والسلاويّ..). ١. هـ<sup>(٢)</sup>.

(٤) أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد الشهير بابن خلدون الإشبيلي الأصل، التونسي المولد، ولد الدين كان مقرئاً، فقيهاً، متكلماً،

(١) الحلل السنديّة: ٥٦٢/١، وانظر: فهرس الرصاع: ٨٣-٧٨.

(٢) ٣٦٧/٣، وانظر: فهرس الرصاع: ٨٣-٧٨، نيل الابتهاج: ٧٧، تعريف السلف برجال الخلف: ٧٨/٢.

أصولياً، مؤرخاً، منظقياً، ولـى قضاـء المالكية في مصر في عهد السلطـان  
برقوـق، ولـد سـنة: (٧٣٢هـ) بتونـس، وـتوفـي بالقـاهرة سـنة: (٨٠٧هـ).  
قال الوزـير السـراج عنـه: «.. حـفـظ القرآن، والـشـاطـبـيـتـيـن، (١) وـمـخـتـصـرـ

له مؤلفات كثيرة منها تاريخه المشهور «ديوان العبر. .»، وحاشيته الكبرى على معنى ابن هشام، وغيرها.

وكان يسلك في إقرائه مسلك الأقدمين كالأمام الرazi ، والغزالى ، وغيرهم . رحل إلى الأندلس ، والمغرب ، وأفاد ، واستفاد ثم عاد إلى تونس قال الوزير السراج : ولما رجع لتونس أزدحم عليه أصحاب ابن عرفة ، وغيره . . ومن أخذ عنه الإمام ابن مرزوق ، والبسيلى ، والدماميني . . وغيرهم )<sup>(٣)</sup> ا . ه .

(٥) الشيخ أبو مهدي عيسى بن أحمد بن محمد بن محمد الغُرْبِيني -  
بضم الغين المعجمة ، وسكون الباء الموحدة نسبة إلى «بني غُربى» بطن من  
قبائل الأمازيغ «البربر» في المغرب الأوسط - قاضي الجماعة بتونس ، وإمام  
جامع الزيتونة حافظ المذهب المالكي ، فرأى على ابن عرفة واستنابه ابن عرفة

(١) والشاطبيتان هما: الكبرى وهى المسئاه: «حرز الأمانى» في القراءات، والصغرى وهى المسئاه: «عقيلة أتراك القصائد» في رسم المصحف للشاطبي: انظر: ترجم المؤلفين التونسيين: ١١٥ / ١ ، ١٤٥ / ٣.

(٢) الحلل السنديسة: ٦٤٨ / ١. وانظر: ترجم المؤلفين التونسيين: ٢١١-٢٢٢، شجرة النور: ٢٢٧-٢٢٨، نيل الابتهاج: ١٧٢، ترشيح الديباج: ١١٨.

(٣) الخلل السنديسي: ٦٥٠ / ١، شجرة النور: ٢٢٨.

أثناء سفره للحج : سنة (٧٩٢هـ) ، وتولى الإمامة بجامع الزيتونة بعد موته .  
توفى سنة : (٨١٥هـ) ، وقيل : غير ذلك .

قال عنه تلميذه ابن ناجي : هو من يظن به حفظ المذهب بلا مطالعة ،  
ما رأيت أصح منه نقاً ، ولا أحسن ذهنا ، ولا أنصف منه مع كمال  
الرياسة .. (١). هـ.

وقد تفقه عليه الإمام البسيلي ، وأخذ عنه .  
قال أحمد بابا : أخذ عنه غالب متأخرى أصحاب ابن عرفة ، وغيرهم  
كالبسيلى ، وأبى يحيى بن عقيبة .. (٢). هـ.

### تلاميذه وأثره فيهم :

(١) الشيخ عمر بن الشيخ محمد بن عبدالله القلشانى - بفتح أوله ،  
وكسره نسبة إلى قلشانه بلدة قربة من القيروان - المالكي التونسي قاضي  
الجامعة بتونس ، وإمام ، وخطيب جامع الزيتونة ، كان فقيهاً ، متكلماً ،  
أصولياً ، نحوياً ، منطقياً .

قال أحمد بابا عنه : (الفقيه ، العلامة المحقق الناظار الحجه .. (٣). هـ .

أخذ عن والده ، وابن عرفة ، والأبي ، وابن مرزوق ، والبسيلى ،  
وغيرهم .

درس الفقه ، والأصولين ، والمنطق ، والبلاغة ، والنحو ، وغيرها .

---

(١) الحلل السنديسية : ٥٩٥/١.

(٢) نيل الابتهاج : ١٩٣ ، وانظر: شجرة النور : ٢٤٣ ، الضوء اللامع : ١٥١/٦ ، الحلل  
السنديسية : ١/٥٩٤-٥٩٥ ، عنوان الدراسة : ٩ ، فهرس الرصاع : ٧٥ .

(٣) نيل الابتهاج : ١٩٦ ، ١٩٧ .

ولد سنة: (٧٧٣هـ)، وتوفي سنة: (٨٤٧هـ) بتونس<sup>(١)</sup>.

(٢) الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن عبدالله بن عبد القوي التجاني - بكسر التاء المثلثة، وفتح الجيم، وتحقيقها نسبة إلى قبيلة بالغرب الأقصى قدم جده إلى تونس مع جيش الموحدين - عُرف بأبن كُحيل - بضم الكاف، وفتح الحاء المهملة - المالكي التونسي، كان فقيها، نحوياً، لغويًا، متتكلماً، منطقياً.

تولى قضاء المحْلَة (أي العسكن)، والتدريس بزاوية باب البحر، وفي سنة: (٨٥٦هـ) صُرِف عن قضاء المحْلَة ثم أعيد إليها بعد سنة ثم صرف ثانية سنة: (٨٦٥هـ)، وقدم محمد الرصّاع، وقدم هو عدلاً، ومفتياً بالقلم.

ولد سنة: (٨٠٢هـ) بتونس، وتوفي بها سنة: (٨٦٥هـ).

درس على الإمام البسيلي، وأخذ عنه قال صاحب تراجم المؤلفين التونسيين: وأخذ المنطق، والكلام عن جماعة منهم الأبي.. وأحمد بن محمد البسيلي.. الخ)<sup>(٢)</sup>. ا. هـ.

(٣) الشيخ أبو زيد عبد الرحمن الغرياني - بفتح العين المعجمة، واسكان الراء المهملة - الليبي الطرابلسي ثم التونسي الفقيه العالم المحقق،

(١) انظر: شجرة النور: ٢٤٥، ٢٤٦، تراجم المؤلفين التونسيين: ٤/١٠٤، ١٠٥، الحلل السنديسة: ١/٦٥١-٦٥٣.

(٢) ١/٢٠٨٢٠٦، وانظر: الحلل السنديسة: ١/٦٣١، نيل الابتهاج: ٨١، معجم المؤلفين: ١٢٣/٢. الأعلام: ١/٢١٩.

أخذ عن أصحاب ابن عرفة منهم الزُّغبيُّ، والبَسِيلُّ، وغيرهما لم أقف على وفاته، ولكنه كان حيا سنة: (٨٧٥هـ)<sup>(١)</sup>.

(٤) أبو الماهب محمد بن أحمد بن داود بن سلامة الْيَزِيلِتْنِي المعروف بابن زغدان - بفتح الزاء المعجمة - المالكي المذهب، الشاذلي الطريقة، الفقيه، الأديب، المنطقي أخذ عن أصحاب ابن عرفة، ومنهم البَسِيلُّ، وغيره. ولد بتونس سنة: (٨٢٠هـ)، وتوفي سنة: (٨٨٢هـ) بالقاهرة<sup>(٢)</sup>.

(٥) الشيخ أبو عبدالله محمد بن أبي القاسم بن أبي يحيى بن محمد الرصّاع - بتشديد الصاد - نسبة إلى جده الرابع؛ لأنَّه كان يصنع المنابر ويرصعها - الأنصارِيُّ التلمسانيُّ ثم التونسيُّ المالكيُّ. عرف بالرصّاع، ولي قضاء المحَلَّ (أي العسكن)، والتدرِيس بزاوية البحر سنة: (٨٦٥هـ) خلفاً للفقيه أحمد كُحَيْل ثم ولَّ قضاء الأنكحة ثم قاضي الجماعة، والإمامَة، والخطابة بجامع الزيتونة، والفتيا، وكان إماماً، محققاً، فقيهاً، متكلماً.

درس المنطق على الإمام البسيلي، وأخذ عن تلامذة ابن عرفة.

قال عنه صاحب تراجم المؤلفين التونسيين: وكان إماماً، محققاً، ضليعاً في الفقه، والمعقول، والمنقول، واستُفتى من خارج تونس . . .<sup>(٣)</sup>

. ١. هـ.

(١) انظر: أعلام ليبيا لطاهر أحد الزاوي: ١٦٧، نيل الابتهاج: ٢٧١، شجرة النور: ٢٦٠، تراجم المؤلفين التونسيين: ٤٥٨/٣.

(٢) انظر: شجرة النور: ٢٥٧، نيل الابتهاج: ٣٢٢، ٣٢٣، معجم المؤلفين: ٥/٩، ١٤٢، تراجم المؤلفين التونسيين: ٤٢٢-٤١٩/٢.

(٣) ٣٥٩/٢

وقال الرَّصَاعُ: ومن أشياخِي الذين أخذت عنهم، وقرأت عليهم  
الشيخ الفقيه العالِم أبو العباس أحمد البَسِيلِي . . . )<sup>(١)</sup>. هـ.  
توفي سنة: (٨٩٤ هـ) بتونس.

(٦) الشيخ أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنويي القررواني (أبو  
الفضل) المالكي ثم التونسي، حافظ المذهب.  
ولد بالقرروان سنة: (٧٦٠ هـ)، وتوفي بها سنة: (٨٣٩ هـ).  
تولى القضاء بجهات كثيرة في إفريقيا كـ«جربة»، وـ«قباس»، وـ«سوسة»  
وـ«القرروان»، وغيرها.

قال عنه صاحب تراجم المؤلفين التونسيين: وفي تونس قرأ على أعلامها  
البارزين كالإمام ابن عرفة، وتلامذته كالأخي، والزغبي، والغربي ..  
والبسيلي، وغيرهم .. ثم قال: وكان عارفاً بقيمة خطة القضاء صلباً في الحق  
لا يُداري أصحاب السلطة . . . )<sup>(٢)</sup>. هـ.

وهكذا نجد أن الإمام البسيلي قد تللمذ على علماء أجياله في الفقه،  
والتفسير، واللغة، والمنطق، وغيرها من علوم العصر. ثم نشر هذا العلم كما  
أشرنا إلى ذلك فتخرج على يده علماء أفضلي كان لهم دور بارز في نشر الحركة  
العلمية في عصرهم، وتولوا مناصب قضائية هامة في الدولة الحفصية قل من  
يصل إليها.

---

(١) فهرس الرَّصَاعُ: ١٧٥، وانظر: تراجم المؤلفين التونسيين: ٢/ ٣٦٢-٣٥٨، شجرة  
النور: ٢٥٩، ٢٦، معجم المؤلفين: ١١/ ١٣٧، الضوء اللامع: ٨/ ٢٨٧، ٢٨٨.

(٢) ١١/٥، ١٢، وانظر: الخلل السنديسي: ١/ ٦٩١، شجرة النور: ٢٤٤، ٢٤٥،  
كشف الظنون: ٨٧٣، الضوء اللامع: ١١/ ١٣٧. فهرس الرَّصَاعُ: ١٧٥.

## مؤلفاته :

لقد خلَّف الإمام البَيْسِيلُ ثروة علمية تمثلت في مؤلفاته التي منها :

(١) تفسيره لهذا الذي نحن بصدق تحقيقه - إن شاء الله - جمعه من مجلس شيخه ابن عرفة ، وزاد عليه ، وسُمِّي بـ «التقييد الكبير» وأشتهر بين الناس بهذا الاسم ، وجرت له فيه قصة سأذكُرها - إن شاء الله - في القيمة العلمية ؛ لتفسيره .

وله عدّة نسخ سأتحدث عنها - إن شاء الله - بالتفصيل عند وصفي لنسخ الكتاب في القسم التحقيقي .

وقد اختصره البَيْسِيلُ ، وعُرف هذا المختصر بـ «التقييد الصغير» له عدّة نسخ أربع منها في الخزانة الحسينية بالقصر الملكي بالرباط تحت أرقام : «٣٤ ، ٦٧٩ ، ٩٨ ، ٦٦١» ، وأخرى في المكتبة الوطنية بتونس تحت رقم : «١٩٧٢» ، ويبلغ حجمه حوالي سدس «التقييد الكبير» ، وفيه نقص حيث ينتهي عند سورة الصاف .

وهناك كتب للبَيْسِيلُ ذُكرتُ في كتب التراجم ، وغيرها ، ولم اتمكن من العثور عليها خلال رحلتي العلمية لبلاد المغرب في ٤/٣٠ /١٤٠٩ هـ . لهذا الغرض ، ولا في فهارس المخطوطات التي إطلعت عليها .

وهذه الكتب هي :

- (١) تقييد في الوفيات ذكره صاحب نيل الابتهاج في ترجمة ابن بزيزه التونسي .
- (٢) شرح المدونة .
- (٣) شرح على الخزرجية في العروض .
- (٤) شرح على كتاب الجمل في المنطق للخونجي .

وهذه الشروح ذكرها تلميذة الرصّاع في فهرسته، وصاحب ترجم المؤلفين التونسيين، وغيرهما من كتب الترائم<sup>(١)</sup>.

وقد قال الباحث سعد غراب في مقدمة تحقيقه لـ «كتاب الجمل في المنطق» للخونجي عندما تعرض ، لشرحه قال: والشروح التي ذكرت في كتب الترائم ، وغيرها من المصادر، ولم تصلنا ، فذكر منها . شرح أَحْمَد البَسِيلِيُّ المتوفى سنة: (٨٣٠ هـ)<sup>(٢)</sup> .

ويستدل من هذا النص أيضًا على أن كثيرةً من مؤلفات العلماء التونسيين ، ومن ضمنهم كتب الإمام البَسِيلِيُّ مجهولة لم تكتشف حتى الآن لدى الباحثين ، ولعل المستقبل القريب - إن شاء الله - يكشف لنا عن مزيد منها .

أما كتاب: «الجمل في المنطق» فإنه لأفضل الدين أبو عبدالله محمد بن نامور الخونجي الذي تولى قضاء القاهرة ثم صار قاضي القضاة بها ، وبأعماها . ولد سنة: (٥٩٠ هـ) ، وتوفي سنة: (٦٤٦ هـ) .

ألفه بمكة سنة: (٦٢٤ هـ) ، وهو مختصر في المنطق شديد الإختصار ، وقد عَرَفَ فيه مؤلفه الحدود المنطقية كدلالة اللفظ ، وأنواعه ، والسلب والإيجاب ، والتناقض ، والبرهان ، والقياس ، والشرط .. الخ . في عبارة موجزة ، ومختصرة .

(١) انظر: فهرس الرصّاع: ١٧٥ ، ترجم المؤلفين التونسيين: ١٣٧ / ١ ، ١٣٨ ، ٣٧٠ / ٣ ، الاعلام: ٢٧٧ / ١ ، معجم المؤلفين: ٨٥ / ٢ ، توسيع الديباج: ٥٨ ، نيل الابتهاج: ٧٧ ، ٧٨ ، الحلل السنديسة: ٦٣٣ / ١ ، كشف الظنون: ٦٠٢ / ١ .

(٢) مقدمة كتاب الجُمل لسعد غراب: ١٧ ، ١٨ .

قال مؤلفه بعد حمده لله والصلوة على رسوله صلى الله عليه وسلم : أما بعد فهذه جمل تنضبط بها قواعد المنطق ، وأحكامه وضعيتها ؛ جمع من أكابر العلماء ، وأعيان الفضلاء من إخوانى في الدين . . )<sup>(١)</sup> ا. هـ .

وترجع أهميته إلى أنه كتاب مدرسي يحفظه طلاب العلم ، ويُدرّسه العلماء في حلقاتهم ، يدل على ذلك كثرة نسخه الخطية ، وشروحه ، وقد نظم شعراً ، وشهرته بين الناس .

قال ابن خلدون عنه : وللخونجي « مختصر الجمل » في قدر أربعة أوراق أخذ بمجامع الفن ، وأصوله يتداوله المتعلمون لهذا العهد فينتفعون به . . )<sup>(٢)</sup> ا. هـ .

وقد حققه سعد غراب مع « المختصر في المنطق » لابن عرفه بعنوان : « رسالتان في المنطق ». الناشر المطبعة العصرية - تونس .

وقد لمح تلميذه الرصاع إلى مؤلفاته بقوله : وله تواليف عديدة ، وتصانيف حسنة )<sup>(٣)</sup> ا. هـ .

وهذا القول من تلميذه دليل على مكانته العلمية ، وكثرة مؤلفاته .

### ذكره في المصادر

من خلال تتبعي لحياة الإمام البستي في المصادر ، والمراجع المختلفة وجدت أنها لم تتحدث عنه إلا قليلاً ، فلم تذكر لنا شيئاً عن مولده ، ولا عن الحالة الاجتماعية التي كان يعيشها رغم اشتهره بين الناس ، ومارسته ،

(١) كتاب الجمل : ٢٩ .

(٢) المقدمة : ٩١٣ ، ١١١٤ ، ١٠٢٩ ، وانظر : مقدمة كتاب الجمل : ١٩٥ ، طبقات الشافعية للبسكي : ٤٣/٥ ، كشف الظنون : ٦٠٢ ، ١٤٨٦ ، ١٠٩١ ، شذرات الذهب : ٢٣٦/٥ ، ٢٣٧ ، معجم المؤلفين : ٧٣/٣ .

(٣) فهرس الرصاع : ١٧٥ .

لعملية التدريس في المدرسة الحكيمية، وفي داره كما أشرت إلى ذلك في أعماله ، ولم يذكر لنا تلميذه الرصّاع في فهرسته شيئاً من ذلك رغم ثنائه عليه ، ولعل ذلك يعود لأسباب منها :

(١) أنه لم يتول منصباً من مناصب الدولة الحفصية كالقضاء ، وإماماً جامع الزيتونة كما حديث شيخه ابن عرفة ، ولبعض تلاميذه فيشتهر بذلك كما سبقت الإشارة إلى ذلك عند التعريف بشيوخه ، وتلاميذه .

(٢) لعله كتب عن ذلك ، ولكن لم تخرج إلى النور ، وفقدت مع ما فقد من التراث ، أو أنها موجودة ولم يهدى إلى العثور عليها حتى الآن ، ولعل المستقبل - إن شاء الله - يكشف لنا عن شيء منها .

# **الباب الثاني**

## **الباب الثاني : دراسة تفسيره وفيه فصلان :**

### **الفصل الأول : مصادره ، وفيه :**

مدخل إلى تفسيره.

أولاً : مصادره في التفسير وعلومه.

ثانياً : مصادره في الحديث وعلومه.

ثالثاً : مصادره في القراءات.

رابعاً : مصادره في اللغة ، والنحو ، والبلاغة.

خامساً : مصادره في علم الكلام.

سادساً : مصادره الأصولية.

سابعاً : مصادره الفقهية.

ثامناً : مصادر متنوعة

### **الفصل الثاني : منهجه في تفسيره وفيه مباحث :**

الأول : موقفه من التفسير بالتأثير.

الثاني : طريقة عرضه للقراءات.

الثالث : اعتماده على اللغة ، والنحو.

الرابع : عنایته بالبلاغة.

الخامس : موقفه من قضايا العقيدة ، والرد على المخالفين.

السادس : اعتماده على القواعد الأصولية.

السابع : اهتمامه بالأحكام الفقهية.

الثامن : عنایته بنكت ، و دقائق التفسير.

الحادية : القيمة العلمية لتفسيره.

# **الفصل الأول**

## **الفصل الأول : مصادره، وفيه :**

### **مدخل إلى تفسيره**

- أولاً : مصادره في التفسير وعلومه.**
- ثانياً : مصادره في الحديث وعلومه.**
- ثالثاً : مصادره في القراءات.**
- رابعاً : مصادره في اللغة ، والنحو ، والبلاغة .**
- خامساً : مصادره في علم الكلام .**
- سادساً : مصادره الأصولية .**
- سابعاً : مصادره الفقهية .**
- ثامناً : مصادر متعددة .**

## الفصل الأول : مصادره

مدخل إلى تفسيره :

لقد كان للطريقة التي أنتهجها العلماء في تدریسهم القائمة على المناقشة، والمناقشة، والجدل الأثر الطيب في إقبال الطلبة على حلقات العلم فأوجد عندهم عقلية تتمتع بنوع من الحرية، والإستقلال العلمي في الرأي نتيجة الأخذ، والعطاء مع شيوخهم خلافاً لما كان معهوداً من قبل من أن الطالب لا رأى له؛ بل هو عبارة عن أداة استقبال فقط كما أوضحتنا ذلك عند الحديث عن الناحية العلمية، وكان من أكبر هذه الحلقات حلقة الشيخ ابن عرفة - رحمه الله - التي تقام في جامع الزيتونة بتونس، وكانت مزدحمة بطلبة العلم، وكانت يدونون ما يجري في الحلقات بين الشيخ ، وتلاميذه في التفسير. ومن هؤلاء الإمام البسيليّ الذي قيد لنا عن شيخه ابن عرفة هذا التفسير، ولم يكتف بما قيده عن شيخه بل أضاف إليه زوائد، وفوائد، ونكتاً من كلام المفسرين، وعلماء اللغة، والنحو، والأصول، والبلاغة، والمنطق، وغيرهم ، وقدّم له بمقدمة ضافية يحسن بي أن أشير في هذا المدخل إلى أهم ما ورد فيها حتى ألقى الضوء بصورة إجمالية على هذا التفسير قبل الدخول في تفاصيل منهجه فأقول: لقد اشتغلت هذه المقدمة على عدة أمور أهمها:-

(١) إثباته عن قصده من تأليفه لهذا التفسير فقال: قصدت في هذا التقييد جمع نكت ، وتنبيهات في تفسير القرآن المجيد... الخ). أ. ه.

(٢) عرّف فيها التفسير لغة ، واصطلاحاً ، وبين العلوم التي ينبغي على المفسر أن يلم بها قبل الشروع في تفسيره ، وهذه العلوم هي : علم اللغة ، وعلم النحو ، وعلم البيان ، وعلم الحديث ، وأصول الفقه ، وعلم

الكلام، وعلم القراءات ثم قال بعد ذكرها: فهذه سبعة أوجه، ولا ينبغي أن يقدم على تفسير كتاب الله تعالى إلا من أحاط بجملة كافية من كل وجه منها). ا. هـ.

(٣) ثم بينَ أن معرفة الوقف ليس ضروريًا لمن يفسر كتاب الله إذا كان عنده إمام بعلم العربية. قال: وأما الوقف فقد صنف الناس فيه كُتباً مرتبة على السور، ومن عنده حظ في علم العربية لم يحتاج إليها). ا. هـ.

(٤) أوضح فيها إعتماد المفسرين على تفسير الزمخشري، وابن عطية، ومن هؤلاء شيخه ابن عرفة في تفسيره. فقال: وكان اعتماد ابن عرفة في التفسير على ابن عطية، والزمخشري مع الطيبي، ويضعف تفسير ابن الخطيب<sup>(١)</sup>. . الخ). ا. هـ.

(٥) إحتوت هذه المقدمة على ترجمة وافية لكل من ابن عطية، والزمخشري ، والفارس الرازي ، وشيخه ابن عرفة .

(٦) بين المقصود من قول عائشة رضي الله عنها: «ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسر من القرآن إلا آيا علّمه إياهن جبريل». وأنه ليس على ظاهره بل معناه: في مغيبات القرآن .. ومملا سبيل إليه إلا بتوقيف من الله تعالى.

---

(١) يقصد بابن الخطيب الفخر الرازي صاحب تفسير «مفائق الغيب»، والمفسر مرة يذكره بالفارس، ومرة بابن الخطيب، وهذا موهם بأنهما اسماً لعلميين، والصحيح أنها لقب، وكنية للفارس الرازي .

(٧) ذكر المقدّمين في التفسير من الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين، ومن ألف فيه ثم بين ما امتازت به هذه التأليف. فقال: وصدر المفسرين علي بن أبي طالب ثم عبد الله بن عباس.. ثم من التابعين الحسن بن أبي الحسن، وسعيد بن جبير. وألف الناس فيه كعبد الرزاق.. ثم محمد بن جرير الطبرى جمع أشتات التفسير، وقرب البعيد، وشفى في الأسناد.. وأما أبو بكر النقاش، وأبو جعفر النحاس فكثيراً ما استدرك الناس عليهما، وتبعهما مكي.. وأبو العباس المهدوى متقن التأليف). ١. هـ.

(٨) عقد فصلاً بين فيه المقصود من قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف»، وأن المراد به: القراءات السبع المشهورة، والصحيح أن الأحرف السبعة ليست القراءات السبعة كما قال ابن عرفة راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٩) عقد فصلاً آخر فيمن جمع القرآن مع توجيهه قول أنس بن مالك رضي الله عنه: «جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، ورجل من الأنصار يكتنى أبا زيد». هـ.

ورد على من طعن في تواتر القرآن، مع ذكره لأقوال العلماء في ذلك. قال: قال المازري: هذا الحديث مما ذهب بعض المحدثة في طعنها، وحاول بذلك الالتفاف في الثقة بنقل القرآن، ولا مستروح لها في ذلك.. الخ). ١. هـ.

(١٠) ثم ختم هذه المقدمة ببيان أن ترتيب الآي في السور، ووضع

البسملة في أوائلها أنه قد يكون اجتهاداً من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد يكون بوجي.

ثم بعد هذه الخاتمة شرع في التفسير.

بعد هذا المدخل سأبين مصادره في تفسيره التي استمد منها مادته، وهي مصادر كثيرة، ومتعددة منها: مصادر في التفسير، ومصادر في علوم القرآن، ومصادر في اللغة، والنحو، والبلاغة، ومصادر في الفقه، وأصوله، وفي علم الكلام، وعلم القراءات، وغيرها من المصادر الأخرى، وقد ذكرها في تفسيره فأحصيتها فوجدت ثلثمائة واثنين وعشرين (٣٢٢) مصدراً، وقد أطلعت عليها، ولله الحمد، والمئة عدا أحد عشر منها:

- ١ - نهاية العقول للفخر الرازي.
- ٢ - شرح الشاطبية للفاسي.
- ٣ - شرح الإيضاح لابن عصفور.
- ٤ - شرح الجزولية للأبدنی.
- ٥ - شرح كتاب سيبويه لابن خروف.
- ٦ - كتاب الأدعية للقرافي.
- ٧ - شرح أبيات الجمل لابن هشام اللخمي.
- ٨ - شرح الجمل لابن الصائع.
- ٩ - الدرة الأنفية.
- ١٠ - شرح الشيرازي لمختصر ابن الحاجب.
- ١١ - شرح المریدین لابن العربي.

وقد حاولت الاطلاع على هذه الكتب الأحد عشر، ولم اتمكن من ذلك، وسوف أكرر المحاولة إن شاء الله - ولا ريب أن اعتماد هذا التفسير على هذا الكم من المصادر يدل على سعة معلومات الإمام البسيطى، وعمقه، ودقة توثيقه.

## أولاً : مصادره في التفسير وعلومه :

يعتبر تفسير الزمخشري : (ت: ٥٣٨هـ)، «الكشاف عن حقائق التنزيل، وعيون الأقاويل في وجوه التأویل»، وتفسير ابن عطية (ت: ٥٤٦هـ) «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، وتفسير الفخر الرازي (ت: ٦٠٦هـ) «مفاتيح الغيب»، وتفسير أبي حيان (ت: ٧٥٤هـ) «البحر المحيط» من أهم التفاسير التي اعتمد عليها البَسِيلُّ في تفسيره، وهناك تفاسير أخرى استفاد منها استفادة قليلة .

كتفسير الطبي (ت: ٧٤٣هـ)، «الكتُبُ بفتح الغيب في الكشف عن قناع الريب» فقد نقل منه عند تفسيره لقوله تعالى «إياك» [الفاتحة: ٥]، قوله: «أو أشد ذكرًا...» [البقرة: ٢٠٠]، قوله: «وما كاننبيًّا أن يغل...» [آل عمران: ١٦١]، وتفسير الطبرى (ت: ٣١٠هـ) «جامع البيان عن تأویل آى القرآن» عند تفسيره لقوله: «فليملل ولية بالعدل» [البقرة: ٢٨٢]، وتفسير الواحدى (ت: ٤٦٨هـ) «الوسیط في تفسیر القرآن المجید» عند تفسيره لقوله تعالى: «أم کتسم شهداء...» [البقرة: ١٣٣]، وتفسير القرطبي (ت: ٦٧١هـ) «الجامع لأحكام القرآن» عند تفسيره لقوله تعالى: «خلق لكم ما في الأرض جيًعا» [البقرة: ٢٩] ، وغيرها ، ولم أذكر تفسير شيخه ابن عرفة : (ت: ٨٠٣هـ) ، لأن تفسيره هذا جمعه من مجالس شيخه ابن عرفة كما ذكر ذلك في مقدمته ، ولأن ابن عرفة اعتمد في تفسيره على تفسير الزمخشري ، وابن عطية .

وقد نقل نقولاً قليلة من كتب علوم القرآن ككتاب : الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي (ت: ٤٣٧هـ) عند تفسيره لقوله تعالى: «وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة...» [البقرة: ٢٨٠] ، وكتاب : «ملاك التأویل

في توجيه متشابه اللفظ من آي التنزيل» لابن الزبير الغرناطي (ت: ٧٠٨هـ) عند تفسيره قوله: «ونعم أجر العاملين» [آل عمران: ١٣٦]، وقوله تعالى: «إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق . . .» [آل عمران: ٢١]، وغيرها.

وطريقة استفادته من هذه المصادر هو أنه ينقل عنها بالنص ، وقد يتصرف في نقله ، ولا يشير إلى هذا التصرف ، وقد يكتفي بالإحالة على المصدر دون ذكر القول ، وقد لا يكون دقيقاً في نقله ، ونسبة القول لقائله في بعض الموضع ، مع التعقيب ، والترجح والإستدلال غالباً ، وقد لاحظت من خلال دراستي ، لتفسيره أنه ينقل عن تفسير الزمخشري ، وابن عطية ، وأبي حيان بالنص في أغلب الأحوال ، وينقل من تفسير الفخر الرازي بتصرف ، وكذلك كتب علوم القرآن .

وإليك أمثلة توضح ذلك :

١ - أمثلة لنقله عن الزمخشري ، وابن عطية ، وأبي حيان بالنص مع التعقيب ، والترجح .

(١) نقل **البسيل** عن الزمخشري عند تفسيره لقوله تعالى: «**ويسألونك عن المحيض . . .**» [البقرة: ٢٢٢]. فقال: قال الزمخشري: إن قلت: ما بال **«يسألونك»** قد جاء بغير الواو ثلاث مرات - **«يسألونك عن الأهل . . .»** ، **«يسألونك عن الشهر الحرام . . .»** ، **«يسألونك عن الخمر والميسر . . .»** [آية: ١٨٩، ٢١٧، ٢١٩] - ثم مع الواو ثلاثاً؟ **«ويسألونك ماذا ينفقون . . .»** ، **«ويسألونك عن اليتامي . . .»** [آية: ٢١٩، ٢٢٠].

فأجاب: بأن سؤالهم عن تلك الحوادث الأولى وقع في أحوال متفرقة، فلم يؤت بحرف العطف، فكان كل واحد من تلك السؤالات سؤال مبتدأ. وسألوا عن الحوادث الأخرى في وقت واحد فجئ بحرف العطف؛ لذلك، كأنه قيل: يجمعون لك بين السؤال عن الخمر، والميسر، والسؤال عن الانفاق، والسؤال عن كذا، وكذا). ا. هـ.

ثم تعقبه بقوله: وهذا بناء منه على أن الواو تفيد الجمع في الزمان، وعدم المهلة وهو خلاف قول المحققين) ا. هـ.

(٢) ونقل البَسِيلِيُّ أيضًا عن الرمخشري عند تفسيره لقوله تعالى: «نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ.. وَأَنْزَلَ التُّورَاةَ وَالْأَنْجِيلَ» [آل عمران: ٢].

فقال: قال الرمخشري: «نَزَّل» تقتضي التجيم، و«أَنْزَل» تقتضي الجمعية. وقال في أول كتاب: الحمد لله الذي أنزل الفرقان كلاماً مؤلفاً منظماً، ونَزَّله بحسب المصالح منجماً). ا. هـ.

فتعقبه المفسر بقوله: ورد هذا ابن عطية بقوله: «الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب..» [الكهف: ١]، وعادتهم يردون على الرمخشري بما هو أبين من رد ابن عطية، وهو قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ جَمْلَةً وَاحِدَةً..» [الفرقان: ٣٢]. ا. هـ.

(٣) نقل البَسِيلِيُّ عن ابن عطية عند تفسيره لقوله تعالى: «قَالَوا أَتَجعَلُ فِيهَا مِنْ يَفْسُدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ..» [البقرة: ٣٠]. فقال: قال ابن عطية: كأنهم تعجبوا من

استخلاف الله من يعصيه، أو عصيان من يستخلفه) أ. هـ. تفسيره: ١٦٥/١ . ثم تعقبه المفسر بقوله: ولا يصح الوجه الثاني، لأنهم لو تعجبوا من عصيان المستخلف لقالوا: أيفسد في الأرض من تجعله خليفة) أ. هـ.

(٤) ونقل البَسِيلِيُّ أيضًا عن ابن عطية عند تفسيره لقوله تعالى: «لَيْسَ عَلَيْكَ هَدَاهُمْ وَلَكُنَ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ» [البقرة: ٢٧٢]. بعدهما أورد الأشكال وهو هل هذا الخطاب في الآية خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم عام له، ولسائر المؤمنين؟

فقال: قال ابن عطية: ذكر النقاش أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصدقة فجاءه يهودي فقال: أعطني، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ لَكَ مِنْ صَدَقَةِ الْمُسْلِمِينَ شَيْءٌ». فذهب اليهودي غير بعيد فنزلت الآية فدعاه الرسول صلى الله عليه وسلم فأعطاه ثم نسخ الله ذلك بقوله: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ . . .» الآية إنتهى [التوبه: ٦٠]. ثم تعقبه المفسر بقوله: الظاهر أن هذا ليس بنسخ ولكن المتقدمين يطلقون عليها نسخاً، والتأخرن يقولون: العام إن عمل به ثم ورد بعده الخاص فهو ناسخ له، وإن ورد الخاص بعده قبل العمل به فهو تخصيص لا نسخ) أ. هـ.

وقد خرجت هذه الآثار بالحاشية فلتراجع.

(٥) نقل البَسِيلِيُّ عن أبي حيان عند تفسيره لقوله: «خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» [البقرة: ٢٩] قال أبو حيان: قوله: «خَلَقَ لَكُمْ»: قيل: اللام للسبب) أ. هـ. ثم تعقبه المفسر بقوله: لا يصح على مذهب أهل السنة في عدم تعليل أفعال الله تعالى، وهو كقول الزمخشري: لأجلكم»، وكونها؛ للتمليل ببناء على أن الأشياء على الإباحة) أ. هـ.

(٦) ونقل البَسِيلِي أَيضاً عن أَبِي حِيَانْ عِنْدَ تَفْسِيرِه لِقُولِه «كَتَبْ عَلَيْكُمُ الْقَتْالَ وَهُوَ كُرْهَ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَحْبُوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌ لَكُمْ ..» [البقرة: ٢١٦] فَقَالَ: جَعْلُ أَبْوَ حِيَانَ: «عَسَى» الْأُولِيَّ: ؛ لِلَاشْفَاقِ، وَالثَّانِيَةَ: ؛ لِلتَّرْجِيِّ). ١. هـ. ثُمَّ عَقَبَ عَلَيْهِ الْمُفْسِرُ بِقَوْلٍ: وَالْمَنَاسِبُ الْعَكْسُ؛ لِأَنَّ الْأُولَى خَيْرٌ ١. هـ.

فَالْبَسِيلِي نَظَرَ إِلَى الْعَاقِبَةِ، وَأَبْوَ حِيَانَ إِلَى الطَّبَعِ الْبَشَرِيِّ. راجِعٌ تَعْلِيقِي عَلَى ذَلِكَ بِالْحَاشِيَةِ.

## ٢ - أمثلة لنقله بتصرف مع التعقيب:

(١) نقل البَسِيلِي عن الفخر عند تفسيره لقوله تعالى: «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتَغْلِبُونَ وَتَحْشِرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ» [آل عمران: ١٢].

فَقَالَ: قَالَ الْفَخْرُ: فِي الْآيَةِ حَجَةٌ بِجُوازِ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقِ؛ لِأَنَّ هُؤُلَاءِ خَوْطَبُوا بِأَنَّهُمْ يَغْلِبُونَ، وَمَعَ هَذَا فَهُمْ مَكْلُوفُونَ بِالْإِيمَانِ). انتهى، ثُمَّ تَعَقِّبَهُ بِقَوْلِهِ: يُرِدُّ بِأَنَّ الْمَعْنَى إِنْ دَمْتُمْ عَلَى دِينِكُمْ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ يَغْلِبُونَ، وَيَعْذِبُونَ مَعْلَلَ بَكْفُرِهِمْ؛ لِأَنَّ ذَكْرَ الْحُكْمِ عَقْبَ الْوَصْفِ الْمَنَاسِبِ يَشْعُرُ بِالْغَلَبَةِ) ١. هـ.

وَنَصْهُ فِي الْفَخْرِ: احْتَجَ مَنْ قَالَ بِتَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقِ بِهَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْ تَلْكَ الْفَرْقَةِ مِنَ الْكُفَّارِ أَنَّهُمْ يَحْشُرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ فَلَوْ أَمْنَوْا وَأَطَاعُوهُ؛ لَا نَقْلِبُ هَذَا الْخَبْرَ كَذِبَّاً، وَذَلِكَ مَحَالٌ، وَمُسْتَنْزَمُ الْمَحَالُ مَحَالٌ فَكَأَنَّ إِيمَانَهُمْ، وَالطَّاعَةَ مَحَالٌ مِنْهُمْ، وَقَدْ أَمْرَوْهُ بِهِ فَقَدْ أَمْرَوْهُ بِالْمَحَالِ وَبِمَا لَا يُطَاقِ.. الخ) ١. هـ. تَفْسِيرُهُ: ٧/١٨٨.

(٢) ونقل البَسِيلِي أَيضاً عن الفخر عند تفسيره لقوله: «لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسِعَهَا ..» [البقرة: ٢٨٦] فَقَالَ: ذَكْرُ الْفَخْرِ: أَنَّهَا مِنْ كَلَامِ

الناس) ا. هـ. وعقب عليه بقوله: ولا يصح، لأنه خبر لا طريق لهم إلى معرفته إلا أن يكون أنزل قبله ما هو في معناه، وتکلیف مالا يطاق فيه ثلاثة أقوال.. الخ) ا. هـ. ونصه في الفخر: يحتمل أن يكون إبتداء خبر من الله، ويحتمل أن يكون حكاية عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - والمؤمنين على نسق الكلام في قوله: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا غُفرانَكَ رَبُّنَا وَإِلَيْكَ الْمُصِيرُ﴾ [٢٨٥]، ويفيد ذلك ما أردفه من قوله: ﴿رَبُّنَا لَا تُؤْخِذْنَا﴾ .. الخ). ا. هـ. تفسيره: ١٣٨/٧.

(٣) نقل البَسِيلِي عن الزمخشري عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا ينال عهدي الطالبين﴾ [البقرة: ١٢٤] فقال: قال الزمخشري: يدل على عدم صحة إماماة الفاسق) ا. هـ. ثم تعقبه بقول العز: إذا تعارض الإثبات به، أو ترك الصلاة في جماعة إثبات به) ا. هـ.

ونصه في الزمخشري: وقالوا: في هذا دليل على أن الفاسق لا يصلح للإمامـه) ا. هـ. تفسيره: ١/٣٠٩. الراجع صحة إمامـة الفاسق. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٤) ونقل البـسيـلي أـيـضاً عن الزـمخـشـري عند تـفـسـيرـه لـقولـه تـعـالـى: ﴿لـا يـغـرـنـكـ تـقـلـبـ الـذـينـ كـفـرـواـ فـيـ الـبـلـادـ مـتـاعـ قـلـيلـ﴾ [آل عمران: ١٩٦، ١٩٧] فقال: قوله: ﴿قلـيلـ﴾ قال الزـمخـشـري: قـلـتـهـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـثـوابـ الـآخـرـوـيـ) اـنـتـهـيـ. ثم عـقـبـ المـفـسـرـ عـلـيـهـ. بـقـوـلـهـ: هـوـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـعـدـ فـيـكـوـنـ كـقـوـلـ سـيـبـوـيـهـ: ﴿قـلـ رـجـلـ فـعـلـ ذـلـكـ﴾ .. الخ) ا. هـ.

ونصه في الزـمخـشـريـ هوـ: . . . قـلـتـهـ فـيـ جـنـبـ مـاـ فـاتـهـمـ مـنـ نـعـيمـ الـآخـرـةـ أوـ فـيـ جـنـبـ مـاـ أـعـدـ اللـهـ؛ـ لـلـمـؤـمـنـيـنـ مـنـ الـثـوابـ..ـ الخـ) ا. هـ. تـفـسـيرـهـ: ١/٤٩٠ـ فـالـمـفـسـرـ تـصـرـفـ فـيـ قـوـلـ الزـمخـشـريـ،ـ وـلـمـ يـشـرـ إـلـىـ ذـلـكـ.

(٥) نقل البَسِيلِي عن ابن عطية عند تفسيره، لقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُم بِالْمَنْ وَالْأَذْيِ . . .» [البقرة: ٢٦٤] فقال: قال ابن عطية: إذا علم الله من المتصدق أنه يمن بصدقته فلا يتقبلها منه). انتهى.

ثم تعقبه المفسر بقوله: قيل: إنما تناولت الآية من تصدق قاصداً للمن، وأمّا من تصدق بها غير قاصدٍ لمن ثم طرأ له قصده بعد ذلك، فينبغي أن لا تبطل صدقته.

وَرُدَّ بِأَنَّ الشَّوَابَ، وَالْعَقَابَ يَرْتَبُ بِإِعْتِبَارِ الْمَالِ، وَالْعَاقِبَةِ، وَيَدْلِلُ عَلَيْهِ أَنَّ ابْنَ التَّلْمِسَانِيَّ قَالَ فِي آدَابِ الطَّفْلِ، أَوْغَيْرِهِ: فَمَنْ أَمْرَ الشَّارِعَ بِتَأدِيهِ أَنَّهُ جَائزٌ مَالَمْ يَؤْدِي إِلَى الْهَلاَكِ . . . الْخِ) . ١. هـ.

، وَنَصَّهُ فِي ابْنِ عَطِيَّةَ: الْعَقِيْدَةُ أَنَّ السَّيَّئَاتَ لَا تُبْطِلُ الْحَسَنَاتِ . فَقَالَ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ الصَّدَقَةَ الَّتِي يَعْلَمُ اللَّهُ فِي صَاحِبِهَا أَنَّهُ يَمْنَ، أَوْ يَؤْذِي فَإِنَّهَا لَا تُتَقْبَلُ صَدَقَةً، وَقِيلَ: بَلْ جَعَلَ اللَّهُ لِلْمَلَكِ عَلَيْهَا أَمَارَةً فَلَا يَكْتُبُهَا) . ١. هـ. تَفْسِيرُهُ: ٣١٣ / ٢ . راجع تعليقي على الآية بالحاشية.

(٦) وَنَقْلُ البَسِيلِيِّ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنْ تَفْسِيرِهِ، لَقُولِهِ تَعَالَى: ( . . . وَمَا كُنْتَ لِدِيْهِمْ إِذْ يَلْقَوْنَ أَقْلَامَهُمْ أَيْمَمْ يَكْفُلُ مَرِيمَ وَمَا كُنْتَ لِدِيْهِمْ إِذَا يَنْتَصِمُونَ) [آل عمران: ٤٤]. فقال: قال ابن عطية: الجمهور على تحجيز القرعة فيما يصح فيه التراضي دون قرعة، وأما مالا يجوز فيها التراضي فجوزها الجمهور، ومنعها أبو حنيفة) . ١. هـ.

وَنَصَّهُ فِي ابْنِ عَطِيَّةَ: وَجَمِيعُ الْأَمَّةِ عَلَى تَحْوِيْزِ الْقَرْعَةِ إِلَّا مَنْ شَدَّ فَظْنَهَا قَهْرًا، وَهَذَا كُلُّهُ فِيْمَا يَصْلُحُ التَّرَاضِيُّ بِكُونِهِ دُونَ قَرْعَةٍ فَكَانَ الْقَرْعَةُ مُحْسَنَةً؛ لِذَلِكَ الْاِخْتِصَاصُ، وَأَمَّا حِيثُ لَا يَجُوزُ التَّرَاضِيُّ كَعْتُقُ الْعَبِيدِ فِي ثَلَاثَ مِيتٍ فَجَوَزَهَا الْجَمِيعُ، وَمَنْعَهَا أَبُو حَنِيفَةَ . . .) ١. هـ. تَفْسِيرُهُ: ٨٦ / ٣ .

(٧) نقل البَسِيلِي عن أبي حيان عند تفسيره، لقوله تعالى (وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) [البقرة: ٢١٦]. فقال: قال أبو حيان: عن بعضهم كل (عسى) في القرآن واجبة بمعنى أنها تدل على الواقع إلا قوله تعالى: (عسى ربه إن طلقُنْ . . .) [التحريم: ٥]. انتهى. ثم تعقبه المفسر بقوله: وهذه أيضاً واجبة؛ لدلالتها على الواقع ما دخلت عليه وهو الملازمة بين الشرط، والجزاء). ١. هـ.

ونصه في أبي حيان: قالوا: كل عسى في القرآن؛ للتحقيق يعنون به الواقع إلا قوله: (عسى ربه إن طلقُنْ أن ييد له أزواجاً . . .) ١. هـ. تفسيره: ١٤٤ / ٢.

(٨) ونقل البَسِيلِي أيضاً عن أبي حيان عند تفسيره، لقوله تعالى: (أَفَمَنْ اتَّبَعَ رَضْوَانَ اللَّهِ كَمْنَ بَاءَ پَسْخَطَ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمْ وَبَئْسُ الْمَصِيرِ) [آل عمران: ١٦٢] فقال: قال أبو حيان: (أَفَمَنْ . . .) هذه تدلّك على أن مثل هذا التركيب في العطف، أو المعطوف عليه مقدّر قبل الهمزة) انتهى.

ثم تعقبه بقوله: لا دليل فيها، بل التقدير: استوى الطائع، والعاصي (أَفَمَنْ اتَّبَعَ)، وتكون الهمزة كهمزة (أَطَلَّعَ الغَيْبَ أَمْ اخْتَدَّ عَنْ الرَّحْمَنِ عَهْدَهَا) [مرثيم: ٧٨]. ١. هـ.

ونصه في أبي حيان: وفي الآية من حيث المعنى حذف، والتقدير: أَفَمَنْ اتَّبَعَ مَا يَؤُولُ بِهِ إِلَى رَضْوَانَ اللَّهِ عَنْهُ فَبَاءَ بِرَضْوَانَ كَمْنَ لَمْ يَتَّبَعْ ذَلِكَ فَبَاءَ پَسْخَطَهُ . . . وَيَعْسُرُ مَا يَزْعُمُ الزَّمْخَشْرِيُّ مِنْ تَقْدِيرِ مَعْطُوفٍ بَيْنَ هَمْزَةِ الْاسْتِفَاهَمِ، وَبَيْنَ حَرْفِ الْعَطْفِ فِي مُثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ، وَتَقْدِيرِهِ مُتَكَلِّفٌ جَدًا فَيَتَرَجَّحُ إِذْ ذَاكَ مَذْهَبُ الْجَمْهُورِ مِنْ أَنَّ الْفَاءَ مَحْلُهَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ لَكِنَّ قَدْمَتِ الْهَمْزَةُ؛ لَأَنَّ الْاسْتِفَاهَمَ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ) ١. هـ. تفسيره: ١٠٢ / ٣.

٣ - أمثلة لتعقيبه على بعض الأقوال، ولا يذكرها بل يشير إليها في مصادرها.

(١) نقل البَسِيلُ عن ابن عطية عند تفسيره، لقوله تعالى: «هو الذي خلق لكم ما في الأرض جمِيعاً..» [البقرة: ٢٩]. فقال: قوله تعالى: «خلق لكم ما في الأرض جمِيعاً» انظر كلام ابن عطية هنا، وفيه نظر. ثم تعقبه بقوله: لأن ليس لنا إلا المعمورة من الأرض). ا.هـ.

وكلام ابن عطية هو قوله: «ولكم» معناه: للاعتبار، ويدل على ذلك ما قبله، وما بعده من نصب العبر: الإحياء، والإماتة، والخلق، والاستواء إلى السماء، وتسويتها - وذكر أقوال العلماء في الآية - ثم قال: ويرد على القائلين بالحظر كل حظر في القرآن، وعلى القائلين بالإباحة كل تحليل في القرآن، أو إباحه. ويترجح الوقف إذا قدرنا نازلة لا يوجد فيها سمع، ولا تتعلق به... ا.هـ. تفسيره: ١٥٩ / ١، ١٦٠. فالبسيل هنا أشار إلى كلام ابن عطية، ولم يذكره، مع تعقيبه عليه. والآية التي قبلها هي قوله: «كيف تكفرون بالله وكتم أمواتاً فأحياكم ثم يحييكم ثم إليه ترجعون» [٢٨].

(٢) ونقل البَسِيلُ أيضًا عن ابن عطية عند تفسيره، لقوله: «رب أَنِّي يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وأمرأتي عاقر قال كذلك الله يفعل ما يشاء» [آل عمران: ٤٠]. فقال: وذكر ابن عطية هنا كلاماً خَلِقاً لا يليق بالأنباء، ولا يحل نقله) ا.هـ.

ونصه في ابن عطية قال: اختلاف المفسرون لمْ قال زكريا «رب أَنِّي يكون لي غلام» فقال عكرمه، والسدى: أنه نودي بهذه البشرة ، جاء الشيطان يكدر عليه نعمة ربه فقال: هل تدرى من ناداك؟ قال: نادتني

ملاٰتكة ربِّي. قال: بل ذلك الشيطان، ولو كان هذا من عند ربِّك لأخفاه لك كما أخفيت نداءك قال: فخالطت قلبه وسوسه، وشك مكانه فقال: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي غَلَام﴾ . ۱۰۰ هـ.

تفسيره : ۷۸/۳ . وهو كما قال المفسر، ولكن ابن عطية ذكر قول الطبرى بعده، ورجحه، وكان الأولى أن يرد على قول عكرمة، والسدى. راجع تعليقى على هذه الآية بالحاشية .

(۳) نقل البَسِيلُ عن أبي حيان عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿تَلَكَ أَمَةٌ قد خلَّتْ هَذَا مَا كَسَبْتُمْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ۱۳۴] فقال: ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ معطوف على الحال فهو حال لكن الأولى محصلة ، وهذه مقدرة، وبهذا يجاب عن استشكال أبي حيان). ۱۰۰ هـ. فالإشكال الذى أشار إليه المفسر هو قول أبي حيان: ويجوز أن تكون الجملة من قوله ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ استئنافاً، ويجوز أن تكون جملة حالية من الضمير في ﴿خَلَّتْ﴾ ، والأظهر الأول؛ لعطف قوله ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ على قوله ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ - ثم استشكال الثاني - فقال: ولا يصح أن يكون ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ عطفاً على جملة الحال قبلها؛ لإختلاف زمان استقرار كسبها لها، وزمان استقرار كسب المخاطبين، وعطف الحال على الحال يوجب إتحاد الزمان). ۱۰۰ هـ. تفسيره: ۱/۴۰۴، ۴۰۵ . فالمفسر هنا آشار إلى الإشكال في أبي حيان، ولم يذكره مع تعقبه عليه، وكان الأولى أن يذكره.

قلت: إتحاد الزمان في عطف الحال على الحال يكون غالباً لا واجباً.  
ragع تعليقى على هذه الآية بالحاشية .

(۴) ونقل البَسِيلُ أيضاً عن أبي حيان عند تفسيره، لقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ

وقود النار. كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآياتنا. . .» [آل عمران: ١٠، ١١]. فقال: قوله: «كدأب». انظر: إعرابه في أبي حيان. )ا. هـ. وهذا اختصار مختل.

وإعرابه في أبي حيان هو قوله: وأختلفوا في إعراب «كدأب» ، فقيل: هو خبر مبتدأ محذف فهو في موضع رفع التقدير: دأبهم كدأب. وقيل: هو في موضع منصب بـ «وقود» أي: توقدت النار بهم كما توقد بـ «آل فرعون». وقيل: بفعل مقدر من لفظ: الوقود، ويكون التشبيه في نفس الاحتراق. وقيل: من معناه: أي عذبوا تعذيباً «كدأب آل فرعون» ، ويدل عليه «وقود النار». وقيل: بـ «لن تغني» أي: لن تغنى عنهم مثل: مالم تغن عن أولئك ، وهو ضعيف: للفصل بين العامل ، والمعمول بالجملة التي هي «أولئك هم وقود النار» . . . وقيل: بفعل منصوب من معنى «لن تغني» أي: بطل انتفاعهم بالأموال ، والأولاد بطلاناً كعادة «آل فرعون» . . . الخ. ا. هـ. تفسيره: ٣٨٩/٢ .

راجع تعليقي على هذه الأقوال بالحاشية.

(٥) نقل البَسِيلُ عن الفخر الرازي عند تفسيره ، لقوله تعالى: «قل اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تَؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَعْزِيزُ مَنْ تَشَاءُ وَتَذْلِيلُ مَنْ تَشَاءُ بِيْدِكَ الْخَيْرِ . . .» [آل عمران: ٢٦].

قال: قوله: «وتعز من تشاء» انظر: ما ذكر الفخر. ثم تعقبه بقوله: فهو لا يتم؛ لأن فرق بين العزة القديمة ، والحادثة ، وقد قال الفقهاء فيمن حلف بعزة الله إن أراد الحادثة لم يحيث ، وإن أراد القديمة حنه). ا. هـ.

وماذكره الفخر هو قوله: وأما قوله تعالى: «وتعز من تشاء. . .» فاعلم أن العزة قد تكون في الدين ، وقد تكون في الدنيا ، أما في الدين

فاضر أنواع العزة الإيمان قال تعالى: ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون: ٨] إذا ثبت هذا فنقول: لما كان أعز الأشياء الموجبة، للعزة هو الإيمان، وأذل الأشياء الموجبة؛ للمذلة هو الكفر، فلو كان حصول الإيمان، والكفر بمجرد مشيئة العبد لكان إعزاز العبد نفسه بالإيمان، وإذلاله نفسه بالكفر أعظم من إعزاز الله عبده بكل ما أعزه به، ومن إذلال الله عبده بكل ما أذله به، ولو كان الأمر كذلك، لكان حظ العبد من هذا الوصف أتم وأكمل من حظ الله تعالى منه، ومعلوم أن ذلك باطل قطعاً، فعلمنا أن الإعزاز بالإيمان، والحق ليس إلا من الله، والإذلال بالكفر، والباطل ليس إلا من الله...). ا. هـ. تفسيره: ٧/٨.

كلام الفخر على الآية جيد، وتعقيب المفسر عليه يوهم غير ذلك، والمفسر جار على مذهبه في تأويل الصفات لأن ما قاله دعوى بلا دليل. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٦) ونقل البسيط أياضاً عن الفخر عند تفسيره، لقوله ﴿قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة...﴾ ثم قال: ﴿قال رب أني يكون لي غلام...﴾ [آل عمران: ٣٨، ٤٠].

فقال: قال الفخر: كيف دعا أولاً بالولد ثم استبعد ثانياً أن يكون له ولد؟! . فأجاب بأوجهه) ا. هـ.

والأوجه التي ذكر الفخر هي قوله: (الجواب) لم يكن هذا الكلام؛ لأجل أنه كان شاكاً في قدرة الله تعالى على ذلك، والدليل عليه وجهان: (الأول): أن كل أحد يعلم أن خلق الولد من النطفة إنما كان على سبيل العادة... (والوجه الثاني): أن ذكريها عليه السلام طلب ذلك من الله تعالى، فلو كان حملاً ممتنعاً لما طلبه من الله تعالى فثبت بهذه الوجهين أن قوله: ﴿أني يكون لي غلام﴾ ليس؛ للاستبعاد، بل ذكر العلماء فيه وجوهاً:

(الأول) أن قوله : **﴿أَنِّي﴾** معناه من أين .. (والثاني) أن من كان آيساً من الشيء مستبعداً؛ لحصوله ، ووقوعه إذا اتفق أن حصل له ذلك المقصود فربما صار كالمدهوش من شدة الفرح فنقول : كيف حصل هذا . ومن أين وقع هذا . . الخ). أ. هـ . تفسيره : ٣٨/٨ . والمفسر هنا أشار إلى الاجابة ، ولم يذكرها وهو اختصار مخل ؛ لأن كلام الفخر على الآية جيد .

وعقبه بقوله : وقد يحاب بأن هذا تحقيق ؛ لزيادة الولد لكن ؛ لأجل الموانع التي فيه استبعد كون الولد من صلبه ، وعرض له شك ضعيف ، واحتمال مرجوح فقال : ؛ لعله من ذرية بعض قرابتني فسأل مستبعداً كونه له وقد يكون ظاهر الكلام شيئاً ، وباطنه غيره كقول نوح عليه السلام **﴿قال رَبُّ آبَنِي مِنْ أَهْلِي . . قال يَا نُوحَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾** [هود: ٤٥، ٤٦] . . . . الخ) أ. هـ . فتعقيب المفسر على الفخر فيه نظر ، لأنه لم يذكر كلام الفخر .

(٧) نقل البَسِيلِي عن الزمخشري عند تفسيره ، لقوله تعالى : **﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمْتِكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تَرْجِعُونَ﴾** [البقرة: ٢٨] فقال : قوله : **﴿فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمْتِكُمْ . . .﴾** [عَطَّاف بـ «الفاء» ، وما بعده بـ «ثم»] ؛ لأن المراد بهذا الإحياء الإيجاد من عدم ، وهو أصعب عند العقل من إعادة ما سبق وجوده ، فدللت الفاء على أن ذلك بالنسبة إلى قدرة الله أسهل .

وأجاب الزمخشري بغير هذا . أ. هـ .

وجواب الزمخشري هو قوله : قلت : ؛ لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت بغير تراخ ، وأما الموت فقد تراخي عن الإحياء ، والإحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت إن أريد به النشور تراخيًا ظاهرا . . . . الخ) . أ. هـ . تفسيره : ٢٧٠/١ .

(٨) ونقل البَسِيلِي أيضًا عن الزمخشري عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُتُمْ تَحْبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبُّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ . . .﴾ [آل عمران: ٣١]. فقال: ذكر الزمخشري هنا كلاماً لا ينبغي كتبه.. ا. هـ.

ثم تعقبه بقوله: ومحبه العبد لله من الناس من أنكرها قال: لأن المحبة هي: الميل، والميل يستدعي مُمَالَ إِلَيْهِ وهو من عوارض<sup>(١)</sup> الأجسام.. الخ) ا. هـ.

وما ذكره الزمخشري هو قوله: حبّة العباد لله مجاز عن إرادة نقوسهم اختصاصه بالعبادة دون غيره، ورغبتهم فيها، ومحبة الله عباده أن يرضي عنهم ويجعل لهم.. الخ) ا. هـ. تفسيره: ٤٢٣ / ١. قلت: كلام الزمخشري في الآية جارٍ على مذهب القائل بأن العبد يخلق أفعاله بنفسه، وكلام المفسر أيضًا جارٍ على مذهبه في تأويل الصفات الفعلية. فكلّ منهم متأول، للآية على مذهبها، والصحيح أن يوصف الله بها وصف به نفسه، ووصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تأويل، ولا تشبيه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. راجع تعليقي على قول الباقلاني عند تفسير المفسر، للبسملة في مسألة الاسم، والسمى بالخاشية وكذلك مبحث موقفه من قضيائنا العقيدة والرد على المخالفين. عند التعرض لمنهجه في تفسيره.

#### ٤ - أمثلة لعدم الدقة في نقله في بعض الموضع مع التعقيب.

(١) نقل البَسِيلِي عن الزمخشري عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ

(١) يقصد بقوله عوارض الأجسام إنها صفات فعلية.

يُطْوَّفُ بِهَا.. ) [البقرة: ١٥٨] فقال: قول الزمخشري: «فلا جناح عليه..» يدل على كون السعي تطوعاً. يُرَدُ بأن رفع الجناح قدر مشترك بين الواجب ، وغيره. في مسلم في «كتاب الحج» استدلال عائشة رضي الله عنها على وجوب السعي بالآية «فلا جناح عليه». ا.هـ. فالمفسر هنا وهم في نسبة هذا القول إلى الزمخشري ؛ لأنه حكاه عن غيره.

قال الزمخشري في تفسيره: (٣٢٤/١): أَخْتَلَفَ فِي السَّعِيِّ فَمِنْ قَاتِلْهُ هُوَ، تَطْوِعُ بَدْلِيلِ رَفْعِ الْجَنَاحِ، وَمَا فِيهِ مِنْ التَّخْيِيرِ بَيْنَ الْفَعْلِ وَالتَّرْكِ كَقُولِهِ: «فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجِعَا..» [البقرة: ٢٣٠]. . وَيُرَوَى ذَلِكَ عَنْ أَنْسٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ الزَّبِيرِ. وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ أَنَّهُ وَاجِبٌ وَلَا يُرَدُّ بِرْكَنٌ وَعَلَى تَارِكِهِ دَمٌ، وَعِنْدَ الْأَوَّلِينَ لَا شَيْءٌ عَلَيْهِ، وَعِنْدَ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيُّ هُوَ رَكْنٌ.. الخ). ا.هـ.

فعليه فرد المفسر على الزمخشري غير متوجه ؛ لأنه لم يقل به .

(٢) وَنَقْلٌ أَيْضًا البَسِيلِيِّ عن الزمخشري عند تفسيره، لقوله: «قالَ رَبُّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتِكَ أَلَا تَكَلَّمُ النَّاسُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا..» [آل عمران: ٤١]. فقال: قوله: «الْأَرْمَزُ..». الرمز: الإشارة، وجعل الزمخشري الاستثناء منقطعاً؛ لأنه قال: الرمز ليس من جنس الكلام. ثم تعقبه بقوله: وهذا يدل على أن اطلاق الكلام عنده على الإشارة ليس حقيقة.. الخ). ا.هـ.

ونصه عند الزمخشري هو قوله: قلت: لما أدى «الرمز» مؤدى الكلام، وفهم منه ما يفهم منه سمي كلاماً، ويجوز أن يكون استثناء منقطعاً. ا.هـ. تفسيره: ٤٢٩/١.

فنقل المفسر عن الزمخشري ليس دقيقاً.

(٣) نقل البَسِيلِي عن ابن عطية عند تفسيره، لقوله تعالى: «ولقد آتينا موسى الكتاب . . .» [البقرة: ٨٧]. فقال: ابن عطية: يجوز أن يكون «الكتاب» مفعول أول، أو ثانياً). انتهى.

ثم تعقبه بقوله: يُرددُ بِأَنَّ «أَعْطَى» مفعولاً هَا أَوْهُمَا فاعل في المعنى، و«موسى» هو أخذ الكتاب . . . ا. هـ.

، ونص كلام ابن عطية هو: و (الكتاب): التوراة، ونصبه على المفعول الثاني لآتينا . . . ا. هـ. تفسيره: ٢٨٦ / ١.

فرد المفسر على ابن عطية غير متوجه؛ لأنَّه لم يقل به أيضًا.

(٤) ونقل البَسِيلِي أيضًا عن ابن عطية عند تفسيره، لقوله تعالى: «. . . إِنْ تُولُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ» [آل عمران: ٢٠]. فقال: «إِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ» الحصر هنا بحسب السياق فيها بينه، وبينهم أي: فلا يلحقك ضرر من أجلكم فلا تكون منسوبة بآية السيف كما فهم ابن عطية، لأنَّه على ما قررنا لا منافاة بين حصر أمره بالتليلغ، وبين أمره بقتالهم . . . ا. هـ. في الحقيقة أنَّ ابن عطية لم يفهم كما ذكر المفسر بل قال ما نصه: وقوله تعالى: «إِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ» ذكر بعض الناس أنها آية مواعدة وأنها مما نسخته آية السيف. وهذا يحتاج أن يقترن به معرفة تاريخ نزولها، وأما على ظاهر نزول هذه الآية في وقت وفدي نجران فإنما المعنى «إِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ» بما فيه قتال، وغيره . . . ا. هـ. تفسيره: ٤٤ / ٣ . فالملخص نسب إلى ابن عطية مالم يقله؛ لأنَّ كلامه يوهم ذلك، وليس كما قال.

(٥) نقل البَسِيلِي عن الفخر عند تفسيره، لقوله: «وَنَعَمْ أَجْرُ الْعَامِلِينَ» [آل عمران: ١٣٦]: فقال: الفخر: عن القاضي عبد الجبار من المعتزلة: فيها دليل على أنَّ الثواب مرتبط بالعمل). انتهى. ثم تعقبه بقوله:

إنما يدل على أن هذا الثواب الخاص على العمل لا على أن لا ثواب إلا على العمل، وأيضاً العمل يصدق على الإيمان، ونحن نقول إذا لم يحصل بالإيمان فلا ثواب). أ. هـ.

ونصه في الفخر: قال القاضي: وهذا يبطل قول من قال: إن الثواب تفضل من الله، وليس بجزاء على عملهم). أ. هـ. تفسيره: ١١/٩.  
فالملخص لم يكن دقيقاً في نقله عن الفخر الرازي.

(٦) ونقل البَسِيلِي أيضًا عن الفخر عند تفسيره، لقوله تعالى: «وما أنفقت من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه وما للظالمين من أنصار» [البقرة: ٢٧٠]. فقال: الفخر: لا دليل فيه لمنكري الشفاعة؛ لأنه بمعنى الكل لا الكلية، ومعلوم أن بعض الظالمين لا ناصر له. ثم تعقبه بقوله: قلت: ويدل على ذلك قول ابن عاصفوري في «مقرر به»: أن «فعيل» إن كان صفة قد يجمع على «أفعال» كشريف، وأشراف، ولم يذكر إذا كان اسمًا وهو كذلك كـ«أصيل»، وـ«آصال»). أ. هـ.

ونصه في الفخر: أن هذا الدليل النافي؛ للشفاعة عام في حق الكل، وفي كل الأوقات، والدليل المثبت؛ للشفاعة خاص في حق البعض، وفي بعض الأوقات، والخاص مقدم على العام). أ. هـ. تفسيره: ٧٠/٧.  
فالملخص لم يكن دقيقاً في نقله عن الفخر. راجع تعليقي بالحاشية.

(٧) نقل البَسِيلِي عن أبي حيان عند تفسيره، لقوله تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شُهداً على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً...» [البقرة: ١٤٣]، فقال: قوله «لتكونوا» جعل أبو حيان اللام؛ للصيغة.

ثم تعقبه بقوله: لا يصح؛ لأن الفاعل هو الله تعالى بخلاف قوله:  
﴿فالتقطع آل فرعون...﴾ [القصص: ٨]. ا. هـ.

ونصه في أبي حيان هو: واللام في قوله: ﴿لتكونوا﴾ هي لام كي ، أولام الصيرورة عند من يرى ذلك، فجئ ما بعدها سبباً لجعلهم خياراً أو عدواً. ظاهر.. ا. هـ. تفسيره: ٤٢٢ / ١.

فأبو حيان حكاها ولم يقل به، وعلى القول الذي ذكر أبو حيان ذهبت المعزلة إلى أن العبد يخلق أفعاله، وجواب المفسر يشير إلى احتجاج الأشاعرة بهذه الآية على أن الله يخلق أفعال العباد. فالاختصار هنا خل راجع تعليقي على هذه الآية بالحاشية.

(٨) ونقل البَسِيلُ أيضًا عن أبي حيان عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ...﴾ [آل عمران: ١٤٤]. فقال: قول أبي حيان عند قوله تعالى: ﴿أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ...﴾ أن: الشرط بـ «إن» دخل على ﴿انْقَلَبْتُم﴾ لا على موته. يُردد بأنه دخل على جموع القضية؛ لأن أصله ﴿إِنْ ماتَ انْقَلَبْتُم﴾، وهذا شرط لازم قد دخل عليه الاستفهام بمعنى الإنكار على الملازمة الشرطية، وموته ممكن، وقتله ممكن غير واقع؛ لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكُمْ مِنَ النَّاسِ...﴾ [المائدة: ٦٧]. ا. هـ. ونصه في أبي حيان هو قوله:

«وهمة الاستفهام داخله على جملة الشرط، وجزائه، وجزاؤه هو ﴿انْقَلَبْتُم﴾ فلا تغير همة الاستفهام شيئاً من أحكام الشرط، وجزائه فإذا كان مضارعين كانوا مجزومين نحو: «أَإِنْ تَأْتِيَ أَنْكَ». وذهب يونس إلى أن الفعل الثاني يبني على أدلة الاستفهام فينوي به التقديم، ولا بد إذا ذاك من جعل الفعل الأول ماضياً؛ لأن جواب الشرط مذوف، ولا يمحى الجواب

إلا إذا كان فعل الشرط لا يظهر فيه عمل لأداة الشرط فيلزم عنده أن تقول : «إن أكرمتني أكرمك». التقدير فيه : «أكرمك إن أكرمتني». ولا يجوز عنده «إن تكرمني أكرمك»، بجزمهما أصلًا ، ولا «إن تكرمني أكرمك» بجزم الأول ، ورفع الثاني إلا في ضرورة الشعر.. فعلى مذهب يونس تكون همزة الاستفهام دخلت في التقدير على «انقلبت» ، وهو ماض معناه الاستقبال؛ لأنه مقيد بالموت أو القتل . وجواب الشرط عند يونس محدود ، ويقول يونس قال كثير من المفسرين في الآية قالوا : ألف الاستفهام دخلت في غير موضعها ؛ لأن الغرض إنما هو : أتنقلبون على أعقابكم إن مات محمد». ودخلت «إن» هنا على المحقق ، وليس من مظانها ؛ لأنه أورد مورد المشكوك فيه ؛ للتردد بين الموت ، والقتل ، وتجويز قتله عند أكثر المخاطبين .. فأما العلم بأنه لا يقتل من جهة قوله تعالى : «والله يعصمك من الناس ..» فهو مختص بالعلماء من المؤمنين وذوى البصيرة منهم .. الخ) . ١ . هـ .

فأبوا حيان حكاها ولم يقل به وهو كلام جيد كما ترى .

هذه بعض الأمثلة وقد تركت الكثير منها خشية التطويل .

**ثانياً : مصادره في الحديث وعلومه**

الإمام البيسلي عندما يستشهد بالحديث ، للاستدلال به فإنه يخرجه أحياناً إذا كان في البخاري ، ومسلم معاً أو في مسلم ، وقد يستخدم عبارة «ثبت عنه صلى الله عليه وسلم» أو «كما في الحديث الصحيح» ويقصد بذلك تخریجه في أحدهما . ولا يخرجه إذا كان في غيرهما ، وقد اتضح لي من تخریج الأحادیث التي استدل بها المفسر في تفسیره أنه لم يستدل بحديث ضعیف ، ولا موضوع ، بل الأحادیث التي ذکرها خرجها أئمۃ الحديث في کتبهم المعتمدة کكتاب «الموطأ» للإمام مالک (ت: ١٧٩ھـ) ، و«مسند أحمد» (ت: ٢٤١ھـ) ، و«سنن الدارمي» (ت: ٢٥٥ھـ) و«سنن

الترمذى»: (ت: ٢٧٩ هـ)، و«سنن النسائي»: (ت: ٣٠٣ هـ)، وشروحها ككتاب «المتنقى شرح الموطأ» للباجي (ت: ٤٩٤ هـ)، «المعلم في شرح صحيح مسلم» للهذازى (ت: ٥٣٦ هـ)، «إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم» للقاضي عياض (ت: ٥٤٤)، وكتاب: «صيانة صحيح مسلم من الإخلال، والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط» لابن الصلاح (ت: ٦٤٣ هـ)، وغيرها كما نقل أيضاً عن كتاب: «علوم الحديث» المعروف بمقدمة ابن الصلاح.

وإليك أمثلة توضح ذلك:

(١) نقل البَسِيلُ عنْ تفْسِيرِهِ، لقوله تَعَالَى: «فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصْلِي فِي الْمَحَرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُشْرِكُ بِيَحْيَى مَصْدِقاً بِكُلِّمَةٍ مِّنَ اللَّهِ...» [آل عمران: ٣٩]. فقال: قال شيخنا: وكان بعضهم يحکى أنه رأى الملائكة ، وأن الكلام وقع منهم له فأنكره عليه بعض علمائنا بأصول الدين وقال: كذب لأن الملك إنما يكلم نبياً، أو رسولاً، فرد عليه ابن عبدالسلام بحديث مسلم في «كتاب الزهد» في الثلاثة الذين أحدهم أقرع ، والآخر أعمى ، والآخر فقير كلامهم الملك.

وأخرجه أيضاً البخاري في «كتاب بدء الخلق» . . . ١. هـ . فقد أورد الحديث ، ومن خرجه . راجع إكمال التخريج في الحاشية .

(٢) نقل البَسِيلُ عنْ تفْسِيرِهِ، لقوله تَعَالَى: «... وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيُغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [البقرة: ٢٨٤] فقال: ... وتكلم القاضي في «الإكمال» على هذا في «كتاب الإيمان» - صحيح مسلم - في حديث: «إِذَا هُمْ الْعَبْدُ بِسَيْئَهِ» .

وحاصله أن ما يقع به في النفس إن كان وسوسة . وتردد من غير جزم  
فلا خلاف في عدم المؤاخذة به .

وإن كان على سبيل الجزم ، والمواطأة عليه ، فإنما أن يكون له أثر في  
الخارج أم لا ! . . . الخ ) . ١ . هـ .  
فالمحسن هنا أورد الحديث ، ومن خرجه . راجع تكملة تخريج الحديث  
بالحاشية .

(٣) نقل البَسِيلِي عند تفسيره ، لقوله تعالى : «ولتكن منكم أمة  
يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم  
المفلحون» [آل عمران : ١٠٤] . فقال : الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر  
واجب على الكفاية . وقد يكون فرض عين إذا علم المرء من نفسه  
صلاحيته ؛ للنظر ، واستقلاله بالجدل ، وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه  
قال : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم  
يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» . ١ . هـ .

فالحديث أخرجه بلفظه مسلم : راجع تخريجي له عند هذه الآية  
بالحاشية .

(٤) نقل البَسِيلِي عند تفسيره ، لقوله تعالى : «ولا يأب الشهداء إذا  
ما دعوا . . .» [البقرة : ٢٨٢] في حكم من عنده شهادة لم يعلم بها  
مستحقها فقال : قال قوم : أداؤها ندب ، لقوله : «ولا يأب» ففرض الأداء  
عند الدعاء فإذا لم يدع كانت ندبًا . حتى قال : والصحيح عندي أن  
أداؤها فرض لما ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال : «انصر أخاك ظالماً أو  
مظلوماً» . ١ . هـ . فالحديث أخرجه بلفظه البخاري . راجع تخريجي له  
بالحاشية .

(٥) نقل البَسِيلِي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين» [آل عمران: ١٤١]، فقال: عَبْر عن المؤمنين بالفعل، وعن الكافرين بالاسم إشارة إلى أن من إتصف بأدنى الإيمان مغفور له، والمغضوب عليه إنما هو من صَمَّ على الكفر، ودام عليه وهذا معنى قوله في الحديث: «سبقت رحمتي غضبي» . . . . أ. ه.

فالحديث أخرجه بلفظه البخاري، ومسلم، ولم يخرجه المفسر. راجع تحريري له عند هذه الآية بالحاشية.

(٦) نقل البَسِيلِي عند تفسيره، لقوله تعالى: «أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالأخرة فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون» [البقرة: ٨٦]. فقال: أخذ منه ابن عطية أن من خُيُّر بين شيئين يُعد متقللاً . . . . أ. ه. فعقبه بقوله: ويرد بحديث: «كل مولد يولد على الفطرة». أ. ه.

فالحديث أخرجه بلفظه أبو داود، والترمذى، ومالك، وأحمد، راجع تحريري له بالحاشية.

(٧) مثال نقله من كُتب علوم الحديث.  
نقله عند تفسيره لقوله تعالى: «واشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد . . . .» [البقرة: ٢٨٢]. قال البَسِيلِي: اختلف الناس في جوازأخذ الأجرة على الشهادة، والمعروف المنع، وبعضهم أجازها إذا كان منقطعاً عن أسبابه إليها. ثم استشهد على ذلك بما نقله ابن الصلاح في علوم الحديث في مسألة هل يجوز أخذ الأجرة على التحدث أم لا؟.

قال: قال الحافظ ابن الصلاح ما نصه: من أخذ على التحدث أجراً فقال اسحاق، وأحمد، وأبو حاتم، إن ذلك مانع من قبول روایته فلا

يؤخذ عنه، وترخص أبو نعيم الفضل بن دكين، وعلي بن عبد العزيز المكي، وأخرون فأجازوا أخذ العوض عن التحديث، وشبهوه بأخذ الأجرة على إقرائهم القرآن.. الخ) ا.ه.

فالملسر اورد كلام ابن الصلاح؛ ليستدل به على جواز أخذ الأجرة على الشهادة. ونقله من كتب علوم الحديث قليل جداً.

هذه بعض الأمثلة التي توضح كيفية استفادته من كتب الحديث وعلومه. وقد تركت كثيراً منها خشية الإطالة، وقد خرجتها كلها في الحاشية، فتبين من هذا أنه ينقل من الصحيحين، وخرج ذلك، وينقل من غيرهما بدون تخرير، وكان الأولى به أن يخرج جميع الأحاديث التي يستشهد بها؛ لأنه لا يصح الاستدلال بالحديث حتى يعلم من أخرجه.

### ثالثاً : مصادره في القراءات .

الإمام البسيلي يذكر القراءات السبعية أو الشاذة في بعض الآيات، ويبين معناها، ويوجهها غالباً، وقد يوثقها من مصادرها التي نقلت عنها أحياناً، وقد لا يوثق .

ولقد اعتمد في ذلك على كتب القراءات التي كانت موجودة في عصره كتاب : «التبصرة في القراءات السبع»، وكتاب : «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ت : ٤٣٧هـ)، وكتاب : «التيسيير في القراءات السبع»، لأبي عمر والداني (ت : ٤٤٤هـ)، وكتاب : «الإنقان في القراءات السبع» لابن الباذش (ت : ٥٤٠هـ)، وكتاب : «شرح القراءات السبع» لأبي عبدالله محمد الفاسي (ت : ٦٥٧هـ)، وفي شواذ القراءات كتاب : «مختصر شواذ القراءات» لابن خالويه (ت : ٣٧٠هـ)، وكتاب : «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات» لابن جنني (ت : ٣٩٢هـ). وغيرها.

وإليك أمثلة توضح ذلك.

(١) نقل البَيْسِيلِي عند تفسيره، لقوله تعالى: «إن تبدوا الصدقات فتُعَذَّبُونَ هِيَ وإن تحفوهَا وتؤتواها القراءَ فهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» [البقرة: ٢٧١]. فقال: قوله تعالى: «وَيُكَفِّرُ» فيه عشر قراءات. تُكَفِّرُ، نُكَفِّرُ، يُكَفِّرُ، يُكَفِّرُ، تُكَفِّرُ، تُكَفِّرُ، تُكَفِّرُ، يُكَفِّرُ. فعل القراءة رفع الراء لا سؤال؛ لأنها جملة استثنافية، وعلى قراءة جزم الراء يكون معطوفاً على موضع جواب الشرط، وهو قوله: «فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ»، وإذا كان كذلك فالحكمة في أن ذكر تكفير السيئات تحريراً، وتحضيضاً عليه، وزيادة في الأفضلية). ا. هـ.  
فقد ذكر هذه القراءات العشر، ولم يعزوها، وقد عزوتها إلى مصادرها عند تفسير الآية بالحاشية. وقراءة النصب على إضمار «إن».

(٢) نقل البسيلي أيضاً عند تفسيره لقوله تعالى: «تَولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتَوْلِجُ النَّهَارَ فِي الْلَّيْلِ وَتَخْرُجُ الْحَيٌّ مِنَ الْمَيْتِ وَتَخْرُجُ الْمَيْتُ مِنَ الْحَيٍّ . . .» [آل عمران: ٢٧]. فقال: قوله: «وتخرج الحي من الميت . . .» قال ابن عطية: قيل: الميت بالتحريف إنما يستعمل فيها قد مات، ومشدداً يستعمل فيهما). إنتهى.

عادتهم ينتقدون على الشاطبي قوله:  
وميّتا لدى الأنعام، والحجرات خذ . . . وأما لم يمت للكل جاء مثقالاً  
فيرون عليه بقوله تعالى: «وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيْتٍ . . .»  
[ابراهيم: ١٧]. مع أن فيه الخلاف قال في «التسيس» ما كان قد مات فتَقْلَه  
نافع، وحمزة، وحفص، والكسائي، وخففه الباقيون.

قال مكي : مالم يمت ، فهو مشدد باتفاق لم يختلفوا فيه ، ولم يختلفوا في تخفيف ما هو نعت لما فيه هاء التأنيث . ) . ١ . هـ .  
فالمحسن هنا عزا القراءة إلى القائلين بها ، مع توثيقها بذكره مصادرها .

(٣) ونقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : «ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا . . » [آل عمران : ٨] . فقال : قوله : «لا تزغ قلوبنا . . » قريء « تزغ » بفتح التاء ، و « قلوبنا » فاعل . ١ . هـ .  
فالمحسن ذكر هذه القراءة ، ولم يذكر من قرأ بها ، وقد نسبها أبو حيأن في تفسيره إلى أبي واقد الجراح . راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

رابعاً : مصادره في اللغة ، والنحو ، والبلاغة  
الإمام البسيلي أخذ مادته اللغوية ، والنحوية ، والبلاغية في تفسيره عن مصادر كثيرة ، ومتعددة منها مصادر جمعت بين اللغة ، والنحو ، وهذا صلة وثيقة بالنص القرآني ككتب معاني القرآن ، وغريبه ، ومجازه ، ومنها كتب نحوية بحثة ، ومنها كتب تهم بالنواحي البلاغية في القرآن الكريم .

فنقل عن كتاب : «مجاز القرآن» لابي عبيدة معمر بن المثنى (ت : ٢١٠ هـ) ، وكتاب : «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ت : ٢٧٦ هـ) ، وكتاب : «معاني القرآن» للزجاج (ت : ٣١١) ، وكتاب : «مشكل إعراب القرآن» لمكي (ت : ٤٣٧ هـ) ، و«كتاب سيبويه» (ت : ١٧٩ هـ) ، وكتاب : «سر صناعة الأعراب» لابن جنّى (ت : ٣٩٢ هـ) ، وكتاب : المسائل والأجوبة» لابن السّيد (ت : ٤٤٤ هـ) ، وكتاب : «أمالي القرآن» المسمى بـ«الأمالي النحوية» لابن الحاجب (ت : ٤٦٤ هـ) ، وكتاب : «النكت في تفسير كتاب سيبويه» للأعلم (ت : ٤٧٦ هـ) ، وكتاب : «املاء ما من به

الرحمن ..» للعُكَبَرِي (ت: ٦١٦هـ)، وكتاب: «المقرب»، و«شرح الإيضاح» لابن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، وكتاب: «التسهيل» لابن مالك (ت: ٦٧٢هـ) وكتاب «معنى الليب عن كتب الأعرايب» لابن هشام (ت: ٧٦١هـ) وكتاب: «دلائل الاعجاز في المعاني» للجرجاني (ت: ٤٧١هـ)، وكتاب: «مفتاح العلوم» للسكاكبي (ت: ٦٢٦هـ)، وكتاب: «المثل السائر» لابن الأثير (ت: ٦٣٧هـ)، وكتاب: «الفلك الدائر» لابن أبي الحميد (ت: ٦٥٥هـ)، وكتاب: «شرح تلخيص المفتاح» للتفاتازاني (ت: ٧١٢هـ) وكتاب: «التبیان فی علم المعنی والبيان» للطیبی (ت: ٤٧٣هـ)، وغيرها. كما نقل نقولا قليلة عن كتاب: «العين» للخليل بن احمد (ت: ١٧٥هـ)، وكتاب: «المقتضب» للمبرد (ت: ٢٨٥هـ)، وكتاب: «المصباح» لابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، وغيرها فهو ينقل ويعزو إلى من ينقل عنه.

وإليك أمثلة توضح ذلك.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيطِ ..» [البقرة: ٢٢٢] في إفادة العطف بالواو في قوله: «وَيَسْأَلُونَكَ ..» عن ابن هشام، وابن مالك، والسيّافي، وقطرب، والربعى ، والفراء ، وغيرهم فقال: قال ابن هشام : الواو العاطفة معناها: مطلق الجمع ، فتعطف الشيء على مصاحبه نحو: «فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ» [العنكبوت: ١٥] ، وعلى سابقه نحو: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَابْرَاهِيمَ» [الحديد: ٢٦] ، وعلى لاحقه نحو: «كَذَلِكَ يُوحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ ..» [الشورى: ٣] ، وقد اجتمع هذان في «وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحَ وَابْرَاهِيمَ، وَمُوسَى وَعِيسَى ..» [الأحزاب: ٧] فعلى هذا إذا قيل: «جاء زيد وعمرو» إِحْتَمَلْ ثلَاثَةَ معانٍ.

قال ابن مالك: وكونها؛ للمعية راجح؛ وللترتيب كثير، ولعكسه قليل. انتهى . . .

وقال السيرافي: أن النحوين، واللغويين أجمعوا على أنها لا تفيد الترتيب. مردود، بل قال: بإفادتها قطرب، والربيعى، والفراء، وثعلب، وأبو عمر الزاهد، والشافعى، ونقل الإمام في البرهان عن بعض الحنفية أنها للمعية . ١. هـ.

(٢) ونقل البسيلى عند تفسيره، لقوله: «الصالحات . . .» من هذه الآية عن سيبويه، وابن السيد، فقال: قوله: «الصالحات». قال سيبويه: جمع السلامة جمع قلة يحتمل العشرة فدون فإن عُرِّفَ بـ «أَلْ» أفاد الكثرة. وردّه ابن السيد: بأنه إنما يفيد الكثرة في أنها محتملة، وهو العشرة، ويصير صريحاً فيها كـ «الصالحات» هنا . ١. هـ.

(٣) نقل البسيلى عند تفسيره، لقوله: «الرحمن الرحيم» من البسمة عن أبي عبيدة، وثعلب بعد ما نقل أقوال العلماء في الفرق بين معنى «الرحمن الرحيم» فقال: . . . والثالث: قال أبو عبيده: «الرحمن»: ذو الرحمة، و«الرحيم»: الراحم وربما سوت العرب بين «فعلان»، و«فعيل». قالوا: «ندمان»، و«نديم».

والرابع: قال ثعلب: جمعوا بينهما؛ لأن الرحمن عربانى الأصل، والرحيم عربي . ١. هـ.

(٤) نقل البسيلى عند تفسيره، لقوله تعالى: «هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أُم الكتاب، وأخر متشابهات فأمّا الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله

إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا . . . [آل عمران : ٧] ، عن الطّيبي ف قال : قوله : «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ . . .» قال الطّيبي في «التبیان» : هذا من باب الجمع ، والتقطیل ، قوله : «مَنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمٌ . . . وَآخَرٌ مُتَشَابِهٌ . . .» جمع ثم عقبه بقوله : «فَأَمَّا الَّذِينَ . . .» ، ويقوله «. . . والراسخون . . .» فهذا تقسیم ، وتفريق) . انتهى .

(٥) نقل البسیلی عند تفسیره ، ل قوله : «. . . تعرّفهم بسیاهم لا يسألون الناس إلحاافاً . . .» [البقرة : ٢٧٣] ، عن الزجاج بعدما نقل أقوال بعض العلماء في المقصود بقوله : «لا يسألون الناس إلحاافاً» فقال : وجعل الزجاج معنى الآية كقول امرئ القيس :

علٰى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدِي بِمَنَارٍ .. إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ النَّبَاطِيُّ جَرْجَراً  
المعنى : لا يكون منهم سؤال فلا يكون إلحااف كما أن معنى البيت ليس ثم منار فلا يكون إهتداء . . . الخ) ١. هـ .

وقد أوضحت منشأ هذا الخلاف ، وهو أنه إذا ورد نفي حكم عن محکوم عليه بقید فهل ينصرف ذلك النفي إلى الحكم مع القید أم إلى القيد فقط ، والراجح في ذلك ، راجع تعليقي عند تفسیر هذه الآية بالحاشیة .

(٦) نقل البسیلی عند تفسیره ، ل قوله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَبِيعَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمَمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تِيمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ . . .» [البقرة : ٢٦٧] ، عن الخلیل ، وابن السکیت فقال في معنی قوله : «الخیث» . قال ابن العربي : قال جماعة الخیث : الحرام . وزل صاحب «العين» فقال : الخیث : الفاسد . وأخذہ من تسمیة الرجیع خبیثا . وقال یعقوب : الخیث : الحرام . ففسر اللغة بالشرع . . . والصحيح أن الخیث یطلق على مالا منفعة فيه . . . الخ) ١. هـ .

(٧) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿لَكُنَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رِبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزَّلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨]، عن مكيٌّ فقال: قوله تعالى: ﴿خَالِدِين﴾ أعرابه مكيٌّ حالاً من ضمير ﴿لَهُم﴾ بناء على أنه خبر، و﴿جَنَّاتٍ﴾ مبتدأ [١]. هـ.

(٨) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿فَلَمَا وَضَعْتَهَا قَالَ رَبُّ إِنِّي وَضَعْتَهَا أَنْتِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ...﴾ [آل عمران: ٣٦]، عن الجرجاني فقال: قوله: ﴿إِنِّي وَضَعْتَهَا...﴾ قال عبد القاهر: قد تدخل «إن»؛ للدلالة على أن الظن كان من المتكلم في الذي كان، وكان هو يظن أنه لا يكون، فيكون راداً على نفسه ظنه الذي ظن؛ لأن الظن واقع من المخاطب كقولك للشيء وهو بمرأى، ومسمع من المخاطب: «إنه كان من الأمر ما ترى»، «وأحسنت إلى فلان ثم إنه فعل جزائي ما ترى». فتجعلك كأنك تردد على نفسك ظنك الذي ظنت وتبين الخطأ الذي توهمت، وعليه ﴿رَبُّ إِنِّي وَضَعْتَهَا أَنْتِي﴾، و﴿رَبُّ إِنْ قَوْمٍ كَذَّبُونَ...﴾ [الشعراء: ١١٧] [٢]. هـ.

يقصد أن «إن» دخلت؛ للدلالة على أن ظنك الذي ظنت مردود كظن مريم أنه ذكر فتبين أنه أنتي.

هذه بعض الأمثلة التي تبين إعتناء المفسر بالجوانب اللغوية، وال نحو، والبلاغية في الآية، ونقله من مصادر اللغة القديمة، وهذا مما يضافي أهمية على المعلومات التي جمعها في تفسيره، وقد تركت الكثير من الأمثلة خشية الاطالة.

## خامسًا : مصادره في علم الكلام

لقد نقل البسيلي عند تفسيره لبعض الآيات عن كتب المتكلمين كتاب: «الإنصاف في مسائل الخلاف» للباقلاي (ت: ٤٠٣هـ)، وكتاب: «الارشاد» للإمام الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، وكتاب: «إحياء علوم الدين»، وكتاب: «المقصد الاسنى في شرح أسماء الله الحسنى» للإمام الغزالى (ت: ٥٠٥هـ)، وكتاب: «سراج المریدین»، وكتاب: «الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى» لابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، وكتاب: «نهاية العقول»، وكتاب: «شرح أسماء الله الحسنى»، وكتاب: «المعالم الدينية» للفخر الرازى (ت: ٦٠٦هـ)، وكتاب: «المقترح شارح الارشاد» لابن المرأة (ت: ٦١١هـ)، وكتاب: «أبكار الأفکار» للأمدي: (ت: ٦٣١هـ)، وكتاب «المرقبة العليا في تفسير الرؤيا» لابن راشد (ت: ٧٣٦هـ)، وغيرها من كتب المتكلمين، وعند نقله منها فإنه يعزى إليها غالباً. وإليك أمثلة توضح طريقة استفادته منها.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «.. وهو بكل شيء علیم» [البقرة: ٢٩] عن الأمدي، فقال: الأمدي في «أبكار الأفكار»: مذهب أهل السنة أن المعدوم ليس بـ«شيء» خلافاً للمعتزلة، ولا يُبني على ذلك كفر، ولا إيمان .. . أ. هـ. وهو نزاع لفظي . راجع تعليقي على الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الحيُّ القيوم﴾ [آل عمران: ٢]. عن الغزالى، فقال: قوله تعالى: ﴿الحيُّ القيوم﴾ قال الغزالى: أخص أسماء الله تعالى: ﴿القيوم﴾ فإنه القائم بأمور العباد، ولا يشاركه في ذلك غيره بخلاف غيره من الأسماء) انتهى.

ثم تعقبه المفسر بقوله: هذا إنما يتم على مذهب الفلسفه القائلين بقدم العالم، والذي يجرى على مذهب أهل السنة أن يكون أخص أو صافه القديم). ا. هـ.

فالملسر أوله بناء على مذهبه الأشعري . راجع تعليقي عند تفسير هذه الآية بالحاشية ، قوله : «**وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أُثْمٍ**» آية ٢٧٦ من سورة البقرة . ومبحث موقفه من قضایا العقيدة والرد على المخالفین من منهجه .

(٣) نقل الإمام البسيط عند تفسيره للبسملة في مسألة هل الاسم هو المسمى ، أو غيره؟ . عن الإمام الجوهري ، والباقلي ، والفارخر الرازي ، وابن راشد ، وابن السيد ، والقرافي ، وغيرهم فقال : مسألة : كون الاسم المسمى أو غيره . تكلم عليها الأدمي في «أبكار الأفكار» ، والآمام في «الإرشاد» ، وظاهر كلامه مختلف ، للأدمي ، والفارخر في «نهاية العقول» ، وتكلم عليها ابن السيد في تأليف مستقل ، وو切عت في «العتبة» في الجزء الخامس من «الجامع» ، وتكلم عليها شيخنا ابن عرفة .. ونقل ابن راشد في أوائل تأليفه المسمى «المربقة العليا في تفسير الرؤيا» عن القرافي أنه كان يقول : إنما الخلاف في لفظة اسم هل هي نفس المسمى أو لا؟ . كقوله تعالى : «سبع اسم ربك الأعلى» [الأعلى : ١] .. الخ ) . ١ . هـ .

وقد بينت أن أصل النزاع في هذه المسألة نزاع لفظي ، ووجه الحق في ذلك . راجع تعليقي عليها بالحاشية .

سادساً : مصادره الأصولية.

استمد البسيلى مادة تفسيره الأصولية من مصادر كثيرة، ومتعددة،  
كتاب: «أحكام الفضول في أحكام الأصول» للباجي (ت: ٤٧٤هـ)،

وكتاب: «البرهان في أصول الفقه» للجويني (ت: ٤٧٨هـ)، وكتاب: «المحصول في علم الأصول»، وكتاب: «المعالم الفقهية لأصول الفقه» للفخر الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، وكتاب: «الإحکام في أصول الأحكام» للأمدي (ت: ٦٣١هـ)، وكتاب: «شرح المعالم الفقهية» لابن التلمساني (ت: ٦٤٤هـ)، وكتاب: «مختصر ابن الحاجب الأصولي» (ت: ٦٤٦هـ)، وكتاب: «قواعد الأحكام لمصالح الأنام» للعز ابن عبدالسلام (ت: ٦٦٠هـ)، وكتاب: «التحصيل من اختصار المحصل» للأرموي (ت: ٦٨٢هـ)، وكتاب: «القواعد الأصولية (الفرق)»، وكتاب: «شرح المحصل» للقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، وغيرها، وهو يعزو ما ينقله إلى هذه الكتب غالباً، وقد استفاد منها كثيراً. وإليك أمثلة توضح ذلك.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿مَا نَسْخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِّهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا..﴾ [البقرة: ١٠٦] عن الفخر الرازي، والأرموي فقال: قوله تعالى: ﴿مَا نَسْخَ..﴾ استدل بها الفخر في «المحصل» على جواز النسخ.

ورد السراج في «التحصيل اختصار المحصل»: بأنها قضية شرطية لا يلزم منها الجواز، ولا العدم إذ لا يلزم من ملازمة الشيء للشيء جواز وقوعه ولا عدم وقوعه). ١. هـ.  
ما ردد السراج أيدى الفخر في تفسيره. راجع تعليقي بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿كَتَبُواٰنَّ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ، وَلَتَشْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا

أذى كثيرا..» [آل عمران: ١٨٦]. عن الأمدي، وابن الحاجب، وابن التلمساني فقال: قوله: «**لَتُبْلَوُنَّ** في أموالكم وأنفسكم...». نص الأصوليون في الكليات الخمس أن أكدتها حفظ الأديان ثم الأنفس، ثم العقول ثم الأنساب ثم الأموال، كذا رتبها الأمدي، وابن الحاجب.

قال ابن التلمساني: الأديان ثم النفوس ثم الأنساب ثم العقول ثم الأموال. وظاهر الآية مخالف لذلك فيما بين قوله: «**وأنفسكم**» مع قوله: «**ولتسْمَعُنَّ**» الآية فظاهره أن حفظ الأعراض أكد من حفظ النفوس، وليس كذلك؛ لأن الأعراض إنما فيها حد القذف، والنفوس فيها القصاص في الدنيا، والعقاب في الآخرة حتى قال ابن عباس، وغيره: «إنه مخلد في النار ولا تنفعه التوبة».

والجواب: أن ضم حفظ الأعراض هنا إلى سبب نزول الآية يدل على أنه هنا راجع لحفظ الأديان، وهو أكد من حفظ النفوس كما سبق.. الخ). ا. هـ. راجع تعليقي، وتحريحي لقول ابن عباس، وسبب التزول بالحاشية.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «**لَا يكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا** وسعها **لَمَا كَسَبَتْ** وعليها ما اكتسبت..» [البقرة: ٢٨٦]. عن القرافي فقال: قوله: «**لَهَا مَا كَسَبَتْ**» قال القرافي: هذه الآية تدل على أن المصائب لا يثاب عليها؛ لأنها ليس للمكلف فيها إعتماد). ا. هـ. وبهذا ينفي حصر في الآية بأنه لا يثاب الإنسان إلّا على ما اكتسبه، و فعله.

وحاصلاً على كلام القرافي أن المثوبة تترتب على ما هو من كسب العبد ومقدوره وما لا كسب له فيه، ولا هو من مقدور له لا مثوبة فيه لقوله تعالى:

﴿وَأَن لِّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ . . .﴾ [النجم: ٣٩]، ويشترط أن يكون المُكتَسِبُ مأموراً به فيما لا أمر فيه لا ثواب فيه، كالفعال قبل البعثة، وكأفعال الحيوانات التي لا تعقل . . . الخ ١. هـ.

فكلام المفسر هنا جيد.

#### سابعاً : مصادر الفقهية.

البسيلي مالكي المذهب، وقد شرح «المدونة» كما أشرت إلى ذلك عند ذكر مؤلفاته، فهو يعني بذكر أقوال الإمام مالك في المسائل الفقهية، وينقل عن كتب المالكية كتاب: «المدونة» للإمام مالك رحمه الله (ت: ١٧٩هـ)، وكتاب: «المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعتبة» لمحمد العتيبي (ت: ٢٥٥هـ)، وكتاب «تهذيب البرادعي» (لم تذكر كتب التراجم وفاته؛ لأنه حورب فهاجر). وكتاب «الاستذكار» لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، وكتاب: «التبصرة شرح المدونة» لأبي الحسن اللخمي (ت: ٤٧٨هـ)، وكتاب «مقدمات ابن رشد» (ت: ٥٢٠هـ)، وكتاب: «أحكام القرآن» لابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، وكتاب «المختصر الفقهي» لابن عرفه (ت: ٨٠٣هـ)، وغيرها من الكتب التي دونت في المذهب المالكي، ويرجحها في الغالب، وقد يشير إلى أقوال المذاهب الأخرى كالأمام أبي حنيفة، والشافعي، كما أنه لم أجده ذكرًا لأقوال الإمام أحمد - رحمهم الله جميعاً - ولعل السبب في ذلك يعود إلى عدم إطلاعه على كتب الحنابلة، وأنها لم تكن منتشرة في بلاد المغرب. وهو يعزز ما ينقله عن هذه الكتب غالباً، وقد استفاد منها. وإليك أمثلة توضح ذلك:

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيطِ قَلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءُ فِي الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَظْهُرُنَّ . . .﴾

[البقرة: ٢٢٢]. فقال: قوله: «قل هو أذى...» استدل ابن سرور على أن أقل الحيض لا حد له خلافاً لمن ذهب إلى أن أقله ثلاثة أيام، وهم الكوفيون. أو يوم وليلة، وهو الشافعي، والطبراني. قال وجده الدليل من الآية ثلاثة أوجه:

الأول: أنه اقتصر في جوابهم على سؤالهم عن الاخبار بأنه «أذى» ومن شرط الجواب أن يكون مطابقاً للسؤال، وذلك يقتضي أن يكون كل أذى حيض؛ لأنهم سألا عن الحيض، فأخبروا بأنه أذى، والأذى يطلق على القليل، والكثير... الخ.

الوجه الثاني: أنه تعالى أمرنا بإعتزاهن في حال الحيض، وعلق الأمر بإعتزاهن على شرط وجوده فلابد من أن يكون لنا ما نعلم به كونهن حيضاً؛ ليصبح منا إمثالي للأمر بالاعتزال... فلو كان محدوداً بثلاثة أيام لما علّمْ في إبتدائه هل يدوم ثلاثة أيام، فيكون حيضاً مانعاً من الصلاة، أو أقل فلا يمنع فيؤدي إلى تكليف مالا يطاق. أما إذا قلنا: أول دم تراه ولو دفعة، فهو حيض أمكن اعتزاهن، وسقوط التكليف عنهن.

الثالث: أن السؤال وقع عن الحيض، والحيض هو السيلان فأول دم تراه يتناوله الاسم؛ لصدق السيلان عليه). أ. هـ.  
والأظهر أنه لاحد لأقله؛ لأنه لا دليل على التحديد، وما استدل به على التحديد، لا تقوم بها حجة. فعليه فيما دامت المسألة اجتهادية، ولم يثبت نص صحيح عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيه تحديد أقل مدة الحيض. فالتمسك بظاهر الآية، وابقائها على عمومها أولى، وهو مذهب إليه مالك رحمه الله. راجع تعليقي عند تفسير الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساك  
بمعرف أو تسرير بـإحسان .﴾ [البقرة: ٢٢٩]. فقال: قوله: ﴿الطلاق  
مرتان﴾ أي: الطلاق الرجعى ، ولم يقل: اثنان ، أو طلقتان؛ لأن المراد أنه  
يطلقها طلقة مرة ثم أخرى مرة. والحكم عندنا في إيقاع الشتتين في مرة  
الكراء. وخارج المذهب الجواز). ١. هـ.

قلت: وذهب الحنفية إلى عدم الجواز، ولكن إذا فعل ذلك وقع  
الطلاق، وذهب الشافعية، والحنابلة إلى الجواز، وهو الراجح؛ لقوة  
أدتهم. راجع تعليقي على هذه الآية بالحاشية.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فلما وضعتها قالت رب  
أني وضعتها أنتي والله أعلم بها وضعت وليس الذكر كالأنتي .﴾ [آل  
عمران: ٣٦]. فقال: قوله تعالى: ﴿وليس الذكر كالأنثى .﴾ قال ابن  
العربي: قال بعض الشافعية: الدليل على أن المطاؤعه في نهار رمضان  
لزوجها على الوطء لا تشاركه في وجوب الكفاره قوله: ﴿وليس الذكر  
كالأنثى .﴾ وردد ابن العربي بوجهين:  
الأول : أنه لا خلاف بين الشافعية عن بكرة أبيهم أن شرع من قبلنا  
ليس شرعاً لنا.

الثاني: أنا نعلم من أصول الفقه الفرق بين الأقوال الواردہ بلفظ:  
العموم، وهي على قصد الخصوص، وبين ما جاء بلفظ: العموم مراداً به  
العموم أيضاً، وهذه المرأة إنما قصدت بكلامها أنها نذرت خدمة الولد؛  
للمسجد، ورأته أنتي فاعتذر إلى ريهما من خروجه على خلاف ما  
قصدت. وقولها: ﴿ليس الذكر كالأنثى﴾ أرادت أن الأنثى تحبس فلا  
تصلح في تلك الأيام للمسجد، ويحتمل أن تريدها أنها امرأة فلا تصلح  
لخالطة الرجال). ١. هـ.

قلت: والشافعية لا يوجبون على الزوجة الكفارة؛ للخبر الوارد في ذلك؛ لأنَّه لم يؤمر بها إلَّا الرجل. راجع تعليقي عند هذه الآية بالحاشية.

### ثامناً : مصادر متعددة :

وهنالك مصادر أخرى نقل عنها الإمام البسيلي في مواضع من تفسيره ككتاب: «فصل المقال في شرح كتاب الأمثال» لأبي عبيد (ت: ٤٨٧)، كتاب: «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» وكتاب: «ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مالك» للقاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ)، وكتاب: «التعريف والإعلام» للإمام السهيلي (ت: ٥٨١هـ)، وكتاب: «مناقب الإمام الشافعي» للفخر الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، وكتاب: «الأذكار» للإمام النووي: (ت: ٦٧٦)، وغيرها. وإليك أمثلة توضح طريقة استفادته من هذه المصادر:

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يَصْلِي فِي الْمَحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُشَرِّكُ بِعِجْنِي مَصْدِقًا بِكَلْمَةِ اللَّهِ وَسِيدِ الْأَوْلَى وَحْصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ٣٩]، عن عياض فقال: قوله: ﴿وَحْصُورًا﴾ الظاهر أن ذلك إختيار منه؛ لأنَّه نقص في الخلقه، وأنَّه عيب ينزع عنه النبي صلَّى الله عليه وسلم.

وقد قال القاضي عياض في «الشفاء»: إن الإكثار من النكاح وصف كمال). ١. هـ.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَكَأَيْنِ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهْنَا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعَفُوا..﴾ [آل

عمران : ١٤٦ ] عن أبي عبيد، فقال: قوله: ﴿وَكَأْيُنِ . . .﴾ أنسد ابن عطية هنا:

وَكَأْيُنْ تَرَى مِنْ صَامَتْ لَكَ مُعْجِبٌ . . . زِيَادُهُ أَوْ نَقْصُهُ فِي التَّكْلُم  
قال أبو عبيد في «الأمثال»: البيت للأحنف بن قيس كان مجالسه رجل يطيل الصمت حتى أعجب به الأحنف ثم إنه تكلم يوماً فقال: يا أبا سرّ أتقدر أن تمشي على سرّداق المسجد فعندما تمثل الأحنف بالبيت بعده.  
لسان الفتى نصف، ونصف فؤاده . . . فلم يبق الا صورة اللحم، والدم . . . الخ). ا. هـ. الآيات لزهير بن أبي سلمى ، وليس للأحنف؛ لأن المفسر نقل القصة بتصرف.

راجع تخریجي للبيت عند تفسیره الآية بالحاشیة.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ . . .﴾ [الفاتحة: ١] عن النووي فقال: قوله: ﴿الْحَمْدُ . . .﴾ إن قلت: قد ثبت الحمد؛ للمخلوق فأين العموم؟

فالجواب: أنه وإن ثبت؛ للمخلوق فهو بجاز لا حقيقة.  
قال: النووي في «الأذكار»: سئل الحافظ أبو عمرو بن الصلاح عن حلف أنه يحمد الله بجميع حامده.

فأجاب: بأنه لا يبر بقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، بل بأن يقول: «الحمد لله حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه» . . . الخ). ا. هـ.

وال الحديث أخرج البخاري بلفظه، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه، ومالك، وغيرهم. راجع تخریجي له بالحاشیة.

(٤) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا إِنَّا آمَنَا فَاغْفِرْلَنَا ذُنُوبَنَا وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦]. عن عياض في

«ترتيب المدارك» فقال : قوله : «الذين يقولون ربنا إننا آمنا . . .». أختلف القرويون هل يجوز أن يقول الإنسان : «أنا مُؤمِن» أو لا بد أن يضيف إلى ذلك - إن شاء الله - ، لأنه لا يقطع بحقيقة إيمانه ؟ - ثم ذكر الخلاف في ذلك - حتى قال : وما عَرَفَ عياض في «المدارك» لمحمد بن سحنون قال : لا يستثنى في مسألة الإيمان ، وخالفه ابن عبدوس ، وغيره ..

قال القاضي عياض : وهذا خلاف لفظي لا حقيقة فمن التفت إلى مغيب الحال ، أو الخاتمة وما سبق به القدر قال : بالاستثناء . ومن التفت إلى حال يقينه ، وصحة معتقده في ذمته لم يقل به .. الخ) .١. هـ .

والحق في ذلك هو جواز الاستثناء ، وتركه . راجع تعليقي على هذه المسألة عند تفسير المفسر هذه الآية بالحاشية .

(٥) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى : «أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتَوْا نَصِيَّاً مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيُحَكَمْ بِيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مَعْرُضُونَ» [آل عمران : ٢٣] ، عن كتاب «مناقب الشافعي» للفخر فقال : قوله : «وَهُمْ مَعْرُضُونَ» إِمَّا أَنَّ الْمَرَادَ وَحَالَهُمْ ، وَشَأْنُهُمُ الْاعْرَاضُ بدليل إتيانه بلفظ : «الاسم ، والأول» بلفظ : «ال فعل» . . .

قال ابن هشام المصري : عطف الجملة الاسمية على الفعلية وبالعكس فيه ثلاثة أقوال :

أحدها : الجواز مطلقاً . . .

الثاني : المنع مطلقاً حکی ابن جنی . . .

الثالث : لأبي على يجوز في الواو فقط . . .

وأضعف الثلاثة القول الثاني ، وقد لهج به الرازى . . . وذكر في كتابه في «مناقب الشافعي» رضي الله عنه أن مجلساً جمعه ، وجماعة من الحنفية ، وأنهم زعموا أن قول الشافعي ؛ «يحل أكل متروك التسمية» مردود بقوله

تعالى : ﴿وَلَا تأكُلُوا مَا لَمْ يذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لِفَسقٌ . . .﴾ [الأنعام : ١٢١].

قال : فقلت : هم لا دليل فيها بل هي حجة للشافعي ، وذلك أن الواو ليست ؛ للعطف ؛ لتناقض الجملتين الاسمية ، والفعلية قبلها فيقي أن تكون ؛ للحال . . الخ ) أ.هـ .

وقد ترجح الجواز . راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى : ﴿وَهُمْ مُعْرَضُونَ﴾ [٢٣] من سورة آل عمران بالحاشية .

(٦) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكُوهُنَّكُ وَاصْطَفَاكُ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران : ٤٢] ، عن السُّهَيْلِي ف قال : قال السُّهَيْلِي في كتاب : «التعريف والإعلام فيما وقع منهاً من أسماء الأعلام» : إنما عينت مريم باسمها في القرآن ، ولم يذكر فيه اسم امرأة فرعون ، ولا امرأة نوح ، ولا اسراء غيرهن من النساء ردًا على نصارى نجران ؛ لأنهم كانوا يضيفونها إلى الله ، ويعتقدون أنها زوجة له ، وأن عيسى إبنه ، وكان من عادة العرب أنهم يكتون عن الزوجات ولا يذكرونهن بأسمائهن ، ويدركون ما باسمائهن فذكرت مريم باسمها تبيها على أنها أمّة الله وردًا على النصارى في اعتقادهم ) انتهى كلامه . أ.هـ . هذه بعض الأمثلة التي توضح كيفية استفادته من هذه المصادر مع أن نقله منها قليل .

## **الفصل الثاني**

## الفصل الثاني : منهجه في تفسيره ، وفيه مباحث :-

الأول : موقفه من التفسير بالتأثير.

الثاني : طريقة عرضه للقراءات .

الثالث : اعتماده على اللغة ، والنحو.

الرابع : عنایته بالبلاغة .

الخامس : موقفه من قضايا العقيدة ، والرد على المخالفين .

السادس : اعتماده على القواعد الأصولية .

السابع : اهتمامه بالأحكام الفقهية .

الثامن : عنایته بنكت ، ودفائق التفسير .

الخاتمة : القيمة العلمية لتفسيره .

## الفصل الثاني : منهجه في تفسيره

### الأول : موقفه من التفسير بالتأثر

التفسير بالتأثر يشمل : تفسير القرآن بالقرآن ، أو بالسنة المطهرة ، أو بأقوال الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ؛ لأن بيان القرآن بالقرآن أصح ، وأشرف أنواع التفسير ، وأجلها ؛ لأنه تفسير كتاب الله العزيز بكتاب الله إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله عز وجل من الله فما أجمل في مكان فقد يبين في مكان آخر ، وما أطلق في موضع فقد يقيد في موضع آخر ، وما كان عاماً في آية فقد يخصص في آية أخرى ، وما أبهم في آية فقد يُعین في أخرى ، فعلى المفسر إذا أراد تفسير كتاب الله العزيز أن يبحث أولاً في القرآن الكريم ، فإن وجد فلا يتعداه إلى غيره ، فإن لم يجد في السنة ؛ لأنها مفسرة للقرآن وشارحة له قال تعالى : «**وَمَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا** واتقوا الله إن الله شديد العقاب» [الحشر : ٧] . وقال أيضاً : «**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُ الذِّكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلِعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**» [النحل : ٤٤] فإن لم يجد في بأقوال الصحابة رضي الله عنهم ، لما اختصوا به من الفهم الصحيح ؛ ولما عايشتهم نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال ابن كثير في مقدمة تفسيره : (١/٣) : فإن قال قائل : فما أحببن طرق التفسير ؟ فالجواب : أن أصح الطريق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر ، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن ، وموضحة له .. وحيثئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ، ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم

أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفَهْم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح . . . أ. ه.

وقد تبين لي من خلال دراستي، لتفسير الإمام البَسِيلِي أنه لم يفسر القرآن على طريقة المفسرين الذي اعتنوا عند تفسيرهم القرآن الكريم بالتأثير كأبن جرير الطبرى، وغيره، وإنما الإمام البَسِيلِي يعتنى باللفظ القرآن في تفسيره فهو يذكر الآية، ويجزئها، ويتكلّم على كل جزئية منها على حده، وقد يجمع بين آيتين ظاهرهما التعارض مع توجيهه، لذلك التعارض موضوعاً ذلك بالقرآن، أو السنة، أو بأقوال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أو بالرأي ما أمكنه ذلك. وإليك أمثلة توضح منهجه في ذلك:

(١) نقل البَسِيلِي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِمْ ثُمَّاً قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكُلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْزِكُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]. فقال: فيها أسئلة:

الأول: لمَ أضيف العهد إلى الله. في قوله: ﴿بَعْدَ اللَّهِ﴾، والأيمان إليهم في قوله: ﴿وَآيَاتِهِمْ﴾، والأصل المشاكلة؟!

جوابه: أن المراد: ﴿بَعْدَ اللَّهِ﴾ آياته، ويدل عليه قوله في سورة براءة ﴿أَشْتَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمَّاً قَلِيلًا . . .﴾ [آلية: ٩]، وإحدى الآيتين تفسر الأخرى.

الثاني: لمَ جمع ﴿الْأَيَّان﴾، وأفرد ﴿الْعَهْد﴾؟!

جوابه: أنه إشارة إلى إتحاد طريق الحق، وتشعب طرق الباطل، كما أجاب الزمخشري في جمع ﴿الظَّلَمَات﴾، وتوحيد ﴿النُّور﴾ - في قوله تعالى:

﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم  
الذين كفروا بربهم يُعدلون﴾ - [الأنعام: ١]، (تفسيره: ٣/٢) - وإشارة  
لكثرة أيمانهم .. الخ). ا. ه.

فالفسر هنا أورد الآية ثم جزأها، وتكلم على كل جزئية منها مع الاستدلال بآيات أخرى.

(٢) قال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، وقال في آية أخرى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ . . .﴾ [النساء: ٥٩]. فإن قلت: لماذا حذف فعل ﴿أَطِيعُوا﴾ من الأولى، وذكره في الثانية؟  
فأجاب البسيلي عن هذا الإشكال بقوله: وعدم ذكر الفعل في المعطوف أبلغ؛ لاقتضائه أن طاعتھما شيء واحد، ك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يَبَايِعُونَ اللَّهَ . . .﴾ [الفتح: ١٠]. ا. ه.

(٣) قال تعالى: «يسئلونك عن الشهر الحرام قتالٍ فيه قل قتال فيه  
كبير وصد عن سبيل الله .. إلى قوله: «ومن يرتد منكم عن دينه فيمت  
وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار  
هم فيها خالدون» [البقرة: ٢١٧]، وقال في آية أخرى «ال يوم أهل لكم  
الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم .. إلى قوله: «ومن يكفر  
بالإيمان فقط حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين» [المائدة: ٥] ففي  
آلية الأولى قيد إحباط العمل بالموت على الكفر، واطلق في الثانية فما الجمع  
؟

**فأجاب البسيلي بقوله : قيل : يردد المطلق إلى المقيد .**

ورُدَّ بأن تلك خاصة بالمخاطب، وهذه عامة، والخاص يقضي على العام.

وأجيب بأن المراد بتلك العموم أيضاً.

وقيل: ذكر هنا وصف «الخلود»، وثمّ وصف «الخسران».

ورد بأن الكلام في إحباط العمل، وهو في الآيتين معاً.

قلت: قد تقرر أن الشرطية تتعدد بتنوع أجزاء تاليها فكل منها شرطيتان.). ١. هـ.

والضابط في ذلك هو أن الله إذا حكم في شيء بصفة أو شرط ثم ورد حكم آخر مطلقاً نظر فيه فإن كان له أصل واحد مقيد بهذه الآية وجب رد المطلق إلى المقيد، وإن كان له أصل غيره بقى على أطلاقه. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٤) قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً .﴾ [آل عمران: ٣٠]. وقال في آية أخرى ﴿يَا دَاوِدَ إِنَا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ .﴾ [ص: ٢٦].

قال **البيهقي**: قوله: «في الأرض خليفه» قدم المجرور هنا، وأخر في سورة ص «إنا جعلناك خليفة في الأرض»، وذلك لوجهين:-

الأول: أن أحد أسباب التقدم الشرف، وكان آدم حينئذ معذوماً، والأرض موجودة، وال موجود أشرف من العدم ، والمخاطب في سورة ص داود عليه السلام ، وهو أشرف من الأرض ضرورة.

الثاني: أن هذه الآية خرجت مخرج الاعتناء بالأرض بجعل الخليفة فيها، لإزالة الفساد عنها، وفي آية ص، في معرض التشريف؛ لداود فقدم فيها ما يقتضى التشريف، وهو الخلافة). أ. ه.

(٥) قوله تعالى: «واقتلوهم حيث ثقفتهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم...» [البقرة: ١٩١].

قال البسيلي: قوله: «واقتلوهم حيث ثقفتهم» يخصصه تخير الإمام في الوجوه المعلومة). أ. ه.

قلت: يشير إلى قوله تعالى: «إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَاضْرِبُوْرِقَابَهُنَّا حَتَّى إِذَا أَثْخَتْمُوْهُمْ فَشَدُّوا الْوَنَاقَ إِمَّا مَنَّا بَعْدَ وَإِمَّا فَدَاءَ حَتَّى تَضَعُّ الْحَرَبُ أَوْ زَارُهَا...» [محمد: ٤].

فهو يرى أن الآية مخصوصة بمن كان في الأسر.

(٦) نقل البَسِيلِي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَاتَّقُوا يَوْمًا لا تَجِزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا شَفاعةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ» [البقرة: ٤٨].

فالبسيلي: قوله: «وَلَا تَقْبَلُ مِنْهَا شَفاعةً» قال ابن عطية: أحاديث الشفاعة متواترة.

ابن الصلاح: لم يصح من أحاديث الشفاعة غير حديثين. فعلى هذا يكون التواتر معنوياً لا لفظياً). أ. ه.

فالآية عامة؛ لأن لفظ «شفاعة» نكره في سياق النفي فأورد المفسر قول ابن عطية؛ ليبين بأنها مخصوصة بأحاديث الشفاعة، ورد على ابن الصلاح في إنكاره ذلك.

فالمفسر استدل بالأحاديث، ولم يخرجها، وقد خرجتها، وهي أحاديث صحيحة، فقد أخرجها البخاري، ومسلم، والترمذى، وأحمد، وغيرهم. راجع تخریجها عند تفسير المفسر للآية ﴿الحمد لله . .﴾ [الفاتحة: ۱] بالحاشية.

وقد مرّ بنا جملة من الأمثلة عند ذكر مصادره في الحديث. فلتراجع.

(٧) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةَ فَنِظَرَةً إِلَى مِيسَرَةٍ وَأَنْ تَصْدِقُوا خَيْرَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. عن ابن عباس، والنخعى، وشريح القاضى، والضحاك فى معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةَ﴾ فقال: قال ابن العربي فى المعنى المقصود منها ثلاثة أقوال:

الأول : المراد بها ربا الدين خاصة، فيه يكون الانظار قاله ابن عباس، وشريح القاضى، والنخعى.

الثانى : أنه عام فى كل دين . . فسره الضحاك.

الثالث : قال متأخر علينا هو نص فى دين الربا، وغيره من الديون مقياس عليه . . الخ). ١. هـ.

فالمفسر نقل أقوال بعض الصحابة، والتبعين فى المقصود بالانظار.

(٨) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أَمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرِ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ [آل عمران: ٧]

قال : قال ابن التلمسانى فى أول «شرح المعلم الفقهية» : قال ابن عباس، والزجاج : القرآن كله محكم إلا آيات القيامة فإنها متشابهة إذ لم يكشف الغطاء عنها.

وقيل : المتشابه ما ورد عليه النسخ ، والمحكم ما عداه. انتهى . .

وقال بعض السلف المتشابه به الحروف المقطعة في أوائل السور  
والمحكم ما عدتها.

وقال ابن مسعود: المحكم الناسخ، والمتشابه المسوخ .. الخ.  
ا. هـ.

فالফسر من منهجه قد يذكر الأقوال، ولا يذكر القائلين بها.  
فالقول الثاني قول لابن عباس أيضاً، وابن مسعود، وأناس من  
الصحابة، والربيع، والضحاك، وغيرهم، والثالث: قال به: الشعبي،  
وسفيان الثوري، وهو مروي عن أبي بكر الصديق، وعلى بن أبي طالب،  
وعمر، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم جميعاً.

وخلاف العلماء في المحكم، والمتشابه هو اختلاف نوع لا تضاد،  
والقاعدة في ذلك: هو أن المحكم أصل، والمتشابه فرع فما رد إلى أصله  
فأتصح معناه فهو المطلوب وإنما يعلم أنه مما استأثر الله به فيؤمن به، ويترك  
الخوض فيه. راجع تعليقي عند تفسير هذه الآية بالحاشية.

هذه بعض الأمثلة التي تبين منهج البسيلي في التفسير بالتأثر فهو يفسر  
الآية بالأية، أو الحديث مستخدماً القواعد الأصولية في ذلك من العموم  
والخصوص، والإجمال، والبيان، والإطلاق، والتقييد، وغير ذلك من  
مباحث علم أصول الفقه، ويدرك أقوال السلف؛ لبيان معنى الآية، أو  
المقصود منها، ويجمع بين الآيات التي ظاهرها التعارض مع إباحته لنفسه  
لجزئية بعض الآيات، والكلام على مفرداتها مع ذكره لبعض الفروق الدقيقة  
بين الآيات المتشابهة في اللفظ.

## الثاني: طريقة عرضه للقراءات

من المعروف أن قراءة لفظ القرآن بطريقة معينة من ترتيب الحروف، وتشكيلها، أو نقص، أو زيادة في اللفظ له أثر في توجيه المعنى . لذا اهتم المفسرون بذكر القراءات التي تقرأ بها بعض ألفاظ الآية في تفاسيرهم ؛ لأن تأثيرها في توجيه معناها .

والإمام البسيلي واحد من هؤلاء المفسرين الذين اهتموا بالقراءات، وأوردها في تفسيره، مع توجيهها غالباً .

ويتلخص منهجه في عرضه للقراءات في الوجوه الآتية :  
أولاً : يذكر القراءة ومن قرأ بها .  
ثانياً : يذكر القراءة ولا يذكر من قرأ بها .

وإليك أمثلة توضح ذلك .

أولاً : ذكره القراءة ومن قرأ بها :

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى : ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجُالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَرِجْلًا وَامْرَأَتَانِ مَنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهِيدَاءِ .﴾ [البقرة: ٢٨٢] ، فقال : قال ابن عطية : قرأ بعض المكين ﴿فِرْجًا وَامْرَأَتَانِ﴾ بهمز الألف الساكنة .

ابن جنی لا نظير لتسكين الهمزة المتحركة، وإنما خففوا الهمزة فقربت من الساكن ثم بالغوا في التخفيف، فصارت الهمزة ألفاً ساكنة ثم أدخلوا الهمزة على الألف الساكنة، ومنه قراءة ابن كثیر ﴿وَكَشَفْتُ عَنْ سَاقِيْهَا . . .﴾ انتهى . [النمل: ٤٤] . وقع تسکین الهمزة المتحركة في القرآن في أربعة مواضع :

أحدها: «وجئتك من سبأ بنباً يقين» [النمل: ٢٢] قرأها أبو عمرو، والبزي بفتح الهمزة، وروى عن قبيل إسكان الهمزة إجراء للوصل مجرى الوقف.

الثاني: قوله تعالى: «ما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل منسأته» [سبأ: ١٤]، قرأها نافع، وأبو عمرو بالألف دون همز، وابن ذكوان بهمزة ساكنة، والباقيون بهمزة مفتوحة.

الثالث: قوله تعالى في فاطر [٤٣]: «ومكر السىء»، قرأ حمزة بسكون الهمزة إجراء للوصل مجرى الوقف، والباقيون بتحريكها.

الرابع: قوله تعالى: «فتوبوا إلى ربئكم..» [البقرة: ٥٤]. وروى فيه عن أبي عمرو الاختلاس، وروى عنه الاسكان.. ا.هـ.

القراءة التي ذكرها ابن عطية هي قراءة محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ(مت).

وكلام ابن جنى في «الخصائص» أوضح مما ذكره هنا في «المحتسب». راجع تعليقي على هذه الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «إذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذركم آباءكم أو أشد ذكرا..» [البقرة: ٢٠٠]. فقال: قال ابن الحاجب في «الأمالي»: قول الزمخشري: «أو أشد ذكرا» في موضع جر عطفاً على ما أضيف إليه الذكر في قوله: «كذركم..» فيه نظر لما يلزم منه العطف على المضمر المخوض، وذلك لا يجوز عنده، ورد قراءة حمزة

أقبح ردّ أي : في **﴿تساءلون به والارحام . . .﴾** [النساء : ١] بالجزء .١. هـ .  
انظر : تفسير الزمخشري : ٤٩٣ / ١ .

فالملفوس هنا لم يردد على الزمخشري لرده قراءة حمزة؛ لأن حمزة أحد القراء السبعة ، وعادة الزمخشري أنه كثير ما يطعن في نقل القراء ، وقراءتهم ، وسبب هذا الطعن يعود إلى مخالفة هذه القراءة؛ للقاعدة النحوية التي قعدها ، وكان الواجب عليه اخضاع القاعدة النحوية؛ للقراءة الصحيحة لا العكس .

راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : **﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله . . .﴾** [البقرة : ٢٨٥]. فقال : قال **الزمخشري** : قرأ ابن عباس - رضي الله عنهما - **﴿وكتابه﴾** يريد القرآن ، وعنده الكتاب أكثر من الكتب .  
فإن قلت : كيف يكون الكتاب أكثر من الكتب؟

قلت : لأنه إذا أريد بالواحد الجنس ، والجنسية قائمة في وحدان الجنس صح لم يخرج منها شيء ، وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما في الجنسية من المجموع . . . .١. هـ .

فالملفوس بنى على قراءة ابن عباس بإفراد **﴿كتابه﴾** بأن «ال» الجنسية إذا دخلت على المفرد جعلته مستغرقاً لجميع أفراد الجنس بخلاف الجمع . والراجح أنه لا فرق في دخول (ال) على المفرد ، أو الجمع . راجع تعليقي على ذلك بالحاشية . وقراءة ابن عباس هذه قرأ بها حمزة ، والكسائي ، وخلف .

ثانياً : ذكر القراءة بدون ذكر من قرأ بها.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يَقْاتِلُوكُمْ فِيهِ . . .﴾ [البقرة: ١٩١]. في مسألة الكافر إذا التجأ إلى الحرم هل يعصه أم لا؟

فقال: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ قرئ ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾، وقرئ ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ فإن كان الاستدلال بقراءة ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ فهو نص في المسألة، وإن كان بقراءة ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ كان تبيهاً جلياً؛ لأنه إذا نهي عن القتال المفضي إلى القتل، فأولى عن القتل). ا. هـ.  
فالফسر أورد القراءتين مع التوجيه. وبقراءة حذف الألف قرأ حمزة، والكسائي، وخلف، وقرأ الباقيون بإثباتها.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا يَتَخَذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقَوْهُمْ تَقَاهُ . . .﴾ [آل عمران: ٢٨]، فقال: قال ابن عطية: هذا النهي إنما هو فيها يظهره المرء فأما في النية فلا يفعله مؤمن). ا. هـ.

قال شيخنا: يريد الميل إليهم بالنسبة، وأما المحبة الجبلية بسبب القرابة فمعفو عنها إذ لا يستطيع دفعها، وقرئ شاداً ﴿لَا تَتَخَذُ﴾ بالرفع. وإنما يجيء تأويل ابن عطية على قراءة الخفض، لأنه نهى خطوب به المؤمنون..  
وأما على قراءة الرفع فيتناول ذلك إخاذهم أولياء في الظاهر، والميل إليهم بالقلب. ومعنى ذلك: لا يصدر ذلك من المؤمنين). ا. هـ.  
فالফسر ذكر القراءتين مع توجيه كل منها، وقراءة الرفع هي قراءة الضبي.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ إِذَا تَطْهُرُنَّ فَأُتْوِهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُ اللَّهُ . . .» [البقرة: ٢٢٢].

فقال: قوله: «وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ . . .» قال ابن رشد: والظاهر من مذهب مالك أن وطأ الحائض إذا طهرت من الدم ولم تغسل منع لا مكرره بدليل قوله: «وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ»، لأن المعنى حتى يطهرن بالماء فإذا طهرن به إذ قرئ «حتى يطهرن» بالتشديد، وهي القراءة المختارة؛ لأن المعنى يدل على أن الطهر الأول هو الثاني إما من الدم، وإما بالماء فمن حملها جميعاً على أن المراد بها التطهير بالماء إذ هو الأظهر من «التفعل» أن يراد به الاغتسال بالماء لم يجز وطأ الحايض حتى تغسل.

ومن قال المراد بها الطهر من الدم إذ قد يعبر عن الطهر من الدم بـ«التطهير» . . . أجاز الوطأ من غير اغتسال وهو الأظهر في المعنى . . . الخ) .١. هـ.

فالمحسن أورد القراءة؛ ليستدل بها على أن المراد بالطهر الأول هو الثاني خلافاً لمن فرق بينها. وقراءة التسديد قرأ بها حمزة، والكسائي، والباقيون بالتحقيق.

هذه بعض الأمثلة التي توضح طريقة البسيلي في عرضه للقراءات، والاستدلال بها على الأحكام، وقد اتضحت منها أنه يورد القراءة ويوجهها، وقد يذكرها؛ للاستدلال بها على إثبات قضية من القضايا، أو نفيها، أو لبيان معناها. وقد يشير إلى من قرأ بها من القراء، وقد لا يشير إلى ذلك كما أنه قد يستطرد في بعض الموضع، وقد وثبتت جميع هذه القراءات التي ذكرها بعزوها إلى مصادرها من كتب القراءات، والتفسير، وعلقت على ما يحتاج منها إلى تعليق، والأمثلة على ذلك كثيرة، وقد اقتصرت على ما ذكرته طلباً للاختصار.

### الثالث: اعتداده على اللغة، والنحو

إن علم اللغة وما يشتمل عليه من بيان معانٍ المفردات ، وتصريف الكلمات ، وأصل اشتقاقيها ، ووجوه الإعراب ، ومعانٍ الحروف من العلوم التي يحتاج إليها المفسر ، وقد أشار المفسر في مقدمة تفسيره هذا إلى الأوجه التي لا يستغني عنها أي مفسر عند تفسيره؛ لكتاب الله العزيز ذكر منها علم اللغة ، والنحو.

والإمام البسيلي اعتبرنى كثيراً باللغة ، والنحو في تفسيره . ويستشهد على ذلك بالشعر أحياناً .

ويمكن توضيح منهجه في التفسير اللغوي في الأوجه التالية :

الوجه الأول: بيان معانٍ المفردات اللغوية ، وأصل اشتقاقيها .

(١) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى: «مَثُلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَبْيَانِهِمْ كَمَثُلُ جَنَّةِ بَرْبُورٍ أَصَابَهَا وَأَبْلَى فَاتَّ أَكْلَهَا ضَعَفَيْنِ إِنَّمَا يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ بَصِيرٌ» [البقرة: ٢٦٥] فقال: قوله: «ضعفين». قيل: الضعف المثل . وقيل: المثلان . انظر في سورة الأحزاب في قوله: «يَضَعِفُ هَا عَذَابُ الْمُنْكَرِ» [آل عمران: ٣٠]. ا. هـ.

والصواب أن الضعفين هما المثلان فقط الأصل ، ومثله .

راجع تعليقي على الآية بالحاشية .

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا

تَدَايَتُمْ بِدِينِكُمْ إِلَى أَجْلِ مَسْمِيٍّ فَاكْتُبُوهُ . . .» [البقرة: ٢٨٢]

قال ابن عطية: قوله: «تَدَايَتُمْ» أتى به؛ لأن تدايin في كلام

العرب مشترك يقال: تدايin أي: جاز بعضهم بعضاً .

ويقال: تداین: بمعنى أخذ الدين.  
فقال: «بدین»؛ ليبين أنه من أخذ الدين) انتهى .  
قيل: هذا مردود بأن الفعل عند البصريين مشتق من المصدر،  
والمشتق بمنزلة المشتق منه ، وكما أن التداین مشترك ، فكذلك الدين فلم يزل  
اللّبّس .

وأجيب: بأن مصدر تداین إنما هو تدایناً لا ديناً ١. هـ.

فالملفسر لم يذكر قول الكوفيين ، وهم يقولون: إن المصدر مشتق من  
الفعل ، والأظهر قول البصريين. راجع تعليقي عند تفسير هذه الآية  
بالحاشية .

(٣) نقل عند تفسيره ، لقوله تعالى: «ربنا إنك جامع الناس ليوم لا  
ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد» [آل عمران: ٩].  
فقال: «الميعاد» مصدر «أ وعد» في الشر ، والآية تضمنت الوعد  
والوعيد ، وغلب فيها معنى التخويف) ١. هـ .  
فالملفسر هنا بين أن أصل «الميعاد» مشتق من «أ وعد» في الشر ،  
وتضمنت معنى «وعد» في الخير .

(٤) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى: « وإن كان الذي عليه  
الحق سفيها أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل ولئله بالعدل ..»  
[البقرة: ٢٨٢]. فقال: قوله: «سفيها أو ضعيفاً» قال ابن العربي في  
السفيه أربعة أقوال:  
قيل : الجاهل .  
وقيل: الصبي .

وقيل : المرأة ، والصبي .

وقيل : المبذر ماله المفسد ، لدينه .

والضعيف قيل : الأحمق .

وقيل : الأخرس ، أو الغبي .

ابن عطية : وقيل : الضعيف : الأحمق الكبير .

وقال الزمخشري : ضعيفاً أي : صبياً ، أو شيخاً مختلفاً . ) ١. هـ .

فيلاحظ أن المفسر أورد هذه المعانٰي ؛ لبيان معنى الكلمة سفيه ، أو

ضعيف .

الوجه الثاني : بيان الجوانب الصرفية .

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : «وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم ..» [البقرة: ٢٤٨] . فقال : قوله : «التابوت» قال الزمخشري : إن قلت ما وزن التابوت؟ قلت : لا يخلو أن يكون « فعلوتاً » أو « فاعولاً » لا جائز أن يكون « فاعولاً » ، لقلة نحو : « سلس » ، و « قلق » ؛ ولأنه تركيب غير معروف فهو إذا « فعلوت » من التوب ) انتهى .

أراد أنه إذا كان من « فاعولاً » تكون الناء أصلية ، ويلزم فيه أن تكونفاء الكلمة ولامها حرفًا واحدًا كما في « سلس » ، و « قلق » ويلزم عليه اجتماع المثلين ، وهو قبيح في « علم التصريف » ؛ لأنه أوله ناء ، وأخره ناء ، وإذا كان على وزن « فعلوت » تكون تاء زائدة ؛ لأنها ليست في موضع الفاء ، ولا العين ، ولا اللام فهي زائدة ؛ وهذا كان « فعلوت » أحسن ) ١. هـ .

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى : « رَبِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينِ ..» [آل عمران: ١٤] .

فقال : قوله : «الشهوات» وقول أبي البقاء : حركت الماء في «الشهوات» ؟ لأنه اسم غير صفة . يوهم أنه لا يصح فيها إلا الفتح ، وليس كذلك . بل يجوز فيها الإسكان ، والفتح .

وقال ابن عصفور في «باب التثنية والجمع» : إن الاسم إذا كان على وزن « فعل » أو « فعله » أو « فعله » فإن كان صحيحاً جاز فيه ثلاثة أوجه : بقاء العين ساكنه كهندات جمع هنْد ، وجَمْلٌ : جملات ، وفتحها طلباً للتخفيف كهندات ، وإتباعها للفاء كهندات ، وجَمْلَات ، وإن كان معتل العين فالاسكان ليس إلا كدِيمه ، ودُوله تقول : دِيَّات ، ودُولَات . وإن كان معتل اللام فحكمه حكم الصحيح مالم تكن اللام ياء فلا يجوز إلا الاتباع . انتهى . (شهوات) جمع شهوة ، وهو معتل اللام ، وليس لامه ياءً . فيجوز فيه ثلاثة أوجه يتافق فيها وجهان يرجعان إلى وجه واحد ، وهما إتباع العين الفاء ، وفتح العين ، ويبقى آخر وهو الاسكان . . . . أ . هـ .

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى : « فنادته الملائكة وهو قائم يصلى في المحراب أن الله يبشرك بيحني مصدقاً بكلمة من الله وسيداً وحصورةً ونبياً من الصالحين » [آل عمران : ٣٩] . فقال : قوله تعالى : « وحصورةً » الظاهر أن ذلك إختيار منه ؛ لأنه نقص في الخلقة ؛ لأنه عيب ينزع عنه النبي صلى الله عليه وسلم . ثم قال : قال ابن العربي : الصحيح قول من قال : أن الحصور الذي يكف عن النساء عن قدرة منه لوجهين :

أحدهما : أنه مدحه ، وأثنى عليه بذلك ، والمدح إنما يكون على الفعل المكتسب دون الجَبْلِيّ في الغالب .

الثاني: أن **«حصور»** فعول، وبناء فعول في اللغة من صيغ الفاعلين. قال: فإذا ثبت هذا ف(يجبي) كفَ عن النساء عن قدرة منه في شرعه.. الخ). ا. هـ.

فالফسر أورد كلام ابن العربي، ليدلل على أن **«حصور»** على وزن **«فعول»** وأنه كفَ اختياراً لا خلقه، وهو الذي يناسب مقام مدحه عليه السلام.

الوجه الثالث: بيان وجوه الإعراب في الآية.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: **﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشَرِّكُ بَهُ شَيْئًا...﴾** [آل عمران: ٦٤]، فقال: قوله: **«سواء»** نقل أبو حيان هنا عن سيبويه أنه أجاز إتيان الحال من النكرة، ولم يبين أين ذكره في كتابه، وكلامه يدل على أنه يجوز عنده؛ لأنَّه قال في **«باب المنصوبات»**: ويقول: **«قَمْتَ حَسْنًا»**، فالظاهر في **«حسناً»** أنه حال من المصدر المقدر.

فإن قيل: كيف يصح إتيان الحال منه، وهو نكرة؟ .

الجواب: أنه لما كان مستترًا صار بمنزلة المضمر، والحال يصح إتيانها من المضمر إذا هو معرفة، وكلام سيبويه هذا يدل على أنه لا يجوز عنده أن تأتي الحال من النكرة إلا إذا كانت النكرة مصدرًا غير ملفوظ به.

فإن قلت: إنه قد قال: في **«باب الحال»** في قوله: «مررت برجل مع امرأة قائمين»، إن **«قائمين»** حال! .

الجواب: أنه لما **أُغْرِبَ حَالًا**؛ لأن **رَجُلًا** موصوف بقوله: **«مع امرأة»** والتقدير: **«كائن مع امرأة»**. فلما وصف قرب من المعرفة فأنت الحال منه، وأتت من المرأة على جهة التغليب، وإنما فالإصل أن لا تأتي منها لكن تغليب

المعرفة غير معروفة، ويمكن أن يريد أبو حيان ما حكى سيبويه من قوله:  
«له مائةٌ بيضاً»، و«مررت بما قعدة رجلٍ» .ا.ه.

ومناسبة إيراد المفسر، لكلام أبي حيان هنا أن الحسن قرأ **﴿سواه﴾**  
بالنصب، فاختلَف النحاة ف منهم من أعرَبها حالاً، ومنهم من أعرَبها  
مصدراً، فاستطراد المفسر هنا جيد، وكان الأولى به ذكر قراءة الحسن لكي  
يعرف قصده.

راجع تعليقي عند هذه الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: **﴿يأيها الذين آمنوا لا  
تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذى ينفق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله  
وال يوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلداً﴾**  
[البقرة: ٢٤]، فقال: قوله: **﴿كالذى...﴾** قال: مكى: الكاف نعت  
لمصدر مخدوف تقديره: إبطالاً كإبطال اتفاق الذي ينفق.

ثم ردّ عليه البسيلي بقول ابن هشام فقال: ابن هشام: لا حاجة إلى  
هذا الحذف، بل هو حال من الواو أي: لا تبطلوا صدقاتكم مُشبّهين الذي  
ينفق).ا.ه.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: **﴿إِذْ تَصْعُدُونَ وَلَا  
تَلْوُنَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ فَأَثابُكُمْ غَمَّا  
بِغِمٍ لَكِيلًا تَحْزِنُوا  
عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾** [آل عمران: ١٥٣].

فقال: قوله: **﴿إِذْ تَصْعُدُونَ﴾** ضعف أبو حيان كون العامل في  
**﴿إِذ﴾** «اذكر» مقدر بأن «اذكر» مستقبل، و **﴿إِذْ تَصْعُدُونَ﴾** ماضٍ . ثم  
عقب عليه المفسر بقوله: ويحاجب بجوابين:

أحدهما: أنه عامل فيه عمل الفعل في المفعول به لا عمله في الظرف.  
 الثاني: أنه عامل فيها يتعلق به أي: اذكر حالكم «إذ تصعدون» [١]. هـ.

#### الوجه الرابع : بيان معاني الحروف والفرق بينها.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «أم كتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدى قالوا نعبد إلهك وإله آبائك ابراهيم واسعيل واسحاق إله واحداً ونحن له مسلمون» [البقرة: ١٣٣]. فقال: قوله: «أم كتم» قال ابن عطية: «أم» بمعنى الهمزة.  
 أبو حيان: لم أقف لأحد من النحوين أن «أم» يستفهم بها في صدر الكلام.

ابن هشام: زعم أبو عبيدة أن «أم» قد تأتي بمعنى الاستفهام المجرد فقال في قول الأخطل:

كذبتك عينك أم رأيت بواسط ..، غلس الظلام من الباب خيالا  
 أن المعنى: هل رأيت .. [١]. هـ.

والراجح ما ذهب إليه ابن عطية؛ لورودها في القرآن بمعنى الهمزة.  
 راجع تعليقي على الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله ..» حتى قال: «وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة ..» [البقرة: ١٧٧].

قال: قوله: «وفي الرقاب» أتى بـ«في» دون ما قبله؛ لأن «الرقاب» لا يعطاهم ذلك؛ لأنفسهم، بل يؤدى عنهم؛ ليعتقوا بخلاف غيرهم فإنه يأخذ ذلك، ويتصرف فيه. [١]. هـ.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَكَائِنٌ مِّنْ نَبِيٍّ قاتل  
مَعَهُ رَبِيُّونَ كثِيرٌ فَمَا وَهَنَا لِأَصْاحِبِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعْفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا  
وَاللَّهُ يَحِبُ الصابِرِينَ» [آل عمران: ١٤٦].

بعدما أورد اختلاف النحاة في «كَائِن» والفرق بينها، وبين (كم)  
فقال: قوله: «وَكَائِن» . . . قال ابن هشام المصري: «كَائِن» اسم مركب  
من كاف التشبيه وأيّي المنون؛ ولذا جاز الوقف على المنون؛ لأن التنوين لما  
دخل في التركيب أشبه المنون الأصلية وكذا رُسِمَ في المصحف نونا. ومن  
وقف حذفه، اعتبر حكمه في الأصل، وهو الحذف في الوقف.

وتوافق كـ«أيّ»، «كم» في خمسة أمور: الإبهام، والإفتقار إلى  
التمييز، والبناء، ولزوم التصدير، وإفاده التكثير تارة وهو الغالب نحو:  
«وَكَائِنٌ مِّنْ نَبِيٍّ قاتلَ مَعَهُ رَبِيُّونَ كثِيرٌ . . .»، والاستفهام أخرى، وهو نادر،  
ولم يثبته إلا ابن قتيبة، وابن عصفور، وابن مالك، واستدل عليه بقول  
أبي بن كعب لابن مسعود رضي الله عنهما: «كَائِنٌ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابَ آيَةً؟»  
فقال: «ثلاث وسبعين». وتخالفها في خمسة أمور: أنها مركبة، وكم بسيطة  
على الصحيح خلافاً لمن زعم أنها مركبة من الكاف و «ما» الاستفهامية ثم  
حذفت ألفها؛ لدخول الجار، وسكنت ميمها؛ للتخفيف؛ لثقل الكلمة  
بالتركيب، وكون ميزها مجروراً بـ«من» غالباً حتى زعم ابن عصفور لزوم  
ذلك، ويردده قول سيبويه: «وَكَائِنٌ رَجُلًا قدْ رأَيْتَ». زعم ذلك يونس إلا أن  
أكثر العرب لا يتكلمون به إلا مع «من»، وكونها لا تقع استفهامية عند  
الجمهور، وقد مضى، ولا تقع مجرورة خلافاً لابن قتيبة، وابن عصفور  
أجازاً بـ«كَائِنٌ تَبِعُ هَذَا الثُّوبَ»؟. وأن خبرها لا يقع مفرداً. هـ.

ذهب الكوفيون إلى أن «كم» مركبة، والبصريون إلى أنها بسيطة وهو  
الصحيح وهو ما ذهب إليه المفسر؛ لأن الأصل عدم التركيب. راجع  
تعليقي عند تفسير هذه الآية بالحاشية.

(٤) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «لَتَبْلُوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْنِي كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْرِ» [آل عمران: ١٨٦]، فقال: قوله: «وَإِنْ تَصْبِرُوا . . .» عبر بـ «إن» دون «إذا» مع أن الصبر مطلوب مراد وقوعه إشارة؛ لامكان المراد المتعسر منه المشكوك في وقوعه، فيدل على طلب المتيسر من باب أخرى. ا.ه.

#### الوجه الخامس: بيان الفروق بين الكلمات.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غَشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [البقرة: ٧]، فقال: إن قلت: لمَّا خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ . . .»، وخص الغشاوة بالأبصار في قوله: «وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غَشَاوَةٌ . . .»؟.

قلت: ؟ لأن الغشاوة كافية في المنع من الإبصار، وهي غير مانعة من إدراك القلب، والسمع، والممانع من إدراكها إنما هو الختم. ا.ه.  
فالمحسن هنا بين الفرق بين كلمة «الختم»، و «الغشاوة».

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَاسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ . . .» [البقرة: ١٣٦]، فقال: قوله «وَمَا أَنْزَلَ . . . وَمَا أُوتِيَ . . .» عبر أولاً بـ «الأنزال»، وثانياً بـ «الإيتاء».

؛ لأن معجزة من ذكر معه «الأنزال» الوحي، ومن ذكر معه «الإيتاء» ما ظهر على يديه من المعجزات الفعلية. ا.ه.

(٣) قال تعالى: «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلُّ وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِهَا غُلُولٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..» [آل عمران: ١٦١]. وقال: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ..» [آل عمران: ١٦٤].

قال البسيلي: فإن قلت: لم عَبَرَ بلفظ: «الرسول» في قوله: «إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا»، وفي قوله: «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلُّ..» بلفظ: «النبي».؟.

فالجواب: أن تلك في مقام التنفير، والتخييف فإذا نهوا عن نسبة الغلول، للنبي فأحرى الرسول. وهذه في مقام التذكير بالنعمة فناسب فيها لفظ «الرسول»؛ لأنه أبلغ في الانعام عليهم .ا.هـ.

#### الوجه السادس : استشهاده بالشعر.

لقد استشهد الإمام البسيلي بالشعر في بعض الموضع عند تفسيره بعض الآيات؛ لبيان معنى من المعاني، أو للفرق بين كلمتين متقاربتين، ونحو ذلك.

وإليك أمثلة توضح ذلك:

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِنُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تَنْفِقُونَ وَلَا سُتُّمْ بِآخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِّهِ» [آل عمران: ٢٦٧]، فقال: قوله: «إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ..» قال الزمخشري: تسماحوا في أخذته، ويترخصوا من قولك: أغمض فلان عن بعض حقه إذا غض بصره.

قال الطّرماح :

مالم يفتنا بالواتر قوم للضي - ---- رجال يرضون بالإغراض  
وأنشده ابن عطية : وللذل رجال .

يقال: وَتَرْ فلان: إذا لم يأخذ بشار قتيله. والضيم: الذل. ا. هـ.  
فالملفوس استشهد بقول الطّراح على معنى الإغراض.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى : ﴿لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا مَا كَسْبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ .﴾ [البقرة: ٢٨٦]. على التفريق بين قوله : ﴿كَسْبَتْ﴾ ، وقوله : ﴿اكْتَسَبَتْ﴾.

فقال: قال ابن هشام **اللخمي** في «شرح أبيات الجمل» عند قوله:  
جزى ربه عنى عدى بن حاتم ..... .

حكى ابن اللخمي عن الزجاج أنه يقال: جزيته في الخير، وجازيته في الشر فیستعمل فعل الزيادة في الشر، وفعل النقص في الخير، ومنه قوله: «لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت» استعمل الفعل الذي فيه زيادة في الشر، والذي لا زيادة فيه في الخير، ومنه قول النابغة: فَحَمِلْتُ بِرَّةً واحْتَمَلْتُ فَجَارٍ . . . . . فالفسر استشهد بقول النابغة للفرق بين معنى الكلمتين؛ لأن «حملت»

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «أَمْ كَتَمْ شَهَدَاءِ . . .» [القراءة: ١٣٣].

أن «أم» بمعنى الاستفهام بقول الأخطل فقال: قال ابن هشام:  
زعم أبو عبيدة أن «أم» قد تأتي بمعنى الاستفهام المجرد في قول الأخطل:

كذبتك عينك أم رأيت بواسط .. غلس الظلام من الباب خيالا  
أن المعنى : هل رأيت .

فالمحسن أورد البيت ؛ ليدل على أن «أم» تأتي بمعنى الاستفهام .

راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

(٤) واستشهاد البسيلي عند تفسيره للآلية السابقة وهي قوله «وكأين  
من نبي قاتل معهRibyoun كثیر . .» [آل عمران: ١٤٦] فقال: «وكأين»  
أنشد ابن عطية هنا :

وكأين ترى من صامت لك مُعجِّبٍ .. زيادته ، أو نقصه في التكلُّم  
وقوله :

وكأين بالأباطح من صديق .. يراني لو أصبتُ هو المصابا  
فالبيت الأول لزهير بن أبي سلمى ، والثاني لحرير .

هذه بعض الأمثلة التي ذكرها المفسر يتبع منها اهتمام المفسر بالجوانب  
اللغوية ، وال نحوية في تفسيره اهتماماً كبيراً وهذا يدل على إطلاعه الواسع في  
كتب اللغة ، والنحو ، وعلو شأنه في ذلك ، فهو يورد القول ، ويوثقه ،  
ويعقب عليه ، وقد يرجع في أغلب الأحيان كما هو ظاهر من الأمثلة .

#### الرابع : عناته بالبلاغة

إن علم البلاغة من العلوم التي اهتم بها كثير من المفسرين في  
تفسيرهم محاولين بذلك الكشف عن الوجوه البلاغية في آيات القرآن  
الكريم ، وتجليه إعجازه ، وأنه في قمة الفصاحة ، والبلاغة . ومن هؤلاء  
الإمام البسيلي في تفسيره . وعلم البلاغة ينقسم إلى قسمين : علم المعاني ،  
وعلم البيان . وقد تطرق إليهما المفسر في تفسيره . وإليك أمثلة تبين ذلك .

القسم الأول: علم المعاني، ويحتوي على الوجوه الآتية:  
الوجه الأول: الخبر والإنشاء.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَبَشَّرَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ..» [البقرة: ٢٥].

فقال: قوله: «وَبَشَّرَ..» ابن هشام المصري: عطف الإنشاء على الخبر والعكس منعه البيانيون، وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب «التسهيل» وابن عصفور في «شرح الإيضاح» ونقله عن الأكثرين. وأجازه الصفار، وجماعة مستدلين بهذه الآية، ومثلها في الصف.. . وقال السكاكي: الأمر معطوف على «قل» مقدرة قبل «يأيها»، وحذف القول كثير. (الخ) ١. هـ.

وعلة المنع عند البيانيين عدم المشاكلة في المعنى.  
والصحيح جواز عطف الجملة الخبرية على الجملة الإنسانية، والعكس؛ لوروده في القرآن الكريم، واللغة قوله: «وَبَشَّرَ..» معطوفه على قوله قبلها: «أَعَدْتُ لِلْكَافِرِينَ» [آل عمران: ٢٤].  
راجع تعليقي على الآية بالحاشية.

(٢) قال تعالى: «أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مَعْرُضُونَ» [آل عمران: ٢٣].

قال البسيلي قوله تعالى: «وَهُمْ مَعْرُضُونَ»... قال ابن هشام المصري: عطف الجملة الاسمية على الفعلية، وبالعكس فيه ثلاثة أقوال: أحدها: الجواز مطلقاً... .

الثاني : المنع مطلقاً . . .

الثالث : لأبي علي يجوز في الواو فقط . . .

وقد هج الرازي بالقول الثاني في تفسيره، وذكر في كتابه: «مناقب الشافعي» رضي الله عنه أن مجلساً جمعه وجماعة من الحنفية، وأنهم زعموا أن قول الشافعي: «يمحل أكل متوك التسمية» مردود بقوله تعالى: «ولَا تأكُلُوا مِمَّا لَمْ يذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسقٌ . . .» [الأنعام: ١٢١].

قال: فقلت لهم: لا دليل فيها، بل هي حجة للشافعي، وذلك أن الواو ليست للعطف بخلاف الجملتين . . . ولا للاستئاف؛ لأن أصل الواو أن يرتبط ما بعدها بما قبلها . . . فالمعنى: لا تأكلوا منه إذا سمي عليه غير الله، ومفهومه كلوا منه إذا لم يُسمْ عليه غير الله) انتهى.

فتعقبه البسيلي بقوله: ولو أبطل العطف بخلاف الجملتين بالانشاء والخبر لكان صواباً). أ. هـ. وهو الصحيح؛ لأن قوله: «ثم يتولى فريق . . .» معطوف على قوله: «أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ . . .» وعطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية قد ترجح الجواز. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «فِيمَا رَحْمَةُ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظَا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ . . .» [آل عمران: ١٥٩]. فقال: قوله: «فَاعْفُ عنْهُمْ . . .» الفاء؛ للتسبيب لا عاطفة؛ لأن الطلبية لا تعطف على الخبرية، وتقدير السببية بتمهيد أنه لين الجانب قابل، للعفو. . . الخ). أ. هـ.

وقد ترجح الجواز؛ لوروده في القرآن، واللغة. راجع تعليقي عند تفسير الآية [٢٥] من سورة البقرة.

**الوجه الثاني : التقديم والتأخير.**

(١) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى : « يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم » [ البقرة : ٢٧٦ ]. فقال : قوله : « والله لا يحب كل كفار أثيم » قال ابن هشام : قال البيانيون : إذا وقعت **(كل)** في حيز النفي كان النفي موجهاً إلى الشمول خاصة ، وأفاد بمفهومه ثبوت الفعل لبعض ، الأفراد كقولك : « ما جاء كل القوم » ، « لم يأخذ كل الدرارهم » .. وإن وقع النفي في حيزها اقتضى السلب من كل فرد كقوله عليه السلام لما قال ذو اليدين : « أنسيت أم قصرت الصلاة . « كل ذلك لم يكن » .. الخ ) . ١ . هـ .

وهذا يسميه البلاغيون سلب العموم ، وعموم السلب .

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : « زُينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطِرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ .. » [ آل عمران : ١٤ ] .

فقال : قوله : « من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة ». تقديم **(النساء)** على **(البنين)** من باب التقديم بالرتبة ، والأصلة ، وتقدم ذلك على **(الذهب والفضة)** ؛ لأنها أهم . فإن قلت : في سورة الكهف قدم المال فقال : « المال والبنون زينة الحياة الدنيا . » [ آية : ٤٦ ] .

فالجواب : أن آية الكهف اقتضت الحكم بإسناد الزينة بهما إلى الحياة الدنيا ، ولاشك أن المال في ذلك مقدم ؛ لأنه إن كان المال كان الولد معه زينة ، وإن لم يكن فالأولاد محنة ، وعذاب . . .

قال السكاكي : قد يكون في كل واحد من الأمرين صفة تقتضي التقديم لكن يكون أحدهما أهم في مكان فيقدم ، وإن آخر في غيره ؛ لكون

قرينة أخص منه في ذلك فمنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، فتقديم الأموال من باب تقديم السبب فإنه إنما يشرع في النكاح عند قدرته على مؤنته فهو سبب إلى التزويج، والنكاح سبب إلى التنازل؛ ولأن المال سبب؛ للتنعم بالولد، فقده سبب؛ للشقاء به، وكذلك تقديم النساء على البنين في قوله: ﴿حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾؛ لأنهما أقوى في الشهوة الجَبَلِيَّةِ من المال فإن الطبع يحث على بذل المال؛ لتحصيل النكاح. والولد، والنساء أقعد من الأولاد في الشهوة الجَبَلِيَّةِ، والبنون أقعد من الأموال.. فلما صُدِرَت الآية بالأهم كان المحبوب مختلف المراتب. اقتضت حكمة الترتيب أن يقدم ما هو الأهم فالأهم. انتهى.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿إِيَّاكُمْ نَعْبُدُ وَإِيَّاكُمْ نَسْتَعِين﴾ [الفاتحة: ٥]. فقال: قوله: ﴿إِيَّاك﴾.. جعل الزمخشري ومن تبعه تقديم الضمير المنفصل المنصوب، والمفعول الظاهر يدل على الحصر. وقال صاحب «المثل السائر»: تقديم المجرور يفيد الحصر كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَّاهُمْ. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابُهُم﴾ [الغاشية: ٢٥، ٢٦]. ورَدَّهُ صاحب «الفلك الدائر»: بأن الحصر في ذلك من السياق لا من تقديم المجرور.

قيل: لو اقتضى التقديم الحصر، لا يقتضى نقايضه عدم الحصر في مثل: ﴿وَاعْبُدُ رَبَّكَ﴾ [الحجر: ٩٩]. وأجيب بأن اللازم؛ لا يقتضاء نقايضه لا حصر، وهو أعم من عدم الحصر.

قال: لو اقتضاه، لا يقتضاه في قوله تعالى: ﴿وَثِيَابُكَ فَطَهَرَ﴾ [المدثر: ٤].

وأجيب: بأننا إنما ندعى ذلك ظاهراً لا نصاً). أ. هـ.  
الغرض من التقديم الحصر، والتخصيص.

الوجه الثالث : الذكر والمحذف.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «ربنا لا تؤخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا...» [البقرة: ٢٨٦].

فقال: إن قلت: ما أفاد قوله: «كما حملته»، وعدم ذكره أبلغ؛ لأن النفي المطلق أبلغ من نفي المقيد؟

فالجواب: أن الدعاء حالة الخوف مظنة الاجابة؛ لأنه أقرب لمكان التضرع، والالتجاء فذكر عقوبة من مضى في هذا مما يزيد في الخوف.  
أ. هـ.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «ما كان إبراهيم يهودياً ولا ناصرياً، ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين» [آل عمران: ٦٧] فقال: لم أثبت ياء النسب في قوله: «يهودياً ولا ناصرياً» وحذفها في قوله: «حنيفاً»؟.

والجواب: أن هذا هو المناسب؛ لإدعاء اليهود، والنصارى أنه على دينهم، وأنه نسب إليه، والمسلمون ما ادعوا ذلك، وإنما قالوا: إنهم على دين مثل دينهم. أ. هـ.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن الله هو الهدى...» [البقرة: ١٢٠].

فقال: قوله: «حتى تتبع ملتهم..» حذف الأول؛ لدلالة الثاني .ا.ه.

يقصد المفسر أن التقدير: ولن ترضى عنك اليهود حتى تتبع ملتهم ولا النصارى حتى تتبع ملتهم.

(٤) قوله تعالى: «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون، ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك هم عذاب عظيم» [آل عمران: ١٠٤، ١٠٥].

ففي الآية الأولى قال: «أولئك هم المفلحون»، وفي الثانية قال: «أولئك هم عذاب عظيم».

قال البسيلي: قوله: «أولئك هم عذاب عظيم» يحتمل أن يكون من حذف التقابل، والتقدير: وأولئك هم أجر كريم وهم المفلحون، وأولئك هم عذاب عظيم وهم الخاسرون .ا.ه.

#### الوجه الرابع: الإيجاز والإطناب.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات..» [البقرة: ٢٥٣]. فقال: قوله: «ورفع بعضهم..» التفتازاني في «شرح تلخيص» القزويني: كما أن التنكير، وهو في معنى البعض يفيد التعظيم، فكذلك إذا صرخ بالبعض كقوله تعالى: «ورفع بعضهم درجات» أراد محمداً صلى الله عليه وسلم، ففي هذا الإبهام من تفخيم فضله وإعلاء قدره مالا ينافي .ا.ه. فهو إيجاز.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أولئك الذين حبّطوا  
أعماهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين﴾ [آل عمران: ٢٢].  
فالقول: قوله: ﴿أولئك﴾ الإشارة بلفظ البعد؛ للقريب؛ للتعظيم في  
المحظى، أو الذم.

وقال الطّيبي: إماماً؛ للتعظيم مثل: ﴿فذلكن الذي لم تنتهي فيه . . .﴾  
[يوسف: ٣٢]، أو للإبعاد كهذه الآية. ا. هـ.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فتقبلها ربهَا بقبول حسن  
وأنبتها نباتاً حسناً وكفلها زكريا . . .﴾ [آل عمران: ٣٧].

فالبسيلى: وقع الإطناب في الخبر عن القبول في قوله: ﴿فتقبلها﴾  
من ثلاثة أوجه:  
لفظ: (تقبل): أي طلب من نفسه قبولها، وذلك يقتضي غاية  
الاعتناء بها. وتنكير (قبول)، وتنكير (حسن)؛ للتعظيم أي: قبول حسن  
أي حسن. ا. هـ.

(٤) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ . . . ول يكتب بينكم كاتب  
بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علّمه الله . . .﴾ [البقرة: ٢٨٢].  
فالقول: قوله: ﴿ولا يأب كاتب﴾ كرر لفظ ﴿كاتب﴾؛ لأن الم محل محل  
إطناب؛ لأنه نهى، والنهى أشد من الأمر؛ لافتراضه دوام الترك في كل زمن،  
والحديث: «إذا أمرتكم بأمر فأنتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم  
فانتهوا» . . . الخ. ا. هـ.

وقد خرجت الحديث عند تفسير المفسر للأية بالحاشية.

القسم الثاني: علم البيان ويشمل الآتي:-

### أولاً : التشبيه .

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «الذين يأكلون الربا لا يقumen إلّا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس . . .» [البقرة: ٢٧٥].  
فقال: والتشبيه بمن «يتخبطه الشيطان» إما حالة تخبطه أو أثر ذلك، والظاهر العموم؛ لأن آكلين الربا متفاوتون في الأكل فالمكثر منهم شبيه به حالة التخبط، والمقلل يشبهه أثر التخبط. ١. هـ.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: «مثلك ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته . . .» [آل عمران: ١١٧].

فقال: قوله: «مثلك ما ينفقون». إن قلت: لم عَبر في المشبه بلفظ المضارع فقال: «ينفقون»، وفي المشبه به بلفظ الماضي فقال: «أصابت»؟.

فالجواب: أن المشبه به لابد أن يكون أعرف عند المخاطب من المشبه، فناسب الماضي؛ لأنه معلوم. ١. هـ.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْرَانِهِمْ إِذَا ضُرِبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غَزَّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا ماتُوا وَمَا قُتِلُوا . . .» [آل عمران: ١٥٦].  
فقال: قوله: «لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا . . .» إذا نُهِيَ الإنسان عن الشبه بمتصف بوصفين صُرُف النهي؛ لأنَّها وَهُوَ هُنَّا القول؛ ولأجله وقع النهي. وجملة «إذا ضُرِبُوا» حكاية حال ماضيه. ١. هـ.

## ثانياً : المجاز.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره ، لقوله تعالى : ﴿ثُمَّ قَسْتَ قُلُوبَكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحَجَرَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً . . .﴾ [البقرة: ٧٤].

فقال : قوله : ﴿أَوْ أَشَدَّ . . .﴾ أى بـ ﴿أَشَدَّ﴾ ، وإن كانت القسوة ليست منخلق الثابتة ؛ لأنَّه أبلغ ؛ لاقتضائه أعلى مراتب القسوة ، وهي شدَّتها .

وجعل السكاكي ذلك من «ترشيح المجاز». ا. هـ.

والضابط في ذلك هو أصل واحد وهو أن الإستعارة لابد لها من مستعار له ، ومستعار منه فمتى عقبت بصفات تلائم المستعار له أو تفريع كلام ملائم له سميت «مجده» ، وإن كانت تلائم المستعار منه سميت «موشحة» .

راجع تعليقي عند تفسير المفسر لهذه الآية بالحاشية .

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِباً فَرَهَانَ مَقْبُوضَةً . . .﴾ [البقرة: ٢٨٣].

فقال : قوله : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ . . .﴾ لم يقل وإن كنتم مسافرين وهو حقيقة ، والآخر مجاز ؛ لأن «على» ؛ للاستعلاء ، وهو في السفر مجاز ؛ ليفيد إبتداء السفر ، وإنتهاءه ، والمفهوم ملغي بنص السنة ؛ لأنَّه عليه السلام «رهن درعه في الحضر عند يهودي». وأيضاً فهو خرج مخرج الغالب ؛ لأنَّ السفر مظنة لعدم وجود الكاتب ، أو شيء من الآلة غالباً. ا. هـ.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ دُعَا زَكْرِيَا رَبِّهِ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لِدْنِكَ ذُرِيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [آل عمران: ٣٨].

فقال: قوله: ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ من إقامة السبب مقام المسبب؛ لأن سباعه للدعاء سبب في الإجابة، ولا خصوصية توجب تخصيص السماع بالدعاء، بل هو سميع؛ للدعاء، ولغيره.. الخ). أ. هـ.

وهذا يسمى مجاز مرسل؛ لأن علاقته غير المشابهة مع قرينه مانعه من إرادة المعنى الأصلي وهي السببية.

### ثالثاً : الكنية.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ مَأْتَاهُمْ بِالْحُقْرَةِ وَرَأَوْهُمْ كَأْنَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠١].

فقال: قوله: ﴿وَرَأَوْهُمْ كَأْنَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ كناية عن البعد، وإلا فظاهر اللفظ يقتضي أنهم طرحوه بين أيديهم. أ. هـ.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةَ فَنِظَرَةً إِلَى مِيسَرَةٍ وَأَنْ تَصْدِقُوا خَيْرَ لِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

فقال: قوله: ﴿ذُو عَسْرَةٍ . . .﴾ قال عياض في «كتاب الوصايا» من «الإكمال» في حديث سعد بن أبي وقاص: أن قولك: «زيد ذو مال» أبلغ من قولك: «زيد له مال» ونحوه، للزخشي . . والفارخر . . وخالفهم ابن عطية في سورة الرعد [٦] في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾ أنها دالة على

تغلب جانب الخوف على جانب الرجاء؛ لأن قوله: «ذو مغفرة» تقتضي تقليل المغفرة.

وقال بعضهم: قولك: «زيد صاحب مال» أبلغ من قولك: «ذو مال» لأن ذو مال؛ تقتضي مطلق النسبة سواء اتصف به أم لا بخلاف قولك: «صاحب» بناء على قول الأكثر وهو الصحيح. والإتيان بلفظة «ذو عسره» ولم يقل: وإن كان معسراً موافق لما تقرر في الفقه أن من له دار، وخدم، وفرس لافضل في ثمنهن يجوز له أخذ الزكاة، ويسمى فقيراً مع أنه إذا كان عليه دين فإن ذلك يباع عليه فليس مجرد الإعسار موجباً؛ لإنتظاره، فتناسب إدخال «ذو». . . الخ. . . هـ.

فالملفوس أورد هذا الخلاف البلاغي وبنى عليه حكمًا شرعاً.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «رُزِّيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمَقْنَطِرَةِ . . .» [آل عمران: ١٤]. فقال: قوله: «وَالْقَنَاطِيرِ الْمَقْنَطِرَةِ . . .» كناية عن المال الكثير، وقيل: إن المال الكثير قسمان: مال تكون كثرته نادرة، وهو القنطرار. ومال تكون كثرته غالبة، وهو ما دون ذلك. . . هـ.

وقد تعرض المفسر للمحسنات البلاغية عند تفسيره، لبعض الآيات كذكره، للمقارنة عند قوله تعالى: «الشَّيْطَانُ يُعدِّكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يُعدِّكُمُ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا . . .» [البقرة: ٢٦٨]، والمطابقة عند قوله: «فَتَاهُ تِقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآخَرُ كَافِرٍ . . .» [آل عمران: ١٣] وغيرها فيلاحظ من هذه الأمثلة، وغيرها عنایة المفسر، واهتمامه بالجوانب البلاغية في تفسيره، وقد يبني على ذلك حكمًا شرعاً.

## الخامس : موقفه من قضايا العقيدة والرد على المخالفين

لقد نَزَلَ القرآن الكريم على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وكان الصحابة رضي الله عنهم يسمعونه ، ويفهمون معناه ، ويؤمنون به ، ويعملون بشرائعه ، وكان فيما نزل به القرآن العزيز الإخبار عن الأمور الغيبية كالإخبار عن ذات الله عز وجل ، وأسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وعن اليوم الآخر وأحداثه ، وأهواله ، وعن الجنة ، والنار ، وما أعده الله فيهما من ثوابه ، وعقابه للمطاعين ، ولل العاصين .. كل ذلك وما هو في معناه ، ولم يعرف عن أحد منهم أن تردد أو استشكل شيئاً من ذلك ، بل كانت أسئلتهم للرسول صلى الله عليه وسلم تحصر في أمور عملية لا عقائدية . قال ابن عباس رضي الله عنها : «ما رأيت قوماً خيراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سأله إلا عن ثلاثة عشرة مسألة حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم كُلُّهن في القرآن ، **«يسألونك عن المحيض»** ، **«ويسألونك عن الشهور الحرام»** ، **«ويسألونك عن اليتامي»** .. ما كانوا يسألونه إلا عمّا ينفعهم». قال ابن القيم بعده : ومراد ابن عباس رضي الله عنهما المسائل التي حكها الله في القرآن عنهم ، وإلا فالمسائل التي سأله عنها ، وبين لهم أحکامها بالسنة لا تكاد تمحصى»<sup>(١)</sup>. ا. ه.

وبعد انقضاء عصر الصحابة ، والتابعين لهم تنازع الناس في أسماء الله ، وصفاته ، وأفعاله ، منهم المثبت ، ومنهم النافي وهذا التنازع يعود ؛ لأسباب أهمها :

---

(١) اعلام الموقعين : ٧١ / ١

(١) تحكيم العقل في أمور العقيدة، وعدم قبول أي حديث يخالف ما تقرر في الأذهان، أو تأويله فأدى ذلك إلى رد كثير من الأحاديث الصحيحة، وكذلك تأويل بعض الآيات الواردة في الصفات، وصرفها عن ظواهرها.

(٢) تعريب كتب الفلسفة اليونانية، وغيرها من كتب العقائد الوثنية في عهد المأمون العباسي فاطلع عليها طائفة من المسلمين فانخدعوا بمقرراتها، ومناهجها في البحث<sup>(١)</sup>.

فظهرت فرق إسلامية كثيرة، ومن هذه الفرق المعتزلة الذين ابتدعوا في دين الله مالم يأمر به الله فمن بدعهم:

(١) نفيهم عن الله سبحانه وتعالى أسمائه، وصفاته فقالوا: عالم بلا علم، قادر بلا قدرة، حي بلا حياة.. فعطلوها.

(٢) انكروا رؤية المؤمنين ربهم يوم القيمة، وردوا الآيات، والأحاديث التي ثبت ذلك، وحملوها على غير محملها.

(٣) ادعوا بأن القرآن الكريم مخلوق.

(٤) قولهم: إن الله لا يخلق أفعال العباد، بل العباد هم الذين يخلقون أفعالهم بأنفسهم تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

(٥) قولهم: إن الفاسق في منزلة بين المترفين فلا هو مؤمن، ولا هو كافر، وغير ذلك من البدع التي أحدثوها في الدين<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ٥، ٢١، ٢٢ ، تفسير الفخر الرازي: ١/١١٤ - ١١٦.

(٢) انظر : الفرق بين الفرق للبغدادي: ١١٤، ١١٥.

فرد عليهم علماء الإسلام بدعتهم، وتصدوا لهم، ومن هؤلاء ابن كلاب<sup>(١)</sup> من المتكلمين. قال عنه ابن تيمية: . . . ثم جاء ابن كلاب فخالف المعتزلة في ذلك، وأثبت الصفات، والعلو على العرش، لكنه وافقهم على أنه لا تقوم به الأمور الإختيارية، وهذا أحدث قوله في القرآن: «أنه قديم لم يتكلم به بقدرته». ولا يعرف هذا القول عن أحد من السلف بل المتواتر عنهم أن القرآن كلام الله غير خلوق، وأن الله يتكلم بمشيته، وقدرته.. ثم وافقه كثير من الناس على ذلك فصار كثير من الناس - كأبي العباس القلاسي<sup>(٢)</sup>، وأبي الحسن الأشعري<sup>(٣)</sup> وغيرهم - يقر بما جاء عن السلف، وما دلّ عليه الكتاب والسنة، وبما يقوله النفاء مما ينافي ذلك.. وابن كلاب في ردّه لم يهتد لفساد أصل الكلام المحدث الذي ابتدعوه في دين الإسلام.. حتى قال: وهؤلاء الذين يذمون ابن كلاب، والأشعري بالباطل هم من أهل الحديث السالمية من الخنابلة، والشافعية، والمالكية وغيرهم كثير منهم موافق لابن كلاب، والأشعري على هذا موافق للجمالية

(١) هو عبدالله بن سعيد بن محمد بن كلابقطان البصري (أبو محمد) محدث، متكلم، توفي قبل سنة: ٢٤٠هـ. من تصانيفه: كتاب الصفات، خلق الأفعال.

انظر: طبقات السبكي: ٢٩٩/٢، معجم المؤلفين: ٥٩/٦.

(٢) هو ابراهيم بن عبدالله الزبيدي المعروف بالقلاني، فقيه عالم بالكلام. توفي سنة: ٣٥٩هـ، وقيل: غير ذلك. من تصانيفه: كتاب الإمام، الرد على الرافضة. انظر: الديباج: ٢٦٨/١، معجم المؤلفين: ٥٤/١.

(٣) هو علي بن اساعيل بن اسحاق بن أبي برد عامر بن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، المتكلم، البصري، كان معتزلياً ثم رجع، ورد على المعتزلة. ولد سنة: ٢٦٠هـ، وقيل: غير ذلك بالبصرة، وتوفي سنة: ٣٣٠هـ بها على الخلاف. من تصانيفه: اللُّمع، الإبانة عن أصل الديانة.

انظر: وفيات الأعيان: ٣/٢٨٤-٢٨٦، العبر: ٢/٢٣، البداية والنهاية: ١٢/١٨٧.

على أصل قولهم الذي ابتدعواه . . )١٠١. هـ.

ومن هذا يحصل أن المتكلمين كابن كلاب، والأشعرى ومن وافقهم وقعوا في الخطأ بسبب عدم اهتدائهم إلى أصل الكلام المبتدع - عفى الله عنا، وعنهم.

ومن هنا ظهرت فرقة الأشاعرة التي تنسب إلى أبي الحسن الأشعري رحمه الله. ومذهبهم في الأسماء، والصفات أنهم يقسمونها إلى قسمين: حقيقة، ومجازية.

فالحقيقة عندهم قسمان: ما يطلق على الذات كالواحد، والأول، والإله، والأخر، وسائر ما استحقه من الأوصاف لنفسه سبحانه وتعالى، وهذه أسماء<sup>(٢)</sup>.

، وما يفيد الصفات الأزلية القائمة بذاته كالحياة، والقدرة، والعلم، والإرادة، والكلام، والسمع، والبصر، فهذه سبع صفات يطلقون عليها الصفات الحقيقة، ويحصل من كل صفة من هذه الصفات أسماء مشتقة منها، وهي في الحقيقة راجعة إليها.

قال الفخر الرازي عن ذلك : والأسماء الدالة على صفة القدرة كثيرة، الأول : القادر. قال تعالى : «**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَعْلَمَ عِذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ . . .**» [ الأنعام : ٦٥] . . . والثاني : القدير. قال تعالى : «**تَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» [ الملك : ١] وهذا اللفظ يفيد المبالغة في وصفه بكونه قادرًا. الثالث : المقتدر. قال تعالى : «**وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ**

(١) مجمع الفتاوى : ٥/٥ ، ٤٦٧ ، ٤٦٦ ، ٥٥٦ ، ٥٥٧ .

(٢) انظر : تفسير الفخر الرازي : ١/١٤٣ ، ١٤٢ .

شيء مقتدرًا» [الكهف: ٤٥].. الرابع: عبر عن ذاته بصيغة الجمع في هذه الصفة قال تعالى: «فَقَدْرُنَا فَنِعْمُ الْقَادِرُونَ» [المراسلات: ٢٣]. وأعلم أن لفظ «الملك» يفيد القدرة أيضًا.. ثم ذكر هذه الصفات، ومشتقات كل منها - حتى قال: فهذه جملة الكلام في الصفات الحقيقة مع الإضافية<sup>(١)</sup>. أ. هـ.

وما عدا هذه الصفات من صفات الأفعال كالخالق، والرازق والرؤوف، والرحيم، ونحو ذلك فمحمول عندهم على المجاز: ولذا يجب تأويلها. وشبهتهم في ذلك أن كل اسم اشتق من فعله لم يكن الله موصوفاً به قبل حدوثه؛ لأن الله سبحانه، وتعالى إذا وصف به أصبح محلاً للحوادث، وهو حال، وهذا الأصل وافقوا فيه المعتزلة<sup>(٢)</sup>.

وهناك صفات مشتركة بين الصفة الأزلية، وصفة الفعل كلفظ «الحكيم» فإن حُلِّ على الحكمة التي هي : العلم. كان من أسمائه الأزلية، وإن حُلِّ على إحكام أفعاله وإتقانها كان مشتقاً من فعله، ولم يكن من الصفات الأزلية<sup>(٣)</sup>. وهذا صرفاً كثيراً من النصوص القرآنية، والأحاديث الصحيحة عن ظاهرها، وتأولوها.

قال الفخر الرازي في ذلك: أعلم أنه قد ورد في القرآن ألفاظ دالة على صفات لا يمكن اثباتها في حق الله تعالى، ونحن نعد منها صوراً:

(١) تفسيره: ١٣٩/١ - ١٤٢.

(٢) تفسير الرازي: ١٣٠/١ ، ١٣١.

(٣) انظر: الفرق بين الفرق: ٣٣٨، كتاب الإرشاد للجويني: ١٣٧ ، ١٣٨ ، تفسير الفخر الرازي: ١٤٣-١٤٥.

فأحدها: الاستهزاء، قال تعالى: ﴿الله يستهزئ بهم . . .﴾ [البقرة: ١٥] ثم إن الاستهزاء جهل . . وثانيها: المكر، قال تعالى: ﴿ومكروا ومكر الله﴾ [آل عمران: ٥٤]. وثالثها: الغضب، قال تعالى: ﴿وغضب الله عليهم . . .﴾ [الفتح: ٦].

ورابعها: التعجب، قال تعالى: ﴿بل عَجِّبْتُ وَيَسْخِرُونَ﴾ [الصفات: ١٢]، فمن قرأ (عجبت) بضم <sup>(١)</sup> التاء كأن التعجب منسوباً إلى الله، والتعجب عبارة عن حالة تعرض في القلب عند الجهل بسبب الشيء.

وخامسها: التكبر، قال تعالى: ﴿الْعَزِيزُ الْجَبارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣]، وهو صفة ذم. وسادسها: الحباء، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي أَنْ يُضْرِبَ مِثْلًا﴾ [البقرة: ٢٦]، والحباء عبارة عن تغير يحصل في الوجه، والقلب عند فعل شيء قبيح.

واعلم أن القانون الصحيح في هذه الألفاظ أن نقول: لكل واحد من هذه الأحوال أمور توجد معها في البداية، وأثار تصدر عنها في النهاية. مثاله: الغضب حاله تحصل في القلب عند غليان دم القلب، وسخونة المزاج، والأثر الحاصل منها في النهاية إيصال الضرر إلى المغضوب عليه فإذا سمعت الغضب في حق الله تعالى فاحمله على نهايات الأعراض لا على بدايات الأعراض، وقس الباقى عليه. <sup>(٢)</sup> ١. هـ.

(١) قرأ بها حزة، والكسائي، وخلف، وقرأ الباقيون بفتح التاء.

انظر: المبسوط في القراءات العشر لابي بكر أحمد الاصبهاني: ٣٧٥.

(٢) تفسيره: ١٥٣/١، ١٥٤، وانظر: الإرشاد: ١٤٦-١٥٤.

والحق في ذلك أنه لا يوجد ما يمنع من إثباتها في حق الله تعالى؛ لأن الله جلَّ قدرته قد وصف بها نفسه، ووصفه بها رسوله صلَّى الله عليه وسلم، والحاصل، للفرح على تأويل ذلك هو قياس صفات الله سبحانه، وتعالى على صفات المخلوقين، وشنان بين الخالق، والمخلوق؛ لأن الإشتراك اللفظي في الأسماء، والصفات لا يعني المثالثة من جميع الوجوه؛ لاختلاف ذات الله عن ذات المخلوق، والصفة فرع عن الذات.

ومذهب السلف الصالح من المهاجرين، والأنصار رضي الله عنهم ومن سلك طريقهم إلى يوم الدين هو أن يصفوا الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله صلَّى الله عليه وسلم من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكليف، ولا تمثيل، وهو لا يتجاوز القرآن العزيز، والحديث الصحيح؛ لأن الله ليس كمثله شيء لا في أسمائه، ولا في صفاتاته، ولا في أفعاله، وهو السميع البصير.

وأما تحكيم العقل، وجعله قاضياً على أسماء الله، وصفاته فما استحسنَه استحسناه، وما رَدَّه رَدَّناه. فهذا فيه جرأة على الله؛ لأن العقول البشرية قاصرة عن إدراك ذات الله سبحانه، وتعالى، والتآدب مع الله واجب.

قال تعالى: «**وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يَلْهَدوْنَ فِي أَسْمَائِهِ سَيَجِزُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**» [الأعراف: ١٨٠]، وقال أيضاً: «**إِنَّ الَّذِينَ يَلْهَدوْنَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفُونَ عَلَيْنَا . . .**» [فصلت: ٤٠]<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ٢٦/٥، ٢٧، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة اللالكائي: ١/٧٤، ٩٦.

وقد ظهر لي من خلال دراستي لتفسير الإمام البسيلي - رحمه الله - أنه يسلك بالأيات الدالة على الأسماء، والصفات مسلك متكلّمي الأشاعرة كالباقلاني، والفارخر الرازي، والجوبني، والأمدي، وغيرهم فما وافق مذهبه الأشعري أقرّه، وما خالفه أولئك على مذهبهم؛ لأنّه ينقل عن كتبهم كما مرّ معنا عند ذكر مصادره في علم الكلام.

ويرد على المعتزلة في بعض الموضع من تفسيره، مع استخدامه لمصطلحات الأشاعرة كـ«أهل السنة»، وـ«أهل الحق».. وغيرها.

كما لاحظت أن لديه نزعة صوفية، وذلك أنه يورد عند تفسيره، البعض الآيات بعض الحكايات التي لا تصدر إلا عن بعض المتصوفة، ويستكت، ولا يعقب عليها، وكان الأولى أن لا يذكر مثل هذه الحكايات؛ لأن محلها ليس تفسير كتاب الله، وإنما مكانها كتب القصص، والتراجم حتى لا تصرف القارئ عن تدبر آيات الكتاب العزيز.

وإليك أمثلة توضح منهجه مع آيات الصفات:

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «مثلكم كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يصررون» [البقرة: ١٧].

فقال: وقوله: «وتركهم في ظلمات» قال الأمدي: منع المعتزلة إطلاق لفظ «الترك» على الله تعالى، وأجازه أهل السنة، لقوله تعالى: «وتركهم في ظلمات». ا. هـ.

فالنزاع هنا راجع إلى اصطلاح كل من الفريقين. وال الصحيح إثباتها كما ذهب إليه المفسر. راجع تعليقي عند تفسير الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿أَوْ كَالذِّي مَرَّ عَلَى قُرْيَةٍ  
وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عَرْوَشَهَا قَالَ أَنِّي يُحِبُّ هَذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ أَفَمَاتَهُ اللَّهُ مَائَةً  
عَامًا ثُمَّ بَعْثَهُ قَالَ كُمْ لَبْثَتْ قَالَ لَبْثَتْ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ . .﴾ [البقرة: ٢٥٩]  
فَقَالَ: قَوْلُهُ: ﴿قَالَ كُمْ لَبْثَتْ . .﴾، قَالَ الزمخشري: قَالَ: لَهُ ذَلِكَ بِغَيرِ  
وَاسْطَةٍ بَعْدَ إِيمَانِ الرَّجُلِ.

فَبَنَهُ عَلَيْهِ ابْنُ سَلَامَةَ أَنَّهُ اعْتَزَالٌ. يَرِيدُ: أَنْ مَذَهْبَهُمْ أَنَّ الْكَافِرَ لَا  
يَكْلِمُهُ اللَّهُ بِوَجْهٍ، وَعَلَى مَذَهْبِنَا لَا يَكْلِمُهُ كَلَامَ رَضِيَّ، وَأَمَّا كَلَامُ إِبْرَاهِيمَ فَوَرَدَ  
﴿أَخْسِئُوكُمْ فِيهَا وَلَا تَكْلِمُونَ . .﴾ [المؤمنون: ١٠٨]. ١. هـ.

(٣) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحْافًا  
وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ إِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣]. فَقَالَ: قَيْلٌ:  
﴿بَصِيرٌ﴾ أَخْصَصَ مِنْ ﴿عَلِيمٍ﴾ عَلَى مَذَهْبِ أَهْلِ السَّنَةِ فَلِمَ عَدَلَ عَنْهُ إِلَى  
«عِلْمٍ» الَّذِي هُوَ أَعْمَ؟ .

وَأَجِيبُ: بِأَنَّ الْآيَةَ خَطَابٌ لِلْعَوَامِ لَا لِلْخَوَاصِ، وَصَفَّةُ الْعِلْمِ عِنْدَ  
الْعَامَةِ أَجْلٌ، إِذَا لَا خَلَافٌ فِيهَا بِخَلَافِ ﴿بَصِيرٍ﴾ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ رَدَّهُ  
لِ﴿عَلِيمٍ﴾، وَمِنْهُمْ مَنْ أَبْقَاهُ عَلَى ظَاهِرِهِ . ١. هـ.  
الصَّوَابُ حَمْلُ الصَّفَةِ عَلَى ظَاهِرِهَا: لِأَنَّ اللَّهَ وَصَفَ نَفْسَهُ بِذَلِكِ.  
رَاجِعٌ لِتَفْسِيرِي عَلَى تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ بِالْحَاشِيَةِ .

(٤) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿. . رَبُّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا  
مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مُولَانَا فَانْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ  
الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

فقال : قوله : « واعف عننا واغفر لنا وارحمنا . . . » وجه الترتيب أن العفو عبارة عن عدم المؤاخذة بالذنب ولا يلزم من رفع المشقة ، أو غير المقدور عدم المؤاخذة ولا يلزم من عدم المؤاخذة بالذنب ستره ؛ لأنه قد لا يؤخذ به ، ويظهر عليه ، ثم عقبه بالرحمة ؛ لأن العفو ، والمغفرة من باب دفع المؤلم ، والرحمة من باب جلب الملائم ، ودفع المؤلم أكد .  
والرحمة معناها في الأصل : الرقة .

وقال الأمدي : إذا وردت صفة الله تعالى يستحيل حملها على حقيقتها ، فإما أن ترد ، لصفة الفعل ، أو لصفة المعنى ، وهي : الإرادة . فأما أن يكون أراد بهم الخير أو فعل بهم ما يوصلهم إلى طريق الخير . . . أ . ه .

والحقيقة أنه ليس هناك مانع من حمل صفة الله تعالى على الحقيقة ؟  
لأن الله قد وصف بها نفسه وهو أعلم بذاته من غيره .  
راجع تعليقي على هذه الآية بالحاشية .

(٥) نقل البسيط عند تفسيره ، لقوله تعالى : « إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء » [آل عمران : ٥] .  
فقال : قوله : « إن الله لا يخفى عليه شيء . . . » يدل على أنه يصح أن ينفي عن الذات ما يتحقق عدم إتصافها به ، ولا يلزم منه تحصيل المascal .

وعلمه تعالى يتعلق بالموجود ، والمعدوم ، وبالستحيل ؛ لأنّا نعلم أن الجمع بين النقيضين محال ، فيدل على أن المعدوم شيء ، وهل يدل على تعلق علمه بالكليات ، والجزئيات ؟ .

إن قلنا : إن العلم بالكليات من لوازمه الجهل بالجزئيات ، فنقول : إنها تدل على تعلق علمه بالجزئيات وإلا فلا ، وهو قول المتأخرین .

وذهب «المقترح» إلى أن الخلق يقتضي العلم، وإن كان قبيحاً.  
وقال غيره: إنما يقتضيه الاتقان لا نفس الخلق. ا. هـ.

يقصد المفسر بقوله: مذهب المتأخرین. من الأشاعرة، ومعنى قول  
المقترح أن صفة الخلق يلزم فيها الحدوث؛ لذا يجب حملها على صفة العلم:  
والحقيقة أنه لا داعي لهذا التأويل كما اشرت إلى ذلك فيما سبق. راجع  
تعليقی على هذه الآية بالحاشیة.

(٦) نقل البسیلی عند تفسیره، لقوله تعالی: ﴿الذین یقولون ربنا إنا  
آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النّار﴾ [آل عمران: ١٦].  
فقال: قوله: ﴿الذین یقولون...﴾ اختلف أهل السنة، والمعترضة في  
القول هل هو حقيقة في النفس مجاز في اللسانی، أو العکس، أو  
مشترک؟ ا. هـ.

فالفسر هنا اشار إلى الخلاف، ولم يذكره، ومذهب الأشاعرة في القول  
هو أنه الكلام القائم بالنفس، وأنكر ذلك المعترضة وقالوا: القول يطلق على  
اللفظ فقط. وذهب أبو المعالي الجوهري، ومن تبعه إلى أنه مشترک بين اللفظ  
والمعنى، والحق في ذلك أنه يطلق على اللفظ، والمعنى معاً.  
راجع تعليقي على ذلك بالحاشیة.

(٧) نقل البسیلی عند تفسیره، لقوله تعالی عن زکریا: ﴿فَنادَهُ  
الملائكة وهو قائم يصلی في المحراب...﴾ [آل عمران: ٣٩] فقال: قال  
شيخنا: وكان بعضهم يمحکی أنه رأى الملائكة، وأن الكلام وقع منهم له  
فأنکرته بعض علمائنا بأصول الدين، وقال: كذب؛ لأن الملك إنما يكلم  
نبياً، أو رسولاً فرد عليه ابن عبد السلام بحديث مسلم في «كتاب الزهد» في  
الثلاثة الذين أحدهم أقرع.. كلهم الملك..

قلت : وأخبرني الشيخ العابد الزاهد الصالح أبو فارس عبدالعزيز البسيلي ، وهو عم والدي رحمهما الله تعالى أنه كان عند صلاته بالليل ، وكان كثير التهجد تأتي إليه الملائكة في صفة طيور كبار ، ويسلمون عليه سلام عليكم ذكر لي ذلك قرب وفاته رحمة الله تعالى عليه .. الخ . ١ . هـ .

وقصده من إيراد هذه الحكاية ، وغيرها أن تكليم الملائكة ليس خاصاً بالأنباء ، والرسل عليهم الصلاة ، والسلام ، وإنما هو عام في البشر . وكان الأولى بالمفسر أن يجنب تفسيره من مثل هذه الحكايات فمحلها كتب القصص ، والترجم . راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

هذه بعض الأمثلة التي تبين منهج البسيلي في تفسيره مع الآيات الواردة في الأسماء ، والصفات ، فهو يرجع ، ويعقب ، وقد يناقش ، وقد يورد بعض الأقوال ، ولا سيما أقوال متكلمي الأشعار ، ويوجهها . وقد يسكت . والحق أن البسيلي لم يكن ناقلاً فقط بل ناقداً أيضاً ، ومبدياً ، لوجهة نظره في كثير من المسائل كما مرّ .

## ال السادس : اعتماده على القواعد الأصولية

لقد ظهر لي من خلال دراستي ، لتفسير البسيلي إهتمامه بالقضايا الأصولية فهو يفسر كثيراً من الآيات وفق القواعد الأصولية ، وقد ضربت عدة أمثلة عند ذكر مصادره الأصولية ، و موقفه من التفسير بالتأثر . وفي هذا المبحث سأوضح - إن شاء الله - أهم المباحث الأصولية التي تعرض لها في تفسيره وهي :

أولاً : العموم ، والخصوص .  
 وإليك أمثلة توضح ذلك :  
 (١) قال تعالى : ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انتَهُوا فَلَا عَدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣] .  
 ، وفي الأنفال قوله تعالى : ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ انتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [آل عمران: ٣٩] .

قال البسيلي : قوله تعالى : ﴿وَيَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ . . .﴾ ، وفي الأنفال :  
 ﴿كُلُّهُ﴾ . أجاب الفخر : بأن هذه خاصة بقتال قوم مخصوصين وهم أهل  
 مكة ، ولا يحصل بذلك الدين في كل البلاد ، وفي آية الأنفال عامة ؛ لأن  
 قبلها ﴿فَلَلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَهْوَىٰ يُغْفِرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ  
 مَضَتْ سَنَةُ الْأُولَئِنَ﴾ . ا. هـ .

(٢) قال تعالى : ﴿وَالوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَمَ الرَّضَاعَةُ . . .﴾ [البقرة: ٢٣٣] .

قال البسيلي : قوله : ﴿وَالوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أُولَادَهُنَّ . . .﴾ قيل :  
 ﴿الوَالِدَات﴾ جمع سلامه محل بالألف ، واللام فيفيد العموم ، والكثرة ، و  
 ﴿أُولَاد﴾ جمع قلة وإذا كان ﴿الوَالِدَات﴾ كثيرات ، فأولادهن كذلك فكيف  
 تفهم الآية ؟ .

أجيب : بأن جمع القلة وضع موضع جمع الكثرة . ا. هـ .

(٣) قال البسيلي : قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا إِذَا بَلَغُنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحٌ

عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف...» [البقرة: ٢٣٤] مخصوصة بذوات الأحوال. ا.هـ.

فالملفوس يشير إلى قوله تعالى: «أولات الأحوال أجلهن أن يضعن حملهن...» [الطلاق: ٤].

(٤) قال تعالى: «وإن كان ذو عشرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كتم تعلمون» [البقرة: ٢٨٠].

قال البسيلي: قوله: « وأن تصدقوا خير لكم...» ابن عطية: معناه عند الأكثر: أن الصدقة على المعسر خير من إنتظاره.

وقيل: معناه: « وأن تصدقوا» على الغنى ، والفقير انتهى . المشهور عند الأصوليين أن العام إذا ورد على سبب فإنه لا يقتصر على سببه، بل يكون عاماً، فعمومه في الغنى ، والفقير أحسن ..

وهل هو أيضاً عام في المعسر، والممسر، أو خاص بالمعسر؟ . فإن قلنا: إنه خاص فـ«خير» «فعل» لا «أفعل» إذ يجبر الغريم على الإنكار.

وإن قلنا: إنه عام كانت «أفعل»؛ لأن إنتظار المعسر غير واجب لكنه خير من التضييق عليه. ا.هـ.

قلت؛ لأن سبب نزول هذه الآية أنه كان في صدر الإسلام يجوز؛ للدائين بيع المدين ، وأخذ حقه من قيمته، فنزلت الآية، وأبطلت ذلك، وأمرت صاحب الدين بإنتظار المعسر.

راجع سبب نزولها عند الكلام على أول الآية بالحاشية.

(٥) قال تعالى: «واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفي كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون» [البقرة: ٢٨١].

قال البسيلي : قوله : « ثم توفي كل نفس . . . ». عام مخصوص ؛ لأن المجانين ، وأطفال الكفار لا يدخلون فيها .  
فإن قيل : لا كسب لهم ! .

قلنا : قد تقرر من مذهبنا أن الطفل الصغير إذا استهلك شيئاً ، فإنه يغrom مثله ، أو قيمته من ماله ، فكسبه معتبر في الدنيا ، وهو في الآخرة معفو عنه ) . ا . هـ .

الجزم بأنه معفو عن أطفال الكفار في الآخرة فيه نظر ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم وقد سُئل عنهم : « الله أعلم بما كانوا عاملين » .  
راجع تعليقي على ذلك ، وتحريج الحديث بالحاشية .

(٦) قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَتُم بِدِينِكُمْ فَاکْتُبُوهُ . . .﴾ [البقرة : ٢٨٢] .

قال البسيلي : قوله : « بِدِينِكُمْ » أتى به ؛ ليكون نكرة في سياق الشرط فيعم .. وفي « المدونة » لما ذكر هذه الآية قال مالك : هذا يجمع الدين كلها .  
قال شيخنا : عوائدهم يتبعون قول مالك هذا بأن لفظ (دين) نكرة في سياق الثبوت فلا تعم .  
وأجيب بوجهين :

الأول : أنها في سياق الشرط ، والنكرة في سياق الشرط تعم ؛ لأن الشرط عند النحوين يجري مجرى النفي .

الثاني : أنها في سياق « إذا » و « إذا » عامة فتعم ، وهو راجع ؛ للأول ، لأن « إذا » هي الشرط .

ورد بأن « إذا » عمومها في الزمان لا في الدين فالمعنى : أي : وقت « تدايتم بدين » وليس المعنى : متى « تدايتم بدين » أي : دين كان . ا . هـ .

والصحيح أن النكارة في سياق الشرط تعم. راجع تعليقي على هذه الآية بالحاشية.

(٧) قال تعالى: ﴿ . . ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة. إلّا أن تكون تجارة حاضرة تدير ونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها . . ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قال البسيلي: قوله: ﴿ إلّا أن تكون تجارة ﴾ إن أراد بالأول الدين وبهذا الحاضر فيكون استثناء منقطعاً، وإن أراد بالأول مطلق المعاملة فهو متصل. ا. هـ.

فعلى القول الأول لا تخصيص، وعلى الثاني تخصيص. راجع الفرق بين الاستثنائين بالحاشية.

ثانياً : الإجمال ، والبيان .

(١) قال تعالى: ﴿ . . وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلاً يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً وما يضل به إلّا الفاسقين . الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون . ﴾ [البقرة: ٢٦ ، ٢٧].

قال البسيلي: قوله: ﴿ الذين ينقضون . . ﴾ قيل: هذه الصفات إن كانت؛ للتبيين لزم أن يكون من اتصف ببعضها غير فاسق، وإن كانت؛ للتخصيص لزم ثبوت وصف الفاسق دونها.

وأجيب: بأنها؛ للتبيين، والمراد بها قوم مخصوصون. ا. هـ.  
فالله سبحانه أجمل كلمة «الفاسقين» ثم بينها بهذه الصفات. فهي من باب الإجمال ، والبيان .

(٢) قال تعالى: ﴿.. قَالُوا إِنَّا بَيْعٌ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا...﴾ [البقرة: ٢٧٥].

قال البسيلي: قوله: ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ..﴾ اختلف الفقهاء في لفظ: ﴿الْبَيْع﴾ هل هو من قبيل المجمل ثم المبين، أو عام مخصوص، وقيل: لم يخص، فعلى الأولين يكون حقيقة لغوية، وعلى الثالث يكون حقيقة شرعية؛ لأنه إذا كان مخصوصاً فيكون عبارة عن البيع الشرعي فلا يتناول إلا الحلال من البيوعات... أ. هـ.

(٣) قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَبَاعِتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ...﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قال البسيلي: قوله: ﴿وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ...﴾ قيل: مبني؟ للفاعل، وقيل: للمفهول ويصح حمله على الأمرتين معاً على القول بجواز تعميم اللفظ المشترك في مفهوميه معاً كما قالوا: في الجون.  
فإن قلت: هذان لفظان، وذلك لفظ واحد؟

قال الفخر: قلت: قد قال سيبويه في المشترك: أنها لفظان دالان على معنين، ذكره في باب المستقيم والاحالة في وجدت.

وقال التلمساني في شرح المعلم الفقهي في المسألة الخامسة من الباب الثالث في قوله: ﴿وَكُنَّا لَحْكَمْهُمْ شَاهِدِينَ...﴾ [الأنباء: ٧٨] أنه يحتمل أن يكون مضافاً؛ للفاعل؛ والمفعول معاً. ورده بأننا إذا عمنا في الأمرتين يلزم أن يكون مرفوعاً، ومنصوباً في حالة واحدة، وذلك جمع بين النقيضين. أ. هـ.

راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٤) قال تعالى: «يأيها الذين آمنوا لا بطلوا صدقاتكم بالمن والأذى . . إلى قوله: فمثلك كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلداً لا يقدرون على شيء مما كسبوا . .» [البقرة: ٢٦٤].

قال البسيلي: قوله: «فأصابه» يحتمل عود الضمير على «التراب»؛ لقربه، والظاهر على «صفوان»؛ لعود الضمير «تركه» عليه فيسلم من تفكيك الضمير. ا. هـ.  
فإجمالاً في مرجع الضمير.

### ثالثاً : الأمر والنهي :

(١) قال تعالى: «يأيها الناس كلوا ما في الأرض حلالاً طيباً ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين» [البقرة: ١٦٨].

قال البسيلي: قوله: «كلوا . . إما»؛ للإمتنان إن قلنا: الأصل الإباحة وإلا فللإباحة، وهو أولى؛ لأنها حقيقة فيها على رأي بعض الأصوليين، وهي في الإمتنان مجاز إتفاقاً. ا. هـ.

(٢) قال تعالى: «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمننَّ ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم . .» [البقرة: ٢٢١].

قال البسيلي: والنهى في قوله: «ولا تنكحوا . .»؛ للتحريم. ففيه رد على ابن بشير في بحثه مع اللخمي في قوله تعالى: «ولا تصل على أحد منهم مات أبداً . .» [التوبه: ٨٤].

قال : إن النهى إذا كان؛ للتحريم فضده الأمر للوجوب.  
فيقال له: النهي عن نكاح المشركات؛ للتحريم، وهو إذا أسلمن  
مباح لا واجب، فليس تحريم نكاح المشركات مقتضاياً، لوجوب نكاح  
المؤمنات.

والجواب عن هذا أن نقول: قول ابن بشير: إذا كان النهي ؛ للتحريم  
فضدّه الأمر؛ للوجوب صحيح، لكن مالم يعارض بمعارض كما أن الأمر؛  
للوجوب مالم تكن قرينة تدل على الندب، وهنا قد جاء الأمر بالنكاح صريحاً  
قال تعالى: ﴿فَانكحُوا ماطاب لِكُمْ مِنَ النِّسَاءِ . . .﴾ [النساء: ٣]، وفي  
الحديث: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج . . .».

والأمر الصريح ظاهره الوجوب، فحملوه على الندب، فإذا كان الأمر  
الصريح بالنكاح مصروفاً عن ظاهره فأحرى الأمر المفهوم من النهي.  
أ. هـ.

فكلام المفسر هنا جيد في ردّه على ابن بشير، والحديث أخرجه  
البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم. راجع تخرّيجه بالحاشية.

(٣) قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَتُمْ بِدِينِكُمْ فَاكْتُبُوهُ . . .﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قال البسيلي: قوله: ﴿فَاكْتُبُوهُ . . .﴾ قال شيخنا: . . وفي الأمر  
بالكتب مصلحة دنيوية وهي: حفظ المال: ومصلحة دينية وهي: السلام  
من الخصومة بين المعاملين.

قيل: لا تتناول الآية الدين الذي على الحلول.  
أجيب: بأنه لا يحتاج إلى كتب وثيقة غالباً؛ لأن له طلبه في الحال.  
ابن العربي: وفي هذا الأمر أربعة أقوال:  
الأول: أنه فرض على الكفاية كالجهاد، والصلة على الجنائز قاله  
الشعبي.

الثاني: أنه فرض على الكاتب في حال فراغه قاله بعض أهل الكوفة،  
وحكاه ابن عطية عن السعدي.

الثالث: أنه ندب قاله مجاهد، وعطاء.

الرابع: أنه منسوخ بقوله: «لا يُضارَ كاتب ولا شهيد» حكا  
المهدوى عن الربيع، والضحاك.

والصحيح أنه أمر إرشاد فلا يكتب حتى يأخذ حقه. انتهى.  
ابن عطية: قال عطاء، وغيره: واجب على الكاتب أن يكتب. وقال  
الشعبي، وعطاء أيضاً: إذا لم يوجد كاتب سواه فواجب عليه أن يكتب.  
انتهى.

فانظر اختلاف النقلين عن عطاء، وابن العربي نقل الندب.

وابن عطية نقل الوجوب. ! .

ويمكن الجمع بينها بأنه كان قبل النسخ يقول: بالوجوب ثم صار  
بعده يقول: بالندب. أو يكون معنى الوجوب عنده: إذا لم يوجد  
غيره. ١. هـ.

والأظهر أن الأمر؛ للوجوب، وهو قول الربيع وأهل الظاهر، ورجحه  
ابن جرير؛ لأنه ظاهر الآية. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٤) قال تعالى: «لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين  
ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقواه. . .» [آل  
عمran: ٢٨].

قال البسيلي: قوله: «لا يتخذ المؤمنون . . .» أتى النهي هنا بلفظ  
الغَيْيَة، وفي قوله تعالى: «يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوكم وعدوكم  
أولياء . . .» [التحريم: ١] بلفظ الخطاب!  
قالوا: النهي بلفظ الغَيْيَة أشد، وأبلغ، وهذا اللفظ يتحمل أربع  
معانٍ على سواء.

إما إتحاد مجموع المؤمنين لمجموع الكافرين، أو إتحاد كل فرد لكل فرد، أو المجموع لكل واحد، أو بالعكس .ا.هـ.

(٥) قال تعالى: ﴿... ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا...﴾ [البقرة:

.٢٨٢]

قال البسيلي: قوله: ﴿ولا يأب الشهداء...﴾ قال ابن العربي:  
اختلقو في حكم هذا النهي على ثلاثة أقوال:  
أحدها: أن فعل ذلك ندب.  
الثاني: أنه فرض كفاية.  
الثالث: أنه فرض على الأعيان قاله الشافعى ، وغيره.

والصحيح عندي أن المراد هنا حالة التحمل؛ لأن حالة الأداء مبينة  
بقوله: ﴿ومن يكتمها فإنه آثم قلبه...﴾، وإذا كانت حالة التحمل فهي  
فرض كفاية؛ لأن إبادة الناس كلهم عنها إضاعة؛ للحقوق، وإجابة  
جميعهم إليها تضييع؛ للأشغال.

قال: وقال علماً علينا: قوله: ﴿ولا يأب الشهداء...﴾ دليل على أن  
الشاهد هو الذي يأب؛ للحاكم، وهذا أمر انبني عليه الشرع، وعمل به في  
كل دين، ومن أمثال العرب: «في بيته يؤتى الحكم» إنتهى.  
يقال له: هذا إنما هو إذا قلنا: المراد به الأداء لا تتحمل الشهادة، وأنت  
اخترت أن المراد به التحمل.

فقال قوم: أداءها ندب؛ لقوله: ﴿ولا يأب...﴾ ففرض الأداء عند  
الدعاء فإذا لم يدع كانت ندبًا يريده من دليل الخطاب. ويكون ندبًا؛ لقوله  
عليه السلام: «خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسأله».  
والصحيح عندي أن أداءها فرض لما ثبت أنه صل الله عليه وسلم  
قال: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» انتهى .ا.هـ.

تعقيب المفسر على كلام ابن العربي فيه نظر؛ لأن ابن العربي إختار أنها فرض كفاية في حالة التحمل ، وعلى الأعيان في حاله الأداء ، والحدثان أخرجها البخاري ، ومسلم ، وغيرهما . راجع تخرجهما في حاشية التحقيق . هذه أبرز المباحث الأصولية التي استخدمها المفسر عند تفسيره ، لبعض الآيات ، وهناك مباحث أخرى تعرض لها في بعض الموضع كالاطلاق ، والتقييد ، وقد ذكرت أمثلة لذلك عند مبحث موقفه من التفسير بالملأور ، وكذلك عند قوله : ﴿ربنا وآتنا ما وعدتنا..﴾ [آل عمران: ١٩٤].

وقد تكلم على المصالح المرسلة المعروفة بالكليات الخمس عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيل..﴾ [آل عمران: ١٩٥] ، وقد ذكرت أمثلة عند ذكر مصادره الأصولية . وكذلك تكلم على حد القياس عند تفسيره لقوله : ﴿والله على كل شيء قادر﴾ [آل عمران: ١٨٩].

والنسخ عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الذين قالوا إن الله عهد إلينا..﴾ [آل عمران: ١٨٣] ، وقد أشرت إلى بعض الأمثلة عند مصادره الأصولية . ويستدل بأقوال الأصوليين كقولهم : هل كل مجتهد مصيبة أو المصيب واحد؟ . عند تفسيره لقوله : ﴿إن تمسيكم حسنة تسؤهم..﴾ [آل عمران: ١٢٠] ، وقولهم أيضاً : هل الخلق نفس المخلوق ، أو غيره؟ . عند تفسيره ، لقوله : ﴿إن في خلق السموات والأرض..﴾ [آل عمران: ١٩٠].

وغير ذلك من الموضع التي قد يلاحظها القارئ أثناء قراءته ، لهذا التفسير . ومن هذا يحصل لنا قدرة المفسر ، وسعة اطلاعه في علم الأصول .

## السابع : اهتمامه بالأحكام الفقهية

الإمام البسيلي يهتم بالأحكام الشرعية التي لها علاقة باللغز القرآني في الآية، فيذكر الآية، ودلالتها على الحكم نفياً أو إثباتاً، وقد يستنبط منها حكماً من الأحكام الفقهية، وقد يذكر من استدل بها من الفقهاء، وقد يشير إلى الخلاف الفقهي، ولا يذكره، ويوضح مذهب مالك في ذلك، وقد يستطرد في بعض الموضع فيذكر أقوال العلماء، وبيان وجه الدلالة من الآية مع المناقشة، والترجيح وقد يذكر بعض الأقوال في الآية، ويرجحه، ولا يشير إلى الخلاف في ذلك.

وإليك أمثلة توضح منهجه في تفسير آيات الأحكام :

(١) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : «**وَإِذْ أَخْذَنَا مِيثاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دَمَائِكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهُدُونَ**» [البقرة: ٨٤].

فقال البسيلي : قوله : «**ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهُدُونَ . . .**» يدل على تغایر الإقرار، والشهادة، وفيه خلاف، ومذهب المدونة أن الإقرار شهادة.  
أ. هـ.

فالمحسن هنا أشار إلى الخلاف، ولم يذكره، وبين مذهب مالك في «المدونة». قلت : وذهب الحنفية، والشافعية، والحنابلة إلى أنها متغيرة لأن الإقرار غير الشهادة. راجع تعليقي عند تفسيره لهذه الآية بالحاشية.

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى : «**وَقَالُوا اخْنَذَ اللَّهُ وَلَدًا سَبَحَانَهُ بِلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . إِلَى قَوْلِهِ : فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ**» [البقرة: ١١٦، ١١٧].

فقال : قوله : «**بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ . .**» استدل بها اللّخمي على أن من ملكه إيه عتق عليه . ١. هـ .  
فالمحسن هنا ذكر من استدل بالأية من الفقهاء .

(٣) قال تعالى : «**وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقْامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلِي وَعَهْدَنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَرَا بَيْتَنَا لِلطَّائِفَيْنَ وَالْعَاكِفَيْنَ وَالرَّكْعَ السَّجُودَ**» [البقرة : ١٢٥] .  
قال البسيلي قوله : «**لِلطَّائِفَيْنَ**» يدل على أن الطواف للقادم أفضل . ١. هـ .  
فالمحسن استدل بلفظ «**الطائفيين**» على أفضلية الطواف للقادم إلى البيت الحرام .

(٤) قوله تعالى : «**. . فَوْلِ وجْهِكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِيشَمَا كَتَمَ فُولَوْ وَجْهَكَمْ شَطَرَهِ . .**» [البقرة : ١٤٤] .  
قال البسيلي قوله : «**وَحِيشَمَا كَتَمَ . .**» يدل على جواز الصلاة في الحمام إذا كان الموضع ظاهراً . ١. هـ .  
فالمحسن استدل بالعموم على الجواز، وفيه خلاف . راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

(٥) قوله تعالى : «**وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أَحْصِرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدِيِّ . .**» [البقرة : ١٩٦] .  
قال البسيلي قوله : «**وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . .**» لا يدل على وجوب العمرة؛ لأن من دخل في نافلة وجب عليه إتمامها . ١. هـ .  
فالمحسن استدل من لفظ «**الإِتَام**» على عدم الوجوب .

(٦) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ مَعْذِلٌ مَا عَنْهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ» [البقرة: ٨٦].

فقال: قوله: «فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا...» قال الزخيري: أي: من الحق. ابن عطية: المراد النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى.

و«ما» واقعة على صفتة لا على ذاته؛ لأنها لا تقع على من يعقل. ويؤخذ منه الاكتفاء في الشهادة، والأحكام بالصفة، ومثله في «كتاب اللقطة» من «المدونة» في مسألة: من اعترفت بيده دابة. والمؤثرون في ذلك متفاوتون منهم من يكتب الصفة، والتعريف بعين المشهود عليه، وأنه هو فلان بن فلان، وهذا أبلغ، ومنهم من يكتفي بالصفة... إلخ.

فالملخص استنبط من الآية جواز الاكتفاء بالصفة عند الاشهاد، والحكم بالنسبة، للحاكم.

(٧) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ إِذَا تَطَهَّرْنَ فَأَتُوهُنَّ مِنْ حِيثِ أَمْرَكُمُ اللَّهُ...» [البقرة: ٢٢٢].

فقال: قوله: «وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ إِذَا تَطَهَّرْنَ فَأَتُوهُنَّ...» أجاز ابن بكر، والعراقيون وطئ الحائض إذا طهرت ولم تغسل.

قال ابن يونس، واستدلوا بثلاثة أوجه:

الأول: قوله: «حَتَّى يَطْهَرُنَّ» فعل المぬ بغایة، ومن شرط الغایة أن يكون ما بعدها مخالفًا لما قبلها.

الثاني: أن الحكم إذا تعلق بعلة وجوب زوالها، والعلة هنا وجود الدم، فوجب أن يجوز الوطئ إذا ارتفع.

الثالث: أن الحيض قد زال، ولم يبق إلا الغسل فوجب<sup>(١)</sup> وطئها كالجلب.

قال ابن بَكْرٌ: ورواية أشهب عن مالك في «العتبة» من أنه لا يجب زوجته النصرانية إذا ظهرت على الغسل من الحيض يدل على أنه يجوز له الوطء قبل الغسل.

وردَّ ابن رشد بأنَّه إنما جاز له وطئها قبل تغتسيل؛ لأنَّه لا يجب الغسل عليها على القول بأنَّ الْكُفَّارَ غير مخاطبين بفروع الشريعة، فتكون هذه في حكم من قد اغتسل فيجوز وطئها.

ابن رشد: والظاهر من مذهب مالك أن وطئها إذا ظهرت من الدم لم تغتسل منع لا مكروه بدليل قوله: «وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ» - ثم استطرد بذكر أقوال العلماء - ثم رجح بأن المراد بالطهُر: الاغتسال، وهو قول مالك وجمهور العلماء، وأنَّه لا يجوز الوطء حتى تغتسل خلافاً لأبي حنيفة ومن معه ! .

(٨) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: «.. وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يَقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمُ أَلَا يَقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ..» [البقرة: ٢٢٩].

فقال: قوله: «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ..» المشهور أن الخلع طلاق. وقيل: فنسخ .١. هـ.

---

(١) هكذا في الأصل، والصواب «فأجاز»؛ لأن الوجوب لا معنى له.

فالمفسر هنا قدم ما يراه راجحاً وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة رحهما الله. وذهب الشافعي إلى أنه فسخ، والرواياتان عن أحمد رحهما الله. وقد بينت ثمرة هذا الخلاف. راجع تعليقي على تفسير هذه الآية بالحاشية.

(٩) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَّونَ مِنْكُمْ وَيُذْرَوْنَ أَزْوَاجًا يَرْبَصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [آل عمران: ٢٣٤].

فقال: قوله: ﴿يَرْبَصُنَّ﴾ لا يقال: قوله: ﴿يَرْبَصُنَّ﴾ يقتضى القصد؛ للتريص، فيلزم إذا مات الزوج ولم تعلم أن لا تلزمها العدة إلا من حين العلم؛ لأنه خرج مخرج الغالب. ا. هـ.

فالمفسر رجح أن عدّة المتوفى عنها زوجها من الوفاة لا من العلم، وهو مذهب مالك، والشافعي، وأحمد، وأصحاب الرأي، وهو الصحيح، وروى عن علي رضي الله عنه، وبه قال الحسن، وقتادة، وعطاء أن عدتها من العلم.

راجع تعليقي على تفسير هذه الآية بالحاشية.

(١٠) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿يَا مُرِيمًا اقْنُتِي لِرَبِّكَ وَاسْجُدْيِي وَازْكُعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [آل عمران: ٤٣].

فقال: قوله: ﴿اسْجُدْيِي وَازْكُعِي﴾ إن قلت: السركوع قبل السجود بالزمان، والرتبة، والعادة؛ لأنه إنتقال من علو إلى إنخفاض، والعلو بالرتبة قبل الإنخفاض!

قال الفخر: قلت: ليس المراد بـ **﴿ازكعى﴾** مجرد الرکوع بل مجموع الصلاة فكانه قيل: صلی مع المصلين، والرکوع يعبر به عن مجموع الصلاة ومنه قوله صلی الله عليه وسلم لرجل دخل المسجد وهو يخطب فجلس: «قم فارکع»، وكذلك السجود، ولم يرد السجود وحده، فتضمنت الآية صلاتها وحدها في بيتها، وهي التي عَبر عنها بالسجود، فإن السجود أفضل حالات العبد كما أن صلاة المرأة وحدها أفضل، وصلاتها في المسجد عَبر عنها بالرکوع؛ لأنه دون السجود في الفضيلة كما أن صلاتها مع المصلين دون صلاتها وحدها. انتهى كلامه.

وهو على مذهبه؛ لأنه شافعي .  
وأماماً مالك فيقول: الصلاة في جماعة أفضل؛ للرجل ، والمرأة .١. هـ .  
فالمحسن ذكر المراد من تقديم السجود على الرکوع وبين حكم صلاة المرأة في بيتها، وفي المسجد . والحديث أخرجه البخاري ، وغيره: راجع تخرجي له عند تفسير المحسن لهذه الآية بالحاشية . فالآية من إطلاق الجزء ، وإرادة الكل .

(١١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُون﴾** [آل عمران: ٢٠٠].

فقال: قوله: **﴿رَابطُوا . . .﴾** قال ابن عطيه عن ابن الموزع: المرابط هو الذي يشخص؛ لصغر من الشغور؛ ليرتبط فيه مدة ما . فأماماً سكان الشغور دائمًا بأهاليهم فليسوا بمرابطين .  
ولما نقله الباقي: في أواخر «كتاب الجهاد» قال: الظاهر أنه مرابط ، وإن أقام بأهله .

قال شيخنا: وهو الصحيح ألا ترى أن مالكاً قال في «المدونة»: لا  
بأس أن يخرج الرجل بأهله إلى مثل السواحل لا إلى دار الحرب في الغزو إلا  
أن يكون في عسكر عظيم لا يخاف عليهم. وكان السلطان أبو الحسن المريني  
إذا خرج؛ للجهاد يبحث على من عنده زوجة حرة فيأمره بإخراجها معه،  
وإذا كان الإنسان «يؤجر على اللقمة في في امرأته» كما في الحديث الصحيح  
فأخرى أن يؤجر على مجاهدته عن امرأته. وكذا الرباط فإنه يكون حرص  
الإنسان حينئذ على السلامة أشد؛ لأنه ينضل عن نفسه، وعن حرمه،  
وعن المسلمين.. الخ. ا. ه.

فالمحser هنا بين معنى المرابط، ومتى يطلق عليه اسم المرابطة.  
والحديث أخرجه البخاري، ومسلم، وغيرهما. راجع تخرجه بالحاشية.  
هذه بعض الأمثلة التي توضح منهج الإمام البسيلي في تفسيره لآيات  
الأحكام، وتركنا بعضها قصداً: للاختصار، وهو في الغالب يرجع مذهب  
الإمام مالك، ويعتمد في نقله على كتب المالكية مع التوثيق. في النقل، وهو  
كما أشرنا يعتنى باللفظ القرآني في الآية، ودلالته على الحكم كما هو ظاهر من  
الأمثلة، ويتبين من الأمثلة السابقة أيضاً أنه لا يتعصب؛ لمذهب المالكي فقد  
يرجح غيره إذا بان له الدليل.

## الثامن: عنایته بنکت، ودقائق التفسیر

لقد اعنى المفسر في تفسيره بالأيات القرآنية التي اختلف فيها  
العلماء، أو استشكلها بعضهم فجمعها، ورتبتها حسب سور القرآن الكريم  
مبتدئاً من فاتحته إلى آخر سورة الناس، ووضعها على هيئة مسائل لكي  
يسهل على طلبة العلم، والمهتمين بالدراسات القرآنية معرفة مواضعها من

كتاب الله العزيز، وأجاب عن كل مسألة. وقد تبين لي من خلال دراستي؛ لتفسيره، ومعايشتي له أنه يهتم بنكث، ودقائق التفسير، وقد سلك في ذلك عدّة مسالك يمكن إجمالها فيما يأتي:

السلوك الأول: يذكر الآية، ويورد عليها الأشكال على هيئة سؤال ثم يجيب عليه مع التعليل أو بدونه.

(١) قال تعالى: «وإذ فرقنا بكم البحر فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرتون» [البقرة: ٥٠].

قال البسيلي: قوله: «فأنجيناكم» فإن قلت: لم قدم الإنجاء، وإن كان دفع المؤلم آكد؟  
مراعاة؛ للترتيب الوجودي؛ لأن الإنجاء متقدم على إغراق آل فرعون. ا. ه.

(٢) قوله تعالى: «فقلنا أضربوه بعضها كذلك يُحيى الله الموتى ويريكما إيه لعلكم تَعْقِلُون» [البقرة: ٧٣].

قال البسيلي: قوله: «فقلنا أضربوه بعضها...» إن قلت: لم لم يسألوا تعين البعض كما سألا تعين البقرة؟.  
قلت: ؟ لأن الأجزاء، والأبعاض متماثلة بخلاف الأشخاص. ا. ه.

(٣) قوله تعالى: «قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهداد» [آل عمران: ١٢].

قال البسيلي: في الآية سؤال، وهو ما الحكمة من إتيان الفعل مبنياً من المفعول - في قوله: «ستغلبون» - مع أن الأولى ه هنا ذكر الفاعل لاسيما مع «ما» ذكره ابن عطية، وغيره من أن النبي صلى الله عليه وسلم لما غالب قريشاً ببدر قالت اليهود: هذا هو النبي الذي في كتابنا الذي لا يهز. فلما كانت وقعة أحد كفر جميعهم. وقالوا: ليس هو النبي المتصور، وكان الأولى أن يذكر فاعل الغلبة؛ لأنهم يقولون: نعم نُغلب، ولكن يَغْلِبُنَا غيرك، وهو النبي الحقيقي لا أنت؟.

وجوابه: أن هذا تنبية على التنفير من الدعوى، وأنه ينبغي، للإنسان أن لا يدعى شيئاً.. أ. هـ.

(٤) قوله تعالى: «قد كان لكم آية في فتنة التقى فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثيلهم رأى العين ..» [آل عمران: ١٣].

قال البسيلي بعد إيراده على الآية سؤالين: السؤال الثاني: لمَ عَرَّفَ في الأول بالفعل. وفي الثاني بالاسم - في قوله: «فتنة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة ..» - وهلّا قيل: فتنة مقاتلة في سبيل الله، وأخرى كافرة أو فتنة تقاتل في سبيل الله وأخرى تكفر؟!.

والجواب من وجهين:

الأول: أن القتال أمر فعلٌ متجدد فناسب التعبير عنه بالفعل المضارع، والكفر أمر اعتقادٍ قلبي فهو ثابت فناسب التعبير عنه بالاسم المقتضى؛ للثبوت. أ. هـ.

(٥) قال تعالى: «إن تمسّكم حسنة تسوّهم وإن تصبّكم سيئة يفرحوا بها وإن تصبروا وتتقوا لا يضرّكم كيدهم شيئاً إن الله بما يعلمون يحيط» [آل عمران: ١٢٠].

قال البسيلي في الآية أسئلة :

الأول : لمْ كان الشرط بـ «إن» دون «إذا» المقتضية ؛ لتحقيق  
الواقع ؟ .

وجوابه : أنه إشارة إلى تأثيرهم ولو بها لا يتحققونه .

الثاني : لمْ قدم «الحسنة» على «السيئة» ؟ .

وجوابه : أن تأثيرهم لها أشد .

الثالث : لمْ نكرهما ؟ .

وجوابه : أنه إشارة إلى التقليل ، وأنهم يتاثرون ؛ لأدنى شيء .

الرابع : لمْ عرب في الأول بـ «المس» ، والثاني بـ «الاصابة» ؟ .

وجوابه : أن ابن عطية قال : «المس» : هو أوائل الملاقاء ، والمخالطة ،  
و«الاصابة» : منتهى ذلك . انتهى كلامه .

فجاءت الآية على الوجه الأبلغ بمعنى أنهم يتاثرون بأول مبادئ  
حصول الحسنة : وأمّا السيئة فإنها غرضهم منتهي حصولها لا مبادئه . أ. هـ .

الثاني : يأتي بالأية ، ويورد بعدها الإجابة دون ذكر الاشكال ؛  
اختصاراً ، وقد يعلل إجابته ، وقد لا .

(١) قوله تعالى : «وإذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سُوءَ  
العذاب يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم . . . » [البقرة : ٤٩] .

قال البسيلي : قوله : «يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم» أي :  
لم يقل بناتكم في مقابلة أبنائكم ؛ لتركهم إياهن إلى أن يصرن نساء بخلاف  
الأبناء . أ. هـ .

(٢) قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتَخْرُجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِّنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْارِي تَفَادُوهُمْ وَهُوَ حَرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتَأْمُنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفِرُونَ بِبَعْضِهَا جَزَاءٌ مِّنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَزِيرٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا. . .﴾ [البقرة: ٨٥].

قال البسيلي: قوله: ﴿فَمَا جَزَاءُ . . .﴾ أتى بالحصر، وإن كان عدمه في مثل هذا التركيب أبلغ؛ دفعاً لما يتوهם من أن إيمانهم بالبعض يوجب تخفيف العذاب عنهم. ا.ه.

(٣) قال تعالى: ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَاتِلَيْنَ وَالْمُنْفَقِيْنَ وَالْمُسْتَغْفِرِيْنَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧].

قال البسيلي: قوله: ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ . . .﴾ قدم الصبر؛ لأنَّه رأس الإيمان، ورأس كل عبادة؛ لأنَّ حبس النفس على المشاق، وما تأتي العبادة إلا بالصبر ثم عقبه بالصدق؛ لأنَّ الإنسان قد يحبس نفسه على المشاق رباء، وسمعة فأخبر أنهم صادقون في صبرهم، ثم عقبه بالقنوت. وهي: العبادة القاصرة ثم عقبه بالعبادة المتعدية؛ للغير وهي: الانفاق في الزكاة، وصلة الرحم، وغير ذلك. وأيضاً فالصدقة برهان، ودليل صحة ذلك كله؛ فلذلك أخرها بعد، كمن يذكر المسألة وحكمها ثم يذكر بعد ذلك دليلها ثم عقبه بالاستغفار. ا.ه.

الثالث : يورد القراءات في الآية، ويوجهها؛ للاستدلال بها على إثبات مسألة من المسائل، أو نفيها غالباً.

(١) نقل البسيلي عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْسَبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

فقال: قوله: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ . . .﴾ قال الزمخشري: ﴿فَيَغْفِرَ﴾  
بالنصب في جواب الشرط.

ورده أبو حيان: بأن النحوين نصبا على أن الفاء إنما تنصب في  
الأجوبة الشهانية ولم يعدوا منها الشرط.

يرد بقول الشلوبيين: قول النحوين الأجوبة الشهانية لا مفهوم ، للعدد  
فيه ، بل مرادهم كل ماليس بخبر واجب فيدخل فيه الشرط .. أ. هـ.

فالملخص أورد هذه القراءة؛ ليثبت أن اقتران جواب الشرط بالفاء يدل  
على أن فعل ﴿يغفر﴾ منصوب بإضمار «إن»، لأنه من الأجوبة الشهانية وهي:  
الأمر، والنهي . . الخ)؛ لأن القاعدة في ذلك أنه إذا كان مابعد الفاء جواباً  
لما قبلها، وما قبلها غير واجب فهو منصوب . وهي قراءة لابن عباس ،  
والأعرج وابن أبي حية . راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

(٢) نقل البسيلي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَسْتَبِّشُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ . الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ . .﴾ [آل عمران: ١٧١ ، ١٧٢] فقال: قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ . .﴾  
على قراءة الكسر يحتمل كونها جملة اعتراضية . وذكر ابن هشام المصري : أنه  
يجوز اقتران جملة الاعتراض بالواو، وبالفاء ، ولم يحك في ذلك خلافاً . أ. هـ.

على قراءة فتح الهمزة الجملة معطوفة على قوله : «بنعمة من الله ..» وهي قراءة الجمهور، وعلى كسرها تكون الجملة مبتدأة مستأنفة وهي قراءة الكسائي .

فالফسر ذكر القراءتين ليبين الفرق بين كسر الهمزة في «أن»، وفتحها . وتأثير ذلك في المعنى . راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

الرابع : يذكر الآية، أو جزء منها؛ ليستدل بها على إثبات، أو نفي قضية من القضايا الفقهية، أو البلاعية، أو العقائدية، أو النحوية، أو غيرها .

(١) قوله تعالى : «وأنموا الحج والعمرة لله فإن احصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام ..» [البقرة: ١٩٦].

قال البسيلي : قوله : «فمن كان منكم مريضاً» كالاستثناء من قوله : «ولا تحلقوا ..» فيدل أن العام في الأشخاص عام في الأزمة، والأحوال . ١. هـ .

(٢) قوله تعالى : «ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكنتم في أنفسكم ..» [البقرة: ٢٣٥].

قال البسيلي : قوله : «أو أكنتم ..» أخرت عن التعريض ، وإن كان متقدماً في الوجود إشارة؛ لتساويها في الإباحة . ١. هـ .

(٣) قوله تعالى : «وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهر .. إلى قوله : ولهن فيها أزواج مظيرة وهم فيها خالدون» [البقرة: ٢٥].

قال البسيلي: قوله: «ولهم فيها..» مجىء هذين المجرورين متلاحقين دليل لمن يحيزه من البيانين .ا.ه.

(٤) قوله تعالى: «ما كان لبشر أن يؤتى به الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين ..» [آل عمران: ٧٩].

قال البسيلي: قوله: «ما كان لبشر..» هذا كما يقول المنطقيون من أن الموجبة الجزئية تناقضها السالبة الكلية؛ لأنهم إنما أدعوا عبادة «عزير»، و«المسيح»، فأتى بالنفي عاماً .ا.ه.

(٥) قوله: «ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواهُم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولٰي ولا نصیر» [البقرة: ١٢٠].

قال البسيلي: قوله: «ولئن اتبعت أهواهُم ..» يدل على نفي التحسين، والتقييم عقلاً، وأن الحاصل؛ للمقلّد غير علم .ا.ه. فالمفسر بهذا يرد على المعتزلة القائلين بالتحسين، والتقييم.

(٦) قوله تعالى: «الله لا إله إلا هو الحُـيُـقِيـوـم» [آل عمران: ٢].  
قال البسيلي: في لفظ: «القيوم» إشارة إلى الرد على نصارى نجران في محاجتهم في عيسى أنه الله؛ لأن معنى «القيوم»: «لا تأخذه سنة ولا نوم» وعيسى يأخذه النوم، والسنة .ا.ه.

(٧) قوله تعالى: «ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلا نفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير

يوف إليكم وأنتم لا تظلمون» [البقرة: ٢٧٢].

قال البسيلي: قوله: «وأنتم لا تظلمون» أي: في الصفة، وهو تأسיס .١. هـ.

وهي: الحال «المبينة»: يسمىها النحاة: تأسيسية.

(٨) قوله تعالى: «إِنْ حَاجُوكُ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ أَسْلَمْتُمْ إِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ تَوْلُوا إِنَّا عَلَيْكُ بَلَاغٌ...» [آل عمران: ٢٠].

قال البسيلي قوله: «إِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ تَوْلُوا...» هذه الآية تدل على «إن» بمنزلة «إذا» بدليل المعانده بينهما فهما إما متساويان، أو أحد الأمرين أرجح، فقد دخلت «إن» إما الأولى، أو الثانية على الأرجح، وهذا خلاف قولهم إن كلمة «إن» لا تدخل إلا على ما ليس بمحقق الوقع مما هو ممكن، أو مما يفرض وقوعه، وليس بممكن بخلاف «إذا». ١. هـ.

الخامس: اهتمامه بالجمع بين بعض الآيات التي ظاهرها التشابه أو التعارض وتوجيه كل منها.

(١) قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمْ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانُوا لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ...» [البقرة: ١١٤]، قوله: «وَمَنْ أَظْلَمْ مَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يَفْلُحُ الظَّالِمُونَ» [الأعراف: ٢١].

قال البسيلي: قوله: «وَمَنْ أَظْلَمْ مَنْ مَنَعَ...»، وفي آية أخرى

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مَنْ افْتَرَىٰ . . .﴾ فاجواب بثبوت التساوي في المذكورين . ا. هـ .

فالفسر جمع بين الآيتين، وبين أن المانع، والمفترى متساويان في الظلم .

(٢) قال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يُمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ . . .﴾ [آل عمران: ١٧٩]، قوله: ﴿قُلْ لَا يَسْتُوِي الْخَبِيثُ وَالْطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كثرةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْوِي إِلَيْكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ١٠٠] .

قال البسيلي: قوله: ﴿يُمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ . . .﴾ قيل: القاعدة أن القليل هو الذي يميز من الكثير فتفتضى هذه الآية أن الخبيث أقل مما الجمع بينها، وبين قوله: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كثرةُ الْخَبِيثِ . . .﴾ ؟!

وجوابه: أن ذلك شرطية لا تدل على الحصول . ا. هـ . راجع تعليقي على ذلك عند تفسير المفسر، لقوله: ﴿مَا نَسَخَ . . .﴾ [آية: ١٠٦] من سورة البقرة بالحاشية .

(٣) قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْيَىِ الْجَمِيعُانِ إِنَّمَا استزَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِيَوْمٍ بَعْضُ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، قوله: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهُمْ يوْمَئِذٍ دُبُرِهِ إِلَّا مُتَحْرِفًا لِقتالٍ أَوْ مُتَحِيزًا إِلَى فَتَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغُصْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبَشَّسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٦] .

قال البسيلي : قوله : «إِنَّ الَّذِينَ تُولُوا . . .» في هذه الآية من التلطف ماليس في آية الأنفال ، وهي قوله : «وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يُوَمِّدُ دِبْرَه . . .» ذكر في تلك لفظ : «الدبر» دون هذه ، وعِبَرَ هنا عنها بـ «تُولُوا» الدال على تكليف الفعل إشارة إلى أن لهم في ذلك عذرًا ، للفرق بين «ولى» ، و «تولى» كما فرقوا بين «كُرْم» ، و «تَكَرْم» ، فلذلك رتب عليه الوعيد الأخف مع العفو . وأيضاً فهذه إخبار عِمَّا وقع فناسب التلطف ، وتلك تقدير؛ للوقوع ، فناسب التخويف ، والتشديد في الوعيد . ١. هـ .

السادس : يذكر الآية ويستنبط منها بعض الأحكام التي قد يوحى بها اللفظ القرآني .

(١) قوله تعالى : «فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ» [البقرة: ٥٩] .

قال البسيلي : قوله : «فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا . . .» يؤخذ عدم صحة نقل الحديث بالمعنى إلا أن يحاب بأنهم بدلاً عن اللفظ ، والمعنى . ١. هـ .

(٢) قوله تعالى : «ثُمَّ أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ تَقْتَلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتَخْرُجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِّنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْرَى تَفَادُوهُمْ وَهُوَ حَرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتَؤُمُنُونَ بِعِصْمَةِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِعِصْمَةِ . . .» [البقرة: ٨٥] .

قال البسيلي : قوله : «أَفْتَؤُمُنُونَ بِعِصْمَةِ الْكِتَابِ . . .» داموا على قصر الإيمان بالبعض لا على نفس الإيمان به . ١. هـ .

(٣) قوله تعالى: «فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتَ بِالْجَنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بَنَرَ فَمَنْ شَرَبَ مِنْهُ فَلَيُسَمِّ مِنْهُ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنْ إِلَّا مَنْ أَغْرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ..» [البقرة: ٢٤٩].

قال البسيلي: قوله: «وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ..» أخذ منه بعضهم فيمن حلف أن لا يستعمل طعاماً أنه يتتجنب الماء، لقوله: «يَطْعَمْهُ»، فدل على أنه طعام، وأفتى به الفقيه أبو القاسم بن البراء، وكذلك أخذ ابن الحاج أن الماء طعام.

ويريد ذلك بأن معنى «يَطْعَمْهُ»: يذقه من طعم الشيء إذا ذاقه قوله: «وَإِذَا طَعْمَتُمْ فَانْتَشِرُوا..» [الأحزاب: ٥٣]. ١. هـ. رد المفسر فيه نظر، وال الصحيح أنه طعام بدليل الآية، وحديث زمز، واللغة. راجع تعليقي بالحاشية.

(٤) قوله تعالى: «فَهُزِمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقُتِلَ دَاؤِدُ جَالُوتُ.. إِلَى قَوْلِهِ: وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِيَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلِ عَلَى الْعَالَمِينَ» [البقرة: ٢٥١].

قال البسيلي: قوله: «وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ..» بدل بعض من كل: ولم يقل: ولو لا دفع الله بعض الناس ببعض؛ ليفيد أن المدفوع أكثر قاله البياتيون في قوله: «أَكَلْتَ الرَّغِيفَ بَعْضَهُ» ويسمونه الاستخدام. ويؤخذ من الآية أن الأصل الفساد فيها احتمل الصحة، والفساد. ١. هـ. استنتاج المفسر أن الأصل الفساد فيه نظر؛ لأن الآية من قبيل درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٥) قوله تعالى: ﴿وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين﴾ [آل عمران: ١٤١].

قال البسيلي: عَبَر عن المؤمنين بالفعل ﴿آمنوا﴾، وعن الكافرين بالأسم ﴿الكافرين﴾ إشارة إلى أن من يتصف بأدني الإيمان مغفور له. والمغضوب عليه إنما هو من صَمِّم على الكفر، وداوم عليه.. وعَبَر في القسمين بالوصف دون الاسم إشارة إلى الصفة التي؛ لأجلها مدح هؤلاء، وذم هؤلاء. ا.هـ.

(٦) قوله تعالى: ﴿وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالاً لأتبعنكم هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواهم ماليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون﴾ [آل عمران: ١٦٧].

قال البسيلي: قوله: ﴿والله أعلم بما يكتمون﴾ تسجيل عليهم بالكفر. ا.هـ.

السابع: يذكر الآية لبيان المراد منها أو ما تتحمله.

(١) قوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون﴾ [آل بقرة: ١٤٦].

قال البسيلي: قوله: ﴿وإن فريقاً منهم..﴾ المراد بهذا الفريق من لم تعرض له شبهة، وغيرهم عرضت له الشبهة، وكلهم عالم فلا اشكال في فهم الآية. ا.هـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿يَا بْنِ إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضْلُتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧].

قال البسيلي: قوله: ﴿وَإِنِّي فَضْلُتُكُمْ...﴾ إن جعل قوله: ﴿نِعْمَتِي﴾ عاما فهو عطف الخاص على العام، وإن جعل مطلقاً فهو من عطف المقيد على المطلق. ا. ه.

(٣) قوله تعالى: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرثٌ لَكُمْ فَأَتُوا مِثْرَثَكُمْ أَنِّي شَتَّمْتُ...﴾ [البقرة: ٢٢٣].

قال البسيلي: قوله: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرثٌ لَكُمْ...﴾ الحرث: لا يكون إلا بموضع يصلح فيه الزرع. ونظيره هنا الولد، فلا يكون الوطء إلا في الفرج سواء قلنا: إن ﴿أَنِّي﴾ بمعنى: كيف أو بمعنى: أين. ا. ه.

(٤) قوله تعالى: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلَائِكَةُ وَأَوْلُوا الْعِلْمِ قَاتِلًا بِالْقَسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

قال البسيلي: قوله: ﴿شَهَدَ...﴾ هنا بمعنى: أعلم، والشهادة يراد بها التحمل، ويراد بها الإعلام، وهو المعتبر عنه في غير هذه بالأداء. وقال أبو عبيدة: ﴿شَهَدَ اللَّهُ﴾ معناه: قضى، وحكم. ا. ه.

(٥) قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِمَ مالِكُ الْمُلْكِ تَؤْمِنُ الْمُلْكُ مِنْ تَشَاءُ... إِلَيْكُمْ وَتَرْزَقُ مِنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٢٦، ٢٧].  
قال البسيلي: قوله: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: تفضلاً منك. ا. ه.

الثامن : يذكر الآية ، ووجه مناسبتها لما قبلها .

(١) قوله تعالى : ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخطي الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا . .﴾ [البقرة: ٢٧٤ ، ٢٧٥] .

قال البسيلي : قوله : ﴿الذين يأكلون الربا . .﴾ وجه مناسبتها لما قبلها أنه تقدمها إتفاق الصدقة ، وهي لا عن عوض . و﴿الربا﴾ في ظاهر الأمر زيادة عن عوض ؛ لأنه يدفع قليلاً في كثير . ١. هـ .

(٢) قوله تعالى : ﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم﴾ [البقرة: ١٢٩] .

قال البسيلي : قوله : ﴿العزيز الحكيم﴾ مناسب ؛ لأن بعثة الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيهم تشريف لهم ، وموجب لعزتهم . ١. هـ .

(٣) قوله تعالى : ﴿الذين يقولون ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنبنا وقنا عذاب النار . الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار . شهد الله أنه لا إله إلا هو . .﴾ [آل عمران: ١٨-١٦] .

قال البسيلي : قوله : ﴿شهد الله . .﴾ وجه مناسبتها لما قبلها أنه لما تضمن الكلام السابق الثناء على المؤمنين بوصف الإيمان ، والصبر وما عطف عليه عقبه بيان أن السبب الحامل لهم على ذلك ليس هو أمراً غميضاً خفيّاً بحيث يخفى على غيرهم ، بل هو أمر جليّ واضح فأخبر بهذه أن الله تعالى نصب الدلائل الدالة على وحدانيته وعلمها الملائكة ، والأنبياء ، والعلماء فاهتدوا بها إلى الإيمان وشرأطه . ١. هـ .

(٤) قوله تعالى: ﴿قدْ كَانَ لَكُمْ آيَةً فِي فَتَنَيْنِ التَّقْتَافَةِ تِقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَى كَافِرَةً يَرُونَهُمْ مُثَلِّيهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ . . إِلَى قَوْلِهِ: إِنْ فِي ذَلِكَ لَعْبَةً لِأَوْلَى الْأَبْصَارِ. زُيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ . .﴾ [آل عمران: ١٣، ١٤].

قال البسيلي: قوله: ﴿زُيْنٌ لِلنَّاسِ . .﴾ مناسبتها لما قبلها أن ما تقدم اقتضى الحض على الجهاد، ومدح المتصف به، ومن خالف نفسه في ميلها إلى الراحة، وأدت هذه في معرض الدم لم يتصف بذلك، وطابع نفسه في ميلها إلى الشهوات. أ. ه.

#### التاسع : له بعض التعليمات الجيدة

(١) قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عَبْدِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيُسْتَجِيبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعْلَهُمْ يَرْشَدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

قال البسيلي: قوله: ﴿فَلَيُسْتَجِيبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي . .﴾ قُدْمٌ على الإيمان؛ لأن النظم سابق. أ. ه.

(٢) قال تعالى: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتَ بِالْجَنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بَنَّهَرَ فَمَنْ شَرَبَ مِنْهُ فَلَيُسْمِنْ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غَرْفَةَ بِيَدِهِ . .﴾ [البقرة: ٢٤٩].

قال البسيلي: قوله: ﴿مُبْتَلِيكُمْ . .﴾ عَبَرَ بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الْفَعْلِ إِشَارَةً لِثَبُوتِ الْأَبْلَاءِ، وَأَنَّهُ لَابْدَّ مِنْهُ. أ. ه.

(٣) قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأَوْلَئِكَ هُمُ وَقُوْدُ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٠].

قال البسيلي : قوله : ﴿وأولئك هم وقود النار﴾ إن كان لفظ :  
﴿الذين كفروا﴾ للعموم فالمصر هنا ; للحصر ؛ وإلا فلتأكيد . ١ . هـ .

وهكذا يتضح من منهج الإمام البسيلي في تفسيره عنایته بالتفسيرات اللغوية ، وال نحوية ، والبلاغية ، ونکت ، ودقائق التفسير مع التحليلات الفظية ، لبعض الآيات مع اهتمامه بالقراءات ، والأحكام الفقهية ، والأصولية ، والقضايا العقائدية ، وغير ذلك المستفادة من اللفظ القرآني في الآية مع الاستدلال ؛ لذلك وذکره لأقوال العلماء في بعض الموضع ، وقد يستطرد أحياناً كما يلاحظ عدم استشهاده بالأحاديث الضعيفة ومع ذلك فإن شخصية المفسر قد بدت واضحة فهو ينقل ، ويناقش ، ويرد ، ويرجح ، ويعلل ما يورده في بعض الأحيان ، كما يلاحظ عليه أيضاً أنه لم يذكر الإسرائليات عند تفسيره ؛ للآيات ، وهذا ظهر لي من خلال دراستي ، لتفسيره ، والجزء الذي قمت بتحقيقه ، وهذه ميزة يتمتع بها هذا التفسير عن غيره من التفاسير التي أورد فيها أصحابها هذه الإسرائليات عند تفسيرهم ؛ للآيات .

## القيمة العلمية لتفسيره

إن اظهار القيمة العلمية؛ لأي عمل من الأعمال هو جانب من أهم جوانب دراسته، وركيزة أساسية من ركائز البحث العلمي، ونتيجة هامة من نتائج هذه الدراسة؛ لذا كان من الضروري إبداء ما أنتهى إليه البحث من دراسة منهج الإمام البسيلي في تفسيره ببيان قيمته العلمية، وذلك بذكر ما يمتاز به، وما أخذ عليه إنماً؛ للفائدة.

والعمل البشري منها كان فلابد من وجود بعض الملاحظات عليه؛ لأن كل إنسان في هذه الحياة يؤخذ من قوله، ويرد، والعصمة لله وحده، ولرسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأنها سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

### أولاً : ما يمتاز به :

(١) التزامه في منهجه بالأوجه السبعة التي يجب على المفسر الإمام بها قبل إقدامه على تفسير كتاب الله العزيز، وهذه الأوجه ذكرها في مقدمة تفسيره، وهي ؛ علم اللغة، وعلم النحو، وعلم البيان، وعلم الأصول، وعلم الحديث، وعلم القراءات، وعلم الكلام.

(٢) أمانته العلمية، وذلك بنسبة كل قول لقائله في كثير من الموضع في تفسيره.

(٣) اعتماده على القواعد الأصولية كالعام، والخاص عند استنباطه الأحكام من الآيات، وهذا منهج جيد في استنباط الأحكام من أدلةها الشرعية.

(٤) ايراده لأقوال العلماء عند تفسيره لكثير من الآيات مع المناقشة والرد، والترجح . وقد ذكرت جملة من الأمثلة عند الحديث على منهجه.

(٥) اهتمامه بالقضايا البلاغية وقد مثلت ، لذلك بعده أمثلة عند ذكر مصادره في اللغة ، والنحو ، والبلاغة ، وفي مبحث البلاغة من منهجه .

(٦) له بعض الاستنتاجات الجيدة ، والتعليقات القيمة ، وقد أشرت إلى عدة أمثلة في مبحث اهتمامه بنكت ، ودقائق التفسير.

(٧) اهتمامه بالأحكام الشرعية المستفادة من اللفظ القرآني مع الاستدلال؛ لذلك ، والتعليق ، والترجح ، وذكره لأقوال العلماء في ذلك ، وقد تعرضت لبعض الأمثلة عند ذكر مصادره الفقهية ، وفي مبحث اهتمامه بالأحكام الفقهية من منهجه .

(٨) شخصية المفسر تبرز من خلال تفسيره متمثلة في مناقشته ، وردّه على بعض القضايا التي يوردها ، وإن كان في بعض ردّه نظر ، ولكن له بعض الردود الجيدة . كرده على أبي حيان عند قوله: ﴿ذلکم أقسط﴾ [البقرة: ٢٨٢] ، وعلى ابن العربي عند قوله: ﴿وَرَجُلٌ وَامْرَأَانِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] ، وقد ذكرت أمثلة عند التعرض لمصادره ، ومن منهجه .

(٩) اهتمامه بالقضايا اللغوية ، والنحوية ، وذكره لأقوال النحاة مع التعليب ، وترجح ما يراه راجحاً ، والاستدلال لما يذهب إليه وذكرت أمثلة في مصادره اللغوية ، والنحوية ، وفي مبحث اللغة ، والنحو من منهجه .

(١٠) عنایته بالقراءات ، وتجیهها مع التوثيق غالباً . وقد مرّ بنا عدّة أمثلة عند ذكر مصادره في القراءات ، وفي منهجه في مبحث القراءات .

(١١) ذکر الآية ، ووجه مناسبتها لما قبلها . وقد أشرت إلى بعض الأمثلة في مبحث اهتمامه بنكث ، ودقائق التفسير من منهجه .

(١٢) بيانه للمعنى المراد من الآية ، أو ما تختمله ثم يبني على ذلك بعض الأحكام الشرعية أحياناً . وقد مرّ بنا أمثلة عند التعرض لمنهجه .

(١٣) الأحاديث التي استشهد بها المفسر تبين لي بعد تخریجها أنه لم يستشهد بحديث ضعيف ، أو موضوع ، بل كلها صحيحة ، أو حسنة . راجع مصادره في الحديث ، وعلومه ، وموقفه من التفسير بالتأثير من منهجه .

(١٤) عنایته بمذهبه المالكيّ ، والتوثيق من كتبهم ، وترجیح أقوالهم دون تعصب . راجع مبحث مصادره الفقهية ، ومبحث اهتمامه بالأحكام الفقهية من منهجه .

(١٥) استشهاده بالشعر ، والشعر دیوان العرب كما قال ابن عباس فيجب على المفسر الرجوع إليه عند تفسير كلام الله كما رجع ابن عباس إليه في مسائل نافع بن الأزرق مع ذكره ، لقائله غالباً . راجع مبحث اللغة ، والنحو من منهجه .

(١٦) اهتمامه ببيان الفروق بين معانی الحروف ، وبعض المفردات . راجع مبحث اللغة ، والنحو من منهجه .

(١٧) عنایته بالجوانب الصرفیة التي لها أثر في المعنى . وقد ذكرت أمثلة في مبحث اللغة ، والنحو من منهجه .

(١٨) جمعه بين الآيات التي ظاهرها التعارض ، أو التشابه ، واستشكلها بعض العلماء ، وتوجيهه كل منها . راجع مبحث اهتمامه بنكت ، ودفائق التفسير ، وموقفه من التفسير بالتأثير من منهجه .

(١٩) ايراده لبعض الإشكالات الواردة على بعض الآيات ، وصياغتها على هيئة سؤال ثم الإجابة عليه ، مع التعليل ، والتعليق . وهذا تحرير جيد لمشكلات التفسير ، والجواب عليها .

(٢٠) عنایته باللفظ القرآني في الآية ، وما يستفاد منه من الأحكام ، وغيرها مع تجزئة الآية ، والكلام على كل جزئيه منها كآية المداينة ، وغيرها .

(٢١) له بعض الاستطرادات اللغوية الجيدة ، كاستطراده عند قوله تعالى : ﴿وَمِلَائِكَتِهِ وَكُتبِهِ وَرَسْلِهِ .﴾ [البقرة: ٢٨٥] ، قوله : ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ .﴾ [آل عمران: ١٦] ، وغيرها .

(٢٢) سعة إطلاعه فقد بلغ عدد مصادره ثلاثة ، واثنين وعشرين مصدراً . وهذا الكم الكبير يدل على علو كعبه في العلم ، وغزاره معلوماته .

(٢٣) عدم نقله للإسرائيليات كما اتضح لي من السور التي قمت بتحقيقها ، ودراستي ، لتفسيره ، فلم يتورط فيها كغيره من المفسرين ؛ لأن بعضها يشغل القارئ عن تدبر كتاب الله ، وبعضها باطل يصادم النص القرآني ، فالأولى بالمفسر تحنيب تفسيره هذا النوع من الإسرائيليات .

ثانياً : ما يؤخذ عليه :

(١) اختصاره في بعض الآيات على قول أحد المفسرين دون إيراده بقية الأقوال فيها ، والترجح . وقد ذكرت عدّة أمثلة في مبحث مصادره في التفسير ، وعلومه . فليراجع .

(٢) أحياناً يشير إلى المصدر ، ولا ينقل منه . مثاله عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ولكم في القصاص حياة..﴾ [البقرة: ١٧٩]

(٣) عدم الدقة في نقل بعض النصوص أحياناً ، وقد يجيء في بعض الموضع ، ولا يذكر قول من أحوال عليه ، وقد ينقل عن شيخه ، ولا يشير إلى ذلك . مثاله عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿حتى يؤمن..﴾ [البقرة: ٢٢١] ، قوله : ﴿وتعز من تشاء..﴾ [آل عمران: ٢٦] . راجع مصادره في التفسير ، وعلومه .

(٤) عدم تحريره لبعض القراءات أحياناً حيث يكتفي بالإشارة إليها فقط . وذكره لبعض المطاعن على بعض القراءات دون إجابة عليها ، وقد لاحظت ذلك عليه في موضعين عند قوله تعالى : ﴿أو أشد ذكرا..﴾ [البقرة: ٢٠٠] ، قوله تعالى : ﴿فيغفر لمن يشاء..﴾ [البقرة: ٢٨٤] .

(٥) ايراده لكثير من الأحاديث التي استدل بها دون تخریج ، وكان الأولى به تخريجهما؛ لأنه لا يصح الاستدلال بالحديث إلا بعد معرفة من خرجه ، ودرجة صحته . راجع مبحث مصادره في الحديث ، وعلومه .

(٦) الاختصار في بعض المسائل ، والمقام مقام بسط فيها . مثاله :

عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ . . .﴾ [البقرة: ١٦٩]، في مسألة الفقيه هل يعمل بظنه أم لا؟ . وهو اختصار مخل.

(٧) قد يذكر الخلاف في بعض المسائل، ولا يستوفى، وربما ترك الرأي الراجح، كما في مسألة: المحتل بـ«أَل» عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَمَلَائِكَتَهُ وَكُتُبَهُ . . .﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وغيرها.

(٨) يورد في بعض الموضع اشكالاً على الآية، ويحيب عنه بجواب ضعيف. مثاله: عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ . . .﴾ [آل عمران: ٥]، راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٩) في بعض الموضع لا يشير إلى العلاقة بين ما يقوله، ويورده، وهو نوع من الغموض، والابهام. مثاله: عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠]. لم يذكر العلاقة بين كلام الفخر، وابن عصفور. وكذلك عند قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ . . .﴾ [آل عمران: ٣١]. راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(١٠) يكرر بعض النصوص في بعض الموضع ولا يشير إلى ذلك. كذلك، لقول ابن هشام عند تفسيره، لقوله تعالى. ﴿وَهُمْ مُعَرْضُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣] وتكريره إياه عند تفسيره، لقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ . . .﴾ [آل عمران: ٤٨]، وكان الأولى أن يحيط عليه، ولا يكرره.

(١١) يأتي أحياناً بالاشكال ولا يرد عليه بينما الجواب موجود في تفسير

شيخه ابن عرفة فهذا اختصار مخل . مثاله : عند تفسيره لقوله تعالى : « والراسخون في العلم . . . » [آل عمران : ٧] . راجع تعليقي بالحاشية .

(١٢) أحياناً يذكر تعقيب أبي حيان على مسألة من المسائل ثم يترافقوا بعد ذكره ما يرجحه ، فتبقى المسألة معلقة ، كما في قوله تعالى : « قائماً . . . » [آل عمران : ١٨] . راجع تعليقي بالحاشية على ذلك .

(١٣) من خلال دراستي ، لتفسير الإمام البسيلي لاحظت أنه يتعقب بعض المفسرين كأبي حيان ، والفخر ، وعند فحص هذه التعقيبات وجدتها محل نظر ، وذلك عند الرجوع إلى تفاسيرهم ، واستكمال قولهم . راجع مصادره في التفسير ، وعلومه .

(١٤) تأويل المفسر لبعض آيات الصفات على مذهبه الأشعري ، وكان الواجب عليه اثباتها لله على ما يليق بجلاله كما سار على ذلك سلف الأمة عفى الله عنا ، وعنه .

هذه بعض الملحوظات التي مرت بي خلال دراستي ، لتفسير البسيلي ، ولا يعني هذا التقليل من قيمة العلمية ، بل تفسيره يعتبر من أهم التفاسير اللغوية ؛ لأنّه يهتم بالأيات التي خفي معناها ، واستشكلها كثير من العلماء ، ولا يمكن أن يتصدّى لها إلاّ من أوتي حظاً من العلوم . مع اعتنائه باللّفظ القرآني في الآية كما أشرت إلى ذلك في منهجه .

ولعل أكثر هذه المؤاخذات عائد إلى أنه أرجأ بعضها لكي يعود إليها ، ولكن ؛ للظروف التي أحاطت به بعد الانتهاء من تأليفه لم تمكنه من مراجعة

ما يستحق المراجعة بدليل أنه لما أكمله، واشتهر بين الناس سمع به الأمير الفقيه الحسين بن السلطان أحمد الخصيّ، وكان من العلماء فراسله في التفسير فما طلبه البَسِيلِيُّ، وامتنع من إعطائه إياه، فأعاد الأمير الطلب، وكلف رسالته بعدم مفارقته حتى يُسلِّمه لهم فلم يسعه إذاك إلا أنأخذ منه جانباً من سورة الرعد إلى الكهف، ودفع لهم الباقي فتوجهوا به إلى الأمير<sup>(١)</sup>.

فهذه القصة تبيّن لنا أنه لم يُمكّن من المراجعة حيث أخذ منه تفسيره قسراً قبل إعادة النظر فيه، وإكمال ما أرجأه. وإن فالإمام البسيلي من العلماء الأجلاء، ومن الذين تميزوا في التفسير كما قال عنه تلميذه ابن الرصّاع في فهرسته.

---

(١) انظر: نيل الابتهاج: ٧٧، ٧٨، تعريف السلف: ٢/٧٨، معجم أعلام الجزائر: ٢٩٩، فهرس الرصّاع: ١٧٥، تراجم المؤلفين التونسيين: ١/١٣٧.

# **القسم التحقيقي**

**القسم الثاني : التحقيق ، ويشمل :**

**أولاً : مقدمة التحقيق :**

(١) تحقيق اسم الكتاب.

(٢) توثيق نسبة الكتاب إلى المفسر.

(٣) وصف نسخ الكتاب.

**ثانياً : منهج التحقيق.**

**ثالثاً : نص الكتاب المحقق.**

## أولاً : مقدمة التحقيق

### ١ - تحقيق اسم الكتاب :

الذى يظهر لي أن الإمام البسيط لم يعنون؛ لتفسيره بعنوان مخصوص، كما يفعل كثير من المفسرين في تفاسيرهم، ولكن الذي ورد في المخطوطات التي اعتمدت عليها في التحقيق على النحو التالي:

(١) في النسخة الأولى التي رممت إليها بحرف (ا) الأصل، والنسخة الثانية المرموز لها بحرف (ب)، جاء في مقدمتيها: هذا تفسير على كتاب الله المجيد قصدت فيه جمع ما تيسر حفظه، وتقييده.. الخ). ا. ه.

(٢) وفي النسخة الثالثة المرموز إليها بحرف (ح) ورد في مقدمتها: قصدت من هذا التقييد جمع نكت، وتنبيهات في تفسير القرآن المجيد.. الخ). ا. ه.

فيكون العنوان هكذا: «التقييد الكبير في تفسير كتاب الله المجيد»؛ لأن هذا العنوان الذي أرى أنه يعنون به يظهر من خلال ما جاء في مقدمته؛ ولأنه قيده من مجلس شيخه ابن عرفة في تفسيره لكتاب الله، وزاد عليه من كلام المفسرين، وغيرهم؛ ولاشتهر هذا التفسير بين الناس باسم «التقييد الكبير» تمييزاً له عن «التقييد الصغير» الذي اختصره منه عندما طلبه منه الأمير الحسين بن السلطان أحمد الحفصيّ كما أشرت إلى ذلك في مبحث القيمة العلمية؛ لتفسير الإمام البسيط.

### ٢ - توثيق نسبة الكتاب إلى المفسر :

الذى يثبت لنا نسبة هذا التفسير إلى البسيط أمران:

أحدهما : إتفاق جميع النسخ على نسبته إليه .

ثانيهما : إجماع جميع الكتب التي ترجمة ، للإمام البسيلي على أن من مؤلفاته تفسير على كتاب الله قيده عن شيخه ، وأضاف إليه زوائد ، وفوائد ، ونكت من كلام المفسرين ، وهو المشهور بين الناس بـ «التقييد الكبير» ، وأنه اختصر منه «تقييده الصغير» .

وهذان الأمران يدلان دلالة واضحة على أن نسبته إلى البَسِيلُ لا  
شبيهة فيها .

### ٣ - وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق :

#### ا - النسخة الأولى (ا) الأصل :

مصورة عن خطوطه الخزانة الملكية - القصر الملكي - بالرباط تحت رقم : «١٢٦٠» تفسير ، عدد أوراقها : «٨١٨» ورقه ، مسطرتها : «٤١ س» ، مقاسها : ١٢,٥ × ٢٢ سم ، بخط نسخي مليح ، كتبت أول السور بالحمرة ، وقع الفراغ من انتساحها في يوم الجمعة ١٥ جمادي الآخرة عام : (١٠٠٦هـ) على يد علي بن علي الطوخي المالكي ، وقد جعلتها الأصل ؛ لأنها متقدمة على النسخ الأخرى ؛ ولأنها أقرب إلى عصر المؤلف من النسخ الأخرى ، وليس عليها تعليقات .

#### ب - النسخة الثانية (ب) .

مصورة عن خطوط المكتبة الأزهرية (المغاربة) بالقاهرة تحت رقم : «١٣٢٠» تفسير ، عدد أوراقها : «٧٠٠» ورقه ، مسطرتها : «٣١ س» ، مقاسها : ١٣ × ٢١,٥ سم ، بخط نسخي مقرؤ . عليها بعض التمليلات ، وقع الفراغ من نسخها يوم الأحد ١٩ ربيع أول سنة : (١٠٧٠هـ) على يد الفقير عبد الرحمن المنشاوي التراوي ، وليس عليها تعليقات أيضاً .

## حـ - النسخة الثالثة (حـ).

مصورة عن مخطوط الخزانة العامة بالرباط تحت رقم : « ١٧٤٣ / ٢ د »  
عدد أوراقها : « ١٥٠ » ورقة ، مسطرتها : « ٢٠ س » ، مقاس ، ١٩،٥ ×  
١٤،٥ سم ، خط مغربي ، الناشر مجهول ، مبتورة الآخر ، وقف عند تفسير  
آية [ ٢٧ ] من سورة الرعد عليها بعض التعليقات ، ولها مقدمة اختصرها من  
مقدمة تفسير أبي حيان ، زيادة على النسخ الأخرى ، وقد أثبته في مقدمة  
التفسير ، واللاحظ على هذه النسخة الإختصار ، ولعلها أحد نسخ « التقيد  
الصغير » الذي اختصره من « التقيد الكبير » .

### وصف مشترك بين جميع النسخ :

- (١) وجود كلمات تعقيب ، وهي الكلمات التي توضع في أسفل الصفحة اليمنى ؛ للدلالة على أول الكلمة في الصفحة المقابلة ، وهي تساعد على ترتيب الصفحات .
- (٢) وجود بعض الكلمات ، الصفحة ، أو المحرفة ، أو زيادة ، أو نقص ، وقد نبهت على ذلك في موضعه بالحاشية .

### ثانياً : منهج التحقيق .

يمكن إجمال منهج التحقيق في النقاط التالية :

- ١ - إثبات الفروق بين النسخ في الحاشية ، والاعتماد على نسخة الأصل التي رمزت لها بحرف (أ) ، وإثبات ما يخالفها بالحاشية إلا إذا كان ما فيها خطأ لا يحتمل التأويل ، فأثبتت الصواب في أصل النص ، وأشار إلى الخطأ في الحاشية .

٢ - الزيادة وضعتها بين معقوفين هكذا [ ] سواء من النسخ الأخرى، أو زيادة ضرورية؛ لكمال المعنى، وكذلك اسم السورة، وترقيم الآية.

٣ - إذا كانت العبارة مثبتة في الأصل، وساقطة في النسخ الأخرى فإني أضعها بين تنصيص هكذا « » وأشار إلى ذلك بقولي: «ساقط من (ب)» مثلاً بالحاشية.

٤ - ترقيم الآيات القرآنية، وعزوها إلى سورها، وإكمالها في الحاشية إذا كان الموضوع يتطلب ذلك، وأضعها بين قوسين هكذا: ( )، وكذلك إصلاح الخطأ فيها دون الإشارة إلى ذلك بالحاشية خشية الإطالة؛ وأنه أمر واضح لا يحتاج إلى تنبية، وفي بعض الأحيان يشير المفسر إلى الآية، ولا يذكرها فاذكرها بالحاشية.

٥ - تخريج الأحاديث التي ذكرها المفسر، وبيان درجة صحتها إلا إذا كانت في الصحيحين فإني أكتفى بتصحيحهما غالباً، وقد أشير إلى حكم بعض العلماء في الحديث زيادة في الفائدة.

والحديث المخرج إما أن أجده بلفظه فأقول: أخرجه بلفظه البخاري مثلاً، أو لا أجده بلفظه فأقول: لم أجده بلفظه، ولكن أخرجه الترمذى - مثلاً - مع ذكر الجزء، والصفحة، والكتاب، والباب، والرقم هكذا (الترمذى: ٤/١٣٤، أبواب الإيمان - باب افتراق هذه الأمة، الحديث: ٢٧٧٨) بلفظ: ثم ذكر نص الحديث. وقد ذكر روایات أخرى له، وقد لا ذكر.

وهناك أحاديث استشهاد بها؛ لتأييد رأى من الآراء التي ذكرها المفسر أو خلافه أو إيضاح المقصود، أو قضية من القضايا، أو نحو ذلك، فإني أقول: وما يدل على ذلك، أو يؤيده ما روت عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أئمماً امرأه نكحت بغير إذن ولديها.. الخ» مثلاً، مع ذكر من خرجه من العلماء، وبيان درجة صحته، مع ملاحظة تخریج الأحاديث عموماً بأكثر من مصدر بقدر الامکان، زيادة في التوثيق، والفائدة.

٦ - توثيق الأقوال التي نقلها المفسر من مصادرها، والكلام المنقول قد يكون نصاً فأحيل إلى مصدره في الحاشية باسمه دون تقديم كلمة: «انظر»، أما إذا كان المفسر تصرف في الكلام فإني أحيل إلى مصدره مسبوقاً بكلمة: «انظر»، وأما بالنسبة للتفاسير فإني أنسبها إلى أصحابها فأقول: تفسير الزمخشري: ١ / ص، أو تفسير أبي حيان: ١ / ص مثلاً. وأذكر اسم التفسير كاملاً في فهرس المراجع بين تنصيص هكذا: «» بعد ذكره منسوباً إلى مؤلفه.

٧ - التعريف بالفرق، والأماكن، والأعلام، مع ملاحظة أن الأماكن، والأعلام المشهورة فإني لا أعرف بها كـ «أحد» و«بدر» ونحوهما، وكابن عباس، والشافعي، وأبي حنيفة - رحمهم الله - وغيرهم.

٨ - بيان معنى ما غمض من الكلمات، أو العبارات، أو التعريف بعض المصطلحات.

٩ - ترتيب مراجع التراجم حسب السبق الزمني بالنسبة للوفاة الأقدم، فالأقدم.

١٠ - إذا كان المصدر، أو المرجع مخطوطاً فإنني أرمز إلى الورقة بـ «ق».

١١ - توثيق القراءات التي يذكرها المفسر من مصادرها.

١٢ - نسبة الأبيات الشعرية إلى قائلها، وتوثيقها.

١٣ - المفسر قد يشير إلى قول أحد المفسرين، أو وجوه في الآية، ولا يذكر ذلك القول، أو تلك الوجوه، فإنني اذكرها في الحاشية إتماماً؛ للفائدة.

١٤ - التعقيب على المفسر في بعض القضايا التي قد تحتاج إلى تعقيب، وبيان الراجح، ووجه الاستدلال في ذلك، وبيان أصل الخلاف، وثمرته مع ذكر الدليل ما أمكن، وقد أكتفى بالتعليق؛ لأن المسألة قد لا تحتاج إلا إلى ذلك.

١٥ - تحرير بعض المسائل النحوية التي تحتاج إلى تحرير، وبيان الرأي الراجح في المسألة بالhashia.

(١٦) الرد على المفسر في كثير من المسائل العقائدية، وبيان وجه الحق في ذلك، مع الاستدلال؛ لذلك بالكتاب، والسنّة، وأقوال السلف الصالحة من هذه الأمة.

(١٧) قد يذكر المفسر قول أحد المفسرين في الآية، ويذكر بعده قول أحد النحاة، ولا يبين وجه المناسبة بينهما، فأقوم ببيان العلاقة بينهما، ووجه المناسبة.

(١٨) تحاشي التكرار في جميع ما سبق بقدر الطاقة، وأحيل على ماسبق التعليق عليه بالحاشية بعد ذكر خلاصة التعليق بقولي : راجع تفسير المفسر عند قوله : (اذكر الآية ، ورقمها) أو سبق التعليق عليها عند تفسير الآية (اذكرها ورقمها) بالحاشية ، فليراجع . مع توخي الاختصار ، والموضوعية ، وعدم التطويل من غير ضرورة تدعوه إلى ذلك في جميع ذلك .

(١٩) وضحت مقصده بعض المصطلحات التي استخدمها في تفسيره كقوله : «الإمام» ، «أهل الحق» ، «أهل السنة» ، «أئمتنا» ، «عندنا» .. الخ . ومراده في ذلك .

(٢٠) وضعت فهارس عامة للكتاب على النحو التالي :

- ا - فهرس للآيات القرآنية .
- ب - فهرس للأحاديث النبوية والآثار .
- ج - فهرس للفرق ، والأماكن ، والأعلام .
- د - فهرس للأشعار .
- ه - فهرس الموضوعات .

**المُنْتَوِط**



ثالثاً : النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم<sup>(١)</sup>. يقول عبيد الله الراجي عفوه، ومغفرته<sup>(٢)</sup> أحمد بن محمد بن «أحمد»<sup>(٣)</sup> البسيط<sup>٤</sup> لطف الله به «وبالمسلمين»<sup>(٤)(٥)</sup> بعد حمد الله كما يجب لجلاله، والصلاه «والسلام»<sup>(٦)</sup> على نبيه محمد وآلـه «خاتم رسـلـه، وأنبيائه، ومبلغ وحيـه، وإنـبـائـهـ الآـقـيـ بـمـعـجـزـ»<sup>(٧)</sup> القرآن المتضمن للطائفـ، والنـكـنـةـ، المشتمـلـ على أسرار المعـانـي المـصـوـنةـ»<sup>(٨)</sup>: هذا تفسـيرـ على كتاب اللهـ المجـيدـ، قـصـدتـ<sup>(٩)</sup> منه جـمـعـ ما تـيسـرـ حـفـظـهـ، وـتـقـيـيـدـهـ منـ مجلسـ شـيخـناـ أبيـ عبدـ اللهـ حـمـدـ بنـ عـرـفـةـ<sup>(١٠)</sup> رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ مـاـ كـانـ بـيـدـهـ هوـ أوـ بـعـضـ حـذـاقـ طـلـبـةـ المـجـلسـ زـيـادـةـ علىـ كـلـامـ المـفـسـرـينـ<sup>(١١)</sup> [وـغـيرـهـ]<sup>(١٢)</sup> وأـضـفـتـ إـلـىـ ذـلـكـ فيـ بـعـضـ الـآـيـاتـ شـيـئـاـ مـنـ كـتـبـ التـفـسـيرـ معـ مـاـ مـنـحـ بـهـ الـخـاطـرـ هـذـاـ مـعـ مـانـعـةـ مـاـ اـقـضـيـتـ الـحـالـ

- (١) في نسخة (ب) بعد البسمة «وهو حسبي ونعم الوكيل» وفي نسخة (ح) «صلـى اللهـ عـلـىـ رسـولـنـاـ مـحـمـدـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـتـسـلـيـماـ».
- (٢) العبارة في (ح) هـكـذـاـ «عبدـ اللهـ الفـقـيرـ إـلـيـهـ» بـدـلـ منـ قولـهـ : «الـراـجـيـ عـفـوهـ، وـمـغـفـرـتـهـ».
- (٣) ما بين علامـيـ التنـصـيـصـ سـاقـطـ منـ (ح) وـهـوـ جـدـ البـسـيـطـ.
- (٤) سـاقـطـ منـ (ب).
- (٥) سـاقـطـ منـ (ح).
- (٦) سـاقـطـ منـ (ح).
- (٧) في (ب) «معـجزـاتـ» بالـجـمـعـ.
- (٨) سـاقـطـ منـ (ح).
- (٩) في (ب) «قصـدـنـاـ» بـنـونـ الجـمـعـ.
- (١٠) له تـرـجـهـ فيـ هـذـهـ المـلـدـمـةـ تـأـيـ بـعـدـ قـلـيلـ.
- (١١) والـعبـارـةـ فيـ (ح) هـكـذـاـ : قـصـدتـ فيـ هـذـاـ التـقـيـيـدـ جـمـعـ نـكـتـ وـتـنبـيـهـاتـ فيـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ المـجـيدـ مـاـ تـيسـرـ لـنـاـ بـدـرـسـ شـيـخـنـاـ...ـ مـعـ زـيـادـةـ، وـتـنبـيـهـاتـ أـضـفـهـاـ إـلـىـ ذـلـكـ مـنـ كـلـامـ المـفـسـرـينـ...ـ وـبـالـلـهـ أـسـتـعـينـ.ـ وـمـاـ عـدـاهـ سـاقـطـ مـنـهاـ.
- (١٢) ما بين المـعـقـوفـينـ زـيـادـةـ منـ (ح).

من الذهن الجامد «وال الفكر الخامد»<sup>(١)</sup> وبالله سبحانه أستعين، فهو خير ميسر، وخير معين.

[قال الشيخ أبو حيان<sup>(٢)</sup> في تفسيره بال مجرد: التفسير لغة: الإستبانة قاله ابن دريد.<sup>(٣)</sup>

واصطلاحاً: علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية، والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتنمية ذلك.

---

(١) ساقط من (ب).

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن يوسف بن علي بن حيان الاندلسي الجياني الغرناطي النُّفْرى - نسبة إلى نفره بكسر النون وسكون الفاء قبيلة من البربر- نحوى، لغوى، مفسر، محدث، مقرئ، مؤرخ، أديب، ولد «بمطحشارش» مدينة من حضرة غرناطة سنة: ٦٤٥ هـ وتوفي سنة ٧٤٥ هـ. من تصانيفه: الذيل والتكملة في شرح التسهيل، التجويد لأحكام سيبويه، تذكرة النحاة.

انظر: الدرر الكامنة لابن حجر: ٤/٣٠٢ - ٣١٠، بغية الوعاء بحلال الدين السيوطي: ١٢١، ١٢٢، شذرات الذهب لابن العهاد: ٦/١٤٥ - ١٤٧.

(٣) انظر كتاب جمهرة اللغة: ٢/٣٣٤ مادة: «رس ف»، وهو أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي كان لغوياً، أدبياً، شاعراً. ولد بالبصرة سنة ٢٢٣ هـ وتوفي سنة ٣٢١ هـ في بغداد.

من تصانيفه: الأنبار، تقويم اللسان، الاستقاق.

انظر: وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان، لابن خلkan: ١/٤٩٧، ٤٩٨. طبقات النحوين واللغويين للزبيدي: ٢٠٢.

بغية الدعاء: ٥٥.

قولنا: علم: جنس لسائر العلوم . وقولنا: يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن: هو علم القراءات . وقولنا: ومدلولاتها: هو علم اللغة . وقولنا: وأحكامها الإفرادية والتركيبية: يشمل علم التصريف، وعلم الإعراب، وعلم البيان . وقولنا: ومعانيها التي تُحمل عليها حالة التركيب: يشمل ما دلالة التركيب عليه بالحقيقة، وما دلالته عليه بالمجاز فإن التركيب قد يتضمن بظاهره شيئاً، ويمنع من الحمل على ذلك الظاهر مانع فيحمل على غير ظاهره، وهو المجاز.

وقولنا: و特ميات لذلك: هو مثل: معرفة الناسخ، وسبب النزول، وذكر القصة، ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

قال: والنظر في تفسير كتاب الله تعالى من أوجه:

أ - علم اللغة: اسمها، و فعلًا، و حرفاً، فالحروف لقلتها تكلم على معانيها النها، فيؤخذ ذلك من كتبهم، وأما الأسماء، والأفعال، فتؤخذ من كتب اللغة.

ب - معرفة أحكام اللغة للكلمة العربية من جهة إفرادها، ومن جهة تركيبها، و يؤخذ ذلك من علم النحو.

ج - معرفة كون بعض الألفاظ أو بعض التراكيب احسن، وافصح، و يؤخذ ذلك من علم البيان.

د - تعين مبهم، وتعين مجمل، وسبب نزول، ونسخ يؤخذ ذلك من النقل الصحيح، وذلك من علم الحديث.

ه - معرفة الإجمال، والتبيين، والعموم، والخصوص، والإطلاق، والتقييد، ودلالة الأمر، والنفي، وما أشبه ذلك، ويختص أكثر هذا الوجه بأحكام القرآن، و يؤخذ من أصول الفقه، ومعظمها يؤخذ في

---

(١) مقدمة تفسيره : ١٣ / ١ ، ١٤ .

الحقيقة من علم اللغة إذ الكلام على أوضاع العرب لكن تكلم فيه غير اللغويين، وال نحوين، ومزجوه بأشياء من وجوه حجاج العقول.  
و - النظر فيما يحب لله تعالى، وما يجوز في أفعاله، وما يستحيل عليه، ويختص هذا الوجه بالأيات التي تضمن ذلك، ويؤخذ هذا من علم الكلام.

ز - اختلاف الألفاظ بزيادة أو نقص أو تغيير حركة أو إitan بلفظ بدل لفظ أو ما يتواتر أو آحاد، ويؤخذ [هذا]<sup>(١)</sup> الوجه من علم القراءات.  
وقد ألفت فيه كتاب «عقد اللآلئ» قصيدها في عروض قصيدة الشاطبي<sup>(٢)</sup>، ورويه تشتمل على ألف بيت، وأربعة وأربعين<sup>(٣)</sup> بيتاً صرحت فيه بأسماء القراء من غير رمز، ولا لغز، ولا [حوشى]<sup>(٤)</sup> لغة.  
فهذه سبعة أوجه، ولا ينبغي أن يقدم على تفسير كتاب الله تعالى إلا من أحاط بجملة كافية من كل وجه منها<sup>(٥)</sup>.  
وأما الوقف: فقد صنف الناس فيه كُتبًا مرتبة على السور ومن عنده حظ من علم العربية لم يحتاج إليها.

(١) زيادة يقتضيها السياق من مقدمة أبي حيان.

(٢) هو القاسم بن فيء - بكسر الفاء بعدها ياء ثم راء مشددة مضمومة، ومعناها بلغة الاندلس : الحديد - بن خلف بن أحد أبو القاسم الشاطبي الرعيني الصريفي أحد الأعلام الكبار المشهورين ولد سنة : ٥٣٨ هـ بشاطبة بالأندلس، وتوفى سنة : ٥٩٠ هـ بالقاهرة.

من تصانيفه : حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع المعروفة بالشاطبيه.  
انظر : غایة النهاية في طبقات القراء لابن الجزری : ٢٠ / ٢ ، بغية الدعاہ : ٣٧٩ ،  
معجم المؤلفين لعمر كحاله : ١١٠ / ٧ .

(٣) في (ح) «أربعون» وهو خطأ، والصحيح ما أثبته من أبي حيان.

(٤) زيادة من أبي حيان؛ لأنها في أصل النسخة بياض.

(٥) مقدمة تفسيره : ٦ / ١ .

قال : وقد ألفت هذا المسمى بـ «البحر» بمصر في أواخر سنة عشر وسبعين، وهي أوائل سنة سبع وخمسين من عمري ، وبمصر صنفت جميع تصانيفي <sup>(١)</sup>.

قال <sup>(٢)</sup> : أبوالقاسم محمد بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، وأبو محمد عبدالحق بن غالب بن عطية المغربي الأندلسي الغرناطي هما فارسا علم التفسير، وكانا متعاصرين في الحياة متقاربين في الممات ، ولد الزمخشري بـ «زمخشر» قرية من قرى خوارزم يوم الأربعاء السابع عشر لرجب سنة سبعة وستين وأربعين وخمسمائة <sup>(٣)</sup>. وتوفي بـ «كركاج» قصبة خوارزم ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وأربعين وخمسمائة <sup>(٤)</sup>. وولد ابن عطية سنة إحدى وثمانين وأربعين وخمسمائة وتوفي بـ «لورقه» في الخامس والعشرين لشهر رمضان سنة إحدى وأربعين ، وقيل : سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة <sup>(٥)</sup>. وكتاب ابن عطية أنقل ، وأجمع ، وأخلص ، وكتاب الزمخشري أخلص ، وأغوص ، وللزمخشري تصانيف غير تفسيره ، منها «الفائق في لغات الحديث» <sup>(٦)</sup> ، و«مختلف الأسماء ومؤتلفها» ، و«ربيع البرار» ، و«الرائق في الفرائض» ، و«المفصل» وغير ذلك <sup>(٧)</sup> ..

---

(١) انظر : مقدمته : ٤ / ٣ .

(٢) يقصد أبو حيان.

(٣) وهو مفسر ، محدث ، متكلم ، نحوى ، بياني.

انظر : وفيات الاعيان : ٥ / ١٦٨ - ١٧٤ .

البداية والهداية لابن كثير : ١٢ / ٢١٩ ، معجم المؤلفين : ١٢ / ١٨٦ .

(٤) وهو فقيه ، نحوى ، لغوى ، أديب ، ولـ قضاء المريه بالأندلس.

انظر : الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب لابن فرحون المالكي : ٢ / ٥٧ ، ٥٨ .

بغية الوعاه : ٢٩٥ ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لـ محمد مخلوف : ١٢٩ .

(٥) المطبوع بعنوان : «الفائق في غريب الحديث» ، ولعله في النسخة التي اعتمد عليها أبو حيان بهذا الاسم.

(٦) انظر : مقدمته : ١ / ١٠ .

قلت : وله محاجات في مسائل نحوية » أذكر منها في هذا التقى إن شاء الله .

قلت : وجمع بين تفسير ابن عطية ، والزمخشري أبو فارس عبدالعزيز بن ابراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي شهر بابن بزيزة ، ولد بتونس يوم الإثنين رابع عشر حرم عام ستة عشر وستمائة ، وتوفي ليلة الأحد أربع ربيع أول سنة إثنين وستين وستمائة<sup>(١)</sup> .

قلت : وولد شيخنا أبو عبدالله محمد بن عرفة<sup>(٢)</sup> سنة ست عشرة ، وسبعيناً ، وتوفي رحمه الله ضحوة يوم الثلاثاء الرابع والعشرين لشهر جمادى الآخر عام ثلاثة وثمانمائة ، ودفن بعد صلاة الصبح من يوم الأربعاء غالباً تاريخه ، وله من العمر ستة وثمانون عاماً ، وأشهُر . وحج حجة الفريضة ، وكان خروجه لذلك من تونس بعد صلاة الظهر يوم الإثنين الحادي والعشرين لشهر جمادى الآخرة من عام اثنين وتسعين وسبعيناً ، وقد كان بلغ في تفسير القرآن إلى قوله تعالى : (إِلَيْهِ يَرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ . . ) [فصلت : ٤٧] ورجع من حجه فدخل تونس يوم الثلاثاء التاسع عشر لشهر جمادى الأولى من عام ثلاثة وتسعين وسبعيناً قرب الزوال ، وحبس قبل موته كثيراً من الرابع ، وتصدق قرب موته بهال كثیر ، وترك موروثاً عنه ما قيمته ثمانية عشر ألف دينار ذهباً ما بين عين ، ودرهم ، وحلي ، وطعم ، ورباع ، وكتب ، وكان

---

(١) وهو فقيه ، صوفى ، مفسر ، متكلم من أئمة المالكية .

انظر : معجم المؤلفين : ٥/٢٣٩ ، تراجم المؤلفين التونسيين لـ محمد محفوظ : ١٢٧/١ .

(٢) الورغمي : بفتح الواو . وسكنون الراء ، وفتح العين المعجمة ، وتشديد الميم نسبة إلى قبيله ورغمة البربرية - مقريء ، مفسر ، فقيه ، أصولي ، منطقى .

من تصانيفه : المبسوط في الفقه المالكي ، مختصر الفرائض ، مختصر في المنطق .

انظر : شذرات الذهب : ٧/٣٧ ، معجم المؤلفين : ١١/٢٨٥ . تراجم المؤلفين التونسيين : ٣٦٣/٣ - ٣٧١ .

رحمه الله مستجاب الدعاء، وما رأيت من بركته أني كنت أجلس قبالتة بمجلس تدرسيه فربما تكلم معي بما يقع في خاطري<sup>(١)</sup>.

قلت: وكان اعتماده في التفسير على ابن عطية، والزمخري مع الطيبي<sup>(٢)</sup> ويضعف تفسير ابن الخطيب. قال ابن سرور<sup>(٣)</sup> في شرح الحاصل

---

(١) لعله من قبيل الفراسه لقوله صلى الله عليه وسلم : «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله». أخرجه الترمذى : ٤ / ٣٦١ ، أبواب تفسير القرآن - سورة الحجر، الحديث : ٥١٣٣ «عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه. قال الترمذى : «حديث غريب»، وذكره المناوى في فيض القدير شرح الجامع الصغير : ١ / ١٤٢ ، الحديث : ١٥١ ، والسخاوى في المقاصد الحسنة : ١٩ »، وقال بعد ما ساق جميع طرقه : وكلها ضعيفه، وفي بعضها ما هو متهاشك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع، أ. هـ. وهو بهذا يرد على ابن الجوزى الذى ذكره في الموضوعات : ٣ / ١٤٥ - ١٤٨ . وقال الهيثمى في جمع زوائد : (١٠ / ٢٦٨) بعد ذكره له : «رواه الطبرانى»، واسناده حسن. أ. هـ.

(٢) هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي (شرف الدين)، عالم مشارك في أنواع العلوم، توفي سنة : ٧٤٣ هـ.

من تصانيفه : الكاشف عن حقائق السنن النبوية، أسماء الرجال.  
انظر : بغية الدعاء : ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، شذرات الذهب، ٦ / ١٣٦ ، معجم المؤلفين : ٤ / ٥٣ .

(٣) هو أبو طاهر بن سرور الفقيه الزاهد، ولی قضاء الأنكحه بتونس، توفي سنة : ٧٠٠ هـ.

من تصانيفه : شرح المعلم الفقهى في أصول الفقه لابن التلمسانى.  
انظر : الوفيات لابن قنفذ : ٥٢ ، تراجم المؤلفين التونسيين : ٣ / ٢٨ .  
وشرح الحاصل من المحصول لابن سرور مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم «٩٢٩٠».

من المحسول لتاج الدين الأرموي<sup>(١)</sup>: فخر الدين هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن خطيب الرَّي بن الحسين بن علي البكري الرازي ، والرازي منسوب على الرَّي على غير قياس المعروف بابن الخطيب فقيه على مذهب الشافعى ، وتقى في الفقه ، وصناعة الكلام ، وصنف التصانيف ، وانتهت إليه رياسة الكلام ، ولد بالرَّي في الرابع عشر من شهر رمضان سنة أربع وأربعين وخمسة ، وتوفي يوم الأضحى سنة ست ، وستمائة وهو ابن ثلاث<sup>(٢)</sup> وسبعين سنة ، ودفن في الجبل المقابل القرية «مركاخان»<sup>(٣)</sup>. ويقال : إن تصانيف الفخر لما وصلت بمصر لم يُقبلوا عليها لمخالفتها لكتُب المقدمين حتى اشتغل بها تقي الدين المقترح<sup>(٤)</sup>، فقرَّبَها لأفهمهم فعكفوا عليها ، وتركوا كتب المقدمين .

(١) هو أبو الثناء سراج الدين محمود بن أبي بكر بن أحمد الأرموي الأذريجاني ، التنوخي ، الدمشقي ، الشافعى ، ولد سنة : ٥٩٤ هـ بمدينة أرمية ، وتوفي سنة : ٦٨٢ هـ .

من تصانيفه : مطالع الأنوار في النطق ، شرح الإشارات والتبيهات في المنطق والحكمة .  
انظر : طبقات الشافعى لابن السبكى : ٣٧١/٨ ، طبقات الشافعية للأستوى :

١٥٥/٥ ، الأعلام لخير الدين الزركلى : ٤١/٨ ، ٤٢ .

(٢) في (حـ) «ثلاثة» بالباء ، وال الصحيح ما أثبته ، لأن العدد بخالف المعدود وهو «سنة» .  
(٣) وهو مفسر ، متكلم ، أصولي .

من تصانيفه : مفاتيح الغيب في تفسير القرآن ، المحسول في أصول الفقه .  
انظر : وفيات الأعيان : ٤/٤٨ - ٢٥٢ ، طبقات السبكى : ٣٥/٥ ، معجم المؤلفين : ٧٩/١١ .

(٤) هو إبراهيم بن يوسف بن محمد الأوسي يكنى أبا إسحاق ، ويعرف بابن المرأة ، كان متكلما ، حافظا للحديث ، والتفسير ، والفقه ، والتاريخ ، وكان الكلام أغلب عليه .  
توفي سنة : ٦١١ هـ .

من تصانيفه : إجماع الفقهاء ، شرح الأسماء الحسنة .  
انظر: الديجاج : ١/٢٧٣ ، ٢٧٤ ، شجرة النور : ١٧٣ .

قال<sup>(١)</sup> ابن عطية : ما روى عن عائشة - رضي الله عنها - : «ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسر من القرآن إلا آياً علّمه إياها جبريل»<sup>(٢)</sup>. معناه : في مغيبات القرآن ، وتفسير مجمله ، ونحو ذلك مما لا سبب إليه إلا بتوقيف من الله تعالى .

وأمّا<sup>(٣)</sup> صدر المفسرين [فـ]<sup>(٤)</sup> علي بن أبي طالب ثم عبد الله بن عباس وعنه أخذ ثم عبد الله بن مسعود<sup>(٥)</sup> ، وأبي بن كعب<sup>(٦)</sup> ، وزيد بن ثابت<sup>(٧)</sup> ،

(١) العبارة مرّبة ، ولعل في الكلام سقطًا وهو «وقال ابن عطية» .

(٢) لم أجده بلفظه ولكن أخرجه أبو يعلى في مسنده : ٢٤ / ٢٣ / ٨ عن عائشة بلفظ : «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يفسر شيئاً من القرآن برأيه إلا آياً بعدد علمهن إياه جبريل» .

قال أبو يعلى بعد ما ذكره : «إسناده ضعيف لجهالة فلان بن محمد بن خالد عن هشام . وذكره أيضاً الهيثمي في جمجم الزوائد : ٦ / ٣٠ ، كتاب التفسير - باب كيف يفسر القرآن عن عائشة ، وقال : رواه أبو يعلى والبزار بنحوه ، وفيه راوٍ . لم يتحرر اسمه عند واحد منها ، وبقية رجاله رجال الصحيح أما البزار فقال : عن حفص أظنه ابن عبدالله عن هشام بن عمروة . . . ١ . هـ . ثم ذكر قول أبي يعلى هذا .

قلت : لم أجده مسنداً عائشة في الجزء المطبع من مسنند البزار .

(٣) زيادة من تفسير ابن عطية يقتضيها السياق .

(٤) بن غافل بالغين والفاء بن حبيب بن مخزوم المذلي أبو عبد الرحمن حليف بني زهرة أسلم قدّيئاً ، وهاجر المجريتين ، وشهد بدراً ، والشاهد بعده مات سنة ٣٢ هـ بالمدينة المنورة ، روى عنه خلق كثير .

انظر : الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر : ٢ / ٣٦٨ - ٣٧٠ ، والإستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر بالحاشية .

(٥) بن قيس بن مالك بن النجار الانصارى النجاري أبو المنذر ، وأبو الطفيلي سيد القراء . كان من أصحاب العقبة الثانية ، وشهد بدراً والشاهد كلها ، توفي سنة ٣٠ هـ .

انظر : الإصابة في تمييز الصحابة : ١ / ١٩ ، ٢٠ والإستيعاب : ١ / ٤٧ - ٥٢ بالحاشية .

(٦) بن الصحاح بن مالك بن النجار الخزرجي أبو سعيد ، استصغر يوم بدر ، وكانت معه راية بني النجار يوم تبوك ، وكان من كتاب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو =

وعبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(١)</sup> - رضي الله عنهم - ثم من التابعين الحسن بن أبي الحسن<sup>(٢)</sup> ، مجاهد<sup>(٣)</sup> وسعيد بن جبير<sup>(٤)</sup> وعلقمة<sup>(٥)</sup> ثم

= من الذين كلفهم أبو بكر رضي الله عنه بجمع القرآن الكريم، اختلف في وفاته فقيل:  
توفي سنة ٤٣ هـ، وقيل ٥٥ هـ وقيل: غير ذلك.

انظر: الإصابة: ١/٥٦١، ٥٦٢، الإستيعاب: ١/٥٥٤ - ٥٥١ بالحاشية.

(١) بن وايل بن هشام بن كعب بن لؤي القرشي السهمي أبو محمد كان من المكثرين من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أسلم قبل أبيه، وكان كثير العبادة.  
اختلف في وفاته. قيل: سنة ٦٥ هـ وقيل: غير ذلك.

انظر: الإصابة: ٢/٣٥١، ٣٥٢، الإستيعاب: ٢/٣٤٩ - ٣٤٦ بالحاشية.

(٢) يسار البصري إمام أهل البصرة أبو سعيد مولى الأنصار، وأمه خيرة مولاة أم سلمه رضي الله عنها كان عالماً، فقيهاً، حجة، عابداً، ولد لستين بقينا من خلافة عمر رضي الله عنه. توفي سنة ١١٠ هـ بالبصرة.

انظر: البداية والنهاية: ٩/٢٦٦، ٢٦٧، العبر في خبر من غير للذهبي: ١/١٠٣، ١٠٤، تهذيب التهذيب لابن حجر: ٢/٢٦٣ - ٢٦٢.

(٣) هو مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج القرشي المخزومي مولى السائب كان من أئمة التابعين، ومن المفسرين للقرآن الكريم، ومن أخصاء أصحاب ابن عباس رضي الله عنها، وكان أعلم زمانه بالتفسير، توفي سنة: ١٠٣ هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: البداية: ٩/٢٢٤ - ٢٢٩، العبر: ١/٩٤، تهذيب التهذيب: ١٠/٤٤.

(٤) بن هشام الأسدى بالولاء، الكوفى أحد أعلام التابعين أخذ العلم عن ابن عباس، وابن عمر رضي الله عنها، وكان عالماً بالتفسير. قتله الحجاج سنة: ٩٥ هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: وفيات الأعيان: ٢/٣٧٤ - ٣٧٢، معرفة القراء الكبار للذهبي: ١/٥٦، تهذيب التهذيب: ٤/١١ - ١٤.

(٥) بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعى أبو شبل، كان من كبار أصحاب عبد الله بن

عكرمة<sup>(١)</sup> ، والضحاك بن مزاحم<sup>(٢)</sup> ، والسدى<sup>(٣)</sup> ، ثم حمل التفسير عدول كل خلف . وألف الناس فيه كعبدالرzaق<sup>(٤)</sup> ، والمفضل<sup>(٥)</sup> ، وعلي بن أبي

= مسعود رضي الله عنه ، وعلمائهم روی عن جماعة من الصحابة . توفي سنة : ٦٢ هـ ،

وقيل : غير ذلك .

انظر : البداية : ٢١٧/٨ ، تهذيب التهذيب : ٢٧٦ - ٢٧٨ .

(١) هو عكرمة البربرى أبو عبدالله المدنى مولى ابن عباس أصله من البربر كان لحسين بن أبي الحُرَّ العنبرى فوهبه لابن عباس لما ولي البصرة لعل رضي الله عنها ، كان ثقه ، ومن أئمة التفسير . توفي سنة : ١٠٠ هـ . وقيل : غير ذلك .

انظر : تهذيب التهذيب : ٧ - ٢٦٣ - ٢٧٣ ، خلاصة تهذيب الكمال في اسماء الرجال لللام أحمد الانصارى : ٢٧١ .

(٢) بن مزاحم الهمالى مولاهم الخرساني يكنى أبا القاسم المفسر ، روی عن ابن عباس ، وأبى هربة وغيرهما رضي الله عنهم .

انظر : ميزان الاعتدال للذهبي : ٣٢٥/٢ ، تهذيب التهذيب : ٤/٤٥٣ ، ٤٥٤ ، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال : ١٧٧ .

(٣) هو إسحاق بن عبد الرحمن السُّدِّى الكبير القرشي الكوفى أبو محمد المفسر . توفي سنة : ١٢٧ هـ .

انظر : تهذيب التهذيب : ١/٣١٣ ، ٣١٤ ، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال : ٣٥ ، معجم المؤلفين : ٢/٢٧٦ .

(٤) هو عبد الرزاق بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصناعي صاحب المصنف أحد الأئمة الأعلام الحفاظ ، روی عنه خلق كثير . كان ثقه . ولد سنة ١٢٦ هـ ، وتوفي سنة : ٢١١ هـ .

من تصانيفه : تفسير القرآن .

انظر : تهذيب التهذيب : ٦/٣١٠ - ٣١٥ . خلاصة تهذيب تهذيب الكمال : ٢٣٨ .

(٥) هو المفضل بن مسلمه بن عاصم الضبى الكوفى (أبو طالب) أديب ، لغوي ، نحوى ، كان حياً سنة : ٢٩٠ هـ .

طلحة<sup>(١)</sup> ، والبخاري ، وغيرهم . ثم محمد بن جرير الطبرى<sup>(٢)</sup> جمع أشتات التفسير ، وقرب البعيد ، وشفى في الإسناد .

### وأما أبو بكر النقاش<sup>(٣)</sup> ، وأبوجعفر النحاس<sup>(٤)</sup> فكثيراً ما استدرك

من تصانيفه: الاشتقاد ، البارع في اللغة ، ضياء القلوب في معاني القرآن .  
انظر: بغية الوعاه: ٣٩٦ ، كشف الظنون لخاجى خليفه: ٢١٦ ، ١٠٩١ ، ١٤٤٣ ،  
١٤٤٥ ، معجم المؤلفين: ١٢ / ٣١٤ .

(١) واسمه سالم بن المخارق الهاشمى يكتنى أبا الحسن ، أصله من الجزيرة انتقل إلى حصن روى عن ابن عباس ولم يسمع منه بینهما مجاهد ، نقل البخاري من تفسيره رواية معاوية بن صالح عنه عن ابن عباس رضى الله عنها ، وثقة ابن حبان وغيره . توفي سنة: ١٤٣ هـ بحمص .

انظر: تهذيب التهذيب: ٧ / ٣٣٩ - ٣٤١ ، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٢٧٥ .

(٢) أبو جعفر ، مفسر ، مقرئ ، محدث ، مؤرخ ، فقيه ، أصولي ، مجتهد ، ولد سنة: ٢٢٤ هـ بأمل طبرستان ، وتوفي سنة: ٣١٠ هـ ببغداد .

من تصانيفه: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تاريخ الأمم والملوك ، تهذيب الآثار .

انظر: وفيات الأعيان: ٤ / ١٩١ ، ١٩٢ ، العبر: ١ / ٤٦٠ ، معجم المؤلفين: ٩ / ١٤٧ .

(٣) هو محمد بن الحسن بن زيد المقرئ المعروف بالنقاش الموصلى الأصل ، البغدادى المولد ، والمنشأ ، كان عالماً بالتفسير ، ولد سنة: ٢٦٦ هـ ، وقيل: غير ذلك .  
توفي سنة: ٣٥١ هـ .

من تصانيفه: شفاء الصدور في التفسير ، الإشارة في غريب القرآن .

انظر: وفيات الأعيان: ٤ / ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، طبقات القراء: ٢ / ١١٩ - ١٢١ ، معجم المؤلفين: ٩ / ٢١٤ .

(٤) واسمه أحد بن محمد بن إسحاق بن يوسف المرادي النحاس النحوى المصرى . عُرف بابن النحاس ، وبالصفار نسبة إلى من يعمل الأواني النحاسية ، كان =

الناس عليهما، وتبعهما مكىٰ بن أبي طالب<sup>(١)</sup>، وأبوالعباس المهدوى<sup>(٢)</sup> متقن التاليف<sup>(٣)</sup>.

## فصل : معنى حديث : «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف»<sup>(٤)</sup>.

= أدبياً، محدثاً، مفسراً، لغويًا. توفي سنة : ٣٣٨ هـ بمصر، وقيل : غير ذلك.  
من تصانيفه : إعراب القرآن ، الناسخ والمنسوخ .  
انظر: طبقات النحويين واللغويين : ٢٣٩ ، إنباء الروايات على أنباء النحاة للقطنطى : ١٠١/١ - ١٠٤ ، وفيات الأعيان: ٨٢/١

(١) هو حمّوش بن محمد بن مختار القيسى المقرىء، النحوي، يكنى بأبي محمد ويعرف بمكىٰ ابن أبي طالب، أصله من القironان، وسكن قرطبة، وكان من أهل الإتقان في علوم القرآن. ولد سنة: ٣٥٥ هـ بالقironان، وتوفي سنة: ٤٣٧ هـ بقرطبة.

من تصانيفه: التبصرة في القراءات ، مشكّل إعراب القرآن .  
انظر: إنباء الروايات : ٣١٣-٣١٩ / ٣ ، إشارة التعين في تراجم النحاة واللغويين عبد الباقى اليانى : ١٧٠ ، طبقات القراء : ٣٠٩ / ٢ .

(٢) هو أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدوى المغربي، نحوى، لغوى، مقرىء، مفسر، أصله من المهدية من بلاد أفريقيا توفي سنة: ٤٤٠ هـ .

من تصانيفه: تفسير التفصيل الجامع لعلوم التنزيل ، شرح كتاب الهدایة في القراءات .

انظر: إنباء الروايات : ١٢٦ / ١ ، ١٢٧ ، إشارة التعين : ٤٢ ، معجم المؤلفين : ٢٧ / ٢ .

(٣) مقدمة تفسير ابن عطيه: ١٧ / ١ - ٢٠ -

(٤) أخرجه بلفظه البخارى: ١٩٥ / ٩ ، كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى: ﴿فَاقْرُءُوا مَا تَسِرُّ مِنَ الْقُرْآنِ﴾، مسلم: ١ / ٢٦٠ ، كتاب صلاة المسافرين - باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، الحديث : «٢٧٠» ، أبو داود: ٧٥ / ٢ ، ٧٦ ، كتاب الصلاة - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، الحديث: «١٤٧٥» ، النسائي: ١٥٠ / ٢ - ١٥٤ ، كتاب الافتتاح - باب جامع ما جاء في القرآن عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، =

قلت : كان شيخنا ابن عرفة يفسرها بالقراءات السبعة المشهورة<sup>(١)</sup>.  
فصل : فيمن جمع القرآن .

---

= أَحْمَدُ : ٤٠٥ / ١ عن أَبِنِ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا - بِنَحْوِ الْبَخَارِيِّ :  
٦ / ٣١٧ ، ٣١٨ ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ - بَابُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ حُرْفٍ عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ ،  
الْتَّرمِذِيُّ : ٢٦٣ / ٤ ، ٢٦٤ أَبْوَابُ الْقُرْاءَاتِ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ  
أَحْرَفٍ ، الْحَدِيثُ : « ٤٠١٣ ، ٤٠١٤ » عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ ، وَعُمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .  
قال الترمذى : وفي الباب عن عمر، وحديفه بن اليمان، وأبى هريره، وأم أيوب وهى  
امرأة أبى أيوب الانصارى، وسمُرُه، وابن عباس، وأبى جهيم - بضم الجيم - بن  
الحارث . وهو « حديث حسن صحيح » قد رُوى عن أبى بن كعب من غير وجه . ،  
أحمد : ٣٣٢ / ٢ .

(١) ما ذهب إليه ابن عرفة من أن الأحرف السبعة هي القراءات السبعة المشهورة غير  
صحيح؛ لأن أول من اقتصر على قراءة هؤلاء السبعة هو أبو بكر أَحْمَدُ بْنُ مُجَاهِدٍ  
(ت: ٣٢٤ هـ)، وتتابعه على ذلك من أتى بعده، ولم تترك القراءة بروايه غيرهم .

قال ابن تيمية : لازماع بين العلماء المعتبرين أن «الأحرف السبعة» التي ذكر النبي صل  
الله عليه وسلم أن القرآن أُنْزَلَ عَلَيْهَا لِيَسْتَ هَذِهِ : « قُرَاءَاتُ الْقُرْآنِ السَّبْعَةُ الْمَشْهُورَةُ » ،  
بل أول من جمع قراءات هؤلاء هو الإمام أبو بكر بن مجاهد ، وكان على رأس المائة الثالثة  
ببغداد فإنه أحب أن يجمع المشهور من قراءات الحرمين ، والعرaciين ، والشام . . . فلما  
أراد ذلك جمع قراءات سبعة مشاهير من أئمة قراء هذه الامصار؛ ليكون ذلك موافقاً  
لعدد الحروف التي أُنْزَلَ عَلَيْهَا القرآن ، لا لاعتقاده أو اعتقاد غيره من العلماء أن  
القراءات السبعة هي الحروف السبعة أو أن هؤلاء السبعة المعندين هم الذين لا يجوز أن  
يقرأ بغير قراءتهم . ولهذا قال من قال من أئمة القراء : لو لا أن أبا مجاهد سبقني إلى حجزه  
لجعلت مكانه يعقوب الحضرمي إمام جامع البصرة ، وإمام قراء البصرة في زمانه في رأس  
المائتين ) أ.هـ. دقائق التفسير : ٨٢ / ١ ، وانظر الإبانة عن معاني القراءات لمكتبي :  
٦٣ ، ٦٤ ، ٦٦ ، ٦٧ ، النشر في القراءات العشر لابن الجزرى : ٣٣ / ١ . فما دام  
الأمر كذلك فما المراد بقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ  
أَحْرَفٍ » ؟ .

## ابن عطية : كان القرآن في مدة رسول الله صلى الله عليه وسلم متفرقًا

المراد بالأحرف السبعة التي نزل بها القرآن هي لغات سبع مختلفة الألفاظ متفقة المعاني كقوله : هلم ، وأقبل ، وتعال ، وإلي .. ونحو ذلك . بدليل أن الخلاف الذي وقع بين عمر ، وهشام بن حكيم رضي الله عنها حينما سمعه عمر يقرأ سورة الفرقان كان دائراً حول قراءة الألفاظ لا تفسير المعاني . قوله عمر : « فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم » ثم حكم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد استئنافه لقراءة كل منها بقوله : « كذلك أنزلت » ، قوله : « فأئمأ حرف قرأوا عليه فقد أصابوا » ونحو ذلك ، ولا ريب أن القراءة أداء الألفاظ لا تفسير المعاني .

والغرض من ذلك هو التيسير ، والتوسيع على الأمة بدليل قوله تعالى : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ..) [البقرة : ١٨٥] قوله صلى الله عليه وسلم : « فاقرأوا ما تيسر منه ». قوله صلى الله عليه وسلم أيضاً : « فقال جبريل عليه السلام اقرأ القرآن على حرف قال ميكائيل : استزدہ استزدہ حتى بلغ سبعة أحرف . فقال : كُلْ حِرْفٍ شَافِي كَافِي ». ومن هذا يتضح أن هذا الاختلاف اختلف في نوع ، وتغيير في الألفاظ لا اختلاف تضاد ، وتناقض في المعاني ، واستمرت الأمة على ذلك حتى اجتمع أهل الشام ، وأهل العراق في غزوة أذربيجان وأرمينية فذاكروا القرآن فاختلقو فيه حتى كاد يكون بينهم فتن فركب حذيفة بن اليمان رضي الله عنه وأخبر عثمان بما حدث فزع فزعًا شديداً لذلك فاستخرج الصحف التي كان أبو بكر أمر زيداً بجمعها - رضي الله عنها - فنسخ منها مصاحف وبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين بمصحف ، وأمر بترك ما سوى ذلك . ولهذا نجد أن القراءات منها كثرت ، وتنوعت لا تخرج عن خط المصحف العثماني ، لأن المصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه غير مشكولة ولا منقوطة فالرسم يحتملها وهذا نجد أن الاختلاف واقع في الأسماء من حيث الأفراد ، والتثنية ، والجمع ، والتذكير ، والتأنيث أو في إبدال حرف بحرف كالباء والياء أو زيادة أو نقص كقوله في براءه (تجري تحتها الأنهر) ، قوله : (من تحتها) ونحو ذلك ..

فالآمة خيرت فاختارت ؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم لما رأوا افتراق الأمة اجتمعوا على حرف واحد ، وهو حرف قريش فكتبت المصاحف على هذا الحرف فبقى =

في صدور الرجال<sup>(١)</sup>.

قلت : في صحيح مسلم : « جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة كلهم من الأنصار أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ورجل من الأنصار يكفي أبا زيد »<sup>(٢)</sup>.

قال المازري<sup>(٣)</sup> : هذا الحديث مما ذهب بعض المحدثة في طعنها وحاول بذلك القدح في الثقة بنقل القرآن ، ولا مستروح لها في ذلك لأنّا لو

---

من الأحرف السبعة ما احتمله رسم المصحف فلهذا فالقراءات السبع لا تخرج عن هذا الحرف .

فالقراءات السبع مشتملة على بعض الأحرف السبعة مما يحتمله رسم المصحف فهذا هو الصحيح ، فلا يصح أن يقال : أنها هي الأحرف السبعة كما قال ابن عرفة عفى الله عنه .

أنظر : تفسير الطبرى : ١١-٢٩ ، تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة : ٤٨-٢٦ ،

الإبانة : ٥٣-٥٨ ، النشر : ١-٤٦ ، ٥٠-٩٠ ، دقائق التفسير : ١-٦٧ ، مناهل العرفان للزرقاني : ١-١٥٥ .

(١) مقدمة : ١/٣٣ .

(٢) ١٩١٤ / ٤ ، كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل أبي بن كعب ، وجماعة من الانصار رضى الله عنهم عن أنس بن مالك رضى الله عنه الحديث : ١١٩ ، ١٢٠ .

وأبو زيد هو قيس بن السّكن بن زعوراء بن حرام من بنى عدى بن النجار الانصاري الخزرجي شهد بدرأ ، ومات يوم جسر أبي عبيد شهيداً .

انظر : الإصابة في تمييز الصحابة : ٣/٢٥٠ ، والإستيعاب : ٣/٢٢٣ ، ٢٢٤ .

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي المعروف باللامام كان فقيهاً، أصولياً، مجتهداً بلغت إليه الرئاسة في أفريقيا توفي سنة: ٥٣٦ هـ بالمدية.

من تصانيفه: شرح البرهان لإمام الحرمين، شرح التلقين للقاضي عبدالوهاب، إكمال المعلم بشرح مسلم لعياض.

انظر: وفيات الأعيان: ٣/٤١٣ ، الديجاج: ٢/٢٥٣ - ٢٥٠ ، شجرة النور: ١٢٧ .

١٢٨

سلمنا الأمر كما ظنوا وأنه لم يُكَمِّل القرآن سوى أربعة فقط، فقد حفظ جميع أحزابه خلائق لا يحصرون، ولا من شرط كونه متواتراً أن يحفظ الكل، بل الشيء الكثير إذا رَوَى جزءاً منه خلق كثيراً عِلْمَ ضرورة، وحصل متواتراً، ولو أن قصيدة رَوَى كُلَّ بيتٍ منها مائةً رجل مثلاً، ولم يحفظوا غيره من أبياتها لجعلت كُلُّها متواترة. فهذا الجواب عن قدحهم. وأما الجواب عن سؤال من سأله من الإسلاميين عن وجه الحديث، فهو أن يقال له: قد عِلْمَ ضرورة من تدين الصحابة ومبادئهم إلى الطاعات، والقرب التي هي أدنى منزلة من حفظ القرآن. ما يعلم منه مع كثرتهم استحالة أن لا يحفظه منهم إلا أربعة، كيف ونحن نرى أهل عصرنا يحفظه منهم ألف لا تحصى مع نقص رغبتهم في الخير عن رغبة الصحابة، فكيف بهم على جلالة قدرهم؟ وهذا معلوم بالعادة.

ووجه ثاني وهو أننا نعلم أن القرآن كان عندهم من البلاغة حيث هو. وكان كفار الجahليّة يعجبون من بلاغته ويحارون فيها، فتارة ينسبونه إلى السحر، وتارة ينسبونه إلى أساطير الأولين، ونحن نعلم من عادة العرب شدة حرصها على الكلام البليغ، وتحب كما له، ولم يكن لها شغل سوى ذلك فلو لم يكن للصحابي باعث على حفظ القرآن سوى ما ذكرناه لكان من أدل الدلائل على أن هذا الحديث ليس على ظاهره وأنه متأول.

وطريق آخر وهو ما ثبت في الأخبار بنقل الثقات من كثرة من حفظ القرآن جزم أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [بلغه أصحابه]<sup>(١)</sup>. وقد عدنا من حفظ ذلك منهم، وسمينا نحو خمسة عشر صاحباً من نُقِلَ عنه حفظ جميع القرآن في كتابنا المترجم بـ«الواضح في قطع لسان النابع» وهو كتاب تقصينا فيه كلام رجل وصف نفسه بأنه كان من علماء المسلمين ثم ارتد، وأخذ يلفق

---

(١) زيادة ضرورية يقتضيها سياق الكلام لأن في الكلام بتر.

قواعد في الإسلام فتقضينا أقواله في هذا الكتاب وأشبعنا القول في هذه المسألة، وبسطناه في أوراق، وقد أشرنا فيه إلى تأويلات الحديث المذكور، وذكرنا اضطراب الرواية في هذا المعنى فمنهم من زاد في هذا العدد، ومنهم من نقص منه، ومنهم من أنكر أن يجمعه أحد، وأنه قد يتأنى على أن المراد به لم يجمعه بجميع قراءاته السبع، وفقهه، وأحكامه، ومنسوخه سوى أربعة، ويحتمل أيضاً أن يراد به أنه لم يذكر أحد عن نفسه أنه أكمله في حياة النبي صلى الله عليه وسلم سوى هؤلاء الأربعة؛ لأن من أكمله إذ ذاك غيرهم كان يتأنى نزول القرآن ما دام صلى الله عليه وسلم حياً فقد لا يستجيز النطق بأنه أكمله وهؤلاء استجازوا ذلك، ومرادهم أنهم أكملوا الحصول منهم. ويحتمل أيضاً أن يكون من سواهم لم ينطق بإكماله خوف الرياء، واحتياطاً على حسن النية كفعل الصالحين في كثير من العبادات. وأظهر هؤلاء ذلك؛ لأنهم على أنفسهم، وكيف تعرف النقلة أنه لم يكمله سوى أربعة، والصحابة متفرقون في البلاد هذا أيضاً لا يتصور حتى يلقي الناقل كل رجل منهم فيخبره عن نفسه أنه لم يكمل القرآن، وهذا بعيد عادة. وكيف وقد نقل الرواية إكمال بعض النساء لقراءته وقد اشتهر حديث عائشة - رضي الله عنها - وقولها: «كنت جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن<sup>(١)</sup>»، وأيضاً لم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر، وعمر - رضي الله عنها - . كيف يحفظ القرآن من سواهما دونها؟! . وأيضاً يحتمل أن يكون أخبر عن علمه أو أراد من أكمله من الأنصار - رضي الله عنهم - وإن كان قد

(١) أخرجه بلفظه البخاري: ٢١٦/٣، كتاب الشهادات - باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، ١٥٢/٥، كتاب المغازي - باب حديث الإفك. مسلم: ٢١٣٥/٤، كتاب التوبه - باب في حديث الإفك، وقبول توبه القاذف، الحديث: ٥٦، حم: ١٩٦/٦.

أكمله من المهاجرين - رضي الله عنهم - خلق كثير<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا تأويل أبي عمر<sup>(٢)</sup> في "الاستيعاب" في حرف القاف عند ذكره قيس بن السّكّن<sup>(٣)</sup>.

عياض<sup>(٤)</sup>: لولم يكن تأويل الفرض من هذا الحديث ورفع اشكاله إلا ما توادر به الخبر أنه قُتِل يوم اليمامة في خلافة أبي بكر سبعون ممّن جمع القرآن، وهي سنة وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وأول سنة خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - فانظروا من بقي ممّن جمعه ولم يقتل فيها، ومن لم يحضرها، وبقي بالمدينة، ومكة وغيرهما من أرض الإسلام حينئذ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: إكمال إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للأبي: ٢٩٤ / ٦ ، ٢٩٥ .

(٢) في (ح) «أبو عمر» بالرفع، والصواب ما أثبته؛ لأنّه مضاف إليه. ستأتي ترجمة أبي عمر عند تفسير المفسر لقوله تعالى: «ولا تقربوهن حتى يظهرن» [البقرة: ٢٢٢].

(٣) انظر: الاستيعاب: ٣ / ٢٤ .

(٤) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرون البصري، كان مفسراً، ومحدثاً، وفقيراً، أصولياً، نحوياً، لغويًّا، حافظاً لذهب مالك رحمه الله، ولد سنة: ٤٧٦ هـ بسبعة، وتوفي سنة: ٥٤٤ هـ بمراكش.

من تصانيفه: مشارق الأنوار، التنبهات.

انظر: بغية الملتمس للضبي: ٤٣٧ ، وفيات الاعيان: ٤٨٣ / ٣ ، الديجاج: ٤٨٥-٤٨٣ / ٢ .

(٥) انظر: إكمال إكمال المعلم: ٦ / ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ولعل قول أنس «ما جمع القرآن إلا أربعة من الأنصار» بالنسبة إلى ما وصل إليه علمه في زمن هذا القول، ولا ينفي وجود عدد آخر غير هؤلاء جمعوا القرآن كما دلت على ذلك الأدلة التي نقلها المفسر.

ابن عطية : ترتيب الآي في السور، ووضع البسملة في الأوائل هو من النبي صلّى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>.  
قلت : ويتحمل ذلك باجتهاد منه صلّى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>،  
وبوحي [٣].

---

(١) انظر: تفسيره: ٣٤/١.

(٢) هكذا في (ح)، والعبارة غير مستقيمه، لأنه إذا كان بالوحى فلا اجتهاد مع الوحي فصحت العبارة أن تكون بـ (أي) بدل من الواو.

(٣) من قوله: قال الشيخ أبو حيان في تفسيره المجرد... إلى آخر المقدمة زيادة من (ح).

## الاستعاذه

قال رحمه الله<sup>(١)</sup> يردد على لفظة سؤال: وهو أن الاستعاذه استجارة والاستجاذه ابعد، وهو من باب النفي، وقد تعلق بالاخص؛ لأن الشيطان الرجيم<sup>(٢)</sup> اخص من مطلق الشيطان، «ونفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم، فلا يلزم من الاستعاذه من هذا الشيطان المخصوص الاستعاذه من مطلق الشيطان»<sup>(٣) . !؟</sup>

وأجاب: بأن النعت قسمان: نعت تخصيص، ونعت مجرد الذم، وهذا منه<sup>(٤)</sup>.

الفخر: لفظ: (أعوذ بالله). مشتمل على الألوف من المسائل المهمة المعتبرة نحو العشرة الألف؛ لأن المراد منه الاستعاذه بالله من جميع المنبيات المنقسمة إلى الاعتقادات، وأعمال الجوارح، أما الاعتقادات [فقال صلي الله

(١) يقصد شيخه ابن عرفة رحمه الله.

(٢) الشيطان: قيل: النون فيه أصليه فُسْمِي بذلك، لبعده عن الحق وتمرده، وقيل: ان النون فيه زائد، وأنه من «شاط» إذا احترق». معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ١٨٤/٣ ، ١٨٥ ، ٢٣٤ مادة: «شطئ». قال ابن كثير في تفسيره بعدما ذكر القولين: «ومنهم من يقول كلامها صحيح المعنى، ولكن الأول أصح، وعليه يدل كلام العرب .. حتى قال: قال سيبويه: «العرب تقول: تشيطن فلان إذا فعل فعل الشياطين»، ولو كان من «شاط» لقالوا: «تشيط» فالشيطان مشتق من البعد على الصحيح أ. هـ.

. ١٥/١

انظر: الكتاب لسيبوه: ٣٥٠/٢ ، لسان العرب: ٣١٧/٢ مادة: «شطئ». وأما الرجيم: فهو فعل بمعنى مفعول. والرجم في الأصل: هو الرمي بالحجارة، ومعناه: الطرد، والابعاد.

انظر: معجم مقاييس اللغة: ٤٩٣/٢ مادة «رجم» ولسان العرب: ١١٣٦/١.

(٣) ساقط من (ب).

(٤) تفسير ابن عرفة مخطوط بمكتبة المسجد النبوي الشريف تحت رقم: «٦/٢١٢» بخط مغربي ورقة رقم «٣».

عليه وسلم<sup>(١)</sup>: «ستفترق أمتى على ثلات وسبعين فرقة كلهم في النار إلا ملة واحدة»<sup>(٢)</sup>. فدل على أن الإثنين والسبعين موصوفون بالعوائق الفاسدة، ثم إن ضلال كل فرقة منهم حاصل في مسائل كثيرة من المباحث المتعلقة بذات الله، وبصفاته، وبأحكامه، وبأفعاله، وبأسائه، وبمسائل الجبر، والقدر<sup>(٣)</sup>، والتعديل، والتجويز<sup>(٤)</sup>، والنبوات، والمعاد، والوعد، والوعيد،

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) لم أجده بلفظه، ولكن أخرجه الترمذى: ٤/١٣٤، ١٣٥، أبواب الإيمان - باب افراق هذه الأمة، الحديث: ٢٧٧٨، ٢٧٧٩ عن ابن عمرو - بلفظ - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تفترق أمتى على ثلات وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة..» الحديث. قال الترمذى: «حسن غريب» وفي الباب عن سعد، وعوف بن مالك، وأبي هريرة وحديث أبي هريرة «حديث حسن صحيح».  
وأخرجه أيضاً - بنحوه - أبو داود: ٤/١٩٧، ١٩٨، كتاب السنة - باب شرح السنة، الحديث: ٤٥٩٦، ٤٥٩٧، «وسكت عنه»، والدارمى: ٢٤١/٢، كتاب الجهاد - باب افراق هذه الأمة، والطبراني في معجمه الصغير: ٢٥٦/١..، وأخرجه أيضاً ابن ماجه: ٢/١٣٢١، ١٣٢٢، كتاب الفتنة - باب افراق الأمم، الحديث: ٣٩٩٣، أحمد: ٣/١٢٠، ١٤٥ بلفظ: «ثنتين وسبعين»،  
وأخرجه أيضاً الحاكم في مستدركه: ٤/٤٣٠، كتاب الفتنة والملاحم بلفظ: «بعض وسبعين» قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

(٣) الجبرية: فرقه غالٰت في إثبات القدر حتى قالوا: إن الإنسان مجبر على أفعاله ولا استطاعة له أصلاً. والقدريه: عكس ذلك غالوا بنفي القدر.  
انظر: الفصل في الملل والأهواء والتحل لأبي محمد ابن حزم: ٢٢/٢، شرح العقيدة الطحاوية لعلى بن علي العزّ الحنفي: ٥٩٢.

(٤) مما من مصطلحات المعتزلة، فالتعديل: جعلهم العقل حاكماً على أفعال الله سبحانه وتعالى فلا يحسن منه إلّا ما حسنه العقل، ولا يقع منه إلّا ما قبّحه العقل. والتجويز:  
هو أنهم جوزوا أن يفعل الله كذا، ولا يفعل كذا، تعالى الله عن ذلك.

والأسماء، والأحكام، والإمامية<sup>(١)</sup>.

فإذا وزعنا عدد الفرق الضالة على هذه المسائل الكثيرة بلغ العدد  
الحاصل مبلغاً عظيماً.

وقولنا: (أعوذ بالله). يتناول الاستعاذه من جميع تلك الأنواع،  
والاستعاذه من الشيء لا يمكن إلاّ بعد معرفة المستعاذه منه، وإلاّ بعد معرفة  
كون ذلك «الشيء»<sup>(٢)</sup> باطلاً. وأما الأعمال الباطلة فهي عبارة عن<sup>(٣)</sup> كل ما  
ورد النهي عنه إما في القرآن، أو في الأخبار المتواترة، أو في أخبار الآحاد، أو  
في إجماع الأمة، أو في القياسات الصحيحة.

ولا شك أن تلك المنبيات تزيد على الألوف.

وقولنا: (أعوذ بالله). متناول لجميعها، وجملتها<sup>(٤)</sup>.

---

= انظر: المغني للقاضى عبد الجبار: ٦/١، ٨٧. الملل والنحل للشهرستانى: ٣/٩٧.  
بالحاشية.

(١) في (ب) «الأمانة» بالنون وهو تصحيف ظاهر.

(٢) ساقط من (ب).

(٣) في الأصل «على».

(٤) انظر: تفسيره: ١/٤، ٥.

## البسمة

مسألة: كون الاسم المسمى أو غيره. تكلم عليها الأمدي<sup>(١)</sup> في «أبكار الأفكار»<sup>(٢)</sup>، والإمام<sup>(٣)</sup> في «الإرشاد»<sup>(٤)</sup>، وظاهر كلامه مخالف للأمدي، والغرض في «نهاية العقول»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو على بن أبي على بن محمد بن سالم التغلبي الأمدي، الحنبلي ثم الشافعى (سيف الدين)، فقيه، أصولي، متكلم، منطقى، ولد بأمد سنة ٥٥١ هـ، وتوفى بدمشق سنة ٦٣١ هـ.

من تصانيفه: غاية المرام في علم الكلام، دقائق الحقائق في الحكم، الإحکام في أصول الأحكام، غاية الأمل في علم الجدل.

انظر: وفيات الأعيان: ٢٩٣/٣، ٢٩٤، طبقات الأسنوى: ١٢٩/٥، معجم المؤلفين: ١٥٥/٧.

(٢) انظر: أبكار الأفكار: ٢٩٢/٢، مخطوط بجامعة الملك سعود بالرياض تحت رقم ١٢٤. أ. س. .

قال الأمدي: اتفق العقلاة على المغايره بين التسمية، والمسمى - فذهب الاكثر من أصحابنا والجهم الغفير إلى أن التسميه هي نفس الأقوال الدالة، والاسم هو نفس المدلول سواء كان المدلول وجوداً أو عدماً - الخ» أ. هـ.

(٣) يقصد به الجويني، وهو أبو المعال عبد الله بن يوسف بن حيوة الفقيه، الشافعى، الملقب (بضياء الدين) المعروف بإمام الحرمين، ولد سنة ٤١٩ هـ، وتوفى سنة ٤٧٨ هـ في قرية من أعمال نيسابور، ودفن في نيسابور.

من تصانيفه: الشامل في أصول الدين، البرهان في أصول الفقه، العقيدة النظامية، تلخيص التقريب.

انظر: وفيات الأعيان: ١٦٧/٣ - ١٧٠، طبقات الأسنوى: ٢٥٢/٣، شذرات الذهب: ١٨٦/٣.

(٤) قول الإمام: التسمية ترجع عند أهل الحق إلى لفظ المسمى الدال على الاسم، والاسم لا يرجع إلى لفظه، بل هو مدلول التسمية. فإذا قال القائل: زيد، كان قوله: تسميه، وكان المفهوم منه اسمًا، والاسم هو المسمى في هذه الحالة.. أ. هـ. ١٣٥، ١٣٦.

(٥) لم أجده، انظر: تفسيره: ١١٠/١.

وتكلم عليها ابن السَّيِّد<sup>(١)</sup> في تأليفه مستقل<sup>(٢)</sup>، ووُقعت في «العتبة»<sup>(٣)</sup> في الجزء الخامس من الجامع<sup>(٤)</sup>، وتكلم عليها شيخنا ابن عرفة في «العقيدة» في «ختصره الفقهي»<sup>(٥)</sup>، ونقل ابن راشد<sup>(٦)</sup> في أوائل تأليفه

(١) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن السَّيِّد - بكسر السين المشددة، وسكون الياء -

البَطْلَيوسِيُّ، النحوى كان عالماً بالأدب، واللغات ولد سنة ٤٤٤ هـ بمدينة بَطْلَيوسْ، وتوفى سنة ٥٢١ هـ بمدينة بَلْشِيسِيَّة.

من تصانيفه: كتاب المقتضب في شرح أدب الكُتُب، شرح أبيات الجمل للزجاجي، كتاب المسائل والأجوبة، المقتبس في شرح الموطأ.

انظر: الغنية «فهرست شيوخ القاضى عياض» للقاضى عياض: ٢١٨، وفيات الأعيان: ٩٦/٣ - ٩٨، إشارة التعين: ١٧٠.

(٢) لم اعثر عليه خلال البحث.

(٣) نسبة إلى مؤلفها محمد العتبى بن احمد بن عبدالعزيز بن عتبة القرطبي الفقيه المتوفى: ٢٥٥ هـ، وقد استخرجها من المدونة وبعض المصادر في الفقه المالكى، واشتهرت في أفريقيا بـ«العتبة».

وقد طبعت مع شرحها لابن رشد المسمى: «البيان والتحصيل».

انظر: كتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضى عياض: ١٤٤/٣، الديباچ: ١٧٦، ١٧٧، شجرة النور: ٧٥.

(٤) انظر: البيان والتحصيل والشرح والتعليق في مسائل المستخرجة من الأسمعة المعروفة بـ«العتبة» لابن رشد: ١٨/٥٦١.

(٥) لم اجد له في «ختصره الفقهي» وهو مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس في أربعة أجزاء تحت رقم: «١٠٨٤٤-١٠٨٤٧».

(٦) هو أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن راشد البكري الفقهي، فقيه، أصولي، ولد بقفصة، وتوفي سنة: ٧٣٦ هـ بتونس.

من تصانيفه: تلخيص المحسول، نخبة الواصل في شرح الحاصل في الأصول، الفائق في الأحكام والوثائق، المذهب في ضبط مسائل المذهب، أباب الباب فيما تضمنه أبواب الكتاب في الفقه المالكى (ط) بتونس ١٣٤٦ هـ.

المسمى بـ«المرقبة العليا في تفسير الرؤيا»<sup>(١)</sup> عن القرافي<sup>(٢)</sup> أنه كان يقول: «إنما الخلاف في لفظة اسم، هل هي نفس المسمى أو لا، كقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ﴾ [تبارك: ٧٨]<sup>(٣)!</sup>

وقول الفخر: احتاج من زعم أن الاسم غير المسمى بأن اثبات وجود الباري تعالى بالعقل لا بالسمع، واثبات أسمائه متوقف على السمع إذ لا يسمى إلَّا بما ورد عنه أنه سمي به نفسه<sup>(٤)</sup> ..

يُرُدُّ: [بأنه]<sup>(٥)</sup> إن أريد معاني الألفاظ، فثبتت بالنقل، وإن أريد مجرد الألفاظ فثبتتها بالسمع<sup>(٦)</sup>.

= انظر: الديباج: ٢/٣٢٩، ٣٢٩، شجرة النور: ٢٠٧، ٢٠٨، تراجم المؤلفين التونسيين: ٢/٣٣٤-٣٢٩.

(١) مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: «٢٧٦٦».

(٢) هو أحمد بن أدرис بن عبد الرحمن بن الصنهاجي الأصل، البهنسُي المشهور بالقرافي (شهاب الدين، أبوالعباس) فقيه أصولي، مفسر، ولد بمصر سنة ٦٢٦هـ، وتوفي بها سنة ٦٨٤هـ، ودفن بالقرافة.

من تصانيفه: الذخيرة في الفقه المالكي، شرح محصول الإمام الرازي، الإحكام في الفرق بين الفتاوي والأحكام، الاستغناء في أحكام الاستثناء.

انظر: تراجم المؤلفين التونسيين ١/٢٣٦-٢٣٩، شجرة النور: ١٨٨، ١٨٩، معجم المؤلفين: ١/١٥٨.

(٣) انظر: كتاب المرقبة العليا في تفسير الرؤيا: ٦.

(٤) تفسيره: ١/٥٣.

(٥) زيادة من (ب).

(٦) قلت: وهذا القول مبني على اختلاف العلماء في أن أسماء الله تعالى توقيفية أم اصطلاحية على قولين. انظر: تفسير الرازي: ١/١٥٢.

وَحَصَّلْ شِيَخُنَا فِي الْمَسَأَةِ مِنْ حِيثِ الْجَمْلَةِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ :

الْأُولَى : أَنَّ الْإِسْمَ هُوَ الْمَسْمَى ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْحَقِّ<sup>(١)</sup> .

الثَّانِي :<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ غَيْرُهُ ، وَهُوَ مَذَهَبُ الْمُعَتَزِّلَةِ<sup>(٣)</sup> ، وَمُمْلِهُ لِلْأَشْعَرِيِّ فِي بَعْضِ كِتَابِهِ<sup>(٤)</sup> .

الثَّالِثُ : مَا كَانَ اسْمًا لِلَّهِ تَعَالَى بِاعتِبَارِ صَفَةِ فَعْلٍ كَخَالِقٍ فَهُوَ غَيْرُ الْمَسْمَى ، وَإِلَّا فَهُوَ الْمَسْمَى<sup>(٥)</sup> .

---

(١) يَقْصُدُ بِقَوْلِهِ : «أَهْلُ الْحَقِّ» الْأَشْعَرِيَّةُ .

(٢) فِي (ب) زِيَادَةٍ «وَوَوْ» قَبْلَ كَلْمَةِ : «الثَّانِي» .

(٣) الْمُعَتَزِّلَةُ : فِرْقَةٌ مِنَ الْفَرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، وَقَدْ ذُكِرَ الْمُفَسِّرُ سبِّبُ تَسْمِيَتِهِ بِهَذَا الْإِسْمِ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «آيَاتُ مُحَكَّمَاتٍ» الْآيَةَ [٧] مِنْ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ فَلَيَرَاجِعْ .

انْظُرْ : الْمُجْمُوعُ الْمُحِيطُ بِالتَّكْلِيفِ لِلْقَاضِيِّ عَبْدِ الْجَبارِ : ١/٣٠٦ ، وَشَرْحُ الطَّحاوِيَّةِ :

. ٥٨٨

(٤) انْظُرْ : الْإِرْشَادَ : ١٣٦ ، ١٣٧ .

(٥) وَقَوْلُهُ : (مَا كَانَ اسْمًا لِلَّهِ تَعَالَى بِاعتِبَارِ صَفَةِ فَعْلٍ كَخَالِقٍ .. الخ). يَقْصُدُ أَنَّ الْخَالِقَ صَفَةَ فَعْلٍ فَلَا يَوْصِفُ بِهَا اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْأَزْلِ ، لِأَنَّهَا تَدْلِي عَلَى ثَبَوتِ الْخَلْقِ . قَالَ الْإِمامُ الْجُوَيْنِيُّ : «فَلَا يَدِلُّ الْخَالِقُ إِلَّا عَلَى اثْبَاتِ الْخَلْقِ ، لِذَلِكَ قَالَ أَئْمَتُنَا : لَا يَتَصَافُ الْبَارِيُّ تَعَالَى فِي أَزْلِهِ بِكُونِهِ خَالِقًا إِذَا خَلَقَ فِي الْأَزْلِ ، وَلَوْ وَصَفَ بِذَلِكَ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ قَادِرٌ كَانَ تَبَوَّزًا ، فَخَرَجَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعِلْمَ ، وَالْقَدْرَةَ كَمَا كَانَا صَفتَيْنِ فَكَذَلِكَ إِسْمَان» . أ. هـ

الْإِرْشَادَ : ١٣٧ ، ١٣٨ .

قَلْتُ : وَالَّذِي حَلَّهُ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ اثْبَاتُ بَعْضِ الصَّفَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى كَالْقَدْرَةِ ، وَالْعِلْمِ وَغَيْرِهِمَا ، وَانْكَارُ بَعْضِهَا وَحْلِهَا عَلَى الْمَجازِ كَالْغَضَبِ ، وَالْحَيَاةِ ، وَغَيْرِهِمَا راجِعٌ مِبْحَثُ مَوْقِفِهِ مِنْ قَضَائِيَّةِ الْعِقِيدَةِ وَالرَّدُّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ فِي قَسْمِ الْدِرَاسَةِ .

وهو قول الباقياني<sup>(١)</sup> الإمام<sup>(٢)</sup>.

(١) هو أبوبيكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري المالكي، الأصولي، المتكلم المعروف بالباقياني وهو أشعري المذهب، ولد بالبصرة سنة ٣٣٨ هـ وتوفي سنة ٤٠٣ هـ ببغداد.

من تصانيفه: تمهيد الأولئ وتلخيص الدلائل، هداية المسترشدين في الكلام، إعجاز القرآن.

أنظر: وفيات الأعيان: ٤/٢٦٩، ٢٧٠، العبر: ٢٠٧/٢، معجم المؤلفين: ١١٠، ١٠٩.

(٢) أنظر: تفسيره ق: «٣»، وكتاب الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقياني: ٦٠. مسألة: «الإسم والمسمى» من المسائل التي تنازع فيها الناس، واشتهر هذا التزاع بعد السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين لهم، والأئمة المشهورين كأحمد وغيره رحمهم الله.

وأصل هذا التزاع راجع إلى الاختلاف في اشتقاق الإسم. قال الإمام الباقياني: اختلف الناس في الإسم وماً اشتقاوه، فقال أهل الحق: إنه مشتق من «السمّ»، وقالت المعتزلة. وغيرها من أهل الأهواء: إنه مشتق من «السمة»، وهي العلامة ١. هـ. التمهيد: ٢٢٥، وانظر: المغني: ٧٩٧/٥.

وعلى هذا الخلاف وقع الكلام في الإسم، والمسمى.

فالقائلون: بأن «الإسم غير المسمى» مرادهم أن أسماء الله غيره، وما كان غيره فهو مخلوق؛ لأن هذه الأسماء مما تواضع عليها الخلق وسمّوا الله بها، تعالى الله عن ذلك.

قال القاضي عبدالجبار المعتزلي: «قال شيخنا أبوهاشم: لو تواضع الناس على تسميته تعالى باسم «علم» لم يُقبح ذلك...». ١. هـ. المغني: ٢٠٣/٥.

وهذا خلاف ما دلّ عليه الكتاب، والسنة، وإجماع سلف الأمة، قال تعالى: «وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْخَيْرُ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يَلْهَدوْنَ فِي أَسْمَائِهِ سِيَجِزُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ». [الأعراف: ١٨٠].

وأما القائلون: بأن «الإسم هو المسمى» فليس مقصودهم أن اللفظ المؤلف من الحروف هو نفس الشخص المسمى به فلفظ النار، والثلج لو كان هو المسمى لوجد اللفظ بهما حرّ النار، وبرد الثلج، وهذا لا يقول به عاقل.

قال مشايخنا<sup>(١)</sup> : قول سيبويه<sup>(٢)</sup> : «الأفعال أمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء»<sup>(٣)</sup> يدل على أن الاسم المسمى<sup>(٤)</sup> .

= قال ابن تيمية بعد الكلام على هذه المسألة : «لو كان الاسم هو المسمى لكان من قال : «نار» احترق لسانه ، ومن الناس من يظن أن هذا مرادهم ويشعن عليهم ، وهذا غلط عليهم ، بل هؤلاء يقولون : اللفظ هو التسمية والاسم ليس هو اللفظ ، بل هو المراد باللفظ ، فإنك إذا قلت : يا زيد! ياعمر! فليس مرادك دعاء اللفظ ، بل مرادك دعاء المسمى باللفظ فذكرت الاسم فصار المراد بالاسم المسمى .. فإنها تذكر الأسماء ، والمراد بها المسميات وهذا هو مقصود الكلام .. قال هؤلاء : «الاسم هو المسمى». ا. ه.

مجموع الفتاوى : ١٨٩ / ١٨٨ .

وعليه فالبحث في هذه المسألة لا جدوى له ، ولا ثمرة تحته . قال الفخر الرازي بعد كلامه عليها من جميع جوانبها : فثبت أن الخوض في هذا البحث على جميع التقديرات يجري مجرى العبث». ا. ه.

نفس الرازى : ١٠٩ / ١ ، راجع بحث موقفه من قضايا العقيلة والرد على المخالفين في قسم الدراسة.

(١) يقصد بهم متكلمي الأشاعرة كإيلام الباقيان ، والجوبيني وغيرهما .

(٢) هو عمرو بن عثمان بن قُبْر مولىبني الحارث بن كعب ، ويكنى أبا بشر ، وأبا الحسن ، ومعنى سِيبُويه بالفارسية : رائحة التفاح ، أخذ عن الخليل بن أحمد النحو ، وللهجة عن أبي الخطاب الأخفش الأكبر ، وغيرهما ، وهو فارسي الأصل . توفي سنة ١٧٩ هـ .

وقيل : غير ذلك .

من تصانيفه : كتاب سيبويه في النحو . انظر : إنباه الرّواه : ٣٤٦ - ٣٦٠ / ٢ ، وفيات الأعيان : ٤٦٣ - ٤٦٥ / ٣ ، إشارة التعين : ٣٨ ، ٣٩ .

(٣) كتاب سيبويه : ١ / ٢ . ما في الكتاب «الفعل» بالإفراد .

(٤) شرح أسماء الله الحسنى : ٢٢ ، وانظر : أبكار الأبكار : ١ / ٢٩٢ . ولا حجة في قول سيبويه هذا للمتمسكين به .

قال ابن تيمية بعد ذكره لقول سيبويه : وهذا لا حجة فيه ؛ لأن سيبويه مقصوده بذكر الاسم ، والفعل ، ونحو ذلك الألفاظ - وهذا اصطلاح النحويين - سمو الألفاظ بأسماء معانيها ، فسموا «قام» ، «يقوم» ، «فعلم» فعلاً ، والفعل هو نفس الحركة فسموا اللفظ الدال عليها باسمها .. وإذا قالوا هذا الاسم فاعل فمرادهم أنه فاعل في =

**الفخر:** «البحث عن كل واحد من أسماء الله تعالى مسألة، والعلم بالاسم مسبوق بالعلم بالسمى، فالبحث عن ثبوت تلك المسميات وعن الدلائل الدالة على ثبوتها، وعن أجوية الشبهات التي تذكر في نفيها مسائل كثيرة، ومجموعها يزيد على الألف. ولما كان التقدير: (بسم الله) اشرع في أداء الطاعات، وهذا/ المعنى لا يصير ملخصاً معلوماً إلا بعد ١ - ١ الوقف على أقسام الطاعات المنقسمة إلى عقائد، وأعمال مع الأدلة، وأجوية الشبهات، وهذا المجموع ربما زاد على عشرة آلاف مسألة.

وتقديم الاستعادة على البسملة من حسن الترتيب؛ لأن الاستعادة إشارة إلى نفي ما لا ينبغي من الاعتقادات، والعمليات.

قال: ويظهر أيضاً كيفية إستنباط العلوم الكثيرة من الألفاظ القليلة باعتبار المباحث المتعلقة باللغة، والإعراب، والأصول والمسائل الفقهية<sup>(١)</sup>.

قال في «شرح الأسماء الحسني»: قال بعض المحققين: «الرحمة من صفات الذات إرادة إيصال الخير، ودفع الشر؛ لأن من تراه في شدة، وترید أن تدفعها عنه، ولا تقدر يصح أن يقال: رحمته، ولا يقال: أنعمت عليه [فإن أكْرَهْتَ عَلَى الِّإِنْعَامِ عَلَيْهِ وَلَمْ تُرْدِهْ يَقَالْ: أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ]،<sup>(٢)</sup> ولا يقال: رحمته .

---

=  
اللفظ: أي استند إليه الفعل، ولم يرد سببيوه بلفظ الأسماء المسميات كما زعموا، ولو أراد ذلك فسدت صناعته». ا.هـ. مجموع الفتاوي: ٢٠٢/٦. وانظر: الفصل في الملل والأهواء النحل: ٣١/٥.

وعليه فالقضية اصطلاحية ولا مشاحة في الاصطلاح.

(١) انظر: تفسيره: ٦/١، ٧، ١٣.

(٢) زيادة من ب

وقيل : إنها صفة فعل فهي إيصال الخير، ودفع الشر بدليل تسمية الجنة رحمة، قال تعالى : « يدخل من يشاء في رحمته » [الشورى : ٨] ، وقال : « وأدخلناه في رحمتنا .. » [الأنياء : ٧٥].

وأجيب : بأنه من مجاز إطلاق السبب على المسبب . قال : « و<sup>(١)</sup> رحمة الله أكمل من رحمة العباد؛ لبعضهم؛ لأنها في العباد محدثة، والمحدث<sup>(٢)</sup> الجائز لا يوجد إلا لرجح بخلقه، فلو لا رحمة الله لما خلق الرحمة .

قال : ؟ ولأن انتفاع العبد برحمة العبد، وإحسانه له بالجنان [واللذات]<sup>(٣)</sup> إنما<sup>(٤)</sup> يكمل<sup>(٥)</sup> له بعد صحة حواسه، ويدنه، وقوته الماضمة<sup>(٦)</sup>، وعقله، وروحه، وذلك أعظم قدرًا من الأشياء التي يهبها<sup>(٧)</sup> بعض الناس، لبعض؛ ولأن إحسان العبد للعبد ينقصه بقدر ما أعطى<sup>(٨)</sup>.

قال : ومذهب أهل السنة<sup>(٩)</sup> أنه ليس من شرط كونه رحيمًا أن لا يفعل إلا الرحمة، فهو رحيم للبعض، وقهار للبعض، ليست رحمته معللة

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب) «الحدث» بلا ميم.

(٣) زيادة من (ب) لازمة لكمال الكلام.

(٤) في الأصل «ولمداد» قبل «إنما»، وقد حذفها كما في (ب)؛ لأن ذكرها يربك المعنى . وفي شرح أسماء الله الحسنى العبارة هكذا : لا يكمل إلا .. الخ : ١٦٠ .

(٥) في (ب) «يمكن».

(٦) في (ب) «الباصمة» بالياء الموحدة، والصاد المهملة.

(٧) في الأصل «يَهْبِهَا» بباء بعد الياء الموحدة.

(٨) انظر : شرح أسماء الله الحسنى : ١٥٥-١٥٧، ١٥٩-١٦١.

(٩) يقصد بهم الأشاعرة.

باستحقاق مُحض<sup>(١)</sup>؛ ولأنه لو كان<sup>(٢)</sup> التفاوت في القهر للتفاوت في الاستحقاق، لقلنا: من أين حصل التفاوت في الاستحقاق؟ وإن كان التفاوت في الطاعة، فلِم صار هذا مطيناً، وهذا عاصيًّا؟.

قال أبوبيكر الواسطي<sup>(٣)</sup>: «لا عبد من ترضيه طاعتي، ويسخطه ذنبي». [أي]<sup>(٤)</sup>: إنما عبد من حملني رضاه على الطاعة، وسخطه على المعصية، ثم نقل قول الفلاسفة، والمعتزلة.<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في الأصل «عن».

(٢) في الأصل زيادة لفظ: «الطاعة» قبل «التفاوت»، وقد حذفتها كما في (ب)، لأنها تربك المعنى.

(٣) هو محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي الواسطي، البااغندي (أبوبيكر)، محدث، حافظ من أهل بغداد، ولد فيها سنة ٢١٠ هـ، وتوفي فيها سنة ٣١٢ هـ. من تصانيفه: كتاب ما رواه الأكابر عن الأصغر في الأفراد.

انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي : ٩/٢٤٠ ، ٢٤١ .  
اللباب لابن الأثير: ١/٨٩ . معجم المؤلفين: ١١/٢٢٠ .

(٤) زيادة من (ب).

(٥) قول الفلسفه: الأقسام العقلية خمسة: فإن الشيء إما أن يكون خيراً محضاً أو شراً محضاً أو مشتملاً على الاعتبارين، وهذا القسم الثالث إما أن يكون خيراً معدلاً لشره، وإما أن يكون خيراً غالباً أو شره غالباً» ١. هـ.

قلت: لا يوجد في الوجود خير محض أو شر محض. راجع قول الغزالى، ورد ابن العربي عليه الآتي وتعليقى على ذلك بالحاشية.

وقول المعتزلة: وهو أن كل ما حصل في هذا العالم من أنواع الأمراض، والألام فعل الله تعالى، بأنه سبحانه وتعالى فعلها؛ لأجل الاعتبار، والعِوضُّ .. ١. هـ.

انظر: شرح أسماء الله الحسنى : ١٦٢ ، ١٦٣ .

قال ابن العربي<sup>(١)</sup> في «كتاب الأمدي»: معنى كونه أرحم الراхمين أو خير الراхمين: إما كمال الرحمة بنفي الآفات عن صفتة، أو كثرة ثمرتها<sup>(٢)</sup> وهي الإنعام<sup>(٣)</sup> أو أن رحمة العباد؛ لبعضهم، إما لتوقع العوض عن ذلك، وإما لزوال الألم اللاحق؛ للراحم بمعرفته حاجة المرحوم، والله تعالى منزه عن ذلك كله<sup>(٤)</sup>.

قال: <sup>(٥)</sup> فإن قيل: كيف يُفهم أنه أرحم الراхمين مع كثرة البلايا في الناس، والرحيم لا يرى مبتلاً، ولا يحتاج إلا إعادة<sup>(٦)!</sup>؟

فأجاب عنه ابن العربي لمن سأله مسترشداً: بأنه يُعمم<sup>(٧)</sup> نظره في الأسماء الحسنى فإذا استحضر أن الله أرحم الراхمين، استحضر أن الله شديد العقاب، وأنه عفو متقم، وهادٍ مضل، وغفار قهار، ولو عفى الجميع لما كان شديد العقاب.

(١) هو أبو يكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المعافري الاندلسي الأشبيلي، الحافظ المشهور، ولد سنة ٤٦٨ هـ بأشبيلية، وتوفي ٥٤٣ ودفن بفاس. من تصانيفه: أحكام القرآن، قانون التأويل، الأمد الأقصى في أسماء الله الحسنى. انظر: وفيات الأعيان: ٤/٢٩٦، الديباج: ٢٥٢-٢٥٦، شجرة النور: ١٣٦، ١٣٧.

(٢) في (ب) «أو».

(٣) في الأصل بالباء.

(٤) انظر: الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى لابن العربي ق: «٤٠». خطوط بقسم المخطوطات بجامعة الملك سعود بالرياض تحت رقم «١٢١٤، ١/١. ب». (٥) يقصد الفخر.

(٦) انظر: شرح أسماء الله الحسنى: ١٦١، الأمد الأقصى ق: «٤٠».

(٧) في الأصل: «يُعمَّ» بميم واحدة.

قال: وأجاب بعض علمائنا يريد به الغزالى<sup>(١)</sup> في «الاحياء»: «بأن الطفل ترق<sup>(٢)</sup> له أمه فتمنعه من الحجامة، والأب يحمله عليها مع شفقته عليه؛ لأنه يرى له فيها خير، فليس في الوجود شر<sup>(٣)</sup> إلا «و»<sup>(٤)</sup> في طيه خير، وشر لا خير فيه غير ممكن فإن خطر لك شر<sup>(٥)</sup> لا خير فيه فاتهم عقلك، ويعُد هذا كشف سرك القدر المنى عنه وأنت إليها المخاطب أظنك عارفاً بسرّ القدر»<sup>(٦)</sup>.

وردد ابن العربي بوجوهه:

منها: أن قياس الغائب على الشاهد عند من جوزه إنما يكون بالجواب الأربعة وهي: العلة، والحقيقة، والشرط، والدليل.

قال: وقوله: «كل شر<sup>(٧)</sup> في طيه خير»، إن أراد أن الخير يقارنه أو يعقبه، فباطل بعذاب أهل النار فإنه لا خير فيه، وإن أراد أنه يشتمل عليه فمردود؛ لهذا، وبأن **الضرّ لا يشتمل على الخير**<sup>(٨)</sup>.

(١) هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعى المعروف بالغزالى، حجة الإسلام، أبوحامد، ولد سنة ٤٥٠ هـ في الطايران إحدى قصبة طوس بخراسان، وتوفي بها سنة ٥٥٥.

من تصانيفه: الوسيط، والبسيط، والوجيز في الفقه، المستصفى في أصول الفقه.

انظر: وفيات الأعيان: ٤/٤٢١٦، ٢١٨٢١٦، طبقات الأنسوى: ٤/١٠١، ١٠٢، معجم المؤلفين: ١١/٢٦٦.

(٢) في (ب) «ترق» بالزاء.

(٣) في (ب) «شيء».

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب) «شيء».

(٦) انظر: إحياء علوم الدين: ٤/٩٩، ١٠٠.

(٧) في (ب) «شيء» بدلاً من «شر».

(٨) ورد ابن العربي فيه نظر، فالصواب أنه ما من شر إلّا وفي طيه خير؛ لأن القضية نسبية فما هو شر لشخص قد يكون فيه خير له من وجه، وقد يكون فيه خير لغيره من وجه =

وقوله: إن هذا سر القدر الذي لا يفتشي، والمخاطب به عارف بكل عالم يعلم سر القدر، وهو أن الله تعالى لا يُسأل عَمَّا يفعل؛ وإن زعمت أن له سرًا.

قيل لك: أتقدر أن ترد ما ظهر من الأدلة بما تظن من الدعاوى هذا لا يفعله حبيب!.

قال: فإن<sup>(١)</sup> قلت: أهل النار تحت رحمة، فإن في الإمكان أن يكون عذابهم أشد!؟.

قلنا: هذه عقوبات، وألام، ولا يقال: لها رفق، فالمقتول بالحجارة كان يمكن قتله بالطعن، ولا يقال: إنه قصد الرفق به<sup>(٢)</sup>.

= آخر. فالقتال في سبيل الله مثلاً قد يكون ظاهره شرًا لما فيه من سفك الدماء، وأخذ الأموال، وغير ذلك ولكن عاقبته حميدة لما فيه من إعلاء كلمة الله، والفوز بالشهادة، وغير ذلك.

قال تعالى: «كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون». [البقرة: ٢١٦].

(١) في الأصل «قال» وهو تصحيف ظاهر، والتصحيح من (ب).

(٢) قلت: بل قد يكون رفقاً به، يدل على ذلك ما رواه أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليُصِيبَنَّ أقواماً سفع من النار بذنب أصابوها عقوبة، ثم يُدخلُهم الله الجنة بفضل رحمته، يُقال لهم: الجنَّمُون». البخاري: ١٦٤، كتاب التوحيد - باب ما جاء في قول الله تعالى: «إن رحمة الله قريب من المحسنين».

وما رواه جابر - أيضاً - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُعذَّبُ ناس من أهل التوحيد في النار حتى يكونوا حُمَّى، ثم تدركهم الرحمة فيخرجون، ويطردون على أبواب الجنة». الترمذى: ٤/١١٣، أبواب صفة جهنم - باب ما جاء أن للنار نفسين، وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد، الحديث: «٢٧٢٤».

= قال الترمذى: «حديث حسن صحيح» قد روی من غير وجه عن جابر.

قال الأمدي في «أبكار الأفكار»: قال ابن عباس: الرحمن بخلقه جميعاً، والرحيم للمؤمنين خاصة»<sup>(١)</sup>.

قال: وقيل: الرحيم؛ لأهل الدنيا، والرحمن، لأهل الآخرة»<sup>(٢)</sup>. انتهى.

٢ - ب ونقل ابن العربي / فيه سبعة أقوال :

أحدها: قول ابن عباس: أنها رقيقةن أحدهما أرق من الآخر»<sup>(٣)</sup>.

وقال الفخر: رواه عنه أبو صالح»<sup>(٤)</sup>

قال الفخر: وهو وهم من الراوي، بل هما رفيقان بالفاء؛ لأن الرفق من صفات الله تعالى بخلاف الرقة»<sup>(٥)</sup>.

= هذه الأحاديث وغيرها تبين أن سبب دخول هؤلاء العصاة النار لتطهيرهم من ذنوب أصحابها ثم يدخلهم الله الجنة بمنه وكرمه؛ لأن العقاب كفارة للذنب. راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى: «... وأنفسكم» مع قوله: «لتسمعن» [آية ١٨٦] من سورة آل عمران بالحاشية. وانظر: الأمد الأقصى ق: ٤٠، ٤١.

(١) أخرجه ابن جرير عن العزري: تفسيره: ٥٥ / ١.

(٢) أبكار الأفكار: ٢٩٢ / ١.

(٣) ما في الأمد الأقصى ق: «٣٨»: «هـما إسـمان رـيقـان». انظر تفسير القرطبي: ١٠٦ / ١.

(٤) هو بذاته أبو صالح، ويقال له: باذان مولى أم هانىء الهاشمى الكوفى، وهو تابعى ثقة، يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما، لم أقف على سنة وفاته.

انظر: كتاب التاريخ الكبير للإمام البخارى: ١٤٤ / ٢، الجرح والتعديل للإمام ابن أبي حاتم الرازي: ١٣٥ / ١، تهذيب التهذيب: ٤١٦-٤١٧.

(٥) شرح أسماء الله الحسنى: ١٦٥، وهو قول الحسين بن فضل البجلي، وما يؤيد ذلك ما رواه عبدالله بن مغفل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله رفيق يحب الرفق» أبو داود: ٤ / ٢٥٤، كتاب الأدب - باب الرفق، الحديث: ٤٨٠٧، «وسكت عنه». وأحمد: ٤ / ٨٧.

وأخرجه أيضاً ابن ماجة: ١٢١٦ / ٢، كتاب الأدب - باب الرفق، الحديث:

«انتهى»<sup>(١)</sup>.

الثاني: قال الحسن: الرحمن أرق<sup>(٢)</sup>. وإليه رد ابن العربي قول ابن عباس، وقرره بوجهين:  
إما بأن لفظ: «الرحمن» خاص بالله لا يطلق على غيره، ومعناه: عام في منافع الدنيا، وثواب الآخرة. و«الرحيم» خاص في المعنى بالثواب، والعفو عام في اللفظ، لجواز وصف غير الله به.  
وإما بأن تقدير «رحمن» كعطفان إذا كان تلك الساعة على تلك الحالة، وإن لم يكن دائمًا، و«رحيم» نعتًا دائم مثل: كريم.

الثالث: قال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>: «الرحمن: ذو الرحمة، والرحيم: الراهر، وربما سوت العرب بين فعلان، وفعيل. قالوا: ندمان، ونديم»<sup>(٤)</sup>.  
الرابع: قال ثعلب: <sup>(٥)</sup> جمعوا بينهما؛ لأن الرحمن عربي الأصل،

---

= «٣٦٨٩، ٣٦٨٨»، وأحمد: ١٩٩، ٨٥/٦ عن عائشة رضي الله عنها، ومالك في الموطأ: ٩٧٩، ٢/٩، كتاب الاستئذان.- باب ما يؤمر به من العمل في السفر. عن خالد بن معدان يرفعه. قال ابن عبد البر بعده: «هذا الحديث مسنّد من وجوه كثيرة، وهي أحاديث شتى محفوظة»، وانظر: تفسير القرطبي: ١٠٦/١.

(١) سقط من (ب).

(٢) انظر: تفسير الطبرى: ٥٩/١. تفسير أسماء الله الحسنى للزجاج: ٢٨.

(٣) هو أبو عبيدة معمّر بن المنى، التيميّ بالولاء، تيم قريش، البصري، اللغوي، الإخباري، ولد سنة ١١٠ هـ، وتوفي سنة ٢١٠ هـ بالبصرة.

من تصانيفه: مجاز القرآن، غريب القرآن، معاني القرآن.

انظر: إنباء الرواية: ٢٧٦-٢٨٧/٣، وفيات الأعيان: ٥/٢٣٥-٢٤٣، العبر: ٢٨٢/١.

(٤) مجاز القرآن: ١/٢٠.

(٥) هو أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار أبو العباس النحوى الشيباني مولاهم المعروف =

والرحيم عربي.<sup>(١)</sup>

الخامس: أنها بمعنى واحد.<sup>(٢)</sup>

ال السادس: قال عطاء: «الرحمن في الرزق، والرحيم في المغفرة»<sup>(٣)</sup>

قال الفخر: «والأكثرون على أن الرحمن أبلغ لقولهم: رحمن الدنيا، ورحيم الآخرة، ورحمة الدنيا شاملة للخلق كلهم بالرزق، ورفع المؤملات<sup>(٤)</sup>، ورحمة الآخرة تختص<sup>(٥)</sup> المؤمنين، وكذا<sup>(٦)</sup> قال جعفر الصادق: <sup>(٧)</sup>

= بثعلب، إمام الكوفيين في النحو، واللغة، كان ثقة حجة، ديناً، صالحًا. ولد سنة ٢٠٠ هـ ببغداد، وتوفي بها سنة ٢٩١ هـ.

من تصانيفه: الفصيح، المصنون، اختلاق النحويين، معاني القرآن.

انظر: إنباء الرواية: ١٨٦-١٧٣ / ١، وفيات الأعيان: ١٠٤-١٠٢ / ١، البداية والنهاية: ٩٨ / ١١.

(١) انظر: كتاب اشتقاد أسماء الله، لأبي القاسم الزجاجي: ٥٩، تفسير القرطبي: ١٠٦ / ١، ١٠٧.

(٢) انظر: الإرشاد: ١٣٨.

(٣) هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني، محدث، مفسر، تابعي، ولد سنة ٥٠ هـ، وتوفي بأريحا بالشام سنة ١٣٣ هـ. من تصانيفه: تفسير القرآن.

انظر: العبر: ١٤٠ / ١، كشف الظنون: ٤٥٣، معجم المؤلفين: ٢٨٣ / ٦.

(٤) الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسني ق: «٣٨، ٣٩».

(٥) المؤملات: اللهم مقاربة المعصية، والمراد هنا: المصائب. انظر مفردات الراغب: ٤٥٤ «كتاب اللام».

(٦) في (ب) «تختص» بالباء بعد الخاماء.

(٧) في (ب) «الذاء» باللام.

(٨) هو أبو عبدالله جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، سادس الأئمة عند الاثنين عشرية على مذهب الإمامية، =

«[اسم]<sup>(١)</sup> الرحمن خاص بالله عام في الأثر، والرحيم عكسه»<sup>(٣)</sup>؛ ولأن بناء الرحمن للمبالغة يقال: عُريان لمن لا ثوب له أصلًا، فإن كان له ثوب خلق قلت: «عَارٍ لَا عُرِيَّان»، ورحيم: فعال بمعنى فاعل، كسميع أو مفعول كقتيل؛ ولأن حروف الرحمن أكثر؛ ولأن أبو سعيد الخدري<sup>(٣)</sup> روى عن علي عليه السلام أنه قال: «الرَّحْمَنُ رَحْمَنُ الدُّنْيَا، وَالآخِرَةِ، وَالرَّحِيمُ رَحِيمُ الْآخِرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

قال: وقدم على الرحيم إماماً؛ لأن الرحمن انفرد به الباري تعالى أو؛ لافاته عموم الرحمة فكان أصلًا، والرحيم كالزيادة في التشريف؛<sup>(٥)</sup>

= سُمي الصادق لصدقه، ولد سنة ٨٠ هـ، وتوفي سنة ١٤٨ هـ بالمدينة من تصانيفه: رسائله مجموعة في كتاب. انظر: وفيات الأعيان: ١، ٣٢٧ / ٣٢٨، العبر: ١ / ١٦٠، معجم المؤلفين: ١٤٥ / ٣.

(١) سقط من (ب).

(٢) يقصد بقوله: أن اسم «الرحمن» هو الذي رحمته تصل إلى البر والفاجر. وأما اسم «الرحيم» فقد يقع على غير الله تعالى فهو من هذا الوجه عام إلا أن هذه الرحمة مختصة بالمؤمنين. ١. هـ شرح أسماء الله الحسنى: ١٦٦ بتصرف.

(٣) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأبجر أبو سعيد الخدري، اشتهر بكنيته أول مشاهده الخندق، وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشرة غزوة، كان من علماء الصحابة رضي الله عنهم. توفي سنة ٧٤ هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: الإستيعاب: ٤٧ / ٢، تهذيب التهذيب: ٤٧٩ / ٣، ٤٨٠.

(٤) في شرح أسماء الله الحسنى المصدر الذي نقل عنه المفسر «عيسى عليه السلام»، وليس على رضي الله عنه: ١٦٦، وقد أخرجه ابن جرير - بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن عيسى عليه السلام.. الخ» تفسير الطبرى ١ / ٥٦. فلعل الناسخ أحطأ في نقل الاسم.

(٥) في (ب) «الشريف» بلا تاء.

للمؤمنين قال تعالى: «للذين أحسنوا الحسنة وزيادة» [يونس: ٢٦]. وإنما، لأجل رؤوس الآي في الفاتحة.

وقيل: الرحيم ابلغ بدليل ذكره بعد الرحمن، ولأن الرحمن يفيد نوعاً من القهر، والكربلاء قال تعالى: «الملك يومئذ الحق للرحمن! وكان يوماً على الكافرين عسيراً» [الفرقان: ٢٦] [إذ]<sup>(١)</sup> لولا ذلك لما ناسب ذكر الوعيد معه؛ ولأن ختم الكلام بما هو أقوى دلالة على الرحمة، ارجى، واقرب لحسن الظن بالله»<sup>(٢)</sup>. انتهى

وذكر ابن السّيد في «أسئلته» الخلاف في «الرحمن»، و«الرحيم» أيهما أخص، وقال: «إن المختص بالله تعالى إنما هو مجموعهما»<sup>(٣)</sup>. ومثله للفاسي<sup>(٤)</sup> في «شرح الشاطبية»<sup>(٥)</sup>.

ونص إمام الحرمين، وغيره من الأصوليين على أن: الرحمن مختص بالله تعالى لا يوصف به غيره»<sup>(٦)</sup>.

(١) سقط من (ب).

(٢) انظر: شرح أسماء الله الحسنى: ١٦٦-١٦٧.

(٣) انظر: المسائل والأجوبة ق: «١١» خطوط بقسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض تحت رقم: «ف ٦٠٣٩».

(٤) هو الإمام أبوعبد الله محمد بن حسن بن يوسف المغربي الفامي، المقرىء، عالم في العربية، والقراءات، توفي سنة ٦٥٦هـ، وقيل: ٦٥٧هـ بحلب.  
من تصانيفه: شرح الشاطبية في القراءات.

انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي: ٢/٥٣٣، ٥٣٤، البداية والنهاية: ١١٧/١٣، النشر في القراءات العشر: لابن الجزري ١/٦٤.

(٥) لم أجدها خلال البحث.

(٦) الإرشاد: ١٣٨، وانظر: تفسير أسماء الله الحسنى لأبي إسحاق الرجاج: ٢٨.

وحكى ابن الحاجب<sup>(١)</sup> في «الأصل»<sup>(٢)</sup> لما<sup>(٣)</sup> عُرِفَ الحقيقة، والمجاز، والمشتراك<sup>(٤)</sup> إنما هورحن اليمامة بالإضافة، وذكر الرحمن<sup>(٥)</sup> الأصوليون مثلاً لل المجاز<sup>(٦)</sup> الذي ليست له حقيقة.

(١) هو أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس البكري، الдовيني الأصل المالكي المعروف بابن الحاجب، فقيه، مقرئ، أصولي، نحوبي، ولد سنة ٥٧٠هـ وقيل: ٥٧١هـ في مصر، وتوفي بها ٦٤٦هـ.

من تصانيفه: الإيضاح في شرح المفصل للزمخشري، الكافية في النحو، جامع الأمهات في فروع الفقه المالكي.

انظر: وفيات الأعيان: ١/٣٩٥، ٣٩٦، البداية والنهاية: ١٣/١٧٦، معجم

المؤلفين: ٦/٢٦٥، ٢٦٦.

(٢) الأصل: هو مختصر في أصول الفقه ويسمى: «مختصر المتنبي الأصولي». في (ب) «إلى».

(٣) القائلون بالحقيقة، والمجاز يُعرفون الحقيقة: بأنها اللفظ المستعمل فيها وضع له. والمجاز هو: اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، كلفظ الأسد، والبحر إذا أريد بهما البهيمة أو أريد بها الشجاع، والكريم. انظر: المستصفى للغزالى: ٣٤١، ٣٤٢، الخصائص لابن جنى: ٤٤٢/٢، الإحکام في أصول الأحكام للأمدي: ١/٢٦. قلت: وهذا يصح على قول من جعل وضع اللغات اصطلاحية.

انظر: المغني: ٥/١٦٤، ١٦٦.

والمشتراك: هو اللفظ الموضوع لكل واحد من معنيين فأكثر، وهو يقع في الأسماء كلفظ: «القرء» للظهور، والحيض [البقرة: ٢٢٨]، وفي الأفعال كلفظ «عسعس» للإقبال، والإدبار [التوكير: ١٧] وفي الحروف كالباء في قوله تعالى: «فَكَلَّا أَخْذَنَا بِذَنْبِهِ..» [العنكبوت: ٤٠] أي: بسبب ذنبه، وتأتي للمصاحبة كقوله: «قيل يا نوح اهبط بسلام» [هود: ٤٨] أي: مع السلام، وقد تأتي للالصاق وغير ذلك من المعانى. كتاب «أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء» للدكتور الخنز. بتصرف. وانظر: معاني الحروف للرماني التحوي: ٣٦، أصول السرخسي: ١/١٢٦.

(٤) في (ب) «للرحمن» بلا مين.

(٥) في (ب) «المجاز» بالألف واللام.

قال ابن الحاجب: ولو قيل: لو استلزم المجاز الحقيقة لكان لنحو «الرحمن» حقيقة، ولنحو: «عسى» كان قوياً<sup>(١)</sup>.

ابن هشام المصري: <sup>(٢)</sup> الحق قول الأعلم، <sup>(٣)</sup> وابن مالك: <sup>(٤)</sup>:

(١) انظر: مختصر المتهى الأصولي مع حاشيتي التفتازاني، والجرجاني عليه: ١٥٣-١٥٤.

المقصود من قول ابن الحاجب: أنه ليس هناك تلازم بين الحقيقة والمجاز بدليل أن لفظ «الرحمن» موضوع لمعنى عام ومع ذلك لم يجز إطلاقه إلا على الله سبحانه وتعالى، فهو عام مخصوص.

وكذلك «عسى» من الأفعال لأنها لم تستعمل في زمان معين مع كونها داخلة في مفهوم الفعل فهي من اطلاق لفظ الكل على الجزء. انظر: حاشية الجرجاني: ١٥٥/١.

(٢) هو عبدالله بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنباري المعروف بابن هشام (جال الدين، أبو محمد) نحوبي مشارك في معانى البيان، والعروض، والفقه، وغيرها. ولد سنة: ٧٠٨هـ بالقاهرة، وتوفي سنة: ٧٦١هـ بها.

من تصانيفه: قطر الندى وبل الصدى، الجامع الصغير في النحو.  
انظر: بغية الوعاء: ٢٩٣، ٢٩٤، شذرات الذهب: ١٩١، ١٩٢، معجم المؤلفين: ١٦٣/٦، ١٦٤.

(٣) هو يوسف بن سليمان بن عيسى النحوي الشتمري المعروف بالأعلم. إمام في اللغة، والنحو، ومعانى الشعر. ولد سنة ٤١٠هـ، وتوفي سنة ٤٧٦هـ، وقيل: غير ذلك.  
من تصانيفه: شرح على كتاب الجمل للزجاجي في النحو، تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب.

انظر: وفيات الأعيان: ٨١/٧، إشارة التعين: ٣٩٣، العبر: ٦٥/٤، ٦٦.

(٤) هو محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الأندلسى الجياني (جال الدين، أبو عبدالله) نحوى، لغوى، مقرئ، ولد بجييان بالأندلس سنة ٦٠٠هـ، وقيل: ٦٠١هـ، وتوفي بدمشق سنة ٦٧٢هـ، صاحب الألafia في النحو.

من تصانيفه: إكمال الأعلام بمثلث الكلام، تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد في النحو، الألفاظ المختلفة في المعانى المتغيرة، شرح الكافية الشافية.

الرحمن ليس بصفة، بل علم<sup>(١)</sup>.  
وأما قول الزمخشري : إذا قلت : «الله رحمن هل يُصرف أم لا؟»<sup>(٢)</sup>.

وقول ابن الحاجب : اختلف في صرفه<sup>(٣)</sup>.

فخارج عن كلام العرب من وجهين :

أنه لم يستعمل صفة، ولا مجرداً من «أل»، ويبين عَلْمِيَّتِهُ أَنَّهُ فِي  
البِسْمِلَةِ، ونحوها بدل [لا]<sup>(٤)</sup> نعْتُ، وَأَنَّ «الرَّحِيمَ» بعده نعْتُ لَهُ لَا نعْتُ  
لَاسْمَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ إِذَا لَا يَتَقْدِمُ الْبَدْلُ عَلَى النَّعْتِ، وَأَنَّ السُّؤَالَ الَّذِي سُئِلَ  
الزَّمَخَشَرِيُّ، وَغَيْرُهُ : لَمْ قَدِمْ الرَّحْمَنُ مَعَ أَنَّ عَادَتْهُمْ تَقْدِيمُ [غَيْرِ]<sup>(٥)</sup> الْأَبْلَغُ،  
كَقْوَلُهُمْ : عَالِمٌ نَحْرِيرٌ، وَجُوَادٌ فِياضٌ<sup>(٦)</sup>، فَغَيْرُ مَتْجَهٍ وَمَمَّا يُوضَّحُ لَكَ أَنَّهُ غَيْرُ  
صَفَتِهِ مَجِيئُهُ كَثِيرًا غَيْرُ تَابِعٍ نَحْوَ : «الرَّحْمَنُ عَلِمَ الْقُرْآنَ» [الرَّحْمَنُ : ٢، ١]،  
[قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ] [الْإِسْرَاءُ : ١١٠]، «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ  
اسْجَدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ» [الْفَرْqَانُ : ٦٠].

---

= انظر: العبر: ٣٢٦/٣، طبقات القراء لابن الجوزي: ٢/١٨٠، ١٨١، معجم  
المؤلفين: ١٠/٢٣٤.

(١) انظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك: ٣/١٤٣٨-١٤٤١، كتاب النكت في تفسير  
كتاب سيويه للأعلم: ١/٩٧-٩٩.

(٢) تفسيره: ١/٤٣.

(٣) انظر: الكافية في النحو بشرح الشيخ الاسترابادي النحوي: ١/٦٠.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) زيادة من «معنى الليب عن كتب الأعاري卜» لابن هشام؛ لأنها ضرورية لفهم المعنى.

(٦) انظر: تفسيره: ١/٤٥، والعبارة فيه هكذا: «والقياس الترقى من الأدنى إلى  
الأعلى.. الخ». ا.هـ، وانظر: تفسير الفخر الرازي: ١/٢٣٤.

قال : قوله الشاطبي : . . . . تبارك رحمنا رحيمًا ومُؤلِّا<sup>(١)</sup>.  
نصب «رحمنا» بإضمار : أخص أو أمدح ، و«رحيمًا» : حال منه لا  
نعت له ، ولا تمييز كما ذكرنا ، وجعلهما بعضهم تمييزين ، وهو خطأ ، لأن  
التمييز لا يتعدد بخلاف الحال فإنها تتعدد.

وقيل : إن «رحمنا» حال ، وحذف «أَل» من «رحمنا» للضرورة<sup>(٢)</sup> .  
«الفخر»<sup>(٣)</sup> : وقيل : إن عمر بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup> خرج إلى المصلى<sup>(٥)</sup> يوم  
«العيد»<sup>(٦)</sup> ، فلما صلى قال : «اللهم أرحمني فإنك قلت : «إن رحمة الله قريب  
من المحسنين» [الأعراف : ٥٦] ، فإن لم أكن منهم فأنا من الصائمين ،  
وقلت : «والصائمين والصائمات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا»  
[الأحزاب : ٣٥] . فإن لم أكن منهم فأنا من المؤمنين ، وقلت : «وكان  
بالمؤمنين رحيمًا» [الأحزاب : ٤٣] ، فإن لم استوجب ذلك فأنا شيء ،  
وقلت : «ورحميتي وسعت كل شيء» [الأعراف : ١٥٦] ، فإن لم أكن

---

(١) والشطر الأول من البيت : بدأ ببسم الله في النظم أولًا . . . الخ ) ، وهو مطلع  
القصيدة الشاطبية في القراءات السبع المسماة بـ «حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات  
السبع» : ١٥ .

(٢) انظر : معنى الليب عن كتب الأعaries : ٦٠١ ، ٦٠٢ .

(٣) سقط من (ب).

(٤) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم المعروف بأمير المؤمنين يقال له أشعج بنى  
مروان كان تابعياً جليلاً ، بوييع له بالخلافة بعد موت ابن عميه سليمان بن عبد الملك فكان  
ال الخليفة العادل رحمه الله . ولد سنة ٦٣ هـ وقيل : ٥٩ هـ ، وتوفي سنة ١٠٢ هـ بمحصن .  
انظر : تاريخ الأمم ، والملوك للطبرى : ٨/١٢٨-١٤١ ، البداية ، والنهاية :  
١٩٢-٢١٩ .

(٥) العبارة في (ب) هكذا : «خرج يوماً» .

(٦) سقط من (ب).

كذلك / فأنا مصاب حيث حُرمت رحمتك، وقلت: ﴿الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لـه وإنما إلـيـه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾<sup>(١)</sup> [البقرة: ١٥٧]. ٢ - ب

---

(١) شرح أسماء الله الحسني : ١٧١ . وذكر المفسر لهذا النص هنا لا مناسبة له قوية، والأقرب ذكره بعد قوله : ولأن ختم : الكلام بما هو أقوى دلالة على الرحمة ، ارجى واقرب لحسن الظن بالله ، كما ورد في كتاب «شرح أسماء الله الحسني» المصدر الذي نقل عنه المفسر لكي يكون الكلام متصلا.

## سورة أم القرآن

٢ - الألف، واللام في «الحمد» للجنس، ويتناول الحمد القديم، وهو حمده تعالى نفسه بنفسه، ويتناول حمده في الدنيا، وحمده في الآخرة.  
وإن كان خبراً بمعنى الطلب، ف تكون «أَلْ» للماهية إذ لا يقدر أحد<sup>(١)</sup> على حمده تعالى بجمعه مخالمه؛<sup>(٢)</sup> ولذا قال عليه السلام في حديث الشفاعة: «فاحمده بمحامد يعلمنيها»<sup>(٣)</sup> لم<sup>(٤)</sup> اكن احمده بها قبل ذلك<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في (ب) «أحداً» بالنصب.

(٢) هذا المعنى مبني على الاختلاف في قراءة «الحمد»، فالجمهور على رفع «الحمد» بالابتداء، وذهب البعض إلى نصب (الحمد) على أنه مصدر لفعل مذوف تقديره: «أَحَمَّ اللَّهُ حَمْدًا»، والرفع أجود، لافادته العموم في المعنى. انظر: املاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن لأبي البقاء عبد الله العكبري: ٥/١، إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس: ١١٩/١.

(٣) في (ب) «تعلمنيهها» بالتناء.

(٤) في (ب) «مال» بزيادة «ما».

(٥) لم اجده بلفظه، ولكن أخرجه البخاري: ١٤٩/٩، ١٥٠، كتاب التوحيد - باب ما يذكر من الذات والنعوت وأسماء الله، ١٠٧/٦، كتاب التفسير - سورة بنى إسرائيل «الإسراء» في حديث الشفاعة الطويل عن أنس - بلفظ - أن النبي صل الله عليه وسلم قال: «فاحمد ربكم بمحامد علمنيهها ربكم ثم اشفع».. الحديث. وأخرجه أيضاً - بنحوه - مسلم: ١٨٥/١، كتاب الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلته منها، الحديث: ٣٢٦، الترمذى: ٤٤، ٤٣/٤، أبواب صفة القيمة - باب ما جاء في الشفاعة، الحديث: ٢٥٥١، ابن ماجة: ١٤٤٢/٢، كتاب الزهد - باب ذكر الشفاعة، الحديث: ٤٣١٢، ١١٦/٣، أحاد: ٢٤٤، ٢٤٨..

وهذه الشفاعة هي المقام المحمود التي يتخلى عنها أولى العزم من الرسل عليهم الصلاة والسلام.

فإن قلت: يكون المطلوب حمده «تعالى»<sup>(١)</sup> لمجموع المحامد من حيث هو مجموع .

قلت: صيغ العموم كلية لا كلّ .

فإن قلت: قد ثبت الحمد للمخلوق فأين العموم؟ .

فالجواب: أنه، وإن ثبت للمخلوق فهو مجاز لا حقيقة .

النwoي<sup>(٢)</sup> في «الأذكار»: سئل الحافظ أبو عمرو بن الصلاح<sup>(٣)</sup> عن حلف أنه يحمد الله بجميع<sup>(٤)</sup> محامده .

فأجاب: بأنه<sup>(٥)</sup> لا يبر بقوله: «الحمد لله»، «بل بأن»<sup>(٦)</sup> يقول:

---

(١) سقط من (ب).

(٢) هو يحيى بن شرف بن مرى بن حسن بن حزام النwoي ، الدمشقى الشافعى (محى الدين ، أبو زكريا)، فقيه ، محدث ، حافظ ، لغوى . ولد سنة ٦٣١ هـ بنوى من أعمال حوران ، وتوفي بها سنة ٦٧٧ هـ .

من تصانيفه: الأربعون النwoية ، تهذيب الأسماء واللغات ، رياض الصالحين ، وعمدة المفتين في فروع الفقه الشافعى .

انظر: طبقات السبكى : ١٦٨ ، ١٦٧ / ٥ ، شذرات الذهب : ٣٥٤ - ٣٥٦ ، معجم المؤلفين : ٢٠٣ ، ٢٠٢ / ٣ .

(٣) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردى ، الشهير زوري ، الموصلى الشرخانى ، الشافعى المعروف بابن الصلاح (تقي الدين ، أبو عمرو) محدث ، مفسر ، فقيه ، أصولى ، عارف بالرجال ، ولد بشرخان سنة ٥٧٧ هـ ، وتوفي بدمشق سنة ٦٤٣ هـ .

من تصانيفه: شرح مشكل الوسيط للغزالى في فروع الفقه الشافعى ، مقدمة ابن الصلاح في الحديث ، المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال ، وطبقات الشافعية .

انظر: وفيات الأعيان: ٢٤٣ - ٢٤٥ / ٣ ، شذرات الذهب : ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٤٣ / ٥ ، معجم المؤلفين : ٢٥٧ / ٦ .

(٤) في (ب) «بمجموع» .

(٥) سقطت عن (ب) الباء من «بأنه» .

(٦) سقط من (ب) .

«الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه»<sup>(١)</sup>، أو يقول: «الحمد لله حمداً يوافي نعمه، ويكافئه مزيده»<sup>(٢)</sup>، ونقله حديثاً عن النبيّ صلى الله عليه وسلم. [انظر: <sup>(٣)</sup>التفتازاني<sup>(٤)</sup> «شرح تلخيص المفتاح».<sup>(٥)</sup>].

(١) أخرجه بلفظة البخاري: ١٩١/١ - كتاب الأذان - باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع، ١٠٦/٧ - كتاب الأطعمة - باب ما يقول إذا فرغ من طعامه، وأبو داود: ٢٠٣/١ - كتاب الصلاة - باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء، الحديث: «٧٦٣، ٧٧٠، ٧٧٣، ٧٧٤»، الترمذى: ١٠٧/٥ - أبواب الدعوات - باب ما يقول إذا فرغ من الطعام، الحديث: «٣٥٢١» قال الترمذى: «حديث حسن صحيح» ٢٥١/١ - أبواب الصلاة - باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة، الحديث: «٤٠٢»، النسائي: ١٣٢/٢ - ١٤٥ - كتاب الافتتاح - باب الدعاء بين التكبير والقراءة، باب قول المأمور إذا عطس خلف الإمام، ابن ماجة: ١٠٩٢/٢، ١٢٤٩ - كتاب الأطعمة - باب ما يقال إذا فرغ من طعامه الحديث: «٣٢٨٤»، كتاب الأدب - باب فضل الحامدين، الحديث: «٣٨٠٢»، الموطأ: ٢١١/١، كتاب القرآن - باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى، الحديث: «٢٥»، الدرامي: ٩٥/٢ - كتاب الأطعمة - باب الدعاء بعد الفراغ من الطعام، ابن خزيمة في صحيحه: ٣١١/١ - باب فضيلة التحميد، الحديث: «٦١٤»، الحاكم في مستدركه: ١٣٦/٤ - كتاب الأطعمة. عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه.

(٢) أما الرواية الثانية فلم أجدها، ولكن ذكرها النووي عن أبي نصر التمار عن محمد بن النصر رحمة الله تعالى قال: قال آدم صلى الله عليه وسلم: يا رب شغلتني بكسب يدي فعلماني شيئاً فيه جامع الحمد، والتسبیح فاوحى الله تبارك وتعالى إليه: يا آدم.. الخ». ا. هـ. حلبة الإبراد وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار: ٩٦، ٤٣، ٤٤.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (سعددالدين) عالم مشارك في النحو، والتصريف، والمعانى والبيان، والفقه، والأصولين، والمنطق، ولد سنة ٧١٢ بفتازان، وتوفي سنة ٧٩١ هـ، وقيل: ٧٩٢ هـ بسمرقند.

من تصانيفه: حاشية على الكشاف للزمخشري في التفسير، التهذيب في المنطق، المقاصد في علم الكلام، حقائق التنقیح لصدر الشريعة في الأصول.

انظر: بغية الوعاء: ٣٩١، شدرات الذهب: ٣٢٢-٣١٩/٦، معجم المؤلفين: ٢٢٨/١٢.

(٥) شرح تلخيص المفتاح في المعانى والبيان والبدایع: ٥٧-٥٥

٥ - ﴿إياك﴾ . لما اجرى الحامد ما ذكر من الصفات على اسم الذات كأنه اعتقاد أنه عزّ وجل كالشاهد الحاضر، فخاطبه بقوله: ﴿إياك﴾<sup>(١)</sup> . قاله الطيبي في غير هذا الموضع<sup>(٢)</sup> . وجعل الزمخشري، ومن تبعه تقديم الضمير المنفصل المنصوب، والمفعول الظاهر يدل على الخصر<sup>(٣)</sup> .

وقال صاحب<sup>(٤)</sup> «المثل السائر»: «تقديم المجرور يفيد الخصر كقوله تعالى: ﴿إن إلينا إيتاهم ثم إن علينا حسابهم﴾<sup>(٥)</sup> [الغاشية: ٢٥، ٢٦] . ورده صاحب<sup>(٦)</sup> «الفلك الدائر»: «بأن الخصر»<sup>(٧)</sup> في ذلك من

(١) قال الزمخشري: هذا يسمى الإلتفات في علم البيان قد يكون من الغيبة إلى الخطاب، ومن الخطاب إلى الغيبة، ومن الغيبة إلى التكلم، كقوله تعالى: ﴿حتى إذا كتم في الفلك وجرين بهم﴾ [يونس: ٢٢] . . . الخ». أ. هـ. تفسير الزمخشري: ٦٢ / ١.

(٢) البيان في علمي المعاني والبيان ق: «١٢١، ١٢٢» خطوط بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض تحت رقم: ٩٩٤، ٤٦٠٦، ١٥٢.

(٣) انظر: تفسيره: ٦١ / ١ ، تفسير الفخر الرازي: ٢٤٢ / ١ .

(٤) هو نصر بن محمد بن عبد الكري姆 بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بضياء الدين بن الأثير كان كاتباً، أديباً، انتهت إليه رئاسة إنشاء، والترشّل. ولد سنة ٥٥٨ هـ في جزيرة ابني عمر، وتوفي سنة ٦٣٧ هـ ببغداد.

من تصانيفه: الوشی المرقوم في حل المنظوم، المعاني المخترعة في صناعة إنشاء. انظر: وفيات الأعيان: ٥ / ٣٨٩-٣٩٧، العبر: ٢٣٢، ٢٣١ / ٣، شذرات الذهب: ١٨٧ / ٥ .

(٥) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: ٢٤٦ / ٢ .

(٦) هو عبدالحميد بن هبة الله بن محمد بن محمد بن أبي الحديد، عزالدين المدائني المعزلي الفقيه الشاعر، ولد سنة ٥٨٦ هـ بالمدائني، وتوفي سنة ٦٥٥ هـ ببغداد.

من تصانيفه: شرح نهج البلاغة،نظم الفصيح لشلب في اللغة، تعليقه على المحصول للرازي في أصول الفقه. انظر: البداية والنهاية: ١٣ / ١٩٩، ٢٠٠، فوات الوفيات لمحمد بن شاكر الكتبی: ٣ / ٢٥٩-٢٦٢، معجم المؤلفين: ٥ / ١٠٦ .

(٧) سقط من (ب).

السياق لا من تقديم المجرور<sup>(١)</sup>.  
قيل: لو اقتضى التقديم الحصر<sup>(٢)</sup> لاقتضى نقايضه عدم الحصر في  
مثل «واعبد ربك ..» [الحجر: ٩٩].

وأجيب: بأن اللازم؛ لاقتضاء نقايضه لا حصر، وهو أعم من عدم  
الحصر.

قيل: لو اقتضاه،<sup>(٣)</sup>؛ لاقتضاه في قوله تعالى: «وثيابك  
فطهر» [المدثر: ٤].

وأجيب: بأنّا إنما ندعّي ذلك ظاهراً لا نصّا.

---

(١) انظر: الفلك الدّائر على المثل السائرون: ٢٣٠.

(٢) في (ب) «لا» قبل «لاقتضى».

(٣) في (ب) زيادة «لا» قبل «لاقتضاه».

**تفسير**

**سورة البقرة**

## سورة البقرة

٢ - **«لا ريب فيه»**. ابن هشام المصري: قول بعضهم: الوقف على **«رب»**، يرده قوله تعالى في سورة السجدة: **«لا ريب فيه من رب العالمين»**<sup>(١)</sup> [٢].

انظر: «شرح تلخيص المفتاح» للفتاازاني. [ص: ١٧٢].

٣ - **«وما رزقناهم ينفقون»**. يستدل به من يقول: إن الحرام ليس برزق؛ لأن الآية خرجت خرج الثناء.<sup>(٢)</sup>

ويحاب: بأن «من» للتبعيص أي: ينفقون بعض رزقهم، وذلك البعض هو الحلال.

٧ - **«ختم الله على قلوبهم...»**، إن قلت: لم خص الختم بالقلب، والسمع، وخص «الغشاوة» بالأبصار؟.

قلت: لأن الغشاوة كافية في المنع من الإبصار<sup>(٣)</sup>، وهي غير مانعة من إدراك القلب، والسمع، والمانع من إدراكمها إنما هو الختم.

(١) مغني الليسب: ٧٧٤، وهو قول نافع أحد القراء السبعة، انظر: المكتفي في الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل لأبي عمرو الداني: ١٥٨.

(٢) هذا قول المعتزلة. انظر: تفسير الزمخشري: ١٣٢/١.

قال ابن عطية: والرزق عند أهل السنة ما صح الانتفاع به حلالاً كان أو حراماً بخلاف قول المعتزلة: إن الحرام ليس برزق» ١. هـ. تفسيره: ١٠٢/١. ويُرد قول المعتزلة، قوله تعالى: **«وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها»** [هود: ٦]، وقوله: **«هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض»** [فاطر: ٣]، وقوله: **«وكانين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم»** [العنكبوت: ٦٠]، وغيرها من الآيات، وكذلك اللغة، فقد ورد لفظ «الرزق» عاماً دون تخصيص، لأن الرزق في اللغة هو: ما ينتفع به.

انظر: لسان العرب: ١١٦٠/١، ١١٦١، ١١٦١. مادة: «رزق» هذا من ناحية، وأما مسألة القبول فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً. انظر: تفسير الرازبي: ٢/٣٠، ٣١.

(٣) في الأصل: «الأنبار».

١٠ - «فزادهم الله مرضًا...». قيل: زيادة المرض في القلب مثله ملزم؛ لاجتماع الأمثال في محل الواحد.

أجيب بوجهين:

إما بأن يزداد في جواهر القلب جواهر آخر يكون محلًا للمزيد أو يُزاد في أزمنة المرض كما يفهم أن صيغ هذا الثوب أقوى من صيغ هذا بمعنى: أنه صبغ في زمن أطول من زمن صبغ الآخر. وهذا المعنى قد تكرر في مواضع من القرآن في سورة آل عمران [١٧٣] «فزادهم إيماناً»، وفي سورة الأنفال [٢] «زادتهم إيماناً...»، وفي براءة [١٢٥] «فزادتهم رجساً»، وفي مريم [٧٦] «ويزيد الله الذين اهتدوا هدى»، وفي سورة النحل [٨٨] «زدناهم عذاباً فوق العذاب»، وفي الأحزاب [٣٠] «يضاعف لها العذاب ضعفين»، وفي الفتح [٤] «ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم»، وفي القتال [١٧] «والذين اهتدوا زادهم هدى»، وفي المدثر [٣١] «ويزداد الذين آمنوا إيماناً»<sup>(١)</sup>.

١٧ - «وتركهم في ظلمات...». الأمدي: منع المعتلة إطلاق لفظ «الترك» على الله تعالى، وأجازه أهل السنة، لقوله تعالى: «وتركهم في ظلمات...»<sup>(٢)</sup>.

(١) المرض: في الأصل كل شيء خرج به الإنسان عن حد الصحة من علة أو نفاق أو نحوهما. معجم مقاييس اللغة: ٥/٣١١. مادة: «مرض». والمقصود بالمرض هنا هو: ما في قلوب المنافقين من الشك، والخيبة، والريبة في أمر الله عز وجل، وبها ينزل من الوحي، ويظهر من البراهين على رسوله صلى الله عليه وسلم بسبب حسدهم، وفساد عقائدهم فالزيادة تكون من جنس ما في قلوبهم.  
انظر: تفسير الطبرى: ١٢٠-١٢٢.

(٢) انظر: أبكار الأفكار: ١/٢٥٧، النزاع في إطلاق لفظ «الترك» على الله آيل إلى =

٢٠ - **(يُكاد البرق يخطف أبصارهم)**. لم يقل مثل ذلك في الرعد؛ لإتيان البرق بغتة، وعدم إمكان الاستعداد له، والخذر من إبصاره بخلاف الرعد؛ لأنَّه متأخر عن البرق<sup>(١)</sup> فيستعد له.

٢٥ - **(وبَشِّرْ..)**. ابن هشام المصري: عطف الإنشاء على الخبر، والعكس منعه البيانيون،<sup>(٢)</sup> وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب «التسهيل»،<sup>(٣)</sup> وابن عصفور<sup>(٤)</sup> في «شرح الإيضاح»،<sup>(٥)</sup> ونقله عن

= اصطلاح كل من الفريقين. فالمانعون وجهاً نظرهم: أنَّ الله ليس محلَّاً للحوادث. قال القاضي عبد الجبار بعد كلامه على هذه الآية: فاجرٍ وصف الترك عليه، والترك في الحقيقة إنما يجوز على من يكف بفعل على فعل، وذلك يقتضي أن يكون الفعل يحمله، ويوجد في أبعاده، والله يتعالى عن ذلك». ١. هـ. متشابه القرآن: ٥٨/١.

أما المجوزون فالإضافة إلى ما ذكروه قالوا: «الترك» قد يطلق في اللغة على عدم الفعل سواء تعرض لضدَّه أم لا، وسواء كان قاصداً له أم لا، كما في حالة النوم، والغفلة، ولا مانع منه لغة مع شيوخه.. بشرط أن يكون ذلك الفعل مقدوراً في العادة كما يقال: ترك فلان الحركة عندما يحركه غيره. ١. هـ. الأمدي.

فعلية مadam وردت في القرآن الكريم فلا مانع من إطلاقها.

(١) زيادة من (ب).

(٢) انظر: شرح التلخيص في علوم البلاغة للإمام جلال الدين القزويني: ٩٤.

(٣) انظر: تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد: ١٠٠.

(٤) هو أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن منظور الحضرمي، وُعرف بابن عصفور الإشبيلي، كان عالماً بالعربية، والأدب، ولد سنة ٥٩٧هـ بأشبيلية، وقيل: غير ذلك. وتوفي سنة ٦٦٩هـ بتونس.

من تصانيفه: شرح الحماسة، مختصر المحتسب، المقرب في النحو، والممعن في التصريف.

انظر: إشارة التعين: ٢٣٦، ٢٣٧، فوات الوفيات: ١٠٩/٣، ١١٠، معجم المؤلفين: ٢٥١/٧.

(٥) لم أجده خلال البحث.

الأكثرین .

وأجازه الصفار<sup>(۱)</sup> ، وجماعة مستدلين بهذه الآية<sup>(۲)</sup> ومثلها في الصف<sup>(۳)</sup> .

وقال الزمخشري في هذه الآية: / ليس المعتمد بالعطف الأمر حتى ۳ - ۱ يطلب له مُشاكل ، بل المراد عطف جملة ثواب المؤمنين على جملة عذاب الكافرين كقولك: <sup>(۴)</sup>: «زيد يعقوب بالقيد، وبشر فلانًا بالاطلاق» ، وجوز عطفه على **«اتقوا»**<sup>(۵)</sup> . وأتم من كلامه في الجواب الأول أن يقال: المعتمد بالعطف جملة الثواب كما ذكر، ويزاد عليه فيقال: والكلام منظور فيه إلى المعنى الحاصل منه، وكأنه قيل: **والذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم جنات فبشرهم** .

(۱) هو قاسم بن علي بن محمد بن سليمان الأنصاري البطليسي، المعروف بالصفار يكتن أبا القاسم، تلميذ ابن عصفور، نحوبي كان حيًّا سنة ۶۳۰هـ .  
من تصانيفه: شرح كتاب سيبويه.

انظر: إشارة التعين: ۲۶۶ ، بغية الوعاء: ۳۷۸ ، معجم المؤلفين: ۱۰۷/۸ ، وما في النسخ «ابن الصفار» وهو خطأ.

(۲) الآيات التي قبلها: **«وإن كتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسوره من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كتم صادقين . فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فانقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين»** . [البقرة: ۲۳، ۲۴].

(۳) قوله تعالى: **«يأيها الذين آمنوا هل أدلّكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم . تؤمنون بالله ورسوله ، وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كتم تعلمون . يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهر ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم . وأخرى تعبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين .»** الآية [الصف: ۱۰-۱۳].

(۴) في (ب) «لقولك» باللام.

(۵) انظر: تفسيره: ۲۵۳/۱ ، ۲۵۴.

وأما الجواب الثاني فيه نظر لا يصح أن يكون جواباً للشرط إذ ليس الأمر بالتبشير مشرطاً بعجز الكافرين عن الإتيان بمثل القرآن. ويحاجب: بأنهم قد عُلِّمُوا <sup>(١)</sup> غير المؤمنين، فكأنه قيل: فإن لم تفعلوا فبشر غيرهم بالجنتات»، ومعنى هذا: فبشر هؤلاء المعاندين أنهم لا حظ لهم في الجنة. وقال السكاكي <sup>(٢)</sup>: الأمر معطوف على «قل» <sup>(٣)</sup> مقدّره قبل «يأيها» وحذف القول كثير. <sup>(٤)</sup>

وقيل: «معطوف على أمر محدوف تقديره: «فأنذر» <sup>(٥)</sup>.

واستدلال أبي حيان بأن سيبويه: أجاز « جاءني زيد، ومنْ عمرو العاقلان »، على أن يكون العاقلان خبر المحدوف <sup>(٦)</sup>. غلط. إنما قال سيبويه: واعلم أنه لا يجوز: « من عبد الله، وهذا زيد الرجلين الصالحين » رفعت أو نصبت؛ لأنك لا تُثني إلا على من أثبته، وعلمه، ولا يجوز أن تخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحدة. <sup>(٧)</sup>

(١) في (ب) « علموا » بالجمع.

(٢) هو يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي ، الخوارزمي (سراج الدين ، أبو يعقوب) عالم في النحو ، والتصريف ، والمعاني ، والبيان ، والعروض ، والشعر ، ولد سنة ٥٥٥ هـ ، وتوفي ٦٢٦ هـ بخوارزم .

من تصانيفه: مفتاح العلوم ، ومصحف الزهرة .

انظر: شذرات الذهب: ١٢٢/٥ ، معجم المؤلفين: ٢٨٢/١٣ ، الأعلام: ٢٩٤/٩ .

(٣) سقط من (ب) .

(٤) مفتاح العلوم: ٤٧٢ ، ٤٧٣ .

(٥) تفسيره: ٥١١/٢ .

(٦) انظر: تفسيره: ١١١/١ .

(٧) الكتاب: ٢٤٧/١ .

**وقال الصفار<sup>(١)</sup>** : لما منعها سيبويه من جهة النعت علم أن زوال النعت يصححها<sup>(٢)</sup> فتصرف أبو حيان<sup>(٣)</sup> في كلام الصفار يوهم فيه ، ولا حجة فيها ذكر الصفار إذ أنه قد يكون للشيء<sup>(٤)</sup> مانع ، ويقتصر على ذكر أحديها<sup>(٥)</sup> لأنه الذي اقتضاه المقام<sup>(٦)</sup> .

(١) في الموضع الثلاثة : «ابن الصفار» وهو خطأ.

(٢) انظر : شرح كتاب سيبويه للصفارق : (١٣٩) مخطوط بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض تحت رقم : (ف ٢٠٥).

(٣) هكذا في النسخ المخطوطة ، و«معنى الليب» لابن هشام ، ولعله أجراه على الحكاية والا فالظهور «فتصرف أبي حيان».

(٤) في الأصل بلام ، وألف ، والصحيح ما أثبته من (ب).

(٥) ما في المعنى «أحدهما».

(٦) انظر : مغني الليب : ٦٢٧-٦٣٠.

قال أبو حيان عند هذه الآية بعد استعراضه للأقوال : وتلخص من هذا أن عطف الجمل بعضها على بعض ليس من شرطه أن تتفق معاني الجمل ، فعلى هذا يجوز عطف الجملة الخبرية على الجملة غير الخبرية ، وهذه المسألة فيها اختلاف ذهب جماعة من النحوين إلى اشتراط اتفاق المعانى ، والصحيح أن ذلك ليس بشرط وهو مذهب سيبويه . . . وقد استدل لذلك بقول الشاعر :

وقائلةٌ خولانُ فَانْكَحْ فتاتَهُمْ . . . وأكِرَوْمَةُ الْحَسِينِ خَلُوْ كَاهِيَا  
[قائلة مجهول ، انظر : الكتاب : ١ / ٦٩ ، ٧٠ ، وتقديره عند سيبويه : «هذه خolan»] .

ويقول أمرىء القيس :

وإن شِفَائِي عَبْرَةٌ إِنْ سَفَحْتُهَا . . . وهل عند رسم دارس من معول ) .  
ا . هـ [ديوانه : ٩] . تفسير أبي حيان : ١ / ١١٠ ، ١١١ .

قلت : وورد في القرآن الكريم قوله تعالى : «إِنَّا أَعْطَيْنَاكُوكُثُرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحِرِ . . .» [الكوثر : ١ ، ٢] ، وقوله : «أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ . فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْبَيِّنَمِ» [الماعون : ١ ، ٢] ، ونحوه ، وهو كثير.

انظر : إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم لابن خالويه : ٢٠١-٢٠٩ . وعليه فما دامت المسألة وردت في التنزيل ، واللغة فلا مانع من جوازها .

- (الصالحات). قال سيبويه: جمع السلامة جمع قلة يتحمل العشرة فدون فإن<sup>(١)</sup> عُرِفَ بأَلْ أَفَادَ الْكُثْرَة<sup>(٢)</sup>.
- وردَّه ابن السَّيِّد بِأَنَّه إنما يُفِيدُ الْكُثْرَةَ فِي أَنَّهَا مُحْتَمَلَةٌ، وَهُوَ الْعَشْرَةُ، وَيُصِيرُ صَرِيقًا فِيهَا كـ(الصالحات) هُنَّا<sup>(٣)</sup>.
- (جَنَّاتٍ). تَحْتَمِلُ<sup>(٤)</sup> التَّوزِيعُ أَوْ لِكُلِّ وَاحِدِ جَنَّاتٍ.
- (وَلَهُمْ فِيهَا..). مُجِيءُ هَذِينَ الْمُجْرُورِينَ مُتَلَاقِحِينَ دَلِيلٌ لِمَنْ يُحِيزُهُ مِنَ الْبَيَانِيْنَ.
- (أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ). أَبُو حِيَانٌ: اسْتَغْنِي بِجَمْعِ الْقَلْةِ فِيهِ؛ لِقَلْةِ اسْتِعْمَالِ جَمْعِ الْكُثْرَةِ فِيهِ، وَهُوَ زَوْجَاتٌ.<sup>(٥)</sup>
- الْمُبَرَّدُ<sup>(٦)</sup> فِي (المقتضب): جَمْعُ التَّكْسِيرِ يَصْحُّ أَنْ يَجْرِي عَلَى الْمُفَرْدِ؛ لِأَنَّهُ يَعْرِبُ بِالْحَرْكَاتِ كَالْمُفَرْدِ.<sup>(٧)</sup>

(١) في (ب) (إذا).

(٢) انظر: الكتاب: ١٤١/١، ١٨١/٢.

(٣) انظر: المسائل والأجوبة: ق: «٥٢».

(٤) في (ب) بالياء.

(٥) انظر: تفسيره: ١١٦/١.

(٦) هو أبوالعباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر بن عمير الشهالي، وقيل: المازني الملقب بالمبَرَد، كان إماماً في العربية، غزير الحفظ، والمادة، ولد بالبصرة سنة ٢١٠هـ، وقيل: غير ذلك، وتوفي سنة ٢٨٥هـ بالكوفة، وقيل غير ذلك.

من تصانيفه: الكامل، إعراب القرآن، الإشتراق.

انظر: إنباه الرؤواة: ٣٤١/٣، ٢٤١-٢٥٣، إشارة التعين: ٣٤٢، معجم المؤلفين:

١١٤/١٢، ١١٥.

(٧) انظر: المقتضب: ١٤٤/١.

٢٧ - **﴿الذين ينقضون﴾**<sup>(١)</sup>. قيل: هذه الصفات إن كانت؛ للتبيين لزم أن يكون من اتصف ببعضها غير فاسق، وإن كانت للتحصيص لزم ثبوت وصف الفسق دونها.

أجيب: بأنها للتبيين، والمراد قوم مخصوصون.

٢٨ - **﴿فأحياكم﴾**<sup>(٢)</sup> عُطِّفَ بالفاء، وما بعده بـ«ثم»؛ لأن المراد بهذا الأحياء الإيجاد من عدم، وهو أصعب<sup>(٣)</sup> عند العقل من إعادة ما سبق وجوده، فدللت الفاء على أن ذلك بالنسبة إلى قدرة الله أسهل. وأجاب الزمخشري بغير هذا.<sup>(٤)</sup>

٢٩ - **﴿خلق لكم﴾**. قول أبي حيأن:<sup>(٥)</sup> قيل اللام، للسبب.<sup>(٦)</sup> لا يصح على مذهب أهل السنة في عدم تعليل أفعال الله تعالى، وهو كقول الزمخشري: «لأجلكم»<sup>(٧)</sup>. وكونها؛ للتمليل ببناء على أن الأشياء على الإباحة.

(١) تكملتها . . . عهد الله من بعد ميثاقه، ويقطعون ما أمر الله به أن يصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون، والأية التي قبلها: «إن الله لا يستحب أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها . . . إلى قوله: وما يضل به إلا الفاسقين» [٢٨].

(٢) الآية: «كيف تكفرون بالله وكتنم أمواتاً . . . ثم يُميّتكم ثم يُحييكم ثم إليه ترجعون». في (ب) «أضعف».

(٤) قال الزمخشري: قلت: لأن الإحياء الأول قد تعقب الموت بغير تراخ. وأما الموت فقد تراخي عن الإحياء، والإحياء الثاني كذلك متراخي عن الموت إن أريد به النشور تراخيًا ظاهراً . . . الخ» أ. هـ. تفسيره: ٢٧٠ / ١.

(٥) في (ب) «أبو».

(٦) تفسيره: ١ / ١٣٣.

(٧) تفسيره: ١ / ٢٧٠.

- «ما في الأرض جيئاً». انظر كلام ابن عطية هنا،<sup>(١)</sup> وفيه نظر؛ لأنَّه ليس لنا إلَّا المعمورة من الأرض.

قال القرطبي :<sup>(٢)</sup> والأية تدل على أنَّ الأرض واحدة. <sup>(٣)</sup> وهو بناء على أنَّ «جيئاً» حال من «ما». وذلك لا يتعين؛ لاحتمال كونه حالاً من ضمير «لكم».

- «وهو بكل شيء علِيم». الأمدي في «أبكار الأفكار»:<sup>(٤)</sup> «مذهب أهل السنة أنَّ المعدوم ليس بـ«شيء» خلافاً للمعتزلة، ولا نبني على ذلك كفر، ولا إيمان.

(١) قال ابن عطية: «ولكم» معناه: للاعتبار، ويدل على ذلك ما قبله وما بعده من نصب العبر: الإحياء، والإماتة، والخلق، والاستواء إلى السماء، وتسويتها - وذكر أقوال العلماء في الآية - ثم قال: ويرد على القائلين بالمحظ كل حظر في القرآن، وعلى القائلين بالإباحة كل تحليل في القرآن، وإباحة. ويترجح الوقف إذا قدرنا نازلة لا يوجد فيها سمع ولا تتعلق به...). ا. ه. تفسيره: ١٥٩/١ . ١٦٠ .

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر فرج - باسكن الراء - الأننصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي ، المالكي ، المفسر إمام متقن متبحر في العلم. توفي سنة ٥٧١ هـ بمصر.

من تصانيفه: التذكرة بأمور الآخرة ، الجامع لأحكام القرآن ، الأستن في شرح أسماء الله الحسنى .

انظر: الديجاج: ٢/٢ ، ٣٠٩ ، ٣٠٨ ، طبقات المفسرين للسيوطى : ٩٢ معجم المؤلفين: ٢٣٩/٧ ، ٢٤٠ .

(٣) انظر: تفسيره: ١/٢٥٦ .

(٤) انظر: أبكار الأفكار: ٢/١٠٩ . مذهب المعتزلة فيه تفصيل. قال الأمدي: منهم من وافق الأشاعرة كالكتبي ، وذهب أبوالحسن البصري ، والنضبي من معتزلة البصريين إلى أنَّ الشيء حقيقة في الوجود مجاز في المعدوم الممكن ، وذهب الجاحظ والصربيون من المعتزلة إلى أنَّ الشيء هو المعلوم ، والتزموا كون المعدوم الممكن شيئاً حقيقة.. حتى قال: واعلم أنَّ النزاع هامنا نفياً واثباتاً إنما هو في الإطلاق اللغظي دون المعنى...). ا. ه.=

وأما هل للمعدوم تقرر في العدم أو لا؟، وهي مسألة أخرى.  
فمذهب أهل السنة أن لا.  
وذهب المعتزلة إلى أن له تقرر،<sup>(١)</sup> فالزمانا قدم العالم»<sup>(٢)</sup>.

٣٠ - **﴿في الأرض خليفة﴾**، قدم المجرور هنا، وأخر في سورة ص، **﴿إِنَّا جعلناك خليفة في الأرض﴾** [آية: ٢٦]، وذلك لوجهين:  
الأول: أن أحد<sup>(٣)</sup> أسباب التقدم «الشرف»<sup>(٤)</sup>. وكان آدم حينئذ معدوماً،<sup>(٥)</sup> والأرض موجودة، والموجود أشرف من العدم، والمخاطب في سورة ص، داود عليه السلام، وهو أشرف من الأرض ضرورة.

= فعليه فما دام النزاع لفظياً فالبحث في هذه المسألة لا طائل تحته.  
(١) الصحيح «تقرراً» بالنصب، لأنه إسم «أن».

(٢) انظر: أبكار الأفكار: ١٠٩ / ٢ وجة نظر النفاء: هي أنا نجد من أنفسنا العلم الضروري بأن النفي والاثبات لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة. أم المثبتون ففصلوا بين المعدوم الممكن، والمستحيل فقالوا: المعدوم الممكن معلوم، والمعدوم المستحيل ليس بمعلوم مع اعترافهم بتعلق العلم به. وترتبط على هذا النزاع قوهم: إن حدوث الحادث إما أن يقال: بأن الله سبحانه وتعالى لم يكن عالماً بعده قبل حدوثه أو يقال: إنه كان عالماً به. قال الأمدي في الرد: الأول كفر صراح، والثاني: هو المطلوب). ا. هـ. قلت: والذي دفعهم إلى هذا هو تحكيم العقل في كل شيء حتى في أفعال الله تعالى تعالى الله عن ذلك قال تعالى: **﴿وَعَنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ** ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقه إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين»<sup>(٦)</sup>. [الأنعام: ٥٩] فالواجب رد الأمر إلى الله ورسوله قال تعالى: **﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾** [النساء: ٥٩] أي إلى الكتاب والسنة، وقال: **﴿قُلْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كُمْ شَهَادَةُ عَنْهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** [البقرة: ١٤٠].

(٣) في (ب) «أو آخر» بدلاً من «أن أحد».

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب) العبارة هكذا: «معدوماً حينئذ».

الثاني: أن هذه الآية خرجت بخرج الاعتناء بالأرض بجعل الخليفة فيها؛ لازلة الفساد عنها، وآية ص في معرض التشريف؛ لداود فقدم فيها ما يقتضي التشريف، وهو الخلافة.

- «**قالوا أتعجل ..**». قد يحتاج به من يقول: «بالتحسين، والتقبیح»<sup>(١)</sup>، وجوابه بين عقلاً.

ابن عطیة: «**كأنهم تعجبوا من استخلاف الله من يعصيه أو عصيان من يستخلفه**»<sup>(٢)</sup>. وذکرہ / أبو حیان، ولم یتعقبه.<sup>(٣)</sup> ولا یصح الوجه الثاني؛ ٣ - ب لأنهم لو تعجبوا من عصيان **المُسْتَخْلَفَ**؛ لقالوا: «**أیفسد في الأرض من تجعله خليفة**».

٣٦ - «**بعضكم لبعض ..**»<sup>(٤)</sup>. يدل على اطلاق لفظ «البعض» على أكثر من النصف.

٣٨ - «**فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون**»<sup>(٥)</sup>. إن قلت: لم نفى الخوف بلفظ الاسم، والحزن بلفظ الفعل مع أن الخوف هو التألم بسبب أمر مستقبل متوقع، والحزن هو التألم بسبب أمر واقع فيها مضى،<sup>(٦)</sup> فكان المناسب باعتبار **الفهْمِ** العكس؟.

(١) يقصد المعتزلة.

(٢) تفسیره: ١٦٥/١.

(٣) تفسیره: ١٤١/١.

(٤) أولاً: «**فأزّلَهَا الشيطان عنها فأخرجها مما كانا فيه وقلنا اهبطوا.. عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين**».

(٥) أولاً: «**قلنا اهبطوا منها جيئا فإما يأتينكم مُّنِي هُدَى فمن تبع هُدَى**..».

(٦) في (ب) بالواو.

## فالجواب من وجوه:

ا - روعي في كل واحد منها سببه، فسبب الخوف مستقبل، وهو متقدم عليه فجعل ماضياً ثابتاً واقعاً، فأتى فيه بلفظ الاسم المقتضي للثبوت.

وبسبب الحزن ماضٍ [وهو متاخر عنه فجعل مستقبلاً؛ لتأخره عن سببه فأتى فيه بلفظ المستقبل].<sup>(١)</sup>

ب - [إن متعلق الحزن ماضٍ]،<sup>(٢)</sup> ومتعلق الخوف مستقبل، والأمور المستقبلة [أكثر]<sup>(٣)</sup> من «الأمور»<sup>(٤)</sup> الماضية، فأشبهت غير المتناهي ألا ترى<sup>(٥)</sup> أن الإنسان يخاف العذاب في الدنيا، وفي الآخرة، وأمر الآخرة غير متناهٍ؛ لأنّه يدخل الجنة فيذهب عنه الخوف دائمًا، وأمر الماضي متناهٍ؛ لأنّه بدخول الجنة ذهب<sup>(٦)</sup> الخوف عنه،<sup>(٧)</sup> فناسب الإتيان فيما يتناول بالاسم النكرة في سياق النفي، ليعم، وهو أبلغ.

ج - إن سبب الخوف يمكن دفعه، والتحرز منه؛ لأن متعلقه مستقبل بخلاف سبب الحزن.

د - إن الخوف متقدم في الوجود على الحزن؛ لأن متعلقه مستقبل، ومتعلق الحزن ماضٍ، والمستقبل أسبق في الوجود من الماضي، والاسم متقدم على الفعل فغير عن كلٍّ بما يناسبه.

(١) زيادة من (ب).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) زيادة من (ب).

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب) بالياء.

(٦) في (ب) بالمضارع.

(٧) في (ب) العبارة: «عنه الخوف».

هـ - إن سبب الخوف مستقبل فلا يعقل<sup>(١)</sup> فيه تجدد؛<sup>(٢)</sup> لأنه لم يقع بخلاف الحزن.<sup>(٣)</sup>

٤٦ - **﴿الذين يظنوون﴾**. متعلق الظن زمن الملاقة،<sup>(٤)</sup> وإن كان في الحقيقة مشكوكاً فيه لكن؛ لمحبتهم لقاء ربهم جعل مظنونا لهم.<sup>(٥)</sup> وجعل

(١) في (ب) «يُفْعَل» بالفاء.

(٢) في (ب) «مُجَرَّد».

(٣) انظر: تفسير ابن عرفة ق: ٢١.

هذه الوجوه التي ذكرها المفسر متقاربة؛ لأن الخوف ألم يحصل للنفس من توقع مكروه أو انتظار محذور، والحزن ألم يعرض للنفس لفقد محبوب أو فوات مطلوب، والظاهر في هذه المسألة قول أبي حيأن قال: «قدم عدم الخوف على عدم الحزن؛ لأن انتفاء الخوف فيها هو آت آكد من انتفاء الحزن على ما فات ولذلك ابرزت جملته مصدره بالنكرة التي هي أوغل في باب النفي، وابرزت الثانية مصدره بالمعرفة في قوله: ﴿ولَا هم يحزنون﴾.. ١. هـ.

تفسيره: ١٧٠ / ١ ، وانظر: تفسير الرازبي: ١ / ٢٧ ، ٢٨ / ١.

(٤) في (ب) «المكافأة» بالكاف، والفاء. وتكميل الآية: **﴿أَنَّهُم مَلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ رَاجِعُون﴾**.

(٥) قال ابن فارس: (الظن) أصييل يدل على معنين مختلفين: يقين؛ وشكـ. فاما اليقين فقول القائل: ظنت ظناً، أي أيقنت قال الله تعالى: **﴿قَالَ الَّذِينَ يَظْنُونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللَّهِ﴾** [البقرة: ٢٤٩] أراد والله اعلم. يوقنون، والعرب تقول ذلك وتعربـ.. والأصل الآخر: الشكـ، يقال: ظنت الشيءـ، إذا لم تتيقنهـ.. الخـ) ١. هـ. معجم مقاييس اللغة: ٣ / ٤٦٢ ، ٤٦٣ . فعليه اختلاف المفسرون في (يظنوـنـ) قال أبو حيـانـ (يـظـنـوـنـ): «معناهـ: يـوقـنـوـنـ قـالـهـ الجـمـهـورـ؛ لأنـ منـ وـصـفـ بالـخـشـوـعـ لاـ يـشـكـ أـنـهـ مـلـاقـ رـبـهـ، وـيـؤـيدـهـ أنـ فيـ مـصـحـفـ عـبـدـ اللهـ (الـذـيـنـ يـعـلـمـونـ). وـقـيـلـ: معـناـهـ: الـحـسـبـانـ فـيـحـتـاجـ إـلـىـ مـصـحـحـ هـذـاـ الـعـنـىـ وـهـوـ مـاـ قـدـرـوـهـ مـنـ الـحـذـفـ وـهـوـ (بـذـنـوـهـمـ) فـكـأـنـهـ يـتـوـقـعـونـ لـقـاءـ رـبـهـ مـذـنـيـنـ، وـالـصـحـيـحـ هـوـ الـأـوـلـ؛ وـمـثـلـهـ: (إـنـيـ ظـنـتـ أـنـيـ مـلـاقـ حـسـابـيـهـ) [الـحـاقـةـ: ٢٠] ، (فـظـنـتـ أـنـهـ مـوـاقـعـوـهـاـ) [الـكـهـفـ: ٥٣] وـقـالـ درـيدـ: فـقـلـتـ هـمـ ظـنـوـاـ بـالـفـيـ مـدـجـجـ.. . =

ابن عطية: «الظن بمعنى : العلم». <sup>(١)</sup>

وقال الزمخشري : «يتوقعون لقاء ثوابه ، وقيل : ماعنته ، ويطمعون فيه . <sup>(٢)</sup>

٤٧ - «إني فضلتكم ..». إن جعل قوله : (نعمتي) عاما فهو عطف الخاص على العام ، وإن جعل مطلقا فهو من عطف المقيد على المطلق . <sup>(٣)</sup>  
- «على العالمين». إن جعلت «أل» للجنس <sup>(٤)</sup> كما قال الزمخشري : فالقضية حقيقة لا خارجية ، وإن جعلت للعهد أي : عالم زمانهم فهي خارجية .

= واختلفوا في معنى «ملاقاة ربهم» ، فحمله بعضهم على ظاهره من غير حذف ولا كناية بأن اللقاء رؤية الباري تعالى . وقد جاءت السنة المتواترة وإلى اعتقادها ذهب أكثر المسلمين . وقيل : ذلك على حذف مضاف أي : «جزاء ربهم»؛ لأن الملاقاة مستحيلة في غير الرؤية . وقيل : كناية عن انتصاء أجلهم كما يقال لمن مات : لقي الله . وقيل : ذلك على حذف مضاف أخص من الجزاء وهو الثواب أي : ثواب ربهم . فعلى هذا القول ، والقول الأول يكون الظن على بابه من كونه يراد به الترجيح ، وعلى تقدير الجزاء أو كون الملاقاة يراد بها انتصاء الأجل يكون الظن يراد به التيقن . وقد نازعت المعتزلة في كون لفظ اللقاء لا يراد به الرؤية ولا يفيدها . الخ ١ . هـ . تفسيره: ١٨٥/١ ، ١٨٦ . قال الفخر : استدل بعض الأصحاب بقوله : «ملاقوا ربهم» على جواز رؤية الله تعالى . . . الخ ١ . هـ . تفسيره: ٥٠/٣ . فعليه : حل الآية على ظاهرها أولى لأن الأقوال الأخرى تحتاج إلى تقدير مضاف ، وقد اختلفوا في تقديره فمنهم من قدره بـ«جزاء ربهم» أو «ثوابه» . وهذا الاختلاف مصحح للقول الأول؛ لأنه ليس عليه دليل ، ومعنى الآية مستقيم بذاته . وهو قول الجمهور .

(١) انظر: تفسيره: ١/٢٠٦.

(٢) تفسيره: ١/٢٧٨ ، وقد تأوهما بناء على مذهبه في إنكار رؤية الله يوم القيمة .

(٣) أولاً: «يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم ..» .

(٤) الأول أظهر؛ لأن النعمة تشمل التفضيل وغيره ، فهو مندرج تحت إفرادها .

(٥) انظر: تفسيره: ١/٢٧٨ .

٤٨ - ﴿وَلَا تَقْبِلْ مِنْهَا شَفَاعَةً . . .﴾<sup>(١)</sup>. ابن عطية: «أحاديث الشفاعة متواترة». <sup>(٢)</sup>

ابن الصلاح: «لم يصح من أحاديث الشفاعة غير حديثين. <sup>(٣)</sup> فعل هذا يكون التواتر معنوياً لا لفظياً.

٤٩ - ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيُسْتَحْيِونَ نِسَاءَكُمْ . . .﴾ أي: لم يقل: بناتكم في مقابلة أبنائكم؛ لتركهم إياهن إلى أن يصرن نساء بخلاف الأبناء.

٥٠ - ﴿فَانجِينَاكُمْ . . .﴾<sup>(٤)</sup> فإن قلت: «لم»<sup>(٥)</sup> قدم الانجاء وإن كان دفع المؤلم آكد؟. مراعاة للترتيب الوجودي؛ لأن الانجاء متقدم على اغراق آل فرعون.

٥٩ - ﴿فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا . . .﴾<sup>(٦)</sup>. يؤخذ عدم صحة نقل الحديث بالمعنى إلا أن يجاب <sup>(٧)</sup> بأنهم بدلو اللفظ، والمعنى.

(١) بالتاء قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، والباقيون بالياء. كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد: ١٥٤.

(٢) تفسيره: ٢٠٩/١.

(٣) انظر: صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط، وحمايته من الإسقاط، والسقط ابن الصلاح: ١٧٤، ١٧٥.

راجع تحرير حديث الشفاعة عند تفسير المفسر للألف واللام في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ . . .﴾ سورة الفاتحة بالحاشية.

(٤) تكملتها: ﴿. . . وَأَغْرَقْنَا آلَ فَرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظَرُونَ﴾.

(٥) سقط من (ب).

(٦) تكملتها: ﴿. . . قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قَيْلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّيِّئَاتِ كَانُوا يَفْسَدُونَ﴾

(٧) في (ب) «الإيجاب».

واستشِكْلَ فَهُمْ مَعْنَى الْآيَةِ بِأَنَّهَا اقْتَضَتْ أَنَّهُمْ بَدَلُوا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ  
لَا مَا قِيلَ لَهُمْ؛ لِأَنَّ **غَيْرَ** نَعْتُ **فَوْلًا** إِذَا لَا يَتَعْدِي **بَدْلًا** إِلَّا لِمَفْعُولٍ  
وَاحِدًا!

وأَجَيبُ: بِأَنَّهَا تَعْدِي إِلَى الثَّانِي بِحُرْفِ الْجَرِ **أَيْ** بِ**غَيْرِ** أَوْ يَكُونُ  
**بَدْلًا** بِمَعْنَى: «أَتَى».

٦٠ - **فَانْفَجَرَتْ . . .**<sup>(١)</sup>. ابن هشام: فضرب **فَانْفَجَرَتْ**<sup>(٢)</sup>.  
وزعم ابن عصفور: «أَنَّ الْفَاءَ فِي **فَانْفَجَرَتْ**» هِيَ (**فَاضْرَبَ**)<sup>(٣)</sup>.  
وأَنَّ فَاءَ **فَانْفَجَرَتْ** حُذِفتْ؛ لِيَكُونَ عَلَى الْمَحْذُوفِ دَلِيلٌ بِبَقَاءِ بَعْضِهِ،  
وَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ لِفَظِ الْفَاءِيْنَ وَاحِدٌ، فَكَيْفَ يَحْصُلُ الدَّلِيلُ؟.

وَجُوزُ الزُّخْشَرِيِّ وَمَنْ تَبَعَهُ أَنْ تَكُونَ فَاءُ الْجَوَابِ **أَيْ**: فَإِنْ ضَرَبْتَ  
فَقَدْ **فَانْفَجَرَتْ**<sup>(٤)</sup>.  
وَيُرِدُّهُ أَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي تَقْدِيمَ الْإِنْفَجَارِ عَلَى الضرَبِ مَثَلَ: «أَنْ يَسْرُقَ  
فَقَدْ سَرَقَ لِهِ أَخْ مِنْ قَبْلِهِ» [يوسف: ٧٧] إِلَّا أَنْ يَقُولَ: «الْمَرَادُ: فَقَدْ حَكَمَنَا  
بِتَرتِيبِ الْإِنْفَجَارِ عَلَى ضَرَبِكَ»<sup>(٥)</sup>.

٦١ - **أَتَسْبِدِلُونَ**<sup>(٦)</sup>. إِنْ قَلْتَ: الْاسْتِبْدَالُ يَقْتَضِي تَرْكُ الْبَدْلِ مِنْهُ، وَهُمْ

(١) أَوْهَا: «وَإِذَا سَتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقَلَّنَا أَضْرَبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرِ . . .» الآيَةُ.

(٢) مَعْنَى الْلَّبِيبِ: ٨٢٠.

(٣) الْمَقْرَبُ: ١ / ٢٣٦.

(٤) تَفْسِيرُهُ: ١ / ٢٨٤.

(٥) مَعْنَى الْلَّبِيبِ: ٨٢١، ٨٢٠.

(٦) أَوْهَا: «وَإِذَا قَلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرُ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لِنَا رَبَّكَ يُخْرِجَ لَنَا مَا تَبَتَّ  
الْأَرْضُ مِنْ بَقْلَهَا وَقَنَائِهَا وَفَوْمَهَا وَعَدْسَهَا . . . قَالَ . . . إِنَّ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْبَطَهُ  
مَصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ . . .» الآيَةُ.

لم يطلبوا ذلك «منه»، <sup>(١)</sup> وإنما طلبوا الزيادة عليه فكيف يناسب الجواب!؟ .  
قلت : العادة تقتضي أن من كان بين يديه طعام واحد أكل منه حتى  
يشبع ، فإذا كان بين يديه طعامان ترك موضعًا للطعام الثاني .

٧٣ - **﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِعِصْبَاهَا . . .﴾** . إن قلت : لم لم يسألوا تعين البعض كما  
سائلوا تعين البقرة؟ .  
قلت : لأن الأجزاء ، والأبعاض متماثلة بخلاف الأشخاص .

٧٤ - **﴿أَوْ أَشَدُ . . .﴾** <sup>(٢)</sup> أتى بـ«أشد» ، وإن كانت القسوة ليست من الخلق  
الثابتة ؛ لأنها أبلغ ؛ لاقتضائه أعلى مراتب القسوة ، وهي شدتها .  
وجعل السكاكي [ذلك] <sup>(٣)</sup> من «ترشيح المجاز» . <sup>(٤)</sup>

---

(١) سقط من (ب) .

(٢) أولاً : **﴿ثُمَّ قَسْتَ قُلُوبَكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحَجَارَةِ . . . وَإِنْ مِنْ حَجَارَةٍ لَمْ يَتَفَجَّرْ**  
منه الأنهر وإن منها لما يشق فيخرج منه الماء و . . . .

(٣) زيادة لازمة لربط كلام السكاكي بما قبله .

(٤) مفتاح العلوم : ٣٨٥ . قال : إن علم أن الاستعارة في نحو : «عندي أسد» إذا لم تعقب  
بصفات أو تفريع كلام لا تكون « مجردة » ولا « مرشحة » وإنما يلحقها التجريد أو الترشيح  
إذا عقبت بذلك ، ثم إن الضابط هناك أصل واحد ، وهو أن الاستعارة لا بد لها من  
مستعار له ، ومستعار منه فمتى عقبت بصفات ملائمة للمستعار له أو تفريع كلام ملائم  
له سميت « مجردة » ، ومتى عقبت بصفات أو تفريع كلام ملائم للمستعار منه سميت  
« مرشحة » .

مثال المجردة : «ساورت أسدًا شاكي السلاح طويلاً القناة صقيل العضب» . ومثال  
المرشحة : «ساورت أسدًا هصورًا عظيم البددين» . . الخ . ١ . هـ .

- ٨٠ - ﴿فَلَا تُخْذِلُمْ عَنْ دِرْبِكَ..﴾ . معناه: طلب دليلهم على ذلك .  
 فإن قلت: قد تقرر أن النافي لا يطالب بدليل ! .
- ٤ - ١ . قلت: / هؤلاء نفوا، واثبتو ، ويرد على هذا الجواب أن من ادعى ما يوافقه خصميه عليه لم يطلب منه دليل ، ودعوى هؤلاء أن النار تسمهم أيامًا معدودة صحيح ، وإنما ينكر عليهم ادعاؤهم عدم دوام العذاب .
- والجواب: أن النفي الأصلي هو الذي لا يحتاج مدعيه إلى دليل بخلاف النفي «الذي»<sup>(١)</sup> يتقدمه ثبات ، وهؤلاء أقرروا بدخولهم<sup>(٢)</sup> النار ، وانكروا دوام العذاب «بعد دخولهم» .<sup>(٣)</sup>
- ٨٤ - ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشَهِّدُونَ..﴾ . يدل على تغيير الاقرار ، والشهادة وفيه خلاف ، ومذهب «المدونة» أن الاقرار شهادة .<sup>(٤)</sup>
- ٨٥ - ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ..﴾<sup>(٥)</sup> . داموا<sup>(٦)</sup> على قصر الإيمان بالبعض لا على نفس الإيمان به .
- 
- (١) سقط من (ب) .
- (٢) في (ب) بلا «ضمير» .
- (٣) سقط من (ب) .
- (٤) المدونة: ٤/٩٤ ، ومذهب الحنفية ، والشافعية ، والحنابلة أنها متغایران ، فالاقرار: إثبات عن ثبوت حق الغير على نفسه . وإن كان يحق لغيره على غيره فشهادته . انظر: فتح القدير لابن المأْمَم الحنفي : ٧/٣٦٤ ، ٨/٣١٧ ، مغني المحتاج للشربيني: ٢/٢٢٨ ، ٤/٤٢٦ ، المغني لابن قدامة: ٥/١٤٩ . وهو الاظاهر لاختلاف اللفظين .
- (٥) تكلمتها: ﴿.. وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِ فِيمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا خُزُّيٌّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرَدُونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ .
- (٦) في (ب) «سواء» .

- **﴿فَمَا جِزَاءُهُ﴾**. أتى بالحصر، وإن كان عدمه في مثل هذا التركيب أبلغ دفعاً لم يتوهם من أن إيمانهم بالبعض يوجب تخفيف العذاب عنهم.

٨٦ - **﴿اشترَا حَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ﴾**. أخذ منه ابن عطية، أن من خير بين شيئين يُعدُّ متنقلًا.<sup>(١)</sup>

ويرد بحديث: «كل مولود يولد على الفطرة».<sup>(٢)</sup>

فإن قيل: يلزم عليه أن يكون كل كافر مرتدًا.

قيل: حقيقة المرتد من اتصف بالكفر بعد تلبسيه<sup>(٣)</sup> بالإيمان بالفعل.<sup>(٤)</sup>

---

(١) تفسيره: ٢٨٦/١

(٢) أخرجه بلفظه أبو داود: ٤/٢٢٩، كتاب السنة - باب ذراري المشركين. الحديث: «٤٧١٤»، والترمذى: ٣٠٣/٣، أبواب القدر - باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة، الحديث: «٢٢٢٣»، مالك في الموطأ: ١/٤١، ٢٤١، كتاب الجنائز - باب جامع الجنائز، الحديث: «٥٢»، أحمد: ٢/٢٣٣، ٢٧٥، ٣٩٣ عن أبي هريرة، قال الترمذى: «حسن صحيح». وأخرجه - بنحوه - البخارى: ٦/١٤٣، كتاب التفسير - سورة الروم، ٢/١١٣، كتاب الجنائز - باب إذا أسلم الصبي فمات، مسلم: ٤/٢٠٤٧، ٢٠٤٨، كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، الحديث: «٢٢-٢٥»، أحمد: ٢/٣١٥، ٤١٠، ٣٤٦. ٤٨١.

(٣) في الأصل: «تلبيسه» بزيادة ياء، والصواب ما اثبته من (ب).

(٤) رد المفسر على ابن عطية بالحديث لا حجة فيه فقد أخرجه مسلم بلفظ: «ما من مولود يولد إلا على هذه الملة حتى يُبَيَّنَ عَنْه لسانُه». فالحديث يدل على أن الله قد فطر العباد على ملة الإسلام قال تعالى: «فَاقْتُمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفُوا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ» [الروم: ٣٠]، وقد رواه عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَخْذَ اللَّهُ الْمِيَاثَكَ مِنْ ظَهَرِ آدَمَ بْنَ عَمَانَ - يَعْنِي عَرْفَةَ - فَأَخْرَجَ مِنْ صَلَبِهِ كُلَّ ذُرِيَّةٍ ذَرَاهُمْ بَيْنَ يَدِيهِ كَالَّذِي ثُمَّ كَلَّهُمْ قُبْلًا» قال: أَسْتَ بِرِبِّكَ قَالُوا بَلْ شَهَدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كَنَا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّا أَشْرَكْ أَبَاوْنَا مِنْ

٨٧ - «ولقد آتينا موسى الكتاب..». ابن عطية: يجوز أن يكون «الكتاب» مفعولاً أولاً أو ثانياً». <sup>(١)</sup> انتهى .  
 يرد بأن «أعطي» <sup>(٢)</sup> مفعولاها أو هما فاعل في المعنى ، و«موسى» هو أخذ الكتاب .

٨٩ - «فِلَمَا جَاءُوهُمْ مَا عَرَفُوا..». الزخيري : «أي من الحق». <sup>(٤)</sup>  
ابن عطية: المراد النبي صلى الله عليه وسلم. <sup>(٥)</sup> انتهى . و«ما»

= قبل .. إلى قوله : أفتلهلكنا بما فعل المبطلون ». أحمد: ٢٧٢ / ١ ، وأخرجه أيضاً بنحوه الحاكم في مستدركه ، كتاب التفسير - سورة الأعراف عن أبي بن كعب رضي الله عنه .  
 وما يدل على نقض الكافر لهذا الميثاق ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «يقول الله تبارك وتعالى لأهؤن أهل النار عذاباً : لو كانت لك الدنيا وما فيها أكنت مُفتدياً بها؟ ، فيقول : نعم . فيقول : قد أردت مِنْكَ أهونَ من هذا وأنت في صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ وَلَا أَدْخُلَنَّكَ النَّارَ فَأَبْيَتَ إِلَّا الشُّرُكَ». مسلم : ٢١٦٠ / ٤ ، كتاب صفات المنافقين - باب طلب الكافر الفداء . ورواه -  
 أيضاً - عياض المجازي - بلفظ - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «قال الله : «إني خلقت عبادي حُنفاء كلهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحلاه لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أُنزل به سلطاناً» الحديث ، مسلم : ٢١٩٧ / ٤ ، كتاب الجنة - باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا  
 أهل الجنة وأهل النار .

(١) قول ابن عطية: الكتاب : التوراة ، ونصبه على المفعول الثاني لآتينا». ١. هـ .  
 انظر: تفسيره: ٢٨٦ / ١ . فنقل المفسر مخالف لما في تفسير ابن عطية . وهذه من الموضع التي لا يكون فيها المفسر دقيقاً في نقله .

(٢) في (ب) «اثنتين» .

(٣) في (ب) «أعطاه» بالباء . مع أن الفعل في الآية : «أتى» وليس «أعطي» علمًا بأن كلاً منها يأخذ مفعولين .

(٤) تفسيره: ٢٩٦ / ١ .

(٥) تفسيره: ٢٨٩ / ١ .

واقعة على صفته لا على ذاته؛ لأنها لا تقع على من يعقل.<sup>(١)</sup> ويؤخذ منه الاكتفاء في الشهادة، والأحكام بالصفة، ومثله في «كتاب اللقطة» من «المدونة» في مسألة: من اعترفت<sup>(٢)</sup> بيده دابة. <sup>(٣)</sup> والموثوقون في ذلك متفاوتون منهم من يكتب الصفة، والتعریف بعين المشهود عليه، وأنه هو فلان بن فلان، وهذا أبلغ، ومنهم من يكتفي بالصفة.

وقد يقال: الإتيان بالمعجزات قرائن تقوم مقام التعيين.<sup>(٤)</sup>

## ٩١ - **﴿وهو الحق مصدقا﴾ . الأَبْنَدِي<sup>(٥)</sup> في «شرح الجزوئية»:** <sup>(٦)</sup> إنما

(١) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٣١»، راجع تعليقي عند قوله ﴿الله ما في السموات وما في الأرض﴾ [البقرة: ٢٧٤].

(٢) تعريف الضالة واللقطة، أن يقول: من يَعْرُف هذَا؟ . ويقال: اعْرَف بالشَّيْءِ إِذَا أَقْرَأَ كَائِنَ عَرَفَهُ فاقْرَأْهُ . معجم مقاييس اللغة: ٤/٢٨٢ . مادة: «عرف».

(٣) المدونة: ٤/٣٦٤.

(٤) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٣١».

(٥) هو علي بن محمد بن عبد الرحمن الحُسْنِي - بضم الحاء، وفتح الشين المعجمتين - المعروف بالأَبْنَدِي - بضم الهمزة وتشديد الباء الموحدة، وبالذال المعجمة نسبة إلى بلدة «أَبْنَدَه» بالأَندَلُس - كان إماماً في النحو، واللغة، والشعر. توفي سنة: ٦٨٠هـ. من تصانيفه: تقدير على كتاب سيبويه، والجمل.

انظر: إشارة التعيين: ٢٣٣، ٢٣٤، **البلْغَة** في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروزآبادي: ١٥٩ ، بغية الوعاء: ١٩٩.

(٦) الجُزُوئي هو أبو موسى عيسى بن عبد العزيز بن عيسى المغربي، البربري، كان إماماً في علم النحو، بارعاً في الأصول، والقراءات. توفي سنة: ٦٠٧هـ بمراكش بالمغرب، وقيل: غير ذلك.

والجُزُوئي - بضم الجيم، والزاء، وسكون الواو بعدها لام نسبة إلى «جُزُوله» ويقال لها: كُؤْلَة، بالكاف - قبيلة من البربر.

من تصانيفه: القانون في النحو، مختصر الفسر لابن جني في شرح ديوان المتبنى.

انظر: إنباه الرواه: ٢/٣٧٨ ، وفيات الأعيان: ٣/٤٨٨-٤٩٠ ، العبر: ٣/١٤٦.

شرط في الحال الانتقال، لكونها هيئة الفاعل، والمفعول «التي»<sup>(١)</sup> يكون عليها كل واحد منها، وتلك الهيئة هي غير لازمة، بل هي صفات متنقلة نحو قوله تعالى: «وهو الحق مصدقاً»، و«يوم يبعث حيا..» [مريم: ١٥]، ومثل: «دعوت الله سمعياً»، ومعلوم أن البعث لا يكون إلا على صفة «الحياة»<sup>(٢)</sup>، والحق لا يكون إلا مصدقاً، والله تعالى لم يزل سمعياً، وهذا عند التحويين يسمونه: «حالاً مؤكدة»؛ لأن الحال صفة في المعنى،<sup>(٣)</sup> والصفة قد تكون بياناً، وقد تكون توكيداً<sup>(٤)</sup>.

١٠١ - «وراء ظهورهم ..»<sup>(٥)</sup> كناية عن البعد، وإلا فظاهر اللفظ يقتضي أنهم طرحوه بين أيديهم.<sup>(٦)</sup>

١٠٦ - «ما ننسخ..». استدل بها الفخر في «المحصول»: على جواز النسخ.<sup>(٧)</sup>

ورد السراج<sup>(٨)</sup> في «التحصيل إختصار المحصل»: بأنها قضية

(١) سقط من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب) «العنا» بلا ميم.

(٤) شرح الجزولية لم اجده. انظر: مغني اللبيب: ٦٠٤-٦٠٦.

(٥) أولاً: «ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله... كأنهم لا يعلمون».

(٦) تفسير ابن عرفة ق: «٣٣».

(٧) المحصل: ٤٤٠ / ٣.

(٨) هو جعفر بن أحمد السراج البغدادي (ابو محمد) كان أدبياً قارئاً، نحوياً، لغويًّا أحد الحفاظ ولد سنة: ٤١٧هـ، وتوفي سنة ٥٥٠هـ ببغداد.

من تصانيفه: حكم الصبيان، كتاب الخرقى.

انظر: وفيات الأعيان: ١١٢ / ١، بغية الوعاه: ٢١١، الأعلام: ١٢١ / ٢.

شرطية لا يلزم<sup>(١)</sup> منها الجواز، ولا العدم إذ لا يلزم من ملازمة الشيء للشيء جواز وقوعه «ولا عدم وقوعه»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup> وأجاب الخطيب شمس الدين الجزري :<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> : بأن الآية خرجت مخرج التمدح، والتمدح لا يكون إلا بالمسكن الواقعة<sup>(٦)</sup>.

١١٤ - «ومن أظلم مَنْ منع . . .» ، وفي آية أخرى «ومن أظلم مَنْ افترى . . .» [الأنعام: ٢١]. فالجواب : بشبه التساوي في المذكورين.<sup>(٧)</sup>

١١٦ - «بل له ما في السموات . . .»<sup>(٨)</sup>. استدل به اللّخمي<sup>(٩)</sup> على أن من

(١) في (ب) «لا يساوم» بالسين، والواو.

(٢) سقط من (ب).

(٣) انظر: التحصل من المحصول ق: «١١»، ماردة السراج أيده الفخر في تفسيره قال: واعلم أناً بعد أن قررنا هذه الجملة في كتاب المحصول . . . تمسكنا في وقوع النسخ بقوله تعالى: «ما ننسخ من آية . . .» ، والاستدلال به أيضاً ضعيف؛ لأن «ما» هنا تفيد الشرط والجزاء وكما أن قوله: من جاءك فاكرمه لا يدل على حصول المجيء، بل على أنه متى جاء وجب الأكرام فكذا هذه الآية لا تدل على حصول النسخ . . . الخ

١. هـ. ٢٢٩/٣

(٤) هو محمد بن عبدالله الجزري الشافعي (شمس الدين) متأدب متفقه من أهل الجزيرة رحل إلى عدن، وتولى ديوان النظر بها ثم حبس، وأطلق. توفي سنة نيف ٦٦٠ هـ بها. من تصانيفه: المختصر في الرد على أهل البدع.

انظر: بروكلمان: ١/٧٦٦، الأعلام: ١١١/٧، معجم المؤلفين: ١٠/٢٠٧.

(٥) في (ب) «الجزولي».

(٦) تفسير ابن عرفة ق: «٣٤».

(٧) تفسير ابن عرفة ق: «٣٥».

(٨) أولاً: «وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه . . .».

(٩) هو علي بن محمد الربعي المعروف باللّخمي أبو الحسن القبرواني الصفاقسي كان فقيها، =

ملكه إبنه عتق عليه .<sup>(١)</sup>

١٢٠ - **﴿حتى تتبع ملتهم﴾** <sup>(٢)</sup>. حذف الأول؛ لدلالة الثاني.  
- **﴿ولئن اتبعت أهواهم﴾**. يدل على نفي التحسين، والتقبیح عقلاً،  
وأن الحاصل للمقلّد غير عالم. <sup>(٣)</sup>

١٢٤ - **﴿ بكلمات﴾**. الزمخشري : «قيل : هي مناسك الحجّ كالطواف،  
والسعى ، والرمي ، والإحرام ، والتعریف» <sup>(٤)</sup> انتهى . يعني بالتعريف:  
الوقوف بعرفة.

- **﴿لا ينال عهدي الظالمين﴾**. الزمخشري : «يدل على عدم صحة إماماة  
الفاسق» <sup>(٥)</sup>.

---

= فاضلاً، ديناً، ذا حظ من الأدب، حاز رئاسة Afrيقية جلة توفي سنة ٤٧٨ هـ بصفاقس.  
من تصانيفه: التبصرة شرح للمدونة، فضائل الشام.  
انظر: الديبياج: ٢/١٠٤ ، ١٠٥ . معجم المؤلفين: ١٩٧/٧ ، تراجم المؤلفين  
التونسيين: ٤/٢١٤-٢١٩.

(١) التبصرة في شرح المدونة للخميّ ق: «٣٤» مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت  
رقم: «١٩٧٧٢».

(٢) أوطاها: **﴿ولن ترضي عنك اليهود ولا النصارى﴾**. والتقدير: ولن ترضي عنك اليهود

حتى تتبع ملتهم ولا النصارى.. الآية. تفسير ابن عرفة ق: «٣٦».

(٣) العبارة مطلقة، والأصوب أن تقييد بـ«إذا كان تابعاً للهوا».

(٤) تفسيره: ١/٣٠٩.

(٥) انظر: تفسيره: ١/٣٠٩.

## عز الدين بن عبد السلام :<sup>(١)</sup> إذا تعارض<sup>(٢)</sup> الإلئام به أو ترك الصلاة في جماعة أئتم به .<sup>(٣)</sup>

(١) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن بن المهدى السُّلْمى ، الدمشقى الشافعى ، المعروف بابن عبد السلام (عز الدين ، أبو محمد) فقيه ، مشارك فى الأصول ، والعربىة ، والتفسير . ولد بدمشق سنة ٥٧٧ هـ . وقيل : ٥٧٨ هـ ، وتوفي بالقاهرة سنة ٦٦٠ هـ .

من تصانيفه : تفسير القرآن ، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز ، قواعد الأحكام في مصالح الأنام .

انظر : فوات الوفيات : ٣٥٠ / ٢ ، ٣٥١ . البداية والنهاية : ١٣ / ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، معجم المؤلفين : ٤٩ / ٥ .

(٢) في (ب) كُرِر لفظ : «إذا تعارض» مرتين :

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام : ١ / ٧٤ . قلت : بل تصح إماماة الفاسق . يؤيد ذلك ما رواه عوف بن مالك قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «خيار أئمتك الذين تحبونهم ، ويحبونكم ، وتصلون عليهم ويصلون عليكم ، وشرار أئمتك الذي تبغضونهم ويبغضونكم ، وتلعنونهم ويلعنونكم» . قالوا : قلنا : يا رسول الله أفلأ نُنابذهم عند ذلك ؟ قال : «لا» ما اقاموا فيكم الصلاة ، لا ما اقاموا فيكم الصلاة ألا من ولى عليه والى فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولا يُنزعَنَّ يداً من طاعة» . مسلم : ٣ / ١٤٨٢ ، كتاب إلمارة - باب خيار الأئمة ، الحديث : ٦٦ .

وفي رواية للبخاري ومسلم عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما - واللفظ للبخاري - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه من فارق الجماعة شبراً ، فمات ، فميتة جاهلية» . البخاري : ٩ / ٧٨ .  
كتاب الأحكام - باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية ، مسلم : ٣ / ١٤٧٧ -  
باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة في كل حال ، الحديث : ٥٥ .  
فمع أن الرسول صلى الله عليه وسلم وصف الأئمة بالشر إلا أنه حذر من الخروج عليهم ، بل أمر بملازمتهم ، وطاعتهم ، وهذا من باب درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، لأن مفسدة الخروج عليهم أعظم من الصبر على أذاهם ، لما قد يتربى على الخروج من سفك الدماء ، واستباحة الأعراض ، ونهب الأموال وغير ذلك .

١٢٥ - **للطائفين . . .**<sup>(١)</sup>. يدل على أن الطواف للقادم أفضل.

١٢٩ - **العزيز الحكيم**<sup>(٢)</sup>. مناسب؛ لأن بعثة الرسول فيهم تشريف لهم، ووجب لعزتهم.

١٣٣ - **أم كتم . . .**. ابن عطية: **«أم»** بمعنى: الهمزة<sup>(٣)</sup>.  
أبو حيّان: «لم أقف، لأحد من النحويين أن **«أم»** يستفهم بها في صدر الكلام.<sup>(٤)</sup>

ابن هشام: «زعم أبو عبيدة: «أن **(أم)** قد تأتي بمعنى الاستفهام المجرد، فقال: في قول الأختطل:<sup>(٥)</sup>

---

(١) قبلها: **». . . وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيته للطائفين والعاكفين والركع السجود**<sup>(٦)</sup>.

(٢) أوّلها: **«ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك . . .»**.

(٣) تفسيره: **٣٦٥ / ١** قال: وهي لغة يهانية.

(٤) تفسيره: **٤٠١ / ١**. وينؤيد ما ذهب إليه ابن عطية ما قاله الهروي عند كلامه على مواضع **«أم»**: تكون **«أم»** بمعنى ألف الاستفهام كقولك: **أَمْ تُرِيدُ أَنْ تُخْرِجَ؟**، معناه: أتريد أن تخرج؟ . قال الله عز وجل: **«أَمْ تُنَزِّلُ الْكِتَابَ لَا رِيبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ. أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ [السجدة: ٢-١]. أَتَى بِ«أَمْ» وَلَمْ يُسْبِقْهَا اسْتِفْهَامًا فِي رُبُّهِ عَلَيْهِ «أَمْ».** وإنما جعلها هي الاستفهام بمعنى: أنقولون افتراه، جعل **«أم»** بمعنى ألف الاستفهام، وكذلك قوله: **«أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ . . .»** [البقرة: ١٠٨]. وأورد آيات كثيرة . . ثم قال: معنى **«أم»** في كل ذلك ألف الاستفهام، لأنه لم يتقدمها استفهام ونحوها كثير في القرآن). ا.هـ. كتاب الأزهية في علم الحروف: ١٣١، ١٣٠. وعليه فيما دام وردت **«أم»** في القرآن الكريم، وأنها تأتي بمعنى ألف الاستفهام فليس هناك مانع، ولا حاجة للتأنويل؛ لأن القرآن هو الأصل وغيره مقيس عليه.

(٥) هو غيث بن غوث بن الصلت بن طارقة التغلبي، الملقب بالأختطل. (أبومالك) نشأ على النصرانية في أطراف الحيرة بالعراق وكان شاعرًا وأكثر من مدح ملوك وأمراء بيـ =

كذبْتُك عيْنَك أَم رأَيْت بِواسطِ  
غَلَس الظَّلَام مِن الرَّبَاب خِيالاً<sup>(١)</sup>  
أَنَّ الْمَعْنَى : هَل رَأَيْت ؟ .

وأجاز الزمخشري وحده حذف ما عطف عليه «أم» فقال [في]<sup>(٢)</sup> «أَم كَتَم شَهَادَاء» : [يجوز كون «أم» متصلة على أن الخطاب، لليهود، وحذف معادها أي: أتَدَعُون على الأنبياء اليهودية]<sup>(٣)</sup> «أَم كَتَم شَهَادَاء»<sup>(٤)</sup> . وجوزه الواحدي<sup>(٥)</sup> أيضا، وقدر: أَبْلَغُكُم مَا تَنْسِبُون إِلَى يَعْقُوبَ مِنْ إِيَّاصَائِهِ بَنِيهِ بِالْيَهُودِيَّةِ، «أَم كَتَم شَهَادَاء»<sup>(٦)</sup> .

٤ - ب

= أمية. ولد سنة ١٩ هـ، وتوفي سنة ٩٠ هـ.  
من تصانيفه: ديوان شعر. انظر: طبقات الشعراء لابن قتيبة: ٢٤٢ ، الأعلام:  
٣١٨ / ٥ ، معجم المؤلفين: ٤٢ / ٨ .

(١) من قصيدة يهجو بها جريراً. ديوانه: ٣٨٥ .

(٢) معنى الليب: ٦٦ ، وانظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة: ١ / ٥٦ .

(٣) زيادة من (ب) يقتضيها سياق الكلام.

(٤) زيادة من (ب) .

(٥) تفسيره: ١ / ٣١٤ .

(٦) هو أبوالحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي ، مفسر ، نحو ، لغوي ، فقيه ، شاعر ، إخباري .  
توفي بنيسابور سنة ٤٦٨ هـ .

من تصانيفه: البسيط ، والوسط ، والوجيز في التفسير ، أسباب النزول ، شرح ديوان المتنبي .

انظر: إنباه الرواه: ٢ / ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، وفيات الأعيان: ٣ / ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، إشارة التعين: ٢٠٩ .

(٧) معنى الليب: ٦٥ ، انظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد: ١ / ٢٠١ .

١٣٤ - ﴿ولكم ما كسبتم . . .﴾<sup>(١)</sup>، معطوف على الحال فهو حال لكن الأولى محصلة ، وهذه مقدّرة ، وبهذا يجاب عن استشكال أبي حيـان .<sup>(٢)</sup>

١٣٦ - ﴿قولوا آمنا . . .﴾ يدل على صحة [قول]<sup>(٣)</sup> القائل : «أنا مؤمن» دون تقييد بـإـن شاء الله ، والكلام على ذلك يأتيـ إن شاء اللهـ في سورة آل عمران .<sup>(٤)</sup>

- ﴿وما أتـى . . .﴾<sup>(٥)</sup> عبرـ أولـاـ : بـ«الـإنـزال» ، وثـانـياـ : بـ«الـإـيـتـاء» ؛ لأنـ معـجزـة من ذـكـر مـعـهـ الـإنـزالـ مـعـظـمـهاـ الـوـحـيـ ، وـمـنـ ذـكـرـ مـعـهـ الـإـيـتـاءـ مـاـ ظـهـرـ عـلـيـ يـدـيهـ مـنـ الـمـعـجزـاتـ الـفـعـلـيـةـ .

---

(١) أـوـهـاـ : ﴿تـلـكـ أـمـةـ قـدـ خـلـتـ هـاـ مـاـ كـسـبـتـ﴾ .

(٢) قال أبو حيـان في تفسـيرـهـ : (٤٠٤ ، ٤٠٥) : وـيـجوزـ أنـ تكونـ الجـملـةـ مـنـ قولـهـ : ﴿هـاـ مـاـ كـسـبـتـ﴾ استـشـافـاـ ، وـيـجوزـ أنـ تكونـ جـلـةـ حـالـيـةـ مـنـ الضـمـيرـ فيـ (خلـتـ) . . . والأـظـهـرـ الأولـ لـعـطـفـ قولـهـ : ﴿ولـكـ مـاـ كـسـبـتـ﴾ عـلـيـ قولـهـ : ﴿لـهـاـ مـاـ كـسـبـتـ﴾ - ثمـ اـسـتـشـكـلـ الثـانـيـ - فـقـالـ : وـلـاـ يـصـحـ أنـ يـكـونـ ﴿ولـكـ مـاـ كـسـبـتـ﴾ عـطـفـاـ عـلـىـ جـلـةـ الحالـ قبلـهاـ ؛ لـاختـلافـ زـمانـ استـقـرارـ كـسـبـهاـ هـاـ ، وـزـمانـ استـقـرارـ كـسـبـ المـخـاطـبـينـ ، وـعـطـفـ الحالـ عـلـىـ الحالـ بـوجـبـ اـتـحادـ الزـمانـ) . ١. هـ .

قلـتـ : قولـ أـبـيـ حـيـانـ : يـوجـبـ اـتـحادـ الزـمانـ) فيهـ نـظرـ ؛ لأنـ ابنـ هـشـامـ فيـ المـغـنىـ : (٦٠٥ ، ٦٠٦) قالـ : انـقـاسـمـ الحالـ بـحـسـبـ الزـمانـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ : مـقـارـنـةـ غالـباـ نحوـ : ﴿وـهـذـاـ بـعـليـ شـيـخـ﴾ [هـودـ : ٧٢] ، وـمـقـدـرـهـ : وـهـوـ الـمـسـتـقـبـلـةـ كـ«مـرـرـتـ بـرـجـلـ مـعـهـ صـقـرـ صـائـدـاـ بـهـ غـدـاـ» . أـيـ مـقـدـرـاـ ذـلـكـ . . . وـمـحـكـيـهـ : وـهـيـ الـماـضـيـةـ نحوـ : «جـاءـ زـيـدـ أـمـسـ رـاكـباـ») ١. هـ . فـعلـيـهـ اـتـحادـ الزـمانـ فيـ عـطـفـ الحالـ عـلـىـ الحالـ يـكـونـ غالـباـ لـاـ وـاجـباـ .

(٣) زـيـادـةـ يـقـضـيـهاـ سـيـاقـ الـكـلامـ .

(٤) تـكـلمـ المـفـسـرـ عـلـىـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ عـنـ تـفـسـيرـهـ لـلـآـيـةـ ﴿الـذـينـ يـقـولـونـ رـبـنـاـ إـنـاـ آـمـنـاـ . . .﴾ [١٦] منـ سـورـةـ آلـ عمرـانـ .

(٥) الآـيـةـ : ﴿. . . وـمـاـ أـنـزـلـ إـلـيـنـاـ وـمـاـ أـنـزـلـ إـلـيـ إـبـرـاهـيمـ وـإـسـمـاعـيلـ وـإـسـحـاقـ وـيـعقوـبـ وـالـأـسـبـاطـ وـمـاـ أـوتـىـ مـوسـىـ وـعـيـسـىـ وـمـاـ أـوتـىـ النـبـيـوـنـ مـنـ رـبـهـمـ لـاـ نـفـرـقـ بـيـنـ أـحـدـ مـنـهـمـ وـنـحـنـ لـهـ مـسـلـمـوـنـ﴾ .

١٤٣ - **﴿لتكونوا...﴾**<sup>(١)</sup>. جعل أبو حيyan اللام؛ للصيروة<sup>(٢)</sup>، ولا يصح؛ لأن الفاعل هو الله تعالى بخلاف قوله: **﴿فالقطعه آل فرعون...﴾** [القصص: ٨]<sup>(٣)</sup>.

١٤٤ - **﴿وحيثما كتم...﴾** يدل على جواز الصلاة في الحرام إذا كان الموضع ظاهراً.<sup>(٤)</sup>

١٤٦ - **﴿كما يعرفون أبناءهم...﴾**. لم يشبه بمعرفة أنفسهم للمشاكلة؛ لأن الولد منفصل عن أبيه كانفصال الكتب عنهم.

(١) في (ب) «لتكون» بالإفراد، والأية: **﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا﴾**.

(٢) قال أبو حيyan في تفسيره: (٤٢٢/١) : واللام في قوله: **﴿لتكونوا﴾** هي لام كي أولام الصيروة عند من يرى ذلك فجيء ما بعدها سبيباً لجعلهم خياراً أو عدواً ظاهراً... ا.هـ ، وعليه فنسبة المفسر القول بالصيروة لأبي حيyan لا تصح؛ لأن أبا حيyan حكاها ولم يقل به.

(٣) قول المفسر: ولا يصح؛ لأن الفاعل هو الله... الخ). رد على المعتزلة، قال الفخر: احتاج الأصحاب بهذه الآية على أن فعل العبد مخلوق الله تعالى؛ لأن هذه الآية دالة على أن عدالة هذه الأمة وخيرتهم بجعل الله وخلقه.. قالت المعتزلة: المراد من هذا الجعل فعل الألطاف التي علم الله تعالى أنه متى فعلها هذه الأمة اختاروا عندها الصواب في القول والعمل... ا.هـ . تفسيره: ٩٨/٤. فالمفسر في ردّه اختصر اختصاراً خلاً، وكان الأولى أن يذكر رأي الخصم في هذه المسألة.

(٤) اختلف الفقهاء في مسألة: جواز الصلاة في الحرام، فمذهب الإمام مالك، وأبي حنيفة، والشافعي رحهم الله الكراهة، ومذهب أحمد رحمه الله عدم صحة الصلاة فيه. انظر: المدونة: ٩٠/١، ٩١، فتح القدير: ٢١١/١، معنى المحتاج: ٢٠٣/١، المعني: ٦٧/٢، ٦٨ . والظاهر في هذه المسألة قول مالك ومن معه؛ لأن الآية عامة. يقصد بالحرام مكان الاستحمام، وليس محل قضاء الحاجة، فليُعرف. انظر: البيان والتحصيل: ١٨/٥٤٦-٥٥٠.

وأجاب ابن عطية: «بأن الإنسان مضى له زمن لا يعرف فيه نفسه، وهو زمن الصغر بخلاف معرفته ولده». <sup>(١)</sup>

- «إن فريقاً منهم...». المراد بهذا الفريق: <sup>(٢)</sup> من لم تعرض له شبهة، وغيرهم عرضت له الشبهة، وكلهم عالم، فلا إشكال في فهم الآية.

١٥٨ - «فلا جناح عليه...». قول الزمخشري: «يدل على كون السعي تطوعاً». <sup>(٣)</sup>

يردّ بأن رفع الجناح قدر مشترك بين الواجب وغيره. في مسلم في «كتاب الحج» استدلال عائشة رضي الله عنها على وجوب السعي بالأية «فلا جناح عليه» <sup>(٤)</sup>.

(١) تفسيره: ١٤، ١٣/٢.

(٢) في الأصل: «الفرق» بلا «باء».

(٣) قال الزمخشري في تفسيره: (١/٣٢٤): أختلف في السعي فمن قائل هو تطوع بدليل رفع الجناح، وما فيه من التخيير بين الفعل، والترك كقوله: «فلا جناح عليهما أن يتراجعا...» [البقرة: ٢٣٠]. وغير ذلك.. ويرى ذلك عن أنس، وابن عباس، وابن الزبير، وتنصره قراءة ابن مسعود: «فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما». وعن أبي حنيفة رحمه الله أنه واجب وليس بركن، وعلى تاركه دم. وعند الأولين لا شيء عليه، وعند مالك، والشافعي هو ركن لقوله عليه الصلاة والسلام: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي...». أ. هـ. قلت: الحديث أخرجه أحمد: ٤٢١/٦، ٤٣٧ بلفظه عن حبيبة بنت أبي تجوزة رضي الله عنها.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣/٤٧، كتاب الحج - باب ما جاء في السعي. بعدما ذكره: رواه أحمد، والطبراني في الكبير. وفيه عبدالله بن المؤمل، وثقة ابن حبان، وقال: يخاطئه. وضعفه غيره). أ. هـ.

فيلاحظ من هذا أن المفسر وهم في نسبة هذا القول إلى الزمخشري؛ لأن الزمخشري حكاها عن غيره.

(٤) ٩٢٨/٢، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، الحديث: «٢٥٩-٢٦٢»، ولفظه: عن عروة بن الزبير قال: قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه

١٦١ - **﴿الملائكة..﴾**<sup>(١)</sup>. إن قلت: ما الجمع بين هذه الآية وبين قوله: **﴿يسبحون الليل والنهر لا يفترون﴾** [الأنبياء: ٢٠].  
 قلت: معناه: **﴿لا يفترون﴾** عن العبادة، وفي [آية]<sup>(٢)</sup> أخرى **﴿والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الأرض..﴾** [الشورى: ٥].

١٦٤ - **﴿من كل دابة..﴾**. العموم في الأنواع، والتبعيض في الأشخاص، فلا تناقض.<sup>(٣)</sup>

= وسلم: ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا، والمروة شيئاً، وما أبالي أن لا أطوف بينها. قالت: بنس ما قلت: يا ابن أخي! طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطاف المسلمون فكانت سُنة، وإنما كان مَنْ أَهْلَّ لِنَاهَ الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا، والمروة فلما كان الإسلام سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فأنزل الله عز وجل **﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجَّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بها..﴾**، ولو كانت كما تقول لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوف بها». وأخرجه أيضاً - بنحوه - البخاري: ١٨٤/٢، كتاب الحج - باب وجوب الصفا، والمروة وجعل من شعائر الله، أبو داود: ١٨١/٢، كتاب المناسك - باب أمر الصفا والمروة، الحديث: «١٩٠١»، مالك: ١/٣٧٣، كتاب الحج - باب جامع السعي، الحديث: «١٢٩»، الدارمي: ٢/٥٠، كتاب المناسك - باب الذكر في الطواف والسعي بين الصفا والمروة.

(١) أولها: **﴿إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله و... والناس أجمعين﴾**.  
 (٢) زيادة من (ب).

(٣) انظر: تفسيره ق: «٤٥». قال أبو حيان: وتكون «من» حالية أي كائناً من كل دابة فهي تبعيضة أو لبيان الجنس عند من يرى ذلك... أ. هـ. تفسيره: ٤٦٧/٢، قلت: والقائلون بأنها تبعيضة قالوا: الدابة اسم لكل ما يدب على وجه الأرض ما عدا الطائر بجناحيه.

١٦٨ - «كُلوا..». إِمَّا لِلإِمْتَنَانِ إِنْ قَلْنَا: الْأَصْلُ لِلإِبَاحةِ وَإِلَّا فَلِلإِبَاحةِ، وَهُوَ أَوْلَى؛ لِأَنَّهَا حَقِيقَةٌ فِيهَا عَلَى رَأْيِ بَعْضِ الْأَصْوَلِيِّينَ، وَهِيَ فِي الإِمْتَنَانِ مَجَازٌ إِنْفَاقًا.<sup>(١)</sup>

١٦٩ - «مَا لَا تَعْلَمُونَ». الْفَقِيهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ بِمَا ظَنَّهُ، فَقَدْ قَالَ: «عَلَى»<sup>(٢)</sup> اللَّهِ مَا يَعْلَمُ.<sup>(٣)</sup>

---

= والقائلون: بأنها لبيان الجنس استدلوا بقوله تعالى: «وَمَا مِنْ دَابَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا..» [هود: ٦]. والقول الثاني تؤيده اللغة. قال ابن فارس: دَبٌ دَبِيَّا، وكل ما مشى على الأرض فهو دابة). ا. هـ. مقاييس اللغة: ٢٦٣/٢.

انظر: تفسير الطبرى: ٦٤/٢، تفسير القرطبي: ١٩٦/٢.

(١) انظر: الإحکام في أصول الأحكام للأمدي: ١٤٢/٢.

(٢) سقط من (ب).

(٣) وردت آيات في القرآن الكريم تذمّن الذين يتبعون الظن، كقوله تعالى: «مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ..» [النساء: ١٥٧]، وقوله: «نَبُوَّنِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» [الأنعام: ١٤٣] وغيرها.

فتزارع الناس في جواز العمل بالظن فطالقة قالت: لا يُتَّبعُ قَطُّ إِلَّا عِلْمٌ وَلَا يَعْمَلُ بِالظَّنِّ أَصْلًا. وأخري قالت: لما قام الدليل على وجوب العمل بالظن الراجح كُنَّا متبوعين للعلم فنحن نعمل بالعلم عند وجوده لا بالظن وهذه طريقة القاضي أبي بكر وأتباعه.

مجموع الفتاوى: ١٣/١١٢ بتصرف، وانظر: البرهان: ٢/١٣١٩-١٣٢٢.

قال ابن تيمية: الواجب على المجتهد أن يعمل بما يعلم أنه أرجح من غيره، وهو العمل بأرجح الدليلين المتعارضين وحينئذ فما عمل إِلَّا بالعلم وهذا جواب الحسن البصري، وأبي وغيرهم.. وهذا كما ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيثُ قَالَ: «وَلَعِلَّ بَعْضَكُمْ حَنَّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ وَإِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعَ مِنْهُ..» [الزمر: ١٨]؛ لأنَّ الظاهر قال تعالى: «الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ..» [الزمر: ١٨]؛ لأنَّ القرآن ما ذمَّ إِلَّا الظن المجرد من العلم. قلت: الحديث أخرجه بلغة مسلم: كتاب الأقضية - باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجَّة، الحديث: «٤» عن = ١٣٣٧/٣

١٧٣ - **﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ . . .﴾**. قال شيخنا: «ما ذبح»<sup>(١)</sup> للجان «تبركاً أو إكراماً». <sup>(٢)</sup> إن قصد به التبرك لم يؤكل، وإن قصد به الإكرام، والضيافة أكل. <sup>(٣)</sup>

= أم سلمة رضي الله عنها. وأخرجها - أيضاً - البخاري: ٨٩/٩، ٩٠، كتاب الأحكام - باب من قُضي له بحق أخيه فلا يأخذنه فإن قضاء الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً. بلفظ: «فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض..»، ومسلم - أيضاً - الحديث: ٦، ٥.

(١) سقط من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) انظر: تفسيره ق: «٤٦». قال ابن عاشور عند تفسير هذه الآية: وأما ما يذبحه سودان بلدنا بنية أن الجن تشرب دمه ولا يذكرون اسم الله عليه زعمًا بأن الجن تفتر من نورانية اسم الله فالظاهر أنه لا يجوز أكله وإن كان الذين يفعلونه مسلمين.. وجوز ابن عرفة أكله... أ. هـ. تفسيره: ١٢٠/٢.

وما ذهب إليه ابن عاشور هو الصواب؛ لأن التحرير يتباين من طريقين: الأول: أنه ذبح لغير الله سبحانه وتعالى سواء اطلق عليه التقرب أو الضيافة أو نحومها، لأنه عبادة لا يجوز صرفها إلا لله وحده لا شريك له. قال تعالى: «قل إن صلاتي ونسكي وحياتي وعماي رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين». [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، قوله: «فَصَلُّ لِرَبِّكَ وَانْحِرْ» [الكوثر: ٢]. وما رواه علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله من ذبح لغير الله..». آخرجه مسلم: ١٥٦٧/٣، كتاب الأضاحي - باب تحريم الذبح لغير الله ولعن فاعله، الحديث: «٤٣-٤٥»، أحمد: ١٠٨/١، ١١٨، ١٥٢، ٣١٧، ٣١٩. قال الفخر: قال العلماء: لو أن مسلماً ذبح ذبيحة، وقصد بذبحها التقرب إلى غير الله، صار مرتدًا، وذبحته ذبيحة مرتد... أ. هـ. تفسيره: ١١/٥.

الثاني: أن هذه الذبائح متروكة التسمية عمداً، ومتروك التسمية عمداً لا يجوز أكله، قال تعالى: «وَلَا تأكِلُوا مَا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لِفَسْقٌ . . .» وقال: «فَكُلُوا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ» [الأنعام: ١١٨، ١٢١]، وفي هذا رد على ابن عرفة حيث صرّح بجواز أكله حيث قال: وما يذبح للجان ويتمدون ترك التسمية =

وكذا ما يذبح في مائة .<sup>(١)</sup>

١٧٧ - **﴿واليوم الآخر..﴾**<sup>(٢)</sup>. قُدِّمَ مع «الكتاب» على «النبيين»، وإن عُلِمَ ذلك من قبلهم؛ لأنَّه المقصود.

- **﴿وفي الرقاب..﴾**<sup>(٣)</sup>. أتى بـ«في» دون ما قبله؛ لأنَّ **﴿الرقاب﴾** لا يعطاهم ذلك؛ لأنفسهم، بل يُؤْدَى عنهم؛ ليعتقوا بخلاف غيرهم فإنه يأخذ ذلك، ويتصرف فيه.<sup>(٤)</sup>

١٧٩ - **﴿ولكم في القصاص حياة..﴾**. انظر: الطبيبي في «التبیان».<sup>(٥)</sup>

---

= عليه يقولون: إنه لا يؤكل والظاهر عندي جواز أكله.. الخ). أ. هـ. تفسيره ق: «٤٦».

(١) يقصد المفسر بقوله: (وكذا ما يذبح في مائة) أن صيد البحر إذا ذبح للجان لقصد الأكرام والضيافة فلا بأس بأكله. قلت: الحكم واحد وهو التحرير كما سبق.

(٢) تكملتها: **﴿.. والملائكة والكتاب والنبيين..﴾** الآية.

(٣) قبلها: **﴿.. وأتى المال على حبه ذوي القربي واليتامي والمساكين وابن السبيل والسائلين ..﴾** الآية.

(٤) لأنَّ «في» هنا نفي التعليل، والتقدير: في تخلص الرقاب أو عتق الرقاب.

انظر: مغني اللبيب: ٢٢٤ . إماء ما منَّ به الرحمن: ١ / ٧٨.

(٥) استدل الطبيبي بهذه الآية على أن التنکير ينفي التعظيم من شأن الأمر. قال: **﴿ولكم في القصاص حياة﴾** أي: لكم في هذا الجنس من الحكم حياة عظيمة بأن لا تُقتل جماعة بواحد أو تُتكثَر مقداره نحو قوله: إن له إِبلاً، وإن له لغنا). أ. هـ. التبیان ق: ١٦ ، ١٧.

لأنَّ العرب في الجاهلية يتعدون فيقتلون غير القاتل، والجماعة بالواحد فتشور بينهم الفتنة والخروب فيبين الله في هذه الآية أن القصاص فيه دوام حياتهم والمحافظة عليها.

انظر: تفسير القرطبي: ٢٤٥ / ٢ ، تفسير الألوسي: ٥١ / ٢ ، ٥٢.

١٨٠ - ﴿إِنْ تَرَكْ خَيْرًا . . .﴾ . هو « فعل » لا « أ فعل »، فلا يؤخذ منه أفضلية الغنى .<sup>(١)</sup>

١٨٦ - ﴿فَلِيَسْتَجِيبُوا . . .﴾<sup>(٢)</sup> . قُدّم على الإيمان؛ لأن النظم سبق.

١٨٧ - ﴿أَحَلَ . . .﴾ . يدل على أن الأصل الحظر.

- ﴿هُنَّ لِبَاسٌ . . .﴾<sup>(٣)</sup> . قُدّم؛ لأنه المقصود.

١٩٠ - ﴿الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ . . .﴾ . إن قلت: ما أفاد، وهو معلوم من ﴿وَقَاتَلُوا﴾؟

قلت: أفاد أنهم لا يقاتلون إلا من بدأهم.

- ﴿لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِين﴾ . نفي الحبة تقضي الذم الدال على التحرير، وهذا كقول النهاة «لا حَبَّا» ذم.

(١) المقصود بالخير هنا: المال بلا خلاف، ووصفه بالخيرية يدل على أفضلية الغنى إذا كان كسبه حلالاً، وأنفق في طاعة الله. يؤيد ذلك ما رواه سعد بن أبي وقاص أنه مرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده قال: فقلت: يا رسول الله إن لي مالاً كثيراً وليس يرهني إلا إبني أفالتصدق بثلثي ملي؟ قال: (لا). قلت: فالشطر. قال: (لا) قلت: الثالث: قال: «الثالث كبير إنك إن تركت ولدك أغنياء خير من أن تتركهم عالة يتکففون الناس..» أخرجه البخاري: ١٧٨/٧، كتاب الفرائض - باب ميراث البنات، ومسلم: ١٢٥٠-١٢٥٣، كتاب الوصية - باب الوصية بالثالث، الحديث: ٩-٥.

(٢) أولاً: ﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عَبْدِي عَنِ إِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَوةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ . . . وَلَيَؤْمِنُوا بِي لَعْلَهُمْ يَرْشُدُون﴾.

(٣) تكميلتها: ﴿وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ . . .﴾ الآية.

١٩١ - «واقتلوهم حيث ثقفتهم . . .». يخصصه تخير الإمام في الوجه المعلومة.<sup>(١)</sup>

- «ولا تقاتلواهم عند المسجد الحرام . . .». ابن العربي في كتابه «تلخيص التلخيص»: «كنت بالبيت المقدس في مدرسة ابن عقبة في مجلس القاضي الزنجاني<sup>(٢)</sup> من أئمة الحنفية فبنا نحن في أثناء التدريس، والشيخ مستند وهذه<sup>(٣)</sup> لا يوازيه أحد من الطلبة كعادته طلع على المجلس رجل عليه أخلاق صوف دسمة فسلم ثم تخطى إلى أن وازى الشيخ فجلس بجنبه فلمحه الحاضرون إنكاراً، فسأله الشيخ عن حاله أحسن سؤال ثم قال له: من الشيخ على عادتهم في تعظيم<sup>(٤)</sup> المخاطبة؟.

قال: رجل من الطلبة «قصد»<sup>(٥)</sup> زيارة الخليل فسلب في القافلة. وقد كان سُلبت بالأمس قافلة بالموضع المذكور. فقال الشيخ للطلبة: سلوه برأيه. على عادتهم في مبادرة القادر بالسؤال على طريق المبرة، والإجلال. فقال له بعض الطلبة: ما يقول الشيخ الإمام في الكافر إذا التجأ إلى الحرم هل يعصمه أم لا؟. فقال: يعصمه.

قال له القاضي، وكان الشيخ حنفياً: هذه مبرة. فقال له السائل: ما الدليل؟.

---

(١) يشير إلى قوله تعالى: «حتى إذا أثختموهم فشدو الوثاق فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها . . .» [محمد: ٤].

انظر: كتاب المتنقى شرح موطأ مالك للباجي: ١٦٩/٣.

(٢) هو أبو سعد محمد بن طاهر المقدسي الزنجاني، لم أقف على سنة ولادته، ولا وفاته.

انظر: فهرست ابن خير الإشبيلي: ٢٥٨، بغية الملتزم: ٩٣، الديبايج: ٢٥٢/٢.

(٣) الودهة: المكان المطمئن، انظر: معجم مقاييس اللغة: ١٤٧/٦.

(٤) في (ب) «تعظيمهم» بضمير الجمع.

(٥) سقط من (ب).

قال له : قول الله تعالى : ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يَقْاتِلُوكُمْ فِيهِ . . .﴾ ، قرئ ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ ، وقرئ ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ ،<sup>(١)</sup> فإن كان الاستدلال بقراءة ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾، فهو نص في المسألة، وإن كان بقراءة ﴿وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ﴾ كأن تبيها جلياً؛ لأنه إذا نهى عن القتال المفظي إلى القتل، فأولى عن القتل. فأباهت الحاضرين مقاله، وصارت الجهة الدسمة في أعينهم كالحلة الوسمة، وعَجَزَ<sup>(٢)</sup> السائل.

وذهب القاضي على / العادة فقال: لا حجة في هذه الآية؛ لأنها منسوخة بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدُوكُمْ . . .﴾ الآية [٥].

فقال له المستدل المذكور: أنا أُجل مرتبة القاضي الإمام عن أن يفوته<sup>(٣)</sup> بمثل هذا الكلام، كيف ينسخ العام الخاص، والخاص هو الذي يقضي على العام. فباهت القاضي، ولم يقل شيئاً. هذا هو الشيخ الإمام أبو علي الصاغاني<sup>(٤)</sup> من أهل ما وراء النهر<sup>(٥)</sup>.

(١) الأولى قراءة حمزة، والكسائي، وخلف بحذف ألف. وقرأ الباقيون باثباتها. النشر في القراءات العشر: ٢٢٧/٢.

(٢) في (ب) «عمز» بالميوم.

(٣) في الأصل: «يفوض» بالضاد.

(٤) هو الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن إسماعيل القرشي العدوبي، الصاغاني الlahori، البغدادي، الحنفي (رضي الدين، أبوالفضائل) محدث، فقيه، لغوی، مشارک في بعض العلوم، ولد بلاهور سنة ٥٧٧هـ. وتوفي ببغداد سنة ٦٥٠هـ. من تصانيفه: در السحاب في بيان مواضع وفيات الصحابة، مجمع البحرين في اللغة. انظر: العبر: ٢٦٥/٣، فوات الوفيات: ٣٥٨/١، معجم المؤلفين: ٣/٢٧٩.

(٥) ما وراء النهر: يراد به ما وراء نهر جيحون بخراسان. معجم البلدان لياقوت الحموي:

٤٥/٥.

وحكى أبو الوليد الباقي<sup>(١)</sup> عن أبي حنيفة: أن العام ينسخ  
الخاص.<sup>(٢)</sup> ولم يذكر هذا غيره.<sup>(٣)</sup>  
والجواب عن تعلق أبي حنيفة بهذه الآية أن المراد بها قريشاً، فزال  
حكمها بزوالهم يدل على ذلك صدر الآية.<sup>(٤)</sup>  
- **«كذلك جزاء الكافرين»**. (مختصر) أبي حيان: (جزاء) مبتدأ؛<sup>(٥)</sup> لأنه  
المعرفة. ي يريد: أن الكاف بمعنى: مثل. وإضافته غير محضة.

١٩٣ - **«ويكون الدين الله..»**، وفي الأنفال **﴿كله﴾** [آية: ٣٩].  
أجاب الفخر: «بأن هذه خاصة بقتال قوم مخصوصين، وهم أهل  
مكة، ولا يحصل بذلك الدين في كل البلاد، وأية الأنفال عامة؛ لأن قبلها  
**﴿قل للذين كفروا..﴾** <sup>(٦)</sup> [آية: ٣٨].

(١) هو سليمان بن خلف بن سعد بن أبيوب التجبيي، القرطبي، الباقي، الذهبي المالكي  
(أبوالوليد) فقيه، أصولي، محدث، متكلم، مفسر، شاعر، أديب، كاتب. ولد سنة  
٤٠٣ هـ ببطليوس، وتوفي سنة ٤٧٤ هـ بالمرية بالأندلس.  
من تصانيفه: إحکام الفصول في أحكام الأصول. الناسخ والنسخ، تفسير القرآن،  
التسديد إلى معرفة التوحيد.  
انظر: وفيات الأعيان: ١/٢٦٩، ٢٧٠، الدبياج: ٣٧٧-٣٨٥، معجم المؤلفين:  
٤/٢٦١.

(٢) إحکام الفصول في أحكام الأصول للباقي: ٢٥٦.  
(٣) تلخيص التلخيص لم اجده وهذه الملاحظة موجودة في كتاب قانون التأويل لابن العربي:  
٤٤١، ٤٤٢، وأحكام القرآن له: ١/١٠٧ مع بعض الاختلاف.  
(٤) قوله تعالى: **«واقتلوهم حيث ثقفتهم وأخرجوهم من حيث أخر جوكم والفتنة أشد**  
**من القتل..﴾** الآية.  
(٥) مختصره: ٢/٦٧ بالحاشية.  
(٦) انظر: تفسيره: ٥/١٣٢، ١٥/١٦٤.

١٩٦ - **﴿وَأَتُوا الْحِجَّةَ وَالعُمْرَةَ﴾**. لا يدل على وجوب العمرة؛ لأن من دخل في نافلة وجب عليه إتمامها.<sup>(١)</sup>  
 - **﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾**. كالاستثناء من قوله: **﴿وَلَا تُحَلِّقُوا﴾**، فيدل أن العام في الأشخاص عام في الأزمات، والأحوال.

٢٠٠ - **﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ﴾**. قول الزمخشري: أي فرغتم من عبادتكم.<sup>(٢)</sup>  
 يدل أن القضاء يطلق على الأداء، فلا حجة للفقهاء في قوله عليه السلام: **«وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا﴾**<sup>(٣)</sup>، على أن ما يأتي به المسبوق قضاء، ومثل هذه الآية **﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾** [النساء: ١٠٣].  
 - **﴿أَوْ أَشَدُ ذِكْرًا﴾**. <sup>(٤)</sup> الطبي: قول الزمخشري: على أن **﴿ذِكْرًا﴾** من

(١) وهو قول ابن عباس، وابن مسعود، والشعبي وغيرهم.. وذهب علي، وسعيد بن جير وعطاء، وغيرهم إلى وجوب العمرة بهذه الآية.

والالأظهر في ذلك ما ذهب إليه المفسر بدليل أن من أوجب الحج لم يوجبه بهذه الآية وإنما أوجبه بقوله تعالى: **﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّةُ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾** [آل عمران: ٩٧].

انظر: تفسير الطبرى: ٢/٢١٢-٢٠٦، تفسير القرطبي: ٢/٣٦٨، ٣٦٩.

(٢) تفسيره: ١/٣٤٩.

(٣) آخرجه بلفظه أحمد: ٢/٤٨٩، ٢٣٨، ٥٣٣. وأخرجه - أيضاً - البخاري: ١/١٥٤، كتاب الأذن - باب لا يسعى إلى الصلاة، ٩/٢، كتاب الجمعة - باب المشي إلى الجمعة بلفظ: **«فَاتَّقُوا﴾**، وكذلك مالك: ١/٦٨، كتاب الصلاة - باب ما جاء في النداء للصلاة، الحديث: «٤»، أبو داود: ١/١٥٦، كتاب الصلاة - باب السعي إلى الصلاة، الحديث: ٥٧٢ (١)، الترمذى: ١/٢٠٥، أبواب الصلاة - باب ما جاء في المشي إلى المسجد، الحديث: ٣٢٦ (٢)، ابن ماجة: ١/٢٥٥، كتاب المساجد - باب المشي إلى الصلاة، الحديث: ٧٧٥ (٣)، أحمد: ٢/٢٣٧، ٢٧٠، ٢٣٩، ٤٦٠، ٤٧٢.

(٤) أوطا: **﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءِكُمْ﴾**.

فعل المذكور <sup>(١)</sup> أي: يكون المصدر من «ذكر» المجهول لا من «ذكر» المعروف. <sup>(٢)</sup>

قال المصنف: <sup>(٣)</sup> المصدر يأتي من ( فعل) كما يأتي من ( فعل)، كقوله «تعالى» <sup>(٤)</sup>: «من بعد غالبهم...» [الروم: ٣]. المعنى: من بعد كونهم مغلوبين. <sup>(٥)</sup> فكذلك قوله: «أو أشد ذكرًا»، معناه: أو قوماً أبلغ في كونهم مذكورين. <sup>(٦)</sup>

وقدر القاضي: <sup>(٧)</sup> أو ذكركم أشد مذكورة من آبائكم.  
 وقال ابن الحاجب في «الأمالي»: « قوله: <sup>(٨)</sup> «أو أشد ذكرًا»، في  
 موضع جرّ عطفاً على ما أضيف إليه الذكر في قوله: «ذكركم...». <sup>(٩)</sup> فيه  
 نظر لما يلزم منه العطف على المضمر المخوض، وذلك لا يجوز عنده، ورد  
 قراءة حمزة <sup>(١٠)</sup> أقبح رد أي في «تساءلون به والأرحام...» [النساء: ١]

(١) تفسيره: ٣٥٠ / ١.

(٢) الكتب بفتح الغيب في الكشف عن قناع الريب ق: ٢١٥ «خطوط بالخزانة الحسينية بالقصر الملكي بالرباط تحت رقم: ١١٢٧».

(٣) يقصد الزمخشري.

(٤) سقط من (ب).

(٥) انظر: المفصل للزمخشري: ٢٢٠، ٢٢٣، ٢٢٤، تفسيره: ٣ / ٢١٤.

(٦) انظر: تفسير ابن عرفة ق: ٥٥.

(٧) يقصد قاضي الجماعة بتونس محمد بن عبد السلام، انظر: ترجمته عند تفسير الآية «أو تسریع بیاحسان» [٢٢٩] بالحاشية.

(٨) الضمير عائد على الزمخشري.

(٩) تفسيره: ٣٥٠ / ١.

(١٠) أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي المعروف بالزيارات مولى آل عكرمة =

بالجر.<sup>(١)</sup> وكذا في قوله: أن «ذكراً» من فعل المذكر<sup>(٢)</sup>، لما يؤدي إلى أن يكون (أفعل) للمفعول، وهو شاذ، لا يرجع إليه إلا بثبت. (أفعل) لا يكون إلا للفاعل كقولهم: «هو أضرب الناس»، على أنه فاعل للضرب سواء أضفته أو نصبت عنه تمييزاً.

---

= بن ربيعي التيمي أحد القراء السبعة، كان إماماً، حجة، حافظاً للحديث، بصيراً بالفraئض، والعربيّة، عابداً ثقة، ولد سنة ٨٠ هـ، وتوفي سنة ١٥٦ هـ، وقيل: ١٥٨ هـ بالعراق.

من تصانيفه: كتاب القراءة، كتاب الفraئض. انظر: وفيات الأعيان: ٢١٦/٢، معرفة القراء الكبار: ٩٣-٩٩/١، معجم المؤلفين: ٤/٧٨.

(١) انظر: تفسيره: ٤٩٣/١: ورد الزمخشري لقراءة حمزة غير مرضي؛ لأنّه قد رواها إمام ثقة ولا سبيل إلى رد نقل الثقة. قال أبو حيان: فلا يلتفت إلى التأويل، قرأها ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وقادة، والنخعي، ويحيى بن ثابة، وثابت، والأعمش، وأبو رزين، وحمزة ومن ادعى اللحن فيها أو الغلط على حمزة فقد كذب.. حتى قال وهي: قراءة متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بها سلف الأمة واتصلت بأكابر قراء الصحابة الذين تلقوا القرآن من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير واسطة عثمان، وعلى، وابن مسعود، وزيد بن ثابة واقرأ الصحابة أبي بن كعب - رضي الله عنه - .. والزمخشري كثيراً ما يطعن في نقل القراء وقراءاتهم، وحمزة رضي الله عنه أخذ القرآن عن سليمان بن مهران.. حتى قال: ولم يقرأ حمزة حرقاً من كتاب الله إلا بأثر. (الخ). ١. هـ. تفسيره: ٢/٤٧، ٣/١٥٩، انظر: كتاب الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش الأننصاري: ١٢٥-١٣٧. قلت: يجب اخضاع القواعد النحوية للقراءة الصحيحة، لأنها أصل تبني عليه قواعد النحو، ولا يجوز أن تخضع القراءة الصحيحة للقواعد النحوية كما فعل الزمخشري مما أدى به إلى رفض هذه القراءة، ووصفها بالشذوذ حتى تسلم القاعدة النحوية التي قعدها.

(٢) تفسيره: ٣٥٠/١، قوله هو: «أو أشد ذكرًا» في موضع نصب عطف على «آباءكم» بمعنى: أو أشد ذكرًا من آبائكم، على أن «ذكراً» من فعل المذكر.

والوجه أن يقدر جملتين أي «فاذكروا الله ذكرًا مثل ذكر آبائكم» أو «اذكروا الله في حال كونكم أشد ذكرًا من ذكر آبائكم»، فتكون الكاف نعتاً لمصدر<sup>(١)</sup> مذوف، و﴿أشد﴾ حالاً، وهذا أولى؛ لأن جرت الكاف على ظاهرها، ولا يلزم ما ذكروه<sup>(٢)</sup> [من]<sup>(٣)</sup> أن المعطوف يشارك المعطوف عليه «في العامل»<sup>(٤)</sup>؛ لأن ذلك من<sup>(٥)</sup> المفردات.<sup>(٦)</sup>

وقلت: نظر المؤلف إلى التوافق بين المعطوف، والمعطوف عليه وإلى جعلهما من عطف المفرد على المفرد لا من عطف الجملة على الجملة؛ لأن جعل أحدهما مصدرًا، والآخر حالاً له عامل آخر<sup>(٧)</sup> مما يؤدي إلى تنافي النظم. وذكر مثله في قوله تعالى: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخْشِيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدُ خَشْيَةً﴾<sup>(٨)</sup> [النساء: ٧٧].

أما الجواب عن الأول فإنه ورد في النساء العطف على<sup>(٩)</sup> المضمير المجرور. لغبة شدة الاتصال، وصحيح نحو: «مَرَرْتُ بِزِيدٍ وَعُمَرَ»: لضعف الاتصال.

(١) في (ب) «للمصدر» بلامين.

(٢) في (ب) بالإفراد.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب) «في».

(٦) انظر: الأمالي النحوية: «أمالي القرآن الكريم»: ١/٤٨، ٤٩، تفسير ابن عرفة ق: «٥٥».

(٧) في (ب) «وآخر» بزيادة «واو».

(٨) انظر: الأمالي أيضاً: ٤٧/١، ٤٨ قال ابن الحاجب: ويجوز أن يكون (أشد) معطوفاً على خشية الله المجرور بالكاف لكونه مصدرًا والمصادر يجوز جرّ موصوفاتها فيكون التقدير: خشية مثل خشية الله أو مثل خشية أشد من خشية الله. أو أن يكون ﴿أشد﴾ منصوباً بفعل مضمير دلّ عليه يخشون.. الخ). ا. هـ.

(٩) في الأصل: زيادة بين كلمتي: «العاطف» و«على المضمير» عبارة: «على المرفوع المتصل، وذكر ابن الحاجب في شرح أن يكون...». وهي مضطربة ومربكة للمعنى.

وهنا إضافة المصدر إلى الفاعل، وهو في حكم الانفعال، على أن من الجائز أن يكون الفاصل بين المعطوفين هو المصحح؛ للعطف كما في العطف على المرفوع المتصل.<sup>(١)</sup>

وذكر ابن الحاجب في «شرح المفصل»: «أن بعض النحوين يجوزونه في المجرور بالإضافة دون المجرور بحرف الجر؛ لأن اتصال المجرور

(١) مسألة: «العطف على الضمير المخوض» بدون إعادة الخافض مما اختلف فيها النهاة، فمذهب الكوفيين الجواز مستدلين بهذه الآية **﴿تساءلون به والأرحام﴾** وغيرها. والبصريين المنع بحججة أن الجار والمجرور شيء واحد.

انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري: ٤٦٣-٤٧٤ / ٢، المقتضب للمبرد: ٤٥٢ / ٤. قال أبو حيان بعد ذكره لمذاهب النهاة: والذي نختاره أنه يجوز ذلك في الكلام مطلقاً؛ لأن السباع يعضده، والقياس يقويه، أما السباع فاروى من قول العرب: «ما فيها غيره وفرسيه» بجر الفرس عطفاً على الضمير في «غيره». . . والقراءة الثانية في السبعة **﴿تساءلون به والأرحام﴾**، وتأويلها على غير العطف على الضمير مما يخرج الكلام من الفصاحة. . . وقد ورد من ذلك في أشعار العرب كثير يخرج عن أن يجعل ذلك ضرورة.. . . هـ.

تفسيره: ١٤٧ / ٢، ١٤٨، وإنظر: أوضح المسالك: ٣٩٢ / ٣.  
المفسر هنا: جعل المسألة من إضافة المصدر إلى فاعله في قوله: **﴿كذركم﴾** وعطف **﴿أو أشد ذكرًا﴾** على الضمير المتصل في قوله: **﴿كذركم﴾** والمسوغ لهذا العطف وجود الفاصل بين المعطوف والمعطوف عليه وهو قوله: **﴿آباءكم﴾** قياساً على العطف على الضمير المرفوع المتصل.

ومسألة: «العطف على الضمير المرفوع المتصل»، النهاة متفقون على جواز العطف عليه سواء كان بارزاً أو مستترأ إذا كان هناك توكيد أو فصل بينهما نحو قوله: **﴿فاذهب أنت وربك فقاتلا﴾** [المائدة: ٢٤]، قوله: **﴿ما أشركنا ولا آباؤنا﴾** [الأنعام: ١٤٨]. واختلفوا إذا عدما فمذهب البصريين المنع. . . الأعلى قبح، والكوفيين الجواز. نحو: **﴿قمت وزيد﴾**.

انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٤٧٤-٤٧٨ / ٢، الكتاب: ١٤٠ / ١، المقتضب: ٢٧٩، ١١٢ / ٤، ٢١٠ / ٣

بالمضاف ليس كاتصاله بالجهاز؛ لاستقلال كل منها بمعناه ثم استشهاد  
بالآلية.<sup>(١)</sup>

وعن الثاني أنه إنما يلزم ذلك أن لو كان «أفعل» من «الذكر» وبنـي منه،  
بل إنما يبنيـي ما يصحـ بنـاؤه [منـ الفاعـل وهو «أشـد】. وجـلـ (ذـكـرـاـ) الـذـي  
بـمعـنىـ : «الـذـكـورـ» تـميـزاـ كـأنـهـ قـيلـ : «أشـدـ مـذـكـورـاـ». وـهـوـ إـذـنـ مـثـلـ سـائـرـ ما  
يـمـتـنـعـ بـنـاؤـهـ]<sup>(٢)</sup> نـحـوـ : «أـقـبـحـ عـذـراـ، وـأـكـثـرـ شـعـلاـ». وـفـيهـ بـحـثـ.<sup>(٣)</sup> اـنـتـهـىـ .  
قالـ شـيخـنـاـ : وـهـذـاـ الـمـوـضـعـ مـنـ الطـيـبـيـ هـوـ سـبـبـ نـسـخـهـ بـتـونـسـ ؛ لـأـنـهـ بـيـنـ  
كـلـامـ الرـمـخـشـريـ بـيـانـاـ حـسـنـاـ، وـكـانـ يـبـعـدـ فـهـمـهـ.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٣٢٠ / ٢، ٣٢١.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) الكـتـبـ بـفـتوـحـ الـغـيـبـ فـيـ الـكـشـفـ عـنـ قـنـاعـ الـرـيـبـ قـ: «٢١٥». وـوجـهـ الإـشـكـالـ كـوـنـ  
(ذـكـرـاـ) تـميـزاـ، قـالـ الـنـيـسـابـورـيـ بـعـدـ ذـكـرـهـ لـأـقـوـالـ الـعـلـمـاءـ فـيـ الـآـيـةـ : «أـفـعـلـ» إـنـماـ يـضـافـ إـلـىـ  
مـاـ بـعـدـ إـذـاـ كـانـ مـاـ جـنـسـ مـاـ قـبـلـهـ كـقـولـكـ : «وـجـهـكـ أـحـسـنـ وـجـهـ» : أـيـ أـحـسـنـ الـوـجـوهـ.  
فـإـذـاـ نـصـبـ مـاـ بـعـدـ كـانـ غـيرـ الـذـيـ قـبـلـهـ كـقـولـكـ : «زـيـدـ أـفـرـهـ عـبـدـ»، فـالـفـراـهـةـ لـلـعـبـدـ لـاـ  
لـزـيـدـ، وـالـذـكـورـ قـبـلـ (أشـدـ) هـنـاـ هـوـ (ذـكـرـ)، وـالـذـكـرـ لـاـ يـذـكـرـ حـتـىـ يـقـالـ : (أشـدـ  
ذـكـرـاـ)، إـنـماـ قـيـاسـهـ أـنـ يـقـالـ : «الـذـكـرـ أـشـدـ ذـكـرـ» جـرـاـ بـالـإـضـافـةـ . . . وـعـلـىـ جـمـيعـ الـوـجـوهـ  
فـمـعـنىـ (أـوـ) هـنـاـ لـيـسـ هـوـ التـشـكـيـكـ، وـإـنـماـ الـمـرـادـ بـهـ النـقـلـ عـنـ الشـيـءـ إـلـىـ مـاـ هـوـ أـقـرـبـ  
أـوـلـىـ، كـقـولـ الـرـجـلـ لـغـيرـهـ : «أـفـعـلـ هـذـاـ إـلـىـ شـهـرـ أـوـ أـسـرـعـ مـنـهـ . . . ١.١.ـ هـ. تـفـسـيرـ

غرائب القرآن ورغائب الفرقان: ١٨٨ / ٢.

قالـ أـبـوـ حـيـانـ بـعـدـ مـاـ ذـكـرـ الـأـقـوـالـ : فـهـيـ خـمـسـةـ وـجـوـهـ مـنـ الإـعـرـابـ كـلـهاـ ضـعـيفـ وـالـذـيـ  
يـتـبـادرـ إـلـيـهـ الـذـهـنـ فـيـ الـآـيـةـ أـنـهـ أـمـرـواـ بـأـنـ يـذـكـرـوـاـ اللـهـ ذـكـرـاـ بـيـاثـلـ ذـكـرـ آـبـائـهـمـ أوـ أـشـدـ، وـقـدـ  
سـاغـ لـنـاـ حـلـ الـآـيـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ بـتـوجـيـهـ وـاضـعـ ذـهـلـوـاـ عـنـهـ وـهـوـ : «أـنـ يـكـونـ (أشـدـ)  
مـنـصـوـبـاـ عـلـىـ الـحـالـ، وـهـوـ نـعـتـ لـقـولـهـ : (ذـكـرـاـ) لـوـ تـأـخـرـ، فـلـمـ تـقـدـمـ اـنـتـصـبـ عـلـىـ الـحـالـ  
كـقـولـهـ : «لـيـةـ مـوـحـشـاـ طـلـلـ» فـلـوـ تـأـخـرـ لـكـانـ «لـيـةـ طـلـلـ مـوـحـشـ»، وـكـذـلـكـ لـوـ تـأـخـرـ هـذـاـ  
لـكـانـ أـوـ (ذـكـرـاـ أـشـدـ) يـعـنيـ : مـنـ ذـكـرـكـمـ آـبـاءـكـمـ . . . ١.١.ـ هـ. تـفـسـيرـهـ: ١٠٤ / ٢.

(٤) تـفـسـيرـهـ: قـ: «٥٥».

٢٠٨ - «ادخلوا في السّلْم ..». <sup>(١)</sup> الزمخشري : «دُوْمَا عَلَى الإِسْلَامِ فَيَكُونُ أَمْرًا لِلْمُؤْمِنِينَ». <sup>(٢)</sup> انتهى.

فيؤخذ من الآية أن من حلف لا دَخَلَ عَلَيْ فَلَانَ بَيْتًا، فدخل المحلوف عليه <sup>(٣)</sup> على الحالف حتى الحالف إن لم يخرج مكانه. <sup>(٤)</sup>

٢١٦ - «وعسى ..». <sup>(٥)</sup> جعل أبو حيان الأولى للاشفاق، والثانية للترجي». <sup>(٦)</sup> والمناسب العكس؛ لأن الأول خير.

- «وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» / . إِنْ جُعِلَ عَدُولًا ترجح العطف، أو سلبيًا ترجح <sup>(٧)</sup> ٥ - بـ الحال <sup>(٨)</sup>.

---

(١) تكملتها: «.. كافية ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين».

(٢) انظر: تفسيره: ٣٥٣/١

(٣) في حاشية الأصل العبارة هكذا: «حلف لا يدخل على زيد فدخل زيد»، ولعلها توضح من الناسخ.

(٤) لأنه داوم في الجلوس معه، وهذا مأخذ من أن الأمر في الآية «ادخلوا» للمؤمنين بالدخول في الإسلام ليس المقصود منه الدخول في الإسلام؛ لأنهم مؤمنون، وإنما المقصود منه المداومة فمن هذا المعنى استفاد الفقهاء تلك الفائدة في الحلف الذي أشار إليه المفسر.

(٥) أولها: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهَ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ .. أَنْ تَحْبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ».

(٦) تفسيره: ١٤٤/٢ ، ١٤٣/١ / فأبو حيان نظر إلى الطبع البشري؛ لأن الإنسان يكره القتال بطبيعة لما فيه من التعرض؛ للأسر، والقتل، واتلاف الأموال ونحوها وإن كانت العاقبة حميدة وهي الشهادة والمغفرة، ويحب الخلود إلى الراحة، وترك القتال وإن كانت العاقبة وخيمة لما فيها من ذلة، ومهانة، وتسلط العدو، ونهب الذراري والأموال ونحوها. والواقع يشهد بذلك؛ لهذا جعل الأولى للاشفاق والثانية للترجي وأما المفسر فلم يتلفت إلى الطبيعة البشرية، بل نظر إلى العاقب، والنتائج وما تأول إليه الأمور. والظاهر ما ذهب إليه أبو حيان.

(٧) في (ب) في الموضعين «ترجي» «بالباء».

(٨) وما يوضح قوله: إن جعل عدولًا .. الخ. قول الفخر: إن الإنسان إذا اعتقاد قصور =

أبو حيان عن بعضهم: «كل ﴿عسى﴾ في القرآن واجبة بمعنى أنها تدل على الواقع إلا قوله تعالى: ﴿عسى ربه إن طلقُنَّ..﴾». انتهى.<sup>(١)</sup> [التحرير: ٥]. وهذه أيضاً واجبة؛ لدلالتها على وقوع ما دخلت عليه، وهو الملازمة بين الشرط والجزاء.

٢١٧ - ﴿ومن يرتد..﴾. <sup>(٢)</sup> في تنزيل<sup>(٣)</sup> لم يقيد بالموت على الكفر، فقيل: يرد المطلق للمقييد. ورُدَّ بأن تلك خاصة بالمخاطب، وهذه عامة، والخاص يقضي على العام.

= علم نفسه، وكمال علم الله تعالى ثم علم أنه سبحانه لا يأمر العبد إلا بما فيه خيره ومصلحته علم قطعاً أن الذي أمره الله تعالى به وجب عليه امتناعه سواء كان مكرورها للطبع أو لم يكن.. فهذه الآية في هذا المقام تجري مجرى قوله تعالى في جواب الملائكة: «إني أعلم ما لا تعلمون». ١. هـ. [البقرة: ٣٠]. تفسيره: ٦/٢٨. ف بهذا المعنى ترجح العطف.

وقوله: أو سلباً.. الخ» قال ابن عرفة: يصح أن تكون في موضع الحال. قيل: عِلمُنا حادث لا يجماع علم الله القديم، قال: التحقيق: إنما إن جعلنا الجملة في موضع الحال فتكون سالبة؛ لأنها لا تقتضي وجود الموضوع وبقي في الأذهان». ١. هـ. تفسيره: ق: «٥٩». فهي حال مقدرة. فنقل المفسر هنا يشوه الغموض.

(١) تفسيره: ١٤٤/٢.

(٢) تكلمتها: «.. منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون».

وقوله: «اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب حلًّ لكم وطعامكم حلًّ لهم..» إلى قوله: «ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين». [المائدة: ٥].

(٣) هكذا في بقية النسخ، وما في تفسير ابن عرفة ق: «٦٠» في التنزيل» وهو الأصوب.

وأجيب: بأن المراد بتلك: العموم أيضا.

وقيل: ذكر هنا وصف «الخلود»، وثمّ وصف «الخسران». ورُدّ بأن الكلام في إحباط العمل، وهو في الآيتين معاً. [قلت:]<sup>(١)</sup> «قد»<sup>(٢)</sup> تقرر أن الشرطية تتعدد بتنوع أجزاء تاليها، فكل منها شرطيتان.<sup>(٣)</sup>

٢٢١ - ﴿حتى يؤمنن...﴾<sup>(٤)</sup>. إن قلت: ما أفاد، ومعلوم جواز نكاح المؤمنة؟.

قلت: هو حثّ لهنّ على الإيمان؛ ليلهمّ إلى النكاح، والنبي في قوله: ﴿ولا تنكحوا...﴾؛ للتحريم. ففيه ردّ على ابن بشير<sup>(٥)</sup> في بحثه مع اللّه الخمي في قوله تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً...﴾ [التوبه: ٨٤].

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) والضابط في ذلك ما قاله الزركشي: أن الله تعالى إذا حكم في شيء بصفة أو شرط ثم ورد حكم آخر مطلقاً نظراً؛ فإن لم يكن له أصل يُردّ إليه إلا ذلك الحكم المقيد وجب تقييده به - وهذا منه - وإن كان له أصل غيره لم يكن ردّه إلى أحدهما بأولى من الآخر كاطلاق صوم الأيام في كفارة اليمين، وقيدت بالتتابع في كفارة الظهار، والقتل، وبالتفريق في صوم التمتع فلما تجاذب الأصل تركناه على اطلاقه... إلخ. البرهان في علوم القرآن: ١٥/٢، ١٧.

(٤) أولاً: ﴿ولا تنكحوا المشرفات...﴾.

(٥) هو إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي المهدوي (أبوطاهر) كان إماماً، عالماً في الحديث، وأصول الفقه، واللغة، كان بينه وبين أبي الحسن اللّه الخمي قرابة، وتعقبه في كثير من المسائل، كان حياً سنة ٥٢٦هـ. قتله قطاع الطريق في عقبه. لم يعرف تاريخ وفاته.

من تصانيفه: التذبيب على التهذيب للبرادعي، التنبيه على مباديء التوجيه، الأنوار البديعة في أسرار الشريعة.

انظر: الديبايج: ١/٢٦٥، ٢٦٦، شجرة النور: ١٢٦، ترجم المؤلفين التونسيين: ١/١٤٣.

قال: إن النبي إذا كان للتحريم<sup>(١)</sup> فضله الأمر للوجوب .<sup>(٢)</sup>  
 فيقال له: النبي عن نكاح المشرفات؛ للتحريم، وهو إذا أسلمن مباح لا  
 واجب، فليس تحريم نكاح المشرفات مقتضياً، لوجوب نكاح المؤمنات .  
 والجواب عن هذا أن تقول: قول ابن بشير: إذا كان النبي؛ للتحريم  
 فضله الأمر؛ للوجوب . صحيح، لكن ما لم يعارض معارض، كما أن الأمر  
 للوجوب [ما]<sup>(٣)</sup> لم تكن قرينه تدل على الندب، وهنا قد جاء الأمر بالنكاح  
 صريحاً . قال تعالى: «فانكحوا ما طاب لكم من النساء . . .»<sup>(٤)</sup>  
 [النساء: ٣]، وفي الحديث: «من استطاع منكم الباة فليتزوج . . .»<sup>(٥)</sup>.

والامر الصريح ظاهره الوجوب ، فحملوه على الندب ، فإذا كان الأمر  
 الصريح بالنكاح مصروفاً عن ظاهره ، فأحرى الأمر المفهوم من النبي .<sup>(٦)</sup>  
 - «ولَا تنكحُوا المشركين حتى يؤمنوا . . .» . هل المراد تنكحوهم<sup>(٧)</sup> المسلمات  
 أو تكونوا أولياء في إنكافهن ، فيدل على وجوب الولي في النكاح إذ لو لم يكن

(١) في الأصل: كرر بعد لفظ: للتحريم عبارة: فيه رد على ابن بشير . إلى آخر الآية .  
 وهو خطأ من الناسخ .

(٢) انظر: التبصرة ق: «١٠ ، ٤٦».

(٣) زيادة من (ب).

(٤) أخرجه بلفظه البخاري : ٣/٧ ، كتاب النكاح - باب قول النبي صل الله عليه وسلم  
 من استطاع منكم الباة فليتزوج ، ومسلم : ١٠١٨/٢ كتاب النكاح - باب استحباب  
 النكاح: الحديث: ١، أبو داود: ٢١٩/٢ - كتاب النكاح - باب التحرير على  
 النكاح، الحديث: «٢٠٤٦»، ابن ماجة: ٥٩٢/١، كتاب النكاح - باب ما جاء في  
 فضل النكاح، الحديث: «١٨٤٥»، الدارمي: ١٣٢/٢ كتاب النكاح - باب الحث  
 على التزويج .

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٦١».

(٦) في الأصل: «تنكحوهن» بالتأنيث ، وما اثبته من (ب) هو الذي يتضمنه سياق الكلام .

واجبًا لما تعلق النهي .<sup>(١)</sup>

وقال ابن الحاجب : «هذا مما بقي على عمومه» .<sup>(٢)</sup>  
وردة السطى<sup>(٣)</sup> بأحد الأقوال بجواز تزويج المسلم أختهنصرانية  
من نصراني .<sup>(٤)</sup>

(١) وما يؤيد وجوب الولي في النكاح ، ما روتته عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أيُّها إِمَرْأَةٌ نَكَحْتَ بِغَيرِ إِذْنِ مَوَالِيهَا فَنَكَاحُهَا باطِلٌ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَالْمُهَرَّبُ لَهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا فَإِنْ تَشَاجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مِنْ لَا وَلِيَّ لَهُ». أبوداود : ٢٢٩ / ٢ ، كتاب النكاح - باب في الولي ، الحديث «٢٠٨٦-٢٠٨٣» «وسكت عنه» ، الترمذى : ٣٨٠ / ٢ ، أبواب النكاح - باب ما جاء لا نكاح إلا بولي ، الحديث : «١١٠٨-١١٠٧» قال الترمذى «حديث حسن» ، ابن ماجة : ٦٠٥ / ١ ، ٦٠٦ ، كتاب النكاح - باب لا نكاح إلا بولي ، الحديث : «١٨٨٢-١٨٧٩» ، الدارمى : ١٣٧ / ٢ ، كتاب النكاح - باب لا نكاح إلا بولي .

وفي رواية هم ، وأحمد عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا نكاح إلا بولي». أحمد : ٢٥٠ / ١ ، ٣٩٤ / ٤ ، ٤١٣ ، ٤١٨ ، ٢٦٠ / ٦ . قال الترمذى : وفي الباب عن عائشة ، وابن عباس ، وأبي هريرة ، وعمران بن حصين ، وأنس رضي الله عنهم .

(٢) مختصره الأصولي : ٩٢ / ٢

(٣) في (ب) «الواسطي» .

(٤) هو محمد بن سليمان السطى الفقيه حافظ المغرب ، وشيخ الفتوى ، الفرضي المالكى تفقه عليه ابن عرفة ، والعبدوسى ، وغيرهم . توفي سنة ٧٥٠ هـ في البحر . من تصانيفه : تعليق على المدونة ، شرح جليل على جواهر ابن شاس فيما خالف فيه المذهب .

انظر : توشيح الديباج للقرافى : ٢٤٣ ، شجرة النور : ٢٢١ . فهرس الرصاص : ٨٧ ، ٨٨ .

(٥) تفسير ابن عرفة ق : ٥٣ .

قال شيخنا: وظهر لي أن الذي يَقِي على عمومه قوله تعالى: ﴿فَصِيامٌ ثلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ..﴾ [آلية: ١٩٦] إن آخرها يوم عرفة، ثم ظهر لي أنه مخصوص بالمريض، وشبهه.<sup>(١)</sup>

- ﴿أُولَئِكَ يُدعَونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ..﴾ في الآية سؤال، وهو أن يقال: «اكتفى في الأول بقوله: ﴿إِلَى النَّارِ﴾، ولم يقل: إلى النار، والكفر، أو إلى النار والعقاب. وقال في الثاني: ﴿إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ﴾، مع أن دخول الجنة يستلزم ﴿الْمَغْفِرَةِ﴾، كما أن النار تستلزم الكفر، والعذاب، فذكر اللازم في الأول دون الثاني؟.

الجواب عنه أن دخول الجنة تارة يكون<sup>(٢)</sup> أولياً،<sup>(٣)</sup> وتارة يتقدمه دخول النار، فقوله: أولاً ﴿يُدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ﴾، اعم من أن يدخلها المكلف أولاً، أو بعد دخول النار.

وقوله: ثانياً ﴿وَالْمَغْفِرَةِ﴾: يتناول من اقترف الذنب، فغُفِرَ له فلم يدخل النار بوجهه، وادخل الجنة.<sup>(٤)</sup>

(١) تفسيره ق: «٥٣».

(٢) في الأصل: بالثانية، وما أثبته من (ب)؛ لأن سياق الكلام يقتضيه.

(٣) في (ب) «أولئك».

(٤) قول المفسر: .. فلم يدخل النار بوجهه .. الخ هذا مبني على القول بأن ورود جهنم خاص بالكافر، والصواب أن الورود عام للمؤمن، والكافر. يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿.. وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارَدَهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّىٰ مَقْضِيَاهُ﴾ فلم يخص أحداً ثم قال بعدها ﴿ثُمَّ نَجْعِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذِرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جَنِيَا﴾ [مريم: ٧٢، ٧١] أي من الواردين، وهذا لا يكون إلّا إذا كان الكل واردين، والسنة تعضد هذا القول.

فقد روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الورود الدخول لا يبقى بِرّ، ولا فاجر إلا دخلها فتكون على المؤمن برداً وسلاماً.. ثم ينجي الله الذين اتقوا وينذر الظالمين فيها جنِيَا» أخرجه أحمد ٣٢٩/٣، الترمذى: ٤/٣٧٨، أبواب التفسير - من سورة مريم، الحديث: «٥١٦٨-٥١٧٠»، الدارمي: ٢/٣٢٩، كتاب الرفاق - باب في ورود النار عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. قال الترمذى: «حديث حسن».

انظر: تفسير الفخر الرازى: ١١/٢٤٥-٢٤٢، تفسير ابن كثير: ٣/١٣١-١٣٤.

فإن قلت: وكذلك من دخل النار ثم أُخْرِجَ منها مغفور له؟ . قلت: المغفرة في حق هذا أجل، وأظهر منها في الآخر، وقدم الجنة على المغفرة؛ لنفع الدلالة على المغفرة مرتين أولاً: باللزوم، وثانياً: بالمطابقة.<sup>(١)</sup>

٢٢٢ - «ويسألونك عن المحيض..» ظاهره وقوع السؤال من جماعة . وقال ابن عطية: السائل واحد.<sup>(٢)</sup> فكيف يُفهم مع الآية إلا أن يقال المباشرة بالسؤال واحد، وغيره يسأل، ولم يباشر بالسؤال، فيكون على هذامن باب إطلاق اللفظ، واستعماله في حقيقته، ومجازه.

الزمخشري: إن قلت: ما بال «يسألونك» قد جاء بغير واو ثلاث مرات، ثم مع الواو ثلاثاً؟<sup>(٣)</sup>

فأجاب: بأن سؤالهم عن تلك الحوادث. الأول وقع في أحوال متفرقة، فلم يؤت بحرف العطف<sup>(٤)</sup>، فكان كل واحد من تلك السؤالات سؤال مبتدأ. وسائلوا عن الحوادث الأخرى في وقت واحد، فجئ بحرف العطف،<sup>(٥)</sup> لذلك، كأنه قيل: يجمعون لك بين السؤال عن الخمر، والميسير، والسؤال عن الانفاق، والسؤال عن كذا، وكذا<sup>(٦)</sup>. وهذا بناء منه على أن الواو تفيد الجمع في الزمان، وعدم المهلة، وهو خلاف قول المحققين.<sup>(٧)</sup>

(١) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٦١».

(٢) انظر: تفسيره: ١٧٩/٢.

(٣) يشير إلى قوله تعالى: «يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْأَهْلَةِ..»، وقوله: «يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ..»، وقوله: «يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ.. وَيَسْأَلُونَكُمْ مَاذَا يَنْفَقُونَ..»، وقوله: «وَيَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْيَتَامَىِ..» [البقرة: ١٨٩، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠].

(٤) ما في النسخ «بحرف الجر» وهو خطأ واضح، والتصحيح من تفسير الزمخشري.

(٥) في تفسير الزمخشري العبارة هكذا «بحرف الجمع».

(٦) تفسيره: ٣٦٢/١.

(٧) تعقيب المفسر على توجيه الزمخشري للواو في الآيات السابقة على أنها تفيد الجمع في =

ومذهب المحققين: أنها تفيد الاشتراك في الفعل، ولا تقتضي<sup>(١)</sup> إثبات المهلة.<sup>(٢)</sup> ولا نفيها، ولا إثبات الترتيب، ولا نفيه بخلاف الفاء فإنها صريحة في الترتيب، و«ثم» صريحة في المهلة.<sup>(٣)</sup>.

قال ابن هشام /: «الواو العاطفة معناها: مطلق الجمع، فتعطف ٦ - ١ الشيء على مصاحبها نحو: **﴿فأنجيناه وأصحاب السفينة﴾** [العنكبوت: ١٥]، وعلى سابقه نحو: **﴿ولقد أرسلنا نوحًا وإبراهيم . . .﴾** [الحديد: ٢٦]، وعلى لاحقه نحو: **﴿ كذلك يوحى إليك وإلى الذين من قبلك﴾** [الشورى: ٣]، وقد اجتمع هذان في **﴿ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى﴾** [الأحزاب: ٧].

فعلى هذا إذا قيل: « جاء<sup>(٤)</sup> زيد وعمرو »، احتمل ثلاثة معان. قال ابن مالك: وكونها للمعية راجح؛ وللترتيب<sup>(٥)</sup> كثير، ولعكسه قليل.<sup>(٦)</sup> انتهى.

---

ويجوز أن يكون بين متعاطفيها تقارب أو تراخٍ نحو: **﴿إن رادوه إليك وجعلوه من المرسلين﴾** [القصص: ٧]، فإن الرد بعد إلقائه في اليم، والإرسال على رأس أربعين سنة. وقول بعضهم: إن معناها الجمع المطلق

= الزمان فيه نظر، حيث أن الزمخشري لم يقييد الجمع بالواو في الزمان، وإنما جعلها؛ لافادة الجمع بين أسئلة عن حوادث. وما نقله المفسر بعد ذلك من أقوال العلماء على أن الواو تفيد الجمع مؤيد لما ذهب إليه الزمخشري، وليس معارضًا له كما أراده المفسر.

(١) في الأصل: «بالياء» ووضعت عبارة (ب)؛ لأن السياق يقتضيه مع وجوده في المصدر.

(٢) في الأصل: زيادة «ميم» بعد الماء. وهو خطأ.

(٣) انظر: البرهان للإمام الجويني: ١٨٣ / ١، ١٨٤. كتاب لباب الإعراب للإسفاريين:

.٣٩٦

(٤) في (ب) «قام» وهي عبارة المغني.

(٥) في الأصل: بالألف واللام، ما في (ب) يقتضيه السياق، موجود في المصدر.

(٦) معنى الليثي: ٤٦٣. وانظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك: ١٢٠٣ / ٣، ١٢٠٤.

غير سديد؛ لتقييده الجمّع بقيد الاطلاق، وإنما يُبني؛ للجمّع لا بقييد.

وقال السيرافي :<sup>(١)</sup> «إن النحويين ، واللغويين أجمعوا على أنها لا تفيد الترتيب». مردود، بل قال: بافادتها إيه» فطرّب ،<sup>(٢)</sup> والرّبعي ،<sup>(٣)</sup>

---

(١) هو الحسن بن عبد الله المَرْزُبَانُ السِّيرَافِيُّ، القاضي أبو سعيد سكن بغداد، وولي القضاء فيها. كان عالماً مشاركاً في النحو، والفقه، واللغة، والشعر، والعروض، والقراءات، والفرائض، والحديث، والكلام وغيرها، ولد بسراييف على ساحل البحر من أرض فارس وتوفي ببغداد سنة ٣٦٨ هـ.

من تصانيفه: شرح كتاب سيبويه في النحو، ألفات الوصل والقطع، صنعة الشعر والبلاغة، الوقف والابداء.

انظر: إنayah الرُّوَاةِ: ١/٣٤٨-٣٥٠، إشارة التعين: ٩٣، ٩٤، معجم المؤلفين: ٣٤٢/٣.

(٢) هو محمد بن المستير أبو علي المعروف بقطّب النحوّي اللغوّي، أحد العلماء بال نحو واللغة، أخذ عن سيبويه، وجامعة من العلماء البصريين لقبه سيبويه بقطّب وهي دُوّيبة تدب ولا تفتر، وكان ثقة. توفي سنة ٢٠٦ هـ.

من تصانيفه: معاني القرآن، الاشتقاد، خلق الإنسان. الأصداد، المثلث.  
انظر: إنayah الرُّوَاةِ: ٣١٩/٣، ٢٢٠، وفيات الأعيان: ٤/٤. إشارة التعين:

.٣٣٨

(٣) هو علي بن عيسى بن الفرج الرّبعي أبو الحسن النحوّي صاحب أبي علي الفارسيي، البغدادي المنزلي، الشيرازي الأصل كان إماماً في النحو متقناً له. ولد سنة ٣٢٨ هـ في شيراز، وتوفي سنة ٤٢٠ هـ ببغداد.

من تصانيفه: شرح كتاب الإيضاح لأبي علي الفارسي، شرح كتاب الحرمي في النحو، البديع.

انظر: إنayah الرُّوَاةِ: ٢/٢٩٧، وفيات الأعيان: ٣/٣٣٦، إشارة التعين: ٢٢٣.

==

والفراء،<sup>(١)</sup> وثعلب،<sup>(٢)</sup> وأبو عمر<sup>(٣)</sup> الزاهد، والشافعيّ، ونقل الإمام في «البرهان» عن بعض الحنفية: «أنها للمعية». <sup>(٤)</sup>

- **﴿قل هو أذى...﴾**. استدل به ابن سرور على أن أقل الحيض لا حد له خلافاً لِمَنْ ذهب إلى أن أقله ثلاثة «أيام»<sup>(٥)</sup>، وهم الكوفيون. <sup>(٦)</sup> أو يوم وليلة، وهو الشافعي، <sup>(٧)</sup> والطبرى.

---

(١) هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، الإسلاميّ، الكوفيُّ المعروف بالفراء مولى بني أسد، كان أربع الكوفيين، وأعلمهم بال نحو، واللغة، وفنون الأدب، توفي سنة ٢٠٧ هـ بطريق مكة.

من تصانيفه: معاني القرآن، اللغات، الجمع والتشبيه في القرآن، حد النكرة والمعرفة.  
انظر: إنباه الرؤا: ٧/٤ - ٢٧، وفيات الأعيان: ٦/١٧٦ - ١٨٢، إشارة التعين: ٣٨٩.

(٢) هو محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم اللغوي المطرز أبو عمر الزاهد المعروف بغلام ثعلب أحد أئمة اللغة صحب أبا العباس ثعلباً فُعْرَفَ به، ولد سنة ٢٦١ هـ وتوفي سنة ٣٤٤ هـ وقيل: ٣٤٥ هـ. بغداد.

من تصانيفه: شرح الفصيح لثعلب. الساعات.  
انظر: وفيات الأعيان: ٤/٣٢٩ - ٣٢٣، إشارة التعين: ٣٢٦، ٣٢٧، معجم المؤلفين: ١٠/٢٦٦، ٢٦٧.

(٣) مغني الليب: ٤٦٣، ٤٦٤، البرهان: ١/١٨١.

انظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي لابن أبي الريبع: ١/٣٣٤ - ٣٣٦.

(٤) سقط من (ب).

(٥) انظر: فتح القدير لابن الهمام الحنفي: ١/١٦٠.

(٦) انظر: مغني المحتاح للشربini: ١/١٠٩، أحكام القرآن لإلكيَا المراس: ١/١٩٩.

وهو الصحيح من مذهب الحنابلة. انظر: المغني والشرح الكبير: ١/٣٢٠.

(٧) هو علي بن محمد بن علي الطبرى المعروف بإلكيَا المراس - بكسر الكاف، وفتح الياء، ومعناه باللغة العجمية: الكبير القدر المقدم في الناس - الفقيه، الشافعى، كان من أهل =

قال : ووجه الدليل من الآية ثلاثة أوجه :

الأول : أنه <sup>(١)</sup> اقتصر في جوابهم على سؤالهم عن الإخبار بأنه «أذى» ومن شرط الجواب أن يكون مطابقاً للسؤال ، وذلك يقتضي أن يكون كل أذى حيضاً ، لأنهم سألوا عن المحيض ، فأخبروا بأنه أذى ، والأذى يطلق على القليل ، والكثير ، فلو لا أن يسيه حيضاً لما صلح الجواب . وهذا الوجه الذي ذكر ضعيف ، لأنه لا يلزم مطابقة الجواب للسؤال من جميع الوجوه .

قال : الوجه الثاني : أنه تعالى أمرنا باعتزاهن في حال الحيض ، وعلق الأمر باعتزاهن على شرط وجوده ، فلا بدّ من أن يكون لنا ما نعلم به كونهن حِيضاً ، ليصبح منا إمثالة الأمر بالاعتزال ، ويكون ذلك قبل أن ينقضي وقته ، فلو كان محدوداً بثلاثة أيام لما علِمتَ في ابتدائه هل يدوم ثلاثة أيام ، فيكون حيضاً مانعاً من الصلاة ، أو أقل فلا يمنع فيؤدي إلى تكليف مالا يطاق .

أما إذا قلنا : أول دم تراه ولو دفعه ، فهو حيض أمكن اعتزاهن ، وسقوط التكليف عنهن .

الثالث : أن السؤال وقع عن الحيض ، والحيض هو السيلان ، فأول دم تراه يتناوله الاسم ؟ <sup>(٢)</sup> لصدق السيلان عليه . <sup>(٣)</sup>

---

= طبرستان وكان جَهُورَيِّ الصوت ، فصيح العبارة . حلو الكلام ، ولد سنة : ٤٠٥ هـ = بطبرستان ، وتوفي سنة : ٥٠٤ هـ ببغداد .

من تصانيفه : أحكام القرآن ، لوعم الدلائل في زوايا المسائل ، نقد مفردات الإمام أحمد .

انظر : وفيات الأعيان : ٣٨٦ / ٢ ، ٢٩٠ - ٢٨٦ ، العبر : ٢ / ٤ ، شذرات الذهب : ٤ / ٨ .

(١) في (ب) «أنهم» بضمير الجمع .

(٢) في (ب) «الأئمّة» بالثناء .

(٣) انظر : تفسير ابن عرفة ق : ٦٧ . والظاهر ، أنه لا حدّ لأقله ، لأنه لا دليل على =

- «ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهّرن فأتوهن ..». أجاز ابن بُكير<sup>(١)</sup>، وال العراقيون وطىء الحائض إذا طهرت ، ولم تغتسل .

قال ابن يونس :<sup>(٢)</sup> واستدل بثلاثة أوجه :

الأول: قوله : «حتى يطهرن» ، فعلق المنع بغاية ، ومن شرط الغاية أن يكون ما بعدها مخالفًا لما قبلها .

الثاني: أن الحكم إذا تعلق بعلة وجب زواله بزوالها ، والعلة هنا وجود الدم ، فوجب أن يجوز الوطء إذا ارتفع .

= التحديد ، وما استدل به الحنفيه من قوله صلى الله عليه وسلم : «أقل الحيض للجارية البكر ، والثيب ثلاثة أيام وليليها ، وأكثره عشرة أيام» ، ونحوه أحاديث ضعيفة لا تقوم بها حجة . فقد ذكر شارح فتح القدير : «أنها كلها ضعيفة» (١٦٠ / ١٦١) ، كما أن هناك اتجاهات للصحابه رضي الله عنهم استدل بها ، فعليه فيما دامت القضية اجتهادية ولم يثبت نص صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تحديد مدة الحيض فالأرجح التمسك بظاهر الآية ، وابقائها على عمومها ، وهو ما ذهب إليه مالك في المدونة : ٥٥ / ١ . وثمرة هذا الخلاف تظهر في المرأة إذا رأت الدم ولو قطرة . فعلى قول القائلين بأنه لا حد لأقله يعتبر حيضاً ، وتعتد به .

وعلى قول القائلين بالتحديد لا تعتد به ، ولا يعتبر حيضاً .

انظر: الأم للشافعي : ٦٤ / ٦٥ ، المغني و الشرح الكبير : ٣٢٠ / ١ .

(١) هو محمد بن أحمد بن بکير التميمي البغدادي المالكي ، كان إماماً ، فقيهاً ، ثقة ، حافظاً ، ولي القضاء . توفي سنة : ٣٣٥ هـ .

من تصانيفه: أحكام القرآن ، كتاب الرضاع ، مسائل الخلاف . انظر: الديباچ : ١٨٥ / ٢ ، شجرة النور : ٧٨ .

(٢) هو محمد بن يونس التميمي الصقلي (أبوبكرا) الفقيه ، النظار الفرضي من أئمة الترجيح ، ولد بصفلية ، وتوفي سنة : ٤٥١ هـ بالقيروان .

من تصانيفه: كتاب الفرائض ، كتاب جامع حافل للمدونة .

انظر: الديباچ : ٢ / ٢٤٠ ، شجرة النور : ١١١ ، تراجم المؤلفين التونسيين : ١٤٨ / ٥ .

الثالث: أن الحيض قد زال، ولم يبق إلا الغسل، فوجب وطئها  
كالجنب.<sup>(١)</sup>

قال ابن بُكير: «ورواية أشهب<sup>(٢)</sup> عن مالك في «العتيبة»: «من أنه لا  
يُحِبْ زوجته النصرانية إذا ظهرت على الغسل من الحيض». <sup>(٣)</sup> يدل على أنه  
يمْحُوز لِهِ الْوَطْرِيءُ قَبْلَ الغسل.

وردَّه ابن رُشد: <sup>(٤)</sup> «بأنه إنما جاز له وطئها قبل أن تغسل؛ لأنَّه لا  
يُحِبْ الغسل عليها على القول بأنَّ الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة،  
فتكون هذه في حكم من قد اغتسل، فيجوز وطئها.

---

(١) انظر: كتاب الفقه لابن يونس ق: «١٩» مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم:  
«٥٧١٣، ٥٧١٢».

هكذا في الأصل، والصواب «فأجاز» لأن الوجوب لا معنى له.

(٢) هو مسکین بن عبدالعزيز بن داود بن إبراهيم أبو عمر القیسی الفقیہ المالکی المצרי  
تلמיד الإمام مالك رحمه الله، وأشهب لقب اشتهر به. كان ثقة. ولد سنة: ١٤٠ هـ  
 بمصر، وقيل: ١٥٠ هـ، وتوفي بها سنة: ٢٠٤ هـ.

انظر: وفيات الأعيان: ١/١، ٢٣٨، ٢٣٩، العبر: ١/٢٧٠، الديجاج: ١/٣٠٧.  
٣٠٨

(٣) البيان والتحصيل: ١/١٢١.

(٤) هو محمد بن رشد القرطبي المالكي ويكنى أبا الوليد، فقيه أصولي كانت درايته  
أغلب عليه من الرواية، ولها قضاء الجماعة بقرطبة ثم استعفى، ولد سنة ٤٠٥ هـ،  
وتوفي سنة ٤٥٢ هـ بقرطبة.

من تصانيفه: المقدمات لأوائل كتب المدونة، البيان والتحصيل لما في المستخرجة من  
التوجيه والتعليق، مختصر المبسوط.

انظر: الغنية للقاضي عياض: ١٢٥-١٢٦، الديجاج: ٢/٢٤٨، ٢٤٩، معجم  
المؤلفين: ٨/٢٢٨.

ابن رشد: والظاهر من مذهب مالك أن وطأها إذا طهرت من الدم ولم تغسل من نوع لا مكرره بدليل قوله: «ولا تقربوهن حتى يطهرن»؛ لأن المعنى: حتى يطهرن بالماء فإذا تطهern<sup>(١)</sup> به، إذ قرئ «حتى يطهرن» بالتشديد،<sup>(٢)</sup> وهي القراءة المختارة؛ لأن المعنى يدل [على]<sup>(٣)</sup> أن الطهير الأول هو الثاني، إما من الدم، وإما بالماء، فمن حملها جمِيعاً على أن المراد بها التطهير بالماء إذ هو الأظهر من «التفعل» أن يراد به الاغتسال بالماء، لم يجز وطء الحایض حتى تغسل.

ومن قال: المراد بها الطهير من الدم إذ قد يُعَبِّر عن الطهير من الدم بالتطهير، كما يقال: «تكسر الحجر، وتبرد الماء»، أجاز الوطء من غير اغتسال. وهو الأظهر في المعنى،<sup>(٤)</sup> والقياس؛ لأن العلة في المنع وجود الدم بدليل قوله: «فاعتزلوا النساء في المenses...»، فإذا ارتفعت العلة بزواله<sup>(٥)</sup> جاز الوطء.

وأما قول من قال: «إن معنى قوله: (حتى يطهرن) / أي: من الدم ٦ - ب (إذا تطهرن) «أي»: (١) بالماء»، فبعيد؛ لأن الله أباح وطئهن بقوله: (حتى يطهرن) ثم بين الوطء الذي أباحه بقوله: «إذا تطهرن فأتواهن من حيث أمركم الله» أي: على الوجه الذي أذن الله فيه، فلو كان الطهير الأول: من الدم، والثاني: بالماء، لجاز بالأول ولم يجز بالثاني؛ لأنه أطلق الأول بقوله:

(١) في (ب) «طهern» بلا تاء.

(٢) قراءة أبي بكر، وحمة، والكسائي بالتشديد، وقرأ الباقيون بالتحفيف.  
انظر: التبصرة: ٤٣٩.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) في (ب) كرر عبارة: «في المعنى» مرتين.

(٥) في (ب) «بجوازه».

(٦) سقط من (ب).

﴿وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرُنَّ﴾، وَقِيدُ الثَّانِي بِقُولِهِ: «إِذَا تَطَهَّرُنَّ فَأُتْوُهُنَّ مِنْ حِيثِ أَمْرِكُمُ اللَّهُ»، وَهَذَا لَا يَصْحُ أَنْ يُقَالُ، وَلَا يَسْتَقِيمُ فِي الْكَلَامِ أَنْ يُقَولُ: «لَا تَفْعِلْ كَذَا حَتَّىٰ يَكُونَ كَذَا إِذَا كَانَ كَذَا؛ لَشَيْءٌ آخَرٌ فَاعْلُهُ». <sup>(١)</sup> انتهٰى . هَذَا الْكَلَامُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لَأَنَّا نَقُولُ: «قُولُكَ لَا يَجُوزُ» <sup>(٢)</sup> أَنْ يُقَالُ: «لَا تَكْرِمْ زِيدًا حَتَّىٰ يَأْتِي خَالِدٌ إِذَا أَتَىٰ عُمَرٌ فَاكْرِمْهُ»، مُسْلِمٌ، وَلَا يَتَنَاهُ مُحْلُ النِّزَاعِ؛ لَأَنَّ قُولِهِ: (إِذَا تَطَهَّرُنَّ) الْمَرَادُ بِالْاغْتِسَالِ وَهُوَ مَلْزُومٌ؛ لَارْتِفَاعِ الدَّمِ، وَإِنَّمَا نَظِيرِهِ قُولُنَا: «لَا تَكْرِمْ زِيدًا حَتَّىٰ يَأْتِي عُمَرٌ وَإِذَا دَخَلَ عَنْدَكَ عُمَرٌ فَاكْرِمْهُ»، أَوْ إِذَا أَتَاكَ خَالِدٌ وَعُمَرٌ فَاكْرِمْهُ»، وَهَذَا جَائِزٌ. <sup>(٣)</sup>

الباجي : قال مالك ، والشافعي ، وجمهور الفقهاء : لا يجوز وطؤها حتى تغسل سواء انقطع دمها ؛ لأكثر أمد الحيض أو أقله . وقال ابن بُكير : الإمساك عنها استحسان .

وقال ابوحنيفه : إن انقطع الدم ؛ لأكثر أمد الحيض ، وهو عشرة أيام عنده جاز له أن يطأها قبل أن تغسل ، وإن انقطع قبل لم يجز له وطؤها حتى تغسل أو يحكم بظهورها لمحى ؛ آخر وقت الصلاة <sup>(٤)</sup> . يريده ؛ لأنها إذا مضى عليها وقت صلاة تكون طاهرة باعتبار الحكم ؛ لأنها مكلفة بالاغتسال .

قال ابن عبدالبر : <sup>(٥)</sup> وهذا الحكم لا وجه له ، وقد حكموا للحائض

(١) البيان والتحصيل : ١٢١ / ١ - ١٢٤.

(٢) في الأصل : العبارة هكذا : «نَقُولُ لَكَ قُولًا يَجُوزُ أَنْ يُقَالُ» ، وهي مضطربة .

(٣) تعقيب المفسر على كلام ابن رشد فيه نظر ؛ لوجاهة ما ذكره ابن رشد .

(٤) المتقدى شرح موطأ الإمام مالك : ١١٨ / ١ ، راجع تعليقي على استدلال ابن سرور بقوله : (قل هو أذى) [٢٢٢] على أن أقل الحيض لا حد له بالحاشية .

(٥) هو أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري ، الأندلسبي ، القرطبي ، =

بعد انقطاع دمها بحكم الحائض في العدة، وقالوا لزوجها: عليه الرجعة ما لم تغسل، قال: فإن قيل: قال الله تعالى: «**حَتَّى يَطْهُرُنَّ**»، وحتى غاية فما بعدها بخلافها.

قيل: إن في قوله تعالى: «**إِذَا تَطَهَّرُنَّ**» دليلاً على المنع «**حَتَّى يَطْهُرُنَّ**» بالماء؛ لأن «**تَطَهُّرُنَّ**» كقوله تعالى: «**وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهُرُوا..**» [المائدة: ٦] يريد الإغتسال بالماء، وقد يقع التحرير بشيء،<sup>(١)</sup> ولا يزول بزواله؛ لعنة أخرى كقوله في المبتوته «**فَلَا تَحْلُ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحْ زَوْجًا غَيْرَهُ..**» [آلية: ٢٣٠] وليس بنكاح الزوج يحل له، بل حتى يطلقها الزوج، وتعتد منه.<sup>(٢)</sup> انتهى.

يقال له: المبتوته خرجت بالإجماع إذ أجمعوا على أنها لا تحل بنفس الدخول، بل حتى يطلقها الزوج، وتعتد منه، ولم يخالف أحد في ذلك، وأمر به الشارع. وأما هذا فلا إجماع فيه، والخلاف موجود فلا دليل لك فيه.<sup>(٣)</sup>

وقال بعض البayanين: في الآية حذف التقابل حذف من الأول، لدلالة الثاني، ومن الثاني؛ لدلالة الأول، والتقدير: «**وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى**

= المالكي، المحدث، الحافظ، المؤرخ، المقرئ، الفقيه، النحوبي، ولد سنة ٣٦٨هـ بقرطبة، وتوفي سنة ٤٦٣هـ في شاطبة في شرق الأندلس.

من تصانيفه: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، تحريف التمهيد لما في الموطأ من المعاني، والأسانيد، جامع بيان العلم وفضله، والإستذكار.

انظر: وفيات الأعيان: ٧/٦٦-٧٧، الديباج: ٣٦٧-٣٧٠، معجم المؤلفين:

١٣/٣١٥، ٣١٦.

(١) في (ب) «شيء» باللام.

(٢) الإستذكار: ٢/٢٦، ٢٧.

(٣) انظر: تفسير ابن عرفة ورقة ق: «٦٢».

يُطَهِّرُنَ» وَيَنْتَهِرُنَ إِذَا طَهَرُنَ، وَتَطَهَّرُنَ «فَأَتُوهُنَ مِنْ حِيثِ أَمْرَكُمْ اللَّهُ». (١) قال ابن يونس : [قال] (٢) «غَيرُ وَاحِدٍ مِنَ الْبَغْدَادِيِّينَ عَلَقَ تَعَالَى جُوازُ الْوَطْأَءِ بِالْطَهَارَةِ الَّتِي هِيَ إِنْقِطَاعُ الدَّمِ، وَالتَّطَهُّرُ الَّذِي هُوَ الْغَسْلُ. وَلَا يَحُوزُ اسْتِبَاحَةً وَطَئُهَا إِلَّا بَعْدِ حَصُولِ الشَّرْطَيْنِ، ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى أَثْنَى عَلَى فَاعْلَمِ هَذِهِ الطَّهَارَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ»، وَالثَّنَاءُ لَا يَقُعُ إِلَّا عَلَى فَعْلٍ يَصْدِرُ مِنَ الْمَكْلُوفِ، وَانْقِطَاعُ الدَّمِ لَيْسَ مِنْ فَعْلٍ مَرْأَةٌ إِذَا لَيْسَتْ قَادِرَةً عَلَى كَفَهُ، فَلَا يَكُونُ الثَّنَاءُ إِلَّا عَلَى الْأَغْتِسَالِ بِالْمَاءِ». (٣)

قال ابن العربي : فإن قيل : المراد حتى ينقطع دمهن ، وقد يستعمل التشديد موضع التخفيف ، فيقال : «تَطَهَّرُ» بمعنى : طهر ، و«قَطْعُ» بمعنى : قطع ، ولا يفتقر إلى إضمار ، (٤) وأنتم تفتقرون أن تقولوا : (٥) التقدير : يُطَهِّرُنَ بِالْمَاءِ.

قلنا : لا يقال : طَهَرْتَ (٦) بمعنى : انقطع دمها ، وإنما التشديد تكثير التخفيف ، وأيضا فالظاهر أن ما بعد الغاية هو المذكور قبلها ، فيكون «يُطَهِّرُنَ» مخففا بمعنى : المشدّد ، وجمع بين اللغتين كما قال تعالى : «رَجُالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَنْتَهِرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» [التوبه : ١٠٨].

فإن قيل : إن (٧) «إِذَا تَطَهَّرُنَ» ابتداء كلام ; لأنه لو كان بمعنى

(١) تفسير ابن عرفة ق : ٦١.

(٢) زيادة لازمة ؛ ليستقيم الكلام .

(٣) انظر : كتاب الفقه ق : ١٩ ، ٢٠ .

(٤) في (ب) «الإضمار» بالتعريف .

(٥) في النسختين «أن تقولون» بإثبات النون ، وهو خطأ .

(٦) ما في أحكام القرآن : اطْهَرَتْ .

(٧) في أحكام القرآن لابن العربي زيادة : « قوله تعالى » بعد «إن». وهو أظهر .

الأول لاكتفى<sup>(١)</sup> بالأول عنه فقال: «حتى يطهرن فأتوهن» ! .  
فأجاب بأوجه:

أحدها: أن المُعاد في الشرط هو المذكور في الغاية بدليل إثباته<sup>(٢)</sup>  
بالغاء، ولو كان غيره لذكر بالواو.

ومما الزيادة فلا يخرجه عن أن يكون هو بعينه، ألا ترى أنك تقول: «لا تعط  
هذا الثوب زيداً حتى يدخل الدار فإذا دخل فاعطه ثوباً ومائة درهم» ، ولو  
كان غيره لقلت: فإذا دخل وجلس فافعل كذا، وكذا» .

الثاني: أنه علق الحكم بقوله: «إذا تطهرن» على انقطاع الدم،  
والاغتسال بالماء، فصار كقوله: «وابتلوا اليتامي حتى إذا بلغوا النكاح فإن  
أنسُتم منهم رشدًا فادفعوا إليهم أموالهم . . .» / [النساء: ٦] ، فعلق دفع ٧ - ١  
المال<sup>(٣)</sup> «على»<sup>(٤)</sup> بلوغ النكاح، وإيناس الرشد، وكذلك قوله في المطلقة  
«حتى تنكح زوجاً غيره . . .» [٢٣٠] ، ثم جاءت السنة باشتراط  
الوطىء.<sup>(٥)</sup>

(١) في (ب) «اكتفى» بلا «لام» .

(٢) في الأصل: «آياته» وهو يربك المعنى ، وما أثبته من (ب) وهو الذي في الأحكام.

(٣) في (ب) «الماء» بالهمزة .

(٤) سقط من (ب) .

(٥) من ذلك ما روت عائشة رضي الله عنها أن امرأة قالت: يا رسول الله إن زوجي طلقني،  
وإنى تزوجت زوجاً غيره، فدخل بي ولم تكن معه إلا مثل المهدبة فلم يقربني إلا هنة  
واحدة لم يصل مني إلى شيء فأجلل لزوجي الأول، فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم: «لا تخلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عسيئتك وتذوقي عسيئته» أخرجه  
البخاري: ٥٦ ، كتاب الطلاق - باب لامرأته أنت على حرام .

وأخرجه أيضاً أبو داود: ٢٩٤ / ٢ ، كتاب الطلاق - باب المبتوة لا يرجع إليها زوجها  
حتى تنكح زوجاً غيره، الحديث: ٢٣٠٩ ، النسائي: ١٤٦ / ٦ ، ١٤٧ ، كتاب  
الطلاق - باب الطلاق للي تنكح زوجاً ثم لا يدخل بها ، وباب طلاق البتة ،

فإن قيل: فعلى هذا نفصل التحرير إلى غاية، وما بعد الغاية مخالفًا لما قبلها  
إذا كانت مطلقة.

أما إذا ضُم إليها شرط آخر فإن الحكم يرتبط به كقوله: <sup>(١)</sup> «حتى تنكح زوجًا غيره...».

فإن قيل: إنما هذا إعادة لما تقدم، وليس بتجديد شرط كقولك: «لا تعط زيدًا شيئاً حتى يدخل الدار فإذا دخل فأعطيه». فالجواب: أن «تَطَهِّر» لا يقال إلا فيما يكتسبه الإنسان، وانقطاع الدم غير مكتسب.

إن قيل: يقال: تقطّع <sup>(٢)</sup> الحبل، ويقال في صفات <sup>(٣)</sup> الله: تجْرِي، وتَكَبَّرُ <sup>(٤)</sup> وليس فيه اكتساب، ولا تكلف.

فالجواب: أن ذلك نادر سلمناه لكن لا يقال: تَطَهِّرْتْ بمعنى:  
انقطع دمها، وإنما حملناه في تقطّع الحبل على المجاز إذ لا مفر عنه؛ لأن  
الجَمَادات لا توصف بالاكتساب، وهنا عنه مندوحة، وهي حمله على  
الحقيقة، وأن المراد به الاغتسال بالماء، وأيضاً فإنه مدحهن بقوله: **﴿وَيَحِبُّ  
الْمُطَهَّرِينَ﴾**، والمدح إنما يكون على ما اكتسب من الأفعال بدليل قوله  
تعالى: **﴿وَيَحِبُّونَ أَن يَحْمِدُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا...﴾** <sup>(٥)</sup>. [آل عمران: ١٨٨].  
- **﴿مَنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ...﴾**. فجرى فيه الخلاف الذي في لفظ: «أمر»  
هل هو: للوجوب أو لمطلق الترجيح المحتمل؛ للوجوب والندب. <sup>(٦)</sup>

---

= مالك: ٥٣١/٢، كتاب النكاح - باب نكاح المحلل وما أشبهه، الحديث: «١٧،  
١٨»، أحمد: ٣١٤/١، ٢٥/٣، ٦٣، ٨٥، ٤٢/٦، ٩٦، ١٩٣.

(١) في الأصل: «قولك».

(٢) في النسخ «انقطع»، والصواب ما أثبته من أحكام القرآن المنقول منه هذا النص.

(٣) في (ب) «الله صفات».

(٤) في (ب) «كب» بلا «باء».

(٥) أحكام القرآن: ١/١٦٥-١٦٨.

(٦) راجع تفسير المفسر للأية (ولا تَنْكِحُوا...) [٢٢١].

٢٢٣ - **﴿نسأكم حرث لكم . . .﴾**. الحرث لا يكون إلا بموضع<sup>(١)</sup> يصلح فيه الزرع ، ونظيره هنا الولد ، فلا يكون الوطىء إلا في الفرج سواء قلنا : إن **﴿أنى﴾** بمعنى : كيف ، أو بمعنى : أين ، وهذه المسألة في «العتيبة» ،<sup>(٢)</sup> وفيها التعبير القوي .

٢٢٨ - **﴿وبعولتهن أحق . . .﴾**. أفعل هذه ليست للتفضيل إذ لا مشاركة لغير **﴿بعولتهن﴾** معهم<sup>(٣)</sup> في الأحقية .

٢٢٩ - **﴿الطلاق مرتان . . .﴾**.<sup>(٤)</sup> أي : الطلاق الرجعي ، ولم يقل : اثنان أو طلتان ؛ لأن المراد : أنه يطلقها طلقة مرة ثم أخرى مرة ، والحكم عندنا<sup>(٥)</sup> في إيقاع الشتتين في مرة الكراهة ، وخارج المذهب الجواز .<sup>(٦)</sup>

(١) في (ب) «في» بدلًا من «الباء».

(٢) انظر: البيان والتحصيل: ٤١٩/١٨ ، ٤٦٣-٤٦٠ .

(٣) في الأصل : «منهم».

(٤) تكلمتها: **﴿. . . فإمساك بمعرف أو تسريع بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيموهن شيئاً إلا أن يخافوا ألا يقيموا حدود الله . . .﴾** الآية .

(٥) يقصد علماء المالكية .

(٦) انظر: المدونة: ٢/٦٦ ، وذهب الحنفية إلى عدم الجواز ولكن إذا فعل ذلك وقع الطلاق ؛ لأن الأصل في الطلاق عندهم الحظر، والإباحة حاجة الخلاص وقد اندفعت واحدة فلا حاجة إلى إيقاع اثنين في طهر واحد . فتح القدير: ٣/٤٦٨-٤٨٣ .

وذهب الشافعية، والحنابلة إلى الجواز .

استدل الشافعية بظواهر النصوص قال الشافعي: . . . لأن الله تبارك، وتعالى أباح الطلاق، وما أباح فليس بمحظور على أهله، وأن النبي صلى الله عليه وسلم علم عبد الله بن عمر موضع الطلاق، ولو كان عدد الطلاق مباحثاً، ومحظوراً علمه إن شاء الله تعالى إياه؛ لأن من خفي عليه أن يطلق أمرأته ظاهراً كان ما يُنكره من عدد الطلاق =

- «أو تسرىح بإحسان...». ولم يقل: فإمساك بإحسان، أو تسرىح بمعرفة، لما كان الإحسان أخص من المعرفة، وأبلغ، والإمساك مظنة الطول، فكُلّف الإنسان فيه بالأخف وهو المعرفة.

والطلاق ليس كذلك فكلف فيه بالأبلغ، وهو الإحسان.

قال شيخنا: كان ابن عبد السلام<sup>(١)</sup> ي تعرض على المؤثرين - أو يُمحَى عن غيره - كتبهم هذا في الصداقات.

وجوابه: أن ابن يونس ذكر أن كتبه أثر ورد عن ابن عمر.<sup>(٢)</sup>

---

= ويُحب لو كان فيه مكره أو شبه أن يخفي عليه، وطلق عويم العجلاني أمراته بين يدي النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثاً... الخ). ١. هـ. الأَمَّ: ١٨٠ / ٥

والحنابلة قالوا: لأنَّه لم يحرِّمها على نفسه ولم يسد على نفسه المخرج من الندم، ولكنه ترك الإختيار؛ لأنَّه فوت على نفسه طلقة جعلها الله له من غير فائدة تحصل بها... الخ). ١. هـ. المغنى والشرح الكبير: ٢٤٤ / ٨. والأَظَهَرُ ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة؛ لقوة أدلةِهم.

(١) هو محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير قاضي الجماعة بتونس، كان إماماً عالماً، حافظاً متقدماً في علمي الأصول، والعربية، وعلم الكلام، وعلم البيان، صحيح النظر، قوي الحجة، عالماً بالحديث له أهلية الترجيح بين الأقوال تخرج بين يديه جماعة من العلماء، توفي سنة: ٧٤٩ هـ بتونس.

من تصانيفه: شرح مختصر ابن الحاجب الفقهي.

انظر: الديباج: ٣٢٩ / ٢، ٣٣٠، شجرة النور: ٢١٠، تراجم المؤلفين التونسيين: ٣٢٨-٣٢٥ / ٣.

(٢) انظر: تفسيره ق: «٦٣»، وكتاب الفقه لابن يونس ق: «٢٠»، أخرجه البهقي في السنن الكبرى: ١٤٧ / ٧، كتاب النكاح - باب ما يستحب للولي من الخطبة، والكلام، سعيد بن منصور في سنته: ٢١٧ / ١، كتاب النكاح - باب الشرط عند عقد النكاح، الحديث: «٦٨٦-٦٨٩».

- ﴿فَلَا جناحٌ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدُتْ بِهِ . . .﴾ . المشهور أن الخلع طلاق، وقيل:

فسخ .<sup>(١)</sup>

قال شيخنا: وكان شخص يقال له: النجاري<sup>(٢)</sup> له في امرأته [طلقتان]<sup>(٣)</sup> فحالها ثم ردّها قبل زوج بناءً على أن الخلع فسخ يفرق بينهما، ولم يحد للشبهة.<sup>(٤)</sup>

- وتشية ضمير ﴿عَلَيْهِمَا﴾ تغلب؛ لأن المراد أحدهما، وهو الزوج كقوله: ﴿يُخْرِجُ مِنْهُمَا الْلَّؤْلُؤَ وَالْمَرْجَانَ﴾ [الرحمن: ٢٢]. وإنما يخرج من الأجاج.

قال شيخنا: وحكي أن رجلاً جاء إلى الأمير أبي الحسن<sup>(٥)</sup> بليلة صغيرة، وذكر أنه أخرجها من الماء العذب، وشهد له بذلك شهود لا بأس

٣٤٦

(١) اختلف العلماء في الخلع فذهب مالك، وأبو حنيفة إلى أنه طلقة بائنة، وهو قول عثمان، وعلى، وابن مسعود رضي الله عنهم، وذهب الشافعي إلى أنه فسخ، وهو قول ابن عباس، وطاووس، وعكرمة. وأما أحمد فعن الروايتان.  
انظر: المدونة: ٣٣٥/٢، فتح القدير: ١٩٩/٣، الأم: ١٨٥/٥، المغني: ٧/٥٦، ٥٧.

وفائدة هذا الخلاف تظهر فيمن طلق زوجته طلقتين ثم حالها، وأراد إرجاعها فعل المذهب الأول: لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره؛ لأن الخلع طلاق كملت به الثالثة. وعلى الثاني تحل له بدون أن تنكح زوجاً غيره؛ لأن الخلع ليس بطلاق.

(٢) لم أجده له ترجمة.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) انظر: تفسيره ق: «٦٤».

(٥) هو الأمير أبوالحسن علي بن يعقوب بن عبد الحق المربني، وبنو مررين فخذ من زناته

=

ويحتمل كون الضمير هنا للاثنين على بابه .<sup>(١)</sup>  
 ٢٣١ - ﴿فبلغن أجلهن...﴾ أي : قاربوا بلوغه .  
 - ﴿أو سرحوهن بمعرفة﴾ ، وقال قبل : ﴿أو تسرّع بإحسان﴾ ؛ لأنّه في  
 تلك مندوب ، وهذا واجب .  
 «الإحسان» يقتضي الزيادة على «المعرفة» كما تقدم ،<sup>(٢)</sup> وذلك مندوب لا  
 واجب .

- ﴿ولا تمسكوهن ضراراً﴾ يُفهمُ ممّا قبله لكنه مقام إطباب .  
 - ﴿لتعتدوا﴾ متعلق بـ﴿ضرار﴾ ، وهي لام العاقبة وليس متعلقاً  
 بـ﴿تمسكونهن﴾ .  
 ٢٣٣ - [﴿والوالدات يرضعن أولادهن...﴾] . قيل : ﴿الوالدات﴾ جمع  
 سلامه محلّ بالألف ، واللام فيفيد العموم ، والكثرة ، و﴿أولاد﴾ جمع قلة  
 وإذا كان ﴿الوالدات﴾ كثيرات فأولادهن كذلك ، فكيف تفهم الآية !؟ .

أجيب : بأن جمع القلة وُضعَ موضع جمع الكثرة .  
 الزمخشري : ﴿يرضعن﴾ مثل ﴿يتربصن﴾ [آية : ٢٢٨] في أنه خبر  
 في معنى الأمر المؤكّد . ﴿كاملين﴾ توكيده مثل قوله : ﴿عشرة كاملة﴾ .<sup>(٣)</sup>

حكموا البلاد الأفريقية وأسسوا دولة عرفت بالدولة المرينية ، وكان محبا للعلم ، والعلماء ،  
 توفي سنة : ٧٥٢هـ بالجزائر .

انظر : تاريخ ابن خلدون : ١٣٥/٦ ، المؤنس : ١٤٨-١٤٥ : فهرس الرّصاع :  
 ٣٠-٢٨ .

(١) تفسيره ق : «٦٣» ، والظاهر أن الضمير لـ«الاثنين» : قال الزمخشري في تفسيره :  
 (٣٦٧/١) : ﴿فلا جناح عليهم﴾ فلا جناح على الرجل فيما أخذ ولا عليها فيما  
 أعطت ... . . . . . ويدل عليه قوله تعالى : ﴿وما يستوي البحران هذا عذب فرات  
 سائخ شرابه ، وهذا ملح أجاج ومن كلِ تأكلون لحمًا طريًا وتستخرجون حلبة  
 تلبسوها ...﴾ [فاطر : ١٢] .

انظر : معاني القرآن للقراء : ١٤٧/١ .

(٢) راجع تفسير المفسر لقوله : ﴿أو تسرّع بإحسان...﴾ [٢٢٩] .

(٣) تفسيره : ٣٦٩/١ .

[آية : ١٦]. قال : قوله : «لَمْ أُرِادْ» بيان لمن توجه إليه الحكم كـ«هـيـتـكـ» [يوسف : ٢٢] بيان : (١) أي الحكم لمن أراد قام (٢) الرضاع إليه . وقيل : (اللام) متعلقة بـ«يرضعن» كما تقول : أرضعت فلانة لفلان ولده أي : «يرضعن .. حولين» لمن أراد أن يتم الرضاعة من الآباء . (٣)

قيل : قوله : يحتمل أن المعنى : لمن أراد أن يتم الرضاعة من الأمهات فاسد ؛ لأنـهـ قالـ أولاـ : أنـ«يرضعنـ»ـ خـبـرـ المرـادـ بـهـ الـأـمـرـ،ـ والـأـمـرـ لـلـوـجـوـبـ ؟ـ لأنـ الرـضـاعـ وـاجـبـ عـلـىـ الـأـمـهـاتـ وـالـوـاجـبـ لـاـ يـصـحـ أـنـ يـكـوـنـ مـؤـكـداـ،ـ وـلـاـ لـإـرـادـةـ الـمـكـلـفـ،ـ فـلـاـ يـحـسـنـ أـنـ يـقـالـ :ـ يـحـبـ عـلـيـكـ أـنـ تـفـعـلـ كـذـاـ إـنـ أـرـدـتـ ذـلـكــ.ـ وـأـجـيـبـ :ـ بـأـنـ الـوـجـوـبـ تـعـلـقـ بـعـضـ الـحـوـلـيـنـ،ـ وـإـرـادـةـ تـعـلـقـ بـتـهـامـ الـحـوـلـيـنــ.

ورـدـ بـأـنـ«يرضعنـ»ـ عـاـمـلـ فـيـ الـحـوـلـيـنـ المـؤـكـدـ بـ«كـامـلـيـنـ»ـ وـالـتـوـكـيدـ يـرـفـعـ الـمـجـازـ كـقـوـلـهـ :ـ «وـكـلـمـ اللـهـ مـوـسـىـ تـكـلـيـمـاـ»ـ [الـنـسـاءـ :ـ ٦٤ـ]ـ،ـ وـتـعـيـنـ الـحـقـيقـةـ،ـ فـالـمـرـادـ:ـ مـدـلـوـلـ الـحـوـلـيـنـ حـقـيقـةـ،ـ وـهـوـ الـمـجـمـوـعـ؛ـ لـأـنـ التـعـيـنـ يـتـعـلـقـ بـالـوـجـوـبــ[٤ـ]ـ [وـ]ـ[٥ـ]ـ إـنـ لـمـ يـكـنـ مـقـدـوـرـاـ مـعـلـوـمـاـ لـزـمـ تـكـلـيفـ مـالـاـ يـطـاـقــ.ـ وـيـنـحـوـ هـذـاـ اـسـتـدـلـ اـبـنـ رـشـدـ فـيـ «ـمـقـدـمـاتـهـ»ـ[٦ـ]ـ عـلـىـ دـمـرـ وـجـوـبـ الـمـتـعـةــ[٧ـ]ــ.ـ وـأـجـيـبـ عـنـهـ :ـ بـأـنـ نـفـقـةـ الـمـطـلـقـاتـ فـيـ الـعـدـةـ وـاجـبــ،ـ وـلـيـسـ مـقـدـرـةــ،ـ وـلـاـ مـحـدـودـةــ،ـ وـإـنـاـ هـيـ مـعـلـوـمـةــ[٨ـ]ـ بـالـعـادـةـ فـكـذـلـكـ هـذـاــ.

(١) عـبـارـةـ الرـمـخـشـريـ هـيـ :ـ «لـكـ»ـ بـيـانـ «هـيـتـ لـكـ»ــ.

(٢) وـفـيـ تـفـسـيرـهـ «ـإـقـامـ»ــ.

(٣) تـفـسـيرـهـ :ـ ١ـ /ـ ٣٧٠ــ.

(٤) زـيـادـةـ مـنـ (ـبـ)ـ مـنـ قـوـلـهـ :ـ الـوـالـدـاتـ يـرـضـعـنـ ..ـ إـلـىـ قـوـلـهـ :ـ لـأـنـ التـعـيـنـ يـتـعـلـقـ بـالـوـجـوـبــ).

(٥) زـيـادـةـ يـقـضـيـهـ السـيـاقــ.

(٦) فـيـ (ـبـ)ـ «ـتـقـديـمـهـ»ــ.

(٧) ٢٥٠ـ /ـ ٢ــ.

(٨) فـيـ الأـصـلـ :ـ «ـمـعـلـوـمـ»ــ،ـ وـمـاـ أـثـبـتـهـ مـنـ (ـبـ)ـ يـقـضـيـهـ السـيـاقــ.

وقال: **«والوالدات»**، ولم يقل: النساء! اشعاراً بالوصف المناسب للحكم.

وكذا<sup>(١)</sup> قوله: **«وعلى المولود له»**. ولم يقل على الأب.  
- **«فصالة»** أي: فطاماً.

- **«وتشاور..»** أي: مع غيرهما؛ لقصد المصلحة للولد، وهذا قبل الحولين، وبعدهما من دعى إلى الفطام فله ذلك. فإن قلت: «هذا مستفاد من قوله: **«من أراد أن يتم الرضاعة»**!<sup>(٢)</sup>». قلت: هنا زيادة إيجاب التشاور، وأخر عن التراضي، وإن كان المقدم في الوجوب، وهو سبب التراضي، ليدل على أنه لا بد منه وإن وقع التراضي<sup>(٣)</sup> قبله.

- **«بصیر..»** أبلغ من «علیم»؛ لأن خوف العبد سيده مع مشاهدته / إیاه ٧ - ب  
أشد منه حال غیبته عنه.

٢٣٤ - **«والذین يتوفون منکم ..»**.<sup>(٤)</sup> مخصوص بذوات الأحوال،<sup>(٥)</sup> ولا يقال: قوله: **«يتربصن»** يقتضي القصد للتريص، فيلزم إذا مات الزوج، ولم تعلم<sup>(٦)</sup> أن لا تلزمها العدة إلا من حين العلم؛ لأنه خرج مخرج الغالب.<sup>(٧)</sup>

(١) في (ب) «كذلك».

(٢) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٦٥».

(٣) تكملتها: «.. ويذرؤن أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيها فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بها تعملون خيراً».

(٤) يشير إلى قوله تعالى: **«وأولات الأحوال أجلهن أن يضعن حلهمن..»**.  
[الطلاق: ٤].

(٥) في (ب) «يعلم» بالياء.

(٦) اختلف العلماء في عدة المتوف عنها زوجها هل سببها الوفاة أو العلم؟ على قولين:  
قال القرطيسي: واختلفوا في المرأة يبلغها وفاة زوجها. فقالت طائفة: العدة في الوفاة من =

- «فيما فعلن..» أي من الرضى بالنكاح ، والتوكيل على العقد؛ لأنها لا تعقد على نفسها؛ لأن الخطاب للأولياء أو الحكماء .<sup>(١)</sup>
- «بالمعرفة». بالوجه الصحيح فيخرج جميع الوجوه الفاسدة.

٢٣٥ - «ولا جناح..»<sup>(٢)</sup> كله للإباحة إلا قوله: «فلا جناح عليه أن يطوف بها..»<sup>(٣)</sup> [آية: ١٥٨].

= يوم يموت، هذا قول ابن عمر، وابن مسعود، وابن عباس، وبه قال مسروق، وعطاء، وجماعة من التابعين، وإليه ذهب مالك، والشافعي، وأحمد.. وأصحاب الرأي.. وفيه قول ثان وهو أن عدتها من يوم يبلغها الخبر، رُوي هذا القول عن علي، وبه قال الحسن البصري، وقتادة، وعطاء الخراساني.. وال الصحيح الأول؛ لأنه تعالى علق العدة بالوفاة..؛ وأنها لو علمت بموته فتركت الأحاديث انقضت العدة، فإذا تركته مع عدم العلم فهو أهون، ألا ترى أن الصغيرة تنقضي عدتها ولا إحداد عليها، وأيضاً فقد أجمع العلماء على أنها لو كانت حاماً لا تعلم.. وفاته ثم وضعت حملها أن عدتها منقضية.. ووجه من قال: بالعدة من يوم يبلغها الخبر، أن العدة عبادة بترك الزينة، وذلك لا يصح إلا بقصد، ونية، والقصد لا يكون إلا بعد العلم). ١. هـ. تفسيره: ١٨٢/٣، ١٨٣.

انظر: المدونة: ٧٥/٢، تفسير الرازى: ١٢٨/٦.

- (١) وهذا يدل على وجوب الولي في النكاح، راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى: «ولا تُنْكِحُوا المُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا..» الآية [٢٢١] بالحاشية.
- (٢) تكملتها: «.. عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكنتم في أنفسكم..» الآية.

والسورة التي ذكرت فيها هذه الآيات هي:

- البقرة: [١٩٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٣٣، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٨٢].
- النساء: [٢٣، ٢٤، ١٠٢، ١٠١، ١٢٨]، المائدة: [٩٣]، التور: [٢٩، ٥٨، ٦١]، الأحزاب: [٥٥، ٥١]، المتحنة: [١٠].
- (٣) اختلف العلماء في قوله تعالى: «فلا جناح عليه أن يطوف بها..» هل السعي واجب أم تطوع؟. راجع تعليقي على تفسير المفسر لهذه الآية هناك بالحاشية.

- «أو أكنتم . . ». أخرت عن التعريض ، وإن كان متقدماً في الوجود إشارة لتساوئها في الإباحة.
- «إلا أن تقولوا . . ». هو التعريض لكن أفاد حصر الإباحة فيه.

٢٣٧ - «من قبل أن تمسوهن . . ». كون الشيء قبل الشيء الظاهر أنه لا يقتضي وقوع الشيء المسبوق.

إذا قلت: «جاء زيد قبل عمرو»، لم يقتضي ذلك وقوع مجيء عمرو على هذا المعنى يتقرر قوله تعالى: «لنجد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي . . » [الكهف: ١٠٩] إلا أن يقال: إن ذلك على سبيل الفرض، والتقدير، وعلى ذلك أيضاً تقرر هذه الآية؛ لأن المعنى: أن الميسىس لم يقع إجماعاً.

وقال الإمام في «الإرشاد»: إنه تعالى يتفضل بالنعم قبل استحقاقها<sup>(١)</sup> فقال شارحه «المقتراح»: هذا الكلام يقتضي ثبوت الاستحقاق<sup>(٢)</sup>. والظاهر خلاف ما قاله المقترح لما مرّ.<sup>(٣)</sup>  
وقال البراذعي<sup>(٤)</sup> في «التهذيب»: ويؤمر الجنب بالوضوء قبل الغسل،

(١) الإرشاد: ٢٣٧.

(٢) المقترح في شرح الإرشاد: «٦٠» مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: ٢٠٠٧٣.

(٣) يشير إلى قول الجويني السابق.

(٤) هو خلف بن أبي القاسم بن سليمان الأزدي ، القيرواني ، المغربي الصقلي ، المالكي المعروف بالبراذعي (أبوسعيد) من حفاظ المذهب المالكي ، ومن أصحاب أبي محمد بن أبي زيد ، وأبي الحسن القابسي . كان حياً سنة ٤٣٠ هـ ، ولم يوقف على وفاته . من تصانيفه: التمهيد لمسائل المدونة ، وإختصار الواضحة ، والشرح وإتمامات لمسائل المدونة .

وإذا أخر بعده أجزاءه .<sup>(١)</sup>

والذى في أصل «المدونة» : فإن اغتسل قبل وضوئه أجزاءه .<sup>(٢)</sup>

فكان بعض الشيوخ تتعقبه بأن مقتضى ما في «المدونة» أنه إذا اغتسل أجزاء، وإن لم يتوضأ .<sup>(٣)</sup> فالاغتسال قبل الوضوء لا يقتضي وقوع الوضوء كما أن الطلاق قبل الميسىس لا يقتضي وقوع الميسىس بعده، وكما أن نفاذ [البحر]<sup>(٤)</sup> متقدم على نفاذ كلمات الله، وليس بعد نفاذ الكلمة بوجه.

- «وقد فرضت...». <sup>(٥)</sup> يدل على جواز نكاح التفويض. وإرخاء الستر لما كان مظنة للميسىس يجعل بمنزلة الميسىس .<sup>(٦)</sup>

- «أقرب للتفوى...». قيل: المناسب أن يقول: أقرب للتففضل؛ لأن من لم يعف ليس بعيد عن التقوى؛ لأنه ما طلب إلا ما وجب له. أجيوب: بأن المراد أن يكون عفوه مجرد وجه الله تعالى لا لقصد المحمدة، والشكر.

---

= انظر: الديباج: ١٠٦/٤، شجرة النور: ١٠٥ معجم المؤلفين: ٣٤٩-٣٥١ .

(١) تهذيب المدونة والمختلطة للبراذعي ق: «٣» مخطوط بدار الكتب الوطنية التونسية تحت رقم: «٤٨٣٤٠ م٠».

(٢) المدونة: ٣٢/١ .

(٣) المدونة: ٣٣/١ .

(٤) زيادة من (ب).

(٥) الآية: «وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن... هن فريضة فنصف ما فرضت إلا أن يعفون أو يعفوا الذي بيده عقدة النكاح وأن تعفوا أقرب للتفوى...» الآية.

(٦) نكاح التفويض: هو كل نكاح عُقد من غير ذكر الصداق. أحكام القرآن: ٢١٨/١ . والأصل في ذلك ما قاله ابن العربي: أن الله قدّم حال المطلقة إلى قسمين: مطلقة سُميَّ لها فرض، ومطلقة لم يُسمَّ لها فرض دلَّ على أن نكاح التفويض جائز... . ١. هـ.

وانظر: تفسير أبي حيان: ٢/٢٣٤-٢٣٥، المدونة: ١٨٠/٢ .

٢٤٦ - (إِذْ قَالُوا . . .) <sup>(١)</sup>: ابن هشام: «لا يصح تعلق (إِذْ) بـ( فعل ) الرؤية، لأنه لم ينته علمه أو نظره إليهم في ذلك الوقت وإنما العامل مضاف محنوف أي: (أَلَمْ ترْ) إلى قضيتيهم أو خبرهم إذ التعجب إنما هو من ذلك، لا من ذواتهم». <sup>(٢)</sup>

٢٤٨ - الزمخشري: «إن قلت: ما وزن (التابوت)؟ قلت: لا يخلو أن يكون « فعلوتاً »، أو « فاعولاً » لا « جائز » <sup>(٣)</sup> أن يكون « فاعولاً » لقلة نحو: « سلس »، و« قلق »؛ وأنه تركيب غير معروف فهو إذًا « فعلوت » من التوب» <sup>(٤)</sup> انتهى.

أراد أنه إذا كان « فاعولاً » تكون التاء أصلية، ويلزم فيه أن تكونفاء الكلمة، وللامها <sup>(٥)</sup> حرفاً واحداً كما في « سلس »، و« قلق » ويلزم عليه اجتماع المثلين، وهو قبيح في « علم التصريف »، لأنه أوله تاء، وآخره تاء، وإذا كان على وزن « فعلوت » تكون تاء زائدة؛ لأنها ليست في موضع الفاء ولا العين، ولا اللام فهي زائدة فلهذا كان « فعلوت » <sup>(٦)</sup> أحسن.

(١) أولاً: (أَلَمْ تر إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلِ مِنْ بَعْدِ مُوسَى . . .) الآية.

(٢) ما ذكره المفسر هو معنى عبارة ابن هشام في المغني (١١١، ١١٢)، وليس نصها، ويقصد من ذلك أن (أَلَمْ تر . . .) علميه، وليس بصرية فهي بمعنى: « ألم تسمع » أو « ألم تدرك »؛ فلذا لم يتعلّق بها الظرف (إِذَا قالوا).

قال الزمخشري عند هذه (أَلَمْ تر . . .) تقرير لن سمع بقصتهم من أهل الكتاب، وأخبار الأولين، وتعجب من شأنهم، ويجوز أن يخاطب به من لم ير، ولم يسمع؛ لأن هذا الكلام جرى مجرّى المثل في معنى التعجب . . . ١. هـ. تفسيره: ٣٧٧/١.

(٣) سقط من (ب)، وعبارة الزمخشري هي: « فلا يكون ».

(٤) انظر: تفسيره: ١ / ٣٨٠. و« التوب » معناه: الرجوع.

(٥) في الأصل « عينها »، وال الصحيح ما أثبته من (ب).

(٦) في (ب) ( فعلت ).

- ٢٤٩ - **﴿بالجندو..﴾**. لم يقل بجنوده لخالفتهم إياه.
- **﴿مبتليكم..﴾**. عبر بالإسم دون الفعل إشارة لثبتت الإبتلاء، وأنه لا بد منه.<sup>(١)</sup>
- **﴿ومن لم يطعمه..﴾**. أخذ منه بعضهم فيمن حلف «أن»<sup>(٢)</sup> لا يستعمل طعاماً أنه يتتجنب الماء لقوله: **﴿يطعمه﴾** فدل «على»<sup>(٣)</sup> أنه طعام، وأفتي به الفقيه أبو القاسم بن البراء<sup>(٤)</sup> وكذلك أخذ ابن الحاج<sup>(٥)</sup> أن الماء طعام.

**ويرد ذلك بأن معنى **﴿يطعمه﴾** يذقه من طعم الشيء إذا ذاقه قوله: **﴿وإذا طعمتم فانتشروا..﴾**<sup>(٦)</sup> [الأحزاب آية: ٥٣].**

(١) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٦٨».

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) هو أبو القاسم بن علي بن عبدالعزيز بن البراء التنوي، المهدوي، الإمام قاضي الجماعة بتونس عالم مشارك في أنواع العلوم، ولد بالمهديّة في حدود سنة: ٥٨٠ هـ، وتوفي سنة: ٦٧٧ هـ بتونس.

انظر: شجرة النور: ١٩١، تراجم المؤلفين التونسيين: ٢٥١/١.

(٥) أبو عبدالله محمد بن محمد العبدري الفاسي المعروف. (بابن الحاج) كان فقيها، عارفاً بمذهب مالك، ورعاً توفي بالقاهرة سنة: ٧٣٧ هـ.

من تصانيفه: المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات، والعوائد المتحلة.

انظر: الديباج: ٣٢١/٢، ٣٢٢، شجرة النور: ٢١٨.

(٦) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٦٨». رد المفسر فيه نظر؛ لأن الإطعام في اللغة يطلق على كل مطعم، قال ابن فارس: الإطعام يقع في كل ما يطعم حتى الماء... ا. هـ. معجم مقاييس اللغة: ٤١١/٣.

وما يؤيد هذا المعنى ما رواه أبوذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «زمزم طعام، وشفاء سقم» أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده: ٦١، قال السيوطي بعده: «صحيح» فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي: ٦٤/٤.

٢٥١ - (ما يشاء..). المفعول محذوف أي (ما يشاء) أنه يعلمه له أو (ما يشاء) أن يعلمه لجميع الناس.

فإن كان فاعل **(شيء)** هو الله تعالى، و«من» للتبييض تعين الوجه الثاني؛<sup>(٢)</sup> لأن مشيئته تعالى إذا تعلقت بشيء فلا بد من وقوع جميعه.

- (ولولا دفع الله الناس بعضهم ..) بدل بعض من كل لم يقل : ولولا دفع الله بعض الناس بعض ؛ ليفيد أن المدفوع أكثر قاله البيانيون في قولك : «أكلت الرغيف بعضه» ، ويسمونه «الاستخدام» ،<sup>(٣)</sup> ويؤخذ من الآية أن الأصل الفساد فيها احتمل الصحة ، والفساد .<sup>(٤)</sup>

(١) أولها: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقُتِلَ دَاوُدُ جَالِوتُ وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمَهُ . . .﴾ الآية.

(٢) وعلى الوجه الأول يعود الضمير الفاعل في (يشاء) على داود. ذكره أبو حيان في تفسيره: ١٧١ / ٢٦٩، وضعفه الألوسي. تفسيره: ٢٠ / ٢٦٩.

(٣) سيأتي تعريف المفسر للاستخدام عند تفسيره للأية «وإن تحفوهها وتؤتواها الفقراء . . .» [٢٧١] من سورة البقرة فلترجم هنالك.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «٦٩»، ما ذهب إليه المفسر من أن الأصل هو الفساد.. الخ).  
ففيه نظر؛ لأن الآية تدل على شيئاً:

أحد هما: أن العداوة مستمرة بين أهل الحق ، وأهل الباطل كالكفرة ، والبغاء ، ونحوهم إلى قيام الساعة ، ولو ترك الأمر؛ لأهل الباطل وحدهم لبغوا ، وطغوا ، وعشوا في الأرض فسادا قال تعالى عن فرعون : «فَرَعَوْنُ ذِي الْأَوْتَادِ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْأَرْضِ فَأَكْثَرُهُمْ فِي هَا السَّادَةِ» . [الفجر: ١١-٩] ، وقال أيضا: «فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقَرْوَنِ مِنْ قَبْلِكُمْ أَوْلَوْلَا يَنْهَا عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ .. » [هود: ١١٦] ، وغیرها من الآيات.

الثاني : أن الإنسان عنده استعداد لتقبل الشرّ، كما أن عنده استعداد لتقبل الخير، ولكن النفس البشرية تميل - إلى اتباع شهواتها، ورغباتها، وما فيه راحتها، وإن كان ذلك فيه هلاكها، قال تعالى : «ونفس وما سواها. فألمهم فجورها وتقواها» [الشمس : ٧ ، ٨] - أكثر ما فيه كُلْفة، ومشقة، وإن كان فيه نجاتها فنجد أن المفسدين

- «ولكن الله ذو فضل..». «احتراس»<sup>(١)</sup> من توهם وجوب مراعاة الأصلح .<sup>(٢)</sup>

٢٥٢ - «ننلوها..». <sup>(٣)</sup> تصوير إن أريد ما تقدم ،<sup>(٤)</sup> وعلى بابه إن أريد ما يأق ،<sup>(٥)</sup> وفيه «التفات» ،<sup>(٦)</sup> وحكمته أن إضافة آيات إلى إسم الحالة ؛

= في الأرض أكثر من المصلحين فيها ، قال تعالى : «وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ..» [الأنعام : ١١٦] ، قوله : «فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ..» [محمد : ٢٢] ، وغيرها لهذا شرعت المدافعة ؛ لأهل الفساد ، لحكمة إلهية تقضيها عمارة هذه الأرض ، ولکبح جماح المفسدين ، وكسر شوكتهم ؛ ولبيان المؤمنون الخير الكثير بذلك ، ولن تجد لسنة الله تبديلا ، لأنه لولا ذلك لغلب المفسدون ، وفسدت الأرض ، وبطلت منافعها ، وتعطلت مصالحها . فعليه فالآية من باب درء المفاسد مقدم على جلب المصالح لا كما ذهب إليه المفسر وبيانه قوله تعالى : «ولولا دفع الله الناس بعضهم بعض هدمت صوامع وبئر وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ..» [الحج : ٤٠] ، قوله : «ولو اتبع الحق أهواههم لفسدت السموات والأرض ..» [المؤمنون : ٧١] وغيرها من الآيات الدالة على ذلك .

انظر : تفسير الفخر الرازي : ١٩٠ / ٦ ، ١٩٢ / ١ ، تفسير الزمخشري : ٣٨٢ / ١ ، تفسير أبي حيان : ٢٦٩ / ٢ ، تفسير الألوسي : ١٧٤ / ٢ ، تفسير النار : ٤٩١ / ١ .

(١) في (ب) «احتراس» بالزاء .

(٢) وفي هذا رد على المعتزلة القائلين بوجوب الأصلح على الله سبحانه ، وتعالى : انظر : تفسير الفخر : ١٩٢ / ٦ ، تفسير الألوسي : ١٧٤ / ٢ .

(٣) أولاً : «تلك آيات الله .. عليك بالحق وإنك لمّن المسلمين» .

(٤) يشير إلى قصةبني إسرائيل مع نبيهم وطلبهم منه إرسال ملك ليقاتلوا في سبيل الله معه ، ونكوصهم عن ذلك عندما تحقق ما طلبوه منه قال تعالى عن ذلك : «لم تر إلى الملا من بني إسرائيل من بعد موسى إذا قالوا لنبيّ لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله ..» الآيات [٢٤٦-٢٥١] ، لأن هذه الآيات تصور ما حدث منهم .

(٥) يشير إلى تفضيل الأنبياء بعضهم على بعض في قوله : «تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلام الله ..» الآية .

(٦) الالتفاف : هو نقل الكلام من أسلوب إلى أسلوب آخر تطريه واستدراراً للسامع ، =

للتعظيم، واسناد الفعل لضمير المتكلم لنفي توهם الغير.

٢٥٣ - **﴿ورفع بعضهم . . .﴾**. التفتازاني في «شرح تلخيص» القزويني :<sup>(١)</sup> كما أن التكير، وهو في معنى البعضية يفيد التعظيم / ، فكذلك إذا صرخ بالبعض كقوله تعالى : **﴿ورفع بعضهم درجات . . .﴾** أراد محمداً صل الله عليه وسلم ففي هذا الإبهام من تفخيم فضله، وأعلاه قدره ما لا يخفى .<sup>(٢)</sup>

٢٥٤ - **﴿يوم لا بيع فيه . . .﴾**.<sup>(٣)</sup> الأولى حمله على يوم الموت؛ لأنه لا شفاعة فيه .<sup>(٤)</sup>

---

= وتجديداً للنشاطه، وهو أنواع . البرهان للزرκشي<sup>\*</sup>: ٣١٤/٣

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن سليمان (جلال الدين) العجلي، القزويني الشافعي ويعرف بخطيب دمشق، فقيه، أصولي، أديب، عالم بالعربية، والبيان والمعانى، ولد سنة: ٦٦٦هـ، وتوفي سنة: ٧٣٩هـ بدمشق .

من تصانيفه: الإيضاح في المعانى والبيان .

انظر: طبقات الشافعية الكبرى: ٥/٢٣٨، ٢٣٩ ، البداية والنهاية: ١٤/١٨٥،  
معجم المؤلفين: ١٠/١٤٥، ١٤٦ .

(٢) ص: ٦١ .

(٣) أولاً: **﴿يأيها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي . . ولا خله ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون﴾** .

(٤) هذا قول ابن عرفة: تفسيره ق: «٧٠»، والمفسرون على أنه يوم القيمة . انظر: تفسير الطبرى: ٣/٣، تفسير ابن عطية: ٢/٢٧٣ . وهو الراجح؛ لأن هذه الأوصاف المذكورة فيه تدل على أنه يوم القيمة، والشفاعة المنفية لم يأذن الله له، قال تعالى:  
**﴿ما من شفيع إلا من بعد إذنه . .﴾** [يونس: ٣].

٢٥٥ - ﴿لَا تأخذه سَنَةٌ وَلَا نُوْمٌ . . .﴾ [قدم السِّنَة لينفي النوم مرتين باللزوم ، والمطابقة ؛ لأنها قد تقدم بين يدي النوم ، وقد يهجم النوم دون تقدم السنَة] .<sup>(١)</sup>

- ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . . .﴾ [٢]. من باب السلب لا من باب العدم ؛ لأن السلب نفي الصفة على ما يمكن اتصافه بها ، والعدم نفيها على ما لا يمكن أن يتصرف بها . ومثال الأول : «زيد لا يبصر» ، ومثال الثاني : «الحائط لا يبصر» .<sup>(٣)</sup>

٢٥٧ - ﴿اللَّهُ وَلِيٌّ . . .﴾ إلى قوله : ﴿أُولَئِكُمُ الظَّاغُوتُ . . .﴾ . أفرد ﴿وَلِي﴾ في الأولى ، وجمعه ثانية ، والخبر عنهما<sup>(٤)</sup> فيهما مفرد ؛ لأن الظاغوت لفظ مفرد ! .

وجوابه : أن الرخشرى : فسر الظاغوت : بالشيطان والأصنام .<sup>(٥)</sup> فهو وإن كان لفظه مفرد فمعناه الجمع .

سؤال آخر : جعل نظير المبتدأ في الجملة الأولى خبراً في الثانية ، ونظير

---

(١) زيادة من (ب) .

(٢) الآية سقطت من الأصل .

(٣) والاظهر في تفسيرها ما ذكره أبو حيان في تفسيره : (٢/٢٧٨) قال : ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ : ﴿مَا﴾ للعموم تشمل كل موجود ، واللام للملك ، أخبر تعالى أن مطرد السموات ، والأرض ملك له تعالى ، وكرر ﴿مَا﴾ للتوكيد . وكان ذكر المظروف هنا دون ذكر الظرف ، لأن المقصود نفي الألوهية عن غير الله تعالى ، وأنه لا ينبغي أن يعبد غيره ؛ لأن ما عبد من دون الله من الأجرام النيرة في السموات كالشمس ، والقمر . كل منهم ملك الله تعالى مربوب مخلوق . ١. هـ .

(٤) في (ب) «عنه» بضمير الإفراد ، وكرر لفظ : «الخبر عنه» ، مرتين .

(٥) تفسيره : ٣٨٧ / ١ .

الخبر في الأولى مبتدأ في الثانية، وإنما تحصل «المشاكلة»<sup>(١)</sup> لو جعل نظير المبتدأ مبتدأً، أو نظير الخبر خبراً.

فيقال: والذين كفروا الطاغوت أولياؤهم أو والطاغوت أولياء الذين كفروا. وجوابه: أنه قصد الحصر في الجملة الثانية. فجعل الخبر مُعْرَفًا كما يقال: «زيد الرجل الغني لاغيره».

فالقصد هنا التبكيت عليهم، وأنهم لا ولهم إلا الطاغوت بخلاف الذين آمنوا فإنه لا يمكن الحصر فيهم أو ولهم الله ورسوله والملائكة، وفي سورة العقود: «إِنَّمَا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا . . .» [آية: ٥٥] فقال الزمخشري: إن قلت: لمَ أفرد **«الولي»**، وهم متعددون؟

فأجاب بأن الولي في الحقيقة هو الله تعالى، وولاية من عداته على جهة التبع له.<sup>(٢)</sup>

٢٥٩ - (مائة عام). **«لا»**<sup>(٣)</sup> يصح تعلقه بـ(أماته)؛ لأن الإماماتة سلب الحياة، وهي لا تمتد إلا أن يُأوْلَى معنى أبلته الله بالموت مائة عام، وحينئذ يتعلق بما فيه من المعنى العارض له بالتضمين أي: معنى البث<sup>(٤)</sup>؛ لأنه

(١) **المُشَاكِلة**: هي ذكر الشيء بلفظ غيره؛ لوقوعه في صحبته تحقيقاً نحو قوله تعالى: «تعلم ما في نفس ولا أعلم ما في نفسك» [المائدة: ١١٦]. أو تقديرًا، نحو قوله تعالى: «صِبْغَةُ اللَّهِ . . .» [البقرة: ١٣٨]، وهو مصدر مؤكّد لـ«آمنا بالله»، فُعِّلَ عن الإيمان بـ«صِبْغَةِ اللَّهِ» لما بينها من المشاركة في التطهير. التلخيص: ٣٥٨٣٥٦.

(٢) انظر: تفسيره: ١/٦٢٣.

(٣) **أَوْلَاهُ**: **«أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرِيَّةٍ وَهِيَ خَاوِيَّةٌ عَلَى عَرْوَشَهَا قَالَ أَنَّ يَحْيَى هَذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ . . .»** الآية.

(٤) سقط من (ب).

(٥) يقال: لَبِثَ في المكان اقام به مُلَازِمًا له، قال تعالى: «فَلَبِثُتْ فِيهِمْ أَلْفُ سَنَةٍ . . .» [العنكبوت: ١٤]. مفردات الراغب: ٤٤٦، معجم مقاييس اللغة: ٥/٢٢٨، مادة: **«لَبِثَ»**.

كالإماماتة في عدم الإمتداد.<sup>(١)</sup> فلو صح ذلك لعلقناه<sup>(٢)</sup> بها فيه من معناه الوضعي ، ويصير هذا التعليق بمنزلته في قوله : **﴿قال لبنت يوماً أو بعض يوم قال بل لبنت مائة عام﴾** ، وفائدة التضمين أن تدل كلمة واحدة على معنى كلمتين يدل على ذلك أسماء الشرط . ونظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم : «كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه «هما»<sup>(٣)</sup> اللذان يهودانه وينصرانه . . .»<sup>(٤)</sup> لا يجوز تعلق (حتى) بـ(يولد)؛ لأن الولادة لا تستمر إلى هذه الغاية ، بل الذي يستمر إليها كونه على الفطرة فالوجه في ذلك تعلقها بها تعلقت به **﴿على﴾** فإن **﴿على﴾** متعلقة بـ(كائن) محذوف منصوب على الحال من الضمير في (يولد) .  
 (ويولد) خبر **«كل»** قاله ابن هشام<sup>(٥)</sup> المصري .

قلت: وتحتمل الحديث المذكور إعراباً آخر وهو أن يكون **﴿يولد﴾** في موضع خفض نعتاً لـ(مولود) ، والخبر ما تعلق به (على) ، وهو «كائن» بالمقدار مرفوعاً.

- **﴿قال كم لبنت﴾**. الزمخشري : قال له : ذلك بغير واسطة بعد إيمان الرجل .<sup>(٦)</sup>

(١) انظر: تفسير الألوسي : ٢١/٣ .

(٢) في (ب) «لقنا» .

(٣) سقط من (ب) .

(٤) سبق تخربيه عند تفسير الآية : **﴿اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة﴾** بالحاشية .

(٥) معنى الليب: ٦٨٧ ، ٦٨٨ .

(٦) انظر: تفسيره : ٣٩١/١ .

فنبه عليه ابن سلامة<sup>(١)</sup> أنه اعززال يريد: أن مذهبهم أن الكافر لا يكلمه الله بوجهه، وعلى مذهبنا لا يكلمه كلام رضي، وأما كلام أبعاد فورد **﴿اخسّوا فيها ولا تكلمون﴾**<sup>(٢)</sup> [المؤمنون: ١٠٨].

٢٦٠ - قوله: **﴿.. ولكن ليطمئن قلبي..﴾**<sup>(٣)</sup>. بيان لكون السؤال عن الكيفية ويرخذ منه أن الشك من جهة التلاوة، وكيفيتها من جهة الإعراب لا يؤخذ منه الشك في كونه قرآنًا.<sup>(٤)</sup>

- **﴿فصرهن إليك﴾**<sup>(٥)</sup>. ابن هشام: «لا يصح تعلق **﴿إلى﴾**

---

(١) هو هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي أبو القاسم مفسر، مقرئ، نحوى، توفي سنة ٤١٠ هـ ببغداد.

من تصانيفه: الناسخ والمنسوخ، تفسير القرآن، المسائل المثورة في النحو.  
انظر: طبقات القراء: ٣٥١/٢، طبقات المفسرين: ١٢٣، معجم المؤلفين: ١٣٨/١٣.

(٢) انظر: تفسير ابن عرفة ق: ٧٢.

(٣) أولاً: **﴿وإذا قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال: بلى..﴾** الآية.

(٤) لعل المفسر بنى هذا المأخذ من الآية بناءً على ما نقل عن بعض الجهال أنهم انكروا قرآنية هذه الآية، وجعلوها من كلام إبراهيم عليه الصلاة والسلام؛ لأنه عرض له شك في قدرة الله على إحياء الموتى، وليس بقرآن. وال الصحيح أن إبراهيم عليه السلام لم يشك في قدرة الله سبحانه، وتعالى ولكنه أراد زيادة يقين إلى يقينه؛ لأنه ليس الخبر كالمعينة، راجع تفسير ابن عرفة ق: ٧٢، وانظر: تفسير الطبرى: ٣٩/٣، ٤٩-٥٠، تفسير الفخر الرازى: ٣٨/٧، ٣٩، تفسير القرطبي: ٢٩٧/٣، ٢٩٨، ورد المفسر على من أنكر توادر القرآن محتجاً بقول أنس رضي الله عنه: «جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة كلهم من الأنصار..» في المقدمة.

(٥) قبلها: **﴿فخذ أربعة من الطير..﴾** الآية.

بـ«صَرْهُنَ»؛ لأن معناه: قَطْعُهُنَ، وإنما تعلقه بـ«خَذْ»، وإن فسر بأمْلِهِنَ فمتعلق به.

فعلى الوجهين: يجب تقدير مضارف «أي»<sup>(١)</sup> إلى نفسك؛ لأنه لا يتعذر فعل المضمر المتصل إلى ضميره [المتصل]<sup>(٢)</sup> إلا في باب ظن نحو «إن رآه استغنى...» [العلق: ٧]. «فَلَا يَحْسِبُهُمْ بِمُفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ» [آل عمران: ١٨٨] على قراءة ضم الباء.<sup>(٣)</sup>

٢٥٨ - «حاج إبراهيم...»<sup>(٤)</sup> القاعدة في مثل هذا أن البداء بالفعل هو الفاعل، وجاءت هذه الآية على خلاف ذلك لقوله: «إذ قال إبراهيم...»، فدل على أنه البداء بالمقولة!

(١) سقط من (ب).

(٢) زيادة من (ب)، ومعنى الليب يقتضيها السياق.

(٣) قراءة ابن كثير، وأبي عمرو. النشر: ٢٤٦/٢.

(٤) معنى الليب: ٦٨٩. وعلى التقدير الأول أن التقطيع حقيقة، وعلى الثاني مجاز وهو عبارة عن التمرير على إجابة الدعوة. قال الفخر: أجمع أهل التفسير على أن المراد بالأية: قطعهن، وأن إبراهيم قطع أعضاءها ولحومها وريشها ودماءها، وخلط بعضها على بعض غير أبي مسلم فإنه أنكر ذلك وقال: إن إبراهيم عليه السلام لما طلب إحياء الميت من الله تعالى أراه الله تعالى مثلاً قرب به الأمر عليه، والمراد «بصَرْهُنَ إِلَيْكَ» الإمامية والتمرير على الإجابة... ١. هـ. تفسيره: ٤١/٧، ٤٢.

وعلى قول أبي مسلم لا معجزة في الآية لإبراهيم وهو خلاف الظاهر. وقد أجاب الفخر عن ذلك بكلام جيد فليراجع هنالك.

(٥) قلت: حق الآية التقدم على سابقتها، ولكن هكذا ورد في النسخ، ولعله تصرفاً من الناسخ، والآية هي: «أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنَّ آتَاهُ اللَّهُ الْمَلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّيَ الَّذِي يَحِيِّ وَيَمْتَدِّ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأَمْتَدِّ...» الآية.

والجواب عن ذلك أن إبراهيم بدأ بالمقاولة وهي الدعوى<sup>(١)</sup>، ونمرود بدأ بالمحاجة في تلك الدعوى، والرّد عليه<sup>(٢)</sup> قالوا: <sup>(٣)</sup> يكون قوله: «إذا قال إبراهيم» ظرفاً في المحاجة أي: حاج [وقت قال]<sup>(٤)</sup> إبراهيم «فلا يلزم»<sup>(٥)</sup> تقدم كلام إبراهيم<sup>(٦)</sup>.

٢٦٤ - ﴿ لَا تبطلوا صدقاتكُم بِالْمَنَّ وَالْأَذَى . . . ﴾ . ابن عطية: إذا علم الله من المتصرد أنه يمن بصدقته<sup>(٧)</sup> فلا يتقبلها منه<sup>(٨)</sup> انتهى . قيل: إنما تناولت الآية من تصدق قاصداً للمن، وأماماً من تصدق بها غير قاصدٍ لمن ثم طرأ له قصده بعد ذلك، فينبغي أن لا تبطل صدقته . ورُدّ بأن الثواب، والعقاب يترتب باعتبار المال، والعاقبة<sup>(٩)</sup>، ويدل عليه أن / ابن التلمساني<sup>(١٠)</sup> قال في آداب الطفل أو غيره: فمن أمر الشارع ٨ - ب

(١) أي: الدعوة إلى التوحيد.

انظر: تفسير ابن عاشور: ١٦/٣ .

(٢) في (ب) «عليها».

(٣) في (ب) «أو».

(٤) زيادة يقتضيها السياق؛ لبيان مراد المفسر.

(٥) سقط من (ب).

(٦) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٧٣» .

(٧) في (ب) العبارة هكذا: «فإنَّه لا يتقبلها».

(٨) انظر: تفسيره: ٣١٣/٢ . وذكر أنه قول جمهور العلماء.

(٩) في (ب) «المعاقبة».

(١٠) هو عبدالله بن محمد بن علي الفهري المصري الشافعي المعروف بابن التلمساني (شرف الدين، أبو محمد) فقيه، أصولي، مقرئ، ولد سنة ٥٦٧هـ بالقاهرة، وتوفي بها سنة ٦٤٤هـ.

من تصانيفه: شرح التنبيه للشيرازي في فروع الفقه الشافعي، شرح المعامل الفقهية في أصول الفقه لعز الدين الرازى، المجموع في الفقه . =

بتأدبيه أنه جائز مالم يؤدِّي أدبه إلى الْهلاك.<sup>(١)</sup> فتبيَّن أن ذلك الأدب كان غير جائز، وكذلك من أخر الصلاة فاغْمِي عليه يكون عاصيًّا بتأخيره.<sup>(٢)</sup>

أبوحيان: يحتمل أن يكون **﴿الأذى﴾** راجعًا للمُتصدق.<sup>(٣)</sup> ويريد أنه يُدخل الأذى على نفسه بأن لا يكون عنده إلَّا قوت يومه فيتصدق به، ويبقى جائعاً لكن يقال: ليس هذا مبطلاً للصدقة، وعطف **﴿الأذى﴾** على **﴿المن﴾** هو في الظاهر من عطف العام على الخاص، وفي التحقيق من عطف الأخص على الاعم؛ لأن نفي الاعم أخص من نفي الخاص.  
- **﴿كالذى...﴾**<sup>(٤)</sup>: مكيٌّ: الكاف نعت لمصدر مذوق [تقديره]<sup>(٥)</sup>:

= انظر: حسن المحاضرة للسيوطى: ١/٢٣٣، كشف الظنون: ٤٩١، ١٧٢٧،  
معجم المؤلفين: ٦/١٣٣.

(١) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٧٣».

(٢) رد المفسر فيه نظر، لأن الصدقة حسب نية المتصدق فإن كانت حالصة يكافأه الله عليها، ويعاقبها على قدر إساءتها، ولكن قد تزيد إساءة **المن** والأذى على ثواب الصدقة.

ويؤكِّد ذلك ما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى..» الحديث.  
آخرجه البخاري: ٤/١، كتاب بدء الوحى، قوله تعالى: **﴿فَمَنْ يَعْمَلْ ذَرْةً خَيْرًا يُرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ ذَرْةً شَرًّا يُرَهُ﴾** [الزلزلة: ٧، ٨].  
وكذلك تأديب الطفل فإنه حسب نية المؤذب يُثاب أو يُعاقب عليها فإذا تجاوز في تأدبيه أصبح ظالماً، ومعتدلاً قال تعالى: **﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾** [المائدة: ٨٧] فكل بحسبه. والله أعلم.

(٣) انظر: تفسيره: ٢/٣٠٧.

(٤) تكملتها: **﴿. . يَنْفَقُ مَا لَهُ رَءَاءُ النَّاسُ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . .﴾**.

(٥) زيادة من مشكل إعراب القرآن لكيٌّ: (١/١١١) يقتضيها السياق.

إبطالاً. (١) كابطال إنفاق الذي ينفق .  
 ابن هشام : لا حاجة إلى هذا الحذف ، بل هو حال من الواو أي : « لا تبطلوا صدقاتكم » مُشبھين « الذي ينفق ». (٢)  
 - « ماله .. ». الذي قرّ عليه المفسرون أنها كلمة واحدة ، وأن المراد بها المال ، وتحتمل أن تكون « ما » موصوله و « له » جار و مجرور وهذا أعم ؛ لأن المال قيل : إنه لا يطلق على كل المتملك بل على بعضه .  
 - « فمثلك كمثل صفوان .. ». « الكاف » إما زائدة أو كما قال الزمخشري أول السورة : أن « مثل » بمعنى صفة (٣) . فالكاف أصلية و « عليه » صفة مثل . و « تراب » فاعل (٤) أو مبتدأ و « عليه » خبره ، والجملة صفة لـ « صفوان » ، والضمير في « فمثلك » عائد على اسم الفاعل المفهوم من قوله : « لا تبطلوا » أي : فمثل المبطل ، ويبعد عوده على « الذي » ؛ لأنه يكون من باب القياس على الفروع وفيه عند الأصوليين خلاف (٥) ، لأنه قاس مبطل الصدقة على المنفق رباء ، والمنفق رباء على الحجر الصلد المخطأ بالتراب فالمتفق رباء فرع . (٦)  
 - « فأصابه .. ». يحتمل عود الضمير على « التراب » ، لقربه ، والظاهر

(١) انظر المصدر السابق .

(٢) مغنى الليبب : ٧٨٢ .

(٣) تفسيره : ١٩٥/١ .

(٤) فاعل لما تعلق به « عليه » وقدره أبو حيان بـ « استقر » راجع تفسيره : ٣٠٩/٢ .

(٥) انظر البرهان : ٨٥٩/٢ .

(٦) قال أبو حيان : واحتلّ في الضمير في قوله : « فمثلك ». فالظاهر أنه عائد على الذي ينفق ماله رباء الناس لقربه منه . . وقيل : الضمير في « فمثلك » عائد على أمان المؤذى ، وأنه شبه بشيئين : أحدهما : بالذي ينفق ماله رباء الناس ، والثاني : بالصفوان عليه تراب .. أ. هـ . تفسيره : ٣٠٩/٢ .

على (صفوان)؛ لعود ضمير (تركه) عليه فيسلم من تفكيرك الضمير.<sup>(١)</sup>  
ابن عطية: (صفوان)؛ جمع صفوانة أو صفواة.<sup>(٢)</sup>

أبوحيان: على هذا إنما هو اسم جنس (يُفرق)<sup>(٣)</sup> بينه، وبين مفرده هاء  
التأنيث.<sup>(٤)</sup>

قلت: ويدل على هذا عود الضمير عليه مفردا.

٢٦٥ - (ضعفين...) . قيل: الضعف المثل، وقيل: المثلان.  
انظر في سورة الأحزاب في قوله: (يضاعف لها العذاب ضعفين)<sup>(٥)</sup>  
[آية: ٣٠].

٢٦٦ - (له فيها من كل الثمرات...) . بعد قوله: (من نخيل وأعناب)  
معناه: أن معظمها نخيل، وأعناب، وفيها من كل الثمرات.

٢٦٧ - (الخبيث...) .<sup>(٦)</sup> قال ابن العربي: قال جماعة (الخبيث) الحرام.

(١) في (ب) «الضمائر» بالجمع. انظر: تفسير أبي حيان: ٣٠٩/٢.

(٢) تفسيره: ٣١٤/٢.

(٣) سقط من (ب).

(٤) انظر: تفسيره: ٣٠٩/٢.

(٥) قال ابن القيم: اختلف في (الضعفين)، فقيل: ضعفا الشيء مثلاه زائد عليه..  
والصواب: أن «الضعفين» هما المثلان فقط، الأصل، ومثله، وعليه يدل قوله تعالى:  
(فَاتَّ أَكْلُهَا ضعْفَيْن...) [الأحزاب: ٣١]. هـ. التفسير القيم: ١٦١، ١٦٢.  
راجع تفسير المفسر لسورة الأحزاب ق: ٢٠٢.

(٦) أولها: (يأيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا  
تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه...) الآية.

وزَلَّ صاحب «العين» فقال: «الخبيث» الفاسد. <sup>(١)</sup>  
 وأخذه من تسمية الرجيع خبأ .  
 وقال يعقوب: <sup>(٢)</sup> «الخبيث» الحرام.

فسر اللغة بالشرع، وهو جهل عظيم، وال الصحيح أن «الخبيث» يطلق على مال منفعة فيه كقوله صلى الله عليه وسلم: «كما ينفي الكير خبث الحديد». <sup>(٤)</sup> وعلى ما تنكره النفس قوله: «ولا تيمموا الخبيث منه تنقون ..». <sup>(٥)</sup>

الزمخشري: المُخرج من الأرض هو النبات، والمعادن، وغيرهما. <sup>(٦)</sup> أراد بالغير الرّكاز. <sup>(٧)</sup>

(١) هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن قيم البصري الفراهيدي النحوي، العروضي، ولد سنة ١٠٠ هـ، وتوفي سنة ١٧٥ هـ وقيل: غير ذلك.  
 من تصانيفه: كتاب العروض، الشواهد، النقط والشكل.  
 انظر: إنباه الرواه: ١/٣٧٦-٣٨٢، إشارة التعين: ١١٤. معجم المؤلفين:  
 ١١٢/٤.

(٢) كتاب العين: ٤/٢٤٩.

(٣) هو يعقوب بن اسحاق المعروف بابن السكّيت أبو يوسف إمام في اللغة، عالم بنحو الكوفيين، وعلم القرآن، والشعر. توفي سنة ٢٤٣ هـ ببغداد، وقيل: غير ذلك.  
 من تصانيفه: كتاب إصلاح النطق، المذكر والمؤثر، الأصداد.  
 انظر: إنباه الرواه: ٤٥٦/٤، وفيات الأعيان: ٢/٤٠٨-٤٢٨، إشارة التعين:  
 ٣٨٦.

(٤) أخرجه بلفظه مسلم: ٢/١٠٠٥، ١٠٠٦، كتاب الحج - باب المدينة تنفي شرارها، الحديث: ٤٨٧، ٤٨٨.

، وأخرجه أيضا - بنحوه - أحمد: ٥/١٨٤، ١٨٥، ١٨٧، إلا أنه قال «الفضة» بدلا من «الحديد».

(٥) أحكام القرآن: ١/٢٣٦.

(٦) تفسيره: ١/٣٩٦.

(٧) الرّكاز: هو المال المدفون في الجاهلية. معجم المقاييس: ٢/٤٣٣.

٢٦٨ - ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا﴾ . اطلاق لفظ الأمر هنا مجاز فلا دليل فيه على أن الأمر يطلق لغير الوجوب ، ويحتمل كونه [تذيلًا للأول في معناه : أي يأمركم بالبخل فقوله : ﴿والله يعدكم . .﴾ ]<sup>(١)</sup> مقابل للجميع ، وإن لم يكن قوله : ﴿(ويأمركم) في معنى : (يعدكم) فيكون﴾ قوله : ﴿مغفرة﴾ في مقابلته ،<sup>(٢)</sup> ﴿وفضلا﴾ في مقابلته ﴿يعدكم الفقر﴾ فيكون الظرف للطرف ، والوسط للوسط .

٢٦٧ - ﴿إلا أن تغمضوا فيه . .﴾ . الزمخشري : تساحوا في أخذه ويتخلصوا من قولك : أغمض فلان عن بعض حقه إذا غض بصره .

قال الطّرماح :<sup>(٤)</sup>

ما لم يُفتنا بالوَتْرِ قومٌ للضَّيْ . . . م رجَالٌ يَرْضَوْنَ بِالْأَغْمَاضِ .<sup>(٥)</sup>  
 وأنشده ابن عطية : وللذلِّ رجال .<sup>(٦)</sup>

يقال : وَتَرَ فلانُ إذا لم يأخذ بثأر قتيله . والضيم : الذلُّ .

٢٧٠ - ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ . .﴾ . قال ابن عصفور : إذا تقدم الضمير معطوف ، ومعطوف عليه فإن كان العطف بالـ «واو» ، وبـ «حتى» كان

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب) «ليكون» باللام .

(٣) في (ب) «مقابلته» ببناء بعد اللام .

(٤) الطّرماح بن حكيم بن الحكم بن نفر بن جحدر الطائي (أبونف) شاعر ولد ، ونشأ بالشام ثم انتقل إلى الكوفة ، وتوفي سنة ١٢٥ هـ . من آثاره : ديوان شعر .

انظر : طبقات الشعراء : ٢٩٢ ، معجم المؤلفين : ٤١ ، ٤٠ / ٥ ، الأعلام : ٣٢٥ / ٣ .

(٥) تفسيره : ١/٣٩٦ ، وانظر : ديوانه : ٢٧٦ ، وجاء في ديوانه بهذه الرواية .

(٦) في تفسير ابن عطية المطبوع (٣٢٦/٢) الذي رجعت إليه «أناس» ، بدل من «رجال» ، ولعله في نسخة أخرى كما ذكره المفسر .

(٧) أولاً : ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذْرَتُمْ مِنْ نَذْرٍ . .﴾ الآية .

الضمير على ما تقدم من الأفراد، والثنية، والجمع، وإن كان العطف بالـ «فاء» جاز فيه وجهان: أن يكون حسب ما تقدم قبله، وأن يكون مفرداً لا غير. وإن كان العطف بـ «ثم» فالاحسن الإفراد لما فيها من المهلة، وإن كان العطف بما عدا ذلك فإنا يكون الضمير حسب التأخر من الأسماء المتقدم عليه، ولا يجوز أن يكون على حسب ما تقدم إلا في «أو» خاصة،<sup>(١)</sup> وذلك شذوذ<sup>(٢)</sup> كقوله:<sup>(٣)</sup> «إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا»<sup>(٤)</sup>.

[النساء: ١٣٥].

ورَدَّ عليه بعضُ المتأخرین. وقال: إن الضمير يكون على حسب الأول مطلقاً في جميع حروف العطف، واستدل بقوله: «فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا..»<sup>(٥)</sup>. وتأول قوله: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضْلَةَ وَلَا يَنْفَقُونَهَا..»<sup>(٦)</sup> [التوبه: ٣٤].

(١) عبارة ابن عصفور هكذا: وإن كان العطف بغير ذلك من حروف العطف لم يجز إلا للأفراد. ا. هـ. المقرب: ٢٣٦ / ١. فيلاحظ من هذا عدم دقة المفسر في نقله عن ابن عصفور إلا إن كان قد اعتمد على نسخة أخرى، والله أعلم.

(٢) ما دام ورد في القرآن الكريم فهو أصل تبُّنى عليه القاعدة النحوية وليس شذوذًا؛ لأن قواعد النحو يجب أن تخضع لما ورد في القرآن من الاستعمالات اللغوية لا أن تخضع القرآن للقاعدة النحوية كما سبق التنبيه على ذلك في تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى: «أَوْ أَشَدُ ذِكْرًا» [آلية: ٢٠٠] بالحاشية.

(٣) في (ب) «لقوله» باللام.

(٤) انظر: المقرب: ٢٣٥ / ١، ٢٣٦.

(٥) سقط من (ب) قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِهِمَا» ليس جواب الشرط، وإنما هو معطوف على جواب الشرط المحذوف تقديره: «فليشهدوا عليه». راجع تفسير أبي حيان: ٣٧٠ / ٣.

(٦) قال الفراء: وقوله: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضْلَةَ وَلَا يَنْفَقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ..» [براءة: ٣٤]، ولم يقل: «يَنْفَقُونَهَا» فإن شئت وجهت الذهب، والفضة إلى الكنوز فكان توحيدها من ذلك. وإن شئت اكتفيت بذكر أحد هما عن صاحبه كما قال: «وَإِذَا =

- «وما للظالمين من أنصار..». الفخر: لا دليل فيه لنكرى الشفاعة؛ لأنَّه بمعنى الكل لا الكلية، ومعلوم أن بعض الظالمين لا ناصر له.<sup>(١)</sup>

قال /شيخنا ابن عرفة: وقد يحاب: بأنَّ أنصار جمِع نصير، وهو أخص من ٩ - ١  
ناصر فلا يلزم من نفيه نفيه.<sup>(٢)</sup>

= رأوا تجارة أو هُوَا انقضوا إليها..» [الجمعة: ١١]، فجعله للتجارة، وقوله: «ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا..» [النساء: ١١٢]، فجعله للإثم». ا. هـ. معانٰ القرآن: ٤٣٤/١. قال أبو عبيدة: «والعرب تفعل ذلك إذا اشركوا بين اثنين قصرروا فخِّربُوا عن أحدهما استغناء بذلك، وخفيفاً لمعرفة السامع بأنَّ الآخر قد شاركه». ا. هـ. مجاز القرآن: ٢٥٧/١. وعلى هذا تكون الآية جارية على استعمالات العرب، وأساليبهم فلا تحتاج إلى تأويل.

(١) انظر: تفسيره: ٧٠/٧، ومن أنكر الشفاعة عن أهل الكبار المعتزلة متمسكين بهذه الآية على نفي الشفاعة عنهم. ولا حجة لهم بها؛ لأنَّ نفي الكل لا يستلزم نفي البعض، لأنَّ الخاص مقدمٌ على العام. بدليل ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمَّا أهلُ النار الذين هُمْ أهْلُها، فإنَّهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس أصابتهم النَّارُ بذنوبهم (أو قال: بخطاياهم) فأماتهم إيمانة حتى إذا كانوا فحِّما أذن بالشفاعة فجيء بهم ضبائر ضبائر فبُثوا على أنهار الجنة...». أخرجه مسلم: ١٧٢/١، كتاب الإيمان - باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار، الحديث: ٣٠٦، الدارمي: ٣٣٢/٢، كتاب الرقائق - باب ما يخرج الله من النار برحمته.

، وأخرجه - أيضاً - الترمذى: ٤٦/٤، أبواب صفة الشفاعة - باب ما جاء في الشفاعة، الحديث: ٢٥٥٦ عنه بلفظ: «إنَّ من أَمَّيَّ من يشفع للفثام من الناس، ومنهم من يشفع للقبيلة، ومنهم من يشفع للعُصبة، ومنهم من يشفع للرَّجل حتى يدخلوا الجنة». قال الترمذى: «هذا حديث حسن». راجع تفسير المفسر عند قوله تعالى: «وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أُثِيمٍ» [٢٧٦] الآية.

(٢) انظر: تفسيره: ق: ٣٥.

قلت: ويدل على ذلك قول ابن عصفور في «مقرّب»: أن «فعيل» إن كان صفة قد يجمع على «أفعال» كشريف، وأشراف. <sup>(٤)</sup> ولم يذكر إذا كان اسمًا، وهو كذلك «أصيل»، «أصال». <sup>(٥)</sup>

٢٧١ - **﴿فِعْلًا هِيَ . . .﴾**. قرىء (فتحاً هـ)، وفيه الجمع بين ساكنين وهو لا يجوز إلا إن كان الأول حرف مد ولين فيجوز بلا خلاف، أو حرف لين خاصة <sup>(٦)</sup> فيجوز على اختلاف. <sup>(٧)</sup>.

- **﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ﴾**. <sup>(٨)</sup> في الآية ثلاثة أسئلة:

الأول: ذكر **﴿وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءُ . . .﴾** في القسم الثاني دون الأول! <sup>(٩)</sup>  
جوابه: أن الظهور مظنة الاستقصاء، وتکثير الفقراء، والاحفاء

---

(١) انظر: المقرّب: ١٢٣/٢، ١٨٤.

(٢) ووجه المناسبة بين قول الفخر؛ وابن عصفور أنه إذا كان «فعيل» في الصفة يجمع على «أفعال» فلا يلزم من ذلك عدم جمع الإسم على «أفعال»، كما أن نفي الناصر عن الظالمين لا يلزم منه عدم وجود ناصر؛ لبعضهم.

(٣) في الأصل: «خاصته».

(٤) قراءة اسكان العين لأبي جعفر. قال ابن الجزرـي: واختلف عن أبي عمرو، وقالون، وأبي بكر فروي عنهم المغاربة قاطبة اخفاء كسر العين.. فراراً من الجمع بين الساكدين، وروي عنهم العراقيون، والشريقيون قاطبة الإسكان، ولا يبالغون من الجمع بين الساكدين لصحته رواية، ووروده لغة.. قلت: والوجهان صحيحان غير أن النص عنهم بالإسكان.. أ. هـ. النشر: ٢٣٥/٢، ٢٣٦. وانظر: تفسير الرازـي: ٧١/٧.  
.٧٢

(٥) أولاً: **﴿إِن تَبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَعِلْمًا هِيَ . . .﴾** الآية.

(٦) يقصد: **﴿إِن تَبْدُوا الصَّدَقَاتِ . . .﴾** الآية.

مظنة عدم استقصاء القراء فنبه فيه بالاستقصاء معتبراً عنه بقوله: «وَتُؤْتُوهَا  
القراء». (١)

السؤال الثاني: أضاف «السيئات» إليهم، ولم يضف «الصدقات»  
إليهم وهم متقابلان!.

جوابه: أن السيئات عبارة عن الجزاء على الأعمال فلا تقابل؛ لأن  
الصدقة هي العمل لا الجزاء عليه، وإنما يرد السؤال إذا قلنا إن «السيئات»  
عبارة عن الأعمال أنفسها.

السؤال الثالث «ونكفر» فيه عشر قراءات. نُكَفِّرُ، نُكَفَّرُ، نُكَفَّرُ،  
يُكَفِّرُ، يُكَفَّرُ، يُكَفَّرُ، (١) تُكَفِّرُ، تُكَفَّرُ، تُكَفِّرُ، (٢) يُكَفَّرُ. (٣) فعل قراءة رفع  
الراء لا سؤال؛ لأنها جملة استثنافية. وعلى قراءة جزم الراء يكون معطوفاً على  
موضع جواب الشرط وهو قوله: «فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» (٤) وإذا كان كذلك  
فالحكمة في أن ذكر تكfir السيئات تحريراً، وتحضيضاً عليه، وزيادة في  
الأفضلية.

- «وَإِنْ تَخْفُوهَا...». أبو حيان: ضمير النصب عائد على  
(الصدقات) لفظاً، ومعنى بأي تفسير فسرت، «ولا زيادة؟» (٥)

(١)قرأ بالياء ابن عامر، ومحضن، والباقيون بالنون.

انظر: الكشف عن وجوه القراءات لمكي : ٣١٦ / ١ ، ٣١٧ .

(٢) بالباء، وكسر الفاء قراءة لابن عباس، وجماعة.

انظر: مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه: ١٧ .

(٣) بالياء، وفتح الفاء قراءة خلف.

انظر: كتاب إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر للشيخ أحمد عبد الغني  
الدمياطي : ١٩٧ .

(٤) وعلى قراءة نصب الراء بإضمار «أن»، فيكون المعنى: إن تخفوها يكن خيراً لكم، وأن  
يکفر أو نکفر عنكم. وهي قراءة الحسن رضي الله عنه:

انظر: تفسير الزمخشري : ١٩٧ / ١ ، تفسير أبي حيان: ٣٢٥ / ٢ .

(٥) سقط من (ب)، وما في تفسير أبي حيان: «الصدقات».

وقيل: «الصدقات» المبتدأة: الفريضة. والمخفاة: التطوع، فالضمير عائد عليها لفظاً لا معنى فهو نظير «عندِي درهمٌ ونصفه»<sup>(١)</sup>. انتهى . أراد أن الصدقات غير الثانية؛ لأن المعنى من الأولى: الظهور، ومن الثانية: الاحفاء فلا يتوجه أن يكون المعنى : وإن تخفو الصدقات المظيرة . ونظيره ذلك «عندِي درهمٌ ، ونصفه» قد يفرق بينهما بأن الدرهم متشخص<sup>(٢)</sup> فلهذا استحال عود الضمير عليه لفظاً ، ومعنى<sup>(٣)</sup> بخلاف «الصدقات» فإنها عام لم يقصد بها صدقة معينة ، وجعل بعضهم «عندِي درهمٌ ونصفه» من باب الاستخدام .

قال : وهو أن يؤتى باللفظ مجردًا عن المعنى استخداماً له قصداً؛ لعود الضمير على لفظه ، ولا يقصد بذلك «اللفظ»<sup>(٤)</sup> افاده «معناه»<sup>(٥)</sup> «الأصلي»<sup>(٦)</sup> بوجه .<sup>(٧)</sup>

(١) تفسيره: ٣٢٤/٢.

(٢) الشخص: يدل على ارتفاع في شيء وظهوه. معجم مقاييس اللغة: ٣/٢٥٤ ، مادة: «شخص». والمراد به هنا: ما كان ظاهراً.

(٣) يوضح مقصده قوله أبي حيان: وإنما احتجنا في: «عندِي درهمٌ ونصفه» إلى أن نقول: إن الضمير عائد على الدرهم لفظاً لا معنى؛ لاضطرار المعنى إلى ذلك؛ لأن قائل ذلك لا يريد أن عنده درهماً، ونصف هذا الدرهم الذي عنده، بل يريد أن عنده نصف درهم آخر كذلك . وهذا خلاف الظاهر، والأكثر في لسان العرب .. ١. هـ. بتصريف .

تفسيره: ٣٢٤/٢ . والأصل في هذا الاختلاف المراد بالصدقة المذكورة في هذه

الأية، هل هي التطوع أو الواجب أو مجموعهما. انظر تفسير الرازبي: ٧٢/٧ .

(٤) في (ب) «اللقطي».

(٥) سقط من (ب).

(٦) سقط من (ب).

(٧) انظر: شرح التلخيص في علوم البلاغة، للقرزوني: ١٦٧ .

٢٧٢ - «ليس عليك هداهم . . .». إن قلت: هل هذه مثل قوله: «إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء». [القصص: ٥٦]. أو خلافها؟ قلت: بل خلافها؛ لأن تلك اقتضت نفي كون الهدایة مقدرة له، وأثبات القدرة عليها لله تعالى. وهذه اقتضت نفي التكليف بالهدایة عنه، وأثبات القدرة عليها لله تعالى، فهذه اعم من تلك؛ لأن قولك: «أنت قادر على أن تهدي من أحببت» اخص من قولك [له]: «أنت<sup>(١)</sup> تهدي من أحببت»، ونفي الاخص اعم من نفي الاعم.<sup>(٢)</sup>.

وهل هذا الخطاب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم أو عام له، ولسائر المؤمنين؟.

فعلى ما نقل ابن عطية عن سعيد بن جبير، وعن النقاش يقتضي  
الخصوص، وما نقله عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> «يقتضي»<sup>(٤)</sup> العموم.<sup>(٥)</sup>

(١) زيادة من (ب).

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٧٥».

(٣) في (ب) «بن» بلا ألف.

(٤) سقط من (ب).

(٥) ذكر ابن عطية في تفسيره: (٢/٣٣٥، ٣٣٦) قال: روى سعيد بن جبير في سبب هذه الآية أن المسلمين كانوا يتصدقون على فقراء أهل الذمة فلما كثر فقراء المسلمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تتصدقوا إلا على أهل دينكم». فنزلت هذه الآية مبيحة؛ للصدقة على من ليس من دين الإسلام. ١. هـ.

أخرجه بنحوه ابن جرير في تفسيره: (٣/٩٥، ٩٤) ابن أبي شيبة في مصنفه: ١٧٧ «كتاب الزكاة» عن سعيد بن جبير، وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه: «كان ناس من الأنصار لهم قربات في بني قريطة، والنضير، وكانوا لا يتصدقون عليهم رغبة منهم في أن يسلموا إذا احتاجوا فنزلت الآية بسبب ذلك». ١. هـ. أخرجه ابن جرير في تفسيره، والحاكم - بنحوه - في مستدركه: (٣/٢٨٥)، كتاب التفسير، قال الحاكم: «صحیح الاسناد»، ووافقه الذهبي.

وعلى تقدير الخصوص فهو خصوص يستلزم العموم؛ لأنه إذا رفع التكليف بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو رسول مأمور بالتبليغ، والدعاة إلى الإيمان فاحرى أن يرفع عن من سواه.<sup>(١)</sup>  
 ابن عطية: ذكر النقاش أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى<sup>(٢)</sup> بصدقة فجاءه يهودي فقال: أعطني: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس لك من صدقة المسلمين شيء». <sup>(٣)</sup>

فذهب اليهودي غير بعيد فنزلت الآية فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه ثم نسخ الله ذلك بقوله: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ . . .» الآية. <sup>(٤)</sup> انتهى [التوبية: ٦٠].

الظاهر أن هذا ليس بنسخ ، ولكن المتقدمون<sup>(٥)</sup> يطلقون عليها نسخاً. والمؤخرن يقولون: العام إن عمل به ثم ورد بعده الخاص فهو ناسخ له ، وإن ورد الخاص بعده قبل العمل به فهو تخصيص لا نسخ . <sup>(٦)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق: ٧٣، وانظر: البرهان: ١/ ٣٦٧، ٣٦٩.

(٢) في (ب) «أناه» بضمير.

(٣) يشير إلى رواية ابن عباس رضي الله عنه، وسعيد بن جبير رحمه الله السابقة. انظر: تفسير الدر المثور: ١/ ٢٥٧.

(٤) تفسيره: ٢/ ٣٣٥، ٣٣٦.

(٥) «المتقدمون»، بالرفع هكذا وردت في النسخ ، وتفسير ابن عرفة ق ٧٣. فـ«لكن» على هذا الإعراب خففة ، وهي على ضربين: خففة من الثقلة ، وهي حرف ابتداء لا يعمل خلافاً للأخفش ، ويونس ؛ لدخولها على جملتين. وخفيفه بأصل الوضع فإن ولديها كلام فهي حرف ابتداء لمجرد إفاده الاستدراك ، وليس عاطفة. ويجوز أن تستعمل بالواو نحو قوله تعالى: «ولكن كانوا هم الظالمين» [الزخرف: ٧٦]، وبدونها). ١. هـ. معنى الليب: ٣٨٥.

(٦) تفسير ابن عرفة ق: ٧٣.

، انظر: الناسخ والمنسوخ لابن العربي ٢/ ٢٥٤، ٢٥٤، ٢٢٥، ٢٢٥، الإحکام في أصول الأحكام: ٣١٨/ ٣٢٠.

ابن عطية: «والهدى» المنفى هو: خلق الإيمان في القلوب. وأما «الهدى» بمعنى: الدعاء إلى الإيمان فهو عليه. (١) انتهى  
أما خلق الهدى فنفيه معلوم بالضرورة، فلا يحتاج إلى ذكره. وأما الدعاء إلى الإيمان فغير منفي، وينفي قسم ثالث، وهو الدعاء المُحَصَّل للإيمان الكسيبي لا الجبري. فيقال: هديت فلاناً إلى الإيمان أي: دعوته إليه / ٩ - ب  
فاهتدى بخلاف ما إذا دعوته إليه فلم يهتد فإنك لا تقول: هديته إلى الإيمان فهذا هو المنفى في الآية أي: لست مطلوباً بتحصيل الهدایة الكسيبية لهم، إنما عليك أن تدعوهم فقط، والاضافة إلى هذا للمفعول أي: أن تهديهم.  
فإن قلت: لعل المعنى لا يجب عليك أن تجبرهم على الإيمان.  
قلت: يرده قوله: «ولكن الله يهدى من يشاء»، ليس المراد به الجبر على الإيمان، بل خلق الهدایة. (٢)  
ابن عصفور: الجملة التي بعد «لكن» تكون مضادة لما قبلها، ولا يجوز أن تكون موافقة. (٣)  
وأختلف هل تكون مخالفة لما قبلها أم لا؟ وهذه الجملة في الآية مخالفة لما قبلها.

(١) انظر: تفسیره: ٢/٣٣٦.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٧٣». والراجح أن القسمة ثنائية كما ذكر ابن عطية؛ لأن «المهدى» له اطلاقاً، قال ابن كثير: يطلق «المهدى» ويراد به: ما يقر في القلب من الإيمان. وهذا لا يقدر على خلقه في قلوب العباد إلا الله عزّ وجلّ قال تعالى: «ليس عليك هداهم..»، وقال: «ومن يضلّ الله فلا هادي له..» [الأعراف: ١٨٦].. ويطلق ويراد به: بيان الحق وتوضيحه والدلالة عليه، والإرشاد إليه قال تعالى: «وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم..» [الشورى: ٥٢]، وقال: «وأما ثمود فهدينام فاستحبوا العمى على المهدى..» [فصلت: ١٧].. الخ). أ. هـ. تفسيره: ٤٠/١.

(٣) المقرب: ٢٣٣/١.

٢٣٣ / ١ المقرب: (٣)

؛ لأن ما قبلها اقتضى أنه ليس مكلفاً بالهدایة، وما بعدها اقتضى إثبات القدرة على الهدایة لله تعالى. وأما في قوله : «إنك لا تهدى من أحببت» فما بعدها مضاد لما قبلها؛ لأن ما قبلها يقتضي نفي القدرة على الهدایة، وما بعدها اقتضى إثباتها لله تعالى.

فإن قلت : الأصل في نسبة المتكلم إلى نفسه «فعلاً» أن يأتي باسمه مضمراً فعلى هذا كان يقال هنا : «ولكننا نهدي» ! .

فالجواب : أنه لما كان ذلك خاصاً بالله تعالى أتى باسم الجلالة الخاص به بخلاف المضمر إذ هو غير خاص؛ لأن الضمائر كلية؛ ولأن ضمير «نا» النون ، والألف يكون للمتكلم وحده إذا عظم نفسه ، وللمتكلم ومعه غيره بخلاف إسم الجلالة فإنه خاص قطعاً .<sup>(١)</sup>

- قوله : «من يشاء» دليل ؛ لأهل السنة. وردد الزمخشري لـ «اللطاف» على مذهبـه .<sup>(٢)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق : «٧٥». تعقيب المفسر على كلام ابن عصفور فيه نظر؛ لأن ابن عصفور نظر إلى الآية من الناحية اللغوية، والمفسر نظر إليها من الناحية الاصطلاحية الأصولية؛ لأن الهدایة في الجملة الأولى بمعنى التوفيق منفية عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفي الجملة الثانية مثبتة لله وحده، والحاصل أن الآيتين متفقان على النفي، والإثبات وإن اختلف نظر كل منها حسب اصطلاحه.

انظر: البرهان في علوم القرآن : ٤٨٢-٤٨٤، تفسير الرازي : ٢/٢٥ .

(٢) وجه الاستدلال أنهم استدلوا بهذه الآية على الهدایة الخاصة التي هي بمعنى الخلق، والإيجاد، وهذه هدایة خاصة بالله للمؤمنين، وذهب الزمخشري إلى أن الهدایة للعبد ليست خلق الله ، وإنما يخلقها العبد لنفسه ، وفعل الله للعبد هو زيادة الألطاف والتوجيه للهدایة كما أشار المفسر ، وهذا مذهب المعتزلة ، وهو مذهب باطل لمخالفته لنصوص القرآن الدالة على خلق الله للهدایة ؛ للإنسان ، ودور الإنسان فيها هو الاختيار كما ذهب إلى ذلك أهل السنة والجماعة ، وتفصيل ذلك موجود في كتب العقائد ، وقد تطرق إلى ذلك الفخر الرازي في تفسيره : ٧/٧٧ ، والزمخشري في تفسيره : ١/٣٩٧ . والإرشاد : ١٨٩-١٩٣ .

- «وَمَا تَنْفَقُوا . . .». تتحمل الواو للحال أي : «وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نَفْسَكُمْ» حال كونكم تقصدون به وجه الله. وهذا خبر في معنى الطلب، إما الأمر أو النهي .
- «بِوْفَ إِلَيْكُمْ . . .» أي : في المقدار.
- «وَأَنْتُمْ لَا تُظْلِمُونَ» أي : في الصفة، وهو تأسيس .<sup>(١)</sup>

٢٧٣ - «سَبِيلُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>. قال مالك في «كتاب الحبس»: هو وجوه الخير بالاطلاق كيفما كانت.<sup>(٣)</sup>

وقال ابن عبدالبر: المشهور عن مالك: أنه الجهاد.<sup>(٤)</sup>

- «مِنْ التَّعْفُفِ . . .». لم يقل: من تعففهم اشارة إلى إتصافهم بأبلغ وجوه التعفف، وأنهم لم يتصفوا بتعففهم اللائق بهم، بل اتصفوا بالتعفف الأكمل،<sup>(٥)</sup> و«مِنْ» للتعليل، وهي متعلقة بـ «يَحْسَبُ» ولا يصح تعلقها بـ «أَغْنِيَاءَ»، لأنه متى ظنُّهم ظان قد استغنووا من تعففهم علم أنهم فقراء من المال فلا يكون جاهلاً بحالهم. قاله ابن هشام.<sup>(٦)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٧٥»، وذكر ابو حيان في تفسيره: (٣٢٨/٢) أنها جلة حالية العامل فيها (بِوْفَ)، والمعنى أنكم لا تنقصون شيئاً من ثواب إنفاقكم. فعليه تكون حال مبينة وهي التي يسميها النحاة «تأسيسية». انظر: مغني اللبيب: ٦٠٦.

(٢) الآية: «. لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي . . . لَا يُسْتَطِعُونَ ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعْفُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيَاهِمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحَافًا وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ».

(٣) انظر: المدونة: ٤/٣٤١.

(٤) كتاب الكافي: ١/٣٢٦، ٣٢٧.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٧٥».

(٦) مغني اللبيب: ٦٩٠.

ولبعضهم في المعنى :  
 غنيّ بلا دنيا عن الناس كلهم  
 وإن الغنى الأعلى عن المال لا به<sup>(١)</sup>  
 - «تعرفهم بسيماهم . . ». خطاب له عليه السلام ، ولغيره .  
 - «لا يسألون الناس إلحاافاً . . » يحتمل أن يكون مثل : «وما ربك بظلام للعبيد» [فصلت : ٤٦] أي : لو قدر صدور السؤال منهم لما قدر وقوعه إلا بـ «الإلحاد»؛ لأجل ما ناهم من الجهد ، وال الحاجة .

ويحتمل أن يكون مثل قوله تعالى : «لا يحزنهم الفزع الأكبر». [الأنبياء : ١٠٣] فيكون من باب نفي استلزم الاختصار أمراً، وإذا لم يستلزم الاختصار أمراً لم يستلزم الاعم ، والمعنى : لا يسألون الناس الإلحاد [في السؤال أي ؛ لأجل سبب الإلحاد]<sup>(٢)</sup> وهو شدة الحاجة ، وإذا لم يسألوهم ؛ لأجل شدة الحاجة فاحرى ألا يسألوهم ؛ لأجل سبب عدم الإلحاد ، وهو مطلق الحاجة فقط .  
 «الفخر»<sup>(٣)</sup> : ويحتمل أن يكون المراد بالإلحاد تأكيد صبرهم .<sup>(٤)</sup>  
 انتهى . فينبغي على هذا أن يوقف على قوله : «لا يسألون الناس». و «إلحاد» مصدر أي : يلحفون إلحاداً أي : يبالغون في شدة صبرهم ، وتجعلهم على الفقر.<sup>(٥)</sup>

(١) لم أجد قائله ، تفسير ابن عرفة ق : «٧٦».

(٢) زيادة من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) انظر : تفسيره : ٨٢/٧.

(٥) تفسير ابن عرفة ق : «٧٥».

وَجَعْلُ الزَّجَاجِ<sup>(١)</sup> مَعْنَى الْآيَةِ كَقُولُ امْرَىءِ الْقَيْسِ :<sup>(٢)</sup>  
عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدِي بِمَنَارِهِ

إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ النَّبَاطِيُّ جَرْجَارًا<sup>(٣)</sup>

المعنى : لا يكون منهم سؤال فلا يكون إلحاد ، كما أن معنى البيت ليس ثم منار فلا يكون إهتداء .<sup>(٤)</sup>

وقوله : لاحب : طريق . وقوله : لا يهتدى بمناره أي : ليس فيه علم ، ولا منار فيهتدى به . يصف طریقاً غير مسلوك .<sup>(٥)</sup>

وقوله : إذا سافه العود : أي : إذا شمه المُسِنُ [مسِنٌ]<sup>(٦)</sup> الإبل صوت ورغبة بعده وما يلقاه من مشقة ، والنباطي : المنسوب إلى البنط وهو : أشد الإبل ، وأصبرها .

وقيل : هو الضَّخْمُ ، وأصل اللاحب : الطريق بين الذي لجأته الحوافر أي : أثَرْتُ فيه فصارت فيه طرائق ، وأثار بَيْنَهَا أصله ، ثم يستعمل لكل طريق بين ، وخفى .

(١) هو إبراهيم بن السري بن سهل (أبو إسحاق) المعروف بالزجاج التحوي ، وكان إماماً في العربية . توفي سنة ٣١١هـ ، وقيل : غير ذلك .

من تصانيفه : معاني القرآن وإعرابه ، فعلت وأفعلت ، الاشتقاد .

انظر : إنباه الرؤاوه :: ١٩٤-٢٠١ ، وفيات الأعيان : ١١/١ ، ١٢ ، إشارة التعين : ١٢ .

(٢) هو امرؤ القيس بن حجر بن عمرو الكندي من بني آكل المرار ، شاعر يهاني الأصل ، ومن أصحاب المعلقات . ولد سنة ١٣٠ قبل الهجرة ، وتوفي سنة ٨٠ ق. هـ . بأنقرة . من آثاره : ديوان شعر .

انظر : طبقات الشعراء : ٢١-٥٠ ، معجم المؤلفين : ٢/٣٢٠ ، الأعلام : ١/٣٥١ ، ٣٥٢ .

(٣) ديوانه : ٦٦ .

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج : ١/٣٥٧ ، تفسير ابن عطية : ٢/٣٤١ .

(٥) في (ب) «مسلسل» بالباء بدل من الكاف .

(٦) زيادة من (ب) .

وبناه على «فاعل»، وحقه أن يبني على «مفعول» كما قيل: «عيشة راضية» [القارعة: ٧] بمعنى: مرضية، ومعنى ججر: صوت.<sup>(١)</sup>  
ورد على الزجاج: بأن من لوازم المنار الاهتداء بخلاف السؤال فإنه أعم من الإلحاد فلا يلزم من نفي «الإلحاد» نفي السؤال، [ويلزم من نفي المنار نفي الاهتداء].

ووجه بعضهم<sup>(٢)</sup> قول الزجاج: أنه نفي [للسؤال]<sup>(٣)</sup> و «الإلحاد» جميعاً بأن هؤلاء المذكورين بين رجلين رجل جاهل بهم يحسبهم أغبياء، ورجل يعرفهم بسياهم، وأنهم فقراء فلا يفتقرون إلى السؤال.<sup>(٤)</sup>

(١) شرح ديوان امرىء القيس لشليّي: ٦٦.

(٢) يقصد الرمخشري. تفسيره: ٣٩٨/١.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) والأصل في هذا الاختلاف آيل إلى أنه إذا ورد نفي حكم عن المحكوم عليه بقيد فهو ينصرف ذلك النفي إلى الحكم مع القيد أم إلى القيد فقط؟. يوضح ذلك ما ذكره أبو حيان في تفسيره: (٢/٣٢٩، ٣٣٠) قال: قوله: «لا يسألون الناس إلحادا» إذا نفي الحكم عن المحكوم عليه بقيد، فالأكثر في لسان العرب انصراف النفي لذلك القيد، فيكون المعنى على هذا ثبوت سؤاهم، ونفي الإلحاد.. ويجوز أن ينفي ذلك الحكم فيستفي ذلك القيد، فيكون على هذا نفي السؤال، ونفي الإلحاد، فلا يكون النفي على هذا منصباً إلى القيد فقط.. أ. هـ. وانظر: البرهان في علوم القرآن: ٢١/٢-٢٣.

وبناء على ذلك اختلف العلماء في معنى هذه الآية على قولين، فذهب ابن عباس، والطبرى، والزجاج، وجمهور المفسرين إلى أن النفي عام للحكم والقيد معاً، وقالوا: معنى الآية: لا يسألون البة. ووجه نظرهم أن التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم، وب مجرد السؤال يُنافيها.

وذهب قوم، ومنهم الرمخشري إلى أن النفي متوجه إلى القيد فقط. وقالوا: إن معناها: أنهم يسألون سؤال تلطيف ولا يلحظون في سؤاهم؛ لأن الظاهر من لفظ الآية أن النفي متوجه إلى القيد دون المقيد.

— **﴿وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾**. طاعة العبد سيده وهو حاضر ينظر إليه أكثر من طاعته / إيه في غيبته غالباً، فجاءت الآية على ١٠ - ١ المعتاد. <sup>(١)</sup>

قيل : **﴿بَصِيرٌ﴾** أخص من **﴿عَلِيمٌ﴾** على مذهب أهل السنة ، فلمَ عدل <sup>(٢)</sup> عنه إلى علم الذي هو أعم ؟ .

وأجيب : بأن الآية خطاب للعوام لا للخواص ، وصفة العلم عند العامة أجيلاً إذ لا خلاف فيها بخلاف **﴿بَصِيرٌ﴾** .

فإن منهم من رده لـ **﴿عَلِيمٌ﴾** . ومنهم من أبقاء على ظاهره. <sup>(٣)</sup>

٢٧٤ - **﴿بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ سَرًا وَعَلَانِيَةً﴾** ابن عطية : عن ابن عباس نزلت في علي بن أبي طالب رضي الله عنه : كانت له أربعة دراهم فتصدق بدرهم

= والأظهر هو قول ابن عباس ومن تبعه لما ذكروه ; ولأن قوله تعالى : **﴿يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُونَ﴾** لا يكون إلا مع عدم السؤال البة.

انظر : تفسير الطبرى : ٩٩/٣ ، تفسير الزمخشري : ٣٩٨/١ ، تفسير القرطبي : ٣٤٢/٣ ، تفسير الشوكانى : ٢٩٣/١ . والاقوى في الرد أن فائدة تشبيه الزجاج الآية بالبيت ما ذكره أبو حيان : (٢) قال : إنها هو مطلق انتفاء الشيئين أي لا سؤال ، ولا إلحاد ، وكذلك هذا لا منار ولا هدى ؛ لأنه مثله في خصوصية النفي). ا. هـ.

(١) تفسير ابن عرفة ق : «٧٥» .

(٢) في الأصل : «جدل» بالجيم .

(٣) تفسير ابن عرفة ق : «٧٥» ، اختلف في قوله : **﴿بَصِيرٌ﴾** فذهب بعض المعتزلة كالكعبى ، وأتباعه من البغداديين إلى رده إلى صفة **﴿عَلِيمٌ﴾** . والصواب حمل الصفة على ظاهرها ، وأنها على الحقيقة ؛ لأن الله سبحانه ، وتعالى قد وصف نفسه بها فالواجب أن نصفه بها كما وصف بها نفسه من غير تأويل ؛ لأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير .  
راجع الإرشاد : ٨٦ ، ٨٧ . المحيط بالتكليف للقاضي عبدالجبار : ١٣٥ ، ١٣٦ .  
ومبحث موقفه من قضايا العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة .

ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية<sup>(١)</sup>. انتهى.  
 قيل: التصدق بالليل والنهار لا يخرج عن كونه سراً، وعلانية.  
 أجيبي: بأنه لا يتعرض على السبب، وإنما ينظر في تطبيق<sup>(٢)</sup> السبب على  
 لفظ الآية، وفيهم هذا بأنها قسمة رباعية، فتصدق في الليل بدرهم سراً،  
 وبدرهم علانية، وكذلك في النهار، ويكون من باب اللف والنشر،<sup>(٣)</sup> سراً  
 الليل،<sup>(٤)</sup> وعلانية النهار،<sup>(٥)</sup> ويدل عليه عدم العطف.  
 فإن قيل: لم قدم «السر» على «العلانية»، ونفقة السر أفضل فهلا بدأ  
 بالعلانية، ليكون العطف ترقياً لا تدنياً؛ لأن عطف الترقى تأسيس،  
 وعطف التدنى<sup>(٦)</sup> فيه ضرب من التأكيد.

فاجلواب: أن ذلك على قاعدة استصحاب الحال، وذلك أن نفقة  
 السر أفضل؛ لخلوص النية فيها<sup>(٧)</sup> وسلامتها من الرياء فإذا أنفق أولًا سراً

(١) تفسيره: ٣٤٣/٢، وانظر: أسباب التزول للواحدى: ٥٨. قال الهيثمي في مجمع  
 الزوائد: ٣٢٤/٦، كتاب التفسير - سورة البقرة، بعدما ذكره: «رواه الطبراني، وفيه  
 عبد الواحد بن مجاهد، وهو ضعيف». أ. هـ.

(٢) في الأصل: «نظير»، والصحيح ما أثبته من (ب)، وتفسير ابن عرفة.

(٣) ذكر المفسر تعريف «اللف والنشر» عند تفسيره لقوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ  
 وجوهُهُمْ...» الآية ١٠٦ من سورة آل عمران فليراجع  
 انظر: التلخيص للقزويني: ٣٦١.

(٤) في (ب) «للليل» بلامين.

(٥) في (ب) «للنهار» بلامين.

(٦) في الأصل: «التشديد» بدل من «التدنى»؛ وهو خطأ، والصحيح ما أثبته من (ب)؛  
 لأن السياق يقتضيه.

(٧) في الأصل: كرر لفظ: «فيها» مرتبين.

بنية خالصة، واستصحب تلك النية بعينها في نفقة الجهر فأنفق جهراً بتلك النية الخالصة كان في أعلى درجات الطاعة وبهذا المعنى يكون العطف ترقياً.<sup>(١)</sup>

- «**فلهم أجرهم . .**». معنى الإضافة: الأجر اللائق بهم. ولو قيل: «**فلهم أجر**»، كان مفهومه أن من فعل دون ذلك لا أجر له ولا شك أنه يؤجر.

ابن عطية: دخلت «الفاء»؛ لأن الموصول وصل بالفعل، ولم يدخل عليه عامل يغير معناه.<sup>(٢)</sup>

أبو حيyan: وكذا إذا كانت الصلة ظرفاً أو مجروراً.<sup>(٣)</sup> انتهى.

كذا ذكر ابن عصفور في «المقرب»، و«شرح الإيضاح».<sup>(٤)</sup>

فإن قلت: الظرف والمجرور محل، والتعليل عند الأصوليين بالصفة لا بال محل!<sup>(٥)</sup>

فالجواب: أن المحل هنا ناب مناب متعلقه، وهو: كائن أو مستقر. الذي هو صفة، وتُؤْسِي المتعلق حتى صار المحل كأنه هو؛ ولذا لا يجوز الجمع بينها.<sup>(٦)</sup>

أبو حيyan: ومن شروط دخول الفاء أن يكون الخبر مُستَحِقاً بالصلة بهذه الآية.<sup>(٧)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٧٥».

(٢) تفسيره: ٣٤٤/٢.

(٣) في (ح) «العلة» بالعين بالمهملة.

(٤) تفسيره: ٣٣١/٢، وأضاف إلى ذلك أبو حيyan فقال: «ودخلت الفاء في **«فلهم»** لتضمن الموصول معنى اسم الشرط؛ لعمومه». ا. هـ.

(٥) انظر: المقرب: ٦٠/١.

(٦) تفسير ابن عرفة ق: «٧٥».

(٧) تفسيره: ٣٣١/٢ قال: لأن ترتيب الأجر إنما هو على الإنفاق». ا. هـ.

قيل : هذا مردود فإنه ما عُلِمَ<sup>(١)</sup> كونه سبباً إلأّا بعد دخول الفاء<sup>(٢)</sup> [لا قبلها] ، لكونه مُستحقة بالصلة فرع عن دخول الفاء فلا يصح أن يكون شرطاً فيها . وأجيب : بأن هذه بالنسبة إلى السامع ، وكلا منا في دخول الفاء<sup>(٣)</sup> بالنسبة إلى قصد المتكلم ، ونيته .

[قال الشيخ] : <sup>(٤)</sup> وعادتهم يردون على كلام أبي حيأن قوله : «الذى خلقنى فهو يهدين» [الشعراء : ٧٨] فإن نفس الخلق غير موجب للهداية وإنما لزم منه مذهب المعتزلة القائلين بمراعاة الأصلح ، وعادتهم يجيبون : بأن المراد «الذى خلقنى» هذا [الخلق]<sup>(٥)</sup> الخاص على هذه الصفة ، وهي النبوة ، ونظيره قوله : «فمن ثقلت موازينه . . .» [الأعراف : ٨] . فإن قلت : النفقه مستلزمة ، لثبوت الأجر لهم مع «الفاء» ، ومع عدمها فما أفادت؟ .

فالجواب : أن الخبر إذا كان ثابتاً ، وعطف عليه ما يتواتر عدم ثبوته فلا بدّ من «الفاء» فأتنى بها هنا ؛ لتدل على كمال الارتباط ، وأن ذلك سبب في نفي الحزن ، والخوف عنهم ، وللفظ : «الرب» هنا دال على أن هذا الثواب شخص تفضل من الله تعالى كما يقول أهل السنة . سؤال آخر : لأي شيء نفي الحزن عنهم بالفعل ، والخوف بالإسم والمناسب العكس؟ ! .

(١) في الأصل : «عند» بدل من «علم» ، والصحيح ما أثبته من (ب) .

(٢) في الأصل : كرر لفظ : «دخول الفاء» مرتين .

(٣) زيادة من (ب) .

(٤) زيادة من (ح) يقصد بكلمة «الشيخ» ابن عرفة .

(٥) زيادة من (ب) .

(٦) أولاها : «والوزن يومئذ الحق . . . فأولئك هم المفلحون» تفسيره : ق «٧٥» .

لأن متعلق الحزن ماضٍ، والخوف مستقبل، والجواب عنه أن النكرة في سياق النفي تفيد العموم بالإجماع، والفعل في سياق النفي مختلف فيه هل يفيد العموم أولاً؟ والماضي محصور؛ لأنه مشاهد مَرِيَّ<sup>(١)</sup> فمتعلقه غير متعدد، والمستقبل متعلقاته متعددة؛ لأنه غير محصور فالخوف منه يعظم؛ لكثرة الخواطر التي تخطر ببال الإنسان فيه.

فلذا نفى الخوف بلفظ الإسم الدال على العموم بإجماع، ونفى الحزن بالفعل المحتمل للعموم، وعدمه. وردّ بمنع الإجماع؛ لأن النكرة عند النحويين لا تعم إلّا إذا كانت مبنية مع لا.<sup>(٢)</sup>

وأجيب: بأنها أعم من الفعل بلا شك.<sup>(٣)</sup>

٢٧٥ - ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلّا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس...﴾. وجه مناسبتها لما قبلها أنه تقدمها<sup>(٤)</sup> انفاق الصدقة، وهي لا عن عوض.

و﴿الربا﴾ في ظاهر الأمر زيادة عن عوض؛ لأنه يدفع قليلاً في كثير. وقرر الفخر: المناسبة بأن الصدقة من المال، والربا زيادة فيه فالنفوس تحبه، وتكره الصدقة فجاءت الآية إشعاراً بأن ذلك النقص زيادة، وتلك الزيادة نقص.<sup>(٥)</sup>

والتشبيه بمن ﴿يتخبطه الشيطان﴾ إما حالة تخبطه<sup>(٦)</sup> أو أثر ذلك،

(١) راجع تعليقي على تفسير الآية: ﴿فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ [٣٨]. بالخاشية.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٧٥».

(٣) في (ب) العبارة هكذا: «تقدّم لها».

(٤) انظر: تفسيره: ٨٤/٧.

(٥) في (ب) «التخبط» بالألف، واللام.

والظاهر العموم؛ لأنَّ آكلين الربا متفاوتون / في الأكل فالمكثر منهم<sup>(١)</sup> شبيه ١٠ - بـ به حالة التخبط، والمقلل يشبهه أثر التخبط.

وأعلم أنَّ قدماء المعتزلة<sup>(٢)</sup> ينكرون الجن بالأصالة، وهو كفر لا شك فيه؛ لأنَّه تكذيب للقرآن، والحديث.<sup>(٣)</sup>

والمتأخرُون منهم يثبتونه، وينكرون الصرع.<sup>(٤)</sup>

---

(١) في (ب) «منه» بضمير الإفراد.

(٢) كالجباي، وغيره.. تفسير الرمخشري : ٣٩٩ / ١ ، تفسير الرازي : ٨٢-٨٠ / ١ .

(٣) ومن الآيات الدالة على إثبات الجن قوله تعالى: «وإذ صرنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضي ولو إلى قومهم منذرين» [الأحقاف: ٢٩] ، قوله: «قل أوحى إلي أنه استمع نفر من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنًا عجباً يهدى إلى الرشد فآمنا به..» [الجن: ٢، ١].

، وأمّا من السنة فمنها ما روتته عائشة رضي الله عنها قالت: سأّل أناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان؟ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «ليسوا بشيء»، قالوا: يا رسول الله فإنهم يحدّثون أحياناً الشيء يكون حقاً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تلك الكلمة من الجن يخْطُفُها الجنّيُّونَ فِي قُرُّ الدجاجة فيخلطون معها أكثر من مائة كذبة». أخرجه مسلم: ١٧٥٠ / ٤ ، ١٧٥١ ، كتاب السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، الحديث: ١٢٤-١٢٢ ، كتاب التفسير - باب قوله تعالى: «أولئك يدعون يتغعون إلى ربهم الوسيلة»، الحديث: «٣٠-٢٨» ، ٨٧/٦ ، وأخرجه أيضاً، بنحوه، البخاري: ٦٢/٣ ، كتاب الاعتكاف - باب اعتكاف المستحاضة، أبو داود: ٣٣٣/٢ ، كتاب الصيام - باب المعتكف يدخل البيت لحاجته، الحديث: «٢٢٤٧٠» عن صفية رضي الله عنها.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: ٧٥ ، ٧٦. مستدلين على إنكار الصرع بقوله تعالى حكاية عن إبليس: «وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتم فاستجيبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم..» [إبراهيم: ٢٢] فقد صرَّح سبحانه، وتعالى في هذه الآية بأنَّ الشيطان ليس له سلطان على البشر. وأنَّ ما تدعوه العرب من وجود الصرع فهو من = كذبِهم وخرافاتهم كالعنقاء وغيرها..

قال شيخنا ابن عرفة : كان الشيخ ابن عبدالسلام يحكى : أنه كان هناك طالب يتحدث أنه كان في بلاد الجريد<sup>(١)</sup> بعض المدرسين له طالب جلف<sup>(٢)</sup> بليد فصرع ذلك الطالب البليد ذات يوم فجاوهه بعنف فقال المدرس :

أعلمك الرمایة كل حين . . . فلما اشتد ساعده رماي<sup>(٣)</sup> فقال له ذلك الطالب : أخطأت إنما هو «استد» بالسين المهملة فدلّ على أن

قال الزمخشري : (إلا كما يقوم الذي يتخبّط الشيطان من المس...) أي : المتروك = وتخبط الشيطان من زعامات العرب يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع .. . . هـ . تفسيره : ٣٩٨ / ١ ، ٣٩٩ . وال الصحيح وجود الصرع كما صرّح الله سبحانه وتعالى به في الآية . ومن السنة ما حذّر به عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة . قلت : بلى ، قال : هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني أصرع ، وإن أتكمشْف فادع الله لي ، قال : «إن شئت صبرت ولنك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يعافيتك؟» فقالت : أصبر ، فقالت : إني أتكمشْف فادع الله أن لا أتكمشْف ، فدعها لها ». أخرجه البخاري : ١٥٠ / ٧ ، ١٥١ ، كتاب الطب - باب فضل من يصرع من الريح ، مسلم : ١٩٩٤ / ٤ ، كتاب البر - باب ثواب المؤمن فيها يصيبه من مرض ، الحديث : «٥٤» ، أحمد : ٣٤٧ / ١ ، وانظر : تفسير الرازي : ١ / ٨٣ ، تفسير الألوسي : ٤٩ / ٣ ، الفصل في الملل والأهواء والنحل : ١٤-١٢ / ٥ .

(١) هي مقاطعة من مقاطعات الدولة الخفصة الجزائرية .  
انظر : المؤنس : ١٤٤ .

(٢) الجلف في الأصل : يطلق على إجلاف الشاة ، وهي المسلوحة ، والمراد به هنا : الأحق شُبه بها ، لضعف عقله ، ويطلق أيضاً على الرجل الجافي في خلقه وخلقه . لسان العرب : ٤٨٥ / ١ مادة : «جلف» .

(٣) البيت لعن بن أوس المزنِي ، والذي قبله :  
في عجبِيَّ لِمَنْ رَبَيْتُ طفلاً . . . أَلْقَمْهُ بِأَطْرَافِ الْبَنَانِ  
انظر : ديوانه : ٧٠ .

الجني نطق على لسانه ، والبيت يُروى بالوجهين معاً . وجرى ذكر هذا البيت بمجلس السلطان أبي العباس<sup>(١)</sup> بحضور شيخنا ابن عرفة ، وكبار طلبه ، وذكر الروايتين ، فقال السلطان الصواب عندي أنه بالسین المهملة ؛ لأنه الذي من فعل العلم ، والحاصل من تعليمه فقال له بعض الطلبة الحاضرين : يحق لهذا الكلام أن يكتب بهاء الذهب .<sup>(٢)</sup>

- **«ذلك»** . الإشارة لأكلهم **«الربا»** ؛ لأنه سبب في عقوبتهم ، وسبب السبب سبب ، وهذا قياس تمثيلي .<sup>(٣)</sup> وذكروا منه قياس الشبه ، والتسوية ، وهو قياس آخر بمعنى : أن الحكم في المقيس عليه ثابت في الفرع المقيس من باب أخرى ، فينعكس فيه التشبيه ومثله ابن ملك في **«المصباح»** بهذه الآية ، ويقول الشاعر :

وكان النجوم بين دجاها .. سن لاح بينهن ابداع  
جعل أهل السنة بين المبدعة بمنزلة النجوم في الظلام .<sup>(٤)</sup>  
وقال غيره : إن الابداء بالنجوم يحتاج فيه إلى معرفة استدلال ، واتباع

(١) هو السلطان أحمد بن محمد بن أبي بكر بن أبي زكرياء الحفصيّ كان من أعظم سلاطين الدولة الحفصية ، بُويع بالخلافة سنة : ٧٧٢هـ ، وتوفي سنة : ٧٩٦هـ بتونس .

انظر : المؤنس : ١٥١-١٥٣ ، تراجم المؤلفين التونسيين : ١ / ١٣٧ .

(٢) تفسيره ق : ٧٦ .

(٣) التمثيلي : وهو وصف الشيء بمشاركة الآخر في المعنى .  
انظر : البيان للطبيبي ق : «١٨٠» ، التلخيص : ٢٣٨-٢٤٥ .

(٤) المصباح ق : «٥٢» مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث ، والدراسات الإسلامية بالرياض تحت رقم : «١٧١٤» .

وانظر : مفتاح العلوم : ٣٤٣ ، ولم أجد قائل البيت ، وقد أهمله ابن مالك .

أهل السنة لا يحتاج فيه تكليف دليل فكان أخرى.<sup>(١)</sup>  
وقال الزمخشري : الإشارة للعقاب .<sup>(٢)</sup>

- «أَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا». تتحمل أن يكون من كلامهم  
الاعتراض على حكم الله تعالى ، واستشكالاً لحريم أحدهما ، وتحليل  
الآخر مع تساويهما عندهم .

وجعله الزمخشري ردًا على قياسهم ،<sup>(٣)</sup> والصواب أنه تجھيل لهم ؛ لتقدم  
النص ، فهو قياس في معرض النص فهو فاسد الوضع .

وعلى ما قال الزمخشري : يكون النص غير متقدم ، والواو تتحمل  
الحال ، والإستئناف .<sup>(٤)</sup>

واختلف الفقهاء في لفظ : «البيع» «هل هو من قبل»<sup>(٥)</sup> المجمل  
[ثم بين]<sup>(٦)</sup> أو عام مخصوص ، [وقيل : لم يخصص]<sup>(٧)</sup> فعلى الأوَّلِينَ يكون  
حقيقة لغوية ،<sup>(٨)</sup> وعلى الثالث : يكون حقيقة شرعية ؛<sup>(٩)</sup> لأنَّه إذا كان

(١) تفسير ابن عرفة ص : ٧٦ .

(٢) راجع تفسيره : (١ / ٣٩٩) أي التخطيط . وذكر أن (ذلك) العقاب بسبب قوله : «إنما  
البيع مثل الربا» .

(٣) انظر : تفسيره : (١ / ٣٩١) قال : قوله : «أَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا» إنكار لتسويتهم  
بينهما ، ودلالة على أن القياس يهدمه النص ؛ لأنَّه جعل الدليل على بطلان قياسهم  
إحلال الله ، وتحريمها . ا. هـ .

(٤) تفسير ابن عرفة ق : ٧٦ .

(٥) سقط من (ح) ، والعبارة في (ح) هكذا : «اختلف الفقهاء في لفظ : «البيع». قيل :  
محمل ثم بين ، وقيل : عام ثم خصص ، وقيل : لم يخصص» .

(٦) زيادة من (ح) .

(٧) زيادة من (ح) .

(٨) في (ب) كرر لفظ : «حقيقة لغوية» مرتين .

(٩) الفرق بين الحقيقتين هو أن اللغوية : هي اللفظ المستعمل فيما وضع له كلفظ الأسد =

مخصوصاً<sup>(١)</sup> فيكون عبارة عن البيع الشرعي فلا يتناول إلا الحلال من ال碧وعات.

فإن قلت: يلزم على هذا تحصيل الحاصل؛ لأن الحلال لا يحمل!  
قلت: تكون الواو على هذا للحال.

- و«الربا». حكى فيه اللخمي في «كتاب الصرف» ثلاثة أقوال.<sup>(٢)</sup>

٢٧٦ - **«يُمحَقَّ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرَبَّ الصَّدَقَاتِ...»**. الأحكام الشرعية منوطة بمصالح دنيوية، وأخروية فلما تضمن الكلام السابق حصول المصلحة الأخرى بالصدقة تضمن هذا أنه مُحَصَّل للمصلحة الدنيوية.  
و«الربا» متضمن أيضاً للمفسدة الدينية؛ لترتبط العقاب عليه، والدينوية؛ لأنه مُحَقَّة للهال، والصدقة زيادة فيه. وحمله ابن عطية على أنه في الدار الآخرة،<sup>(٣)</sup> والظاهر خلافه وبدأ هنا «بالربا»، وفيما تقدم بالصدقة، وطريق المقابلة، واللف، والنشر<sup>(٤)</sup> العكس.

= للحيوان.

وأما الحقيقة الشرعية فهي: اللفظ الذي استفيد من الشارع وصفه للمعنى سواء كان اللفظ، والمعنى مجھولين عند أهل اللغة أو كانوا معلومين لكنهم لم يضعوا ذلك الاسم؛ لذلك المعنى أو كان أحدهما مجھولاً، والآخر معلوماً. إرشاد الفحول للشوکانی: ٢١. وانظر: الإحكام في أصول الأحكام: ٢٨٢٦/١، المحصول: ٤١٤/١

(١) وفي النسخ: «غير مخصوص»، والصواب حذف: «غير» كما فعلت حتى يصح المعنى كما سبق توجيه ذلك.

(٢) لم أجده خلال البحث.

(٣) انظر: تفسيره: ٣٤٧/٢.

(٤) عرف المفسر اللف ونشر عند تفسير قوله: «فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ...» الآية: [١٠٦] من سورة آل عمران كما سبق الإشارة إليه بالحاشية. عند قوله: «بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ سَرًا وَعَلَانِيَةً...» آية: [٢٧٤].

والجواب : أنه لما كان ذكر الصدقة يطول الكلام فيه قدم الكلام على **«الربا»** ثم عاد إلى «الصدقة».

فإن قلت : هلا قيل : يمحق الله المال الذي فيه **«الربا»** فهو أبلغ في التخويف ؟ لأن محق المال الذي فيه الربا أشد ؛ لاستلزم محق الربا، وزيادة.

فالجواب : أن هذا أجل في محق الربا ، والمخاطبون عوام .<sup>(١)</sup>

- **«والله لا يحب كل كفار أثيم»** [قول]<sup>(٢)</sup> ابن عطية : الله تعالى يحب التوفيق على العموم .<sup>(٣)</sup> انتهى .

كان القاضي أبوالعباس بن حيدره ،<sup>(٤)</sup> والفقير المفتى أبوالقاسم الغُرْبِينِ<sup>(٥)</sup> يقولان : هذه نزعة اعزالية غفل فيها ، ولم يشعر فيها ، بل [مذهبنا أن]<sup>(٦)</sup> الله تعالى يحب الخير ، والشر .<sup>(٧)</sup> [والرجل سُنِّي لا شك في فضله ، ودينه .

(١) تفسير ابن عرفة ق : «٧٦» .

(٢) زيادة من (ح) .

(٣) تفسيره : ٢٤٨/٢ .

(٤) هو أحمد بن محمد بن حيدرة (أبو العباس) قاضي الجماعة بتونس ، كان حافظاً لمذهب مالك . توفي سنة : ٧٧٨ هـ .

انظر : توشيح الديباج : ٧٥ ، شجرة النور : ٢٢٥ .

(٥) هو أحمد بن أحمد بن عبدالله الغُرْبِينِ (أبوالقاسم) قاضي الجماعة بتونس ، كان فقيهاً ، عالماً ، خطيباً بجامع الزيتونة . توفي سنة : ٧٧٢ هـ .

انظر : توشيح الديباج : ٦٩ ، شجرة النور : ٢٢٤ .

(٦) زيادة من (ح) ، يقصدان : الأشاعرة .

(٧) تفسير ابن عرفة ق : «٧٦» . قلت : قول القاضيين فيه نظر : وتوضيح ذلك أنها تأولاً المحبة بصفة فعلية لله ، وهي الإيجاد أي : أن الله أوجد الخير ، والشر ، والصواب اثبات صفة المحبة لله على ما يليق بجلاله ، فالله أوجد الخير ومحبه قال تعالى : **«إن الله يحب الصابرين»** [آل عمران : ١٤٦] ، وغيرها ، وأوجد الشر ولا يحبه ؛ للابتلاء ، =

الأمدي في «أبكار الأفكار»: إذا وردت صفة الله تعالى يستحيل حملها على حقيقتها،<sup>(١)</sup> فإنما أن ترد لصفة المعنى، وهي الإرادة أو لصفة الفعل، فالمعنى هنا: والله لا<sup>(٢)</sup> يريد كل كفار. وإن ردتها لصفة الفعل فالمعنى: والله لا يهدي كل كفار. ويكون حينئذ مخصوصاً بمن علم الله سبحانه، وتعالى أنه يموت كافراً؛ لأن من أسلم فقد هُدِيَ، وعلى المعنى الأول تكون لا نافية على عمومها أي: لا يريد ثواب كل كفار.<sup>(٣)</sup>

قيل: إن قلت: إن نقض المستحب مكروه ظاهر / وإن كان أعم فهلاً قيل: والله يكره كل كفار.

وأجيب: بأن عادة العرب أنهم يقولون في المدح التام: «جباراً زيد» ١١ - ١ وفي الذم التام: «لاجباراً زيد». فنفي المحبة عندهم يستلزم الكراهة.

ابن هشام: قال البكريون: إذا وقعت «كل» في حيز النفي كان النفي موجهاً إلى الشمول خاصة، وأفاد بمفهومه ثبوت الفعل لبعض الأفراد

= والامتحان، قال تعالى: «ونبلوكم بالشر والخير فتنـة...» [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى أيضاً: «إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً» [النساء: ٣٦]، وغيرها.

راجع تعليقي على قول الباقياني في مسألة الاسم والمسمى بالحاشية. ومبحث موقفه من قضايا العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة.

(١) قوله: إذا وردت صفة الله يستحيل حملها على حقيقتها.. (الغ) هذا جاري على مذهبه، وإنما ليس هناك مانع من حملها على حقيقتها؛ لأن الله إذا وصف نفسه بصفة فإنما يخبر عن ذلك. وقد ذم الله الذين يحرفون الكلم عن مواضعه. قال تعالى: «... وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون» [البقرة: ٧٥]؛ لأن القاعدة في أسماء الله، وصفاته اثباتها كما جاءت من غير تأويل؛ لأننا لا نعرف حقيقة الذات الإلهية فلا نعرف حقيقة الصفات؛ لذا وجب اثباتها كما جاءت على ما يليق بجلاله. راجع مبحث موقفه من قضايا العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة، وتعليقي على قول الباقياني في مسألة الاسم والمسمى بالحاشية.

(٢) في (ب) حذفت: «لا».

(٣) انظر: أبكار الأفكار: ١/٦٦ - ٦٨.

قولك: «ما جاء كلَّ القوم»، و«لم يأخذ كُلُّ الدرَّاهم» [«وكُلُّ الدرَّاهم»<sup>(١)</sup> لم أَخْذ»، قوله:

ما كل رأى الفتى يدعوه إلى رشد...<sup>(٢)</sup>

**وقوله:**

ما كل ما يتمنى المرء يدركه . . .<sup>(٣)</sup>

وإن وقع النفي في حيزها اقتضى السلب من كل فرد كقوله عليه السلام لما قال له ذو اليدين :<sup>(٤)</sup> «أنسيت أم قصرت الصلاة: كل ذلك لم يكن». <sup>(٥)</sup>

وقول أبي النجم :<sup>(٦)</sup>

(١) زيادة من (ب). وقد وقع النفي في حيزها في هذا المثال.

(٢) لم أعثر على قائله، وقد أهمله السيوطي في شرح الشواهد: ٩٣٩.

(٣) للمنتبى . انظر: شرح ديوانه : ٤٦٩ / ٢ . وشطره :

..... تجري الرياح بما لا تستهوي السفن

(٤) هو الخريّاق السُّلْمَيُّ صحابي ثبت روى عنه البخاري ، ومسلم في صحيحهما . ويعرف بذى اليدين لبسطة في يديه . لم أقف على سنة وفاته .

انظر: الإصابة: ٤٢٢، والإستيعاب: ٤٥٠-٤٥٢، حاشية على الإصابة.

(٥) أخرجه بلفظه: مسلم: ٤٠٤، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب السهو في الصلاة والسجود له، الحديث: «٩٩»، مالك: ١/٩٤. كتاب الصلاة - باب ما يفعل

من سلم من ركعتين ساهيًّا، الحديث: «٥٩»، عن عمران بن حصين رضي الله عنه»

وأخرجه أيضاً بنحوه البخاري: ٨٢/٢، كتاب السهو - باب فيمن لم يتشهد في

سجدتي السهو وسلم ، ابن ماجة : ٣٨٣ / ١ ، كتاب إقامة الصلاة ، والسنة فيها - باب فيمن سلم من اثنين أو ثلاثة ساهياً ، الحديث : ١٢١٣-١٢١٥ ، الدارمي :

<sup>١</sup> / ٣٥١، ٣٥٢، كتاب الصلاة - باب سجدة السهوم من الزيادة بدون لفظ: «كل ذلك

لم يكن عن أبي هريرة رضي الله عنه.

هو الفضل بن قدامه العجلي من أئمّة  
الإمامية ناظر لكتاباته

بعبدالله، ومسام، نوي سے۔ ۱۱

قد أصبحتْ أُمُّ الْخَيْر تَدْعِي .. عَلَيْ ذَبَّا كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعْ<sup>(١)</sup>

وقد يشكل على قوله في القسم الأول قوله تعالى: «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أُثْمَمْ»، وقوله تعالى: «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ» [لقمان: ١٨]. [قلت]: <sup>(٢)</sup> وكذا هذه الآية.

وقد صرَّح الشَّلُوَّيْنَ، <sup>(٣)</sup> وابن مالك في بيت أبي النَّجَمِ: بأنَّه لا فرق في المعنى بين رفع «كُلُّ» ونصبه. <sup>(٤)</sup>

ورَدَ الشَّلُوَّيْنَ عَلَى ابْنِ أَبِي الْعَافِيَةِ <sup>(٥)</sup> إِذْ زَعَمَ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا، وَالْحَقُّ مَا قَالَ الْبَيَانِيُّونَ.

والجواب عن الآية: «أَنْ» <sup>(٦)</sup> دلالة المفهوم إنَّه يُعَوَّلُ عليها عند عدم

(١) انظر: ديوانه: ١٣٢، الكتاب: ٤٤/١، خزانة الأدب: ١٧٣/١، ٤٤٥.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) هو عمر بن محمد بن عمر بن عبد الله الأزدي الشَّلُوَّيْنَ، الأندلسي (أبو علي) كان إماماً في اللغة، والنحو، ولد سنة: ٥٦٢ هـ. وتوفي سنة: ٦٤٥ هـ بإشبيلية. والشَّلُوَّيْنَ: معناه: الأشقر الأبيض بلغة أهل الأندلس.

من تصانيفه: شرح الجزوئي، وأملاء على كتاب سيبويه، العالم في اللغة.

انظر: إنباه الرُّوَاهِ: ٢/٣٣٢-٣٣٥، إشارة التعين: ٢٤١، معجم المؤلفين: ٧/٢١٦.

(٤) المصباح ق: ١٢.

(٥) هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن خليفة بن أبي العافية الأزدي (أبو بكر) الكندي الألبيري الأصل، كان شيخاً، فقيهاً، أدبياً، نحوياً، لغويَا. ولد سنة: ٥٠٦ هـ، وتوفي سنة: ٥٨٣ هـ.

انظر: إشارة التعين: ٣٢٥، بغية الوعاء: ٦٥.

(٦) سقط من (ب).

المعارض ، وهو هنا موجود إذ [دلّ]<sup>(١)</sup> الدليل على تحريم الاختيال ، والغخر مطلقاً .<sup>(٢)</sup> انتهى .

قيل : «كافر» في باب النفي أبلغ فلم عدل عنه !؟ .

أجيب : بأنه لما كان المنفي أخص . كان النفي أخص .

وأجيب أيضاً : بأنه لما ذكر فاعل الربا<sup>(٣)</sup> أتى في هذا بناء المبالغة توكيداً لذمه .

﴿أئِمَّم﴾ نعت بمعنى الزم كالشيطان الرجيم .<sup>(٤)</sup>

وجعله ابن عطية نعت بيان . وهو بعيد ؛ لأنّ ﴿كُفَّار﴾ يدل عليه ؛ لأنّه من أبنية المبالغة ] .<sup>(٥)</sup>

٢٧٧ - ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ . . .﴾<sup>(٦)</sup> . وفي الآية المتقدمة ﴿فَلَهُم﴾<sup>(٧)</sup> ! .

أجيب بوجهين :

الأول : أنه<sup>(٨)</sup> ما ذكر في الآية الأولى أكمل ، وابلغ . قيل : الأعمال الصالحة هنا تستلزم النفقة ، وغيرها . وقيل : تستلزم مطلق النفقة ، وتلك نفقة خاصة .

---

(١) زيادة من (ب) .

(٢) معنى الليب : ٢٦٥ ، ٢٦٦ .

(٣) في (ب) «الدين» .

(٤) راجع تعليقي على كلمة : «الشيطان الرجيم» عند تفسير المفسر للاستعاذه بالحاشية .

(٥) انظر : تفسير ابن عطية : ٣٤٨ / ٢ .

(٦) من قوله : والرجل سفي . . إلى قوله : ؛ لأنّه من أبنية المبالغة سقط من (ح) .

(٧) أولاً : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ . . .﴾ الآية .

(٨) راجع كلام المفسر عليها عند تفسيره للآية [٢٧٤] .

(٩) في (ب) «إنها» .

الثاني: أن هذا مؤكّد بـ «أن» فأغنى عن «الفاء». وقال الزمخشري:  
فَيْلُ هَذَا. <sup>(١)</sup>

وأجيب أيضاً: بأن الأول موصول مضمون معنى الشرط [فصح دخول «الفاء» في خبره، وإن] لا تدخل على الشرط فدخولها على الموصول يمنع من كونه مضموناً معنى الشرط [«فلا تدخل «الفاء» في خبره. <sup>(٢)</sup>»]

٢٧٨ - **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ . . .﴾** حمله ابن عطية على أحد ثلاثة أمور: إما **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** بمحمد دوموا على إيمانكم، وإما **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** في الظاهر **﴿اتَّقُوا اللَّهَ . . . إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾** في الباطن، وإما **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** بعيسى وموسى <sup>(٣)</sup> آمنوا بمحمد <sup>(٤)</sup>.

(١) لم يذكر قول الزمخشري هنا، ولعله سقط من الناسخ، وقوله هو: قلت: الموصول لم يضمّن هبنا معنى الشرط، وضمنه ثمة، والفرق بينها من جهة المعنى: أن الفاء فيها دلالة على أن الإنفاق به استحق الأجر، وطرحها عارٍ عن تلك الدلالة). أ. ه.  
تفسيره: ٣٩٤ / ١.

قلت: قول الزمخشري: «استحق» جار على مذهبه الاعتزالي في أن الله يجب عليه أن يثبت المطيع على طاعته، ومذهب أهل السنة والجماعة أن الله يثبت المطيع على طاعته تفضلاً منه، وهو الحق، وسيأتي زيادة إيضاح؛ لهذا التعقيب عند تعليقي على تفسير الآية **﴿وَنَعَمْ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾** الآية (١٣٦) من سورة آل عمران.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) تفسير ابن عرفة ق: «٧٦».

(٤) في (ب) قدم: «موسى» على «عيسى».

وهذا يناسب الترتيب الزمني في إرسالهما، وهو الصواب.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٧٦»، وانظر: تفسير ابن عطية: ٣٥٠ / ٢ - ٣٥١.

٢٧٩ - ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا . . .﴾ . قيل : فيها حجة لمن يقول : الترك فعل ؛ لأن قبلها ﴿وَذَرُوا مَا بِقِيَ من الربا﴾ ثم قال : ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا﴾ . فسماه فعلاً ؛ لأن المعنى : فإن تركتم ما أمرتم به ، ولم تفعلوه.

وأجيب : بأن هذا كف لا ترك ؛<sup>(١)</sup> ولذا قال ابن الحاجب في حد الأمر : طلب فعل غير كف .<sup>(٢)</sup> ونظير هذا إذا كان طعام طيب بين يدي رجلين أحدهما جائع ، والآخر شبعان ولم يأكلا منه شيئاً .

فيقال في الجائع : إنه كف عن الأكل ، وفي الشبعان : إنه ترك الأكل . وأجيب أيضاً : بجعل قوله : ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا﴾ راجعاً لقوله : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ لا لقوله : ﴿وَذَرُوا﴾ .

وردّاً بأن الآية إنما سبقت لحرمة ﴿الربا﴾ بدليل استدلالهم بها في كتب بيوع الآجال في ربا الجاهلية ، والأمر بالتقوى ليس هو لذاته .<sup>(٣)</sup> مسألة : هل الترك فعل أم لا ؟ .

ذكرها ابن بشير ، وغيره في «كتاب الصيد» في المار بالحالات ، وفيها صيد فيتركه فيما هل يضمنه أم لا ؟<sup>(٤)</sup> . وفيها بحث لشيخنا ابن عرفة في «مختصره» .<sup>(٥)</sup>

(١) جاء في النسخ «كَفَّا لَا ترکاً» وهذا خطأ نحوي ؛ لأنه خبر «إن» وحقه الرفع كما أثبته من (حـ)، وتفسير ابن عرفة .

انظر : تفسير الألوسي : ١٦٧/١ ، تفسير الزمخشري : ٢٠١/١ ، لسان العرب : ٣١٩/١ ، مادة : «ترك» .

(٢) مختصره الأصولي : ٢٢٥/١ .

(٣) انظر : تفسير ابن عرفة ق : ٧٦، أحكام القرآن : ١/٤٢-٣٨ .

(٤) لم أجده خلال البحث .

(٥) انظر : مختصره الفقيهي ق : ٢٨ «خطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم ٤٤-٣٨٤٧-١٠٨٤٧» ، في أربع مجلدات .  
وخلاصة بحثه هو أنه ترك لا كف .

قال في مختصره : «وعادتهم أنهم يحيطون أن هذا ترك لا كف . . الخ». ا. هـ .

- **﴿حرب﴾**. الزمخشري : التنکير؛ للتعظیم.<sup>(١)</sup>  
 [قال : كونه للتعظیم مشکل؛ لأنّ التنکير إنما هو للتقلیل، والشیوع في آحاد ذلك الشيء].

وأجیب : بأنّ التعظیم<sup>(٢)</sup> في الصفة، وفي الكیفیة لا في الكمیة، والقدر.<sup>(٣)</sup>

- **﴿ وإن تبتم فلکم رؤوس أموالکم﴾**. قيل : مفهومه مخالف لذهبنا<sup>(٤)</sup> أنه يجب ردّ الزيادة، وبطلان الربا، وللمعطي رأس ماله.<sup>(٥)</sup>

وأجیب : بأنهم إن لم يتوبوا سقط الخطاب؛ لأنّه لا يخاطب بردّ الربا إلا المؤمن.<sup>(٦)</sup>

٢٨٠ - **﴿ وإن كان ذو عسرة﴾**. ابن العربي : في المعنى المقصود منها ثلاثة أقوال :

الأول : المراد بها ربا الدين خاصة فيه يكون الإنظار قاله ابن

(١) انظر : تفسیره : ٤٠١ / ١.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) تفسیر ابن عرفة ق : ٧٦.

(٤) يقصد المالکية.

(٥) انظر : مقدّمات ابن رشد : ٣ / ٢٣ ، ٣ / ٢٤.

(٦) تفسیر ابن عرفة ق : ٧٦. قول المفسر مبني على مذهب المالکية بأنّ الكفار مخاطبون بفروع الشریعة، وهو قول الجمهور بدليل قوله تعالى : **﴿ وَهُنَّ عَلَى النَّاسِ حِجَّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾** [آل عمران : ٩٧]، وقوله : **﴿ مَا سَلَكْتُمْ فِي سَقْرٍ. قَالَوْا لَمْ نَكْ مِنَ الْمُصْلِينَ. وَلَمْ نَكْ نَطَعْ الْمُسْكِينَ...﴾** [المدثر : ٤٤-٤٢]، وغيرها من الآیات.

وذهب أكثر الأحناف إلى أنّ خطابهم يتوقف على حصول الإثبات، واستدلوا بأدلة منها : أنه لو وجبت الصلاة على الكافر لوجب عليه إما حالة الكفر أو بعده، والأول : باطل؛ لأنه لو أدّها لا تقبل منه حالة كفره : والثاني : باطل أيضاً؛ لأنّه إذا أسلم لا يؤمر =

عباس، وشريح القاضي،<sup>(١)</sup> والنخعي.

والثاني: أنه عام في كل دين قاله العامة، وعبر عنه ابن عطية بقوله:  
قاله جمهور العلماء: النَّظِرَةُ إِلَى الْمِيسَرَةِ حُكْمٌ ثَابِتٌ فِي الْعُسْرِ سَوَاءً كَانَ الدِّينُ  
رِبَا أَوْ مِنْ تِجَارَةٍ فِي ذَمَّةٍ أَوْ مِنْ أَمَانَةٍ فَسَرَّهُ الْضَّحَّاكُ.<sup>(٢)</sup>

الثالث: قال متأخراً علماً ثنا: هو نص في دين الربا، وغيره من الديون

مَقِيسٌ عَلَيْهِ.

قال ابن العربي: والأول ضعيف، ولا يصح عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>؛ لأن الآية؛  
وإن كان أولها خاصاً كان آخرها عام، وخصوصاً أنها لا يمنع من عموم  
آخرها لا سيما إذا كان العام مستقلاً بنفسه.  
١١ - ب

---

= بقضائها، ولما لم يكن الأمر كذلك علمنا أنهم غير مخاطبين بفروع الشريعة إلا بعد  
الإيهان.

وتحقيق الخلاف بين الجمهور والأحناف أن الجمهور نظروا من حيث توجيه الخطاب  
إليهم فهم مخاطبون، والخلفية نظروا من حيث أن أعمالهم لا تقبل إلا بالإيمان فقالوا:  
إنهم غير مخاطبين بفروع الشريعة.

انظر: أحكام القرآن: ١٨١/١، ١٨٢، المستصفى للغزالى: ٩١/١، ٩٢،  
المحصول: ٤١٤-٣٩٩، أصول السرخسى: ٧٨-٧٣/١.

(١) هو شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكنديّ كان من كبار التابعين، أدرك  
الجاهلية، واستقضاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان أعلم الناس بالقضاء، ذا فطنة  
وذكاء، ومعرفة، وكان شاعراً مُحسيناً. توفي سنة: ٧٥ هـ. وقيل: غير ذلك.

انظر: وفيات الأعيان: ٢/٤٦٠-٤٦٣، معرفة القراء الكبار: ٤٤، ٤٥، البداية  
والنهاية: ٩/٢٢-٢٦.

(٢) تفسيره: ٢/٣٥٦.

(٣) في الأصل: «بن» بلا ألف.

الثالث: ضعيف، لأن العموم قد يتناول الكل فلا مدخل للقياس فيه». (١) انتهى.

قال عياض في «كتاب الوصايا» من «الإكمال» في حديث سعد بن أبي وقاص: (٢) أن قولك: «زيد ذو مال» أبلغ من قولك: «زيد له مال». (٣) ونحوه للزمخشري أول سورة آل عمران [٤] في قوله تعالى: «وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتقامَةٍ»، وفي سورة غافر [٦١] في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ . . .»، (٤) ونحوه لابن الخطيب<sup>(٥)</sup> في سورة الروم [٣٨] في قوله: «فَأَتَ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَهُ . . .» (٦).

---

(١) أحكام القرآن: ٢٤٥/١

(٢) هو سعد بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص مالك بن أَهْيَبٌ بن عبد مناف بن كلاب القرشيُّ، الزُّهْرِيُّ يكنى أباً إسحاق، واحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد السادة الذين جعل فيهم عمر الشورى، وأحد قادة الفتح الإسلامي، وفضائله كثيرة رضي الله عنه روى كثيراً من الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. توفي سنة ٥٥٥هـ. وقيل: غير ذلك، ودفن بالمدينة المنورة.

انظر: الإصابة: ٣٣/٢، ٣٤، الاستيعاب: ٢٨١٨/٢، بالحاشية.  
والحديث سبق تخرجه عند تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى: «إِنْ تَرَكْ خَيْرًا» [آية: ١٨٠] بالحاشية.

(٣) إكمال إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للائي: ٣٣٩/٤

(٤) انظر: تفسيره: ٤١١/١، ٤٣٤/٣.

(٥) المفسر يذكر الفخر الرازي في بعض الموضع كما هنا بـ«ابن الخطيب» وهذا يوهم أنه مفسر آخر، وال الصحيح أنها كُنية له؛ لذا جرى التنوية.

(٦) انظر: تفسيره: ١٢٤/٢٥.

وَخَالِفُهُمْ أَبْنَى عَطِيَّةً فِي سُورَةِ الرَّعْدِ: [٦] فِي قُولِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ رَبُّكَ لِذُو مَغْفِرَةٍ...» أَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى تَغْلِيبِ جَانِبِ الْخَوْفِ عَلَى جَانِبِ الرَّجَاءِ؛ لَأَنَّ قُولَهُ: «ذُو مَغْفِرَةٍ» تَقْتَضِي تَقْلِيلَ الْمَغْفِرَةِ.<sup>(١)</sup>

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُولُكَ: «زَيْدٌ صَاحِبُ مَالٍ» أَبْلَغَ مِنْ قُولِكَ: «ذُو مَالٍ»؛ لَأَنَّ «ذُو مَالٍ» يَقْتَضِي مَطْلَقَ النِّسْبَةِ سَوَاءً اتَّصَفَ بِهِ أَمْ لَا بِخَلَافٍ قُولُكَ: «صَاحِبٌ» بِنَاءً عَلَى قُولِ الْأَكْثَرِ وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَالْإِتِيَانُ بِلِفْظَةِ «ذُو عَسْرَةٍ»، وَلَمْ يُقْلِ: وَإِنْ كَانَ مَعْسَرًا مَوْافِقًا لِمَا تَقْرَرَ فِي الْفَقَهِ أَنَّ مَنْ لَهُ دَارٌ، وَخَادِمٌ، وَفَرْسٌ لَفَضْلٍ فِي ثَمَنِهِنَّ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَخْدُمَ الزَّكَاةَ، وَيُسَمَّى فَقِيرًا مَعَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دِينٌ فَإِنْ ذَلِكَ يَبْاعُ عَلَيْهِ فَلَيْسَ بِمُجْرِدِ الإِعْسَارِ مَوْجِبًا؛ لِإِنْظَارِهِ، فَنَاسِبُ إِدْخَالُ «ذُو».

ابْنُ عَطِيَّةَ: «كَانَ» هُنَا عِنْدَ سَيِّبُوِيَّهِ تَامَّةً<sup>(٢)</sup> بِمَعْنَى وَجْدٍ، وَحْدَتٍ. وَمِنْ هُنَا يَظْهُرُ أَنَّ الْأَصْلَ الْغَنِيُّ؛ لِإِدْخَالِ «إِنْ» فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الإِعْسَارَ لَمْ يَكُنْ مُوجُودًا<sup>(٣)</sup> انتهى.

وَيَرِدُ بِأَنَّهُ فَرَقَ بَيْنَ الدِّينِ الْكَائِنِ عَنْ عَوْضِهِ، وَالَّذِينَ الْكَائِنُ لَا عَوْضَ فَالَّذِينَ عَنْ عَوْضِ الْأَصْلِ فِيهِ الْمَلَأُ<sup>(٤)</sup> وَاسْتِصْحَابُ الْحَالِ بِبَقَاءِ ذَلِكَ الْعَوْضِ، وَذَهَابُهُ عَلَى خَلَافِ الْأَصْلِ، وَالَّذِي لَا عَوْضَ كُنْفَقَةُ الْزَّوْجَاتِ، وَالْبَنِينِ، وَنَفْقَةُ الْأَبْوَابِ، لَيْسَ الْأَصْلُ فِيهِ الْمَلَأُ.

(١) تَفْسِيرُهُ: ١٤/١٠.

(٢) الْكِتَابُ: ٢١/١.

(٣) انْظُرْ: تَفْسِيرُ ابْنِ عَرْفَةِ ق: ٧٦، تَفْسِيرُ ابْنِ عَرْفَةِ ق: ٣٥٤/٢، تَفْسِيرُ ابْنِ عَرْفَةِ ق: ٣٥٤، مُشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِكَيْ:

١١٧/١

(٤) يُقَالُ: مَلَأُ: مَلَأُ الشَّيْءَ يَمْلُؤُهُ مَلَأُ، فَهُوَ مَلُؤُهُ، وَالْمَلَأُ - بَكْسَرُ الْمِيمِ - أَيُّ الْمَلَءُ. لِسَانُ الْعَرَبِ: ٥١٨/٣ مَادَةُ: «مَلَأُ».

وحكى المهدوي عن بعضهم : أن هذه الآية ناسخة لما كان في الجاهلية من بيع من أغسر بدين .

وحكى مكي أنه عليه السلام أمر به في صدر الإسلام .<sup>(١)</sup> فعلى الأول هو نسخ لغوي ، وعلى الثاني نسخ اصطلاحي ،<sup>(٢)</sup> وأورد القرافي في «قواعد» سؤالاً قال : ثواب الواجب أعظم من ثواب المندوب مع أن تأخير الغريم بالدين واجب ، والتصدق به عليه مندوب إليه ، والأية نص في أن التصدق عليه أفضل .

---

(١) تفسيره : ٣٥٢/٢ ، الإيضاح لتأسخ القرآن ومنسوخه لمكي : ١٦٣ ، والمأمور به هو أن يبيع الدائن المدين المعسر بما عليه من الدين ، ويأخذ حقه ، روى الدارقطني عن سرقة قال : إني اشتريت من أعرابي ناقة ثم تواريت عنها ، فاستهلكت ثمنها فجاء الأعرابي يطلبني ، فقال له الناس : أئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعدى عليه ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن رجلاً اشتري مني ناقة ثم توارى عني فما أقدر عليه . قال : «أطلبه» ، قال : فوجدني فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : يا رسول الله إن هذا اشتري مني ناقة ثم توارى عني ، فقال : «اعطه ثمنها» ، قال : فقلت : يا رسول الله استهلكته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فأنت سرق» ، ثم قال للأعرابي : «اذهب فبعه في السوق ، وخذ ثمن ناقتك» ، فأقامني في السوق ، فأعطي في ثمنا ، فقال للمشتري : ما تصنع به؟ . قال أعتقته ، فأعتقني الأعرابي .  
سننه : ٦١/٣ ، ٦٢ ، كتاب البيوع ، الحديث : ٢٣٥ ، ٢٣٦ .

وكان إسم هذا الرجل «الحباب» وهو من قبيلة جهينة ، فغير الرسول صلى الله عليه وسلم إسمه إلى «سرق» بضم السين ، وفتح الراء على الصحيح .  
(٢) الفرق بين النسخ اللغوي ، والإصطلاحي : أن النسخ في وضع اللغة معناه : الرفع ، ومنه قولهم : نسخت الريح آثار القوم . وفي الاصطلاح : هورفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متراخ عنه .  
انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن : ٢/١٧٦ ، تفسير الرازي : ٣/٢٢٧ ، البرهان : ١٢٩٣/٢ .

وأجاب : بأن التصدق به عليه يستلزم التأخير وزيادة .<sup>(١)</sup>  
- «وأن تصدقوا خير لكم ..». ابن عطية : معناه «عند»<sup>(٢)</sup> الأكثر أن  
الصدقة على المعسر خير من انتظاره .

وقيل : معناه «وأن تصدقوا» على الغنى ، وعلى الفقير<sup>(٣)</sup> انتهى .  
المعروف عند الأصوليين أن العام إذا ورد على سبب فإنه لا يقتصر على سببه  
بل يكون عاماً فعمومه في الغنى ، والفقير أحسن .<sup>(٤)</sup> الزمخشري : وقيل :  
المراد بالتصدق الإنظار كقوله عليه السلام : «لا يحل دين رجل مسلم  
فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة» .<sup>(٥)</sup> انتهى .

وهل هو أيضا عام في المعسر والموزر أو خاص بالمعسر؟ .  
فإن قلنا : إنه خاص فـ «خير» « فعل» لا «أ فعل» إذ يجبر الغريم على  
انتظار المعسر .

(١) انظر: أنوار البروق في أنواع الفروق المشهور بـ «الفروق» : ١٢٢/٢ ، ١٠ .

(٢) سقط من (ب) .

(٣) تفسيره : ٣٥٧/٢ ، وانظر: تفسير الطبرى : ١١٣/٣ ، ١١٤ .

راجع سبب نزول هذه الآية عند تفسير المفسر لأول الآية «إن كان ذو عشرة ..» ،  
وتعليقى على ذلك بالحاشية .

(٤) انظر: الفروق للقرافى : ١٠٥/١ ، البرهان في علوم القرآن : ٣٢/١ .

(٥) تفسيره : ٤٠١/١ ، لم أجده بلغظه ، ولكن أخرجه أحمد : ٨٠٨/٢ ، عن عمران بن  
حصين - بلغظ - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من كان له على رجل حق  
فمن أخره كان له بكل يوم صدقة». وأخرجه - أيضا - بنحوه ، مسلم : ٢٣٠٢/٤ ،  
كتاب الزهد - باب حديث جابر الطويل ، الحديث : ٧٤ ، الترمذى : ٣٨٥/٢ .  
أبواب البيوع - باب ما جاء في إنتظار المعسر ، والرفق به ، الحديث : ١٣٢١» عن أبي  
هريرة رضي الله عنه . قال الترمذى : «وفي الباب عن أبي اليسر ، وأبي قتادة ، وحديفة ،  
وابن مسعود ، وعبادة - رضي الله عنهم - حديث أبي هريرة حديث «حسن صحيح غريب  
من هذا الوجه». ابن ماجة : ٨٠٨/٢ ، كتاب الصدقات - باب إنتظار المعسر ، الحديث:  
«٢٤٢٠-٢٤١٧» عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه ، الدارمى : ٢٦١/٢ ، كتاب  
البيوع - باب فيمن أنظر معسراً . عن أبي اليسر .

وإن قلنا: إنه عام كانت «أفعل»؛ لأن إنتظار المعاشر غير واجب لكنه خير من التضييق عليه.

٢٨١ - **﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ .﴾**. الفخر: الرجوع يؤذن بأنه كان يتقدّم للمكان عند الرجوع إليه، وهو من قولك: «رجع زيد إلى القيام» فإنه يؤذن بأنه كان قائماً فقد عاد إلى القيام، وهؤلاء لم يكونوا عند الله! وجوابه: أن الإنسان له ثلات حالات: حالة في بطن أمه؛ وأمره فيها إلى الله، وليس له فيها في أمره تدبير، ولا كسب. وحالة: كونه في الدنيا وله فيه التكسب، والإرادة. وحالة الموت فيما بعدها: يعود كما كان لا قدرة له، ولا تكسب ويصير أمره كله لله فتشابهت الحالة الأخيرة الحالة الأولى بهذا الاعتبار.<sup>(١)</sup>

- **﴿ثُمَّ تُوفَّ كُلُّ نَفْسٍ .﴾**<sup>(٢)</sup>. عام مخصوص؛ لأن المجانين، وأطفال الكفار لا يدخلون فيها.

فإن قيل: لا كسب لهم.

قلنا: قد تقرر من مذهبنا أن الطفل الصغير إذا استهلك شيئاً فإنه

---

(١) انظر: تفسير الرازي: ٧/٤٠٤، ٥٠١، معنى الآية: تحذير، ووعظ، وتذكير من الله سبحانه، وتعالى؛ لعباده بأن مصيرهم راجعون إليه، وأنه محاسبهم، ومحاسبهم على ما عملوا في الدنيا من خير، وشر فليستعدوا ما داموا في دار المهملة قبل فوات الأوان؛ لأن يوم القيمة يوم حساب، وجزاء، وتوفية، وليس يوم عمل، قال تعالى: **﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا .﴾** [الاسراء: ٧]، وقال تعالى أيضاً: **﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُرَاهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يُرَاهُ .﴾** [الزلزلة: ٦، ٧].  
انظر: تفسير الطبرى: ٣/١١٥، تفسير القرطبي: ٣/٣٧٦، تفسير ابن كثير: ١/٣٣٣.

(٢) تكملتها: **﴿مَا كَسَبْتُ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾**.

يغرم مثله أو قيمته من ماله فكسبه معتبر في الدنيا وهو في الآخرة معفو عنه .<sup>(١)</sup>

- **﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُون﴾**. الفخر: ما أفاد مع أنه مفهوم مما قبله؛ لأنها إذا وُفيت ما كسبت لم تظلم ! .  
وجوابه: أن التوفيه في الحسنات **﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُون﴾** أي لا يزداد عليهم في السيئات»<sup>(٢)</sup> انتهى .

وأجاب بعضهم: بأن التوفيه تقتضي الزيادة على الشيء فأتى بقوله:  
**﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُون﴾** نفيًا؛ لتوهم الزيادة في السيئات .  
وردًّا بمنع دلالة التوفيه على الزيادة، بل قال الزخيري في سورة الشعراء في قوله: **﴿أَوْفُوا الْكِيلَ ..﴾** [آية: ١٨١] «إن الكيل»<sup>(٣)</sup> يكون على ثلاثة / ١٢ - أضرب:

وافِ، وظيف، وزائد.<sup>(٤)</sup> فنص على أن الوافي هو القدر الواجب والطفيف النقص منه .

---

(١) تفسير ابن عرفة: ق: «٧٦، ٧٧».

قول المفسر: (وهو في الآخرة معفو عنه) فيه نظر؛ لأن علم ذلك إلى الله إن شاء عفى وإن شاء عذب ، يؤيده ما رواه أبو هريرة قال: سُئل رسول الله صل الله عليه وسلم عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيراً . فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين». أخرجه مسلم: ٤/٤٩، ٢٠٤٩، كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، الحديث: «٢٨٢٦».

وآخرجه أيضاً - بنحوه - عن ابن عباس رضي الله عنهم .

(٢) انظر: تفسيره: ١٠٥/٧ .

(٣) سقط من (ب) .

(٤) تفسيره: ٣/١٢٦ .

٢٨٢ - تدایتم . . .<sup>(١)</sup> قيل : هي مفاعة لا تكون إلا من الجانين فلا يتناول إلا الدين بالدين أو فسخ الدين في الدين فلا يصح حمله على ظاهره، بل المراد به إذا تعاملتم .<sup>(٢)</sup>

وأجيب : بأنه يتناول الدين بالدين عن معاوضة فإن من اشتري بفقد أو نسيئة فإذا دفع الثمن حصل له في ذمة المشتري ، وله عليه الرجوع بعهدة العيب أو الإستحقاق .<sup>(٣)</sup>

- «بدين». أتى به ليكون نكرة في سياق الشرط فيعم .<sup>(٤)</sup> الزخشيри : ذُكر ليعود عليه الضمير ولو لم يذكر لقال : «فاكتبوا الدين» ، ولا يحسن بذلك النظم ، وأنه أبين بـ«لتنويع الدين إلى مؤجل ، وحال» .<sup>(٥)</sup> انتهى .

يقال «له»<sup>(٦)</sup> : لا يتوقف عود الضمير على ذكره؛ لجواز إعادةه على المصدر المفهوم من الفعل كما أعيد في قوله : «اعدلوا هو أقرب للتفوي» [المائدة : ٨].

ابن عطيه : أتى به ، لأن تدائن في كلام العرب مشترك يقال : تدانيا أي جاز بعضهم «بعضا» .<sup>(٧)</sup>

ويقال : تدائن بمعنى أخذ<sup>(٨)</sup> الدين .  
فقال : «بدين»؛ لبيان أنه من أخذ الدين .<sup>(٩)</sup> انتهى .

(١) الآية هي : «يأيها الذين آمنوا إذا تدایتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه . . .» الآية.

(٢) انظر : تفسير الرازي : ١٠٨/٧ .

(٣) تفسير ابن عرفة ق : «٧٧» .

(٤) انظر : تفسير الرازي : ١٠٩/٧ ، البرهان في علوم القرآن : ٢/٧ ، ٨ .

(٥) انظر : تفسيره : ١/٤٠٢ .

(٦) سقط من (ب) .

(٧) سقط من (ب) .

(٨) في (ب) «آخر» بالراء .

(٩) انظر : تفسيره : ٢/٣٥٩ ، تفسير الألوسي : ٣/٥٥ .

قيل : هذا مردود بأن الفعل عند البصريين مشتق من المصدر<sup>(١)</sup> والمشتق بمتزلة المشتق منه ، وكما أن التداین مشترك فكذلك الدين فلم يزل اللبس .

وأجيب : بأن مصدر تداین إنما هو تدایناً لا ديناً .  
وفي «المدونة» لما ذكر هذه الآية قال مالك : هذا يجمع الدين كله .<sup>(٢)</sup>  
قال شيخنا : عوائدهم يتعقبون قول مالك هذا بأن لفظ «دين» نكرة في سياق الثبوت فلا تعم .<sup>(٣)</sup>

وأجيب بوجهين :

الأول : أنها في سياق الشرط ، والنكرة في سياق الشرط تعم ؛ لأن الشرط عند النحوين يجري مجرى النفي .  
الثاني : أنها في سياق «إذا» ، و«إذا» عامة فتعم ، وهو راجع للأول ؛ لأن «إذا» هي الشرط .

---

(١) ومن أدلة البصريين قولهم : إن المصدر يدل على زمان مطلق ، والفعل يدل على زمان معين فكما أن المطلق أصل ؛ للمقيد ، فكذلك المصدر أصل ؛ للفعل ، ومنها : أن المصدر اسم ، والإسم يقوم بنفسه ، ويستغني عن الفعل بعكس الفعل فإنه يفتقر إلى الاسم ..

وذهب الكوفيون إلى أن المصدر مشتق من الفعل ، وفرع عليه نحو : «ضرب ضرباً» ، و«قام قياماً». ومن أدلةهم : قالوا : المصدر يصح لصحة الفعل ويعتل ؛ لاعتلاله ، نحو : «قاوم قواماً» ، و«قام قياماً». ومنها : أن المصدر فرع على الفعل ؛ لأن الفعل يعمل في المصدر. ومنها : كون المصدر يذكر توكيدا له نحو : «ضرب ضرباً». الإنصاف في مسائل الخلاف : ١/٢٣٥-٢٣٩ . وبظهور من هذه الأدلة قوة أدلة البصريين .

(٢) المدونة : ١٢٢/٣ .

(٣) تفسيره : ق : ٧٧ .

ورد بأن «إذا» عمومها في الزمان لا في الدين فالمعنى أي وقت «تدايتم بدين»، وليس المعنى متى «تدايتم بدين» أي دين كان .<sup>(١)</sup>  
ـ الزخيري : ما فائدة «إلى أجل مسمى»؟ .

فأجاب : بأنه يفيد أن الأجل لا بد أن يكون معلوما كالتوقيت بالسنة، والأشهر، والأيام ، ولو قال : إلى الحصاد أو الدراس أو رجوع الحاج لم يجز لعدم التسمية»<sup>(٢)</sup> انتهى .

قال شيخنا : هذا عندهم مختلف ، وهو عندنا متحد معلوم فيجوز . وفي الأمر بالكتب مصلحة دنيوية ، وهي : حفظ المال : ومصلحة دينية وهي : السلامة من الخصومة بين المتعاملين .

---

(١) ذهب أصحاب العموم إلى أن النكارة في سياق النفي تعم ، وفي الأثبات تخص ، ورد عليهم الإمام الجويني في البرهان : (٣٣٧ / ١ ، ٣٣٨) فقال : قوله : النكارة في الأثبات تخص فغير مطرد ، فإن النكارة الواقعه في سياق الشرط محمولة على العموم في قول القائل : «من يأتي بهال أجازه» ، فلا يختص هذا بهال مخصوص ، والسبب منه أن النكارة إنما عمت في النفي ؛ لأنها في نفسها ليست مخصوصة بمعين في قول القائل : «ما رأيت رجلاً... والشرط لا اختصاص له ، بل مقتضاه العموم فالنكارة الواقعه في مساقه محمولة عليه ، وحكم عموم الشرط منبسط عليه . إذ لو اختص المال ؛ لاختص الشرط المتعلق به ، والاختصاص نقىض الشرط المطلق . فهذا على قوله النكارة في الأثبات تخص .. ) أ. هـ .

فعليه فالنكارة في سياق الشرط تعم ، يؤيد ذلك قوله تعالى : «وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ..» [التوبه : ٦] ، وقوله تعالى : «فمن يعمل مثلث ذرة خيراً يره» [الزلزلة : ٧] ، وغيرها . فلا داعي ؛ لأنكاره ما دام قد ورد في القرآن الكريم .

(٢) انظر : تفسيره : ٤٠٢ .

قيل : لا تتناول<sup>(١)</sup> الآية الدين الذي على الحلول .

أجيب : بأنه لا يحتاج إلى كتب وثيقة غالباً ، لأن له طلبه في الحال .<sup>(٢)</sup>

ابن العربي : وفي هذا الأمر أربعة أقوال :

الأول : أنه فرض على الكفاية كالجهاد ، والصلة على الجنائز قاله الشعبي .<sup>(٣)</sup>

الثاني : أنه فرض على الكاتب في حال فراغه قاله بعض أهل الكوفة ، وحكاه ابن عطية عن السدي .<sup>(٤)</sup>

الثالث : أنه ندب قاله<sup>(٥)</sup> مجاهد ، وعطاء .

الرابع : أنه منسوخ بقوله : « لا يضار كاتب ولا شهيد » حكاه المهدوي عن الريبع ،<sup>(٦)</sup> والضحاك .

والصحيح أنه أمر إرشاد فلا يكتب حتى يأخذ حقه .<sup>(٧)</sup> انتهى .

ابن عطية : قال عطاء وغيره : واجب على الكاتب أن يكتب . وقال الشعبي ، وعطاء أيضاً إذا لم يوجد كاتب سواه فواجب عليه أن يكتب .<sup>(٨)</sup> انتهى .

(١) في الأصل : بالياء ، وما أثبته من (ب) يقتضيه السياق .

(٢) تفسير ابن عرفة ق : ٧٧ .

(٣) هو أبو عمرو عامر بن شرحبيل بن عبد بن ذي كبار من أقباط اليمن الشعبي كوفي تابعي جليل القدر . ولد لست سنين خلت من خلافة عثمان رضي الله عنه ، وقيل : غير ذلك . توفي سنة ١٠٣ هـ ، وقيل : غير ذلك .

انظر : وفيات الأعيان : ١٢/٣ ، ١٥-١٢ ، العبر : ٩٦/١ ، معجم المؤلفين : ٥٤/٥ .

(٤) انظر : تفسيره : ٢/٣٦٠ .

(٥) في (ب) « قال » بلا هاء .

(٦) هو الريبع بن أنس البكري ، البصري ، الخراساني روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، وأبي العالية ، وغيرهم ، وثقة ابن حبان . توفي سنة ١٣٩ هـ ، وقيل : ١٤٠ هـ .

انظر : تهذيب التهذيب : ٣/٢٣٨ ، ٢٣٩ ، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال : ١١٤ .

(٧) أحكام القرآن : ١/٢٤٨ .

(٨) تفسيره : ٢/٣٦٠ .

فانظر اختلاف النقلين عن عطاء، وابن العربي نقل الندب، وابن عطية [نقل]<sup>(١)</sup> الوجوب.

ويمكن الجمع بينهما بأنه كان قبل النسخ يقول: بالوجوب ثم صار بعده يقول: بالندب أو يكون معنى الوجوب عنده إذا لم يوجد غيره.<sup>(٢)</sup> - **«بالعدل»**. ابن عطية: بالحق، و«الباء» متعلقة بـ **«يكتب»** لا **«بكتاب»**، وإلا لزم أن لا يكتب وثيقة إلا العدل نفسه، وقد يكتبها الصبي، والعبد، والمسخوط<sup>(٣)</sup>. إذا أقاموا فقها إلا أن المتtribين لها لا يجوز للولاة أن يتركوهم إلا عدولا مرضيين.<sup>(٤)</sup> انتهى.

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) اختلف العلماء في الأمر في قوله تعالى: **«فاكتبوه»** هل هو للوجوب أو للندب؟ فذهب الجمهور إلى أن الأمر بالكتب ندب إلى حفظ الأموال، وإزالة الريب، وإذا كان الغريم تقيناً فيما يضره الكتاب، وهو قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والشعبي، وأبن حرير، وأبن زيد، وغيرهم. واستدلوا أيضاً على نسخ الوجوب بقوله: **«إِنْ أَمِنَ بعضاً فَلَيُؤْدِيَ الْمُؤْدِيَ إِلَيْهِ أَمَانَتُهُ وَلَيُتَقَبَّلَ الْمُرْتَبُ إِلَيْهِ أَمَانَتُهُ**».

وذهب الصحاح، والربيع، وأهل الظاهر، وأبن حرير الطبرى إلى أنه: للوجوب، قائلين: إن ذلك أوثق، وأمن من النسيان، وأبعد من الحجود، وهو الذي دل عليه ظاهر الآية؛ لأن الأمر للوجوب. وما ذكروه لا يصح دليلاً لصرف الآية عن ظاهرها، وأما احتجاجهم بأن الأمر منسوخ بقوله: **«إِنْ أَمِنَ بعضاً فَلَيُؤْدِيَ الْمُؤْدِيَ إِلَيْهِ أَمَانَتُهُ**»

فلا حجة فيه؛ لأن ذلك أذن بجواز ترك الكتابة في حالة عدم وجود الكاتب، والرهن، ووجود الثقة بين الطرفين، وهو الأظهر، إذا كان الدين إلى أجل مسمى، بقوله: **«فاكتبوه، ولি�كتب بينكم كاتب بالعدل..»**.

انظر: تفسير الطبرى: ١١٦/٣، تفسير القرطبي: ٣٨٣/٣، تفسير الرازي: ٧/١١٠، تفسير أبي حيان: ٢/٣٤٣.

(٣) السَّخْطُ - بفتح السين، وضمها - : ضد الرضا، والمراد به هنا: الكراهة للشيء، وعدم الرضا عنه، والمعاقبة عليه. لسان العرب: ١١٤/٢، مادة: «سَخْطٌ».

(٤) تفسيره: ٢/٣٦٠.

يردّ ما قاله<sup>(١)</sup> ابن عطية : فإن<sup>(٢)</sup> **«كاتب»** إما أن يكون الحكم عليه باعتبار الموضوع أو باعتبار العنوان . الأول غير صحيح ؛ لأنّه ليس المراد **«ذات»**<sup>(٣)</sup> الكاتب ؛ لأنك إذا قلت : «هذا ضارب بالسوط» فالمعنى وقوع الضرب بالسوط ، وليس المراد الإخبار عن ذات الضارب بالسوط ، فكذلك هنا الكتب يكون بالعدل فلا فرق إذاً بين تعلقه بـ **«كاتب»** وتعلقه بـ **«يكتب»** ، وإنما يفترقان إذا أريد بـ **«كاتب»** الذات . فالمراد الكتب بالعدل ؛ لأن الكاتب عدل ، وإنما يبقى شيء آخر لم يذكره ابن عطية وهو أن الزمخشري قال في قوله تعالى : **«ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دُعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ..»** [الروم : ٢٥] أن المجرور متعلق بـ **«دعاؤكم»** . قال : فإن قيل : لم لم يتعلق / بـ **«دعوة»** وهو مصدر ، وهو المuali له ؟ فأجاب : بأن من قول ١٢ - ب العرب : «إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل» .<sup>(٤)</sup> يريد أن التعلق بالفعل أولى من التعلق بما فيه رائحة الفعل فكذا هنا **«كاتب»** اسم فاعل و **«يكتب»** فعل .

ويردّ أيضاً كلام ابن عطية بأن الأمر؛ للكاتب ابتداء إنما هو؛ للعدل في نفسه ، وامضاء كتب الصبي ، والعبد ، والمسخوط إنما هو بعد الواقع . والأية إنما جاءت فيمن يؤمر بكتابها ،<sup>(٥)</sup> وفرق بين الأمر ، بكتابها<sup>(٦)</sup>

(١) في الأصل : «قال» بلا هاء .

(٢) في (ب) «إن» بلا فاء .

(٣) سقط من (ب) .

(٤) تفسيره : ٣ / ٢٢٠ .

(٥) في (ب) كرر «بكتابها» مرتين .

(٦) في (ب) «وكتابها» بالواو .

عند (١) العدل في نفسه ، وبين إمضائتها إذا كتبها غير العدل . (٢)  
فإن قلت : لمَ قدم **﴿ بينكم ﴾** وهو فضلُه على **﴿ كاتب ﴾** وهو عُمدة ؟  
لأنه فاعل ؟

فالجواب : أن المقصود حصول الكتب بين المعاملين لا الكاتب فقدم  
الاهم وهو البينه . (٣)

- **﴿ ولا يأب كاتب ﴾** . كرر لفظ **﴿ كاتب ﴾** ، لأن المحل محل إطباب ، لأنه  
نبي ، والنبي أشد من الأمر ، لاقضائه (٤) دوام الترك في كل زمن ،  
ول الحديث : «إذا أمرتكم بأمر فأنوا منه ما سطعتم ، وإذا نهيتكم فانتهوا» . (٥)  
وأيضا فإن **﴿ كاتب ﴾** نكرة يفيد العموم ، فكرر لهذا المعنى .

---

(١) في (ب) «عن» بلا دال .

(٢) تفسير ابن عرفة ق : «٧٧». والظاهر أنه أمر ، للكاتب بأن يكون عدلاً في كتابته ، موقفاً  
لقواعد الشريعة ، مساوياً بين المתחاصمين ، لا يميل إلى أحدهما على الآخر سواء تعلق  
قوله : **﴿ بالعدل ﴾** بـ **﴿ يكتب ﴾** أو بـ **﴿ كاتب ﴾** ، كما ذهب إليه المفسر ، وهو الذي يدل  
عليه سياق الآية .

(٣) في الأصل : «بالبينه» بزيادة «باء» ، بعد النون . وما أثبته من (ب) هو الذي يقتضيه  
السياق .

(٤) في (ب) «الاقضاء» بلا هاء .

(٥) أخرجه بلفظه أحمـد : ٤٢٨ / ٢ ، ٤٨٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأخرجه أيضاً -  
بنحوه - البخاري : ١١٧ / ٩ ، كتاب الاعتصام - باب الافتداء بسنن الرسول صلـى الله  
عليه وسلم ، مسلم : ٩٧٥ / ٢ . كتاب الحج - باب فرض الحج مرة في العمر ،  
ال الحديث : ٤١٢ .

، ابن ماجة : ٣ / ١ ، المقدمة - باب اتباع سنة رسول الله صلـى الله عليه وسلم ،  
ال الحديث : ٢ ، ١ .

، أـحمد : ١٩٦ / ٢ ، ٤٧٢ ، ٢٤٧ ، ٢٥٨ ، ٣١٣ ، ٣٥٥ ، ٤٤٨ ، ٤٥٧ ، ٤٩٥ ، ٥٠٨ . عن  
أبي هريرة أيضاً .

- ﴿.. كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ..﴾ . ابن عطية: نعت مصدر (يكتب).<sup>(١)</sup> قيل: يلزم عليه تقدم النعت على المنعوت.

- ﴿سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا﴾ . ابن عطية: السفيه: الذي لا يحسن الأخذ لنفسه، ولا الإعطاء منها.

قلت: هذا هو السفيه عند الفقهاء.

قال: وهذه الصفة لا تخلو من حجر أب، أو وصي.<sup>(٢)</sup> قلت: أو قاضٍ.

[ابن العربي: في السفيه أربعة أقوال: قيل: الجاهل.

وقيل: الصبي.

وقيل: المرأة، والصبي.

وقيل: المبذر<sup>(٣)</sup> ماله<sup>(٤)</sup>، المفسد لدينه.

---

(١) انظر: تفسيره: ٢ / ٣٦٠ . اختلف العلماء في متعلق الكاف في قوله تعالى: ﴿.. أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَلَيَكْتُبْ وَلَيَمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ..﴾ على قولين: الأول: أنها متعلقة بقوله: ﴿أَنْ يَكْتُب﴾ . الثاني: أنها متعلقة بقوله: ﴿فَلَيَكْتُب﴾ .

فيلزم على هذا القول تقدم النعت على المنعوت كما أشار إلى ذلك المفسر. والقول الأول أظهر، وقد رجحه أبو حيان بعد ذكره للخلاف في ذلك فقال: والظاهر تعلق الكاف بقوله: ﴿أَنْ يَكْتُب﴾ ، وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿أَنْ يَكْتُب﴾ . وتعمل الكاف بقوله: ﴿فَلَيَكْتُب﴾ وهو قلق؛ لأجل الفاء؛ ولأجل أنه لو كان متعلقاً بقوله: ﴿فَلَيَكْتُب﴾ لكان النظم، فليكتب كما علِمَهُ اللَّهُ ولا يحتاج إلى تقديم ما هو متاخر معنى ..). هـ. تفسيره: ٢ / ٣٤٤ .

(٢) تفسيره: ٢ / ٣٦٢ .

(٣) في الأصل: «المتدوب»، والصواب ما أثبته من (ب)، وأحكام القرآن.

(٤) في الأصل «بِمَاله» بالباء، والأصوب ما أثبته من (ب) بحذف حرف الجرّ.

والضعيف قيل : الأحمق.

وقيل : الأخرس ، أو الغبي .<sup>(١)</sup>

ابن عطية : وقيل : الضعيف : الأحمق الكبير.<sup>(٢)</sup>

وقال الزمخشري : ضعيفاً : أي صبياً أو شيخاً مختلاً.<sup>(٣)</sup>

- «وليه» . الضمير عائد على ذي الحق.<sup>(٤)</sup>

وذهب الطبرى إلى عوده على الحق ، وأسنده ذلك إلى ابن عباس والربيع<sup>(٥)</sup> .<sup>(٦)</sup>

وردّه ابن عطية : بأنه<sup>(٧)</sup> لا يصح أن تعمّر<sup>(٨)</sup> ذمة السفيه بقول الذي له الحق .<sup>(٩)</sup>

---

(١) أحكام القرآن : ٢٤٩ / ١

(٢) انظر : تفسيره : ٣٦٢ / ٢ ، قلت : بل قال ابن عطية : «والضعيف : هو المدخول في عقله الناقص الفطرة ..». ا. هـ . فالمسنون لم يكن دقيقاً في نقله عن ابن عطية .

(٣) تفسيره : ٤٠٣ / ١ ، والسفيه عنده : المحجور عليه ؛ لتبنيره وجهه بالتصرف .

(٤) عبارة المفسر موهمة ، والأظهر أن يقال : «الذى عليه الحق» .

(٥) انظر : تفسيره : ١٢٢ / ٣ ، ١٢٣ .

(٦) سقط من (حـ) .

(٧) - في (ب) «فإنه» بالفاء .

(٨) في الأصل : «نعم» بلا راء ، والصواب ما أثبته من (ب) .

(٩) تفسيره : ٣٦٣ / ٢ ، أختلف في عود الضمير في قوله تعالى : «وليه» على قولين : الأول : أنه يعود على ولي السفيه ، والصبي ، والمحجور عليه ؛ لأنّه هو الذي يقرّ عليه بالدين كما يقرّ في سائر أموره ، وهو الأظهر .

الثاني : أنه يعود على ولي الحق (الدائن) ، وهذا بعيد ؛ لأنّه كيف يقبل قول المدعى على المدعى عليه ، وإذ كان قوله معتبراً فلا حاجة بنا إلى الكتابة ، والشهاد . انظر : تفسير الطبرى :

١٢٣ ، ١٢٢ ، تفسير الزمخشري : ٤٠٣ / ١ ، تفسير الرازى : ١١٢ / ٧ .

وثمرة الخلاف تظهر في أنه إذا كان الضمير عائداً على ولي السفيه والصبي ، والمحجور عليه أنه لا يجوز أن يملي أحد سواه . وعلى عوده على ولي الحق (الدائن) أنه يجوز له أن يملي بالعدل في حالة عجز الذي عليه الحق (المدين) .

وردَّه ابن العربي: بأنه لا يقال: وَلِيُ الْحَقُّ، وإنما يقال: صاحبُ الْحَقِّ. (١) - «بِالْعَدْلِ». قيل: الأولى تعلقه بـ«وَلِيهِ» لا بـ«يُمْلِلُ»؛ لأن إملاء الوصي (٢) إذا كان بغير العدل فالشهود يخرجونه، ولا يشهدون له فينبغي أن الوصي إن أتى ليرهن عن المحجور، ويُعمر ذمته أن لا يشهدوا له إلا إذا تبين لهم في ذلك وجه المصلحة؛ لأن أكثر الأوصياء لا يعدلون فلا يقبل إلا إملاء الوصي المعروف بالدين.

وكان ابن الغماز<sup>(٣)</sup> يقول. جميع من رأيت من الأوصياء يتصرفون بغير الصواب إلا فلاناً، وفلاناً ويعينها. (٤)

- «من رجالكم». نص في رفض الكفار، والصبيان. وانختلف في تناوله للعبد، (٥) ومذهبنا أن العبد لا يستشهد أبداً، فإن شهد قبلت شهادته. (٦) وقال ابن العربي في قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَظْهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ» [المجادلة: ٢]. أجمعنا على أن الأمة من نسائنا فليكن العبد من رجالنا. (٧) يزيد إنما يتناولها الظهار.

= انظر: تفسير القرطبي: ٣٨٨/٣، تفسير الشوكاني: ٣٠١/١، التبيان في غريب اعراب القرآن: ١٨٢/١.

(١) أحكام القرآن: ٢٥١/١.

(٢) في الأصل: «الوصي» بزيادة ميم، والصواب ما أثبته من (ب)، وتفسير ابن عرفة.

(٣) هو أحمد بن محمد بن الحسن الخزرجي الأزدي المعروف بابن الغماز البلنسي، الأندلسي، كان موصوفاً بالعلم، والفضائل، والرئاسة، ولقي قضاء الجماعة بتونس، ولد سنة: ٦٩٣هـ، وتوفي سنة: ٦٦٩هـ.

انظر: الديباج: ١/٢٤٩-٢٥٢، توشيح الديباج: ٧٤، ٧٥، شجرة النور: ١١٩.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «٧٧».

(٥) في (ب) «العييد» بالجمع.

(٦) تفسير ابن عرفة ق: «٧٧»، وانظر: الكافي لابن عبد البر: ٢/٨٩٤.

(٧) انظر: أحكام القرآن: ٤/١٧٥٠، ١٧٥١.

ورُدّ عليه بأن المقام هنا مقام تشريف، وتعظيم؛ لأن فيه خطاب المواجهة وهو قوله: «من رجالكم» فلا يدخل فيه العبد بخلاف تلك الآية.

وقال ابن العربي: هنا في قوله: «ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا» هذا دليل على إخراج العبد من جملة الشهادة؛ لأنه لا يمكنه أن يحيطَ إذ لا يستقل بنفسه، وإنما تصرفه بإذن سيده فانحط عن منصب الشهادة.<sup>(١)</sup> وحكي ابن العربي عن مجاهد أن المراد به: الأحرار.

قال: واختاره القاضي أبواسحاق،<sup>(٢)</sup> وأطنب فيه. وقيل: المراد من المسلمين؛ لأن قوله: «من الرجال» كان يعني عنه فلا بدّ هذه بالإضافة من خصوصية، وهي إما أحراكم وإما مؤمنوكم.

والمؤمنون به أخص؛ لأن هذه إضافة الجماعة، والأآ فمن هو الذي يجمع الشتات، وينظم الشمل النظم الذي يصح معه بالإضافة.<sup>(٣)</sup>

(١) أحكام القرآن: ١/٢٥٧.

(٢) هو أبواسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف الفيروزبادي الشيرازي الشافعي، كان فقيها، متكلماً، نسب إلى شيراز. المدينة المشهورة بفارس؛ لطلب العلم بها قبل رحيله إلى بغداد.

ولد سنة: ٣٩٣هـ، وتوفي سنة: ٤٧٦هـ ببغداد.

من تصانيفه: التنبيه في فروع الشافعية، طبقات الفقهاء، شرح اللمع في أصول الفقه.

انظر: وفيات الأعيان: ١/٢٩-٣١، طبقات السبكي: ٣/٨٩-١١١.

(٣) أحكام القرآن: ١/٢٥١. اختلف العلماء في قبول شهادة العبد فذهب مالك، وأبو حنيفة، والشافعي رحهم الله إلى عدم قبولها، وذهب أحمد رحمة الله إلى قبولها إلا في الحدود.

انظر: المدونة: ٤/٨٠، فتح القدير: ٧/٣٩٩، مغني المحتاج: ٤/٤٣٧، ٤٣٨،  
المغني: ٩/١٩٤، ٩/١٩٥.

- **﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَجُلٌ فَرِجْلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾**. دلت الآية على أنه لا يشهد الرجل والمرأتان<sup>(١)</sup> إلا عند عدم الرجلين مع أنه إذا تعارض بينتان أحدهما: رجل وامرأة، والأخرى. رجلان فإنهما متكافئتان . وذكر الأصوليون الخلاف فيما إذا تعارض أمران في صورة، ويتساوليا فيها ، وثبت؛ لأحدهما الرجحان على الآخر في غيرها من الصور فهل يرجح الأرجح أم لا؟ . قوله<sup>(٢)</sup>.

فإن قلنا: بالتساوي فلا سؤال، وإن قلنا: بتقديم الأرجح فيرد السؤال لم [جعلهما] <sup>(٣)</sup>مالك متكافئين ، <sup>(٤)</sup>، ولم يقدم الأرجح؟ .

ابن العربي: قول علمائنا: إن هذه الآية تقتضي أن لا تجوز شهادة النساء إلا عند عدم الرجال لا يصح؛ لأنه لو أراد ذلك قال: <sup>(٥)</sup> فإن لم يوجد رجالان [فرجل] ، <sup>(٦)</sup> فالظاهر تناوله حالة الوجود، والعدم . <sup>(٧)</sup>

قال الفخر: قوله: **﴿وَاسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾** عام يتناول العبيد، وغيرهم، والمعنى المستفاد من النص أيضا دال عليه . . والعقل ، والدين ، والعدالة لا تختلف بسبب الحرية ، والرق ، فوجب أن تكون شهادة العبد مقبولة) . ١. هـ . تفسيره: ٧/١١٣ ، وهو قول شريح القاضي ، وابن سيرين ، وأحمد ، وهو الأظهر.

(١) في النسخ ، وتفسير ابن عرفة «والمرأة» بالإفراد ، والصواب ما أثبته بالتشيية كما في الآية ، وكتب التفسير التي اطلعت عليها .

(٢) انظر: البرهان: ١١٩٩/٢ ، ١٢٠٠ .

(٣) زيادة من (ب) .

(٤) في (ب) «متكافئان» بالرفع .

(٥) أي: الله سبحانه وتعالى .

(٦) زيادة من أحكام القرآن يقتضيها السياق .

(٧) انظر: أحكام القرآن: ٢٥٢/١ .

قال: واحتج بها أبوحنيفة؛ وأصحابه على أنه لا يقضى بالشاهد واليمين؛ لأنَّه قسمَ أنواع الشهادة، ولم يذكر اليمين.<sup>(١)</sup>

وأجيب بوجهين:

الأول: أن / الحكم هنا باليدين، والشاهد إنما هو مرجع جنَبَ<sup>(٢)</sup> - المدعى.

الثاني: أنهم يقضون بالنكول، وليس له في القرآن ذكر فدلَّ على أن الآية إنما سبقت؛ لبيان ما يستُقلُّ به الحكم في الشهادة لا لبيان كل ما يوجب الحكم.<sup>(٣)</sup>

وأجيب أيضاً: بأنَّ هذا حالة التحمل هو حينئذ مأمور بأنْ يُشهدَ رجلين أو رجلاً وامرأتين، وإنما اليمين حالة الأداء، والحكم بذلك الحق، وهو راجع؛ للأول.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: فتح القدير: ١٧٢/٨ ، ١٧٣ .

(٢) الجنَبُ، والجنَبُ - بإسكان النون، وتحريكها، والجانبُ شق الإنسان، والمقصود هنا: أنه صار بصفَّةِ، ورجَح كفته.

لسان العرب: ١٥٧/١ ، مادة: «جنَب».

(٣) أحكام القرآن: ١/٢٥٣ .

(٤) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٧٧»، وما يؤيد القضاء باليدين مع الشاهد، ما رواه ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قضى بيمين، وشاهد». أخرجه مسلم: ١٣٣٧/٣ ، كتاب الأقضية - باب القضاء باليدين، والشاهد، الحديث: «٣»، أبو داود: ٣٠٨/٣ ، كتاب الأقضية - باب القضاء بالشاهد واليمين، الحديث: «٣٦٠٨»، (وسكت عنه أبو داود).

، وأخرجه - أيضاً - أبو داود بنحوه، الحديث: «٣٦١٠»، الترمذى: ٣٩٩/٢ ، ٤٠٠ عن أبي أبواب الأحكام - باب ما جاء باليدين مع الشاهد. الحديث: «١٣٥٨» عن أبي هريرة، قال الترمذى: «حسن غريب»، وفي الباب عن علي، وجابر، وابن عباس، ابن ماجة: ٧٩٣/٢ ، كتاب الأحكام - باب القضاء بالشاهد واليمين، الحديث =

- «من ترضون». متعلق بـ «استشهدوا»، وأبطل أبوحيان تعلقه بـ «امرأتين» أو بـ «رجلين»؛ لثلا يلزم عليه المفهوم، وهو: اطلاق الحكم في الفريق (١) الآخر. (٢)

ويحاب: بأن قوله: «من رجالكم»، و «شهيدين» بالإضافة؛ والمبالغة يفيد كونهما مرضيين. (٣)

- «أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى». هو تعليل؛ للمجموع أي: إرادة أن تذكر إحداهما الأخرى إذا ضلت.

ابن عطية: قرأ بعض المكين (٤) «ف الرجل وامرأتان» بهمز الألف الساكنة.

ابن جني: (٥) لا نظير لتسكين الهمزة المتحركة، وإنما خففوا الهمزة فقربت

= «٢٣٦٨ ، ٢٣٦٩ ، ٢٣٧٠» عن أبي هريرة، وابن عباس، وجابر أيضاً، مالك: ٧٢٢/٢، كتاب الأقضية - باب القضاء باليمين مع الشاهد، الحديث: «٧-٥»، الطبراني في معجمه الصغير: ٢٤٣/١ ، والكبير: ٣٥٧/١ ، الحديث: «١١٣٩»، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.  
(١) في (ب) «الفريق» بزيادة تاء.

(٢) ومقصود المفسر من قوله: (اطلاق الحكم في الفريق الآخر..). أنه إذا تعلق بأمرأتين مفهومه أن لا يشترط في الرجلين أن يكونا مرضيين، وإذا تعلق ب الرجلين فلا يشترط في المرأةين أن تكونا مرضيتين، فلذا ترجح تعلقه بقوله: « واستشهدوا» حتى يكون قيداً في الفريقين كما ذهب إليه أبوحيان في تفسيره: (٣٤٧/٢).

(٣) تفسير ابن عرفة ق: «٧٧».

(٤) قراءة محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ (مَتْ). انظر: مختصر شواذ القراءات لابن خالويه: ١٧ ، والمحتب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني: ١٤٧/١ .

(٥) في (ب) «جني» بالنون.

(٦) هو عثمان بن جي الأزدي بالولاء الموصلي يكتى أبا الفتح النحوى اللغوى صاحب التصانيف المشهورة، توفي سنة ٥٣٩هـ.

= من تصانيفه: اللُّمع، الخصائص، المنصف، المحتب في شواذ القراءات.

من الساكن ثم بالغوا في التخفيف، فصارت الهمزة ألفاً ساكنة ثم أدخلوا الهمزة على الألف الساكنة، ومنه قراءة ابن كثير.<sup>(١)</sup> «وكشفت عن مأقيها».<sup>(٢)</sup> انتهى . [النمل : ٤٤].

وقع تسكين الهمزة المتحركة في القرآن في أربعة مواضع :

أحد هما : «وجئتك من سبباً بنبأ يقين» [النمل : ٢٢] قرأها أبو عمرو،<sup>(٣)</sup> والبَرِّي<sup>(٤)</sup> بفتح الهمزة.

---

= انظر: إنباه الرُّواه: ٣٤٠-٣٣٥ / ٢، إشارة التعين: ٢٠١، ٢٠٠، معجم المؤلفين: ٢١٥ / ٦.

(١) هو عبدالله بن كثير المكي الداري مولى عمر بن علقة الكناني، أحد القراء السبعة، ولد سنة ٤٥ هـ بمكة، وتوفي بها ١٢٠ هـ.

انظر: البصرة لمكي<sup>(٥)</sup> : ١١٨-١١٩، الإقناع في القراءات السبع : ١/٧٧-٨٩، معرفة القراء الكبار: ١/٧١، ٦٧.

(٢) تفسيره: ٣٦٢ / ٢، المحتسب: ١٤٧ / ١. وقال ابن جنی في الخصائص : وأنا أروي ما ورد عن العرب من همزة الألف الساكنة في «بأر»، و«ساق»، ونحو ذلك .. وذلك أنه قد ثبت من عدة أوجه أن الحركة إذا جاورت الحرف الساكن فكثيراً ما تحررها العرب مجرها فيه، فيصير؛ لجواره إليها كأنه محرك بها، فإذا كان كذلك، فكان فتحة باء «بأر» إنما هي نفس الألف .. فالألف كأنها محركة، وإذا تحركت الألف انقلبت همزة من ذلك قراءة أبوب السختياني «غير المغضوب عليهم ولا الضالين» . ١.١ هـ ، ١٤٧ / ٣، وانظر: النشر: ٢/٣٣٨. وكلامه في الخصائص أوضح مما ذكره في المحتسب.

(٣) هو أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان أحد القراء السبعة كان أعلم الناس بالغريب، والعربية، والقرآن، والشعر. ولد سنة ٦٨ هـ بمكة، وقيل: غير ذلك، وتوفي سنة ١٥٤ هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: البصرة: ١١٩، ١٢٠، الإقناع: ١/٩٤-٩٢، معرفة القراء الكبار: ١/٨٣-٨٧.

(٤) هو أحمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم بن نافع بن أبي بره يُكنى البَرِّي أبا الحسن، مقرئ ضابط، محقق، متقن. روى عن ابن كثير. توفي سنة ٢٥٠ هـ، وقيل: غير ذلك.

ورُوي عن قُبْلٍ<sup>(١)</sup> إسكان الهمزة إجراء للوصل مجرى الوقف.<sup>(٢)</sup>

الثاني: قوله تعالى: «ما دهم على موته إلَّا دابة الأرض تأكل منسأته» [سبأ: ١٤] قرأها<sup>(٣)</sup> نافع<sup>(٤)</sup>، وأبو عمرو بالألف دون همز، وابن ذكوان<sup>(٥)</sup> بهمزة ساكنة، والباقيون بهمزة مفتوحة.<sup>(٦)</sup>

الثالث: قوله تعالى في فاطر: ومَكَرَ السَّيِّءُ [٤٣] قرأ حزنة بسكون الهمزة إجراء للوصل مجرى الوقف، والباقيون بتحريكها.<sup>(٧)</sup>

الرابع: قوله تعالى: «فَتَوَبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ» [البقرة: ٥٤] ورُوي فيه

---

= انظر: الاقناع: ٨٠/١، معرفة القراء الكبار: ١٤٣/١، طبقات القراء: ١١٩/١، ١٢٠.

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن سعيد بن جُرجَة المكي المخزوبي يكنى أبا عمر ويلقب قُبْلًا روى عن ابن كثير، ولد سنة ١٩٥هـ، وتوفي سنة ٢٩١هـ.

انظر: الاقناع: ٧٩/١، ٨٠، معرفة القراء الكبار: ١٨٦/١، ١٨٧، طبقات القراء: ١٦٦/٢.

(٢) انظر: النشر: ٣٣٧/٢.

(٣) في (ب) «أبو نافع».

(٤) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم مولى جعونة بن شعوب الشجاعي إمام أهل المدينة، ومقرئها. توفي سنة ١٦٩هـ.

انظر: الاقناع: ٥٥/١، ٥٦، معرفة القراء الكبار: ٨٩-٩٢/١، طبقات القراء: ٣٣٤-٣٣٠/٢.

(٥) هو عبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان القرشي<sup>\*</sup>، الفهري<sup>\*</sup>، الدمشقي<sup>\*</sup> يكنى أبا عمرو، روى عن ابن عامر، ولد سنة ١٧٣هـ، وتوفي سنة ٢٤٢هـ بدمشق.

انظر: التبصرة: ١٢٢، الاقناع: ١٠٥/١، طبقات القراء: ٤٠٤/١، ٤٠٥.

(٦) انظر: التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني<sup>\*</sup>: ١٨٠.

(٧) انظر: النشر: ٣٥٢/٢.

عن أبي عمرو الاختلاس،<sup>(١)</sup> وروي عنه الإسكان.<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup> ابن العربي: وهنا سؤالان:

الأول: يقول: فرجل وامرأة فإذا أضلت المرأة فذكرها الرجل.

فأجاب: بأنه لو ذكرها إذا نسيت لكان<sup>(٤)</sup> شهادة واحدة، والمرأتان

إذا ذكرت إحداهما<sup>(٥)</sup> الأخرى كانا كالرجل يستذكر في نفسه فيذكر.

الثاني: ما الموجب لتكرار لفظ [إحداهما]<sup>(٦)</sup>، وكان يقول: فتذكرا

الأخرى؟ .

فأجاب: بأنه لو قال: فتذكّر [ها **(الأخرى)**]<sup>(٧)</sup>، لكان البيان من جهة واحدة<sup>(٨)</sup> فتذكّر الذاكرة الناسبية، فلما كرر افاد أن كل واحدة تضلّ، وتذكّر الذاكرة الغافلة، وتذكّر الغافلة الذاكرة فيها ذكرته<sup>(٩)</sup> انتهى.

وهذا الكلام يحتاج إلى تنقيح، وهو أن يجعل **(إحداهما)** من قوله:  
**(فتذكّر إحداهما)** مفعول به، و**(الأخرى)** فاعل فحينئذ يتوجه سؤال

(١) الاختلاس في اللغة: هو الاختطاف، والالتماع، يقال: اختلست الشيء. معجم مقاييس اللغة: ٢٠٨/٢. مادة: «خلس».

والمقصود هنا حركة بين ضمة الراء، واسكانها، أو كسرها، واسكانها.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٧٧»، انظر: النشر: ٢١٢/٢، ٢١٣.

(٣) في (ب) «فقال» بزيادة فاء.

(٤) في (ب) كرر لفظ: «ل كانت» مرتين.

(٥) في الأصل: «أحديهما» بالياء؛ والصواب ما أثبته من (ب).

(٦) زيادة من أحكام القرآن يقتضيها السياق.

(٧) زيادة من (ب).

(٨) أحكام القرآن: ١/٢٥٥، ٢٥٦.

ابن<sup>(١)</sup> العربي؛ لأنَّه تكون **«إحداهما»** المكررة هي<sup>(٢)</sup> الضالة، والأخرى المذكورة،<sup>(٣)</sup> ولو كان **«إحداهما»** فاعلاً، و**«الأخرى»** مفعولاً لكان المعنى فتذكرة واحدة منها الأخرى فلا يتوجه السؤال.<sup>(٤)</sup>

- **«ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا»**. نهيُ الحاضر، والغائب بالنسبة إلى القديم [سواء]<sup>(٥)</sup>، وفي الحديث<sup>(٦)</sup> قد يكون نهي الغائب أشد؛ لأنك<sup>(٧)</sup> قد تنهى الشخص الحاضر عن فعل شيء بين يديك، وتكون تحب<sup>(٨)</sup> ولو سمعت عنه أنه يفعله في غيبيتك لا تزجره، ولا تنهاه فهذا الأمر فيه أخف من شيء تزجره عن فعله في الغيبة والحضر فإن النهي في هذا أشد، ولا يؤخذ من الآية أن الأمر بالشيء ليس نهياً<sup>(٩)</sup> عن صدّه؛ لأن **«استشهدوا»** أمر للمتعاقدين، **«ولا يأب»** نهي للشاهدين.<sup>(١٠)</sup>.

---

(١) في الأصل: «بن» بلا ألف، والصحيح ما أثبته من (ب).

(٢) في (ب) «وهي» بزيادة واو.

(٣) في (ب) «المذكورة».

(٤) تعقيب المفسر على ابن العربي وجيه؛ لأن الآية تحتمل الوجهين؛ لأن **«إحداهما»** و**«الأخرى»** مقصوران، فلم يتميز الفاعل منها بالحركة، وقد فصل القول في ذلك أبو حيان في تفسيره: (٣٤٩/٢).

(٥) زيادة من (ب).

(٦) في (ب) «الحادث» وهي أظهر.

(٧) في (ب): «لأننا» بنون الجموع.

(٨) في (ب) «تحث» بالثناء.

(٩) في (ب) «نهى» بالرفع.

(١٠) تفسير ابن عرفة ق: (٧٧)، وانظر: البرهان: ١/٢٥٠.

وانظر ما ذكر ابن عطية، والزمخري،<sup>(١)</sup> وانظر هل إسم الفاعل على حقيقته في التحمل، والأداء، أو حقيقة في أحدهما، وتقرر الاتفاق على أنه حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال.

وهل هو حقيقة في الماضي أو مجاز؟ فيه خلاف.

والشاهد لا يسمى شاهداً إلا حين التحمل فإذا جعل متناولاً التحمل، والأداء كان استعماً له في حقيقته، ومجازه.<sup>(٢)</sup>

- قال ابن العربي: اختلفوا في حكم هذا النهي على ثلاثة أقوال: أحدهما: أن فعل ذلك ندب.

الثاني: أنه فرض كفاية.

الثالث: أنه فرض على الأعيان قاله الشافعي، وغيره<sup>(٣)</sup>.

والصحيح عندي أن المراد هنا حالة التحمل؛ لأن حالة الأداء مبيّنة بقوله: «من يكتمها فإنه آثم قلبه»، وإذا كانت حالة التحمل فهي فرض «كفاية». <sup>(٤)</sup> لأن إبادة الناس كلهم عنها إضاعة للحقوق. وإجابة جميعهم إليها تضييع للأشغال.

قال: وقال علماؤنا: قوله: «ولا يأب الشهداء» دليل على أن الشاهد هو

(١) قال ابن عطية: والآية كما قال الحسن جمعت بين أمرين: لا تأب إذا دعيت إلى تحصيل الشهادة، ولا إذا دعيت إلى أدائها على جهة التنب.. ثم فصل ذلك.. تفسيره: ٤٠٣/١. ٣٦٨، ٣٦٩.

وقال الزمخري: «إذا ما دعوا»؛ ليقيموا الشهادة، وقيل: ليستشهدوا. وقيل: لهم شهداء قبل التحمل تنزيلاً لما يشارف منزلة الكائن). ١. هـ. تفسيره: ٤٠٣/١.

(٢) انظر: تفسير الرازي: ١١٤/٧، ١١٥. سبق تعريف الحقيقة، والمجاز عند تفسير المفسر للبسملة عند ذكره، لقول ابن الحاجب. في لفظ: «الرحمن» فليراجع.

(٣) انظر: مغني المحتاج: ٤/٤٢٦، فتح القدير: ٧/٣٦٥.

(٤) سقط من (ب).

الذي يأتي للحاكم، وهذا أمر انبني عليه الشرع وعمل به في كل دين، ومن أمثال العرب: في بيته يؤتى الحكم». <sup>(١)</sup> انتهى.

يقال له: هذا إنما هو «إذا» <sup>(٢)</sup> قلنا: المراد به الأداء لا تحمل الشهادة، وأنت اخترت أن المراد به التحمل. <sup>(٣)</sup>

ابن العربي: قال علماً: هذا في الدعاء لها، فأمّا من عنده شهادة.

لم يعلم بها مستحقها:

فقال قوم: أداؤها ندب/ لقوله: «ولا يأب» ففرض الأداء عند ١٣ - ب  
الدعاء فإذا لم يدع كانت ندبًا. يريد من دليل الخطاب، ويكون ندبًا لقوله  
عليه السلام: «خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها». <sup>(٤)</sup>

والصحيح عندي أن أداؤها فرض لما ثبت أنه صلى الله عليه وسلم <sup>(٥)</sup>

(١) أحكام القرآن: ٢٥٦/١، ٢٥٧.

(٢) سقط من (ب).

(٣) تعقيب المفسر على كلام ابن العربي فيه نظر؛ لأن ابن العربي اختار أنها فرض كفاية في حالة التحمل، وفرض على الأعيان في حالة الأداء.

(٤) أخرجه بلفظه مسلم: ١٣٤٤/٣، كتاب الأقضية - باب خير الشهود، الحديث: ١٩، أبو داود: ٣٠٥/٣، كتاب الأقضية - باب في الشهادات، الحديث: ٣٥٩٦، الترمذى: ٣٧٣/٣، أبواب الشهادات، الحديث: ٢٣٩٧، مالك: ٧٢٠/٢، كتاب الأقضية - باب ما جاء في الشهادات. الحديث: ٣.

وأخرجه أيضا - بنحوه - الترمذى: الحديث: ٢٣٩٩، ابن ماجة: ٧٩٢/٢، كتاب الأحكام - باب الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها، الحديث: ٢٣٦٤ عن زيد بن خالد الجعفري رضي الله عنه.

(٥) في (ب) «عليه السلام».

قال : «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً». (١) انتهى .  
و «ما» من قوله : «ما دعوا» زائدة، (٢) وأفاده تأكيد العموم في الزمان .  
- «ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً». ابن العربي : قال : علماً ظناً : إلا  
ما كان من قيراط ، ونحوه لزارته ، وعدم التشوف إليه إقراراً ، وإنكاراً . (٣)  
ابن عطية : قدم «الصغير» «على الكبير» (٤) ؛ لئلا يتهاون بها . (٥) كما  
قال في قوله : «من بعد وصية يوصى بها أو دين» [النساء : ١٢] وكما في  
قوله : «فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة» [النساء : ٩٢] مع أن  
العداوة تنفي أخذ الديمة ، وتوجب التهاون [بها] (٦) ؛ ولذلك قدمت . وضمير  
المفعول في «تكتبوه» إما للحق أو الكتب أو الدين . وعلى أنه للكتب فـ  
«أو» ؛ للتخيير ، ولل الحق للتفضيل .

---

(١) أخرجه بلفظه البخاري : ١٥٩ / ٣ ، كتاب المظالم - باب عن أخاك ظالماً أو مظلوماً ، ٢٨ / ٩ ، كتاب الإكراه - باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه ، وأحمد : ٩٩ / ٣ .  
عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

وآخرجه أيضاً بنحوه مسلم : ١٩٩٨ / ٤ ، كتاب البر - باب نصر الأخ ظالماً أو  
مظلوماً : «الحديث» : ٦٢ ، الدارمي : ٣١١ / ٢ ، كتاب الرقائق - باب انصر أخاك  
ظالماً أو مظلوماً . عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

(٢) أحكام القرآن : ٢٥٧ / ١ .

(٣) تعبير المفسر عن «ما» هنا بالزيادة ليس المقصود منه الزيادة التي بمعنى الحشو ، فكتاب  
الله متزه عنه ، وإنما يقصد به المعنى المصطلح عليه ، وهو أن الحرف الزائد هو الذي  
يصح المعنى بدونه ، ولكن يوتى به ؛ لغرض من الأغراض البلاغية كالتوكيد كما هنا .  
وبعض العلماء يعبر عن هذا بأن يقول : «ما» صلة ؛ للتوكيد ، وهو ألطف ، وأظهر  
لغير المختصين .

(٤) أحكام القرآن : ٢٥٧ / ١ .

(٥) سقط من (ب) .

(٦) انظر : تفسير ابن عطية : ٣٦٩ / ٢ .

(٧) زيادة من (ب) .

- **«إلى أجله»**. لا يصح تعلقه بـ **«تكتبوه»**؛ لاقتضائه استمرار الكتابة إلى أجل الدين؛ وإنما هو حال أي؛ مستقرًا في الذمة إلى أجله قاله ابن هشام :<sup>(١)</sup>

- **«ذلكم أقسط»** قد تقرر أن **«ذا»** للإشارة، واللام بعد الإيشار،<sup>(٢)</sup> وهو هنا قريب لكن قالوا: يشار بالبعد؛ للقريب قصداً؛ للتعظيم كما في قوله: **«فذلكن الذي لتنني فيه..»** [يوسف: ٣٢]. **«أقسط»**[<sup>(٣)</sup>] وهذا يدل على أن الأمر المتقدم؛ للندب لا؛ للوجوب.

الأصول أن المراد: الأشهاد أقسط، والكتب أقوم؛ للشهادة فيكون لفأ، ونشرأ<sup>(٤)</sup> أي أعدل وأقرب.

لقيام الشهادة؛

و **«أقسط»** قيل: من الرباعي وهو شذوذ.<sup>(٥)</sup> وقال الزمخشري: من **«قاسط»** على النسب أي ذو قسط، أو جاري على مذهب سيبويه في بقائها من **«أ فعل»**.<sup>(٦)</sup>

ورد أبو حيان بأن سيبويه لم ينص على بناء **«أ فعل»** التفضيل.<sup>(٧)</sup> وما

(١) معنى الليب: ٦٨٧.

(٢) في (ب) «المشار» بالمير.

(٣) زيادة لازمة؛ لأن ما ذكره المفسر بعدها تفسير لها، وهكذا وردت في تفسير ابن عرفة ق: **«٧٧»**.

(٤) راجع تعريف اللف والنشر عند تفسير المفسر للأية **«فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ..»** ١٠٦ من سورة آل عمران، وقد سبق الاشارة إلى ذلك.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: **«٧٧»**، وانظر: معجم مقاييس اللغة: ٥/٨٥-٨٦. مادة: **«قسط»**.

(٦) تفسيره: ١/٤٠٤.

(٧) تفسيره: ٢/٣٥١.

قاله أبوحيان غير صحيح ، وإنما في سيبويه أن «أفعل» في التعجب يبني من « فعل » ، « و فعل » ، « وأفعل » في قليل من الكلام .<sup>(١)</sup>  
قال ابن خروف<sup>(٢)</sup> في شرحه له : <sup>(٣)</sup> هكذا في النسخ الشرقية ؛ وفي النسخ الرباحية لم تذكر في قليل .<sup>(٤)</sup>

فسيبوه نص على بناء فعل التعجب من « أفعل » ، وما قال في قليل و « أفعل » في التفضيل حكمها حكم التعجب سواء .  
فما قال الزمخشري : عنه حق .

وقوله : إنه من قاسط غير صحيح ؛ لأن الاشتقاق لا يكون إلا من الفعل ولا يصح من اسم الفاعل .  
وقول ابن عطية :

انظر هل يكون من قسط بالضم .<sup>(٥)</sup> غير صحيح ؛ لأنه لم يحكه أحد فيه .<sup>(٦)</sup>  
- « وأدنى ألا ترتابوا . . ». إن أريد بالريبة مطلق الاحتمال فيكون فيه منع الشهادة بالمفهوم ؛ لأنه ظنٌ فلا ينتفي فيه الاحتمال وفيه ثلاثة أقوال :

(١) الكتاب : ٢٥٢/٢.

(٢) هو علي بن محمد بن علي بن محمد الحضرمي المعروف بابن خروف الاشبيلي إمام في النحو ، واللغة . توفي سنة ٦٠٩ هـ بإشبيلية . وقيل : غير ذلك .

من تصانيفه : شرح كتاب سيبويه سمه : « تنقیح الألباب في شرح غوامض الكتاب » ،  
شرح كتاب الجمل للزجاجي .

وخرف بفتح الخاء وهو غير ابن خروف الشاعر ، وهو علي بن محمد بن يوسف ، وقد خلط بينهما صاحب فوات الوفيات : ٣/٨٤ ، ٨٥ . وابن كثير في البداية والنهاية :  
٥٤/١٣ .

انظر : وفيات الأعيان : ١/٤٣٣ ، إشارة التعين : ٢٢٨ .

(٣) يقصد كتاب سيبويه .

(٤) لم أجدها خلال البحث .

(٥) تفسيره : ٢/٣٦٩ بضم السين .

(٦) تفسير ابن عرفة ق : « ٧٧ » يقصد أهل اللغة حيث إن قد فتشت عنه في المعاجم فلم أجده .

الأول: أنه يشهد بها على القطع.

الثاني: أنه لا يشهد.

الثالث: أنه يشهد بها بالفَهْم على نحو ما تحملها، وإن أريد بالريمة

الشك فليس فيه دليل.<sup>(١)</sup>

ابن العربي: فيه دليل على أن الشاهد إذا رأى خطّه، ولم يذكر الشهادة لم يؤدها لما دخل عليه من الريمة، ولا يؤدي إلا ما يعلم لكنه يقول: هذا خطّي، ولا أذكر الآن ما كتبت فيه.

وقد اختلف علماؤنا على ثلاثة أقوال:

الأول: قال في «المدونة»: يؤديها؛ ولا تنفع؛ وذلك في الدين،  
والطلاق.<sup>(٢)</sup>

الثاني: قال في «كتاب محمد»:<sup>(٣)</sup> لا يؤديها.

الثالث: قال مطرف،<sup>(٤)</sup> وابن الماجشون.<sup>(٥)</sup>

---

(١) تفسير ابن عرفة ق: ٧٧.

(٢) المدونة: ٤ / ٧٦.

(٣) وهو أحد الأمهات الأربع في المذهب المالكي وتعرف بـ«الموازية» نسبة إلى مؤلفها. وهو محمد بن ابراهيم بن زياد الأسكندرى المعروف بابن المواز تفقه على ابن الماجشون، وابن الحكم، وكان راسخاً في الفقه، والفتيا عالماً في ذلك. ولد سنة ١٨٠ هـ، وتوفي سنة ٢٦٩ هـ وقيل: غير ذلك بدمشق.

انظر: الديباج: ١٦٦، ١٦٧، شجرة النور: ٦٨.

(٤) هو مطرف بن عبدالله بن مطرف بن سليمان الهلالي يكنى أبا مصعب مولى ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ تفقه على مالك، وغيره، وروى عنه كان ثقة. توفي ٢٢٠ هـ بالمدينة المنورة.

انظر: الديباج: ٣٤٠ / ٢، شجرة النور: ٥٧.

(٥) هو عبد الملك بن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون يكنى أبا مروان كان فقيهاً، فصحيحاً، ومفتى أهل المدينة في زمانه. توفي سنة ٢١٣ هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: وفيات الأعيان: ٣٦٣ / ١، ١٦٦، ١٦٧، العبر: ١ / ٣٦٣، الديباج: ٧٠٦ / ٢.

والمحيرة<sup>(١)</sup>: يؤدّيها؛ وتنفع إذا لم يشك في كتابه، وهو الذي عوّل عليه الناس. ووجه القول<sup>(٢)</sup> بأنّها لا تنفع أن خَطَّه فرع عن علمه فإذا ذهب علمه ذهب نفع خَطَّه.

وأجيب: بأن خَطَّه بدل الذكرى فإن حصلت وإلا قام مقامها<sup>(٣)</sup>. انتهى.

ليس في الآية دليل لما ذكر ابن العربي؛ لأنّه لم ينف الريبة جملة؛ لأن قوله: «وأدنى ألا ترتابوا» يدلّ أنه لا بدّ «ثم»<sup>(٤)</sup> من الريبة، والكتب يزيلها أو ينقص «منها»<sup>(٥)</sup> فكأنّه يقول: وأقرب لانتفاء الريبة فلم تنتف كلّها. - «إلا أن تكون تجارة...». إن أراد بالأول الدين، وبهذا الحاضر فيكون استثناءً منقطعاً، وإن أراد بالأول مطلق المعاملة فهو متصل.<sup>(٦)</sup>

فإن قلت: هل في الآية دليل من يقول: الاستثناء من الأثبات ليس ببني كالاستدلال بقوله تعالى: «فسجدوا إلا إبليس أبي...» [طه: ١١٦]. لقوله: «فليس عليكم جناح...»<sup>(٧)</sup> وإنما كان له فائدة!

(١) هو المحيرة بن عبد الرحمن المخزومي الإمام الفقيه كان فقيه المدينة المنورة بعد مالك، ثقة وعليه مدار الفتوى في زمانه. ولد سنة ١٢٤ هـ؛ وتوفي ١٨٨ هـ، وقيل: ١٨٦ هـ.

انظر: ترتيب المدارك: ١/٢٨٢-٢٨٦، الديباج: ٢/٣٤٣-٣٤٤، شجرة النور: ٥٦.

(٢) في الأصل: «قول»: وما أثبته من (ب) يقتضيه السياق.

(٣) أحكام القرآن: ١/٢٥٨.

(٤) سقط من (ب).

(٥) سقط من (ب).

(٦) المنقطع نفيض المتصل فالمقطوع هو أن يكون ما بعد إلا من غير جنس ما قبلها، نحو: «قام القوم إلا فرساً»، وإن كان من جنسه فهو المتصل، نحو: «قام القوم إلا زيداً». الإستثناء في الإستثناء للقرافي: ٢٩٥.

(٧) تكملتها: «ألا تكتبوا...».

فالجواب: أن الأول تناول الكتب، والإشهاد فلو لم تذكر هذه الزيادة؛ لأدى إلى إهمال الإشهاد، والكتب فأفادت هذه الزيادة رفع الجناح عن الكتب في الحاضر، ونفي الأمر بالشهاد فيها عن غير كتب.<sup>(١)</sup>  
 - «أشهدوا إذا تباعتم...». تضمنت الشهاد من غير كتب فلا تناقض، قوله: / «فليس عليكم جناح ألا تكتبوا»؛ لأن تلك إنما اقتضت ١٤ - ١ رفع الجناح عن عدم الكتب.

- «ولا يضار كاتب ولا شهيد». قيل: مبني ؛ للفاعل ، وقيل ؛ للمفعول ويصح حمله على الأمرين معا على القول بجواز تعليم اللفظ المشترك في مفهوميه «معا»<sup>(٢)</sup> كما قالوا<sup>(٣)</sup> في الجنون .<sup>(٤)</sup>

فإن قلت: هذان لفظان، وذلك لفظ واحد! .  
 قال الفخر:<sup>(٥)</sup> قلت: قد قال سيبويه في المشترك: أنها لفظان دالان على معينين. ذكره في باب المستقيم<sup>(٦)</sup> والاحالة في وجدت.<sup>(٧)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٧٧».

(٢) سقط ص (ب).

(٣) في الأصل: «قال» بالإفراد: وما أثبته من (ب) يقتضيه السياق.

(٤) الجنون: إسم يقع على الأبيض، والأسود، وهو من باب تسمية المتضادين بالإسم الواحد. معجم مقاييس اللغة: ٤٩٦ / ١. مادة: «جنون».

(٥) في (ب) «اللُّخْمِيُّ»، وال الصحيح أنه «الفخر» كما في الأصل.

انظر: المحصول: ٣١٤ / ١، تفسير ابن عرفة: ق: «٧٨».

(٦) ما في الكتاب: الاستقامة.

(٧) في (ب) العبارة هكذا: «ووجدت الناس».

(٨) انظر: الكتاب: ٧ / ١، ٨، والذي اطلع عليه في النسخة المطبوعة أنه في باب «اللُّفْظ للمعنى». وقد يأتي اللفظ المشترك، لاكثر من ذلك. سبق تعريف المشترك عند تفسير المفسر للفظ: «الرحمن» من البسملة، وذكره لقول ابن الحاجب بالحاشية، فليراجع =

وقال التلمساني في «شرح المعلم الفقهية» في المسألة الخامسة من الباب الثالث في قوله : «وَكُنَا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ» [الأنبياء : ٧٨] : أنه يحتمل أن يكون مضافاً؛ للفاعل؛ والمفعول معاً . وردد بـأنا إذا عمناه في الأمرين يلزم أن يكون مرفوعاً، ومنصوباً في حالة واحدة، وذلك جمع بين النقيضين .<sup>(١)</sup> فإن قلت : لم أتى فعل النبي بباء الغيبة، والأصل أن تكون بتاء الخطاب كما في قوله : «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ» ؟ لأن النبي في الأكثر إنما يكون للمخاطب لا ؛ للغائب ! .

قلت : قصدأ ؛ للعموم ؛ لأن الغيبة أصرح في العموم من الخطاب .  
فإن قلت : لم عبر في «شهيد» بلفظ المبالغة دون كاتب؟ .  
فالجواب : أن ذلك فيمن برع ، وبلغ إلى درجة العدالة .  
فإن قلت : النبي إنما يكون عما يقع أو يتوهם وقوعه و «شهيد» من أبنية المبالغة ، وقد قال ابن عطية فيه : إن المراد به من تكررت منه الشهادة ، وأنه إشارة إلى العدالة .<sup>(٢)</sup> فهو عدل رضى ، وعدالة الشاهد تمنع وقوع الضرر منه فلو قال : «وَلَا شَاهِد» دون مبالغة لم يرد السؤال .  
فالجواب : أن تكرار الشهادة مظنة ؛ لغفلته ووقوع الضرر منه .

= ومنشأ هذا الخلاف ما ذكره الرازبي في قوله تعالى : «وَلَا يَضَارُ كَاتِبٍ وَلَا شَهِيدٍ» يحتمل أن يكون هذا نهياً للكاتب ، والشهيد عن إضرار من له الحق . . وتحتمل أن يكون نهياً؛ لصاحب الحق عن اضرار الكاتب ، والشهيد بأن يضرهما أو يمنعهما عن مهماتهما . . وإنما احتمل الوجهين بسبب الإدغام الواقع في «لا يضار». (أحدهما) : أن يكون أصله «لا يضار» ، بكسر الراء الأولى ، فيكون الكاتب ، والشهيد هما الفاعلان للضرار . (والثاني) : أن يكون أصله «لا يضار» بفتح الراء الأولى ، فيكون هما المفعول بهما الضرار . . . . . هـ . تفسيره : ١١٨/٧ .

(١) شرح المعلم الفقهية في أصول الفقه مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم : «١٤٩١٩» ، ق : «٨٤» ، وانظر : تفسير ابن عرفة ق : «٧٨» .

(٢) تفسير ابن عطية : ٢/٣٦٣ .

## «فصل»

اختلف الناس في جوازأخذ الإجرة على الشهادة، والمعروف المع وبعضاً منهم أجازها إذا كان منقطعًا عن أسبابه إليها. وقيل: إن كان له من المعرفة ما يفتقرُ بسببها إليها في النظر في الوثيقة؛ ليصححها فقهاً، وكتباً باعتبار سلامتها من اللحن المخل فيجوز لهأخذ الإجرة، وإلا فلا.

وقال الحافظ أبو عمرو عثمان بن الصلاح في «علوم الحديث» ما نصه: من أخذ على التحديث أجرًا فقال اسحق بن إبراهيم،<sup>(١)</sup> وأحمد بن حنبل، وأبوحاتم الرازي:<sup>(٢)</sup> أن ذلك مانع من قبول روایته فلا يؤخذ عنه. وترخص أبو نعيم الفضل بن دكين،<sup>(٣)</sup> وعلى بن عبدالعزيز المكيّ،<sup>(٤)</sup>

---

(١) هو أبو يعقوب اسحق بن أبي الحسن ابراهيم بن محمد المعروف بابن رهويه جمع بين الحديث، والفقه، والورع، وكان أحد أئمة الإسلام. ولد سنة ١٦٣هـ، وقيل: غير ذلك، وتوفي سنة ٢٣٧هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: الوفيات: ١٩٩/١، ٢٠١-١٩٩، العبر: ٤٢٦/١، شذرات الذهب: ٨٩/٢.

(٢) هو محمد بن أدریس بن المنذر بن مهران الحنظلي، الغطفاني الرازي (أبو حاتم) محدث، حافظ، ولد سنة ١٩٥هـ بالرّى وتوفي سنة ٢٧٧هـ ببغداد.

من تصانيفه: تفسير القرآن، الجامع في الفقه، الجرح والتعديل.

انظر: تهذيب التهذيب: ٩/٣١-٣٤، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٣٢٦، معجم المؤلفين: ٩/٣٥.

(٣) هو عمرو بن حماد بن زهير التميمي مؤلِّف آل طلحة؛ أبو نعيم الكوفي الملائقي الحافظ، الثقة المعروف بالفضل بن دكين. توفي سنة ٢١٩هـ.

انظر: تهذيب التهذيب: ٨/٢٧٠-٢٧٦، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٣٠٨، ٣٠٩.

(٤) هو علي بن عبدالعزيز البغوي، المكيّ، أحد الحفاظ المكثرين مع علو الأسناد، توفي سنة بضع وثمانين ومائتين.

انظر: العبر: ١٤١/١، تهذيب التهذيب: ٧/٣٦٢، ٣٦٣.

وآخرون فأجازوا أخذ العوض عن التحديث، وشبهوه بأخذ الإجرة على إقرائهم القرآن على أن في هذا من حيث «العرف»<sup>(١)</sup> خرماً للمروة، والظن السيء لفاعله إلا أن يقترن ذلك بما ينفيه كما كان أبوالحسين النّقور<sup>(٢)</sup>، وأفتى به الشيخ أبوإسحاق الشيرازي؛ لأن أصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله<sup>(٣)</sup>. انتهى. ذكره في النوع الثالث [والعشرين].<sup>(٤)</sup> وفي «إكمال» عياض في «كتاب الطب» في أحاديث الرُّقى أجاز مالك، وأحمد بن حنبل، والشافعى، وأبى ثور،<sup>(٥)</sup> وإسحاق أخذ الإجرة على الرقية، والطب، وتعليم القرآن.

ومن أبيحنيفة، وأصحابه الإجرة على تعليم القرآن، وأجازوا الإجرة على الرقية، والطب». <sup>(٦)</sup> انتهى.

قال شيخنا: فحاصل ذلك أنه إن كان انقطاعه؛ لذلك يشغله عن معاشه، وكان فقيراً محتاجاً لما يعيش به، ولم يكن عنده من الحال ما يستغنى به عن طلب المعاش فيجوز له أخذ الإجرة، وإنما فلا.

(١) سقط من (ب).

(٢) ما في النسخ «السعدي». وهو خطأ وال الصحيح من علوم الحديث لابن الصلاح، وتفسير ابن عرفة ق: ٧٨. وهو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدالله النّقور، البغدادي، البزار، محدث، صدوق، ولد سنة: ٣٨١هـ، وتوفي سنة ٤٧٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٨/١٨، ٣٧٢/٣٧٢، البداية والنهاية: ١٢/١١٨، شذرات الذهب: ٣٣٥/٣، ٣٣٦.

(٣) انظر: علوم الحديث المشهور «بمقدمة ابن الصلاح»: ٥٦.

(٤) زيادة من كتاب علوم الحديث، ولعلها سقطت من الناسخ.

(٥) هو ابراهيم بن خالد بن أبي اليان الكلبي الفقيه البغدادي صاحب الإمام الشافعى يكنى أبا ثور، ثقة، توفي سنة: ٢٤٠هـ.

انظر: وفيات الأعيان: ١/٢٦، ٢٦، ٢٥/١، طبقات الأسنوي: ١، تهذيب التهذيب:

١١٨/١

(٦) إكمال الإكمال: ٦/١٦.

وحكى أبوالعباس أحمد بن حلولو<sup>(١)</sup> عن والده أن القاضي أبا عبد الله محمد الأجمي<sup>(٢)</sup> بعث له صهره سيدي [أبوا]<sup>(٣)</sup> علي ابن قداح<sup>(٤)</sup> بزير لبن فشربه ثم سمع أنه من عند شاهد يأخذ الإجرة على الشهادة فتقيأه ثم لما صار هو شاهداً كان يأخذ في الشهادة قدر الدينار كل يوم، وما ذاك إلا أنه كان يأخذ ذلك من وجهه، والشاهد الأول لم يكن يأخذ ذلك من وجهه.<sup>(٥)</sup>

- «ويعلمكم الله..». دليل على اشتراط العلم في الكاتب، والشاهد.

- «والله بكل شيء علیم». دليل على أن لفظ الشيء يطلق على المعدوم، والموجود؛ لأنه لا خلاف أن علم الله تعالى متعلق بالموجود، والمعدوم.

(١) هو أحمد بن عبد الرحمن بن موسى البَرْلِيْتِي عرف «بحلولو القرمي» كان أحد الأئمة الحافظين لفروع مذهب مالك، كان حيا سنة ٨٧٥هـ، وسنّه قريب من الشهرين. من تصانيفه: شرحان على مختصر خليل كبير، وصغير، شرح التنقح للقرافي. انظر: توشيح الديباج: ٥٢، شجرة النور: ٢٥٩، تراجم المؤلفين التونسيين: ١٦٥-١٦٧. وفي الأصل: «حلول» بلا «واو» وهو خطأ، والصواب ما أثبته من نسخة (ب)، ومصادر الترجمة.

(٢) في (ب)، وفي تفسير ابن عرفة: «الأحمر» بالراء، ولعله تحريف من الناسخ للباء إلى راء، والصواب ما في الأصل كما في كتب التراجم التي رجعت إليها.

(٣) هو محمد الأجمي التونسي (أبو عبد الله) كان من الفقهاء الأعلام، وقاضي الأنكحة بتونس، أخذ عنه جماعة منهم ابن عرفة، توفي سنة ٧٤٩هـ. انظر: توشيح الديباج: ٢٤٨، شجرة النور: ٢١٠.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) هو عمر بن علي بن قداح المواري التونسي (أبو علي)، كان عالماً بمذهب مالك، وعليه مدار الفenia، درس بالمدرسة الشماعية، وولي قضاء الأنكحة بتونس مرتين، وقضاء الجماعة بعد ابن عبدالربيع توفي سنة ٧٣٤هـ.

من تصانيفه: مسائله المشهورة قيدت عنه.

انظر: الديباج: ٨٢/٢، شجرة النور: ٢٠٧، تراجم المؤلفين التونسيين: ٤/٥٨، ٥٩.

(٦) تفسير ابن عرفة ق: «٧٨».

وقال القرافي في تأليفه على «الأربعين» لما ذكر الخلاف في لفظ **«شيء»** هل يصدق على المعدوم أم لا؟ هذا الخلاف إنما هو في كونه محكمًا به لا في كونه متعلق الحكم كقولك : «المعدوم شيء».

وأما مثل **«والله بكل شيء علیم»** فهو متعلق الحكم .<sup>(١)</sup> والأمدي في «أبكار الأفكار» : ذكر الخلاف مطلقاً .<sup>(٢)</sup>

وإنما <sup>(٣)</sup> ذكروا قول القرافي في اسم الفاعل المشتق .<sup>(٤)</sup>

٢٨٣ - **«وإن كتم على سفر..»** . لم يقل : وإن كتم مسافرين ، وهو حقيقة ، والآخر مجاز ! .

؛ لأن **«على»** ؛ للاستعلاء ، وهو في السفر مجاز ؛ ليفيد ابتداء السفر وانتهاؤه / والمفهوم ملغى بنص السنة ؛ لأنه عليه السلام «رهن درعه في ١٤ - ب الحضر عند يهودي» .<sup>(٥)</sup>

(١) لم أجده خلال البحث .

(٢) سبق أن ذكر المفسر قول الأمدي الخلاف في هل المعدوم شيء أم لا؟ عند تفسيره لقوله تعالى : **«وهو بكل شيء علیم»** [٢٩] ، وأوضحت أن النزاع لفظي ، بالحاشية فليراجع هناك .

(٣) في (ب) «إما» بلا نون .

(٤) تفسير ابن عرفة ق : **«٧٨»** ، وانظر : تفسير الرازي : **١٢٤/٧** .

وقول المفسر : إنما ذكروا قول القرافي في اسم الفاعل المشتق ) . فيه إجمال ، وتفصيله ما قاله القرافي قال : قيام المعاني بمحالها يوجب أحکامها ؛ لمحالها ، واستحقاق ألفاظ تلك الأحكام ، فقيام العلم بال محل يوجب له حكمها ، وهو كونه عالماً ، واستحقاق لفظ هذا الحكم وهو لفظ : عالم . ) أ. هـ . شرح تنقیح الفصول في اختصار المحصول : ٤٨ . بمعنى أن المشتق يأخذ حكم ، ولفظ المشتق منه . وهذا مبني على انقسام الصفات عند الأشاعرة إلى حقيقة . وبما ذكره . راجع موقفه من قضايا العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة .

(٥) أخرجه بلفظه البخاري : **٤/٤٩** ، كتاب الجهاد والسير - باب ما قبل في درع النبي صلى =

وأيضاً فهو مفهوم خرج الغالب؛ لأن السفر مظنة لعدم وجود الكاتب أو شيء من الآلة غالباً.

ابن عطية: أجمع الناس على صحة قبض المُرْتَهِن، وقبض وكيله واختلفوا في قبض عدل فجعله مالك قبضاً.

قلت: إذا لم يكن من جهة الراهن، قال: وقال ابن عتيبة،<sup>(١)</sup> وقتادة: «ليس»<sup>(٤)</sup> بقبض.<sup>(٥)</sup> انتهى.

تحصيل هذا أن يقبض<sup>(٣)</sup> المُرْتَهِن الرهن، ولم يزل جائزًا له. كان أحق

---

= الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها، الترمذى: ٢، ٣٤٤ / ٢، أبواب البيوع - باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، الحديث: «١٢٣٢»، عن ابن عباس، وأنس رضي الله عنها. قال الترمذى: «حديث حسن صحيح»، النسائي: ٧ / ٢٨٨، كتاب البيوع - باب الرهن في الحضر. عن عائشة، وأنس أيضاً، ابن ماجة: ٢ / ٨١٥، كتاب الروحون - باب حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، الحديث: «٢٤٣٦-٢٤٣٩»، عنهم أيضاً، وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، الدارمى: ٢ / ٢٥٩، ٢٦٠، كتاب البيوع - باب في الرهن عن ابن عباس أيضاً.

(١) ما في النسخ «ابن عتيبة» وهو تصحيف، وال الصحيح ما أثبته من تفسير ابن عطية، وتفسير ابن عرفة.

(٢) هو الحكم بن عتيبة الكندي الكوفي، التابعى الجليل (أبو محمد) روى عن بعض الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم، كان ثقة، فقيها، عالماً، كثير الحديث. ولد سنة: ٥٥ هـ، وتوفي سنة ١١٣ هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: تهذيب التهذيب: ٢ / ٤٣٣، ٤٣٤، الحلل السنديسية: ٣ / ١٠٦.

(٣) هو وقتادة بن دعامة بن عزيز بن سدوس السَّدُوسي، البصري، الأكمه كان تابعياً، وعالماً كبيراً، ولد سنة ٦٠ هـ، وتوفي سنة ١١٧ هـ بواسط، وقيل: ثمان عشرة ومائة.

انظر: وفيات الأعيان: ٤ / ٨٥، ٨٦، العبر: ١ / ١٤٦، تهذيب التهذيب: ٨ / ٣٥١.

(٤) سقط من (ب).

(٥) انظر: تفسيره: ٢ / ٣٧٩.

(٦) في (ب) «قبض».

به بلا خلاف، وإن قبضه بالشهادة ثم أذن؛ للراهن في التصرف<sup>(١)</sup> فيه فتصرف<sup>(٢)</sup> فيه الراهن بطل الحوز<sup>(٣)</sup> بلا خلاف، وإن أذن له في التصرف فلم يتصرف الراهن، ولم يزل بيد المُرتهن ظاهر<sup>(٤)</sup> «كتاب الرهن» من «المدونة» أن ذلك مبطل للحوز، وظاهر<sup>(٥)</sup> «كتاب تحريم البث» أنه غير مبطل؛ بناء على أن الحوز شرط في لزوم الرهن أو في استحقاقه.<sup>(٦)</sup>

**الزمخري:** وعند مالك يصح الارتهان بالإيجاب، والقبول دون القبض<sup>(٧)</sup> انتهى. مالك يقول: إن الرهن ينعقد بالقول، ولا يتم إلا بالقبض فإن اتفقا على الرهينة لم يكن؛ لأحدهما رجوع، وإذا قبض الرهن،<sup>(٨)</sup> وبقي عنده ثم فَلَسَ الراهن فالمرتهن أحق به من الغرماء، وإذا قبضه ثم ردّه إلى الراهن ثم فَلَسَ الراهن لم يكن للمرتهن أن يختص به دون الغرماء.<sup>(٩)</sup>

- **﴿إِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾.** الزمخري: حث المديان على أن يكون عند ظن الدائن به وائتمانه [له وأن يؤدى له الحق الذي ائتمنه عليه فلم يرتهن منه، وسمى الدين أمانة]<sup>(١٠)</sup> وهو<sup>(١١)</sup> مضمون؛ لائتمانه عليه بترك أخذ الرهن

(١) في (ب) بياض من «في» إلى «فتصرف».

(٢) في (ب) «فيتصرف» بزيادة ياء.

(٣) في الأصل: «يجوز»، وما أثبته من (ب)، وتفسير ابن عرفة، وهو الذي يقتضيه السياق.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «٧٨»، وانظر: المدونة: ٤/١٥٣، ٣٧٣.

(٥) تفسيره: ٤٠٥/١، وانظر: المدونة: ٤/١٦٧.

(٦) في (ب) «الراهن» بزيادة ألف.

(٧) انظر: المدونة: ٤/١٥٨، ١٥٩.

(٨) زيادة من (ب).

(٩) في الأصل: «وائتمانه» مكان «وهو»؛ وما أثبته من (ب) يقتضيه سياق الكلام، وما في الأصل مربك للكلام.

منه». <sup>(١)</sup> انتهى.

ظاهر الآية جواز إعطاء الدين، وجواز أخذه من غير رهن فتكون ناسخة لما قبله؛ لأن عمومها يقتضي اشتراط أخذ الرهن فيه ودللت هذه على أنه إن وُجد رجلاً مأموراً جيداً فليدأينه بغير رهن وهذا نحو استدلال الفخر في «المحصول» على جواز النسخ بقوله تعالى: «ما ننسخ من آية».

ويردُّ على هذا ما وردَ <sup>(٢)</sup> عليه.

- «ولا تكتموا الشهادة...». <sup>(٣)</sup> راجع حالة الأداء قبله.

الرخشي: لم خصص «الاثم» بالقلب، ولم يعلقه بجميع الجسد؟.

وأجاب بأربعة أوجه:

الأول: أنه تحقيق لوقع الاثم؛ لأن كتمان الشهادة من فعل القلب، وإثمها مقترف بالقلب فلذلك أسند إليه.

الثاني: أن القلب هو الأصل؛ لحديث: «إن في الجسد مضافة».

الثالث: أن اللسان ترجمان عن القلب، والقلب الأصل.

الرابع: أن أفعال القلب أعظم من أفعال الجوارح، وأثمها أعظم من

---

(١) تفسيره: ٤٠٥ / ٤٠٦.

(٢) في (ب) بلا «واو».

(٣) سبق أن ذكر المفسر استدلال الفخر بقوله تعالى: «ما ننسخ من آية» [آلية: ١٠٦] على جواز النسخ، ورد السراج عليه بأنها قضية شرطية لا يلزم منها الجواز، ولا العدم، وبينت أن ما رده السراج أ indefeasible الفخر في تفسيره بالحاشية؛ فليراجع.

(٤) تكملتها: «.. ومن يكتملها فإنه آثم قلبه ..».

(٥) أخرجه بلفظه البخاري: ٢١/١، كتاب الإيمان - باب فضل من استبرأ لدينه، ومسلم: ١٢٢٠/٣، كتاب المساقاة - باب أخذ الحلال وترك الشبهات، الحديث: «١٠٧»، ابن ماجة: ١٣١٩/٢، كتاب الفتن - باب الوقوف عند الشبهات، الحديث: «٣٩٨٤»، الدارمي: ٢٤٥/٢، كتاب البيوع - باب في الحلال بين الحرام بين. عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

إثمهما». <sup>(١)</sup> انتهى .

قوله : في الوجه الأول : كتم الشهادة من فعل القلب . [يرد بأن الكتم إنها هو من فعل اللسان لا القلب ، وإنما الذي من فعل القلب <sup>(٢)</sup> العلم ، والجهل ، والنسيان ، والتناسي ، والتجاهل ، وتجد الشخص ذاكراً الشهادة بقلبه ولا ينطق [بها] <sup>(٣)</sup> فقد كتمها .

ويحاب أيضا بجواب آخر ، وهو أن القلب يستوي فيه الفعل ، والترك ، ولا تفاوت بينهما إذ لا أثر ; للترك فيه [بالترك] <sup>(٤)</sup> بالنسبة إلى «ال فعل » <sup>(٥)</sup> بخلاف الجوارح فإن الفعل يمتاز عن الترك بالبديهة ، وكتمان الشهادة ترك فلو استنده للجوارح لما حسن ترتيب الإثم عليه ؛ فلذلك أستنده للقلب <sup>(٦)</sup> الذي هما فيه مستويان .

٢٨٤ - ﴿الله ما في السموات وما في الأرض﴾ . ﴿ما﴾ واقعة على أنواع من يعقل ، وعلى ما لا يعقل «أو غُلِّبَ ما لا يعقل» <sup>(٧)</sup> ؛ لكرته .

(١) انظر : تفسيره : ٤٠٦ / ١ .

(٢) زيادة من (ب) .

(٣) زيادة من (ب) .

(٤) زيادة من (ب) .

(٥) في (ب) بياض .

(٦) في (ب) «القلب» بلام واحدة .

(٧) سقط من (ب) . سبق أن قال المفسر عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَلِمَ جاءُوهُمْ مَا عَرَفُوا﴾ <sup>[٨٩]</sup> أن «ما» لا تقع على من يعقل ، وهنا أجاز ، والصحيح الجواز بدليل هذه الآية كما أن «من» التي تكون ؛ للعاقل تقع على من لا يعقل بدليل قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النور : ٤٥] . فعليه بما دامت المسألة وردت في القرآن الكريم ، وأن كل منها يحمل محل الآخر فلا مانع من ذلك .

واحتاجوا<sup>(١)</sup> بها على أن أعمال<sup>(٢)</sup> العباد مخلوقة [للله]؛<sup>(٣)</sup> لأنها مما في السموات وما في الأرض.<sup>(٤)</sup>

واحتاجوا بها على أن السماء بسيطة إذ لو كانت كروية؛ لكان الأرض مما فيها، ولم يكن لذكره فائدة<sup>(٥)</sup>!

[و]<sup>(٦)</sup> أجيب: بأن دلالة المطابقة أولى من التضمين، والالتزام؛ لأنها مشاهدة مرئية.

ومذهب المتأخرين أنها كروية.

قال الغزالي في «التهافت»: لا نبني على ذلك كفر، ولا إيمان،<sup>(٧)</sup> وفي الآية حجة لمن يقول: إن الشهادة بالظروف تستلزم الشهادة بالظرف؛ لأن كون الله ما في السموات يستلزم «أن»<sup>(٨)</sup> السموات أنفسها له، وكذا الأرض. وذكر الفقهاء الخلاف فيما إذا شهد شاهدان؛ لرجل بشيء مظروف في شيء، وما تأوه غابا هل يكون له الظرف أم لا؟.

(١) يقصد الأشاعرة، انظر: تفسير الفخر الرازي: ١٢٤/٧.

(٢) في (ب) «العمال» باللام بدل من الهمزة.

(٣) زيادة من تفسير ابن عرفة ضرورية؛ لفهم السياق.

(٤) في (ب) كرر عبارة «لأنها مما في السموات وما في الأرض» مرتين.

(٥) قول المفسر: واحتاجوا بها على أن السماء بسيطة.. (الخ) فيه نظر؛ لأن الآية إخبار من الله بأنه مالك السموات، والأرض، وما فيهن، وما بينهن وأنه لا تخفي عليه خافية في الأرض، ولا في السماء.

انظر: تفسير ابن كثير: ٣٣٧/١، تفسير أبي حيان: ٢/٣٥٩.

(٦) زيادة من (ب) يقتضيها السياق.

(٧) انظر: تهافت الفلسفه: ٢٥٤، تفسير ابن عرفة ق: «٧٨».

(٨) سقط من (ب).

قالوا: إن كان الظرف من ضروريات ذلك المظروف لا يمكن أن يجعل إلا فيه كالزيت، والخلل فهو له بما فيه باتفاق، وإن لم يكن من ضرورياته كحبة من صندوق أو في صرة<sup>(١)</sup> ففي كون الظرف له خلاف، وذكرها ابن الحاجب في «كتاب الأقرار»، ونصه فيها: «وَثُوبٌ فِي صندوقٍ أَوْ مَنْدِيلٍ» في لزوم ظرفه قوله بخلاف «زيت في جره»، «وجبه بطانها لي»، و«خاتم فضة لي» فلا يقبل.<sup>(٢)</sup>

- «وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ». من اقامة المسبب مقام مسيبته / لأن المحاسبة عليها مسببة عن العلم به أي : يعلمه الله ١٥ - ١ فيحاسبكم عليه .

وتكلم القاضي في «الاكمال» على هذا في «كتاب الإيمان» في حديث:  
«إِذَا هُمْ الْعَبْدُ بِسَيِّئَةٍ». <sup>(٣)</sup>

وحاصله أن ما يقع به في النفس إن كان وسوسه وتردد من غير جزم فلا خلاف في عدم المؤاخذة به .  
وإن كان على سبيل الجزم ، والمواطأة عليه . فإنما أن يكون له أثر في الخارج أم لا ! .

---

(١) في (ب) «صر» بلا هاء.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: ٧٩.

(٣) مسلم: ١١٧/١ ، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب ، الحديث: «٢٠٣ ، ٢٠٤» عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وأخرجه أيضا بنحوه ، الحديث: «٢٠٥-٢٨» ، والبخاري: ١٢٨/٨ ، كتاب الرقاق - باب من هم بحسنة أو سيئة . عن ابن عباس رضي الله عنها ، وأبي هريرة أيضا . الدارمي : ٣٢١/٢ ، كتاب الرقاق - باب من هم بحسنة . عن أبي هريرة أيضا .. أحمد: ٢٧٩/١ ، ٣١٠ ، ٣٦١ ، ٢٣٤/٢ ، ٤١١ ، ٤٩٨ ، ١٤٩/٣ . عن أبي هريرة ، وابن عباس أيضا .

فإن كان قاصراً على النفس، ولا أثر له في الخارج كالإيمان، والكفر فلا خلاف في المؤاخذة عليه، وإن كان له أثر في الخارج فإن تم به بأثر ذلك فلا خلاف في المؤاخذة به كمن يعزم على السرقة فيسرق أو على القتل فيقتل، وإن عزم عليه في نفسه، ورجع عن فعله في الخارج فإن كان إختياراً لغير مانع فلا خلاف في عدم المؤاخذة به، بل ذكروا أنه يؤجر على ذلك كما في بعض طرق الحديث: «إنما تركها من جرّائِي»،<sup>(١)</sup> وإن رجع عنه لمانع منعه ففي المؤاخذة به قوله<sup>(٢)</sup> انتهى.

وجعل ابن عطية: هذه الآية كآية الأنفال: «إن يكن منكم عشرون صابرون ..»<sup>(٣)</sup>، [٦٥]، وليست مثلها؛ لأن آية الأنفال ليس فيها إلا النسخ؛ لأنه رفع كل الحكم وهذه تحتمل النسخ، والتخصيص كما قال بعضهم.<sup>(٤)</sup>

(١) مسلم: ١١٨/١ نفس الباب، الحديث: «٢٠٥». وأخرجها أيضاً - بنحوها - البخاري: ١٧٧/٩، كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى «يريدون أن يبدلو كلام الله»، الترمذى: ٣٣٠/٤، أبواب التفسير - سورة الأنعام، الحديث: «٥٠٦٨». عن ابن عباس، وأبي هريرة رضي الله عنها.

(٢) انظر: إكمال الإكمال: ١/٢٣٦، ٢٣٧.

(٣) انظر: تفسيره: ٣٨٣/٢، وتكميله آية الأنفال: «الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرٍ يغلبوا مائتين ..» الآية.

(٤) اختلف الناس في قوله: «إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه ..» على أقوال: فذهب ابن عباس، وعكرمة، والشعبي إلى أن الله عنى بها الشهدو في كتمانهم الشهادة، وذهب ابن عباس، والشعبي أيضاً، والضحاك، والحسن، وقتادة، وغيرهم إلى أنها منسوخة بقوله: «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ..». وذهبت عائشة، وغيرها إلى أنها محكمة غير منسوخة ورجحه الطبرى. قال ابن عطية: وهذا هو الصواب، وذلك أن قوله: «إن تبدوا ما في أنفسكم ..» معناه: مما هو في وسعكم وتحت كسبكم .. فيبين الله تعالى لهم ما أراد بالآية الأولى، وخصصها، ونصّ على حكمه أنه «لا يكلف نفساً إلا وسعها»، =

وفي الآية دليل لمن الزم الطلاق بالنية خلاف المشهور.<sup>(١)</sup>  
- **﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾**. اعتزل الزمخشري هنا فقال: يغفر لمن استوجب المغفرة بالتوبة، ويعذب من استوجب العقوبة بالاصرار.<sup>(٢)</sup> وما مراده إلا الایحاب العقلي، ولو كان سُنياً لتأول أنه أراد الایحاب الشرعي.

قال<sup>(٣)</sup> الزمخشري: **وَقُرَىءَ (فَيَغْفِرَ) بِالنَّصْبِ**<sup>(٤)</sup> في جواب الشرط<sup>(٥)</sup>. وردّه أبو حيان: بأن النحوين نصبا على أن الفاء إنما تنصب في الأجوية الثمانية،<sup>(٦)</sup> ولم يعدوا منها الشرط.

= والخواطر ليست هي ولا دفعها في الوسع بل هو أمر غالب.. وما يدفع أمر النسخ أيضاً أن الآية خبر، والأخبار لا يدخلها النسخ.. (الغ) ١. هـ. تفسيره: ٣٨٢/٢، ٣٨٣. وما يؤيد انظر: تفسير الطبرى: ١٤٢/٣، ١٤٩، تفسير الرازى: ٧/١٣٣-١٣٥. وأيضاً أن الآية محكمة غير منسوخة، وأنها من باب التخصيص ما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوزَ لِأَمْيَانِهِ وَسُوْسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنفُسُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ». أخرجه البخارى: ١٦٨/٨، كتاب الأيمان والندور - باب إذا حنت ناسيا، مسلم: ١١٦/١، كتاب الأيمان - باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر، الحديث: ٢٠١، ٢٠٢. وأخرجه أيضاً بنحوه - أبو داود: ٢٦٤/٢، كتاب الطلاق - باب الوسوسة في الطلاق، الحديث: ٢٢٠٩، وأحمد: ٤٣٥/٢، ٤٧٤، ٤٨١.

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٧٩».

(٢) تفسيره: ٤٠٦/١.

(٣) في (ب) «قال» بلا فاء.

(٤) وهي قراءة لابن عباس، والأعرج، وأبي حيوه على إضمار «أن» فينسبك منها مع ما بعدها مصدر مرفوع معطوف على مصدر متوهם من الحساب تقديره: يكن حاسبة فمغفرة وتعذيباً. ١. هـ. تفسير أبي حيان: ٢/٣٦٠.

(٥) تفسيره: ٤٠٧/١.

(٦) قال الزجاجي: أعلم أن الجواب بالفاء منصوب في ستة أشياء وهي الأمر، والنبي، =

يرد بقول الشلوبيين: قول النحويين، الأجوية الثانية لا مفهوم للعدد فيه، بل مرادهم كل ما ليس بخبر واجب فيدخل فيه الشرط.<sup>(١)</sup> وجعله أبوحيان: معطوفاً على مصدر مقدر. فيكون من عطف الفعل على الإسم الملفوظ به.<sup>(٢)</sup>

وتحامل الزمخشري هنا، وأساء الأدب على السُّوسي<sup>(٣)</sup> كما خطأ ابن عامر<sup>(٤)</sup> في قراءته «وكذلك زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قُتِلُوا لَادَهُمْ

= والاستفهام، والمحاجة، والعرض، والترني. فإذا دخلت «الفاء» على فعل مستقبل، وكان جواباً لشيء من هذا، كان منصوباً بضمير «أن» كقولك: «زُرْنِي فَأُحْسِنَ إِلَيْكَ». وكل شيء كان جوابه بالفاء منصوباً كان بغير الفاء مجزوماً، وجواب الجزاء بالفاء مرفوع، وبغير الفاء مجزوم). ١. هـ. كتاب الجمل في النحو: ١٨٥. وقال الخليل: «الدعاء» عوضاً عن «العرض» نحو: «يا زيد رزقك الله مالا فتفيض منه علينا». ١. هـ. الجمل في النحو للخليل الفراهيدي: ٣١٢، وذهب ابن جني إلى أنها سبعة، وزاد: «الدعاء».

انظر: سر صناعة الإعراب: ١ / ٢٧٠، والثامن هو: النفي.  
انظر: كتاب معاني الحروف والصفات للزجاجي: ٤٨. والقاعدة في ذلك هي: أنه إذا كان ما بعد الفاء جواباً لما قبلها، وما قبلها غير واجب فهو منصوب. والواجب: هو الخبر المثبت.

انظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي لابن أبي الربيع: ١ / ٢٣٢.

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٧٩».

(٢) انظر: تفسيره: ٢ / ٣٦١.

(٣) هو أبو شعيب صالح بن زياد بن عبد الله بن الجارود الرُّستي السُّوسي مقرئ، ضابط، ثقة أحد رواة أبي عمرو، توفي سنة: ٢٦١ هـ.

انظر: الإنفاع: ١ / ٩٥، معرفة القراء الكبار: ١ / ١٥٩، ١٦٠، طبقات القراء: ١ / ٣٣٢، ٣٣٣.

(٤) هو عبدالله بن عامر اليَحْصُبِي إمام أهل الشام في القراءة، وأحد القراء السبعة، ثقة. توفي سنة ١١٨ هـ بدمشق.

شركائهم》 [الأنعام: ١٣٧]. ولكن تخطئه لأبي عمرو من طريق السوسيِّيِّ اشنع.<sup>(١)</sup>

وذكر ابن عطية هنا عن النقاش «فيغفر لمن يشاء» أي لمن يتزوج عنه، «ويُعذب من يشاء» أي من أقام عليه. وهو نحو من قول الزمخشري<sup>(٢)</sup>، وفيه إيهام الاعتزال؛ لأنَّه يوهم أنَّ المعاصي لا تغفر إلا بالتنورية. ومذهب أهل السنة أنه يجوز أن تغفر وإن لم يتبع منها إلا الكفر.<sup>(٣)</sup>

= انظر: الإنقاذ: ١٠٣/١، ١٠٥/١، معرفة القراء الكبار: ٧١/١، ٧٢، طبقات القراء: ٤٢٣/١.

(١) قراءة ابن عامر هي: بضم الراء، وكسر الياء من «رَبِّين»، ورفع لام «قتل»، ونصب دال «أولادهم»، وخفض همزة «شركائهم» بإضافة «قتل» إليه، وهو فاعل في المعنى، وفصل بين المضاف، والمضاف إليه بالفعول به «أولادهم»، وجهور البصريين على أنَّ هذا لا يجوز إلا في ضرورة الشعر، وتبعهم الزمخشري، وهو جائز عند الكوفيين. انظر: النشر: ٢٦٣/٢، وتعليقي عند تفسير المفسر قوله: «أو أشد ذكرًا» آية: ٢٠٠ [بالحاشية]. وذكرها ابن خالويه في كتابه: مختصر شواد القراءات: ٤١، ٤٠ بأنَّها من القراءات الشاذة، وهو خطأ؛ لأنَّها قراءة سبعية صحيحة، لأنَّ ابن عامر أحد القراء السبعة.

انظر: كتاب الإنقاذ في القراءات السبع: ٦٤٤/٢.

وأما قراءة السوسيِّيِّ عن أبي عمرو فهي: بإدغام الراء في اللام، وتشديد اللام هكذا (فيغفر لمن يشاء، ويُعذب من يشاء).

انظر: النشر: ٢٣٧/٢، إتحاف فضلاء البشر: ١٩٩. ويلاحظ على الزمخشري طعنه على بعض القراءات الصحيحة؛ لمخالفتها لقواعد بعض النحو، والواجب عليه إخضاع القاعدة؛ للقراءة لا العكس كما سبق توضيح ذلك في تعليقي عند تفسير المفسر قوله تعالى: «أو أشد ذكرًا» بالحاشية أيضاً.

(٢) تفسيره: ٣٨٤/٢، تفسير الزمخشري: ٤٠٦/١.

(٣) تفسير ابن عرفة ق: «٧٩»، ويدل على هذا قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ بِغْفَرَةٍ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا عَيْدَانًا» [النساء: ١١٦]. وهذا العموم تحت مشيئة الله إن شاء غفر تفضلاً، وإن شاء عذاب عدلاً، وهذه الآية فيمن مات على الشرك أو المعصية ولم يتبع.

انظر: تفسير الطبرى: ٢٤/١٤-١٧.

- «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». على أن المعدوم شيء تتعلق به أثر القدرة؛ لأن موجد المعدوم، ومخترعه<sup>(١)</sup> هو الله تعالى.<sup>(٢)</sup> وهذه أعم من قوله «الله ما في السموات وما في الأرض»<sup>(٣)</sup>؛ لتناولها ما هو خارج عنها، والفضاء الذي بين السماء والأرض على نفي الخلاء؛ ولعمومها في الأزمنة الثلاثة، وخصوص الأولى بما عدا المستقبل.<sup>(٤)</sup>

٢٨٥ - «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون...». إن قلت: الفاعل يخبر عنه بفعله، وتقرر أنه لا يجوز «قام قائم»، ولا «ضرب الضارب» إذ لافائدة فيه.

فلو قيل: «آمن الرسول» والصحابة أفاد فكيف قال: آمن المؤمنون!؟.

فالجواب: أنه يفيد إذا قيد بشيء كقولك: «قام في الدار القائم»، وهذا أفاد تقديره وهو قوله: «بما أنزل إليه من ربه».

فإن قلت: لم ذكر الرسول، ومعلوم أنه آمن!؟.

فالجواب: أنه ذكر مع المؤمنين تشيرياً لهم.

- «كُلُّ آمن...». ابن عطية: «كُلُّ» لفظة تصلح للإحاطة، وقد تستعمل غير محيطة على جهة التشبيه بالإحاطة، والقرينة تبين ذلك<sup>(٤)</sup>. انتهى.

(١) استخدام الألفاظ الواردة في القرآن الكريم أولى؛ لأنه من باب التأدب مع الله سبحانه وتعالى، ولكن هذا ناتج عن الخوض في علم الكلام.

(٢) سبق أن ذكر المفسر الخلاف هل المعدوم شيء أو لا؟ عند تفسيره لقوله تعالى: «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [آل عمران: ٢٩]، وبينت أن النزاع لفظي بالحاشية، فليراجع.

(٣) دعوى الخصوص في قوله تعالى: «الله ما في السموات وما في الأرض» [آل عمران: ٢٨٤] بما عدا المستقبل فيها نظر، راجع تعليقي عليها عند قول المفسر: واحتجوا بها على أن السماء بسيطة.. الخ، بالحاشية.

(٤) تفسيره: ٣٨٦/٢.

ظاهر أنها ليست نصاً في العموم، وفرق النحويون بين رفعها،  
ونصبها في قوله: «كله لم أصنع». <sup>(١)</sup>

أراد ابن عطية مثل قوله: «كل الصيد في جوف الفراء»، «ورأيت رجلاً  
كل الرجال»، «وأكلت شاة كل شاة». <sup>(٢)</sup>

- «بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُلِهِ». <sup>(٣)</sup> هذا العطف على الترتيب؛ لأن **«الله»**  
هو الأول بكل اعتبار، و **«ملائكته»** هم يتلقون الوحي؛ ليبلغوه الرسل  
فالملائكة في ثاني رتبة، والوحى في الثالثة، والرسل في الرابعة، ومن الإيمان  
بالملائكة معرفة كونهم أجساماً متحيزة متقللة كبني آدم، ويدل على هذا قول  
**أبي عمران** <sup>(٤)</sup> **الفاسي** <sup>(٥)</sup> في المسألة المنقوله عنه. <sup>(٦)</sup> **«والمقترح في شرح الإرشاد»**

(١) سبق أن تعرض المفسر لمسألة: «كل» إذا وقعت في حيز النفي، وإذا وقع النفي في حيزها  
عند تفسيره لقوله تعالى: **«وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أُثْمِينَ»** [آلية: ٢٧٦]. فليراجع هناك.

(٢) الفرق بين الأمثلة أنه إذا كانت **«كل»** مرفوعة فهي نص في العموم كما في المثال الأول،  
وإذا كانت **«كل»** منصوبة فهي ليست نصاً في العموم بل يفهم منه بقاء بعض أفراده كما  
في المثالين الآخرين.

(٣) في (ب) «من».

(٤) في (ب) «ابن».

(٥) هو موسى بن عيسى بن يمحى بن ولائهم الفاسي الغَفَّاجُومي - بفتح الغين، والفاء، وضم  
الجيم المعجمة، نسبة إلى غَفَّاجُوم خخذ من زناتة - القironاوي يكنى أبي عمران، كان  
فقيئاً، حافظاً للمذهب المالكي، محدثاً، مقرئاً، متكلماً، انتهت إليه الرئاسة العلمية في  
القironان، ولد سنة: ٣٦٨ هـ، وتوفي بها سنة: ٤٣٠ هـ.  
من تصانيفه: تعليق على المدونة.

انظر: الدبياج: ٢/٣٣٧، شجرة النور: ١٠٦، ترجم المؤلفين التونسيين:  
٤/١١-٨.

(٦) المسألة المنقوله عنه هي قوله: أن الكفار ما عرفوا الله قط، ولا آمنوا به). ١.١. هـ. تفسير  
ابن عرفة ق: ٧٩.

قلت: قول أبي عمران: أن الكفار ما عرفوا الله قط.. الخ). فيه نظر بدليل قوله تعالى  
عن الكفار: **«وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ..»**

توقف في إثبات الجوهر المفارق .<sup>(١)</sup>  
الزمخشي : قرأ ابن عباس «وكتابه»<sup>(٢)</sup> يريد القرآن ، وعنه الكتاب أكثر من الكتب .

فإن قلت : كيف يكون الكتاب أكثر من الكتب ؟ .

قلت : لأنه إذا أريد بالواحد الجنس ، والجنسية / قائمة في وحدان الجنس ١٥ - ب  
صح لم يخرج منها شيء ، وأمّا الجمع فلا يدخل تحته إلا ما في الجنسية من المجموع .<sup>(٣)</sup> الطّيبي بأن المفرد إذا أريد به الجنس يدخل تحته المجموع ، والأشخاص بخلاف الجمع فإنه لا يتناول إلا المفردات <sup>(٤)</sup> فقط .

فإن قلت : فقد اختلفوا في المفرد المحل بـ «أَلْ» هل يفيد العموم ، واتفقوا على أن الجمع يفيد العموم لا سيمّا المحل بـ «أَلْ» ! .

---

= [لقمان: ٢٥] ، وغيرها من الآيات الدالة على اعتراضهم ، واقرارهم بوجود الله ، أما مسألة أنهم لم يؤمنوا به سبحانه فهو كما قال .

(١) المقترن : ٢١ ، والجوهر المفارق هو : شيء لا متحيز ، ولا قائم بالتحيز . ولم يتوقف في تعريف الملائكة بل قال إنها أجسام متحizza متنقلة . المقترن . وانظر : تفسير الرازي : ١٣٠/٧ .

ومناسبة ذكر المفسر ، لقول أبي عمران ، وصاحب المقترن ؛ ليدلّل بهما على أن الكفار ما عرفواحقيقة الملائكة ، وإنّا لامتنا بهم ، وفيه نظر ؛ لأنّه ليس من شرط الإيمان بالملائكة معرفة كونهم أجساماً متحizza بل يجب الإيمان بهم على سبيل الإجمال ، كما ورد في الكتاب والسنة .

(٢) وهي قراءة حمزه ، والكسائي ، وخلف ، وقرأ الباقون بالجمع .  
انظر : النشر : ٢٢٧/٢ ، الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي : ١/٣٢٣ .

(٣) تفسيره : ٤٠٧/١ .

(٤) في (ب) «فقرره» .

(٥) انظر : التبيان ق : «١٠» .

فالجواب : أن كلاً منا فيما ثبت فيه العموم ، [من مفرد أو جمع فالمفرد الذي فيه ثبت آكده وأعم من الجمع الذي ثبت فيه العموم] ،<sup>(١)</sup> ونحو هذا قال : «ربِّ إني وهن العظم مني» [مريم : ٤] قال : الزمخشري ثَمَّ ، وابن مالك الجياني صاحب «المصباح» : إنما لم يقل : العظام ؛ لأنَّ الواحد أكثر من الجمع<sup>(٢)</sup> وقراره بنحو هذا وتقريره أن المفرد المحل بأُل صادق على كل فرد من أفراده الداخلة تحت عمومه ، ودال عليه بالمطابقة ، والجمع دال على كل فرد من أفراده بالتضمين أو الالتزام على الخلاف الذي ذكره القرافي في ذلك .<sup>(٣)</sup> فقولك : «أكرم الرجل» ، أقوى في العموم من قولك : «أكرم رجالاً» ؛ لأنَّ المطابقة هي الحقيقة . ولدالة التضمين ، والالتزام مجاز فكان المفرد أعم بهذا الاعتبار .

فإن قلت : ليس في الآية الكتب بالألف واللام ، وإنما هو مضاف ! .  
 قلت : الإضافة عاقبتها<sup>(٤)</sup> الألف ، واللام فتنزلت منزلتها في إفاده العموم ؛ وهذا قال ابن التلمساني في شرح المعلم الفقهية : الصيغ الدالة<sup>(٥)</sup> على العموم عند المحققين ستة : الأسماء المبهمة ، والموصولة في الشرط ، والاستفهام ، والموصولة ، ومثله الجمع المضاف إلى معرفة قوله : «يوصيكم الله في أولادكم» [النساء : ١١] والاسم المفرد المعرف بلام الجنس . . .<sup>(٦)</sup> . انتهى .

(١) زيادة من (ب) .

(٢) تفسيره : ٥٠٢/٢ ، المصباح ق : «٣٨» .

(٣) انظر : شرح تفريح الفصول في اختصار المحسول : ١٨٠ .

(٤) في (ب) «عاقبة» بلا هاء .

(٥) في (ب) «الدلالة» .

(٦) شرح المعلم الفقهية ق : «١٧» .

## وكلام أبي حيان في هذا الموضع غير صحيح، وكذلك كلام الطيبي .<sup>(١)</sup>

---

(١) انظر: تفسير أبي حيان: ٣٦٥ / ٢، وخلاصة كلامه: أن الجمع إذا أضيف أو دخلت عليه الألف واللام الجنسية صار عاماً، ودلالة العام دلالة على كل فرد، فرد، ودلالة الجمع اظهر في العموم من الواحد سواء محل باء أو مضاد، بل لا يذهب إلى العموم بالواحد إلا بقرينه. ا. هـ. باختصار.

وذهب الجمهور إلى أن «أَل» الجنسية إذا دخلت على المفرد أو الجمع جعلتها، لاستغراق جميع أفراد الجنس. بدليل قوله تعالى: «إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . وَإِنَّ الْفَجَارَ لَفِي جَحِيمٍ» [الأنفطار: ١٣ ، ١٤].

وقوله تعالى: «كُلَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغِي» [العلق: ٦]، قوله: «قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ» [عبس: ١٧]، وغيرها.

وهو الراجح؛ لأن أدلة الجنس إذا دخلت على الجمع قلت عمومه إلى عموم أفراد، وتزيل عنه دلالة الجمع التي كانت قبل دخول «أَل» عليه فيستوي في العموم كل من المفرد، والجمع الذي دخلته أدلة الجنس فقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» [البقرة: ١٩٥] أي: يحب كل محسن، قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» [آل عمران: ٣٢] أي: كل فرد منهم، قوله: «السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُمَا أَيْدِيهِمَا» [المائدة: ٣٨] أي: كل سارق، وسارقة، وما يدل على استغراق المفرد إذا دخلت عليه «أَل» أنه ينبع بالجملة كقوله: «أَوَ الْطَّفَلُ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عُورَاتِ النِّسَاءِ» [النور: ٣١]؛ ولأن حل الكلام على الحقيقة أولى من حمله على المجاز.

انظر: التمهيد في أصول الفقه للكلوذاني الحنبلي: ٥٧-٤٥ / ٢، المحصول: ١ / ٦٠٥-٥٨٤، إرشاد الفحول للشوكاني: ١٢٠، المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسن محمد البصري المعتزلي: ٢٢٨-٢٢٣، أصول الفقه مباحث الكتاب والسنة للبوطي :

. ١٤٨-١٥٢، الإحکام في أصول الأحكام: ١٩٠ / ٢ . ١٩٢-١٩٣.

ويتبين ذلك جلياً إذا سُبقت «أَل» بنفي أو نهي فإذا قلت: «لَا تَعْطِ السَّفَهَاءَ مَالِكَ» كان تعنيها بالنفي عن إعطاء كل مجموعة من مجموعات السفهاء، وكذلك إذا قيل: «لَا تعط السفهية مالك»، كان تعنيها بالنفي عن إعطاء كل فرد من أفراد السفهاء.

- ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَسُولِهِ﴾ . مدلول هذه لا يخالف مدلول قوله : ﴿تَلَكُ الرَّسُولُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ . [سبق تخریجها] ; لأن الحكم إذا أُسند إلى شيء فإنما يُسند إليه باعتبار لفظه المناسب وقد قال : ﴿مِنْ رَسُولِهِ﴾ فما التفریق بينهم إلا في وصف الرسالة أي : <sup>(١)</sup> لا نؤمن ببعضهم، ونترك بعضهم كما قال في الآية الأخرى : ﴿وَيَرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ نَؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ <sup>(٢)</sup> [النساء : ١٥٠] .

٢٨٦ - ﴿لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ . ذكر الفخر: أنها من كلام الناس ، <sup>(٣)</sup> ولا يصح ؛ لأنه خبر لا طريق لهم إلى معرفته إلا أن يكون أنزل <sup>(٤)</sup> قبله ما هو في معناه ، وتکلیف ما لا يطاق فيه ثلاثة أقوال :

- مذهب أهل السنة جوازه <sup>(٥)</sup> .
- مذهب المعتزلة منعه <sup>(٦)</sup> .
- . والثالث : الوقف .

إذا قلنا: بالجواز فهل هو واقع أولاً؟ فيه خلاف، وتردد الأشعري في وقوعه ، <sup>(٧)</sup> وقسمه ابن التمساني على خمسة أقسام <sup>(٨)</sup> والخلاف إنما هو في

(١) في (ب) «إن».

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٧٩».

(٣) في (ب) «النفس»، انظر: تفسير الرازبي: ١٣٩/٧ .

(٤) في (ب) «أَنْزَل» بلا نون.

(٥) انظر: الإرشاد: ٢٠٣ .

(٦) تفسير الزمخشري: ٤٠٨/١ .

(٧) انظر: البرهان: ١٠٢/١ ، ١٠٣ .

(٨) انظر: شرح العالم الفقيهية ق: «٢٣» . وهي : المستحيل عقلاً كالجمع بين الضدين ، المستحيل عادة كرفع الإنسان جبلاً، وما لا يطاق؛ لذاته من حيث هو مهلك كالاحتراق بالنار، وما لا يطاق؛ للاشتغال بغierre على سبيل التجوز، وما لا يطاق؛ لامتناع شرط أو =

قسمين وهما: المستحيل عقلاً، والمستحيل عادة، وما عداهما فلا خلاف فيه إذ ليس من تكليف ما لا يطاق.

قال في «المحصول»: وفائدة التكليف بالمستحيل عقلاً أو عادة أن يكون علامة على شقاوة المكلف بذلك؛ لأنه لا يتوصل إلى امثاله،<sup>(١)</sup> والأية حجة لمن يحيى التكليف بها لا يطاق، ويمنع وقوعه إذ لا يبقى إلا ما هو ممكن الوجود.

ومن قال بوقوعه: احتاج بقضية أبي هب<sup>(٢)</sup> فإنه مكلف<sup>(٣)</sup> بأن يؤمن بأن لا يؤمن بقوله: «سيصلني ناراً ذات هب» [تبت: ٣] وهو مكلف بأن يؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم، وجميع ما جاء به ومن جملته هذه السورة.<sup>(٤)</sup>

وأجاب سراج الدين الأرموي<sup>(٥)</sup> في «شرح الحاصل»: بأنه مكلف بأن يؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم، وبما جاء به إيماناً جعلياً لا تفصيلاً.<sup>(٦)</sup>

= وجود مانع كإيمان أبي هب.

انظر: المتنبي الأصولي: ١٤-١٦/٢، تفسير ابن عطية: ٣٩٠/٢، شرح التلويع على التوضيح للنفطاوني: ١٩٧/١.

(١) انظر: المحصل: ١/٣٦٩-٣٧١.

(٢) هو عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب الفهرى، يكنى أبا عتبة، وكان أحول؛ وقيل: له أبو هب؛ بجهاله. توفي بمكة.

انظر: السيرة النبوية لابن هشام: ١/١١٨، ٢/٣٢، ٣٠/١٣٠، المعرف لابن قتيبة: ١١٧، ١٢٥.

(٣) في (ب) «كلف» بلا ميم.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: ٧٩، المحصل: ١/٣٧٩.

(٥) في (ب) «الأمدي».

(٦) انظر: التحصل من المحصل: ١/٣١٨، ٣١٩.

قال شيخنا: الفخر، وابن التلمساني: جعلا من ذلك التكليف بما علم الله عدم وقوعه،<sup>(١)</sup> وهو وهم؛ لأن هذا ليس من تكليف ما لا يطاق بوجه؛ لأنه ممکن في نفس الأمر، كتكليف العصاة [بالصلة]<sup>(٢)</sup> في الوقت في فعلونها بعد الوقت قضاءً.<sup>(٣)</sup>

وقالوا في النائم إذا ضرب برجله إناً فكسره: فإنه يضمنه، وكذلك إذا ضرب أحداً فقتله فهل هذا من تكليف ما لا يطاق أم لا؟.

---

(١) المحصول: ١/٣٧٩، شرح المعلم ق: «٣٤».

(٢) زيادة من (ب).

(٣) والظاهر ما ذهب إليه ابن عرفة بأنه ليس من التكليف بما لا يطاق. بل من التكليف بما يطاق؛ لأنه لديه القدرة على الإسلام، ولكن منه من الدخول فيه العناد، والكبر - عيادة بالله - فأنزل الله سورة تبت خبراً عن الحالة التي سيموت عليها لا مجرأ له على الكفر، ولو كان من المستحيل أو من التكليف بما لا يطاق؛ لعذر الله المشركين باحتجاجهم بمشيئة الله على عدم إيمانهم، ولكنه كذب ادعاءهم بذلك بقوله تعالى: «سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمونا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأستانا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلى الظن وإن أنتم إلا تخرصون» [الأنعام: ١٤٨].

فعليه فعلم الله كاشف لا مجرأ، وفرق بين العلم، والإجبار. والاختلاف في مسألة: التكليف بما لا يطاق نزاع لفظي.

قال ابن عطية: «قوله تعالى: ﴿لَا يكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا﴾ خبر جزم نص على أنه لا يكلف العباد من وقت نزول الآية عبادة من أعمال القلوب، والجوارح إلا وهي في وسع المكلف، وفي مقتضى إدراكه وبنائه.. ثم قال: وانختلف الناس في جواز تكليف ما لا يطاق في الأحكام التي هي في الدنيا بعد إنفاقهم على أنه ليس واقعاً الآن في الشرع، وأن هذه الآية آذنت بعدمه..». هـ. ثم ذكر أقوال الناس في ذلك. تفسيره:

٣٨٨/٢، ٣٩٠. فعليه فالخوض في هذه المسألة لا طائل تحته.

انظر: شرح الطحاوية: ٥٠٥-٥٠٢، التمهيد في أصول الفقه: ٢٦٩-٢٦٣/٢، المستصفى: ١/٨٧، المحصول: ١/٣٩٥-٣٦٣، المعتمد: ١/١٥٠.

والظاهر أنه من خطاب الوضع.<sup>(١)</sup>

- **﴿لَا مَا كَسِبَتْ﴾**. القرافي: هذه الآية تدل على أن المصائب لا يثاب عليها؛ لأنه ليس للمكلف فيها إعتماد<sup>(٢)</sup> قاله : في «قواعد».<sup>(٣)</sup> ويجاب: بأنه لا حصر في الآية بأنه لا يثاب الإنسان إلا على ما اكتسبه، وفعله.

وحاصل كلام القرافي: أن المثوبة تترتب على ما هو من كسب العبد ومقدوره وما لا كسب له فيه، ولا هو مقدور له لا مثوبة فيه لقوله تعالى: **﴿وَأَنَّ لِيَسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾** [النجم: ٣٩]، ويشرط أن يكون المكتسب مأموراً به فما لا أمر فيه لا ثواب فيه كالأفعال قبل البعثة وكأفعال الحيوانات التي لا تعقل، وكذلك الموتى يسمعون الموعظ، والقرآن، ١٦ - ١.

وأما المكفرات فلا يتشرط فيها ذلك كالمصائب التي تصيب الإنسان حتى الشوكة، فال Mitsbiyah مكفرة اقتن فيها السخط أو الصبر فإن اقتن بها الصبر فله الثواب من حيث الصبر، وله التكفير من حيث المصيبة، وما كان سبباً للثواب يكون سبباً للتکفير؛ وليس [ما]<sup>(٤)</sup> كان سبباً؛ للتکفير يكون سبباً؛ للثواب ثم السخط الذي يصاحب المصيبة، قد يكون ما يترتب عليه

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٧٩، ٨٠»، وخطاب الوضع هو كل وصف ظاهر منضبط دلّ الدليل السمعيّ على كونه علةً؛ لذلك الحكم ثابت، وهو أنواع كالحكم على الوصف بكونه سبباً، أو شرطاً، أو صحة، أو بطلاناً، أو عزيمة، أو رخصة كوصف السارق بالسرقة مع قطع اليد في قوله: **«السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما.. سبق تحربيها»**، وكالأبوبة في القصاص مع القتل العمد العداون، ونحوها. الإحکام في أصول الأحكام: ١١٨/١ - ١٢٣.

(٢) في (ب) «اعتلال» باللام.

(٣) انظر: الفروق: ٢/٥٠.

(٤) زيادة من (ب).

أكثر مما يترتب على المصيبة، وقد يكون أقل، وقد يكون مساوياً.  
 قال القرافي: والتکفیر بحسب قدر الالم فلو فرضنا ولداً لا يتأنم والده  
 بفَقْدِه لما كان له عليه شيء.

«قال»<sup>(١)</sup> ولما كان التکفیر مرتبًا على المصائب لم يجز أن يقال  
 للمریض: اللهم اجعل له هذا المرض کفارة، فإنه تحصیل حاصل، وفيه قلة  
 أدب،<sup>(٢)</sup> وهو لا يجوز كما تقرر في «الأدعية».<sup>(٣)</sup>

ابن العربي: قال علماؤنا: هذه الآية دليل على أن القود واجب على  
 شريك الأب خلافا؛ لأبي حنيفة،<sup>(٤)</sup> وعلى شريك الخاطئ خلافا؛

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): «أذى» بالذال.

(٣) الفروق: ٤/٢٣١-٢٣٦.

وقول القرافي: (.. لم يجز أن يقال للمریض: اللهم اجعل له هذا المرض کفارة..  
 الخ). فيه نظر فقد روی ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله صلی الله عليه وسلم  
 دخل على أعرابي يعوده فقال: «لا بأس طهور إن شاء الله»، قال الأعرابي: طهور، بل  
 هي حُمّى تفور على شيخ كبير تُزيرُه القبور، قال النبي صلی الله عليه وسلم: «فتنعم إدأ». أخرجه البخاري: ٩/١٧٠، كتاب التوحيد - باب «ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المسلمين»، ٧/١٥٣، كتاب الطب - باب ما يُقال للمریض - وما يُحیب.  
 وأخرجه - أيضا - أحمد: ٣/٢٥٠ عن أنس بن مالك رضي الله عنه - بلفظ - أن  
 رسول الله صلی الله عليه وسلم قال: «کفارة وطهور..». قال: الهيثمي: ٢/٢٩٩  
 كتاب الجنائز - باب عيادة المریض، بعدهما ذكره: «رواه أحمد، ورجاله ثقات».  
 وهذه الأحاديث تدل على الجواز، وليس تحصیل حاصل، ولا قلة أدب كما قال القرافي،  
 ووافقه المفسر.  
 (٤) فتح القدیر: ٥/٤٢٩.

للشافعي ،<sup>(١)</sup> وأبي حنيفة ؛<sup>(٢)</sup> لأن كلاً منها قد اكتسب القتل .

وقالوا: إن اشتراك من لا يجب عليه القصاص مع من يجب عليه القصاص شبهة في دُرء ما يُدْرأ بالشبهة .<sup>(٣)</sup> وذكر ابن عطية ، والزمخري وجه المغایرة بين فعل **«كسبت»** و **«اكتسبت»** ، وهما متقاربان ،<sup>(٤)</sup> وتقرّر ما قال ابن عطية: أن المكلف بفعل الطاعات مستحضر؛ للثواب عليها . فيسهل عليه أمرها<sup>(٥)</sup> من غير تكلف طبيعي فلا وزع له عن فعلها ، وفاعل المعصية يستحضر العقوبة عليها في الدار الآخرة ، [وشهوته تحمله عليها ، وتكلفه فعلها ، وتوجب معاندته ، ومدافعته ، للوازع الديني] .<sup>(٦)</sup>

وقد قال الغزالى: إن استحضار العقوبة الأخرى في فعل الكبيرة ، وتعقيبها بالاستغفار غالباً يصيرها صغيرة .<sup>(٧)</sup>

(١) انظر: مغني المحتاج: ٤/٢٠ ، وفي الام: ٨/٣١٠ ، يقتل شريك الصبي ، والمجنون في القتل العمد ، وعلى الصبي ، والمجنون نصف الدية .

(٢) انظر: فتح القدير: ٥/٤٢٩ ، وهو الصحيح من مذهب أحمد . المعني والشرح الكبير: ٩/٣٧٥ .

(٣) أحكام القرآن: ١/٢٦٤ . والراجح هو إيجاب القود على شريك من لا يجب عليه القود كالآب ، والصبي ، والمجنون ؛ لأن عدم إيجابه يتربّ عليه مفسدة عظيمة حيث يستغل ذلك من أراد أن يقتل إنساناً ، فيشرك معه غيره من لا يجب عليه القود ؛ لعلمه بأن ذلك يدرء عنه الحد ؛ ولأن من مقاصد الشريعة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، والقاتل العمد العدوان مفسد ، وظالم ، والله لا يجب الظالمن .

انظر: المعني والشرح الكبير . ٩/٣٧٦ ، ٨/٣١٠ ، ١/٣١١ ، المدونة: ٤/٤٨٤ ، مغني المحتاج: ٤/٢٠ .

(٤) **«كسبت»** في الخير ، و **«اكتسبت»** في الشر .

انظر: تفسير ابن عطية: ٢/٣٩٠ ، تفسير الزمخشري: ١/٤٠٨ .

(٥) في (ب) «أمرهما» بالتشيية .

(٦) زيادة من (ب) يقتضيها السياق . انظر: تفسير ابن عطية: ٢/٤٠٩ .

(٧) انظر: إحياء علوم الدين: ٤/٣٢ .

وكلام الزمخشري ظاهره<sup>(١)</sup> مخالف لهذا، وهو في الحقيقة راجع إليه. وتقريره أن الشر ما تشهيه النفوس، وتأمر به فهي في تحصيله أعمل، وأقوى اجتهاداً، فجعلت مكتسبة، ولما لم تكن كذلك في الخير وصفت بها لا دلالة فيه على الفعل، والتتكلف.<sup>(٢)</sup>

وقال ابن الصائغ<sup>(٣)</sup> في باب ما جاء من العدول على «فعال». إن «كسب» و «اكتسب» إن اجتمعنا في كلام واحد كانت لفظة «كسب» عامة و «اكتسب» خاصة بالكثير، وإن انفردت إحداهما عممت في الأمرين.<sup>(٤)</sup> وهذه الآية لما كان الإنسان يثاب على قليل الخير، وكثيره استعمل فيه اللفظ العام للقليل، والكثير وهو «كسب».

ولما كانت الصغار مغفوا عنها جاء بلفظ الكثير اشعاراً بأنها ليس عليها إلا ما فوق الصغار.

قال ابن هشام اللخمي<sup>(٥)</sup> في «شرح أبيات الجمل»

(١) في (ب) «وظاهر» بـ«واو» وبلا هاء.

(٢) انظر: تفسيره: ٤٠٨ / ١.

(٣) هو علي بن محمد بن علي بن يوسف الكتامي الشيباني المعروف بابن الصائغ، بالضاد المعجمة، والعين المهملة. كان إماماً في العربية، وعلم الكلام، وله مشاركة في المنطق، والفقه، واللغة.

توفي سنة ٦٨٠ هـ بغرناطة.

من تصانيفه: تعليق على كتاب سيبويه، شرح الجمل للزجاجي، اختصار شرح الإرشاد لابن المرأة.

انظر: إشارة التعين: ٢٣٥، الأعلام: ١٥٤ / ٥، معجم المؤلفين: ١٢٤ / ٧.

(٤) في الأصل: « فعل ».

(٥) لم أجده. وانظر: تفسير الطبرى: ١٥٤ / ٣، ١٥٥.

(٦) هو محمد بن أحمد بن هشام بن خلف اللخمي سكن سبعة من تلاميذ ابن العربي،

عند قوله :<sup>(١)</sup>

جزى رَبُّهُ عني عدِيٌّ بن حاتم . . . .<sup>(٢)</sup>

حکی ابن<sup>(٣)</sup> الْلَّخْمیٌ عن الزجاج أنه يقال: جزیته في الخير، وجازیته في الشر.<sup>(٤)</sup> فيستعمل فعل الزيادة في الشر، وفعل النقص في الخير، ومنه **﴿لَا مَا كَسَبْتُ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبْتُ﴾** استعمل الفعل الذي فيه الزيادة في الشر، والذي لا زيادة فيه [في الخير].<sup>(٥)</sup> ومنه قول النابغة:<sup>(٦)</sup>

= نحوی ، لغوی . كان حيًّا سنة: ٥٥٧هـ.

من تصانيفه: كتاب الفصول، إصلاح ما وقع في أبيات كتاب سيبويه، شرح فصيح ثعلب.

انظر: إشارة التعين: ١٩٨، بغية الوعاة: ٤٨/١، كشف الظنون: ٦٠٥، ١٢٧٠، ١٢٧٣.

(١) في (ب) «عن» بلا دال.

(٢) البيت لأبي الأسود الدؤلي من قصيدة له يهجو بها الشاعر عدي بن حاتم الطائي، وعجزه:

..... جزاء الكلاب العاويات وقد فعل  
ديوانه: ٢٣٧، انظر: كتاب الجمل في النحو للزجاجي: ١١٩. ووجده منسوباً إلى  
النابغة الذبياني. انظر: ديوانه: ١٣٠. والشاهد فيه أن كلمة: «جزى» جاءت للشر،  
كم تأتي؛ للخير.

(٣) في (ب) «ابن حسن»، وما في تفسير ابن عرفة موافق للأصل.

(٤) لم أجده في معاني القرآن وإعرابه (المحقق) للزجاج، ولعل المفسر اطلع على نسخة لم يطلع عليها المحقق.

(٥) زيادة من (ب).

(٦) هو زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني يلقب بالنابغة؛ لنبوغه في الشعر (أبو أمامة)  
شاعر، جاهلي من الطقة الأولى. له ديوان شعر.

انظر: طبقات الشعراء: ٦٩-٦١، الأعلام: ٥٤/٣، ٥٥.

..... فَحَمِلْتُ بَرَّةً وَاحْتَمَلْتُ فَجَارٌ<sup>(١)</sup>

- «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا». الرمخري: إن قلت: النسيان، والخطأ متجاوز عنهم [في العفو]<sup>(٢)</sup> فما معنى الدعاء بترك المؤاخذة «فيهم»؟<sup>(٣)</sup>.

فأجاب: بأن الدعاء راجع؛ لسيبها، وهو التفريط، والغفلة.<sup>(٤)</sup> وهذا على مذهبه في منع تكليف ما لا يطاق؛ لأن الدعاء بتحصيل الحاصل [ونحن نقول: بجواز الدعاء بتحصيل الحاصل]<sup>(٥)</sup> لأنه ممكن باعتبار الأصلية.<sup>(٦)</sup>

فإن قلت: الأصل تقديم الشرط، وأن يقال: إن نسينا أو أخطأنا فلا تؤاخذنا!.

فالجواب: أنه قدّم المدعوب به؛ للاهتمام به.

---

(١) والشطر الذي قبله هو:  
إنا اقْسَمْنَا حُطُّتِنَا بِيَتَنَا .....  
ديوانه: ٥٩.

وهذا البيت من قصيدة يفتخر بها النابغة على زرعة بن عمرو، ومطلعها:  
نَبَتَ زُرْعَةً وَالسَّفَاهَةُ كَاسِمَهَا يُهْدِي إِلَى غَرَائِبِ الْأَشْعَارِ  
ومعنى البيت: أنها اقسما حظوظهما بينها فتحمل النابغة البر، واحتمل خصمه الفجور.

والشاهد قوله: «حملت»؛ للخير، و«احتملت»؛ للشر.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) تفسيره: ٤٠٨/١.

(٥) زيادة من (ب).

(٦) راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى: «لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا...» آية: ٢٨٦ على مسألة: التكليف بما لا يطاق. وعلى قول القرافي: .. لم يجز أن يقال للمريض: اللهم اجعل له هذا المرض كفارة.. الخ). بالحاشية.

ابن العربي : تعلق بالأية جماعة من العلماء في أن الفعل الواقع خطأً أو نسياناً لغو في الأحكام ، كما جعله الله لغوًّا في الآثم وبين النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : «رفع عن أمري الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه». (١) وهذا لا حجة فيه ؛ لأن الحديث لم يصح ، والأية إنما جاءت لرفع الإثم الثابت في قوله : « وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ». .

---

(١) ذكره بلفظه السيوطي في الجامع الصغير: ٤ / ٣٤، الحديث: «٤٤٦١»، ونسبه إلى الطبراني الكبير عن ثوبان ، وصححه . وهو كما قال ، الطبراني: ٩٤ / ٢، الحديث: «١٤٣٠» . وتعقيبه شارحه المناوي ، وقال : «غير صحيح» .

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الخبر في تحرير أحاديث الراافي الكبير: ١ / ٣٠٢ ، باب شروط الصلاة ، الحديث: «٢٢» عن هذا الحديث بعدها أورده من عدة طرق : تكرر هذا الحديث في كتب الفقهاء ، والأصوليين بلفظ : رفع عن أمري .. ) ولم نره في الأحاديث المقدمة عند جميع من أخرجه ، نعم رواه ابن عدى في الكامل: (٢) من طريق جعفر بن جسر عن أبيه .. عن أبي بكرة رفعه : «رفع الله عن هذه الأمة ثلاثة ، الخطأ ، والنسيان ، والأمر يكرهون عليه». وجعفر ، وأبوه ضعيفان كذا قال المصنف ..). ١. هـ .

هذا وقد روى ابن عباس رضي الله عنها قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «تجاوز الله عن أمري الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه». آخرجه الحاكم في مستدركه: ٢ / ١٩٨ ، كتاب الطلاق ، وقال : «حديث صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي» .

وآخرجه - أيضاً - ابن ماجة: ١ / ٦٥٩ ، كتاب الطلاق - باب طلاق المكره ، والناسي ، الحديث: «٤٣» ، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه . وأخرجه - أيضاً - ابن ماجة بلفظ : «إن الله وضع عن أمري ..» الحديث عن ابن عباس رضي الله عنها .

قال الألباني في صحيح الجامع: ٣ / ١٧٩ ، بعد ذكره للحديث: صحيح بلفظ : «وضع». بعد هذا فقول ابن العربي لم يصح فيه نظر.

فَأَمّا أَحْكَامُ الْعِبَادِ، وَحَقْوقُ النَّاسِ فَثَابَتَهُ»<sup>(١)</sup> انتهى .

قال اللخمي : في «كتاب الأيمان بالطلاق» لـما تكلم على طلاق المكره ، استدل من عذرها بالإكراه بقوله عليه السلام : «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»<sup>(٢)</sup>

(١) أحكام القرآن : ١ / ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، وأصل الخلاف في ذلك في رفع الأحكام قال القرطبي في تفسيره : (٤٣٢/٣) : لا خلاف أن الإثم مرفوع ، وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام ، هل ذلك مرفوع لا يلزم منه شيء أو يلزم أحكام ذلك كله؟ . اختلف فيه . . . أ. هـ . والصواب ما ذهب إليه ابن العربي بدليل الكتاب ، والسنّة ، فمن الكتاب قوله تعالى : «وَمَا كَانَ لَؤْمَنَ أَنْ يَقْتَلُ مَؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ قُتِلَ مُؤْمِنًا خَطًّا فَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةِ وَدِيَةِ مُسْلِمٍ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقُوا . . .» الآية ، [النساء : ٩٢] ، ومن السنّة : ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : افتتلت امرأتان من هذيل ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها ، وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم (أن دية جينها غررة) عبد أو ليدة . وقضى بدبة المرأة على عاقلتها ، وورثها ولدها ومن معهم . . . الحديث . أخرجه مسلم : ١٣٠٩ / ٣ ، ١٣١٠ ، كتاب القسامـة - بـاب دـيـة الجنـين ، ووجـوب الدـيـة في قـتل الخطـأ ، وشـبه العـمد على عـاقـلة الجـانـي ، الحـديث : ٣٤-٣٦ ، أـخـرـجـهـ أـيـضاـ عنـ العـيـرـةـ بـنـ شـعـبـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، الحـديثـ : ٣٧-٣٩ ، أـخـرـجـهـ أـيـضاـ التـرمـذـيـ : ٤٣٢ / ٢ ، أـبـوـابـ الـديـاتـ - بـابـ ماـ جاءـ فيـ دـيـةـ الجـنـينـ . الحـديثـ : ١٤٣١ ، ١٤٣٢ ، قال التـرمـذـيـ : «حسـنـ صـحـيـحـ» ، ابنـ مـاجـةـ : ٨٨٢ / ٢ ، كتابـ الـديـاتـ - بـابـ دـيـةـ الجنـينـ ، الحـديثـ : ٢٦٣٩ ، ٢٦٤١ ، الدـارـمـيـ : ١٩٦ / ٢ ، كتابـ الـديـاتـ - بـابـ دـيـةـ الجنـينـ ، بـابـ دـيـةـ الخطـأـ عـلـىـ مـنـ هـيـ . عـنـهـمـ أـيـضاـ .

وأـخـرـجـهـ أـيـضاـ بـنـ حـوـهـ - ابنـ مـاجـةـ : ٢ / ٨٧٧ ، ٨٧٨ ، بـابـ دـيـةـ شـبـهـ العـمـدـ مـغـلـظـةـ ، الحـديثـ : ٢٦٢٧ ، ٢٦٢٨ ، الدـارـمـيـ : بـابـ الـديـةـ فيـ شـبـهـ العـمـدـ . عنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـروـ بـنـ العـاصـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ .

(٢) سبق تخرجيـهـ قـرـيبـاـ ، وقد تـبـيـنـ أـنـهـ لـمـ يـخـرـجـهـ البـخارـيـ ، وـمـسـلـمـ . وقد اـتـضـحـ منـ هـذـاـ أـنـ اللـخـمـيـ - عـفـىـ اللـهـ عـنـهـ - قدـ وـهـمـ فـيـ نـسـبـتـهـ ؛ لـبـخـارـيـ ، وـمـسـلـمـ إـلـاـ أـنـ يـقـصـدـ مـعـناـهـ ، فقدـ ثـبـتـ فـيـ مـسـلـمـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ قـالـ : لـمـ اـنـزـلـتـ هـذـهـ الـآـيـةـ : «وـإـنـ تـبـدـواـ =

أخرجه البخاري ومسلم».<sup>(١)</sup> انتهى.

فكيف يقول: ابن العربي لم يصح. وانظر كلام ابن رشد في رسم حلف من سماع عيسى من «كتاب الأيمان والنذور».<sup>(٢)</sup>

فإإن قلت: قد قالوا: إذا قتل رجلاً خطأ إن عليه صوم شهرين! .

فجوابه: أن النسيان / إنما هو سبب في رفع الإثم، وليس هو سبباً في صومه، ١٦ - ب والقتل سبب في الصوم رب الشرع على ذلك صوماً فيجب امثاله لا أنه كفارة، بل الإثم ساقط عنه.<sup>(٣)</sup>

- «ولا تحمل..». أبو حيان: قُرِيء بالتشديد إما، للتعدية أو، للمبالغة». <sup>(٤)</sup> انتهى. ظاهره على البدالية، وتصح المعية، والمبالغة مع التخفيف، مستفادة من لفظ «على»<sup>(٥)</sup>

---

= ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله» قال: دخل قلوبي منها شيء.. فأنزل الله تعالى: «لَا يكفل الله نفسا إلا وسعها..» الآية. قال الله: قد فعلت). : ١١٦/١، كتاب الإيمان - باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، الحديث: «٢٠٠» . وأخرجه - أيضا - عن أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: قال: «نعم» الحديث: «١٩٩».

(١) لم أجده في كتاب الأيمان من التبصرة للخمي.

انظر: التبصرة: ق: ٤٦-٢٥، ولعل المفسر نقل عن نسخة أخرى غيرها.

(٢) انظر: مقدّماته: ٢/٢٦٣.

(٣) تفسير ابن عرفة ق: «٨٠».

(٤) انظر: تفسيره: ٢/٣٦٩، وهي قراءة عيسى بن سليمان. انظر: مختصر في شواد القرآن: ١٨.

وتكمّلة الآية: «.. علينا إصرًا كما حلته على الذين من قبلنا..» الآية.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٠».

فإن قلت: ما أفاد **﴿كما حملته﴾**، وعدم ذكره أبلغ؛ لأن النفي المطلق أبلغ من نفي المقيد؟ .

فالجواب: أن الدعاء حالة الخوف مظنة الإجابة؛ لأنه أقرب لمكان التضرع، والالتجاء فـ**ذُكْرُ عقوبة** من مضى في هذا مما يزيد في الخوف.  
- **﴿ربنا ولا تحملنا...﴾**. إن كان راجعاً؛ لأمور الآخرة فتأسис<sup>(١)</sup> وإن أريد به أمور الدنيا فتأكيد.

إن أريد بـ**﴿مَا لَا طاقة لِنَا﴾** الحقيقة، وهو ما ليس في قدرة البشر؛ لأن الدعاء بنفي «الإصر» يستلزم الدعاء برفع ما فوقه، وإن أريد به المجاز<sup>(٢)</sup> كما أشار إليه ابن عطية في أحد<sup>(٣)</sup> التفاسير من أنه الأمر المستصعب، وإن كان يطاق،<sup>(٤)</sup> فيكون تأسيساً.<sup>(٥)</sup>

- **﴿وَاعْفُ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾**. وجه الترتيب أن العفو عبارة عن عدم المواجهة بالذنب، ولا يلزم من رفع المشقة<sup>(٦)</sup>، أو غير المقدور<sup>(٧)</sup> عدم المواجهة،

(١) يقصد: الحال المبينة.

(٢) سبق التعريف بالحقيقة، والمجاز عند تفسير المفسر للفظ: «الرحمن» من البسمة، وذكره لقول ابن الحاجب بالخاشية. فليراجع.

(٣) في (ب) «آخر» بالخاء المعجمة، والراء.

(٤) في (ب) العبارة هكذا: «يطلق كما يكون تأسساً»، وهي مضطربة.

(٥) انظر: تفسير ابن عطية: ٣٩٣/٢. يشير إلى قول السديّ قال: لما نزلت هذه الآية فقالوا لها، قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم: «قد فعل الله ذلك يا محمد». ا.هـ.

سبق تخريج هذا الحديث عند استدلال اللخمي بحديث (رفع عن أمري...) عند تفسير المفسر للآية **﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا...﴾** بالخاشية، فليراجع.

(٦) في الأصل: «المشتق»، والصواب ما أثبته من (ب)، وتفسير ابن عرفة؛ لأنه يقتضيه السياق.

(٧) في (ب): «المقدّر» بلا «واو».

ولا يلزم من عدم المؤاخذة بالذنب ستره؛ لأنَّه قد لا يؤاخذه به، ويُظهر عليه.<sup>(١)</sup> ثم عقب ذلك بالرحمة؛ لأنَّ العفو، والمغفرة من باب دفع المؤلم، والرحمة من باب جلب الملائم، ودفع المؤلم أكيد.<sup>(٢)</sup>  
والرحمة معناها في الأصل: الرقة.<sup>(٣)</sup>

وقال الأَمْدِي: إذا وردت صفة لله تعالى يستحيل حملها على حقيقتها فَإِنَّما أَنْ تُرَدُّ صفة لفعل أو؛ لصفة المعنى، وهي: الإِرَادَة. فَإِنَّما أَنْ يكون أَرَادَ بِهِمُ الْخَيْرَ أَوْ فَعَلَ بِهِمْ مَا يَوْصِلُهُمْ إِلَى طَرِيقِ الْخَيْر.<sup>(٤)</sup>  
قيل: على هذا تكون الرحمة سبباً في العفو، والأصل أن يقدم<sup>(٥)</sup>

(١) يؤيد عدم الملازمة بين المؤاخذة بالذنب، وسُترِّه ما رواه أبو هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كُلَّ أُمَّةٍ مُعَافَةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ، وَإِنَّمَا مِنَ الْإِجَاهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيلِ عَمَلًا، ثُمَّ يَصْبِحُ قَدْسَرْرُبُهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ! قَدْ عَمِلْتَ الْبَارِحةَ كَذَا، وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُّهُ رَبُّهُ، فَيَبْيَطُ يَسْتَرُّهُ رَبُّهُ، وَيَصْبِحُ يَكْشِفُ سَرَّ اللَّهِ عَنْهُ». أخرجه مسلم: ٤/٢٩١، كتاب الزهد، والرقائق - باب النبي عن هتك الإنسان ستر نفسه، الحديث: «٥٢».

وأخرجه أيضاً - بنحوه - الترمذى: ٤/١٢٨، أبواب الإيمان - باب لا يزني الزاني وهو مؤمن، الحديث: «٢٧٦١». قال الترمذى: «حديث حسن غريب»، أحمد: ١/٩٩. عن علي رضى الله عنه، الدارمى: ٢/٢٢٠، كتاب الجهاد - باب في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٨٠».

(٣) في (ب) «الرقة في الأصل» قدم وأخر.

(٤) أبكار الأفكار: ١/١١٢. سبق أن ذكر المفسر هذا الكلام عند تفسير الآية ﴿وَاللَّهُ لَا يَحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أُثْمَم﴾ [٢٧٦]، والتعليق عليه، وهو أنه ليس هناك مانع يمنع من حمل الكلام على الحقيقة؛ لأنَّ الله سبحانه، وتعالى قد وصف نفسه بذلك، بالحاشية. فليراجع.

(٥) في (ب) «تقديم» بالتأء.

السبب على مسبيه، فلم أخرت؟.

أجيب: بأنه تكثير؛ للدعاء؛ لأنه على ترتيب الآية يكون الدعاء  
بالرحمة مرتين:

أولاً: باللزوم؛ لاستلزمها العفو.

وثانياً: بالمطابقة.

الزنخشري: وعنه عليه السلام: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في  
ليلة كفته»<sup>(١)</sup> انتهى.

أول الآيتين: «آمن الرسول...».

انظر «إكمال» عياض في «كتاب الطب».<sup>(٢)</sup>

---

(١) تفسير الزنخشري: ٤٠٩/١، أخرجه بلغته مسلم: ٥٥٤/١، ٥٥٥، كتاب صلاة المسافرين - باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، الحديث: «٢٥٦، ٢٥٥». الترمذى: ٢٣٤/٤، أبواب فضائل القرآن - باب ما جاء في آخر سورة البقرة، الحديث: «٣٠٤٣». قال الترمذى: «حديث حسن صحيح»، الدارمى: ٤٥٠/٢، كتاب فضائل القرآن - باب فضل أول سورة البقرة والكرسي، وأحمد: ١٤٧/٤، ١٥٨، ١٥١/٥، ١٨٠. عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) ١٣/٦، المفسر يشير إلى قول عياض عند كلامه على حديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم: «كان إذا اشتكي نفث على نفسه بالمعوذات... الخ». حيث قال: فيه جواز الرقى بالقرآن، وتحصيصه بالمعوذتين؛ لعموم التعوذ بهما... هـ. وكذلك هنا.

# النَّفِيْلُ الْكَبِيرُ

في تفسير كتاب الله المجيد

لخضيلة الشَّيخ العَلامَة  
أَمْرَهُ بْنُ مُحَمَّدِ السَّعِيدِ التَّونِسِيِّ

١٤٣٠ هـ ٢٠٠٥

تحقيق و دراسة  
الدكتور عبد الله بن سطبلق، الطوالي

الجزء الثاني

الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

الحقوق محفوظة للمحقق

# **الجزء الثاني**

تفسیر

سورة آل عمران

## سورة آل عمران

ابن عطية: حكى النقاش: أن إسمها في التوراة طيبة.<sup>(١)</sup> انتهى.  
ليس معناه: أنها في التوراة، بل ورد في التوراة حكم من الأحكام، ونص  
فيها على ثبوته<sup>(٢)</sup> في القرآن في سورة آل عمران.<sup>(٣)</sup>

قال الجرجاني: <sup>(٤)</sup> أحسن الأقوال أن **﴿أَلْم﴾** إشارة إلى حروف المعجم أي:  
هذه الحروف كتابك.<sup>(٥)</sup>

ابن عطية: فلا بد أن يكون **﴿الله﴾** مبتدأ، وخبره **﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَاب﴾**  
بحيث يكون في الخبر ما يدل على الكتاب المضمر.  
ويُعرَض بأن السورة نزلت رداً على نصارى نجران الذي زعموا أن عيسى  
هو الله فالمناسب أن يكون الخبر **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُو﴾**، فما محل<sup>(٦)</sup> الفائدة؟ . وإذا  
كان هو الخبر لم يبق ما يدل على إضمار الكتب.

وجعل الجرجاني هذه الآية مثل قوله: **﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِإِلَاسْلَام﴾** [الزمر: ٢١]. قال ابن عطية: وفيه نظر؛ لأن تلك شرط يحتاج  
إلى الجواب بخلاف هذه.<sup>(٧)</sup>

(١) تفسيره: ٥/٣.

(٢) في الأصل: «ثبوت» بلا ضمير.

(٣) وهو ثبوت الوحدانية لله وحده لا شريك له، وليس كما تدعى النصارى بالوهية عيسى  
عليه السلام.

(٤) هو عبدالقاهر بن عبد الرحمن بن محمد (أبوبيكن) النحوي الجرجاني إمام في العربية،  
واللغة، والبلاغة، استبط علم المعاني والبيان. توفي سنة: ٤٧١هـ.

من تصانيفه: شرح الإيضاح، دلائل الإعجاز في المعاني، أسرار البلاغة.

انظر: إنباه الرواه: ١٨٨ - ١٩٠، إشارة التعين: ١٨٨، ١٨٩، معجم المؤلفين:  
٣١٠/٥.

(٥) انظر: دلائل الإعجاز: ٢٢٧.

(٦) في الأصل: «فهل»، وما أثبته من (ب) وهو الذي يقتضيه السياق.

(٧) تفسيره: ٦/٣.

وأختلف أهل علم الكلام في مَدْرَك التوحيد. قيل: مَدْرَكِه العقل، وقيل: السمع ، والعقل شاهد له، وعكس سراج الدين الأرموي قال: [مَدْرَكَة ليس إلا السمع]<sup>(١)</sup>; لأن من ابطل دلالة التهانع يقول: إن الإلهين<sup>(٢)</sup> يتفقان. فقال الآخرون: وإن اتفقا [فـ]<sup>(٣)</sup> يجوز اختلافهما.<sup>(٤)</sup>. وتردد المترجح في مدركته.<sup>(٥)</sup>

الغزالى: [أخص]:<sup>(٦)</sup> أسماء الله تعالى «القيوم» فإنه القائم بأمور العباد، ولا يشاركه في ذلك غيره بخلاف غيره من الأسماء.<sup>(٧)</sup> انتهى . هذا إنما يتم على مذهب الفلسفه القائلين بقدم العالم، والذي يجري على مذهب أهل السنة أن يكون أخص أوصافه القديم .<sup>(٨)</sup>

---

(١) زيادة من تفسير ابن عرفة ق: «٨٠»، يقتضيها السياق.

انظر: التحصل من المحصل: ١، ١٨٣/١ ١٨٩ .

(٢) في (ب) «الأيتين».

(٣) زيادة من (ب).

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «٨٠».

(٥) انظر: شرح المترجح ق: «١٠».

(٦) زيادة من (ب).

(٧) شرح الأسماء الحسنى: ١٤٣ .

(٨) يقصد المفسر أن ثبات صفة القوامة لله يلزم منه الحدوث، فأولها على مذهبه بأن أخص أوصافه القديم، والحق ثبات صفة القوامة لله كما أثبتها لنفسه؛ لأنه ليس كمثله شيء لا في أسمائه ولا في صفاتة.

ونظير «القديم» من الأسماء التي ادخلها المتكلمون في أسماء الله تعالى، وليس من الأسماء الحسنى، ولم يرد الشرع بتسمية الله به بل ورد بأن من أسمائه «الأول» وقد أنكر كثير من السلف، والخلف إطلاق لفظ: «القديم» على الله وقالوا: بل يجب التقييد بما ورد في الكتاب، والسنة الصحيحة من أسماء الله الحسنى؛ لأن الله يقول: «وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يَلْهُدوُنَ فِي أَسْمَائِهِ سِيَّجُزُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» =

الفخر: الوصف بـ«الحي القيوم» يستلزم جميع صفات الله تعالى». <sup>(١)</sup> انتهى. إن أراد استلزمها <sup>(٢)</sup> ذلك لذاتها، و مجرد لفظتها <sup>(٣)</sup> فممنوع، وإن أراد تضمينه الدليل العقلي إليهما فمسّل <sup>(٤)</sup>. وفي لفظ «القيوم» إشارة إلى الرد على نصارى نجران في محاجتهم في عيسى أنه الله؛ لأن معنى «القيوم»: «لا تأخذه سنة ولا نوم»، وعيسى يأخذه النوم، والسنة. <sup>(٥)</sup>

---

= [الأنعام: ١٨٠]. راجع تعليقي على قول الباقياني في مسألة الاسم، والمسمى بالحاشية.

وانظر: تفسير الرازبي: ١٢٧/١، شرح الطحاوية: ١١٥-١١٣، الملل والأهواء والنحل: ١٥١/٢، ١٥٢. مبحث موقفه من قضايا العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة.

(١) انظر: تفسيره: ٧/٣-٥. وجده نظره أن «الحي» دل على كونه عالما، قادرًا، و«القيوم» دل على كونه قائمًا بذاته، ومقومًا لكل ما عداه، وذلك لا يتم إلا بالعلم التام، والقدرة التامة.

انظر: تفسير الرازبي: ١/١٣٤.

(٢) في الأصل: «استلزمها» بلا تثنية.

(٣) في (ب) «لفظتها» بلا تاء.

(٤) رد المفسر على الفخر بنى على أن الطريق؛ لإثبات صفات الله هو الدليل العقلي، وليس الدليل السمعي. والصواب أن تحكيم العقل دائمًا في إثبات صفات الله فيه جرأة على الله؛ لأن الأصل في إثباتها الكتاب، والسنة، والعقل تابع لها؛ لأن الله يخبر عن نفسه، ومن أصدق من الله قيلا.

انظر: تفسير الرازبي: ٧/١٣١.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٠، ٨١».

٣ - الزمخشري: «نَزَّلَ»: تقتضي التنظيم، و«أَنْزَلَ» تقتضي الجمعية.<sup>(١)</sup> وقال في أول كتابه: الحمد لله الذي أنزل الفرقان كلاماً مؤلفاً منظماً، ونزله بحسب المصالح منجماً.<sup>(٢)</sup>

وردد هذا ابن عطية بقوله تعالى: «الحمد لله الذي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ»<sup>(٣)</sup> [الكهف: ١]. وعادتهم يرددون على الزمخشري بما هو أبين «من»<sup>(٤)</sup> رد ابن عطية، وهو قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جَمْلَةً وَاحِدَةً» [الفرقان: ٣٢].

[وأجيب: بأن ذلك حيث يؤتى باللفظ مطلقاً غير مقيد، وهنا قيده بقوله: «جملة واحدة» .<sup>(٥)</sup> .]

وأجاب الزمخشري هناك: بأن<sup>(٦)</sup> «نَزَّلَ» بمعنى «أَنْزَلَ» وردوا عليه بأن ذلك إنما هو في الفعل المتعدي لواحد إذا أضعف / يُكسبه التضعيف معنى التفريق مثل «غَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ» [يوسف: ٢٣]؛ لأن «غلق» - يتعدى غير [مضاعف]<sup>(٧)</sup> - وأمّا غير المتعدي فإن التضعيف [فيه]<sup>(٨)</sup> إنما هو «للتعدي»<sup>(٩)</sup> كالمهمزة لا أنه يُكسبه معنى آخر.<sup>(١٠)</sup>

(١) تفسيره: ٤١٠/١.

(٢) تفسيره: ٣/١، ٥.

(٣) انظر: تفسيره: ٩/٣.

(٤) سقط من (ب).

(٥) زيادة من (ب).

(٦) في (ب) «بيان» بزيادة ياء.

(٧) في الأصل: « مضاف» بلا «عين».

(٨) زيادة من (ب).

(٩) سقط من (ب).

(١٠) تفسير ابن عرفة ق: «٨١».

ابن هشام: **مَمَّا يَتَعْدُى بِهِ الْفَعْلُ الْقَاصِرُ هِمْزَةُ «أَفْعُل»، وَتَضَعِيفُ الْعَيْنِ، وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ وَأَنْزَلَتِ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلِهِ».**

وزعم الرمخشي: أن بين التعديتين فرقاً فقال: لما<sup>(١)</sup> نزل القرآن منجيماً، والكتابان جملة جيء بـ«نَزَّل»<sup>(٢)</sup> في الأول، وـ«أَنْزَل» في الثاني. وإنها كان في خطبة «الكافشاف»: الحمد لله الذي أنزل الفرقان كلاماً مؤلفاً منظماً، ونَزَّله بحسب المصالح منجيماً؛ لأنَّه أراد بالأول إِنْزَاله من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا وهو الإِنْزَال المذكور في «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» [القدر: ١]، وفي قوله تعالى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥].

وأما قول القفال: <sup>(٣)</sup> إن المعنى الذي أُنْزِلَ في وجوب صومه أو الذي أُنْزِلَ في شأنه. فتكلف لا داعي له. وبالثاني تنزيله من السماء الدنيا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث، وعشرين سنة. ويشكل على الرمخشي **«وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِ الْقُرْآنَ جَمْلَةً وَاحِدَةً»**. فقييد<sup>(٤)</sup> أَنْزَلَ بـ«جملة واحدة»، وقوله تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ

(١) في (ب) «لَا نَزَلَ».

(٢) في (ب) بزيادة لفظة: «الْقُرْآن» بعد «نَزَّل».

(٣) هو محمد بن علي بن اسماعيل القفال الكبير الشاشي الشافعي (أبوبيك) كان فقيهاً، محدثاً، أصولياً، لغويًّا، شاعرًا. ولد بالشاش سنة: ٢٧١هـ. وتوفي بها سنة: ٣٦٥هـ. وقيل: غير ذلك.

من تصانيفه: أدب القضاء، محسن الشريعة.

انظر: وفيات الأعيان: ٤/٤، ٢٠٠، ٢٠١، العبر: ٢٣٨/٢، طبقات الشافعية: .٧٩/٢، ٨٠.

(٤) في الأصل «فقد» بلا ياء، والصواب ما أثبته من (ب).

عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم . . .》 [النساء: ١٤٠] ، وذلك إشارة إلى قوله تعالى : 《وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا . . .》 [الأنعام: ٦٨] ، وهي آية واحدة .<sup>(١)</sup>

- 《مُصَدِّقاً》 . إن قلت : قول ابن عطية : أنها حال مؤكدة .<sup>(٢)</sup> يرد بأن الكلام الحق في نفسه قد يكون مصدقاً ، لغيره ، وقد لا ، فلا يلزم من كونه حقاً التصديق .

فالجواب : أن ابن عطية : اعتبر الحق من حيث رجوعه إلى الكتاب وارباطه به فلا بد أن يكون مصدقاً ، ولم يعتبره في نفسه . ومعنى تصديقه : أي لأصول ما فيها من الشرائع ، والأحكام لا أنه مصدق لأشخاص تلك الأحكام ، وجزئياتها ، بل هو ناسخ لها أو<sup>(٣)</sup> المراد دلالتها على صحة كونها منزلة من عند الله لما ذكر إِنزاله القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم أتى بالتوراة ، والإنجيل علىمعنى الاستدلال على صحة نزول القرآن عليه فكأنه يقال : لا تنكروا نزول القرآن عليه فقد نزل على موسى ، وعيسى ، وغيرهما .

٤ - فإن قلت : ما افاد 《من قبل》<sup>(٤)</sup> وهو معلوم ؟ . قلت : للدلالة على أول أزمنة القَبْلِيَّة إشارة إلى أن هذا أمر معهود فيما سبق ، وأنه ليس بأول ما نزل ، بل تقدمه كُتب قبله ، واستدام حكمها إلى أول أزمنة القَبْلِيَّة ، وتحتمل تعلقه بـ 《هدى》<sup>(٥)</sup> أي : أن هداية التوراة ، والإنجيل كانت للناس من قبل ، وهذا غير معلوم .

(١) مغنى الليب : ٦٧٩ ، ٦٨٠ .

(٢) تفسيره : ٩/٣ .

(٣) في الأصل : بـ «الواو» وما أثبته من (ب) ، وتفسير ابن عرفة ، وهو الذي يقتضيه السياق .

(٤) تكملتها : 《هُدٰى للناس وأنزل الفرقان إن الذين كفروا بآيات الله لهم عذاب شديد والله عزيز ذو انتقام》 .

(٥) سقط من (ب) .

وإنما المعلوم أن إنزالها قبله. وقال هنا: ﴿للناس﴾، وفي أول البقرة ﴿للمتقين﴾ [٢]، فقيل: للتشريف.

وقيل: إن المراد هنا الهدایة الأعممّة كما في قوله تعالى: ﴿إنا هديناه السبيل إما شكرًا وإما كفورا﴾ [الإنسان: ٣]. وهناك خاصة بالتوفيق والإرشاد إلى طريق الحق، وهي تطلق على الأمرين. <sup>(١)</sup>

- ﴿آيات الله . .﴾ المعجزات، أو آيات القرآن، وهو عام خرج على سبب، <sup>(٢)</sup> وفيه عند الأصوليين خلاف <sup>(٣)</sup> لكن قالوا: إن السبب يجب دخوله فيه، والصحيح أنه عام فيه، وفي غيره وحيث يكون في اللفظ وصف مناسب للسبب فإنه يقصر على ذلك السبب، وإنّا فهو عام، والآية هنا ليس فيها وصف مناسب فهي عامة فيه، وفي غيره.

- ﴿لهم . .﴾. جرى مجرى التهكم؛ <sup>(٤)</sup> لأن اللام تقتضي الملك، والإنسان إنما يملك ما يلائمه لا ما لا يلائمه، والأصل: «على». وشدة العذاب باعتبار الكمية، والكيفية، والدوان الأبدى.

٥ - ﴿إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء﴾. يدل على أنه يصح أن ينفي عن الذات ما يتحقق عدم إتصافها به، ولا يلزم منه تحصيل

(١) راجع تعليقي على الآية ﴿ليس عليك هداهم . .﴾ [٢٧٢] من سورة البقرة عند قول المفسر: فإن قلت: لعل المعنى . . بالحاشية.

(٢) الآيات من أول السورة إلى الآية [٨٣] نزلت ردًا على وفد نصارى نجران الذين وفدو على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحاجوه في عيسى بن مريم عليه السلام. انظر: تفسير ابن عطية: ٦/٣، ٧، تفسير الطبرى: ١٦١، ١٦٢، أسباب النزول للواحدى: ٦١، ٦٢.

(٣) انظر: البرهان: ٣٧٣/١، ٣٧٩-٣٧٣، سبق أن تعرض المفسر، لهذه المسألة، ورجح أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وأن تصدقوا خير لكم﴾ [آلية: ٢٨٠] من سورة البقرة. فليراجع.

(٤) في الأصل: «الهتكم» قدّم الهاء على الناء، والصواب ما أثبته من (ب).

الحاصل . وعلمه تعالى يتعلّق بالوجود ، والمعدوم ، وبالمستحيل ؛ لأنّا نعلم أن الجمّع بين النقيضين محال ، فيدل على أن المعدوم شيء ،<sup>(١)</sup> وهل يدل على تعلّق علمه بالكلّيات ، والجزئيات ؟ .

إن قلنا : إن العلم بالكلّيات من لوازمه الجهل بالجزئيات فنقول : إنها تدل على تعلّق علمه بالجزئيات ، وإلا فلا [ وهو]<sup>(٢)</sup> مذهب المتأخرين ،<sup>(٣)</sup> وذهب المقترح<sup>(٤)</sup> إلى أن الخلق يقتضي العلم وإن كان قبيحا .<sup>(٥)</sup>

وقال غيره : إنها يقتضيه<sup>(٦)</sup> الاتّقاد لأنفس الخلق .  
فإن قلت : التقييد بال مجرور يخرج علمه تعالى بذاته ؛ لأنّها لا في الأرض ولا في]<sup>(٧)</sup> السماء ! .

---

(١) راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى : « وهو بكل شيء علّيم »  
البقرة : [ آية : ٢٩ ] في مسألة هل المعدوم شيء أم لا ؟ ، وهل له تقرر في العدم أم لا .  
بالخاشية .

(٢) زيادة من تفسير ابن عرفة ق : « ٨٠ » ضرورة ؛ لربط الكلام يقتضيها السياق .

(٣) من الأشعار ، والداعي إلى ذلك ما ذكره الرازي في تفسيره : (١٦٣/٧) قال : والطريق إلى إثبات كونه تعالى عالماً لا يجوز أن يكون السمع . . . بل الطريق إليه ليس إلا الدليل العقلي . . . أ. هـ . وتحكيم العقل دائمًا في إثبات صفات الله تعالى ، وقياسها على صفات المخلوقين فيه جرأة على الله تعالى ، قال تعالى : « ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ». [ الشورى : ١١ ] .

(٤) انظر : المقترح ق : « ١٠ » .

(٥) قوله : وإن كان قبيحا . يقصد أن إثبات صفة الخلق لله يلزم منه الحدوث ، فيحتاج إلى التأويل على مذهبـه ، والحق إثبات صفة الخلق لله تعالى كما أثبتـها ؛ لنفسـه . راجع تعليقي على قول الباقياني في مسألة الاسم ، والسمى عند تفسير المفسـر للبسـمة بالخاشـية .  
ومبحث موقفـه من قضـايا العقـيدة والردـ على المخالفـين في قـسم الـدراسة .

(٦) الصـميرـيـ فيـ (يـقتـضـيهـ) عـائـدـ عـلـيـ الـعـلـمـ . تـفسـيرـ ابنـ عـرـفـةـ .

(٧) زيادة من (بـ) .

فالجواب: أن الآية سبقت؛ للرد على نصارى نجران في قوله: عيسى إله، وتضمنت مع ذلك الوعد، والوعيد، فناسب التقيد بال مجرور. <sup>(١)</sup>

٦ - «هو الذي يصوركم...» <sup>(٢)</sup> البناء على المضمير يفيد الحصر، وكذا تعريف الخبر، وأتى بـ«يصوركم» بصيغة المضارع، وإن كان التصوير ١٧ - ب مضياً؛ لأن المراد به التعجب كقوله تعالى: «فتتصح الأرض مخضرة» <sup>(٣)</sup> [الحج: ٦٣]. وعبر عن المشيئة بصيغة المضارع أيضاً، وهي حاصلة أولاً باعتبار ظهور أثرها؛ لأنه مستقبل، وفيه رد على الطباعية. <sup>(٤)</sup>  
- «لا إله إلا هو». كالنتيجة لما ذكر من المقدمات.

---

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٨١». هذا الإشكال ليس وارداً على الآية، والإجابة عليه ضعيفة، والظاهر في هذا ما قاله أبو حيان في تفسيره: (٣٧٩ / ٢) قوله: «إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض، ولا في السماء...» «شيء» نكرة في سياق النفي فنعم، وهي دالة على كمال العلم بالكليات، والجزئيات، وعبر عن جميع العالم بالأرض، والسماء إذ هما أعظم ما نشاهده... ا. هـ.

(٢) تكملتها: «... في الأرحام كيف يشاء لا إله إلا هو العزيز الحكيم».

(٣) وفيه أيضاً إظهار قدرة الله تعالى، والرد على من زعم الوهية عيسى عليه السلام من النصارى، وعلى الملاحدة من شيوعيين، وغيرهم؛ لأن خلق الإنسان في الأرحام، ومروره بجميع الأطوار لا ينكره إلا معاند أو مكابر؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله سبحانه، وتعالى.

(٤) هم أهل الطبيعة الذين ينكرون وجود الله، والبعث في اليوم الآخر وينسبون خلق الأشياء إلى الطبيعة قال تعالى عنهم: «إن هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونجاينا وما نحن بمعبوثين» [المؤمنون: ٣٧]، وقال: «و قالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونجاينا وما يُهلكنا إلا الدهر وما هم بذلك من علم إنهم إلا يظنون» [الجاثية: ٢٤].

٧ - **(منه آيات مُحکمات)**. الزمخشري : أحكمت عبارتها بأن حفظت من الاحتمال ، أو الاشتباه .<sup>(١)</sup> يزيد : والنسخ .

ابن التلمساني في أول «شرح المعلم»<sup>(٢)</sup> الفقهية : قال ابن عباس ، والزجاج : القرآن كلمة محكم إلا آيات القيامة فإنها متشابهة إذ لم يكشف الغطاء عنها .<sup>(٣)</sup>

وقيل : المتشابه ما ورد عليه النسخ ، والمحكم ما عداه .<sup>(٤)</sup> انتهى . فعل هذا يكون في القرآن ما هو محكم متشابه كالمتعة فإنها أجيزة ثم نُسخت ثم نُسخ الناسخ .<sup>(٥)</sup>

---

(١) تفسيره : ٤١٢/١ .

(٢) في (ب) «العالم» بلا ميم .

(٣) انظر : معانى القرآن وإعرابه : ١، ٣٧٦، ٣٧٧ ، أخرجه الطبرى - بنحوه - عن ابن عباس رضي الله عنها . تفسيره : ١٧٢/٣ .

(٤) شرح المعلم الفقهية : ق : «٤١، ٤٢» ، وانظر تفسير الطبرى : ١، ١٧٢ ، ١٧٣ . وهو قول لابن عباس ، وابن مسعود ، وأناس من الصحابة ، والربيع ، والضحاك ، وغيرهم .

(٥) قول المفسر في المتعة . ثم نسخ الناسخ . فيه نظر ، والصواب أن المتعة أحلت في أول الإسلام ثم نسخت ، واستقر التحرير إلى يوم القيمة . فقد روى الربيع بن سبرة الجهي عن أبيه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال : «يا أئمّا الناس إني قد كنتُ أذنْتُ لكم في الاستمتاع من النساء ، وإن الله قد حَرَمَ ذلك إلى يوم القيمة . . .» الحديث . أخرجه مسلم : ٢/٢ ، ١٠٢٨-١٠٢٢ ، كتاب النكاح - باب نكاح المتعة ، الحديث : ٢٤-١٩ .

، أخرجه أيضا - بنحوه - أبو داود : ٢/٢ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، كتاب النكاح - باب في نكاح المتعة ، الحديث : «٢٠٧٢، ٢٠٧٣» : «وسكت عنه» ، الدارمي : ٢/٤٠ ، كتاب النكاح - باب النبي عن متعة النساء .

هذا وقد روى - أيضا - علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : «مَنْهُ عن متعة النساء». أخرجه الترمذى : ٢/٣٩٥ ، أبواب النكاح - باب ما جاء في نكاح المتعة ، الحديث : «١١٣٠». قال الترمذى : وفي الباب عن سبرة الجهي ، =

وقال بعض السلف: المتشابه الحروف المقطعة في أوائل السور، والمحكم ما عداها.<sup>(١)</sup> وعبر عنه ابن عطية: بأن المحكم ما فهم العلماء معناه، والمتشابه ما لم يكن لهم سبيل إلى علمه كوقت قيام الساعة، وخروج ياجوج، وماجوج، ونزول عيسى، والحروف المقطعة في أوائل السور.<sup>(٢)</sup>

انظر قوله: نزول عيسى فليس في القرآن.<sup>(٣)</sup>

= وأبي هريرة، وحديث علي «حدث حسن صحيح»، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صل الله عليه وسلم، وغيرهم، وإنما روي عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة ثم رجع عن قوله حيث أخبر عن النبي صل الله عليه وسلم . . . . .<sup>(٤)</sup>

وما يدل على رجوعه ما رواه الترمذى - أيضاً - عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إنما كانت المتعة في أول الإسلام . . . حتى إذا نزلت الآية: «إلا على أزواجهم أو ملوك أيمانهم» [المؤمنون: ٦]، قال ابن عباس: فكل فرج سواهما فهو حرام». الحديث: «١٣٣١».

انظر: زاد المعاد لابن القيم: ٣/٣٤٣-٣٤٥، وشرح مسلم للإمام النووي: ٩/١٨١ - باب ما جاء في نكاح المتعة.

(١) انظر: تفسير القرطبي: ١/١٥٤، وهو قول عامر الشعبي، وسفيان الثوري. وهو مروي عن أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وعمر، وغيرهم رضي الله عنهم.

(٢) تفسيره: ٣/١٧.

(٣) قول المفسر: (نزول عيسى فليس في القرآن) فيه نظر قال تعالى: «وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» [النساء: ١٥٩]، قال ابن جرير في تفسيره: (٦/١٨-٢٣) بعد ذكره لهذه الآية: اختلف أهل التأويل في معنى ذلك، فقال بعضهم: معنى ذلك، بعيسى قبل موته إذا نزل، لقتل الدجال - وهو قول ابن عباس، وأبي مالك، والحسن، وقتادة، وغيرهم . . وقال آخرون: يعني بذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليعمل بعيسى قبل موته الكتابي). ١. هـ. وهو قول لابن عباس، ومجاهد ثم قال ابن جرير: وأولى الأقوال بالصحة، والصواب قول من قال: تأويل ذلك؛ وإن من أهل الكتاب إلا ليعمل بعيسى قبل موته عيسى . . . . . ١. هـ.

قال ابن التلمساني : وقال الأصم :<sup>(١)</sup> المحكم نعته عليه السلام في الكتب السالفة ، والمتشابه نعته في القرآن .<sup>(٢)</sup>  
 وقال واصل بن عطاء ،<sup>(٣)</sup> وعمر بن عبيد<sup>(٤)</sup> المعتزليان : المحكم<sup>(٥)</sup> : الوعيد الوارد على الكبائر: والمتشابه: ما ورد على الصغار. وهذا أول من زاد درجة بين الإيمان ، والكفر سموها فسقاً ، وجعلوها مخلدة في النار إن مات قبل التوبة فاعتزلها الحسن البصري لهذه المقالة ، واعتزل مجلسه فسموا معتزلاً».<sup>(٦)</sup> انتهى .

---

ويؤيد ما رجحه ابن جرير ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : «والذي نفسي بيده ليوشكأن أن ينزل فيكم ابن مرريم حكماً مُقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد». ثم يقول أبو هريرة أقرؤوا إن شئتم «وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته»، أخرجه مسلم : ١٣٥ / ١ ، ١٣٦ ، أخرجه أبي حمزة الشيباني : ٢٧٢ / ١ .  
 (١) هو عبد الرحمن بن كيسان الأصم (أبو بكر) فقيه ، معتزلي ، مفسر توفي : ٢٢٥ هـ .  
 من تصانيفه : تفسير القرآن ، مناظرات ابن الهذيل العلاف .  
 انظر : لسان الميزان : ٤٢٧ / ٣ ، الأعلام : ٣٢٣ / ٣ .

(٢) انظر : شرح معلم أصول الدين ق : ٢٨ ، البرهان : ٤٢٣ / ١ ، والأولى العكس .  
 (٣) هو واصل بن عطاء المعتزلي ، البصري ، المتكلم المعروف بالغزال ، مولى بني ضبة أول من أظهر القول بالمنزلة بين المترفين . ولد سنة : ٨٠ هـ بالمدينة ، وتوفي : ١٣١ هـ .  
 من تصانيفه : أصناف المرجئة ، كتاب التوبة ، المنزلة بين المترفين .  
 انظر : الفرق بين الفرق : ٢٠ ، ١١٤ ، وفيات الأعيان : ٦ / ١١٧ ، شذرات الذهب : ١٨٢ / ١ .

(٤) هو عمرو بن عبيد بن باب البصري ، المعتزلي ، يكنى (أبا عثمان) كان من أصحاب واصل بن عطاء . توفي سنة : ١٤٢ في طريق مكة .  
 انظر : المعارف لابن قتيبة : ٤٨٣ ، وفيات الأعيان : ٣ / ١٣٣-١٣٠ ، العبر : ١٤٩ .  
 (٥) في (ب) «الحكم» بلا ميم .  
 (٦) انظر : البرهان : ١ / ٤٢٢ ، ٤٢٣ .

وذكر الأصوليون الخلاف هل يرد في القرآن ما لا يُفهم أم لا؟<sup>(١)</sup> . وقال بعض شراح «المحصول» : أما بالنسبة إلى الكلام القديم الأزلي فلا خلاف [فيه]<sup>(٢)</sup> في امتناع ذلك.

قال : وإنما الخلاف في الألفاظ المعتبر بها عنه ، والتقسيم المذكور في الآية الظاهر أنه غير مستوفٍ؛ لأن الأقسام ثلاثة منها : ما هو نص في معناه ، ولا يصح صرفه عنه بوجه . ومنها : الظاهر .

ومنها : المحتمل . فالمحكم<sup>(٣)</sup> هو النص الذي لا احتمال فيه . والتشابه هي : الألفاظ المحتملة التي يحتاج في ردها إلى الصواب دليل عقلي أو سمعي ويبقى ما هو ظاهر في معناه .

وعلى قول ابن مسعود أيضا القائل : أن الحكم الناسخ ، والتشابه المنسوخ<sup>(٤)</sup> يبقى قسم آخر وهو ما ليس بناسخ ولا منسوخ ، وذلك أكثر القرآن .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر: البرهان: ٤٢٥/١.

(٢) زيادة من (ب). هذا القول جاري على مذهب المفسر، وإلا فالقرآن الكريم صفة الله تعالى، والصفة تتبع الموصوف.

انظر: شرح تنتيج الفضول في اختصار المحصول: ٦٧-٦٩.

(٣) في (ب) «الحكم» بلا ميم.

(٤) انظر: تفسير الطبرى: ١٧٢/٣.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨١». والظاهر أن الله سبحانه، وتعالى لما قسم آيات الكتاب إلى حكم، وتشابه؛ لحكمة يعلمها، وذلك أن الحكم هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة إما باعتبار نفسه، أو باعتبار غيره؛ وهذا جعله الله أصلًا، وقاعدة يرجع إليه عند الاشتباه قال تعالى: «هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ». والتشابه هو ما لا يتضح معناه إلا برده إلى الحكم؛ لأن المعنى إذا دقت تداخلت، وتشابهت على من لا علم له بها.

وقد لا تظهر دلالته برده لا باعتبار نفسه، ولا باعتبار غيره كالحرروف المقطعة في أوائل السور، وعلم الأرحام، والساعة، وغيرها مما ورد في القرآن، وفائدته الابتلاء، =

وفي الآية سؤال، وهو أن المفسرين قالوا: المحكم في القرآن أكثر من المتشابه.

و﴿آيات﴾ جمع سلامة، ونص سيويه على أنه جمع قلة<sup>(١)</sup> إذا لم يدخل عليه «أَل»، و«ضميرهن» الذي هو ضمير جماعة المؤنث إنما يكون لما دون العشرة، فكيف عبر عنه بجمع القلة، وأعيد عليه ضمير ﴿آيات﴾<sup>(٢)</sup> القليل؟

والجواب: أنه قد يطلق جمع القلة، ويراد به الكثرة كما يوضع جمع الكثرة [موضع جمع القلة، وأعيد الضمير على آيات] باعتبار لفظتها

= والامتحان، والتبعديّة، وإقامة الحجة على البشر بتحدي من نزل عليهم القرآن ببيانهم ولغتهم بأن يأتوا بمثله، وليرى مدى الثبات على هذا الدين، والتصديق بكل ما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ليميز الله الخبيث من الطيب قال تعالى: ﴿وَأَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ أَبْتَغَاهُ فَإِنَّمَا يَتَبَغَّهُ الْمُكْفِرُونَ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابُ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلِمَاءُ . . .﴾ [فاطر: ٢٨]؛ وهو قليل في القرآن الكريم.

فعليه فالمحكم أصل، والمتشابه فرع فما رد إلى أصله فاتضح معناه فهو المطلوب، وإن لا يعلم أنه مما استأثر الله به، فيؤمن به ويترك الخوض فيه. فالاختلاف الحاصل بين العلماء في بيان معنى المحكم، والمتشابه: هو اختلاف تنوّع لا اختلاف تضاد؛ لأن الآية تحتمل ذلك.

انظر: تفسير ابن كثير: ١/٣٤٤، تفسير الزمخشري: ١/٤١٣، ٢/٤١٢، تفسير الشوكاني: ١/٣١٤، تفسير الطبرى: ٣/١٧٠-١٧٦، تفسير الرازى: ٧/٢٥، البرهان في علوم القرآن: ١/٦٨-٦٧.

(١) انظر: الكتاب: ٢/٩٦-٩٩. سبق أن ذكر المفسر قول سيويه عن تفسيره لقوله تعالى: ﴿الصَّالِحَاتُ﴾ [آلية: ٢٥] من سورة البقرة.

ورده بقول ابن السيد بأن الكثرة من محتملاته، وهذه من الموضع التي يُكرر فيها القول، ولم يشير إلى ذلك. فليراجع هناك.

(٢) زيادة من (ب).

كإعادته مفرداً على لفظ «من»، والمراد بها العموم، وكذلك «آخر» جمع كثرة<sup>(١)</sup> عربه عن القليل، وتقرر أنه إذا لم يسمع في الاسم إلا جمع واحد إما قلة أم كثرة إنه يجوز أن يراد به الجمع الآخر.<sup>(٢)</sup>.

- و«متباهاً» جمع قلة، وأفرد «أم» وهو خبر عن جمع لوجهين:  
 الأول: أنه لما كانت المحكمات متحدة المعانى، ولا تناهى بينها ولا اختلاف صارت كآلية الواحدة.  
 الثاني: أنه على التوزيع، والمراد أن كل آية «أم».

٧ - «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ . . .». دليل على أن العقل في القلب.<sup>(٣)</sup>  
 قال الطبيبي في «التبیان»: هذا من باب الجمع، والتقسيم، قوله: «منه

(١) زيادة من (ب).

(٢) الواقع أن الاشكال الذي أثاره المفسر، وأجاب عليه ليس وارداً على الآية، ولا دليل عليه؛ لأن كون الحكم أكثر لا يفهم من إجابته بل يفهم من دليل آخر، والآية إنما وردت؛ لبيان أن القرآن ينقسم إلى قسمين حكم، ومتباها.

(٣) انظر: مقدّمات ابن رشد: ١٢/١. وهو قول مالك رحمه الله. وهو الظاهر بدليل الكتاب والسنة فمن الكتاب قوله تعالى: «أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَنَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ أَذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ بِالْأَبْصَارِ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ» [الحج: ٤٦] ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مَضْعَفَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقُلُوبُ» وقد سبق تخرّيجه عند تفسير المفسر لقوله: «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةِ . . .» [البقرة: ٢٨٣] بالحاشية، راجع تفسير المفسر لهذه الآية هناك. أمّا حجة زراعة القلب فإن جسم الإنسان عبارة عن كيان متراّبط لا يؤثر فيه فقدان جزء منه، أو استبداله كما أن عمل الدولة لا يؤثر فيه استبدال موظف بآخر، بل ينكيف العضو الجديد مع الجسم، ويقوم بواجبه. والله أعلم.

آيات محكمات.. وأخر متشابهات» جمع ثم عقبه بقوله: «فَأَمَّا الَّذِينَ . . .»، وب قوله: «وَالرَّاسِخُونَ . . .» فهذا تقسيم، وتفريق<sup>(١)</sup>.. انتهى . واتباع من لا زيج في قلبه المتشابه قصدًا؛ لصرف معناه: إلى الصواب.<sup>(٢)</sup>.

٧ - «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ». كان بعضهم يجري الخلاف في عطفه، واستئنافه على الخلاف، هل بين العلم القديم، والعلم الحادث اشتراك أم لا؟<sup>(٣)</sup>.

- «يَقُولُونَ . . .»<sup>(٤)</sup> أي : بقلوهم؛ لأن من آمن بقلبه داخل في هذا، وَذِكْرُ لفظ «الرَّبِّ»<sup>(٥)</sup> مناسب أي : لورود الحكم، [والمتشابه]<sup>(٦)</sup> في الكتاب رحمة من الله بنا؛ لننظر في الأدلة، ونتدبر بعقولنا فنخرجه عن ظاهره الحقيقي إلى مجازه<sup>(٧)</sup> دفعاً للحكم بالباطل فيحصل لنا الأجر، والشهادة بذلك عند الله عزّ وجلّ.<sup>(٨)</sup>

(١) التبيان ق: «١٨٤».

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٨١».

(٣) قال ابن عرفة في تفسير ق: «٨١» بعدما أورد هذا الاشكال: فإن كان بينها ارتباط، ومشاركة صحيحة عطف «وَالرَّاسِخُونَ» على ما قبله، وإن قلنا: ليس بينها ارتباط جاء القول بعدم العطف). ١. هـ.

فعل العطف على لفظ «الله» فالراسخون يعلمون المتشابه ببيان معانيه لغة، وشرح ألفاظه، وعلى الاستئناف لا يعلمون حقيقته.  
انظر: تفسير الطبرى: ١٨٢/٣.

(٤) تكلمتها: «. . . آمَنَا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنِّدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ».

(٥) في (ب) «الذى».

(٦) زيادة من (ب).

(٧) سبق تعريف الحقيقة، والمجاز عند ذكر المفسر لقول ابن الحاجب عند تفسيره للفظ: «الرحمن» من البسملة بالحاشية.

(٨) قول المفسر: فنخرجه عن ظاهره الحقيقي إلى مجازه.. الخ). فيه نظر؛ لأن الآية إخبار =

٨ - **﴿ربنا لا تزع قلوبنا..﴾** قرىء **﴿تَزَع﴾** بفتح التاء<sup>(١)</sup> و**﴿قلوبنا﴾** فاعل .

وقول أبي حيان هو مثل : «لا أرِينَكْ ها هنا». إنما يتم على قول المعتلة : أن العبد يخلق أفعاله، فيقولون : كيف يطلب من الله ترك ما ليس من فعله فيحتاجون إلى أن يجعلوه مثل : «لا أرِينَكْ ها هنا»؛ لاستحالة نفي الإنسان نفسه ألا يخلق<sup>(٢)</sup> لها أسباب الزيف ، فترتيع .<sup>(٣)</sup>

- قوله / : **﴿إذ..﴾** هنا إسم. يريد إسم للزمان الماضي .

[قال] :<sup>(٤)</sup> وليس بظرف؛ لأن الظرف لا يضاف إليه .<sup>(٥)</sup> إن أراد أنها لا ١٨ - ١

---

= عن الراسخين في العلم بأنهم يقولون : صدقنا بما تشابه من آي الكتاب ، وأنه حق ، وإن لم نعلم تأويله ، وإن كُلًا من المتشابه ، والمحكم من عند ربنا ، وكل واحد منها يصدق الآخر ، ويشهد له فلا تناقض ، ولا تضاد ، فيؤمنون بمحكمه ، ويدينون به ، ويؤمنون بمتشابهه ، ولا يؤولون ما لا يتوصلون إلى فهمه ، بل يكلونه إلى عالمه؛ لأن القرآن أنزل ؛ ليصدق بعضه ببعض قال تعالى : **﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عَدْ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾** [النساء: ٨٢] ؛ لأن تتبع المتشابه ، ومحاولة صرف اللفظ عن ظاهره قد يؤدي بصاحبه إلى الضلال ، والانحراف عن الصواب فبinal العقاب بدلاً من الثواب . عيادة بالله .

انظر: تفسير الطبرى : ١٨٥/٣ ، ١٨٦ ، تفسير ابن كثير : ٣٤٧/١ .

(١) وهي قراءة أبي واقد الجراح . انظر: المحتسب : ١٥٤/١ .

(٢) في (ب) **«تخلق﴾** بالباء .

(٣) تفسيره : ٣٨٦/٢ . تعقيب المفسر على كلام أبي حيان فيه نظر؛ لأنه تعقب بعضه ، وترك البعض الآخر ، فلو أورد المفسر كلام أبي حيان كاملاً لما احتاج إلى هذا التعقيب ، وإليك نص كلام أبي حيان حتى يتضح ذلك قال : ورفع باء **﴿قلوبنا﴾** جعله من زاغ ، وأسندته إلى القلوب ، وظاهره نفي القلوب عن الزيف ، وإنما هو من باب «لا أرِينَكْ ها هنا» أي : لا ترغنا فترتيع **﴿قلوبنا﴾** **﴿بعد إذ هديتنا﴾** ظاهره الهدية التي مقابلة الضلال ) . ١ . هـ .

(٤) زيادة من (ب) .

(٥) تفسيره : ٣٨٦/٢ .

تعرّب<sup>(١)</sup> ظرفًا<sup>(٢)</sup> لا في اللفظ، ولا في المعنى غير صحيح، بل معناها الظرفية.

ابن هشام: زعم الجمهور أن «إذ» لا يقع<sup>(٣)</sup> إلا ظرفًا، أو مضارفًا إليها إسم زمان صالح؛ للاستغناء [عنه]<sup>(٤)</sup> نحو: «يومئذ»، و«حينئذ» أو غير صالح نحو قوله تعالى: «بعد إذ هديتنا...»<sup>(٥)</sup>. وفي الآية سؤال، وهو لم أضيف الزيف؛ للقلوب، والهداية؛ لجميع الذات؟.

وجوابه: من وجوه:<sup>(٦)</sup>

الأول: أنهم طلبوا نفي الزيف عن العضو الأخص الذي هو القلب؛ لأن حصول الزيف فيه سبب في عمومه في جميع البدن، ونفي السبب يستلزم نفي المسبب، والهداية حاصلة عامة في سائر البدن فأخبروا بذلك رغبة في دوامها كذلك.

الثاني: أن الزيف يحصل؛ للقلب بأول وهلة؛ والهداية إنما تحصل غالباً بعد تأمل، ونظر، واستدلال، فحصوها يشترك فيه جميع الحواس. فإن قلت: قد ينظر في الشبهة فيفضل فقد حصل الزيف بالتأمل؟. والجواب: <sup>(٧)</sup> أنه لم ينظر؛ ليضل، وإنما نظر<sup>(٨)</sup>؛ ليهتدى فضل.

(١) في (ب) «ليست».

(٢) في (ب) «بظرف» بزيادة «باء» موحدة.

(٣) في (ب) «تقع» بالباء.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) معنى الليب: ١١٢، ١١٣.

(٦) في الأصل: «وجه» بالإفراد.

(٧) في (ب) بـ«الفاء».

(٨) في (ب) «ينظر» بزيادة «باء» في أوله.

فإن قلت: قد يحصل الزيف ببعض الأفعال؛ لأنه قد يشرب الخمر  
مثلاً فيكون سبباً في ضلاله! .

فالجواب: إنما المراد في الآية إنما هو الزيف المسبب عن الاعتقاد؛ لأن ذلك بدء<sup>(١)</sup> سياق الآية لا عن الأفعال وهو في الغالب يحصل من غير نظر إذ الإنسان إذا ترك النظر، والاستدلال ضل فهو قد زاغ بالترك.

الثالث: إن الزيف من أفعال القلوب، والهدایة عامة في أفعال القلوب، وأفعال الأبدان، وهذا إن كان من قول الراسخين في العلم فهي هدایة خاصة، وإن كان أمراً لجميع الناس أن «يقولوه»<sup>(٢)</sup> فهي هدایة عامة . - «وَهَبْ لَنَا»<sup>(٣)</sup>. جاء على الأصل في تقديم دفع المؤلم على جلب<sup>(٤)</sup> الملائم، وقدم المجرور على المفعول به مع أن الأصل العكس؛ لأن تعدد الفعل إلى المفعول به أقوى من تعديه إلى المجرور؛ لأن الأهم المقصود حصول<sup>(٥)</sup> الهمة لهم.

ابن عطية: المراد «هَبْ لَنَا» نعياناً صادراً عن الرحمة؛ لأن الرحمة راجعة إلى صفات الذات فلا يتصور فيها الهمة<sup>(٦)</sup>. انتهى . ومعنى الآية متضح بما قررته الآمدي في «أفكار الأباء» قال: اختلفوا إذا ورد ما يستحيل على الله الإتصاف به فمنهم: من ردّه، لصفة الفعل فإن ردّته، لصفة

(١) في (ب) «هو».

(٢) سقط من (ب).

(٣) تكملتها: «مِنْ لِدْنِكَ رَحْمَةٌ إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَابُ».

(٤) في الأصل: «حلب» بالحاء.

(٥) في الأصل: «حصل» بلا «واو»، وما أثبته من (ب) يقتضيه السياق.

(٦) تفسيره: ٢٥/٣.

ال فعل لم يكن هناك إشكال ولا يحتاج إلى ما قال ابن عطية .<sup>(١)</sup>

٩ - «ربنا إنك جامع الناس ..». خبر في معنى الإقرار، والتذلل ، واللام في «ل يوم» إما للتوقيت أو للتعليل على حذف تقديره : لجزء يوم . و«الميعاد» مصدر «أوعد» في الشر ،<sup>(٢)</sup> والأية تضمنت «الوعد» و«الوعيد»، وغلب فيها معنى التخويف .

١٠ - «إن الذين كفروا ..». المناسب تفسيرهم بنصارى نجران ؛ لموافقة سبب النزول .

فإن قلت : وكذلك المؤمنون لا تغنى عنهم أموالهم ، ولا أولادهم من الله شيئاً ، قال تعالى : «واخسوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً ..» [لقمان : ٣٣] .

«قال» :<sup>(٤)</sup> فالجواب : أن المؤمنين ينفعهم مالهم بإنفاقه في سبيل الله والولد الصالح يدعوه؛ لأبيه بعد موته ، فينتفع بدعائه بخلاف الكافر .<sup>(٥)</sup>

---

(١) هذا جاري على مذهبه في تأويل الصفات ، وكلام الأمدي سبق أن ذكره المفسر عند تفسيره للأية «والله لا يحب كل كفار أئمِّ» ، [البقرة : ٢٧٦] ، والأية : «واعف عننا واغفر لنا وارحنا» [البقرة : ٢٨٦] . راجع تعليقي على ذلك هناك .

(٢) في (ب) «السر» بالسين . يقال : وَعَدْتُهُ ، أَعِدُّهُ ، وعدًا يكون ذلك بالخير ، والشر ، فأمّا الوعيد فلا يكون إلا بشر ، يقال : أَوْعَدْتُهُ من الموعدة ، والعِدَّة ، من الْوَعْد ، معجم مقاييس اللغة : ١٢٥ / ٦ .

(٣) تكلمتها : «لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً وأولئك هم وقود النار» .

(٤) سقط من (ب) .

(٥) يؤيد ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له». أخرجه مسلم : ١٢٥٥ / ٣ ، كتاب الوصية - باب ما يلحق =

فإن قلت: تأكيده بقوله: **« شيئاً يقتضي العموم في القليل، والكثير! .**

فالجواب: أنه عام في الأشخاص، لا في الأزمنة، والأحوال.  
قيل: ورد تخفيف العذاب عن أبي هب ليلة الاثنين، ويومه؛ لكونه اعتق  
الخادم التي بشرته بولادة النبي صلى الله عليه وسلم.<sup>(١)</sup> وكذلك أبو

الإنسان من الثواب بعد موته، الحديث: «٤١» .  
وأخرجه أيضاً - بنحوه - أبو داود: ١١٧/٣ ، كتاب الوصايا - باب ما جاء في الصدقة  
على الميت، الحديث: «٢٨٨٠» ، الترمذى: ٤١٨/٢ ، أبواب الأحكام - باب ما جاء  
في الوقف، الحديث: «١٣٩٠» . عنه أيضاً .

(١) ذكره البخاري من قول عروة بن الزبير بعد ذكره لقصة إرضاع الرسول صلى الله عليه  
 وسلم، وأبي سلمة رضي الله عنه من ثوبية قال عروة رضي الله عنه: «وثوبية مولاً لأبي  
 هب، كان أبو هب اعتقدها فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات أبو هب أرثه  
 بعض أهله بشرحية. قال له: ماذا لقيت، قال أبو هب: لم ألق بعديكم خيراً غير أني  
 سُقيت في هذه بعثاتي ثوبية». وأشار إلى النقرة التي بين الإبهام، والتي تليها من الأصابع  
 - البخاري: ١٢/٧ ، كتاب النكاح - باب **« وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم »**  
 [النساء: ٢٣] ، ٨٧/٧ ، كتاب النفقات - باب المراضع من المؤالات وغيرهن .

والحِيَّةُ هي : الحالة .

وذكر السهيلي، وغيره: أن الرائي هو أخوه العباس رضي الله عنه قال: مكثت حولاً  
 بعد موته أبي هب لا أراه في النوم، ثم رأيته في شر حال فقال: ما لقيت بعدكم راحة  
 إلا أن العذاب ينخفض عني كل يوم اثنين، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم  
 الاثنين، وكانت ثوبية بشرته بمولده صلى الله عليه وسلم .. الخ). أ. هـ. الروض  
 الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام: ٦٧/٣ ، وانظر: البداية والنهاية:  
 ٢٥٤/١ . ومناسبة ذكره تخفيف العذاب عن أبي طالب، وأبي هب؛ ليدلل على عمومه  
 في الأشخاص؛ لأن أبو طالب ناصر الرسول صلى الله عليه وسلم، وأبا هب فرح بمولده  
 فخفف عنها العذاب بسبب ذلك .

طالب<sup>(١)</sup> أخبر النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ أَهُونُ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا». <sup>(٢)</sup>  
- «هُمْ وَقُوْدُ النَّارِ». إِنْ كَانَ لِفَظُ «الَّذِينَ كَفَرُوا»؛ لِلْعُلُومِ فَالْمُضْمِرُ<sup>(٣)</sup>  
هُنَّا؛ لِلْحَصْرِ، وَإِلَّا فَلَتَأْكِيدَ.

١١ - «كَدَابٌ...». اعْرَابِهِ فِي أَبِي حِيَانَ. <sup>(٤)</sup>  
قِيلَ: لَمْ شَبِهُهُمْ بِ«آلِ فَرْعَوْنَ» دُونَ غَيْرِهِمْ؟ .

(١) هو أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب عم الرسول  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كفلَ الرسولَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِ جَدِّهِ عبد المطلب،  
مَاتَ كَافِرًا بِمَكَّةَ.

انظر: المَعَارِفُ: ١١٥، ١١٧، سِيرَةِ أَبِي هِشَامٍ: ١٩٣/٢، ١٩٤.

(٢) لم أجده بلفظه، ولكن روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذُكِرَ عَنْهُ عَمَّهُ أبو طالب فَقَالَ: «لَعْلَهُ تَنْتَفِعُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحِ نَارٍ يَبْلُغُ كَعِيهِ يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ». البخاري: ١٤٤/٨،  
كتاب الرفاق - باب صفة الجنة، والنار.

وآخرجه أيضاً - بِنَحْوِهِ - مسلم: ١٩٤/١، ١٩٥، كتاب الإيمان - باب شفاعة النبيِّ  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَالِبٍ. الحديث: ٣٥٧ - ٣٦٠.  
وانظر: الروض الأنفُ: ٢/٢، ١٧٠، ٣/٦٧.

(٣) في الأصل: «المضموم» بِوَادٍ، وَمِيمٍ، والصحيح ما أثبته من (ب).

(٤) انظر: تفسيره: ٣٨٩/٢. قال أبو حيَان: واختلَفُوا فِي إِعْرَابِ «كَدَابٌ»، قِيلَ: خَبْرٌ  
مبتدأ مَحْذُوفٌ فَهُوَ فِي مَوْضِعِ رُفعِ التَّقْدِيرِ: «دَأْبُهُمْ كَدَابٌ»، وَقِيلَ: هُوَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ  
- «وَقُوْدُ» أي: تَوْقِدُ النَّارَ بِهِمْ كَمَا تَوْقِدُ بِ«آلِ فَرْعَوْنَ»...، وَقِيلَ: بِفَعْلِ مَقْدُرٍ مِّنْ  
لَفْظِ: «الْوَقْدُ»، وَيَكُونُ التَّشْبِيهُ فِي نَفْسِ الإِحْرَاقِ.

وَقِيلَ: بِـ«لَنْ تَغْنِي» أي: «لَنْ تَغْنِي» عَنْهُمْ مُثْلِ مَا لَمْ تَغْنِ عَنْ أَوْلَئِكَ. وَهُوَ  
ضَعِيفٌ؛ لِلْفَصْلِ بَيْنِ الْعَالَمِ، وَالْمَعْوَلِ بِجَمْلَةِ «أَوْلَئِكَ هُمْ وَقُوْدُ النَّارِ»، وَقِيلَ:  
بِفَعْلِ مَنْصُوبٍ مِّنْ مَعْنَى «لَنْ تَغْنِي» أي: بَطْلٌ انتَفَاعُهُمْ بِالْأَمْوَالِ، وَالْأَوْلَادِ بِطَلَانَّ  
كَعَادَةِ «آلِ فَرْعَوْنَ». وَقِيلَ: نَعْتَ لِمَصْدَرِ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرِهِ: كَفَرًا «كَدَابٌ»، وَالْعَالَمُ =

أجيب: بأنه لم يهلك إهلاً عاماً بعد نزول التوراة غيرهم، وحُكى  
هذا السؤال، وجوابه عن القاضي أبي العباس بن حيدره<sup>(١)</sup>.

وقول الفخر: إضافة **«دأب»** للفاعل، [أو للمفعول].<sup>(٢)</sup> يرد بأن  
 فعله غير متعد فلا يصح إضافته للمفعول.<sup>(٣)</sup>.

١٢ - **«قل للذين كفروا ستغلبون»** في الآية سؤال وهو ما الحكمة في إثبات  
الفعل مبنياً؛ للمفعول مع أن الأولى ه هنا<sup>(٤)</sup> ذكر الفاعل لا سيما<sup>(٥)</sup> مع  
**«كفروا»**. وقيل: العامل في الكاف **«كذبوا بآياتنا»**، والضمير في **«كذبوا»** لکفار  
مكة، وغيرهم من معاصرى الرسول صلى الله عليه وسلم.  
وقيل: يتعلق بقوله: **«فأخذهم الله بذنوبهم»** أي: أخذًا كأخذ **«آل فرعون»**.  
وهو ضعيف؛ لأن ما بعد الفاء العاطفة لا يعمل فيما قبلها). ١. هـ.  
هذه الأقوال راجعة إلى القولين الأولين.  
انظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١٩٢/١.

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٨٣». قول المفسر: بأنه لم يهلك إهلاً عاماً بعد نزول التوراة..  
الخ). إن كان يقصد على الهيئة التي حدثت لموسى عليه السلام من ضرب البحر  
بعصاه، وإطريق البحر على فرعون، وجنده فهو كما قال، وإن كان يقصد العدد فقد  
يهلك من ثوران البراكين، والسيول، والزلزال في عصرنا الحاضر أضعاف جند فرعون.  
زيادة من (ب).

(٢) انظر: تفسيره ١٨٦، تعقيب المفسر على الفخر فيه نظر؛ لأن الفخر قال: المصدر  
تارة يضاف إلى الفاعل، وتارة يضاف إلى المفعول، والمراد هنا: كدأب الله في آل  
فرعون). ١. هـ.

فكلام الفخر يفيد أنه من إضافة المصدر إلى الفاعل لا المفعول كما فهم ذلك المفسر  
وعقب عليه.

(٣) في (ب) «هنا» بهاء واحدة.

(٤) في الأصل: **«لا لسا»**. وهو خطأ، وال الصحيح ما أثبته من (ب).

«ما»<sup>(١)</sup>. ذكر ابن عطية، وغيره: من أن النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لما غلب قريشاً بـ«بدر» قالت اليهود: هذا هو النبيُّ الذي في كتابنا الذي لا يهز، فلما كانت وقعت «أحد» كفر جميعهم، وقالوا: ليس هو النبيُّ المنصور. وكان الأولى أن يذكر فاعل الغلبة، لأنَّهم يقولون: نعم نُغلَّب ولكنْ يَغْلِبُنَا غيرُكَ، وهو النبيُّ الحقيقي/لا أنت<sup>(٢)</sup>؟ .

١٨ - ب

وجوابه: أنَّ هذا تنبِيَّه على التَّنفِيرِ مِن الدُّعُوَيْ، وأنَّه يُنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ لا يَدْعُ شَيْئاً.

قال الفخر: في الآية حجة بجواز تكليف ما لا يطاق؛ لأنَّ هؤلاء خوطبوا بأنَّهم يُغْلِبُونَ، ويُعذَّبُونَ، ومع هذا فهم مكلفوُن بالإيمان<sup>(٣)</sup>. انتهى. يردُّ بأنَّ المعنى إن دمتم على دينكم، والحكم عليهم بأنَّهم يُغْلِبُونَ ويُعذَّبُونَ معلل بـكفرهم؛ لأنَّ ذكر الحكم عقب الوصف المناسب يشعر بالغلبة.<sup>(٤)</sup>

١٣ - «فَتَّةٌ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآخَرٌ كَافِرٌ»<sup>(٥)</sup>. في الآية سؤالان: الأول: أن المطابقة في كلام العرب معتبرة، وهو نوع من أنواع البديع فالأصل أن يقال: فَتَّةٌ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، [وَآخَرٌ كَافِرٌ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلٍ]<sup>(٦)</sup> الطاغوت، أو فَتَّةٌ مُؤْمِنَةٌ، وآخَرٌ كَافِرٌ، فلا بدَّ في العدول عن هذا من حكمه. وما هي؟ .

(١) سقط من (ب).

(٢) تفسيره: ٢٦/٣، وانظر: تفسير الرازبي: ٧/١٨٧.

(٣) انظر: تفسيره: ٧/١٨٨.

(٤) وهو كما قال المفسر، راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى: «لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسِعَهَا..» [آلية: ٢٨٦] من سورة البقرة بالحاشية.

(٥) زيادة من (ب).

وجوابه: أنه لو قيل: فئة مؤمنة لما لزم أن يكون قاتلها في سبيل الله،  
 - قوله: «فئة تقاتل في سبيل الله» مستلزم للإيمان والجهاد، ولو قال:  
 وأخرى تقاتل في سبيل الطاغوت لما أفاد أنها كافرة إذ لعلها مؤمنة، وقصدت  
 العداون، والظلم فلما قال: كافرة استلزم القتال بدلالة قوله: «القتنا»  
 فاستلزم استصحاب الکفر.

السؤال الثاني: لمْ عَبَرْ في الأول بـ«ال فعل »، وفي الثاني بـ«الاسم»  
 وهلا قيل: فئة مُقاتلة في سبيل الله، وأخرى كافرة، أو فئة تقاتل في سبيل  
 الله وأخرى تکفر؟ .

والجواب من وجهين:  
 الأول: أن القتال «أمر»<sup>(١)</sup> فعليه متعدد فناسب التعبير عنه [بالفعل]  
 المضارع، والکفر أمر اعتقادیّ قلبيّ فهو ثابت، فناسب التعبير عنه<sup>(٢)</sup>  
 بالاسم المقتضى؛ للثبوت.

الثاني: أن في الآية حذف التقابل أي: فئة مؤمنة تقاتل في سبيل الله ،  
 «وأخرى»<sup>(٣)</sup> كافرة تقاتل في سبيل الطاغوت.  
 - «يرونهم مثلهم رأي العين». فيها أوجه:  
 أحدها: ترون المشركين مثل المشركين. وقد يُشكل مع ما في سورة  
 الأنفال: «وإذ يریکمومهم إذا التقیتم في أعينکم قليلاً...» [آیة: ٤٤] ! .

وجوابه: أن المسلمين يرون المشركين قبل القتال مثلهم ابتلاءً من الله  
 لهم فإذا شرعوا في القتال يرونهم قليلين فهزموهم، وهذه الرؤية إن كانت

(١) سقط من (ب).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) سقط من (ب).

من غلا<sup>(١)</sup> البصر يكون المصدر، وهو **«رأي العين»** **«ترشيحًا»**<sup>(٢)</sup>؛ للمجاز، وإن كانت حقيقة؛ لناس يخلقهم هنالك<sup>(٣)</sup> فيكون مصدرًا حقيقة.

- **«الأولى الأ بصار»**. قيل: العبرة **«الأولى الأ بصار»**؛ لأنه قد ينظر، ولا يعتبر! .

أجيب: بأن **«بصيرة»** يجمع على **«أ بصار»**. انتبه.<sup>(٤)</sup>

١٤ - **«رُزِّين للنَّاس»**. مناسبتها لما قبلها أن ما تقدم اقتضى الحض على الجهاد، ومدح المتصف به، ومن خالف نفسه في ميلها إلى الراحة، وأتت هذه في معرض الذم لمن لم يتصرف بذلك، وطوابع نفسه في ميلها إلى الشهوات. وقيل: المزين هو الله. وقيل: الشيطان. فعلى الأول هو تزيين خلق، وعلى الثاني تزيين وسوسة، فهو مشترك فإن قلنا: بتعظيم المشترك صح حمله على الأمرين، وإلا ف يجعله، للقدر المشترك بينهما، وهو مطلق الحمل على حب الشهوات خلقاً، وإبداعاً، أو وسوسة، وكسباً. والتزيين

(١) في تفسير ابن عرفة ق: «٨٣» **«غَلَطٌ** بدل **«غلا»**، ومعنى **«غلا»**: تجاوز الحد. راجع: مختار الصحاح لأبي بكر الرازى.

(٢) سبق تعريف **«ترشيح المجاز»** عند تفسير المفسر لقوله تعالى: **«أو أشد..»** [آية: ٧٤] من سورة البقرة بالحاشية. فليراجع.

(٣) في (ب) **«معنالك»**.

(٤) انظر: تفسير أبي حيان: ٣٩٦ / ٢، قال الراغب: وجُمُع **«البَصَر»**: أ بصار، كقوله تعالى: **«فِيمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ»** [الأحقاف: ٢٦]، وجُمُع **«البصيرة»**: بصائر كقوله تعالى: **«وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكَنَا الْقُرُونُ الْأُولَى بِصَائِرَتِ النَّاسِ»** [القصص: ٤٣]، ويصح أن يستعار الاستبصار، للإبصار نحو: **«وَأَنْبَتَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زوجٍ بَهِيجٍ. تَبَصِّرْهُ»** [ق: ٧، ٨] . هـ. المفردات للراغب: ٤٩، ٥٠. انظر: معجم مقاييس اللغة: ١ / ٢٥٣، ٢٥٤. مادة: **«بَصَرٌ»**.

هو اظهار الشيء في أحسن صورته، وإن كانت مرجوحة كمن يكسوا خادمه ثواباً حسناً. والحب في اللغة: مطلق الميل. والشهوة: هي الميل إلى الأمر الحسيّ. فميل الإنسان إلى الصلاة، ونحوها حب لا شهوة، فالحب أعمّ من الشهوة، و«المُزِينَ»: إنما هو الشيء المستهوي فهو من باب تعليق الحكم على سبب السبب؛ لأن الشهوة متعلقة بالمستهوي. والحب متعلق بالشهوة. والتزيين متعلق بالحب.

- و﴿الناس﴾ عام في الأولياء والصالحين، وغيرهم لكن غيرهم يتبعونه في تزيينه، وهم لا يتبعونه.

قيل: «الألف واللام» لا يصح كونها؛ للعهد إذ لم يتقدم معهود، ولا؛ للجنس بمعنى العموم؛ لقوله: «من النساء والبنين» فهم غير داخلين في العموم.

أجيب: بأنها؛ للجنس، وقد يرد التخصيص مصاحباً للعام. وقول أبي البقاء: <sup>(١)</sup> حركت الهاء في الشهوات؛ لأنها اسم غير صفة. <sup>(٢)</sup> يوهم أنه لا يصح فيها إلا الفتح، وليس كذلك، بل يجوز فيها الاسكان، والفتح.

وقال ابن عصفور في «باب الثنية والجمع»: إن الاسم إذا كان على وزن « فعل » أو « فعله » أو « فعله » فإن كان صحيحاً جاز فيه ثلاثة أوجه: بقاء العين ساكنة كهندات جمع هند، وجمل، وجملات، وفتحها

(١) هو عبدالله بن الحسين بن عبد الله العُكْبَرِيُّ (أبو البقاء) الضرير، النحوي، الفقيه الحنبلي، ولد سنة: ٥٣٨هـ، وتوفي سنة: ٦٦٦هـ في بغداد.

من تصانيفه: *اللُّبَابُ* في علل النحو، شرح الإيضاح.

انظر: إنساب الروايات: ١١٨-١١٦/٢، وفيات الأعيان: ١/٢٦٦، ٢٦٧، البداية والنهاية: ١٣/٨٥.

(٢) إملاء ما منَّ به الرحمن: ١/١٢٧.

طلباً؛ للتخفيف كهندات، واتباعها للفاء كهندات، وجيلات، وإن كان معتل العين بالإسكان ليس إلا كديمة، ودولة، فقول: ديمات، ودولات، وإن كان معتل اللام فحكمه حكم الصحيح مالم تكن اللام ياءً فلا يجوز إلا الاتباع.<sup>(١)</sup> انتهى.

- و«شهوات» جمع شهوة، وهو معتل اللام، وليس لأمه ياءً فيجوز فيه ثلاثة أوجه: يتفق فيها وجهان يرجعان إلى وجه واحد وهما: اتباع العين الفاء، وفتح العين. ويبقى وجه آخر وهو: الاسكان.

وفي الدرة الألفية / ومثل: «خطوة»، و«سدره» أتت في جمعها الفاء ١٩ ثلاث روایات<sup>(٢)</sup>. وتقديم **«النساء»** على **«البنين»** من باب التقديم بالرتبة، والأصالة، وتقديم ذلك على **«الذهب والفضة»**؛ لأنها أهم. فإن قلت: في سورة الكهف قدم «المال» فقال: **«المال والبنون زينة الحياة الدنيا»** [آية: ٤٦]!<sup>(٣)</sup>

فالجواب: أن آية الكهف اقتضت الحكم بأسناد الزينة بها إلى **«الحياة الدنيا»**<sup>(٤)</sup>، ولا شك أن المال في ذلك مقدم؛ لأنه إن كان المال كان الولد معه زينة، وإن لم يكن فالأولاد محنة، وعدايب. وهذه الآية أُسندت الزينة فيها إلى النفس وشهوتها، ولا شك أنها إلى الأولاد، والنساء أميل منها إلى المال؛ لأنها تبذل المال في تحصيل ذلك، والعطف يدل؛ لأن شهوة النساء عامة التعلق إذ «لم»<sup>(٥)</sup> يلزم من شهوة البنين شهوة النساء دون العكس.<sup>(٦)</sup>

(١) المقرب: ٤٢-٤٠ / ٢.

(٢) لم أجدها، انظر: الكتاب: ٧٤ / ٢.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) سقط من (ب).

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٢».

قال : السكاكى :<sup>(١)</sup> قد يكون في كل واحد من الأمرين صفة تقتضي التقديم لكن يكون أحدهما أهتم في مكان فيقدم ، وإن آخر في غيره ؛ لكون قرينة أخص منه في ذلك ،<sup>(٢)</sup> فمنه قوله تعالى : «إِنَّا أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فِتْنَةٌ» [الأنفال : ٢٨] ، فتقديم «الأموال» من باب تقديم السبب فإنه إنما يشرع في النكاح عند قدرته على مؤنته فهو سبب إلى التزويج ، والنكاح سبب إلى التناسل ؛ ولأن المال سبب ؛ للتنعم بالولد ، وفقده سبب ؛ للشقاء به ، وكذلك تقديم النساء على البنين في قوله : «حُبُ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ» إلى آخر الآية . إنما آخر ذكر «الذهب» و«الفضة» عن «النساء» و«البنين» ؛ لأنهما أقوى في الشهوة الجَبَلِية من المال فإن الطبع يبحث على بذل المال ؛ لتحصيل النكاح ، والولد . قال الشاعر :<sup>(٣)</sup>

لولا بُنَيَّاتٍ كزغب القطا .. رددن من بعض إلى بعض  
لكان [لي]<sup>(٤)</sup> مضطرب واسع .. في الأرض ذات الطول والعرض  
وإنما أولادنا بيننا .. «أكبادنا»<sup>(٥)</sup> تمشي على الأرض  
والنساء أقعد من الأولاد في الشهوة الجَبَلِية ، والبنون أقعد من الأموال ، والذهب أقعد من الفضة ، والفضة أقعد من الأنعام ، أو وسيلة إلى تحصيلها ، فلما صُدِرَت الآية بالأهم ، وكان المحبوب مختلف المراتب ، اقتضت حكمة الترتيب أن يقدم ما هو الأهم فالأهم»<sup>(٦)</sup> انتهى .

(١) في (ب) «السماكى».

(٢) انظر: مفتاح العلوم : ٢٣٦ .

(٣) هذه الأبيات لحطّان بن المعلّى الطائي .

انظر: العقد الفريد لابن عبدربه : ٢٧٤ / ٢ ، ٣٨٨ / ١ ، ٣٨٩ ، شرح ديوان الحماسة للتبريزى : ١٥٢ / ١ ، ١٥٣ .

(٤) زيادة من (ب).

(٥) سقط من (ب).

(٦) تفسير ابن عرفة ق : «٨٢».

- **«والقناطير المقنطرة»**. كنایة عن المال الكثير، وقيل: إن المال الكثير قسيان: [مال]<sup>(١)</sup> تكون كثرته نادرة، وهو القنطار. ومال تكون كثرته غالبة، وهو مادون ذلك.

فإن قلت: **بَقِيَ اللِّباسُ !**

فالجواب أن **اللِّباسُ أَمْرٌ حاجيٌ ضروريٌ لِكُلِ النَّاسِ** لا تتعلق الشهوة إلَّا بِأَخْصِهِ، فليس اللباس كله مزييناً.

وأجاب الفخر: بأن اللباس يشتري بالذهب، والفضة فذُكْرُهُما يُغْنِي عنه.<sup>(٢)</sup> ويقال: له، وكذلك الخيل المسمومة، والأنعام، والحرث تشتري بالذهب، والفضة.

- **«ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»**. إن قلت: أليس هو أيضاً متاع الآخرة لمن يتزوج؛ ليكثر سواد المسلمين، وينفق ماله في سبيل الله، ويكسب الخيل للجهاد؟!

فالجواب: أن الحكم عليه في الآية بأنه متاع الحياة الدنيا معناه: من حيث التزيين، والشهوة.

- **«وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسْنُ الْمَآبِ»**. (عنه) تشريف؛ لأن<sup>(٣)</sup> عنده أيضاً شرّ المآل.

١٥ - **«قُلْ أَؤْنِسْكُمْ ..»**.<sup>(٤)</sup> لما تضمن الكلام السابق تزيين الأمور المذكورة الدنيوية، وتحسينها، قد يتوهم أن يكون من يشتهيها، ويحبها عذر في محبته لها، وهجومه عليها، فعقبه بهذا نفياً لذلك العذر، وأكده بثلاثة أمور:

(١) زيادة من (ب).

(٢) انظر: تفسيره: ١٩٧/٧.

(٣) في (ب) «لا».

(٤) تكلمتها: «.. بَخِيرٌ مِنْ ذَلِكَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رِبِّهِمْ جَنَّاتٌ تُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مَطْهَرَةٌ وَرَضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ».

الأول : لفظ «البناء»؛ لأنَّه<sup>(١)</sup> أخص من الخبر؛ لِاقتضائه غير آية الخبر كما قالوه في قوله : «وجئتكم من سبباً بنياً..» [النمل : ٢٢].

الثاني : دخول أداة الاستفهام تنبئها للمخاطب، واستحضاراً لذهنه؛ ليفهم ما يلقى له.

الثالث : لفظ «قل» مع أن القرآن كله هو مأمور بتبلیغه [للناس]<sup>(٢)</sup> فهو دليل على الاعتناء بالبلغ، وتعظيم أمره. وذكر لفظ «الرب» مناسب : إشارة إلى أن هذا الثواب<sup>(٣)</sup> تفضل من الله تعالى ليس باستحقاق بوجه.

وقول أبي حيأن : لا يصح كون «خير» فعلاً لثلا يكون بعض ما يَقِي خير منه ،<sup>(٤)</sup> بناءً على أن «من» للتبعيص ، وهي محتملة للسببية أي : بخير سببه ذلك المقدم ، وقد تقدم تقرير<sup>(٥)</sup> السببية ، وهو توهم العذر مُظہرَة حبًا.

١٦ - ومعنى «الذين يقولون..». <sup>(٦)</sup> الزمخشري : «الذين» نصب على المدح ، أو رفع ، ويجوز الجر صفة للمتقين ، أو للعباد. <sup>(٧)</sup> انتهى .

(١) في الأصل : «لا» ، والصواب ما أثبته من (ب).

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في الأصل : «وتفضل» بزيادة «و» والصواب حذفها كما في (ب).

(٤) انظر : تفسير أبي حيأن : ٣٩٩ / ٢، قال أبو حيأن : .. ولا ذكر تعالى أن عنده «حسن المتاب» ، ذكر «المتاب» ، وأنه خير من متع الدنيا؛ لأنَّه خير حالٍ من شُوُب المضار ، وباقٍ لا ينقطع .. (وخير) هنا «أفضل» تفضيل ، ولا يجوز أن يراد به خير من الخير .. أ. هـ.

(٥) ذكر المفسر أنه من باب تعليق الحكم على سبب السبب. راجع تفسيره لقوله تعالى : «زین للناس» [١٤].

(٦) تكملتها : «ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنبنا وقنا عذاب النار».

(٧) تفسيره : ٤١٧ / ١ ، والرفع يكون على التخصيص ، والتقدير : هم «الذين يقولون».

انظر : تفسير الرازي : ٢٠٠ / ٧ ، ٢٠١ .

كونه صفة؛ للعباد لا يتقرر مع قوله هو، وابن عطية في قوله تعالى:  
 - «وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعَباد» إِنَّه «وَعْدٌ»، و«وَعِيدٌ»<sup>(١)</sup> فكيف «يُوصَف»<sup>(٢)</sup> العَباد  
 بهذه الصفة وهم قائلون؟ للأمررين؟<sup>(٣)</sup>.  
 فاختلف أهل السنة، والمعتزلة في القول هل هو حقيقة في النفسي مجاز  
 في اللساني، أو العكس، أو مشترك؟<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسيره: ٣٨/٣، تفسيره: ٤١٧/١.

(٢) سقط من (ب).

(٣) تفسير ابن عرفة ق: «٨٣». ووجه الإشكال في قول المفسر: كونه صفة للعباد لا يتقرر.. الخ). ما ذكره ابن عرفة قال: هو تخصيص الأبصار بعض العباد المتصفين بالإيمان، وطلب المغفرة مع أن الله بصير بالكل). ١. هـ.

والذى يظهر لي أن الآية تشمل الفريقين ولكن ذكر صفات المؤمنين؛ لأنهم هم المتبعون بذلك؛ لامثالهم أوامر الله، واجتنابهم نواحيه، وتشريفاً لهم؛ ولأن ذكرهم يدل على ضدهم.

انظر: إملاء ما من به الرحمن: ١٢٨/١.

(٤) أختلف في مسمى القول عند الاطلاق فمذهب الأشاعرة اثبات الكلام القائم بالنفس، وأنكرته المعتزلة، وذهبت إلى أنه اسم اللفظ فقط. والمعنى مدلوّل مُسماه، وليس جزءاً منه. وذهب أبو المعالي، وبعض المتأخرین من الكلابييـه إلى أنه مشترك بين اللفظ، والمعنى. والحق في ذلك هو قول أهل السنة، والجماعة وسلف الأمة أنه يتناول اللفظ والمعنى جميعاً.

وقد ذكر الطحاوي هذه المسألة، وذكر فيها خمسة أقوال ثم عقب عليها بقوله:  
 وبالجملة فكل ما تتحجج به المعتزلة مما يدل على أنه كلام متعلق بمشيئته، وقدرته، وأنه متكلم إذا شاء، وأنه يتكلم شيئاً بعد شيء فهو حق يجب قبوله، وما يقوله من يقول: أن كلام الله قائم بذاته، وأنه صفة له، والصفة لا تقوم إلا بال موضوع. فهو حق يجب قبوله، والقول به. ويجب الأخذ بما في قول كل من الطائفتين من الصواب، والعدول عما يرده الشرع، والعقل من قول كل منها... ١. هـ. شرح الطحاوية: ١٩٠-١٩٨،  
 وانظر: الإرشاد: ١١١-١٠٩، مجموع الفتاوي لابن تيمية: ١٢/١٢، شرح  
 الأصول الخمسة: ٥٣٢.

فإن قلت: الخطاب لله تعالى، وهو عالم بكل شيء فلِمَ أكدوا إيمانهم  
بـ«أن»؟! . / ١٩ - ب

فالجواب أن المخاطب إذا لم يكن مُنْكِرًا، ولا ظهرت عليه مخايل الإنكار، وبموقع الخطاب من ينكر فإنه يؤكّد.<sup>(١)</sup>

فإن قلت: لمْ عبر عن قوله بالمضارع فقال: «الذين يقولون»  
وقال: وقيل: «للذين اتقوا..» بلفظ الماضي؟.

فالجواب: أن المطلوب تحصيل التقوى فأتي بها بصيغة الماضي اشعاراً بتأكيد الأمر بها، والمبادرة إلى فعلها كأنها واقعة. والدعاء المطلوب أسد: لأمته لكثرة<sup>(٢)</sup> الذنوب فهو مأمور بتكرر<sup>(٣)</sup> الاستغفار منها في كل وقت. وأيضاً فالإيهان وقع منهم في الماضي لقولهم: «آمنا»، ونقول التقوى هي تفسير<sup>(٤)</sup> الإيهان.<sup>(٥)</sup>

وأختلف القرويون: <sup>(٦)</sup> هل يجوز أن يقول الإنسان: «أنا مؤمن» أو  
لابد أن يضيف إلى ذلك «إن شاء الله»؛ لأنّه لا يقطع بحقيقة إيمانه.  
والآية تدل على الأول؛ لأنّها أتت في معرض المدح لمن قال هذه

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٨٣»، وَمَا يَكُمْلُ جواب المفسر قول أبي حيان في تفسيره:  
٢/٣٩٩: وأكَد الجملة بـ«إن» مبالغة في الإخبار.. أ. ه.

(٢) في (ب) «لتكرر».

(٣) في (ب) «برك».

(٤) في (ب) «نفس».

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٣».

(٦) يقصد علماء القิروان بتونس كأبي محمد عبدالله بن أبي زيد، وابن أبي الليّان،  
وسحنون، وغيرهم.

المقالة، والمدح على الشيء يدل على جوازه، ومذهب ابن سحنون،<sup>(١)</sup> وأiben عبدوس<sup>(٢)</sup> جواز ذلك من غير استثناء، وحُكى عن الركراكي<sup>(٣)</sup> بالقيروان، وكان صالحًا أنه قال: لا أ Mataه الله على الإسلام إن كان يعتقد أنه مسلم. فسئل عن ذلك سيدي أبو عبدالله بن سلامة<sup>(٤)</sup> فقال: يزيد إعتقد أنه كامل الإسلام، وأماماً للإسلام فلا شك في حصوله.

وقال غيره: أرادها في الحديث: «المسلم من سلم الناس من لسانه

---

(١) هو أبو عبدالله محمد بن عبدالسلام - الملقب سحنون - بن سعيد بن حبيب بن حسان التنوخي المالكي كان إماماً في الفقه، ثقة. ولد سنة ٢٠٢ هـ، وتوفي سنة ٢٥٥ هـ. من تصانيفه: المسند في الحديث، تحرير المskر، الحجة على القدرة.

انظر: ترتيب المدارك: ٩٣/٣، ٩٤، الديباج: ٢/١٦٩-١٧٣. شجرة النور: ٧٠.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير المالكي القرشي بالولاء من كبار أصحاب سحنون، كان ثقة، إماماً في الفقه، زاهداً. ولد سنة ٢٠٢ هـ، وتوفي: ٢٠٣ هـ، وقيل: ٢٦١ هـ، وقيل: ٢٦٠ هـ.

من تصانيفه: التفاسير في أبواب الفقه، المجموعة في المذهب المالكي، كتاب الورع.

انظر: ترتيب المدارك: ١٢٤-١١٩/٣، الديباج: ٢/١٧٤، ١٧٥. شجرة النور: ٧٠.

(٣) هو محمد بن يوسف شمس الدين الركراكي المالكي كان متكلماً، نحوياً، أصولياً، فقيهاً. توفي سنة ٧٩٣ هـ بحمص.

انظر: توضيح الديباج: ٢٥٥، ٢٥٦، شذرات الذهب: ٦/٣٣١.

(٤) هو محمد بن محمد بن حسن بن سلامة (أبو عبدالله) التونسي، كان فقيهاً، مقرئاً، عابداً، زاهداً، تولى إماماً جامع الزيتونة، أخذ عنه ابن عرفة القراءات. توفي سنة ٧٤٦ هـ.

من تصانيفه: مفردة يعقوب جمع فيها بين مفردة أبي عمرو الداني، ومحمد بن شريح الرعيني الإشبيلي.

انظر: شجرة النور: ٢٠٩، تراجم المؤلفين التونسيين: ٣/٦٤.

ويده». <sup>(١)</sup> وقال ابن بطال<sup>(٢)</sup> في أوائل «شرح البخاري»، وجماعة يرون الاستثناء، وهو قول ابن عبد الحكم، <sup>(٣)</sup> وحمديس، <sup>(٤)</sup> وابن عبدوس، وأحمد بن صالح الكوفي<sup>(٥)</sup>. قال أبو عبيد<sup>(٦)</sup> وجماعة من الفقهاء: يأتون به من غير

(١) أخرجه بلفظه البخاري: ١١/١، كتاب الإيمان - باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، وباب أبي الإسلام أفضل، مسلم: ٦٥/١، كتاب الإيمان - باب بيان تفاصيل أهل الإسلام، الحديث: «٦٦-٦٣»، الترمذى: ١٢٨/٤، أبواب الإيمان - باب ما جاء المسلمين من سلم المسلمين من لسانه ويده، الحديث: «٢٧٦٣، ٢٧٦٢»، الدارمى: ٣٠٠/٢، كتاب الرقاق - باب في حفظ اليد، المعجم الصغير للطبراني: ١٦٦. إلأ أنهم قالوا: «المسلمون» بدل من «الناس». عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) هو علي بن خلف بن بطّال البكري (أبو الحسن) يعرف بابن اللجام من أهل قرطبة. كان من أهل العلم، والمعونة، والفهم، عَنِي بالحديث. توفي سنة: ٤٤٩ هـ. من تصانيفه: شرح صحيح الإمام البخاري.

انظر: الديباج: ٢٠٥، ١٠٦، شجرة النور: ١١٥، شذرات الذهب: ٢٨٣/٣.

(٣) هو محمد بن عبدالله بن عبد الحكم الحجة النثار، الفقيه، المالكي (أبو عبدالله) انتهت إليه رئاسة مذهب مالك في مصر، وهو رابع المحدثين وهم: ابن الموارز، وابن عبدوس، وابن سحنون، ولد سنة: ١٨٢ هـ، وتوفي سنة: ٢٦٨ هـ.

من تصانيفه: أحكام القرآن، كتاب الشروط، كتاب الدعوى والبيانات.

انظر: الديباج: ١٦٣-١٦٥، تهذيب التهذيب: ٩/٢٦٢-٢٦٠، شجرة النور: ٦٧.

(٤) هو حمديس بن ابراهيم بن أبي محزز اللخمي القفصي، نزل مصر كان فقيهاً، ثقة. توفي سنة: ٢٩٩ هـ بمصر.

من تصانيفه: اختصار المدونة في الفقه.

انظر: الديباج: ٣٤٢/١، معجم المؤلفين: ٤/٧٧.

(٥) لم أجده له ترجمة.

(٦) هو القاسم بن سلام، كان أبوه عبداً رومياً لرجل من أهل هراة، وكان ثقة، فاضلاً، فقيهاً، محدثاً، مقرئاً، نحوياً، مؤرخاً، ولد القضاء بمدينة طرسوس. ولد سنة:

استثناء منهم أبو عبد الرحمن السُّلْمَيٌ<sup>(١)</sup>، وعطاء، وسعيد بن جبير، وابراهيم التميمي<sup>(٢)</sup>، وعون بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، ولما عرف عياض في «المدارك» لمحمد بن سحنون قال: لا يستثنى في مسألة الإيمان، وخالقه ابن<sup>(٤)</sup> عبدوس، وغيره، وكان يقول: «أنا مؤمن» عند الله، وأنكره ابن عبدوس، وأصحابه، وأهل مصر، والمشرق، وتُكلِّم بذلك بمصر في حلقة أبي الذكر<sup>(٥)</sup> الفقيه

= ١٥٠ هـ، وقيل: غير ذلك، وتوفي سنة: ٢٢٤ هـ بمكة.

من تصانيفه: كتاب أدب القاضي، الإيمان والندور، الأموال.

انظر: إنباه الرُّواه: ٢٣-١٢/٣، وفيات الأعيان: ٤/٦٠-٦٣، إشارة التعين: ٢٦١

. ٢٦٢

(١) هو محمد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي النيسابوري (أبو عبد الرحمن) صوفي، محدث، حافظ، مفسر، مؤرخ، ولد سنة: ٣٢٥ هـ. وقيل: غير ذلك. وتوفي سنة: ٤١٢ هـ.

من تصانيفه: عيون النفس، حقائق التفسير، طبقات الصوفية.

انظر: طبقات الشافعية: ٣/٦٠، ٦١، طبقات الأولياء لابن الملقن: ٣١٣-٣١٥.

معجم المؤلفين: ٩/٢٥٨، ٢٥٩.

(٢) هو إبراهيم بن أدهم بن منصور العجلي التميمي (أبو سحاق) البلخي، الزاهد سكن الشام روى عنه الثوري، والأوزاعي، وغيرهم، ثقة. توفي سنة: ١٦٢ هـ.

انظر: تهذيب التهذيب: ١/١٠٢.

(٣) في الأصل: «عبد»، وال الصحيح ما أثبته من (ب).

(٤) هو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المذلي (أبو عبد الله) الكوفي، الزاهد كان تابعي ثقة، روى عن الشعبي، وغيره. توفي سنة: ١١٠ هـ، وقيل: ١٢٠ هـ.

انظر: تهذيب التهذيب: ٨/١٧١-١٧٣.

(٥) في الأصل: «بن» بلا ألف.

(٦) هو محمد بن محبى بن مهدي التمار المالكي (أبو الذكر) من أهل أسوان، قاضي مصر. توفي سنة: ٣٤١ هـ.

انظر: ترتيب المدارك: ٣/٢٩٧، ٢٩٨.

فانكروه، فقال أبو الذكر: وعندنا فرقة بالغرب يقال: لهم السحنونية تقول: ذلك، [وكان ابن<sup>(١)</sup> سحنون يقول: المرء يعلم اعتقاده فكيف يعلم أنه يعتقد الإيمان ثم يشك فيه]<sup>(٢)</sup>، وكان أصحابه يسمون من خالفهم الشكوكية؛ لاستثنائهم.

قال القاضي عياض: وهذا خلاف لفظي لا حقيقة فمن التفت إلى مغيب الحال، والخاتمة، وما سبق به القدر. قال: بالاستثناء. ومن التفت إلى حال يقينه، وصحة معتقده في ذمته<sup>(٣)</sup> لم يقل به. ثم نشأ بينهم بعد اختلاف آخر بعد ثلاثة سنة في القول في الغير هل يقال: هو مؤمن عند الله أم لا؟. وجرى فيه بين ابن التبان<sup>(٤)</sup> وابن أبي زيد،<sup>(٥)</sup> والشبيبي،<sup>(٦)</sup> وأبي

(١) في (ب) «بن» بلا ألف.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) في (ب) «وقته».

(٤) هو عبدالله بن اسحاق بن التبان القىروانى المالكى (أبو محمد)، كان فقيهاً حافظاً للقرآن متوفياً في علومه، متكلماً، فصيحاً أخذ عن ابن اللباد، وغيره. ولد سنة: ٣١٥هـ، وتوفي سنة: ٣٧١هـ.

من تصانيفه: كتاب في فضائل أهل البيت، كتاب في النوازل.  
انظر: ترتيب المدارك: ٤/٥٢٤-٥١٧، الديباج: ١/٤٣١، تراجم المؤلفين التونسيين: ١/٢٠٤-٢٠٢.

(٥) هو عبدالله بن أبي زيد عبد الرحمن التفزي القىروانى المالكى الفقيه النظار، الحافظ الحجة إمام المالكية في وقته (أبو محمد). توفي سنة: ٣٨٦هـ بالقىروان.

من تصانيفه: كتاب النوازل والزيادات على المدونة، تهذيب العتبية بالفقه، كتاب المناسب، البيان عن إعجاز القرآن، رسالة النبي عن الجدل.  
انظر: الديباج: ١/٤٢٧-٤٣٠، شجرة النور: ٩٦، تراجم المؤلفين التونسيين: ٢/٤٤٣-٤٤٨.

(٦) ما في النسخ «الشبيبي» وهو خطأ، والصحيح «المُسيّ»؛ لأن الشبيبي توفي سنة:

ميسرة،<sup>(١)</sup> والداودي<sup>(٢)</sup> «زحوف، وال الصحيح قول ابن أبي زيد: <sup>(٣)</sup> إن كانت سريتك مثل علانتك فأنت مؤمن عند الله زاد الداودي<sup>(٤)</sup>» وختم لك بذلك. وأما ابن التبان، وغيره فأطلقوا القول «بأنك مؤمن». <sup>(٥)</sup>

= ٧٨٢ هـ متأخراً عنهم، والمسمى من طبقتهم، ومعاصريهم وكذلك في كتب التراجم التي أطلعت عليها.

والمسمى هو العباس بن عيسى المسمى القيرواني، المالكي (أبو الفضل) - وعمي بفتح اليم الأولى، وسكن الثانية قرية بالمغرب - كان فقيها، فاضلاً، ديناً، عابداً. قتل سنة: ٣٣٣ هـ.

من تصانيفه: كتاب تحرير المسکر، اختصار كتاب محمد بن الموز بالفقه.  
انظر: ترتيب المدارك: ٣١٣/٣، ٣٢٣-٣٢٣، شجرة النور: ٨٣، تراجم المؤلفين التونسيين: ٣٨٣-٣٨١، ١٤٥/٤، ١٤٧-١٤٧.

(١) هو أحمد بن نزار أبو ميسرة (أبو جعفر) كان فقيها، عابداً، ورعاً، عرض عليه قضاء أفريقيا فامتنع. توفي سنة: ٣٣٧ هـ.

انظر: ترتيب المدارك: ٣٥٨/٣، ٣٦٢-٣٦٢، شجرة النور: ٨٤.

(٢) هو أحمد بن نصر الداودي الأستدي (أبو جعفر) من أئمة المالكية بالمغرب، كان فقيها فاضلاً، متقدماً. له حظ في اللسان، والحديث، والنظر. توفي ٤٠٢ هـ بتلمسان.

من تصانيفه: النامي في شرح الموطأ، الوعي في الفقه، والإيضاح في الرد على القدرة.  
انظر: ترتيب المدارك: ٦٢٣/٤، ٦٢٤، الديجاج: ١٦٥/١، ١٦٦، شجرة النور:

. ١١١، ١١٠.

(٣) في الأصل: «يزيد» بزيادة ياء.

(٤) سقط من (ب).

(٥) ترتيب المدارك: ٢١٨/٤، ٢١٩. مسألة: اختلف الناس في حكم الاستثناء في الإيمان، وقول الرجل: «أنا مؤمن». مبني على اختلافهم فيما يقع عليه اسم الإيمان. والتحقيق في ذلك ما ذكره شارح الطحاوية قال: مسألة الاستثناء في الإيمان، وهو أن يقول الرجل: «أنا مؤمن»، إن شاء الله . والناس فيه على ثلاثة أقوال: طرفان، ووسط، منهم من يوجهه، ومنهم من يحرمه، ومنهم من يحييه باعتبار وينفعه باعتبار، وهذا أصح الأقوال.

١٧ - **(الصابرين والصادقين)**. قدم الصبر؛ لأنه رأس الإيمان، رأس كل عبادة؛ لأن حبس النفس على المشاق، وما تأتي العبادة إلا بالصبر ثم عقبه بالصدق؛ لأن الإنسان قد يحبس نفسه على المشاق رياً، وسمعة فأخبر أنهم صادقون في صبرهم ثم عقبه بالقنوت، وهي العبادة القاصرة ثم عقبه

= أما من يوجبه فلهم مأخذان: أحدهما: أن الإيمان هو ما مات الإنسان عليه، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمناً أو كافراً باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة فيه.. وهذا مأخذ كثير من الكلابية وغيرهم.

الثاني: أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك ما نهاه عنه كله، فإذا قال الرجل: «أنا مؤمن»، فقد شهد لنفسه أنه من الأبرار المتقين... وهذا فيه تزكية الإنسان لنفسه.. وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء.. ويحتجون بجواز الاستثناء فيما لا شك فيه بقوله تعالى: «لتدخلنَّ المسجد الحرام إن شاء الله آمين» [الفتح: ٢٧]. قوله صلى الله عليه وسلم حين وقف على المقابر: «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» - [مسلم: ٢/٦٦٩-٦٧١]، كتاب الجنائز - باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها. رقم الحديث: «١٠٢-١٠٤» - وغيرها.

وأما من يحرمه، فكل من جعل الإيمان شيئاً واحداً - وهو قول الكراميه - فيقول: أنا أعلم أنني مؤمن، كما أعلم أنني تكلمت بالشهادتين.. فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه..

وأما من جوز الاستثناء، وتركه فهم أسعد بالدليل من الفريقين، وخير الأمور أوسطها، فإن أراد المستثنى الشك في أصل إيمانه منع من الاستثناء، وهذا مما لا خلاف فيه.

وإن أراد أنه مؤمن من المؤمنين الذين وصفهم الله في قوله: «إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تلقيت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون...» [الأنفال: ٤-٢]، فالاستثناء حينئذ جائز، وكذلك من أراد عدم علمه بالعاقبة. أو تعليقاً؛ للأمر بمشيئة الله لا شك في إيمانه. وهذا القول في القوة كما ترى). أ.هـ. شرح الطحاوية: ٣٩٨-٣٩٥

بالعبادة المتعدية، للغير وهي الإنفاق في الزكاة، وصلة الرحم وغير ذلك، وأيضا فالصدقة برهان ودليل على صحة ذلك كله، فلذلك أخرها بعد كمن يذكر المسألة، وحكمها ثم يذكر بعد ذلك دليلها ثم عقبه بالاستغفار. قال<sup>(١)</sup> الزخيري: والواو المتوسطة [بين الصفات]؛<sup>(٢)</sup> للدلالة على كلامهم في كل واحدة منها.<sup>(٣)</sup> وقول أبي حيان: لا يعلم ذلك في عطف الصفات.<sup>(٤)</sup>

يردّ بأن هذا ليس من علمه، وإنما هو من علم البيان، وقالوا: فيه عطف الصفات يقتضي ذلك. وقول ابن عطية: الصدق في القول، والفعل،<sup>(٥)</sup> هو بناء على استعمال اللفظ في حقيقته، ومجازه<sup>(٦)</sup> لأنّه حقيقة في القول.<sup>(٧)</sup>

(١) في الأصل: «قاله» بزيادة هاء.

(٢) زيادة من تفسير الزخيري يقتضيها سياق الكلام.

(٣) تفسيره: ٤١٧/١.

(٤) تفسير أبي حيان: ٢/٤٠٠، وقد وجه أبو حيان العطف بالواو في الآية بقوله: وهذه الأوصاف الخمسة هي لموصوف واحد، وهم المؤمنون، وعطف بالواو، ولم تتبّع دون عطف؛ لتبّاين كل صفة عن صفة إذ ليست في معنى واحد، فينزل تغاير الصفات، وتباينها متزلاة تغاير الذوات فعطفت - ثم أورد كلام الزخيري الذي أورده المفسر وتعقبه بقوله: ولا نعلم العطف في الصفة بالواو يدل على الكمال). ا.هـ. فكان الأولى بالمفسر أن يذكر توجيه أبي حيان، للعطف بالواو، لأن عدم ذكره يشعر بأنّ أبي حيان تعقب الزخيري، ولم يكن له رأي في المسألة.

(٥) تفسيره: ٣/٣٨.

(٦) سبق التعريف بالحقيقة، والمجاز عند تفسير المفسر للفظ «الرحمن» من البسمة بالحاشية.

(٧) وفي الفعل أيضاً. راجع تعليقي على قول الباقياني في مسألة الاسم، والمسمى بالحاشية.

١٨ - **﴿شهد الله﴾**.<sup>(١)</sup> وجه مناسبتها لما قبلها أنه لما تضمن الكلام السابق الثناء على المؤمنين بوصف الإيمان، والصبر، وما عُطف عليه عقبه بيان أن السبب الحامل لهم على ذلك ليس هو أمراً غمضاً خفياً بحيث ينافي على غيرهم، بل هو أمر جلي واضح فأخبر بهذه أن الله تعالى نصب الدلائل الدالة على وحدانيته، وعلّمها الملائكة، والأنبياء، والعلماء فاهتدوا بها إلى الإيمان، وشرأطه.

- **﴿شهد﴾** هنا بمعنى أعلم . والشهادة يراد بها التحمل، ويراد بها الإعلام، وهو المعبّر عنه في غير هذه بالأداء.

وقال أبو عبيدة: **﴿شهد الله﴾** معناه: قضى ، وحكم .<sup>(٢)</sup>  
وقال ابن عطية: وهذا مردود من جهات .<sup>(٣)</sup> انتهى ؛ لأن الحكم أمر جعل، والتوكيد عقلي، ولا يصح تفسيره؛ لأن الشهادة ليست بعض الحكم بالشيء، بل هي سبب فيه، وموجب له، فهي غيره، وأيضاً فتعلق الحكم حادث لا يقال: حكم فلان بأن **﴿لا إله إلا هو﴾**؛ لأن / لفظ: **«الشهادة»** بعيد من لفظة **«القضاء»**، ولا علاقة بينهما تبيح الاطلاق المجازي بوجه .<sup>(٤)</sup>

- **﴿قائما﴾** في إعرابه وجوه أحسنها عند الزمخشري : أنه منصوب على المدح ، أو صلة ؛ لقوله: **﴿لا إله إلا الله﴾** ،<sup>(٥)</sup> وتعقبه أبو حيان بأن فيه

(١) تكملتها: **«أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾**.

(٢) انظر: مجاز القرآن: ٨٩/١.

(٣) تفسيره: ٤٠/٣.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «٨٣».

(٥) تفسيره: ٤١٧/١.

الفصل بأجنبى ، وهم الملعونون ، وليسوا معمولين لشيء من جملة ﴿لا إله﴾ .<sup>(١)</sup> ويرد عليه «أيضاً»<sup>(٢)</sup> المفهوم أن ثم ﴿إله﴾ غير قائم بالقسط ؛ وهو محال .<sup>(٣)</sup>

فإن قلت : ما أفاد تكرار ﴿لا إله إلا هو﴾ ؟

فالجواب : من وجهين :

الأول : أن المذكور أولاً كالمقدمتين .

والثاني : كالت نتيجة لا سيما على تفسير الرمخشري .<sup>(٤)</sup>

فنقول المراد : أن الله تعالى أعلم بذلك بنصب الدلائل الدالة عليه فعلتها الملائكة ، والعلماء كعلمه بالمدمتين ، ثم لما علموا تلك الدلائل وتحققوا حكموا بأن ﴿لا إله إلا الله﴾ .

الجواب الثاني : أنه كرره لقوله ﴿العزيز الحكيم﴾ «أي»<sup>(٥)</sup> : تيقنوا بذلك بهاتين الصفتين . وعبر عنه الفخر بعبارة لا تفي بهذا المعنى فقال : الأول أتوا به على معنى الشهادة ، والثاني : إخبار بما في نفس الأمر ، أو كما قال .<sup>(٦)</sup>

(١) تفسيره : ٤٠٤ / ٢ ، لما ذكر أبو حيان أقوال النحاة في إعرابه ، ومنها ما ذكره المفسر قال بعد ذلك : والأولى من هذه الأقوال كلها أن يكون منصوباً على الحال من اسم الله والعامل فيه ﴿شهيد﴾ ، وهو قول الجمهور . ١ . هـ . وانظر : تفسير الرازي ، ٢٢٠ / ٧ ، تفسير الألوسي : ١٠٥ / ٣ .

(٢) سقط من (ب) .

(٣) تفسير ابن عرفة ق : «٨٣» .

(٤) انظر : تفسيره : ٤١٩ / ١ ، قال الرمخشري بعدما أورد هذا الإشكال : ذكره أولاً ؛ للدلالة على اختصاصه بالوحدانية ، وأنه لا إله إلا تلك الذات المتميزة ، ثم ذكره ثانياً بعد ما قرر باثبات الوحدانية إثبات العدل ؛ للدلالة على اختصاصه بالأمراء . . . الخ ) . ١ . هـ .

(٥) سقط من (ب) .

(٦) انظر : تفسيره : ٧ / ٧ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ . قال الفخر : ﴿العزيز الحكيم﴾ فـ ﴿العزيز﴾ إشارة =

وانظر: أسئلة ابن السّيد فله في هذه الآية كلام حسن. <sup>(١)</sup>

١٩ - **﴿وَمَا اخْتَلَفَ..﴾** <sup>(٢)</sup> لما تقدّم ذكر الوحدانية، والثّناء على من آمن عقبه ببيان أنّ كفر من كفر لم يكن؛ لشّبهة عرضت؛ ولا لخفاء الدّلائل؛ ولا لغموض المعجزة، بل مجرّد البغي، والعناد. وقال البيانيون: إنّ ذكر المحكوم عليه مع الحكم يكون لأحد ثلاثة أمور:

إما: لطلق البيان كقولك: «أكرم زيد بن عمرو» أو؛ للإعلام باستحقاقه له، وهو الذي عبر عنه الأصوليون بقولهم: ذكر الحكم عقّيب الوصف المناسب يشعر بأنه علة فيه كقولك: «أكرم المحسن إليك»، وإنما لبيان مناقضته له كقولك: «أكرم من أساء إليك»، والأية من هذا القسم؛ لأنّ مجيء العلم لهم [موجب]؛ <sup>(٣)</sup> للاتفاق على الإيمان فجعلوه هم <sup>(٤)</sup> موجباً؛

= إلى كمال القدرة، و**﴿وَالْحَكِيمُ﴾** إشارة إلى كمال العلم، وما الصفتان اللتان يتمتع حصول الإلهية إلا معهما .. الخ). ١. هـ.

(١) انظر: المسائل والأجوبة ق: «٤٢»، قال ابن السّيد: قوله: **﴿قَائِمًا﴾** منصوب على الحال، والأمر الغائب لا يقطع فيه بتصديق، ولا تكذيب؛ لأنّا قد وجدنا في العالم خواص عجيبة، لو أخبرنا بها دون مشاهدتها؛ لأنّكنا، فلسنا نبعد أن يكون هذا من جملتها). ١. هـ.

قلت: قول ابن السّيد هذا بالنسبة لنا كبشر، أمّا بالنسبة لله فلا؛ لأنّه لا تخفي عليه خافية في الأرض، ولا في السماء. والذّي يظهر - والله أعلم - أنه كرر لفظ: **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾**؛ لأنّه صدر الكلام بكلمة التوحيد ثمّ أعقبه، بتعداد الشّاهدين في قوله: **﴿.. وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقَسْطِ..﴾**، فطال الكلام فأعادها تأكيداً لما قبلها، واثبّطاً لما بعدها وهو قوله: **﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا سُلْطَانٌ..﴾**.

(٢) تكلمتها: **﴿.. الَّذِينَ أَوْتَوُا الْكِتَابَ إِلَّا مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَ هُمُ الْعِلْمُ بِعِنْدِهِمْ وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾**.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) في (ب) **«هُوَ** بالإفراد.

للاختلاف، وهذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح.

- **﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾**. لازمه هو جواب الشرط أي : فإن الله يعاقبه سريعاً، وأما مدلول اللفظ فثابت في نفس الأمر آمن، أو كفر.

٢٠ - **﴿حاجوك...﴾** <sup>(١)</sup> بدأ «أولاً» <sup>(٢)</sup> بالمحاجة، والحجّة الدليل الصحيح الصدق بالنسبة إلى دعوى المدعى .

- **﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ﴾**. إما مشاركة، وإعراض عنهم كما يقول الفخر: هذا تشكيك في <sup>(٣)</sup> البدويات <sup>(٤)</sup>، والضروريات فلا يستحق جواباً. فمحاجتهم له مباهته في أمر بديهي ، وإنما مناظرة أي : فقل : أنتم مشتغلون بدنياكم، وأنا أسلمت قصدي لله ، وما حكمكم أن تجاجوني في هذا فإني ما أتيت بما «هو» <sup>(٥)</sup> غريب ، فلا <sup>(٦)</sup> نسلم وجهي إلى مشاركتكم في شيء من أمور دنياكم . <sup>(٧)</sup>

---

(١) تكملتها: **﴿... فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ أَسْلَمْتُمْ فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ تُولُوا إِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعَبادِ﴾**.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في الأصل : «من»، وما أثبته من (ب) يقتضيه السياق.

(٤) في (ب) «أو».

(٥) سقط من (ب).

(٦) في (ب) بلا «فاء».

(٧) انظر: تفسيره: ٢١٠-٢١٢. يقصد بذلك وفد نصارى نجران الذين حاجوا الرسول صلى الله عليه وسلم في ألوهية عيسى عليه السلام وبين الله لهم بهذه الآيات ، وغيرها بطلان ما أدعوه من ألوهية عيسى عليه السلام ، واثبات صدق رسالة محمد صلى الله عليه وسلم . والأية عامة لكل من جادل بالباطل ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا خصوص السبب .

فإن قلت: هلا قيل: «وقل لهم» كما قيل **﴿فإن حاجوك﴾**!

فالجواب: أن الحاجة إنما تقع من رؤسائهم، فلو قيل: وقل لهم لكان خاصاً بهم دون غيرهم، وهو مأمور بأن يقول: ذلك، للجميع، وهذا السؤال إنما يردد على أن قوله: **﴿وما اختلف فيه إلا الذين أوتوا الكتاب﴾** عام<sup>(١)</sup> في اليهود، والنصارى باتفاق.

- **﴿فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا...﴾**. هذه الآية تدل على **﴿إن﴾** بمنزلة **﴿إذا﴾** بدليل المعاندة بينها إما متساويان أو أحد<sup>(٢)</sup> الأمرين أرجح فقد دخلت **﴿إن﴾** إما الأولى؛ أو<sup>(٣)</sup> الثانية على الأرجح، وهذا خلاف قولهم إن كلمة **﴿إن﴾** لا تدخل إلّا على ما ليس بمحقق الوقع مما هو ممكن، أو مما يفرض وقوعه، وليس بممكن بخلاف **﴿إذا﴾**.<sup>(٤)</sup>

- **﴿إنما عليك البلاغ﴾**. الحصر هنا بحسب السياق فيما بينه، وبينهم أي: فلا يلحقك ضرر من أجلهم **﴿إنما عليك البلاغ﴾** فلا تكون منسوخة بأية السيف<sup>(٥)</sup> كما فهم ابن عطية؛<sup>(٦)</sup> لأنه على ما قررنا لا منافاة بين حصر أمره

---

= انظر: تفسير الرازي: ٧/٢١٠-٢١٢، تفسير الطبرى: ٣/٢١٤، تفسير ابن عطية: ٣/٤٣، تفسير الزمخشري: ١/٤١٨.

(١) في (ب) «عاماً» بالنصب.

(٢) في (ب) «الأحد» بزيادة لام.

(٣) في (ب) «بالواو».

(٤) انظر: المفصل للزمخشري: ٣٢٢، مغني اللبيب: ١٢٠-١٢٧.

(٥) آية السيف قوله تعالى: **﴿فإذا انسلح الأشهر الحرم فاقتلونوا المشركين حيث وجدتهم وخذلهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكوة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم﴾** [التوبه: ٥].

(٦) انظر: تفسيره: ٣/٤٤. ابن عطية لم يفهم ذلك بل قال: قوله تعالى: **﴿فإنما عليك البلاغ﴾** ذكر بعض الناس أنها آية موادعة، وأنها مَّا نسخته آية السيف. قال =

بالتبليغ، وبين أمره بقتالهم.

٢١ - **﴿بِغَيرِ حَقٍ﴾**.<sup>(١)</sup> قال الرمخشري : في سورة البقرة [آية : ٦١] : قتل النبيين لا يكون إلا بغير حق فما أفاد ذكره !؟ .

وأجاب : بأن المراد أنهم لم يستندوا في قتلهم إياهم؛ لشبهة بوجه، وإنما ذلك عناد منهم.<sup>(٢)</sup>

فإن قلت : لم نُكِرْ «الحق» هنا، وعُرِفَ في البقرة؟ .

فالجواب أن هذه نزلت قبل آية البقرة كجواب الرمخشري في **﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾**.<sup>(٣)</sup> [البقرة : ١٢٦].

**وأجاب ابن الزبير:**<sup>(٤)</sup> بأن هذه في متقدميّ بنى إسرائيل كلهم كانوا

= أبو محمد : وهذا يحتاج أن يقترن به معرفة تاريخ نزولها، وأما على ظاهر نزول هذه الآية في وقت وفـ نجران فإنـا المعنى (إنـا عليكـ البلـاغـ) بما فيه قـتـالـ، وغـيرـهـ . . . . . هـ .  
فالـفسـرـ رـحـمـهـ اللهـ نـسـبـ إـلـىـ اـبـنـ عـطـيـةـ ماـ لـيـقـلـهـ؛ لأنـ كـلـامـهـ يـوـهـمـ أنـ اـبـنـ عـطـيـةـ  
قالـ ذـلـكـ وـلـيـسـ كـمـاـ قـالـ .

(١) الآية : **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ . . . وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبِشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾**، وما في البقرة : **﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرْ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ . . . إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾** [آية : ٦١].

(٢) تفسـيرـهـ : ٢٨٥ / ١ .

(٣) انـظـرـ : تفسـيرـ الرـمخـشـريـ : ٣٧٩ / ٢، قالـ الرـمخـشـريـ : إـنـا قـلـتـ : أـيـ : فـرقـ بـينـ قـولـهـ :  
**﴿اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾**، وـبـينـ قـولـهـ : **﴿اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾** .  
[إـبرـاهـيمـ : ٣٥]؟ . قـلـتـ : قدـ سـأـلـ فـيـ الـأـوـلـ : أـنـ يـجـعـلـهـ مـنـ جـمـلةـ الـبـلـادـ الـتـيـ يـأـمـنـ أـهـلـهـ،  
وـلـاـ يـخـافـونـ، وـفـيـ الثـانـيـ : أـنـ يـخـرـجـهـ مـنـ صـفـةـ كـانـ عـلـيـهـاـ مـنـ الـخـوفـ إـلـىـ ضـدـهـ مـنـ  
الـأـمـنـ . . . . . هـ .

(٤) هوـ أـحـمـدـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ بـنـ الزـبـيرـ الـعـاصـميـ، الـنـقـفيـ، الـجـيـانـيـ الـغـرـنـاطـيـ (أـبـوـ جـعـفـرـ)، كانـ  
مـحـدـثـاـ، مـقـرـئـاـ، نـحـوـيـاـ، اـنـتـهـتـ إـلـيـهـ الرـئـاسـةـ بـالـأـنـدـلـسـ فـيـ صـنـاعـةـ الـعـرـبـيـةـ، وـتـجـوـيدـ =

كفاراً لم يؤمن منهم إلا القليل فناسب التنكير المقتضى؛ «للعموم»<sup>(١)</sup>، وأية البقرة في معاصريه عليه السلام، وأمن منهم كثير فناسب التعريف المقتضى للخصوص». <sup>(٢)</sup>

- «ويقتلون الذين يأمرؤن بالقسط». إذا طبّقت على سبب نزولها على ما حکى ابن عطیة كان فيها دلیل على أن الأمر بالشيء نهي عن ضده؛ لأن ابن عطیة نقل حدیثاً أئمّهم «قتلوا ثلاثة وأربعين نبیاً فاجتمع من عبادهم ٢٠ - ب وأحبارهم مائة وعشرون، ليغیروا وينکروا عليهم فقتلواهم أجمعین»<sup>(٣)</sup> فعتر في الآیة عن النهي عن المنکر بأنّهم أمرؤن بالقسط، ووجه ذلك أن امثثال النهي عن المنکر أشد على النفوس من امثثال الأمر بالقسط فإذا كانوا يقتلونهم من حيث إتصافهم بالانکار فيما هو أخف عليهم، فأحرى أن

= القرآن، ورواية الحديث، ولد سنة: ٦٢٧هـ، وقيل: ٦٢٨هـ بجيان، وتوفي سنة: ٧٠٨هـ.

من تصانیفه: ملاک التأویل في المشابه اللفظ من التنزیل، والبرهان في ترتیب سور القرآن، شرح الإشارة للباجي في أصول الفقه.  
انظر: الديباچ: ١٨٩، ١٨٨/١، شجرة النور: ٢١٢، فهرس الفهارس للكتابي: ٤٠٤/١.

(١) في (ب) «للخصوص».

(٢) سقط من (ب). انظر: ملاک التأویل: ١/٢١٦، ٢١٧.

(٣) ما في تفسیر ابن عطیة: «من خیارهم».

(٤) تفسیره: ٤/٥. أخرجه ابن جریر عن أبي عبیدة عامر بن الجراح إلا أنه قال: فقام مائة وإثنا عشر رجلاً. بدل من «مائة وعشرين». تفسیره: ٣/٢١٦.

وآخرجه - أيضاً - ابن أبي حاتم إلا أنه قال: «فقام مائة رجل وسبعين رجلاً».

تفسيره: ٢/١٦٢، ١٦١. واستناده ضعیف؛ لأن فيه «أبا الحسن مولی بنی اسد مجھول».

يقتلوهم من حيث<sup>(١)</sup> إصافهم بالأشد.

٢٢ - **﴿أولئك﴾**<sup>(٢)</sup>. الإشارة بلفظ **البعد**؛ للقريب للتعظيم في المدح، أو **الذم**.

وقال الطبي: إما للتعظيم مثل **﴿فذلكن الذي لمني فيه﴾** [يوسف: ٣٢]، أو للابعد كهذه الآية.<sup>(٣)</sup>

- **﴿ناصرين﴾**. جمعه بمعنى التوزيع أي كل واحد ليس له ناصر.

٢٣ - **﴿وهم معرضون﴾**. <sup>(٤)</sup> إما أن المراد: وحالهم، و شأنهم الإعراض بدليل إتيانه بلفظ الاسم، والأول بلفظ الفعل، أو المراد: أنهم يتولون عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويعرضون عن الإييان.

ابن هشام المصري: عطف الجملة الاسمية على الفعلية، وبالعكس فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: الجواز مطلقاً، وهو المفهوم من قول النحوين في باب الاشتغال في مثل: «قام زيد وعمرو اكرمه» إن نَصَبَ «عمرو» أرجح؛ لأن تناسب الجملتين المتعاطفتين أولى من تخالفهما.

الثاني: المنع مطلقاً حكى ابن جنيّ، ويلزم إيجاب النصب في مسألة

---

= انظر: المحرر والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٥٧/٩، ميزان الاعتدال للذهبي: ٥١٤/٤

(١) في (ب) «من غير».

(٢) تكملتها: **﴿.. الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين﴾**.

(٣) انظر: التبيان ق: «٩، ١٠».

(٤) أوطاها: **﴿ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يُدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم ..﴾**.

الاشغال السابقة إلا أن تجعل الواو؛ للاستئناف. <sup>(١)</sup>

الثالث: لأبي علي <sup>(٢)</sup> يجوز في الواو فقط نقله عنه أبو الفتح في «سر الصناعة»، <sup>(٣)</sup> وبنى عليه منع كون الفاء في «خرجت فإذا الأسد حاضر» عاطفة. <sup>(٤)</sup>

## وأضعف الثلاثة القول الثاني وقد هج به الرازبي في تفسيره، <sup>(٥)</sup> وذكر

(١) انظر: سر صناعة الإعراب: ٦٤٤ / ٢، ٦٤٥.

(٢) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان الفارسي الفسوي (أبو علي) برع في النحو، وانتهت إليه رياسته، توفي سنة ٣٧٧ هـ.

من تصانيفه: الحجة في علل القراءات السبع، البصريات، التذكرة.

انظر: إنباه الرواية: ٣١٠-٣٠٨ / ١، إشارة التعين: ٨٣، ٨٤، معجم المؤلفين: ٢٠٠ / ٣.

(٣) انظر: سر صناعة الإعراب: ١ / ٢٦٣.

(٤) قال ابن جني: تقول العرب: «خرجت فإذا زيد». واختلف العلماء في هذه الفاء، فذهب أبو عثمان (يقصد نفسه) إلى أنها زائدة، وذهب أبو سحاق الزبيدي إلى أنها دخلت على حدّ دخوها في جواب الشرط، وذهب مبرمّان إلى أنها عاطفة. وأصبح هذه الأقوال قول أبي عثمان، وذلك لأن «إذا» هذه التي للمفاجأة.. للاتباع بدلالة قوله عزّ وجل: «وإن تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم إذا هم يقطنون» [الروم: ٣٦] فموقعها جواباً للشرط يدل على أن فيها معنى الاتباع كما أن الفاء في قولك: «إن تحسن إلى فأنا أشكرك» إنما جاز الجواب بها لما فيها من معنى الاتباع. وإذا كانت «إذا» هذه التي للمفاجأة بما قدمناه للاتباع، فالفاء في قولنا: «خرجت فإذا زيد» زائدة. ١. هـ.

سر صناعة الإعراب: ١ / ٢٦٠.

والذي يظهر لي في هذه المسألة قول أبي سحاق الزبيدي؛ لأن مفاجأتك برؤية زيد مبنية على خروجك فهي تشبه قولك: «إن تجتهد تنجح». فالنجاح مرتبط، ومبني على الاجتهاد، وإنما فلا.

(٥) انظر: تفسيره: ١ / ١٢٦.

في كتابه في «مناقب الشافعي» رضي الله عنه أن مجلساً جمعه، وجماعةً من الحنفية، وأنهم زعموا أن قول الشافعي : «يجعل أكل متروك التسمية» مردود بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مَا لَمْ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لِفَسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١].

قال : فقلت : هم لا دليل فيها ، بل هي حجة للشافعي ، وذلك أن الواو ليست ؛ للعطف بخلاف الجملتين الاسمية ، والفعالية ولا ؛ للاستئناف ؛ لأن أصل الواو أن يرتبط ما بعدها بما قبلها فيقي أن تكون ؛ للحال ، فتكون جملة الحال مقيدة ؛ للنبي ، والمعنى لا تأكلوا منه في حالة كونه فسقاً ، ومفهومه جواز الأكل إذا لم يكن فسقاً . والفسق فسره الله تعالى بقوله : ﴿أَوْ فَسِقًا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام : ١٤٥] . فالمعني لا تأكلوا منه إذا سُمي عليه غير الله ، ومفهومه كلوا منه إذا لم يُسمَّ عليه غير الله .<sup>(١)</sup> انتهى ملخصاً موضحاً . ولو أبطل العطف بخلاف الجملتين بالإنساء ، والخبر لكان صواباً .<sup>(٢)</sup>

(١) مناقب الإمام الشافعي : ٥٣٥ ، ٥٣٦ . وال الصحيح الجواز ؛ لأنه قد ورد في القرآن الكريم كقوله تعالى : ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءُنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا . . .﴾ [الأعراف : ٢٨] وغيرها . قال ابن أبي الربيع : - بعدما استعرض الأقوال ، وأدلة كل من المانع والمجوز - فإذا ثبت هذا بما لا مدفع فيه تبين لك صحة ما ذكرته من أن الجملة الاسمية تعطف على الجملة الفعلية ، والفعالية على الاسمية ويكون ذلك من وضع الجمل بعضها مكان بعض ، وبطريق به قول من قال : *المشاكلة في عطف الجمل في النظم لازمة . . .* أ.هـ . البسيط في شرح جل الزجاجي : ٦٤٣-٦٥٣ .

(٢) معنى الليبب : ٦٣٠-٦٣٢ . تطرق المفسر هنا إلى بحث عطف الجملة الخبرية على الجملة الإنسانية ، وبالعكس ، وقد ترجح الجواز . راجع تعليقي عند تفسير الآية ﴿وَبَشِّرْ . . .﴾ [٢٥] من سورة البقرة بالحاشية .

٢٤ - **﴿معدودات﴾**. وقال في البقرة: **﴿معدودة﴾** [آية: ٨٠] بالإفراد فالجمع بناء على أن كل يوم منها موصوف بكونه معدوداً، والإفراد بناء على أن المعدود مجموعها، لا يقال: يلزم على هذا كون الواحد معدوداً وهو ليس بعده؛ لأن ذلك في اصطلاح أهل الحساب، وما مرادنا إلا أنه كقوله تعالى: **﴿وشروه بثمن بخس دراهم معدودة﴾** [يوسف: ٢٠] بالإفراد إشارة إلى أن تلك الأيام قليلة، والجمع إشارة إلى أن كل يوم منها في نفسه موصوف بالقلة، والقصر فهو أبلغ من وصف جميعها بالقلة، وأشار إليه الرخشري في سورة البقرة،<sup>(١)</sup> وأيضاً فاليلوم، وإن كان واحداً باعتبار وصفاليومية فهو متكرر متعدد باعتبار أزمنته، وساعاته.<sup>(٢)</sup>

٢٦ - **﴿قل اللهم مالك الملك . . .﴾**. إن أريد بـ**﴿الملك﴾** العلم يتعلق ولا يؤثر فهو عام، وإن أريد به التأثير وهو القدرة فيمتنع حمله على العموم؛ لأن **«الملك»** الذي يشتق<sup>(٣)</sup> منه **«مالك»**<sup>(٤)</sup> لا يدخل فيه.<sup>(٥)</sup>.

- **﴿وتزع الملك﴾** وضع الظاهر موضع المضمير؛ لأن التزع<sup>(٦)</sup> يقتضي سببية

(١) انظر: تفسير: ٢٩٢/١، قال: **﴿إلا أياماً معدودة﴾** أربعين يوماً عدد أيام عبادة العجل). ا. هـ.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٨٥».

(٣) في (ب) «لا يشتق».

(٤) سقط من (ب).

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٥». لا داعي لصرف اللفظ عن ظاهره، لأن الله هو مالك الملكحقيقة في الدنيا، والأخرة لا غيره، وما عداه بالتمليك منه.

انظر: تفسير القاسمي: ٤/٧٦. راجع تعليقي على قول الباقياني في مسألة: الإسم والمسمى عند تفسير البسملة بالحاشية. وبحث موقف المفسر من قضيائ العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة.

(٦) في (ب) «التزع».

الإتياء للشخص المنزوع منه، وإن اعتبرته بصفة كان غير الأول أي : تؤوي الملك من تشاء من حيث كونك مقبلًا عليه، أو محسناً إليه ﴿وتنزع الملك من تشاء﴾ من حيث كونك غير مقبل عليه، أو غير محسن إليه .<sup>(٧)</sup> ﴿وتعز من تشاء﴾. انظر ما ذكره الفخر<sup>(٨)</sup> فهو لا يتم؛ لأنَّه فرق بين العزة

(١) المفسر في قوله : ﴿وإن اعتبرته بصفة .. الخ﴾ أول النص على مذهبه في إنكار صفات الفعل، وال الصحيح حمل الكلام على حقيقته قال تعالى : ﴿وما قدروا الله حق قدره والأرض جيعاً قضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمنه سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ [الزمر: ٦٧].

راجع تعليقي على قول الباقلاني في مسألة الاسم ، والمسمى عند تفسيره للبسملة بالخاشية . والقصد من وضع الظاهر موضع المضرم التعظيم .  
انظر: البرهان في علوم القرآن : ٤٨٥ / ٢ ، راجع مبحث موقف المفسر من قضيaya العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة :

(٢) انظر: تفسيره : ٧ / ٧ ، وما ذكره هو قوله : وأما قوله تعالى : ﴿وتعز من تشاء ..﴾ فاعلم أن العزة قد تكون في الدين ، وقد تكون في الدنيا ، أما في الدين فأشرف أنواع العزة الإيمان قال تعالى : ﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ [الم næافون: ٨] إذا ثبت هذا فنقول : لما كان أعز الأشياء الموجبة؛ للعزّة هو الإيمان ، وأذلّ الأشياء الموجبة للمذلة هو الكفر ، فلو كان حصول الإيمان ، والكفر بمجرد مشيئة العبد ، لكان إعزاز العبد نفسه بالإيمان ، وإذلاله نفسه بالكفر أعظم من إعزاز الله عبده بكل ما أعزه به ، ومن إذلال الله عبده بكل ما أذله به ، ولو كان الأمر كذلك لكان حظ العبد من هذا الوصف أتم وأكمل من حظ الله تعالى منه ، ومعلوم أن ذلك باطل قطعًا ، فعلمتنا أن الاعتزاز بالإيمان ، والحق ليس إلا من الله ، والإذلال بالكفر ، والباطل ليس إلا من الله) .١.١.هـ.

قلت : وهذا الكلام في غاية الجودة فلا مبرر لاعتراض المفسر عليه ؛ لأنها دعوى بلا دليل اللهم إلا أنه يريد تفسير الآية وفق مذهبة وإلا فمن أين استدل على التفريق؟! . وهذا ناتج عن الخوض في علم الكلام ، وتحكيم العقل في كل شيء حتى في أسماء الله ، وصفاته سبحانه وتعالى ، قال تعالى : ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشوري: ١١]. راجع تعليقي على قول الباقلاني في مسألة الاسم ، والمسمى عند

القديمة، والحادثة، وقد قال الفقهاء فيمن حلف بعزة الله إن أراد الحادثة لم يحيث، وإن أراد القديمة حنث<sup>(١)</sup>.

٢٧ - **﴿تولج الليل في النهار...﴾** ابن عطية معناه: ما ينتقص من النهار يزداد في الليل، والعكس في كل فصل من السنة<sup>(٢)</sup> انتهى. بل ذلك في كل يوم لكن عبر ابن عطية بما يفهمه العوام ونقص كل يوم وزيادته إنما يفهمه العلماء.

؛ ولذلك كان بعضهم يقول: إن القرآن يستعمل على ألفاظ يفهمها العوام، وألفاظ يفهمها الخواص، وعلى ما يفهمه الفريقان وهو شأن الكلام الوجيز البلigh، ومنه هذه الآية؛ لأن<sup>(٣)</sup> الإيلاج يشمل / الأيام التي لا يفهمها إلا الخواص، والفصول التي يدركها العوام، وكذلك المخلوقات تدرك العوام دلالتها على خالقها بتغيرها الحسيّ، وهو الأحياء، والإماتة ونحوهما، وبروز الشمرة، والنبات حالي الوجود، والعدم، ويدرك العالم وجه دلالتها بادق من ذلك من جهة أن العرض<sup>(٤)</sup> لا يبقى زمانين فلا بد للجوهر في كل زمن من عرض يخلقه الله فيه. والأية دالة على أن النهار متقدم على

---

تفسير المفسر للبسملة بالحاشية، ومبحث موقف المفسر من قضايا العقيدة والرد على المخالفين. في قسم الدراسة.

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٨٥».

(٢) تفسيره: ٥١/٣.

(٣) في الأصل «أن» بلا «لام» وما أثبته من (ب) وهو الذي يقتضيه سياق الكلام.

(٤) يقصد بـ(العرض) الصفة الفعلية.

الليل؛ لأن المُولج فيه ظرف للمُولج، والظرف سابق على المظروف، وتدل أيضاً على بطلان مذهب من زعم أن الفضلة الفجرية<sup>(١)</sup> ليست من الليل، ولا من النهار؛ لأن الإيلاج يقتضي إتصال المُولج بالمُولج فيه من غير فاصل بينهما فلو كان هناك زمن ثالث فاصل بينهما لما تصور إيلاج أحدهما في الآخر ولزم أن يكون النهار موجلاً في الفضلة التي تليه، والفضلة موجلة في الليل، والليل مولج في الفضلة، والفضلة موجلة في النهار، وذلك مصادم «لللفظ»<sup>(٢)</sup> الآية إلا أن يجاب بأن الآية لا حصر فيها، ولا تنافي كون الفضلة موجلة أيضاً مع إيلاج أحدهما في الآخر، أو يقال: إيلاج بعض الفضلة في أحددهما يُعدُّ إيلاج أحددهما فيما يستلزم إيلاج أحددهما في الآخر، ولا يتقرر قياساً من الشكل الأول؛ لعدم تكرار الوسط.

قيل: وفي الآية رد على «قول»<sup>(٣)</sup> المنجمين باستواء زمني الليل، والنهار في وسط الأرض، وهو موضع خط الاستواء.  
وقوفهم: إن بعض الموضع يكون فيها النهار دائماً، وبعضها يكون الليل دائماً على ما اقتضته الهيئة عندهم.

وأجيب بوجهين:

«الأول»: <sup>(٤)</sup> أن تلك الموضع خالية لا عمارة فيها، والأية خطاب لنا<sup>(٥)</sup> فيها نشاهد، وتعلق<sup>(٦)</sup> بالأحكام، والخالي لا تكليف فيه.

(١) يقصد بـ(الفضلة الفجرية) ما بعد الفجر حتى طلوع الشمس.

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب) «لها».

(٦) في (ب) «تعلق» بالتون.

وردَّ بأنَّ وسطَ الأرضِ معمورٌ باتفاقٍ، واختلفوا فيما بعدَ خطَّ الاستواء من جهةِ الجنوبِ، ومذهبُ بطليموس أنَّ العمارةَ فيه بقدرٍ ستَّ عشرةَ درجةً من الفلك.

الثاني: الآية مطلقة فتصدق بصورةَ رُدَّ بأنَّها مطلقةٌ في الإلایاج لا في لفظ الليلِ، والنهار؛ لأنَّه معرفٌ بـ«أَل» في عم.<sup>(١)</sup>

- «وَتَخْرُجُ الْحَيٌّ مِنَ الْمَيْتِ». ابن عطية: قيل: الميت بالتحفيف إنما يستعمل فيها قد مات، ومشدداً يستعمل فيهما<sup>(٢)</sup>. انتهى.  
عادتهم ينتقدون على الشاطبي قوله:

وَمَيْتًا لَدِيَ الْأَنْعَامِ وَالْحَجَرَاتِ حَذْ  
وَإِمَّا لَمْ يَمْتِ لِكُلِّ جَاءَ مُثْقَلًا<sup>(٣)</sup>  
فَيَرِدُونَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَبِأَيْتِهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيْتٍ»  
[إِبْرَاهِيمٌ: ١٧]، مَعَ أَنَّ فِيهِ الْخَلَافَ قَالَ فِي «التَّيسِيرِ»: مَا كَانَ قدْ مَاتَ،  
فَثَقَلَهُ نَافِعٌ، وَحَمْزَةُ، وَحَفْصُ،<sup>(٤)</sup> وَالْكَسَائِيُّ،<sup>(٥)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٨٥».

(٢) تفسيره: ٥٣/٣.

(٣) حرز الأماني: ٨٠.

(٤) هو حفص بن أبي داود سليمان بن المغيرة الدوري، الأستاذ الغاضري مولاهم الكوفي، وهو أحد رواة عاصم بن أبي النجود أحد القراء السبعة وهو ثقة. ولد سنة: ٩٦هـ، وتوفي: ١٨٠هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: كتاب الإنفاع في القراءات السبع: ١١٧/١، معرفة القراء الكبار: ١١٦/١، طبقات القراء: ١١٧/١.

(٥) هو علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فیروز الأستاذ مولاهم الكوفي المعروف بالكسائي، أحد القراء السبعة، ثقة، كان من أعلم الناس بال نحو، وإمام أهل الكوفة فيه. ولد في حدود سنة: ١٢٠هـ، وتوفي سنة: ١٨٧هـ بالري.

وخففه الباقيون .<sup>(١)</sup> قال مكي : ما لم يمت ، فهو مشدّد باتفاق لم يختلفوا فيه ، ولم يختلفوا في تخفيف ما هو نعت لما فيه هاء التأنيث .<sup>(٢)</sup>

- **﴿وترزق من تشاء﴾** . استدل بها<sup>(٣)</sup> المعتزلة . على أن الرزق إنما يطلق على الحلال ؛ لأنها خرجت خارج الامتنان ، ولا يكون إلا بالحلال .  
ويحاب بمنع كونها ؛ للامتنان ، بل ؛ للإخبار بكمال قدرة الله تعالى ، وأنه يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد .

- **﴿بغير حساب﴾** . أي : تفضلاً منك .  
فإن قلت : قوله : **﴿من تشاء﴾** ، يدل على تخصيص الرزق بالبعض دون البعض ، فما الجمع بينه ، وبين قوله : **﴿وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها﴾** [سبق تخرجهما] .

فالجواب : أن المشيئة هنا قيدت بقوله : **﴿بغير حساب﴾** فبعض الناس يرزقه الرزق الكثير ، وبعضهم يقدر عليه رزقه [كما قال]<sup>(٤)</sup> : **﴿لينفق ذو سعة من سنته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله﴾** .<sup>(٥)</sup> [الطلاق : ٧]

---

من تصانيفه : معاني القرآن ، كتاب القراءات ، النوادر الكبير .  
انظر : الإقناع في القراءات : ١٤٠-١٣٨ / ١ ، إشارة التعين : ٢١٧-٢١٨ ، معرفة القراء الكبار : ١٠٧-١٠٠ .

(١) التيسير في القراءات السبع للإمام أبي عمرو الداني : ٨٧ .

(٢) التبصرة : ٤٥٧ .

(٣) في (ب) «علي» .

(٤) زيادة من (ب) يقتضيها السياق .

(٥) راجع تعليقي عند تفسير المفسر للآية **﴿وما رزقناهم ينفقون﴾** [البقرة : ٣] وهو أن لفظ **«الرزق»** عام . بالحاشية فليراجع .

ابن عطية: هذا هو معنى التجريد<sup>(١)</sup> انتهى.

قال صاحب «المثل السائر» وهو ابن الأثير ما نصه: التجريد إخلاص الخطاب؛ لغيرك، وأنت ت يريد نفسك من جردت السيف إذا نزعته من غمده، وله فائدتان:

طلب التوسيع في الكلام، وتمكن المخاطب من [إجراء]<sup>(٢)</sup> أوصاف مقصودة له من مدح، وغيره [على نفسه]<sup>(٣)</sup>، وهو قسمان: محض، وغير محض. المحض: أن تأتي بالكلام<sup>(٤)</sup> خطاب: لغيرك تخاطب به نفسك فتكون جردت الخطاب عن نفسك لغيرك، وأنت ت يريد به نفسك كقوله:<sup>(٥)</sup>

إلام يراك المرء<sup>(٦)</sup> في زي شاعر  
وقد نحلت شوقا فروع المنابر  
كتمت بصيت الشعر على<sup>(٧)</sup> وحكمة  
بعضها<sup>(٨)</sup> ينقاد صعب المفاخر

(١) سقط معنى التجريد عن ابن عطية على المفسر - عفا الله عنه - وهو كما في تفسير ابن عطية (٣/٥٢) «ولفظ الإخراج في تنقل العطفة حتى تكون رجلاً إنما هو عبارة عن تغيير الحال كما تقول: في صبي جيد البنية: يخرج من هذا رجل قوي. وهذا المعنى يسميه ابن جني: التجريد أي: ت مجرد الشيء من حال إلى حال هو خروج). ١. هـ.

راجع: الخصائص لابن جني: ٤٧٣-٤٧٦.

(٢) زيادة من كتاب المثل السائر لازمة يقتضيها سياق الكلام؛ لبيان المراد.

(٤) في (ب) «الكلام» بالتعريف بلا «باء» موحده.

(٥) في الأصل: «لقوله» باللام.

(٦) هذه الأبيات للشاعر المشهور أبوالفوارس سعد بن محمد التميمي المعروف بحِيْص بَيْص. انظر: ديوانه: ٣١٦/٢.

(٧) في المثل السائر: «المجد».

(٨، ٩) في المثل السائر: «حَلَّمَ» بالحاء، «بِعُضِّهِمَا» بالتشبة.

أَمَا وَأَبِيكَ الْخَيْرِ إِنَّكَ فَارسُ الْغَوَابِر  
 مَقَالٌ وَمُحْيِي الدَّارِسَاتِ  
 وَإِنَّكَ أُعِيتَتِ الْمَسَامِعَ وَالنُّهَى  
 بِقَوْلِكَ عَمَّا فِي بَطُونِ الدَّفَّاتِرِ  
 فَاجْرِي الْخَطَابَ عَلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ يَرِيدُ نَفْسَهُ؛ لِيُتَمَكَّنَ مِنْ ذِكْرِ مَا ذُكِرَ مِنْ  
 الصَّفَاتِ الْفَائِقةِ.

الثاني: غير المخصوص: وهو خطاب لنفسك لا لغيرك، [لئن] <sup>(١)</sup> كان  
 بين النفس، والبدن فرق إلّا / أَنَّهَا كَأَنَّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ؛ [لِعَلَاقَةِ أَحَدِهِمَا ٢١ - بِ]  
 بِالْآخِرِ، وَبَيْنَ هَذَا الْقَسْمِ، وَالَّذِي قَبْلَهُ فرق ظَاهِرٌ] <sup>(٢)</sup> وَهُوَ أَوَّلُ بَأْنِ يُسَمِّي  
 تَجْرِيدًا. وَهَذَا هُوَ نَصْفُ تَجْرِيدٍ؛ لِأَنَّكَ لَمْ تَجْرِدْ [بِهِ] <sup>(٣)</sup> عَنْ نَفْسِكَ شَيْئًا بَلْ  
 خَاطَبَتِهَا كَأَنَّكَ فَصَلَّتْهَا عَنْكَ وَهِيَ مِنْكَ كَفُولَهُ: <sup>(٤)</sup>  
 أَقُولُ لَهَا وَقَدْ جَشَّاتِ وَجَاشَتِ  
 مَكَانِكِ <sup>(٥)</sup> تَحْمِدِي أَوْ تَسْتَرِحِي  
 قَالَ: وَمَثُلَ أَبُو عَلِيِّ الْفَارَسِيِّ التَّجْرِيدَ بِقَوْلِهِ: «لَئِنْ لَقِيتَ فَلَأَنَا لَتَقْلِيلٌ مِنْهِ»

(١) ، (٢) زِيادةً مِنَ الْمُثُلِ السَّائِرِ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ؛ لِلتَّوْضِيحِ.

(٣) زِيادةً مِنَ الْمُثُلِ السَّائِرِ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ.

(٤) هَذَا الْبَيْتُ لِعَمَرِو بْنِ الْإِطَابَةِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ قَصِيَّةِ لَهُ مَطْلُوعَهَا:  
 أَبْتَ لِي عَفْتِي وَأَبْتَ بَلَائِي وَأَخْذَى الْحَمْدَ بِالشَّمْنِ الرَّبِيعِ  
 لَمْ أَعْشِرْ لَهُ عَلَى دِيوَانِ.

انظر: الْكَاملُ لِلْمَبْدُ: ١٤٣٤/٣، دِيَوَانُ الْمَعَانِي لِابْنِ هَلَالِ الْعَسْكَرِيِّ: ١١٤، كِتَابُ  
 الْأَمْالِيِّ لِأَبِي عَلِيِّ الْقَالِيِّ: ٢٥٨/١.

وَمَعْنَى: جَشَّاتِ نَفْسِي: أي: إِرْتَفَعَتْ مِنَ الْخُوفِ، وَالْحُزْنِ، وَجَاشَتِ: مَعْنَاهُ:  
 غَيْبَانِهَا، وَخَرْوَجُهَا. مَعْجَمُ الْمَقَايِيسِ: ٤٥٩/١ مَادَة: «جَشَّاً».

(٥) مَا فِي الْمُثُلِ السَّائِرِ: «رُؤْيَدِكِ».

الأَسْد»، «وَلَئِنْ سَأَلْتَهُ لِتَسْأَلَنَّ مِنْهُ الْبَحْر» [وَهُوَ عَيْنُهُ الْأَسْدُ، وَالْبَحْر<sup>(١)</sup>] فاعتقدوا أن فيه معنى كامناً جردوه منه، وأبطله ابن الأثير، وقال: ليس بتجريد، وإنما هو تشبيه أي «لتلقينَ مِنْهُ كَالْأَسْد» «ولتسألنَّ مِنْهُ كَالْبَحْر».<sup>(٢)</sup>

وأجاب صاحب «الفلك الدائر»: بأن هذا خلاف في التسمية، فيقول الفارسي: ومن أَنْبَأَكَ أَنَّ التَّجْرِيدَ مَا قَلْتَ أَنْتَ، فَلَعْلَهُ مَا قَلْتَ أَنَا فَكَمَا سَمِيتَ أَنْتَ ذَلِكَ تَجْرِيدًا أَسْمَى أَنَا «هَذَا»<sup>(٣)</sup> كَذَلِكَ<sup>(٤)</sup>. انتهى.  
فانظر كلام ابن عطية ما يوافقه من القولين المذكورين.<sup>(٥)</sup>

٢٨ - «لَا يَتَخَذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَيَاءَ». أَتَى النَّهْيُ هُنَا بِالْفَظْ: الْغَيْبَةُ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَيَاءَ» [المتحنة: ١] بِالْفَظِ الْخَطَابِ؟

وَقَالُوا: <sup>(٦)</sup> النَّهْيُ بِالْفَظِ الْغَيْبَةِ أَشَدُ، وَأَبْلَغُ، وَهَذَا الْفَظُ<sup>(٧)</sup> يَحْتَمِلُ أَرْبَعَ مَعَانِي عَلَى اسْتِوَاءِ. إِمَّا اتِّحَادُ جَمْعِ الْمُؤْمِنِينَ لِجَمْعِ الْكَافِرِينَ، أَوْ اتِّحَادُ كُلِّ فَرْدٍ لِكُلِّ فَرْدٍ، أَوْ الْمَجْمُوعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ<sup>(٨)</sup>، أَوْ الْعَكْسُ.

ابن عطية: هذا النَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ فِي مَا يُظْهِرُهُ الْمَرءُ فَإِنَّمَا فِي النَّهْيِ فَلَا يَفْعَلُهُ مُؤْمِنٌ». <sup>(٩)</sup> انتهى.

(١) زيادة من المصدر السابق لازمة، لبيان المراد.

(٢) انظر: المثل السائر: ١٦٩-١٧٤ / ٢.

(٣) سقط من (ب)، وكرر ضمير «أَنَا» مرتين.

(٤) انظر: الفلك الدائر: ٢٠٥، ٢٠٦.

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٥، ٨٦» بالنسبة للآلية، وكلام ابن عطية فالمناسب لها التجريد، وأما الأمثلة التي ذكرها صاحب المثل السائر فيجوز فيها التجريد، والتشبيه.

(٦) في تفسير ابن عرفة ق: «٨٦» بلا «وَأَوْ».

(٧) في (ب) «لفظ» بالتنكير.

(٨) في الأصل: بـ«الواو» وما أثبته من (ب)، وتفسير ابن عرفة وهو الذي يقتضيه السياق.

(٩) تفسيره: ٣/٥٣.

قال شيخنا : يريد الميل إليهم بالنسبة ، وأما المحبة الجبلية بسبب القرابة فمعفو عنها إذ لا يستطيع دفعها ، وقرئ شاداً : ﴿لا يتخذ﴾ بالرفع .<sup>(١)</sup> وإنما يجيء تأويل ابن عطية على قراءة الخفظ ، لأنه نهي خطوب به المؤمنون ، ومن مال إليهم بقلبه لم يدخل تحت الخطاب ؛ لأنه غير مؤمن ، وأما على قراءة الرفع فيتناول ذلك اتخاذهم أولياء في الظاهر ، والميل إليهم بالقلب ، ومعناه : لا يصدر ذلك من المؤمنين .

- ﴿من دون المؤمنين﴾ . ذكر ابن عطية فيه تأويلات ، ويظهر فيه تأويل آخر نظير ما تقدم في قوله : ﴿أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير﴾ فانظره .<sup>(٢)</sup>

---

(١) تفسيره ق : «٨٦» ، وهي قراءة الضبي ، تفسير أبي حيان : ٤٢٢/٢ .

(٢) راجع تفسير المفسر لهذه الآية : [٦١] من سورة البقرة ، وانظر : تفسير ابن عطية : ٥٤/٣ . قال ابن عطية : قوله تعالى : ﴿من دون﴾ عبارة عن كون الشيء الذي تضاف إليه ﴿دون﴾ غائباً متخيلاً ليس من الأمر الأول في شيء . أ. هـ . وما يؤيد كلام ابن عطية ، ويوضحه ما ذكره الرازي في تفسيره : [١٢/٨] قال : قوله : ﴿من دون المؤمنين﴾ أي غير المؤمنين كقوله : ﴿وادعوا شهداءكم من دون الله﴾ [البقرة : ٢٣] أي : غير الله ، وذلك لأن لفظ : ﴿دون﴾ مختص بالمكان تقول : «زيد جلس دون عمرو» ، أي : في مكان أسفل منه ثم إن كان مبياناً لغيره في المكان فهو مغاير له فجعل لفظ : ﴿دون﴾ مستعملاً في معنى «غير» . أ. هـ .

ومفسر جعله من باب الجمع بين شيئاً كما فسر به آية البقرة المشار إليها ، وفيه نظر ، لأن هذه الآية في المولاة ، والآية هناك في طلببني إسرائيل من موسى عليه السلام في تبديل طعامهم ؛ لأن أولاً : ﴿وإذ قلت يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادعوا لنا ربك يخرج لنا مما تبت الأرض من بقلها وقثائهما وقومها وعدسها .﴾ الآية .

وذكر عن يحيى بن أكثم<sup>(١)</sup> أنه كتب إلى الرشيد<sup>(٢)</sup> وقد أدنى يهودياً:  
 يا ملكاً طاعته عصمة وحْبِه مفترض واجب  
 إن الذي شرفت من أجله يَرْعُمُ هذا أنه كاذب

فأبعد اليهودي، ونبذه.

- «إلا أن تتقوا..». ذكر ابن عطية هنا وجوه الإكراه وبماذا يكون.<sup>(٣)</sup>  
قال شيخنا: وكان الشيخ يمحون في باب الإكراه عن بعض فقهاء المغارقة

(١) هو يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي الأسيدي، الروزوي (أبو محمد) كان عالماً بالفقه بصيراً بالأحكام، ولي القضاء في عهد المأمون، واشتهر أمره، توفي سنة: ٢٤٢ هـ بالربذة، وقيل: ٢٤٣ هـ.

انظر: وفيات الأعيان: ٦/١٤٧-١٦٤، العبر: ١/٣٤٤، البداية والنهاية: ٣٤٥/١٠.

(٢) هو أمير المؤمنين هارون بن محمد بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب. كان شجاعاً كثير الحج، والغزو، ولد سنة: ١٤٧ بالري، وتوفي سنة: ١٩٣ هـ بطورس.

انظر: فوات الوفيات: ٤/٢٢٥-٢٢٧، البداية والنهاية: ١٠/٢١٣.

(٣) الوجوه التي ذكرها ابن عطية في تفسيره: (٣/٥٥، ٥٦) هي قوله: .. تكون التقبة، ويترتب حكمها فذلك بخوف القتل، وبالخوف على الجواح، وبالضرب بالسوط، وبسائل التعذيب .. والسجن إكراه، والتقييد إكراه، والتهديد، والوعيد إكراه .. وهذه كلها بحسب حال المكره، وبحسب الشيء الذي يكره عليه .. وأمام أي شيء تبيح فاتفاق العلماء على إباحتها للأقوال باللسان من كفر، وما دونه، ومن بيع، وهبة، وطلاق، واطلاق القول بهذا كله .. وانختلف الناس في الأفعال، فقال جماعة من أهل العلم منهم الحسن، ومكيحول .. يفعل المكره كل ما حل عليه مما حرم الله فعله .. وقال كثير من أهل العلم منهم سحنون: بل إن لم يفعل حتى مات فهو مأجور، وتركه ذلك المباح أفضل من استعماله .. وقال جمّع كثير من العلماء: التقبة إنما هي مبيحة للأقوال فاما الأفعال فلا، روى ذلك عن ابن عباس، والربيع، والضحاك .. الخ). ١. هـ.

وهذه من الموضع التي يشير فيها المفسر إلى مواطن الخلاف، ولا يذكره وهو اختصار مخلص.

أنه أودع عنده بعض الأمراء وديعة فأتى أمير آخر وطلبتها منه، فأنكرها، وأبى أن يحضرها فقال له: أحضرها «والك». فأحضرها بحضور العدول، فأشهدهم على ذلك، وُعدَ ذلك القول منه إكراها.<sup>(١)</sup>

- **﴿ويحذركم الله نفسه﴾**. اختلف الأصوليون هل يطلق على ذات الباري تعالى نفس أم لا؟ واستدل من أجاز بقوله تعالى: **﴿تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك﴾** [المائدة: ١١٦].

وأجاب المانع بأن المراد: **﴿ولا أعلم ما في نفسي﴾**، بالإضافة على معنى الملك، والخلق، والاختراع أي: **﴿ولا أعلم في نفسك التي خلقتها واحتزعتها وهي ذاتي﴾**.<sup>(٢)</sup>

**٢٩ - ﴿قل إن تخفوا..﴾**.<sup>(٣)</sup> إن قلت: هذا يرد على ابن عطية في حمله الولاية على الأمر الظاهر دون الباطن.<sup>(٤)</sup>

---

(١) تفسيره ق: «٨٦»، والمدف من إيراد المفسر لهذه القصة عن شيخه أن التهديد بالكلام يعتبر إكراها.

(٢) مadam ورد لفظ: **«النفس﴾** في الكتاب، والسنّة، وأطلقه الله على نفسه فلا داعي؛ لإنتكارة، أو تأويله؛ لأن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فمن السنة ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي..﴾** الحديث. أخرجه البخاري: ١٤٧/٩، ١٤٨، كتاب التوحيد - باب ما يذكر في الذات والنعوت وأسمى الله، مسلم: ٤/٢٠٦١، كتاب الذكر والدعاء - باب الحث على ذكر الله تعالى، الحديث: ٢». انظر: تفسير الرازبي: ١٢٠-١٢٢.

(٣) تكلمتها: **﴿ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله ويعلم ما في السموات وما في الأرض والله على كل شيء قادر﴾**.

(٤) انظر: تفسيره: ٣/٥٧.

فالجواب: أن ثبوت الولاية في الظاهر فرع عن تقررها في الباطن. وفي الآية سؤال وهو أنه<sup>(١)</sup> إذا اجتمع لفظان أحدهما يستلزم الآخر، ويدل عليه أكتفي بذكر الدال عن ذكر الآخر، فإن ذكر معاً بديه بالدلول، وأخر الدال عليه فراراً من التأكيد، وجاء قوله: ﴿لا يغادر صغيرة ولا كبيرة..﴾ [الكهف: ٤٩]، على خلاف هذا الأصل، وكذا هذه الآية، فما أفاد ﴿أو تبدوه﴾؟! فكان الأشياخ يقولون: إن ابن زيتون<sup>(٢)</sup> كان يقول: المراد المبالغة في بيان أن علم الله متعلق بجميع الكائنات، فلما قال: ﴿إن تحفوا﴾ دل على تعلق علمه تعالى بالخلفي مطابقة وبالظاهر التزاماً ثم قال: ﴿أو تبدوه﴾؛ ليدل على تعلق علمه بالظاهر مطابقة؛ لأن دلالة المطابقة أقوى من دلالة الالتزام إذ هي دالة بالمنطق، ودلالة الالتزام تدل بالمفهوم.<sup>(٣)</sup> انتهى.

فإن قلت: لم قدم ﴿إن تحفوا﴾ وجعل ﴿أو تبدوا﴾ تأكيداً ولو عكس؛ لكان تأسيساً؟

فالجواب: أن ذلك؛ ليدل اللفظ دلالتين: بالمطابقة، واللزوم، وذلك أبلغ من دلالته دلالة واحد.

(١) في الأصل: «أن» بلا هاء.

(٢) هو أبوالقاسم بن أبي بكر بن مسافر اليماني التونسي المعروف بابن زيتون قاضي الجماعة بتونس، الفقيه، الناظر، المنطقى. ولد سنة ٦٢١هـ، توفي سنة ٦٩١هـ بتونس. من تصانيفه: أمثلة التعارضات على المعلم الفقهية.

انظر: الديباج: ١/٣١٠، ٣١١، شجرة النور: ١٩٣، تراجم المؤلفين التونسيين: ٤٣٦-٤٣٢/٢.

(٣) تفسير ابن عرفة ق: «٨٦».

وأجيب أيضاً: بأنه إشارة إلى مساواة الأخفاء، للابداء بالنسبة إلى علم الله تعالى.<sup>(١)</sup>

وأجيب: أيضاً بأن حصول المعلومات في الخارج مسبب عن حصولها في الباطن، والسبب متقدم على مسببه وحصول الأقوال / في الظاهر مسبب عن كونها كانت خفية<sup>(٢)</sup> في الباطن. وذكر الأصوليون أن المتقدم<sup>(٣)</sup> على ستة أقسام: بالذات، وبالشرف، وبالرتبة، وبالزمان، وبالمكان، وبالسبب، وفي الآية سؤال آخر، وهو لم قال:<sup>(٤)</sup> «في صدوركم»، ولم يقل: في قلوبكم؟ .

والجواب: أن ذلك؛ ليدل على القلب بالمطابقة، ومعنى «تخروا» أي تدوموا على إخفائه؛ لأن ما في الصدر قد أخفي، والمراد نوعه لا شخصه؛ لأن العرض<sup>(٥)</sup> لا يبقى زمين. «يعلم ما في السموات وما في الأرض». كالدليل على ما قبله؛ لأن ما في الصدور من جملة ما في السموات، والأرض، وكل ما في السموات، والأرض معلوم لله فيما في صدوركم معلوم لله، وهو قياس من الشكل الأول.<sup>(٦)</sup>

(١) هذا القول احسن ما قيل في توجيه الآية.

(٢) في (ب) «حقيقة» بالحاء المهملة، والقاف المثناة.

(٣) في (ب) «التقدم» بحذف الميم الأولى.

(٤) في الأصل: «ثم»، وما أثبتته من (ب) يقتضيه السياق.

(٥) سبق معنى «العرض» عند تفسير الآية «وتعز من تشاء».

(٦) بالمطابقة، واللزوم.

- «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». انظر حسن تركيب هذه فإن الوعد، والتخويف إنما يكون بمجموع صفتـي العلم ، والقدرة فال قادر إذا لم يعلم بمخالفة عبده له لا يعاقبه ، وكذلك إن علم ، ولم يقدر على العقوبة.

وقول ابن عطية : الشيء في كلام العرب هو الموجـود .<sup>(١)</sup> يـرـدـ عليه أن تعلـقـ الـقـدرـةـ بـالـمـوـجـودـ يـسـتـلـزـمـ تـحـصـيلـ الـحـاـصـلـ إـلـأـ أـنـ يـرـيدـ التـعـلـقـ باـعـتـبـارـ دـوـامـ وـجـوـدـهـ ثـمـ جـعـلـ اـبـنـ عـطـيـةـ مـنـ أـقـاسـمـ الـمـوـجـودـ:ـ الـمـكـنـ،ـ إـنـماـ يـتـقـرـرـ ذـلـكـ عـلـىـ قـوـلـ اـبـنـ سـيـنـاءـ<sup>(٢)</sup>.ـ فـيـ صـادـقـيـةـ الـعـنـوـانـ عـلـىـ الـذـاتـ أـنـ بـالـفـعـلـ خـلـالـاـ لـقـوـلـ الـفـارـايـ<sup>(٣)</sup>ـ أـنـهـ بـالـقـوـةـ.<sup>(٤)</sup>

### ٣٠ - **«يـوـمـ تـجـدـ»** .<sup>(٥)</sup> قـيـلـ:ـ الـعـاـمـلـ فـيـهـ **«وـيـحـذـرـكـمـ»** ،ـ وـرـدـهـ أـبـوـ حـيـانـ

(١) تفسـيرـهـ:ـ ٥٧ـ/ـ٣ـ،ـ رـدـهـ عـلـىـ اـبـنـ عـطـيـةـ فـيـ نـظـرـ؛ـ لـأـنـ اـبـنـ عـطـيـةـ ذـكـرـهـ فـيـ كـلـامـ الـعـربـ،ـ وـالـمـفـسـرـ أـورـدـهـ مـنـ نـاحـيـةـ عـلـمـ الـكـلـامـ فـشـتـانـ بـيـنـهـاـ.

(٢) هو الحسين بن عبدالله بن الحسن بن سيناء البخاري يلقب بالشيخ الرئيس (أبو علي) فيلسوف . طيب ، شاعر ، مشارك في أنواع العلوم . ولد سنة : ٣٧٠ هـ بـ«خرمشـشـ»ـ منـ قـرـىـ بـخـارـىـ ،ـ وـتـوـفـيـ سـنـةـ ٤٢٨ـ هـ .ـ «ـبـهـذـانـ»ـ .ـ

منـ تصـانـيـفـهـ:ـ الـقـانـونـ فـيـ الـطـبـ،ـ تـقـاسـيمـ الـحـكـمـ،ـ الـمـوـجـزـ الـكـبـيرـ فـيـ الـمـنـطـقـ .ـ انـظـرـ:ـ سـيـرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ:ـ ١١ـ/ـ١١ـ،ـ ١١٩ـ،ـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ:ـ ٤٢ـ/ـ١٢ـ،ـ ٤٣ـ .ـ مـعـجمـ الـمـؤـلـفـينـ:ـ ٤ـ/ـ٤ـ .ـ ٢٣ـ-ـ٢٠ـ هـ .ـ

(٣) هو محمد بن محمد بن طرخان الفارابي التركي الحكيم (أبونص) فيلسوف ، منطقـيـ ،ـ تـوـفـيـ سـنـةـ ٣٣٩ـ هـ بـدمـشـقـ .ـ

انـظـرـ:ـ وـفـيـاتـ الـأـعـيـانـ:ـ ١٥٣ـ/ـ٥ـ،ـ ١٥٧ـ/ـ٥ـ ،ـ الـعـبـرـ:ـ ٢٥٢ـ/ـ٢ـ .ـ

(٤) تـفـسـيرـ اـبـنـ عـرـفـةـ قـ:ـ ٨٦ـ،ـ رـاجـعـ تـعـلـيـقـيـ عـنـ تـفـسـيرـ الـمـفـسـرـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ **«وـهـوـ بـكـلـ شـيـءـ عـلـيـمـ»**ـ [ـآـيـةـ:ـ ٢٩ـ]ـ مـنـ سـوـرـةـ الـبـرـةـ،ـ وـتـفـسـيرـ الـمـفـسـرـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ **«إـنـ اللـهـ لـاـ يـخـفـيـ عـلـيـهـ شـيـءـ فـيـ الـأـرـضـ وـلـاـ فـيـ السـمـاءـ..ـ»**ـ [ـآـيـةـ:ـ ٥ـ]ـ .ـ

(٥) تـكـمـلـتـهـ:ـ **«..ـ كـلـ نـفـسـ مـاـ عـمـلـتـ مـنـ خـيـرـ مـخـضـرـاـ وـمـاـ عـمـلـتـ مـنـ سـوءـ تـوـدـ لـوـ أـنـ بـيـنـهـ =ـ**

بالتنافر؛<sup>(١)</sup> لأن التحذير في الدنيا، والوجدان في الآخرة.<sup>(٢)</sup>

ويجاب: بأنه على حذف مضاف أي: عقابه.

فإن قلت: عقاب مصدر موصول لا يصح إضماره، وإبقاء عمله.

أجيب: بجوازه مع الظرف.

- **«محضرا»**. تأكيد، واطناب. وفهم ابن عطية هنا في قوله بحدوث التعلق<sup>(٣)</sup>، وأشد منه غلطاً<sup>(٤)</sup> الفخر في المعلم الدينية.<sup>(٥)</sup> واحتلقو هل تكتب الحفظة المباحثات أم لا؟. وهذه الآية تدل على أنها لا تكتب؛ لأنه تعالى ذكر أولاً تعلق علمه بجميع الكائنات كلها ذات، ومعان، ومأمورات، ومنهيات ثم ذكر:

أن الخير الواقع<sup>(٦)</sup> يوجد، والشر كذلك، ولم يذكر المباح فدل على أنه لا يكتب.

---

= وبينه أمداً بعيداً ويخذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد».

(١) في (ب)، وتفسير ابن عرفة «التنافر».

(٢) انظر: تفسيره: ٤٢٦/٢.

(٣) لم أجده في تفسير ابن عطية وهو خطأ من الناسخ، والصحيح أنه «ابن الخطيب» كما في تفسير ابن عرفة ق: «٨٦».

انظر: تفسير الفخر الرازي: ١٦/٨

ومعنى قوله: بحدوث التعلق). أن الأعمال لا يمكن بقاها، أو وجدانها يوم القيمة فلا بد من تأويل قوله: **«محضرا»** فعبر عن إحضار العمل، والمقصود به: صحائف الأعمال، أو جراء الأعمال. الفخر الرازي.

(٤) ما في النسخ «غلط» بالرفع، والصواب ما أثبته؛ لأنه تمييز لـ«أشد» منصوب.

(٥) انظر: شرح معلم أصول الدين ق: «١٥٩».

(٦) في (ب) «الواحد».

الفخر: كيف تجد<sup>(١)</sup> الأعمال وهي أعراض، والعرض لا تصح اعادته<sup>(٢)</sup> انتهى. «يصح»<sup>(٣)</sup> اعادته بمحله الذي كان فيه بناء على القول بجواز اعادة<sup>(٤)</sup> المعدوم بعينه. ولو للتمني.

- «ويحذركم الله نفسه». الزمخشري : **«نفسه»** هي ذاته المميزة من  
سائر الذوات متصفه<sup>(٥)</sup> بعلم ذاتي لا يختص بمعلوم ، وبقدرة ذاتية لا تختص  
بمقدور<sup>(٦)</sup> انتهى .

قال شيخنا: هذا يحقق قولهم إنه جاهم بأصول الدين، ويقال: نصف نحوه يُلحن جميع الناس، ونصف أصولي يُكفر جميع الناس، فإنه

(١) في الأصل: «يجد» بالياء، والصواب ما أثبته كها في الآية، ونسخة (ب).

(٢) انظر: تفسيره: ١٦/٨ . قول الفخر: «كيف تجد الأعمال وهي أعراض... الخ»، بناء على مذهبه في تأويل الصفات الفعلية، وإلا فالله قادر على ذلك قال تعالى: «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يراه . ومن يعمل مثقال ذرة شرّاً يراه» [الزلزلة: ٨، ٧]. وهذه الآية، وغيرها تفيد بأن الإنسان يرى ما عمله، وقدمه، ومن أصدق من الله قيلا؛ لأن الله قادر على كل شيء . راجع تعليقي على قول الباقلاني في مسألة الاسم، والمسمي عند تفسير البسملة بالحاشية، موقف المفسر من قضيائنا العقيدة والرد على المخالفين في قسم الدراسة.

(٣) سقط من (ب).

(٤) في الأصل: زيادة بين «إعادة» و«المعدوم» هذه العبارة: «انظر الشاهد بأن الزمخشري». وهي عبارة مضطربة، ولعلها خطأ من الناشر.

(٥) في (ب) «المتصف» بالتعريف.

(٦) تفسره: ٤٢٣ / ١

تناقض في قوله : عالم بعلم ذاتي قادر بقدرة ذاتية ؛ لأن أهل السنة يقولون : عالم بعلم قادر بقدرة . والمعتزلة يقولون : عالم ؛ لذاته ، وينفون العلم ، والقدرة .<sup>(١)</sup>

٣١ - **﴿قُلْ إِنْ كَتَمْتُ تَحْبُونَ اللَّهَ...﴾** . ذكر الزمخشري هنا كلاماً لا ينبغي كتبه .<sup>(٢)</sup> وأنكره عليه ابن الخطيب - ومحبة العبد لله من الناس من أنكرها - قال : لأن المحبة هي الميل ؛ والميل يستدعي مُعَالَه إِلَيْهِ ، وهو من عوارض الأجسام حسبما ذكره ابن الخطيب<sup>(٣)</sup> هنا ، ويعراض في الإكمال ،<sup>(٤)</sup> وغيرهما .

(١) تفسيره : ق : «٨٦». راجع تعليقي عند تفسير قوله تعالى : **﴿وَيَخْرُجُوكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾** الآية : [٢٨] بالحاشية .

(٢) ما ذكره الزمخشري في تفسيره : (٤٢٣/١) هو قوله : محبة العبد لله مجاز عن إرادة نفوسهم اختصاصه بالعبادة دون غيره ، ورغبتهم فيها ، ومحبة الله عباده أن يرضي عنهم ويحمد فعلهم .. الخ . ا . هـ . وهذا بناء على أصله أن العبد يخلق أفعاله بنفسه . راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى : **﴿وَتَرَكُوهُمْ فِي ظُلْمَاتٍ﴾** [آية : ١٧] من سورة البقرة بالحاشية ، ووجهة نظرهم أن الله ليس محلاً للحوادث .

، وقوله : **﴿لَا تَكُونُوا...﴾** [آية : ١٤٣] من سورة البقرة بالحاشية أيضاً .

(٣) تفسيره : ٤/٤ ، ٢٠٨-٢٠٤ ، ٨-١٦ ، يقصد بقوله : بعوارض الإِجْسَام . . . الخ . الصفات الفعلية كصفة المحبة ، والخلق . ونحوهما ، وهذا بناء على مذهبه في تأويل الصفات الفعلية ، والحق خلافه .

ragع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى : **﴿وَاللَّهُ لَا يَحِبُّ كُلَّ كُفَّارَ أُثْمَمْ﴾** [آية : ٢٧٦] ، وقوله : **﴿. . . وَاعْفُ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَنَا. . .﴾** [آية : ٢٨٦] من سورة البقرة بالحاشية .

(٤) انظر : إكمال الإِكْمَال : ٧/٧٠ .

ابن عطية: ومحبة الله للعبد أن يجعله مهدياً ذا قبول في الأرض»<sup>(١)</sup> انتهى . قوله: ذا قبول: وصف كمال فقد تجد من الأولياء من هو غير معروف، وليس له عند الخلق نسبة.

ابن مالك: قد يستعمل مفعول عوضاً عن «مُفْعَل». قالوا: «محبوب»، ولم يقولوا: حب<sup>(٢)</sup>. قلت: إلأّ فيها أنشده ابن عصفور:  
ولقد نزلتِ فلا تظني غيره  
مني بمنزلة المحب<sup>(٣)</sup> المكرم<sup>(٤)</sup>

قال ابن مالك: لا يستعمل فاعل عوض «مُفْعَل». قالوا: وارس<sup>(٥)</sup> من أورس الشجر، ولم يقولوا: مورس، ويافع من أيفع الغلام ولم يقولوا: موفع<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: تفسيره: ٥٩/٣.

(٢) انظر: شرح عمدة الحافظ، وعمدة اللافظ لابن مالك: ٧٢٨، ٧٢٩.

(٣) في الأصل: «أعجب».

(٤) هذا البيت، لعترة من معلقته المشهورة.

انظر: ديوانه: ١٨٦، المقرب: ١١٧/١.

(٥) معنى الوَرْسُ: نَبْتَ، وأورس المكان، أَنْبَتَهُ، فهو وارس. انظر: معجم مقاييس اللغة: ٦/١٠٠، مادة: «ورس».

(٦) انظر: المصدر السابق: ٧٢٤. والمناسبة بين قول المفسر، وإيراده لقول ابن مالك، هو أن كل عبد يدعى محبة الله، ولا تعرف هذه المحبة إلأ بالتأمل، والنظر، والآثار الظاهرة على العبد المحب من هداية الله له، وتسلبيه إيه، وقبول الناس له؛ لأن عناية الله بالعبد ثمرة لمحبته له كما أن اسم المفعول يأتي من «مُفْعَل»، وهي لغة قليلة لا تظهر إلا =

٣٢ - ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ . . .﴾، وفي آية أخرى، ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ . . .﴾ [النساء: ٥٩]، وعدم ذكر الفعل في المعطوف أبلغ؛ لاقتضائه أن طاعتها شيء واحد قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكُمْ إِنَّمَا يَبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

٣٣ - ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَ﴾ دلت الآية بالمطابقة على اصطفاء الأول، وباللزوم على اصطفاء إبراهيم، وعمران؛ لدلالة القرينة على أن اصطفائهما كان بسببيهما. فإن قلت: / لأي شيء خصّ آل إبراهيم، وآل عمان بالاصطفاء ولم ٢٢ - ب يذكر آل آدم، وآل نوح! . فالجواب من وجهين:

الأول: أن الآل: هم القرابة، وأدم، ونوح وكل الناس قرابتهم<sup>(١)</sup>؛

= بالبحث، والتصني؛ لهذا تحفظ، ولا يقاس عليها كذلك أولياء الله في نذرتهم. قال الزجاج: ويجوز في اللغة: «خَبُون» - بفتح التاء، وضم الباء - من «خَبَّيْتُ»، وهي قليلة في اللغة، وزعم الكسائي أنها لغة قد ماتت فيها يحسب). أ. هـ. معاني القرآن: ٣٩٧/١. قال ابن عطية في تفسيره: (٥٩/٣) بعد ذكره لقول الزجاج هذا: وعليها استعمال محبوب.. أ. هـ.

وما ذكره المفسر من نُدرة المحبوبين عند الله بقياسهم على هذه اللغة القليلة فيه نظر؛ لأن الله قد جعل علامه حبه أتباع ما جاء في كتابه الكريم، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله يحب المحسنين لا كما يدعوه وقد نصارى نجران بأن تأليفهم عيسى عليه السلام هو تعظيم الله، وحب له، كما ورد في سبب نزول الآية؛ لأن العبرة بمعنى اللفظ لا بخصوص السبب.

انظر: تفسير الطبرى: ٢٣٣/٣، ٢٣٢/٣، تفسير أبي حاتم الرازي: ٢/٢٠٣-٢٠٥.

(١) آل الرجل: يطلق على أتباعه، وقومه، ومن هو على دينه أيضاً. انظر: تفسير الطبرى: ٢٣٤/٣.

لأنهما أبو البشر<sup>(١)</sup> بخلاف إبراهيم، وعمران لوجود النسل من غيرهما فلهما على هذا قرابة تخصهما.

الثاني : أن يكون من باب حذف التقابل أي : أن الله اصطفى آدم ، والله ، ونوحًا ، واله ، وإبراهيم ، وال عمran ، وال عمran .

فإن قلت : في آل آدم من ليس بمصطفى . قيل : وكذلك آل إبراهيم ، والظاهر أن عمران الأول هو والد موسى ، وليس هو أبو مريم إذ لو كان هو لقال : إذا قالت امرأته ؛ لأن وضع الظاهر<sup>(٢)</sup> موضع المضمر على خلاف الأصل .<sup>(٣)</sup>

الزمخري : وقيل : بين العمرانين ألف وثمانمائة سنة<sup>(٤)</sup> انتهى .

---

(١) هذا من باب التغليب كـ «باء العمran» يقصدون أبا بكر، وعم رضي الله عنها، وإلا فنوح من ذرية آدم عليهما الصلاة، والسلام.

(٢) في (ب) كر لفظ : إذا قالت امرأته ؛ لأن وضع الظاهر . مرتين .

(٣) ما تمسك به المفسر من أن عمران هو والد موسى ليس دليلاً مانعاً من إرادة عمران أبي مريم فلا زال الاحتمال قائماً . وقد ذكر الفخر الرازي في تفسيره : (٨ / ٢٢ ، ٢٣) قرائين ترجح أنه عمران أبو مريم ثم عقب بقوله بأنها قرائين ظنية ، ولا زال الاحتمال موجوداً في الآية . قلت : وما يقوي هذه القرائين أيضاً أن الله قال : «آل عمران» فأجل ثم فصل بذلك قصة مريم ، وابنها عيسى عليهما السلام بقوله : «وإذا قالت امرأة عمران رب إني نذرت لك ما في بطني . . . الآيات . وصدر آل عمران نزلت في محاجة النصارى في ألوهية عيسى عليه السلام ، وليس هناك ذكر لعمران والد موسى عليه السلام . وهذا يدل دلاله قوية على أن المقصود والد عمران أبي مريم لا عمران والد موسى . والله أعلم . انظر : تفسير أبي حيان : ٤٣٤ / ٢ ، ٤٣٥ ، تفسير القاسمي : ٤ / ٨٥ .

(٤) تفسيره : ٤٢٤ / ١ .

بینها<sup>(١)</sup> على ما ذكر الزخشري من نسبهما جدان خاصة. فهذا يدل على طول  
أعماрهم.

﴿على العالمين﴾. أي : عالمي زمانهم من الآدميين فلا يؤخذ منه  
تفضيلهم على الملائكة. <sup>(٢)</sup>

(١) في الأصل : «ما بینها» بزيادة «ما»، وال الصحيح حذف «ما» كما هو في (ب)؛ لستقيم  
المعنى.

(٢) مسألة تفضيل الملائكة على البشر، أو العكس من المسائل التي اختلف فيها الناس على  
قولين :

فذهب بعض أهل السنة، وجمهور الأشاعرة إلى أن الأنبياء، وصالح البشر أفضل من  
الملائكة.

وذهب المعتزلة، وهو قول القاضي أبي بكر الواقاني إلى تفضيل الملائكة على البشر.  
فمن أدلة القائلين بفضيل الأنبياء، وصالح البشر على الملائكة هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ  
اَصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا﴾؛ لأن لفظ ﴿العالمين﴾ عام لجميع المخلوقات، والملائكة  
منهم؛ لذا يجب إجراء الاسم على عمومه حتى يقوم الدليل على التخصيص.  
ورُدّ عليهم بأن لفظ ﴿العالمين﴾ في الآية يحتمل أن يراد به جميع أصناف المخلوقات كما  
في قوله تعالى : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ١]، وقد يراد به بنو آدم خاصة قال  
تعالى : ﴿أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانِ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥] وهم لا يأتون الجن،  
والبهائم. وقد يراد به أهل زمن معين كقوله تعالى : ﴿اَخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾  
[الدخان: ٣٢].

ومنها : أن الله أمر الملائكة بالسجود؛ لأدم عليه السلام في قوله : ﴿وَإِذْ قَلَنا لِلْمَلَائِكَةَ  
اسْجَدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسُ . . .﴾ [البقرة: ٣٤] وهذا يدل على فضلهم عليهم؛ لأنه  
لم يؤمر هو، ولا بنوه بالسجود إلَّا لله سبحانه، وتعالى.

ورُدّ عليهم بأن المقصود تكريمه لا تفضيله على الملائكة. ومنها : أنه خلق آدم بيده قال  
تعالى : ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسَ مَا مَنْعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدِي﴾. [ص: ٧٥]. والملائكة  
لم يخلقهم بيديه بل بكلمته. ورد عليه بأن المقصود من اليدين النعمتان. قلت : وهذا =

قيل: ألفاظ القرآن من آياته عليه السلام، ومعجزاته الحادثة وهي داخلة تحت مسمى العالم؛ لأنها مما سوى الله تعالى فيلزم أن يكون عليه

= خلاف الظاهر بل المراد الحقيقة على ما يليق بجلال الله، وعظمته سبحانه، تعالى.  
وغيرها من الأدلة.

وأما المخالف فمن أدله قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رَسُولاً وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]. فبدأ بالملائكة، وهو يدل على فضلهم، وشرفهم كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩] فبدأ بالاكمال، والأفضل.

ورُدّ عليهم بأن الابتداء بالشيء يكون؛ لأسباب كما في قوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]. وهذا لا يدل على أن المسلم أفضل من المؤمن، وغيرها من الآيات. ومنها: ما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي.. حتى قال: وإن ذكرني في ملائكة ذكرته في ملائكة خير منه». الحديث. أخرجه مسلم: ٤/٢٠٦٨، كتاب الذكر - باب فضل الذكر والدعاء الحديث: «٢١٦».

ورُدّ عليه بأرجوبة أحسنها: «أن الملا الأعلى» الذين يذكر الله من ذكره فيهم: هم صفة الملائكة، وأفضلهم، وهذا من أقوى، وأجود ما احتجوا به. هذه مجمل أدلة الطرفين. وقد عقد ابن تيمية مفاضلة بينها من ناحية الأخبار، والذوات والصفات يظهر منها فضل الأنبياء، وصالحي المؤمنين على الملائكة وهذا هو الظاهر؛ لقوة أدله. وما يؤيد ذلك أيضاً أن الملائكة جُبِلُوا على فعل الخير كما قال تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ﴾ [التحرير: ٦] بينما البشر عندهم قدرة على فعل الخير، والشر كما قال تعالى: ﴿وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فِجُورُهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧، ٨] فكون الإنسان يتوجه؛ لفعل الخير مع قدرته على فعل الشر فهو أفضل مَنْ يقر على الخير، ولا قدرة له على الشر. والله أعلم. انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٤/٣٥٠-٣٩٢. تفسير الفخر الرازي: ٢١٥-٢٣٥.

السلام أفضل منها<sup>(١)</sup> كما قال صاحب<sup>(٢)</sup> البردة:  
لو ناسَبْتُ قَدْرَةً آيَاتِهِ عَظِيمًا

أُحَيِّ اسْمُهُ حِينَ يُدْعَى دَارِسَ الرَّمَم<sup>(٣)</sup>

(١) قول المفسر: ألفاظ القرآن.. ومعجزات الحادثة.. (الغ) فيه نظر؛ لأن مبني على مسألة حدوث العالم، واثبات الصانع. قال الباقياني: وال موجودات كلها على ضربين: قديم لم يَرَ.. وهو المتقدم في الوجود على غيره.. وَمُحَدِّث.. وهو الموجود عن عدم... ا. هـ. تمهيد الأول: ٣٦، ٣٧. وعليه فاللغاظ القرآن غير الله فهي داخلة تحت مسمى العالم، وما كان غير الله فهو مخلوق. والحق في ذلك أن القرآن جمجمة كلام الله حروفه، ومعانيه أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأن القرآن ليس اسمًا لمجرد المعنى، ولا لمجرد الحرف بل لمجموعها، فهو صفة له. قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدْ مِنْ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَجَارَ بِكَفَرِهِ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٦]، ومعجزة للرسول، والرسول مبلغ عن ربه. قال تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُ كَمْثَلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] لا في صفاتة ولا في أفعاله. انظر: مجموع الفتاوى: ١٢ / ١٤٠ - ١٤٣، .٢٤٤-١٦٢.

فالمسر هنا وهم، وهذا ناتج عن الخوض في علم الكلام المذموم، وعدم التقييد بما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فالزم ما لا يلزم.

(٢) هو محمد بن سعيد بن حماد الصنهاجي الدلاسي، البوصيري صوفي من أهل الطرق. ولد سنة: ٦٠٨هـ بدلاص، وتوفي سنة: ٦٩٤هـ بالاسكندرية.

من تصانيفه: قصيدة الكواكب الدرية في مدح خير البرية المعروفة بـ«البردة».

انظر: فوات الوفيات: ٣ / ٣٦٢-٣٨٩، شذرات الذهب: ٥ / ٤٣٢، معجم المؤلفين: ١٠ / ٢٨.

(٣) البردة: ١٠، وما قبله:

وَانْسَبْتُ إِلَى ذَاتِهِ مَا شِئْتُ مِنْ شَرْفٍ  
وَانْسَبْتُ إِلَى قَدْرِهِ مَا شِئْتُ مِنْ عَظِيمٍ  
فَإِنْ فَضَلَ رَسُولُ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ  
حَدٌّ فَيُعَرِّبُ عَنْهُ نَاطِقٌ بِفَمِ

قال شيخنا: لا ينبغي الخوض في ذلك، والتفضيل إنها يكون بين متجانسين، والقرآن كلام الله، والنبي صلى الله عليه وسلم خلقه. قيل له: فلم تكلمتم على ليلة القدر مع ليلة المولد؟<sup>(١)</sup>. فقال: كُرْهَا لا إختياراً.

= وقال بعده:

لَمْ يَمْتَحِنَا بِمَا تَعْيَى الْعُقُولُ بِهِ

حرضاً عَلَيْنَا فَلَمْ نَرْتَبْ وَلَمْ نَهِمْ

فصاحب البردة غالى في هذا الموضع حتى بلغ به الإطراء؛ للرسول صلى الله عليه وسلم بأن عقد مفاضلة بينه وبين كلام الله، وأدى به الحال بأن جعل الرسول صلى الله عليه وسلم أفضل من آيات القرآن الكريم، وهذا نتيجة الغلو، وعدم التقييد بالألفاظ الواردة بالكتاب، والسنّة؛ لهذا منها الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

، فقد روى مطرّف عن أبيه قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السيد الله تبارك وتعالى» قلنا: وأفضلنا، وأعظمنا طولاً. فقال: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يَسْتَجِرْنَكُم الشيطان».

، وفي رواية: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «إذا لقيتم المذحين فاخثوا في وجوهم التراب». أخرجها أبو داود: ٤/٢٥٤، كتاب الأدب - باب كراهة التمادح، الحديث: «٤٨٠٦» و«سكت عنه».

وأخرجها أيضاً - بنحوهما - أحمد: ٤/٢٤، ٢٥.

؛ لأن أفضل مقام المدح هو مقام العبودية، قال تعالى: «سبحان الذي أسرى بيده ليلاً..» [الإسراء: ١]؛ لهذا يجب على المسلم التقييد بالألفاظ الواردة بالكتاب، والسنّة عند مدحه؛ للرسول صلى الله عليه وسلم، ولا يتجاوزها حتى لا يقع في المحذور.

(١) الاحتفال في ليلة المولد، وتعدد مآثرها من البدع التي أحدثت بعد القرون المفضلة؛ لأنّه لم يحتفل بها الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابه الكرام من بعده رضي الله عنهم، ولا التابعون لهم بإحسان، والسائلون على نهجهم، ولو كان خيراً لسبقونا إليه. روت عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث

وحكى ابن الحباب :<sup>(١)</sup> أن الأستاذ أبا جعفر اللبلي<sup>(٢)</sup> سأله ما الأحسن «شرحه للجمل» أو «مقرب» ابن عصفور؟ . قال : فما تخلصت منه إلا إني قلت : له هذاك تأليف مستقل ، وهذا شرح ، فذا تأليف ، وذا تأليف .<sup>(٣)</sup>

**٣٤ - (سميع عليم).** السماكي :<sup>(٤)</sup> هذا من نوع التقديم بالرتبة فإن ذلك يتضمن التخويف ، والتهديد فبدأ بالسمع ؛ لتعلقه بالأصوات ، وإن من سمع حسك قد يكون أقرب إليك في العادة<sup>(٥)</sup> من يعلم ، وإن كان علم الله

---

= في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد . أخرجه البخاري : ٢٢٨/٣ . كتاب الصلح - باب إذا اصطلحوا على جزء مسلم : ١٣٤٣/٣ ، كتاب الأقضية - باب نقض الأحكام الباطلة ، الحديث : ١٧ ، ١٨ .

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام ، وهو صريح في رد كل بدعة ، قال تعالى : «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينكم» [المائدة: ٣] .

(١) هو محمد بن يحيى بن عمر المعاوري (أبو عبدالله) المعروف بابن الحباب ، كان فقيهاً ، نحوياً ، أصولياً ، جدلياً ، توفي سنة ٧٤٩هـ .

من تصانيفه : تقدير مقرب ابن عصفور ، إختصار المعلم الأصولية للرازي . انظر : شجرة النور : ٢٠٩ ، معجم المؤلفين : ١٠٧/١٢ ، تراجم المؤلفين التونسيين :

. ٨٤-٨٧ .

(٢) هو أحمد بن أبي الحاج يوسف بن علي الفهرمي اللبلي نسبة لبلد تعرف «بلبلة» في إشبيلية ، كان فقيهاً ، أستاذًا ، نحوياً ، مؤرخاً ، ولد سنة ٦١٣هـ بلبلة ، وتوفي سنة ٦٩١هـ بتونس .

من تصانيفه : رفع التلبيس عن حقيقة التجنيس ، شرح كتاب الفصيح .

انظر : إشارة التعين : ٥٣ ، الديباج : ٢٥٣/١ ، شجرة النور : ١٩٨ .

(٣) تفسيره ق : ٨٧ . والغرض من إيراده لهذه القصة إشارة إلى حسن التخلص .

(٤) لم أجده له ترجمة .

(٥) في (ب) «العبادة» بزيادة باء موحدة .

يتعلق بها ظهر، وما بطن. <sup>(١)</sup>

٣٥ - «إني نذرت لك ما في بطني . . .». قال ابن عطية، وابن العربي: نذرت بعد أن حملت». <sup>(٢)</sup>

وقال الزمخشري: قبل أن تحمل. <sup>(٣)</sup> والأول ظاهر الآية. ابن العربي: لا خلاف أن المرأة لا يصح لها نذر في ولده؛ لأنها لا يملكه فكيف هذا؟.

فأجاب: بأن المرأة يريد ولده؛ لأنها من طلبته هذه المرأة الولد؛ لأنها به فلما من الله عليها به نذرت أن حظها من الأنس به متوقف، وهو على خدمة الله موقوف. <sup>(٤)</sup>

- «فتقبل مني . . .». حكى ابن دقيق العيد: <sup>(٥)</sup> الخلاف هل <sup>(٦)</sup> القبول أخص من الإجزاء، أو هما متادفان، أو متغايران؟. وظاهر كلام الفقهاء أنها متادفان بدليل استدلالهم على وجوب الطهارة بقوله صلى الله عليه

(١) تفسير ابن عرفة ق: «٨٧».

(٢) تفسيره: ٦٤/٣، أحكام القرآن: ١/٢٧٠.

(٣) تفسيره: ٤٢٥/١.

(٤) انظر: أحكام القرآن: ١/٢٧٠.

(٥) هو محمد بن علي بن وهب بن مطیع القُشَّیری (أبوالفتح) المعروف بابن دقيق العيد المالکی الشافعی، الفقيه، الأصولي، ولی قضاء الشافعیة بمصر. ولد سنة: ٦٢٥ھـ، وتوفي سنة: ٧٠٢ھـ بمصر.

من تصانيفه: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، شرح مختصر ابن الحاجب في الفقه المالکی.

انظر: فوات الوفيات: ٣/٤٤٢-٤٤٥، طبقات السبکی: ٢/٢٢٧-٢٣٣، شجرة النور: ١٨٩.

(٦) في الأصل «على»، والصحيح ما أثبته من (ب)؛ لأنه الذي يتضمنه سياق الكلام.

وسلم: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور»<sup>(١)</sup>، وعلى أن القبول أخص، فعادتهم يحيّبون عن استشـال استدلال الفقهاء المذكور بأن الأجزاء مجوز؛ للقبول فاجراء الطهارة يجوز قبولاً فإذا انتفى القبول انتفى الأجزاء، ولا ينعكس يعني منها ثبت إمكان القبول ثبت الأجزاء، ومهمها انتفى الإمكان انتفى الأجزاء.<sup>(٢)</sup>

٣٦ - **﴿فِلَمَا وَضَعْتُهَا﴾**. قيل: **﴿مَا﴾** بمعنى حين، وهي لا تعلم **﴿هَل﴾**<sup>(٣)</sup> هي أني، أو ذكر إلا بعد الوضع لا حين الوضع.  
وجوابه: أن المعنى فحين تم وضعها، والضمير عائد على معنى. وبُني

(١) أخرجه بلفظه مسلم: ٢٠٤ / ١، كتاب الطهر - باب وجوب الطهارة؛ للصلاة، الحديث: «٢٢٤»، أبو داود: ١٦ / ١، كتاب الطهارة - باب فرض الوضوء، الحديث: «٥٩»، الترمذى: ٣ / ١، أبواب الطهارة - باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور، الحديث: «١»، ابن ماجة: ١٠٠ / ١، كتاب الطهارة - باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور، الحديث: «٢٧٣»، ٢٧٤، وأخرجه أيضاً - بنحوه - البخاري: ٤٥ / ١، كتاب الوضوء - باب لا تقبل صلاة بغير وضوء، مسلم، الحديث: «٢٢٥»، أبو داود، الحديث: «٦١»، ابن ماجة، الحديث: «٢٧١»، ٢٧٢.

(٢) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: ٨٤ / ١ - ٨٥ .

قال ابن حجر في تعريف القبول، وحقيقة القبول: ثمرة وقوع الطاعة مجذّبة رافعة لما في الذمة. ولما كان الإتيان بشرطها مظنة الأجزاء الذي القبول ثمرة عبر عنه بالقبول مجازاً. وأما القبول المنفي في مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة» - أخرجه مسلم: ١٧٥١ / ٤، كتاب السلام - باب تحريم الكهانة أو إتيان الكهان، الحديث: «١٢٥»، أحمد: ٤٢٩ / ٢، ٦٨ / ٤، ٣٨٠ / ٥، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم - فهو الحقيقى؛ لأنه قد يصح العمل، ويختلف القبول لمانع... هـ. فتح الباري: ٢٣٤ / ١، ٢٣٥ .

(٣) سقط من (ب).

أولاً على اللفظ ، وثانياً على المعنى ، وهو الأصح ،<sup>(١)</sup> والعكس قبيح .<sup>(٢)</sup>

- «إني وضعتها...» قال عبد القاهر: قد تدخل «إن»؛ للدلالة على أن الظن كان من المتكلم في الذي كان، وكان هو يظن أنه لا يكون، «فيكون»<sup>(٣)</sup> ردًا على نفسه ظنه الذي ظنَّ؛ لأن الظن واقع من المخاطب قولهك للشيء وهو بمرأى، ومسمى من المخاطب: «إنه كان من الأمر ما ترى، وأحسنت إلى فلان ثم إنه فعل جزائي ما ترى». [فتَجْعَلُكَ كَائِنَكَ تَرُدُّ عَلَى نَفْسِكَ ظَنَّكَ الَّذِي ظَنَّتْ وَتُبَيِّنُ الْخَطَا الَّذِي تَوَهَّمْتَ] ،<sup>(٤)</sup> وعليه «رب إني وضعتها أنتي» ، و«رب إن قومي كذبون» [الشعراء: ١١٧].<sup>(٥)</sup>  
وقال الزمخشري : قالت ذلك تحرسراً على خيبة رجائها .<sup>(٦)</sup>

- «وليس الذكر كالأنثى...». ابن عطية: إن قلت: هلاً قالت: وليس الأنثى كالذكر؛ لأنها ينفي شبه المضبول؛ للفاضل لا العكس ! .  
فأجاب: بأنها بدأت بذكر الأهم في نفسها». <sup>(٧)</sup> انتهى .

قال شيخنا: إن كان هذا من كلام الله تعالى فلا سؤال، ويكون أخبر

(١) في (ب) «الأفعص» بزيادة «فاء»، وهو الظاهر من قوله: «والعكس قبيح».

(٢) وما يوضح ذلك ما ذكره الزمخشري في تفسيره: (٤٢٥/١) قال: «فَلِمَا وضعتها» الضمير لما في بطيء، وإنما أثر على المعنى؛ لأن ما في بطيءها كان أثني في علم الله، أو على تأويل الحَبَلَة، أو النفس، أو النسمة). ١. هـ.

(٣) سقط من (ب).

(٤) زيادة من دلائل الإعجاز للجرجاني يقتضيها السياق؛ لبيان المعنى.

(٥) انظر: دلائل الإعجاز: ٣٢٧.

(٦) تفسيره: ٤٢٥/١.

(٧) انظر: تفسيره: ٦٥/٣.

تعالى أن الذكر الذي تمنته هي ليس هو كالأنثى التي وضعتها، بل هي أشرف، وأحسن، وإن كان كلامها، وهو الأظهر فإماماً أن تكون قالت: ذلك معرفة أن / الله لا يريد إلا الحسن، وأن هذه الأنثى أحسن من الذكر الذي ٢٣ - ١ تمنته. وإماماً أن يقول: أنها في مقام الدهش فجعلت ما حقه أن يكون اسمها خبراً؛ لدَهْشَهَا؛ لأن قصدها كان في الذكر.<sup>(١)</sup>

ابن العربي: قال بعض الشافعية: الدليل على أن المطاعة في نهار رمضان؛ لزوجها على الوطء لا تشاركه في وجوب الكفارة قوله تعالى: «**وليس الذكر كالأنثى**»، وردد ابن العربي بوجهين:  
الأول: أنه لا خلاف بين الشافعية عن بكرة أبيهم أن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا.<sup>(٢)</sup>

الثاني: «أنا»<sup>(٣)</sup> نعلم من أصول الفقه الفرق بين الأقوال الواردة بلفظ العموم [س على قصد الخصوص، وبين ما جاء]<sup>(٤)</sup> بلفظ العموم مراداً به العموم<sup>(٥)</sup> أيضاً، وهذه المرأة إنما قصدت بكلامها أنها نذرت خدمة الولد؛ للمسجد، ورأته أنثى فاعتذر إلى ربها من خروجه على خلاف ما قصدت، وقولها: «**ليس الذكر كالأنثى**» أرادت أن الأنثى تحيض فلا تصلح في تلك الأيام؛ للمسجد. ويحتمل أن تريده أنها امرأة فلا تصلح لخالطة الرجال.

(١) تفسيره ق: «٨٧».

(٢) انظر: البرهان: ١/٥٠٣.

(٣) سقط من (ب).

(٤) زيادة من (ب) ضرورية؛ لفهم السياق. انظر: البرهان: ١/٣٤١.

(٥) انظر: أحكام القرآن: ١/٢٧١، ٢٧٢. قلت: وفي مغنى المحاج: (١/٤٤٤): لا =

٣٧ - **﴿تقبلها﴾** .<sup>(١)</sup> . وقع الأطناب في الخبر عن القبول من ثلاثة أوجه : لفظ **﴿تقبل﴾** أي : طلب من نفسه قبولاً ، وذلك يقتضي غاية الاعتناء بها . وتنكير **﴿قبول﴾** ، وتنكير **﴿حسن﴾** ؛ للتعظيم أي : قبول حَسْنَ أي حُسْنَ .

- **﴿زكرييا﴾** . إذا كان عجمياً كما قال ابن عطية<sup>(٢)</sup> فلا يبحث عن وزنه ، ولا أصله كما قال الزمخشري في التوراة ، والإنجيل تُكِلْفُ اشتقاقة<sup>(٣)</sup> [من الورى ، والنجل ، وزنها بـ«تفعله» ، وإفعيل» إنما يصح بعد كونها عربين]<sup>(٤)</sup> .

- **﴿وَجَدَ عِنْهَا رِزْقًا﴾** . الفخر : يؤخذ منه إثبات كرامات الأولياء خلافاً لمن أنكروا<sup>(٥)</sup> . انتهى . إنما هذا إرهاص لا كرامة والفرق بينها أن صدور الأمر الخارق ؛ للعادة إن كان في زمان النبوة من غير النبي أو من النبي من غير تحديه ، فهو إرهاص ، وإلا فكرامة .<sup>(٦)</sup>

= كفارة عليها ؛ لأنه لم يؤمر بها في الخبر إلا الرجل الواقع مع الحاجة إلى البيان ؛ ولنقاصان صومها ؛ ل تعرضه للبطلان بعرض الحيض أو نحوه ؛ ولأنها غرم مالي يتعلق بالجماع كالمهر فلا يجب على المطوعة . ١. هـ .

(١) أوّلها : **﴿فَتَقْبِلُهَا رِبَّهَا بِقَبْوِلِ حَسْنٍ وَأَنْبِتُهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾** الآية .

(٢) تفسيره : ٦٨ / ٣ .

(٣) تفسيره : ٤١٠ / ١ .

(٤) ما بين المعقوفين زيادة لازمة ؛ ل تمام الكلام من تفسير الزمخشري فلعلها سقطت من الناسخ بدليل وجودها في تفسير ابن عرفة .

(٥) تفسيره : ٣١ / ٨ .

(٦) والعلماء يقولون : المعجزة للنبي ، والكرامة للولي ، وجماعها : الأمر الخارق للعادة . انظر : شرح الطحاوية : ٥٥٨ .

٣٨ - **﴿هناك دعا زكرياء﴾**.<sup>(١)</sup> هذا الذي طلب زكريا ليس بخارق؛ للعادة، وإنما هو مستبعد<sup>(٢)</sup>؛ لأنّا قد شاهدنا الشيخ الكبير يولد له، وقد جرى نظيره؛ لأم مريم، فلذلك دعا.

وقال القرافي: لا يجوز الدعاء بخوارق العادات.<sup>(٣)</sup>

وقال الشيخ عز الدين: يجوز لِإِنْسَانٍ أَنْ يَدْعُو بِالْوَلَايَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لَهَا.<sup>(٤)</sup>

وقال شيخنا ابن عرفة: لا ينبغي أن يدعون من ليست فيه قابلية للتدريس، والقضاء بأن يكون مدرساً أو قاضياً.<sup>(٥)</sup>

- **﴿قال رب﴾**. تفسير لقوله: **﴿﴿دعا﴾﴾**.

- **﴿من لدنك﴾**. يقتضي كون الذريّة حسنة صالحّة. و**﴿طيبة﴾** تأكيد.

- **﴿إنك سميع الدّعاء﴾** من إقامة السبب مقام المسبب؛ لأن سباعه؛ للدعاء سبب في الإجابة، ولا خصوصية توجب تخصيص السماع بالدعاء، بل هو سميع؛ للدعاء؛ ولغيره، فما المراد إلا أنك مجيب الدعاء أي: إنني عهدت منك إجابة دعائي، وهذا أنا دعوتكم فاستجب لي، أو أنك معهدي<sup>(٦)</sup> منك إجابة الدعاء المستوفاة فيه شرائطه، وهو الإخلاص، والخضوع، والإنابة.<sup>(٧)</sup>

(١) تكملتها: **﴿.. رَبَّهُ قَالَ رَبٌّ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِيَّةٌ طَيِّبَةٌ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاء﴾**.

(٢) في (ب) «استبعاد».

(٣) الفرق: ٢٦٨/٤.

(٤) انظر: كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ١٠٣.

(٥) تفسيره ق: ٨٧.

(٦) في (ب) «معهود».

(٧) ، وإطابة المطعم، والملبس، وما يؤيد استجابة الله؛ لدعاء الداعي ما لم يستعجل =

الزمخشري : أي : يحب الدعاء .<sup>(١)</sup>

ابن عطية : **﴿سميع﴾** من سامع .<sup>(٢)</sup> انتهى . فعلى هذا تكون الألف واللام في **﴿الدعاء﴾** للجنس ، وعلى الأول ؛ للعهد أي محب الدعاء المعهود وهو دعاء الإخلاص ، والتضرع .

الفخر : لا يجوز للنبي أن يدعوا إلا بإذن خيبة أن يدعوا فلا يستجاب له [قاله المتكلمون وهو ضعيف]<sup>(٣)</sup> . انتهى . ووجه ضعفه ما في الصحيح من أن النبي صلى الله عليه وسلم دعى بثلاثة أمور فاستجيب له [ ]<sup>(٤)</sup> في اثنين ، ولم يستجب [له]<sup>(٥)</sup> في الثالث .<sup>(٦)</sup>

= الكتاب ، والسنة . فمن الكتاب قوله تعالى : **﴿وإذا سألك عبادي عنِّي فإني قریب أَجِيب دُعْوَة الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلِيَسْتَجِيِّبُوا لِي وَلِيؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشَدُونَ﴾** [البقرة: ١٨٦] ، ومن السنة ما رواه أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدْعُ بهِمْ أو قطعاً رحْمَهُ، مَا لم يستعجل» ، قيل : يا رسول الله ما الاستعجال ؟ قال : «يقول : قد دعوتُ ، وقد دعوتُ ، فلم أَرْ يَسْتَجِبُ لِي ، فيستحرس عند ذلك ، ويدَعُ الدُّعَاء». أخرجه مسلم : ٤/٢٠٩٦ ، كتاب الذكر ، والدعاء - باب بيان أنه يستجاب ؛ للداعي ما لم يعجل ، الحديث : «٩٠-٩٢» ، وأخرجه أيضا بنحوه - الترمذى : ٥/١٣٠ ، أبواب الدعوات - باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابه ، الحديث : «٤٤٣» ، عن جابر رضي الله عنه ، ابن ماجة : ٢/١٢٦٦ ، كتاب الدعاء - باب يستجاب ؛ لأحدكم ما لم يعجل ، الحديث : «٣٨٥٣» ، عن أبي هريرة ، الحاكم في مُسْتَدْرِكِهِ : ١/٤٩٣ ، كتاب الدعاء ، والتکبير ، عن أبي سعيد الخدري . قال الحاكم : «صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي» .

(١) تفسيره : ٤٢٨/١ .

(٢) تفسيره : ٧١/٣ .

(٣) انظر : تفسيره : ٨/٣٣ .

(٤، ٥) زيادة من (ب) ، وتفسير ابن عرفة ق : «٨٧» يقتضيها سياق الكلام .

(٦) أخرجه مسلم : ٤/٢١٥ ، ٢٢١٦ ، كتاب الفتنة - باب هلاك هذه الأمة بعضهم =

٣٩ - ﴿فِنادِهِ الْمَلَائِكَةُ . . .﴾ . يُؤخذ منه جواز نداء المصلي ، وإعلامه بما يستبشر به بما فيه عبادة أو مصلحة دينية كهذه .  
فإن قلت : لعل الصلاة هنا الدعاء ! .

فالجواب : أن المحراب ، والقيام قرينة في أن المراد الصلاة الشرعية ؟  
ولأنه إذا تعارض حمل اللفظ على حقيقته الشرعية ، أو على حقيقته اللغوية<sup>(١)</sup> فحمله على الشرعية أولى .

قال شيخنا : وكان بعضهم يحكي أنه رأى الملائكة ، وأن الكلام وقع منهم له ، فأنكره عليه بعض علمائنا بأصول الدين ، وقال : كذب ؛ لأن الملك إنما يكلمنبياً أو رسولاً فرد عليه ابن عبدالسلام بحديث مسلم في «كتاب الزهد» في الثلاثة الذين أحدهم أقرع ، والآخر أعمى ، والآخر فقير كلمتهم الملك .<sup>(٢)</sup>

---

= بعض ، الحديث : «٢٠ ، ١٩» عن سعد بن أبي وقاص بلفظ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «سألت ربى ثلاثة فأعطاني ثنتين ، ومعنى واحدة سألت ربى أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها ، وسألته أن لا يهلك أمتي بالفرق فأعطانيها ، وسألته أن لا يجعل بأسمهم بینهم فمنعنيها» ، أخرجه أيضا - بنحوه - أبو داود : ٤/٩٧ ، ٩٨ ، كتاب الفتنة والملاحم - باب ذكر الفتنة ودلائلها ، الحديث : «٤٢٥٢» عن ثوبان رضي الله عنه ، والترمذى : ٣١٩/٣ ، ٣٢٠ ، أبواب الفتنة - باب سؤال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة في أمته .

ال الحديث : «٢٢٦٦ ، ٢٢٦٧» ، قال الترمذى : «حسن صحيح» عن خباب بن الأرت رضي الله عنه ، أحمد : ١/١٧٥ ، ٤/١٨٢ ، ٣/١٢٣ ، ٦/٢١٦ ، عنهم أيضا .

(١) سبق التعريف بالحقيقة اللغوية ، والشرعية عند تفسير الآية : [٢٧٥] من سورة البقرة بالحاشية .

(٢) مسلم : ٤/٢٧٥-٢٧٧ ، الحديث : «١٠» .

وأخرجه أيضاً البخاري في «كتاب بدء الخلق». <sup>(١)</sup>

قلت: وأخبرني الشيخ العابد<sup>(٢)</sup> الزاهد الصالح أبوفارس عبد العزيز البسيلي، <sup>(٣)</sup> وهو عم والدي رحمهما الله تعالى أنه كان عند صلاته بالليل، وكان كثير التهجد تأتي إليه الملائكة في صفة طيور كبار ويسلمون عليه «سلام عليكم» <sup>(٤)</sup> ذكر لي ذلك قرب وفاته رحمة الله تعالى عليه. <sup>(٥)</sup>.

- «يشرك بيحي..» في هذا، ونحوه رد على ابن عصفور فإن صاحب <sup>(٦)</sup>

(١) البخاري: ٤/٢٠٨ د «باب ذكر بنى إسرائيل».

(٢) في (ب) «الحامد».

(٣) انظر: ترجمة المفسر.

(٤) في (ب) كرر لفظ: «سلام عليكم»، مرتين.

(٥) قصة الأقرع، والأبرص، والأعمى التي استدل بها ابن عبد السلام تدل على أن الملك قد يتشكل في صورة إنسان، ويكلم الإنسان، فلا تصلح دليلاً على صحة هذه الحكاية؛ لأن فيها أن الملك تشكل في صورة طير كبير، وسبق للمفسر أن أورد حكايات نحو هذه الحكاية عن بعض الصالحين عند تفسير بعض الآيات، فال الأولى تحريد تفسير كتاب الله من مثل هذه الحكايات؛ لأنها تشغل القارئ عن تدبر كتاب الله، ف محلها كتب التراجم، والقصص. ومقصد المفسر من إيراد هذه القصص إثبات أن جميء الملائكة ليس خاصاً بالأنبياء، والرسل عليهم السلام، وإنما هو عام في البشر.

(٦) هو أبوالقاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي النحوي البغدادي، النهاوندي أصلاً، ومولداً، كان إماماً في النحو، صحاب أبا إسحاق الزجاج، ونسب إليه. توفي سنة: ٣٤٠هـ، وقيل: غير ذلك.

انظر: إناء الرُّواه: ٢/١٦٠، وفيات الأعيان: ٣/١٣٦، شذرات الذهب: ٢/٣٥٧.

«الجمل» لما قال: والحدث: المصدر؛ وهو اسم الفعل، والفعل مشتق<sup>(١)</sup> منه». <sup>(٢)</sup>

قرر ابن عصفور ما يلزم من التناقض بأن [هذا]<sup>(٣)</sup> الاسم بعد المسمي. وفي هذه الآية / سمي هذا بـ **﴿يحيى﴾** قبل أن تحصل النطفة في ٢٣ - بـ الرحم، وقد سمي الله نبيه بـ محمد قبل أن يوجد.

وجوابه: أن الغالب هو ما ذكره ابن عصفور، وإن هذا على سبيل الفرض، والتقدير أي: على تقدير تقدم وجود صورته. <sup>(٤)</sup>

- **﴿مصدقا﴾**. ابن عطية: حال مؤكدة بحسب حال هؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة، والسلام. <sup>(٥)</sup> انتهى. يريد أنه لا يكون النبي إلا مصدقاً. وتحتمل أن تكون مبينة؛ لأنها ما صدق حتى جرى سبب التصديق؛ لأنها لم يصدق بعيسى حتى أخبرته به الملائكة فإذا أُخْبِرَ **﴿الْخَبَر﴾**<sup>(٦)</sup> النبي بذلك [صدق بلا شك، وإن لم يُخْبِرْ به فإنه لا يصدق ولا يكذب.

فإن قلت: الفرض أنه صدق به أولاً؛ لأن الملائكة أخبرته بذلك [٧]  
في البطن بدليل أن ابن عطية قال: روى ابن عباس: «أن امرأة زكريا قالت

(١) في (ب) «المشتق» بالألف، واللام.

(٢) كتاب الجمل في النحو للزجاجي: ١، نحو: «قام قياماً»، و«قعد قعداً» فالقيام، والقعد، وما أشبههما مصادر. راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى: **﴿بَدِين﴾** [آية: ٢٨٢] من سورة البقرة بالحاشية.

(٣) زيادة من (ب).

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «٨٧»، وانظر: المقرب: ١٣٧/٢.

(٥) تفسيره: ٧٣/٣.

(٦) سقط من (ب).

(٧) زيادة من (ب).

لمريم وكل منها «حامِل»<sup>(١)</sup>: «إني أجد ما في بطني يتحرك لما في بطنك، وفي رواية: يسجد له»<sup>(٢)</sup>.

فالجواب: أنه وإن صح هذا فمرتب على الوحي، والإخبار بصحة نبوة عيسى، وليس التصديق مخلوقاً في المصدق بالطبع بخلاف قولك: «الحق مصدقاً». فإن الحق لا يكون إلا مصدقاً.

- **« وسيداً»**. كره في «العتيبة» الدعاء بـ«يا سيدي»<sup>(٣)</sup>. وحكى ابن رشد فيه قولين،<sup>(٤)</sup> وتكلم ابن عطية هنا في معاوية، وأبي بكر، و«عمر»<sup>(٥)</sup> بكلام صعب لا ينبغي نقله، ولا يحل اعتقاده.<sup>(٦)</sup>

- **«وحصوراً»**. الظاهر أن ذلك اختيار منه؛ لأنه نقص في الخلقة؛ لأنه

(١) سقط من (ب).

(٢) تفسيره: ٧٤/٣. أخرجه ابن جرير عنه، وعن السدي. تفسيره: ٢٥٣/٣، انظر: تفسير ابن كثير: ٣٦١/١.

(٣) البيان والتحصيل: ٤٣٠/١٨. راجع تعليقي على بيت صاحب البردة عند تفسير الآية: [٣٣] بالحاشية.

(٤) البيان والتحصيل: ٤٥٦/١.

(٥) سقط من (ب).

(٦) انظر: تفسيره: ٧٥/٣، قال ابن عطية: وقد قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهم: ما رأيت أحداً أسوداً «من السؤدد» من معاوية بن أبي سفيان، قيل له: وأبوبكر، وعمر؟. قال: هما خيراً من معاوية، ومعاوية أسود منها». فهذه إشارة إلى أن معاوية برب في هذه الخصال ما لم ي الواقع مخدوراً، وأن أبا بكر، وعمر كانوا من الاستطلاع بالواجبات، وتتبع ذلك من أنفسها، وإقامة الحقائق على الناس بحيث كانوا خيراً من معاوية... ا.هـ.

عيب ينزع عنه النبيّ [صلى الله عليه وسلم .<sup>(١)</sup> وقد قال القاضي عياض في «الشفاء»: إن الإكثار<sup>(٢)</sup> من النكاح وصف كمال.<sup>(٣)</sup> وما ذكره ابن حزم<sup>(٤)</sup> في «النحل والملل» في ذلك الرجل النكاح السفاح، وذمه<sup>(٥)</sup> إنما هو؛ لأن ذلك كان منه؛ لمجرد الشهوة البهيمية، وأماماً الإكثار منه بغية تكثير النسل، والذرية في الإسلام فلا ذم فيه.

ابن العربي: الصحيح قول من قال: أن الحصور هو الذي يكف عن النساء عن قدرة منه؛ لوجهين: أحدهما: أنه مدحه، وأثنى عليه بذلك، والمدح إنما يكون على الفعل المكتسب دون الجَبْلِيّ في الغالب.

الثاني: أن «حصوراً» «فعول»، وبناء «فعول» في اللغة من صيغ الفاعلين، قال: وإذا ثبت هذا فـ«يحيى» كفٌ عن النساء عن قدرة منه في شرعه. فأماماً شرعنَا فالنكاح رُوي أن النبيّ صلَّى الله عليه وسلم: «نهى

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب) «لإكثراً» بلا ألف.

(٣) كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى: ١١٥/١.

(٤) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الأندلسِيُّ، القرطبيُّ، اليزيديُّ (أبو محمد) فقيه، أديب، أصولي، متكلِّم، مشارك في أنواع من العلوم كالتأريخ، والنحو، وغيرها. ولد سنة: ٣٨٤هـ بقرطبة، وتوفي سنة: ٤٥٦هـ بالأندلس.

من تصانيفه: الإيسال إلى فهم الخصال الجامدة. المُحلَّ بالآثار في شرح المحل بالاختصار للكتاب والسنة، مداواة النفوس.

انظر: بغية الملتمس للضبيّ: ٤١٧-٤١٥، وفيات الأعيان: ١/٤٢٨-٤٣١، معجم المؤلفين: ١٦/٧.

(٥) انظر: الفصل في الملل، والأهواء والنحل: ٤/٢٠، ٢١.

عثمان بن مضعون<sup>(١)</sup> عن التبّيل»، قال الراوي: ولو أذن لنا فيه؛ لا نختصينا». <sup>(٢)</sup>؛ وهذا بالغ قوم فقالوا: النكاح واجب، وقصر آخرون فقالوا: مباح، وتوسط علماً فقلوا: مندوب: والصحيح أنه مختلف باختلاف حال النكاح <sup>(٣)</sup> والزمان، وقد بناه في سورة النساء». <sup>(٤)</sup> انتهى.

والإشارة بكل وصف من هذه الأوصاف على حدته لا بالمجموع والحكم على شيئاً تارة يعتبر فيه كونها مجتمعين، وتارة يراعى فيه كل واحد على حدته مثل: «لا تأكل سمكاً، وتشرب لبنا». ومن كلامهم:

(١) هو عثمان بن مضعون بن حبيب بن حذافة الجمحي. من أول من أسلم هاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، شهد بدراً، توفي في السنة الثانية من الهجرة، وهو أول من مات بالمدينة من المهاجرين، وأول من دفن بالبقيع رضي الله عنه.

انظر: السيرة النبوية: ١/٢٦٩، ٣٤٤، ٣٥٠، ٣٣١/٢، ٣٦٢، ٤/١٢٩. الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣/٨٥.

(٢) أخرجه بلفظه، الترمذى: ٢/٢٧٣، أبواب النكاح - باب ما جاء في النبي عن التبّيل، الحديث: «١٠٨٩»، ابن ماجة: ١/٥٩٣، كتاب النكاح - باب النبي عن التبّيل، الحديث: «١٨٤٩» عن سمرة رضي الله عنه.

، وأخرجه - أيضاً - البخاري: ٥/٧، كتاب النكاح - باب ما يكره من التبّيل، مسلم: ٣/١٠٢٠، كتاب النكاح - باب إستحباب النكاح، الحديث: «٦ - ٨»، الترمذى: ٣/٣٩٤، كتاب النكاح - باب ما جاء في النبي عن التبّيل، الحديث: «١٠٨٣» عن سعد بن أبي وقاص بلفظ: «رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مضعون التبّيل...». قال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

(٣) في الأصل: «النكاح»، وما أثبته من (ب) هو الذي يقتضيه السياق، وموافق لما في أحكام القرآن.

(٤) انظر: أحكام القرآن: ١/٢٧٢، ٣٠٩ - ٣١٣.

«اللهم [١) ذئباً وضبعاً»، فإن الذئب وحده، أو الضبع وحده مع الغنم يضرانها فإذا اجتمعوا اشتغل بعضهما ببعض فلا يضرانها.

٤٠ - **﴿قال رب..﴾**. <sup>(٢)</sup> هذا انتقال من خطاب الملائكة لخطاب الله تعالى كقول <sup>(٣)</sup> إبراهيم لجبريل لما رُمي في النار وقد قال له: ألمك حاجة؟ **﴿فقال﴾** <sup>(٤)</sup>: أما إليك فلا. <sup>(٥)</sup>

وأخطأ الفخر هنا في قوله: إن المراد بالرب: الملك، <sup>(٦)</sup> ولذا <sup>(٧)</sup> قال الرخشري في مريم: ومن بدع التفاسير أن قوله: **﴿يا رب﴾** نداء؛ لجبريل بمعنى: يا سيدى. <sup>(٨)</sup>

(١) زيادة من (ب).

(٢) تكملتها: **﴿.. أتني يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وأمرأتي عاقر قال كذلك الله يفعل ما يشاء﴾**.

(٣) في الأصل: «كتوله» بزيادة «هاء» في آخره.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) انظر: تفسير القرطبي: ١١/٣٠٣.

(٦) انظر: تفسيره: ٨/٣٨. قال الفخر بعد ما أورد سؤالاً: والجواب: للمفسرين فيه قولان: (الأول): أن الملائكة لما نادوه بذلك، وبشروه به تعجب زكريا عليه السلام، ورجع في إزالة ذلك التعجب إلى الله تعالى، (والثاني): أنه خطاب مع الملائكة، (والرب) إشارة إلى المربى، ويحجز وصف المخلوق به، فإنه يقال: «فلان يربيني ويخشن إلى» .. أ. هـ.

فعليه فتحخطئة المفسر للفخر فيها نظر؛ لأنه ناقل عنْ سبقه من المفسرين.

(٧) في (ب): «كذا» بالكاف.

(٨) تفسيره: ١/٤٣١.

الفخر: كيف دعا أولاً بالولد ثم يستبعد ثانياً أن يكون له ولد؟ .  
فأجاب بأوجهه،<sup>(١)</sup> وذكر ابن عطية هنا كلاماً خلقاً لا يليق بالأنبياء،  
ولا يحل نقله.<sup>(٢)</sup>

وقد يحاب: بأن هذا تحقيق؛ لزيادة الولد لكن؛ لأجل الموانع التي فيه  
يستبعد كون الولد من صلبه، وعرض له شك ضعيف،<sup>(٣)</sup> واحتمال مرجوح.  
فالله من ذرية بعض قرابتي فسأل مستبعداً كونه له، وقد يكون ظاهر  
الكلام شيئاً، وباطنه غيره كقول نوح عليه السلام: «قال رب إن ابني من  
أهلِي». «قال يا نوح إنه ليس من أهلك»<sup>(٤)</sup> [هود: ٤٥، ٤٦].

(١) هذه الأوجه المشار إليها كما قال الفخر: الجواب: لم يكن هذا الكلام؛ لأجل أنه كان  
شاكاً في قدرة الله تعالى على ذلك، والدليل عليه وجهان:

الأول: أن كل أحد يعلم أن خلق الولد من النطفة إنها كان على سبيل العادة..  
والوجه الثاني: أن زكريا عليه السلام طلب ذلك من الله تعالى، فلو كان حالاً ممتنعاً  
لما طلبه من الله تعالى، فثبت بهذهين الوجهين أن قوله: «أَنَّى يَكُونُ لِي غَلامٌ» ليس؛  
للستبعاد، بل ذكر العلماء فيه وجوهها: الأول: أن قوله: «أَنَّى» معناه: من أين...،  
والثاني: أن من كان آيساً من الشيء مستبعداً؛ لحصوله، ووقوعه إذا اتفق أن حصل له  
ذلك المقصود، فربما صار كالملحوظ من شدة الفرح، فيقول: كيف حصل هذا، ومن  
أين وقع هذا... الخ). ١. هـ. تفسيره: ٣٨/٨. هذه من الموضع التي يشير المفسر  
إلى الإجابة، ولا يذكرها، وهو اختصار مخل.

(٢) انظر: تفسيره: ٧٨/٣، وما ذكره ابن عطية هو قول عكرمة، والسديّ وهو: أن زكريا  
نودي بهذه البشارة، جاء الشيطان يكدر عليه نعمة ربه، فقال: هل تدرى من ناداك؟ .  
قال: نادتني ملائكة ربِي. قال: بل ذلك الشيطان... الخ). ١. هـ. وهو كما قال  
المفسر؛ لأن النبي لا يشبه عليه كلام الملائكة بكلام الشيطان؛ لأن هذا يؤدي إلى  
الطعن في الوحي. انظر: تفسير الطبرى: ٢٥٧/٣، ٢٥٨.

(٣) في (ب) «في ضعيف» بزيادة «في»، وهذه المانع هي: بلوغه عليه السلام الكبار، وامرأته  
عاقر.

(٤) الآية سقطت من (ب).

[أي الناجين، وإلا فقد عُلِم أنه من أهلك]<sup>(١)</sup>، وكذلك هذا لما سمع البشارة بكلام ظاهره الاحتمال سأله إستغرباً له، واستبعاداً كونه من صلبه، واحتمل عنده أن يكون من صلب غيره.<sup>(٢)</sup>

- «وقد بلغني الكبر». الذي يتوقع منه الطلب، والقصد هو «البالغ»<sup>(٣)</sup> تقول: «بلغت المدينة»، ولا يقول: «بلغني المدينة»، فالزمان طريق، وال الكبر هو الطالب.

٤١ - «إلا رمزا..» الرمز: الإشارة، وجعل الزمخشري الاستثناء منقطعاً؛ لأنه قال: الرمز ليس من جنس الكلام.<sup>(٤)</sup> وهذا يدل على أن اطلاق الكلام عنده على الإشارة ليس حقيقة، وهو ظاهر كلام ابن التلمساني؛ لأنه قال: لا خلاف أن اطلاقه على الكناية، والإشارة، ودلالة الحال مجاز.<sup>(٥)</sup> وظاهر كلام ابن عصفور أنه حقيقة لغوية، وليس بمجاز؛ لأنه جعله لغة يطلق على الكناية، والإشارة، وما يفهم من حال الشيء.<sup>(٦)</sup> وأعرب أبوحيان ٢٤ - ١ «رمزاً» مفعولاً على حذف حرف الجر أي إلا برمز، وأبطل نصبه على الاستثناء فإن<sup>(٧)</sup> العامل المتقدم مفرغ؛ للعمل فيما بعد «إلاً». قال: لأن

(١) زيادة من (ب).

(٢) انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٨٧، ٨٨».

(٣) سقط من (ب).

(٤) انظر: تفسيره: ٤٢٩/١. قال الزمخشري بعد ما أورد هذا الإشكال: لما أدى مؤدي الكلام، وفِهِمَ منه ما يُفهِمُ منه سُمِّيَ كلاماً، ويجوز أن يكون استثناء منقطعاً.. ١. هـ. توجيه المفسر لكلام الزمخشري ليس متوجهًا؛ لأنه لم يكن دقيقاً في نقله عنه.

(٥) انظر: شرح أصول الدين ق: «٢٨».

(٦) انظر: المقرب: ٣١٢/١.

(٧) في (ب) «بأن» بالباء الموحدة.

المفرغ إذا حذف منه حرف النفي ، استقام في الكلام مثل : «ما لقيت إلا زيداً». تقول : «لقيت زيداً» بخلاف «ما قام القوم إلا زيداً». لا يحسن «قام القوم زيداً»، وهنا يحسن آيتك أن تكلم الناس رمزاً<sup>(١)</sup> انتهى كلامه.

ويحاب : بأن غير المفرغ مشتمل على نفي ، وأثبات ، فنفيت القيام عن القوم ، وأثبتته ؛ لزيد فإذا اسقطت حرف النفي لم يستقمبقاء لفظ القوم الذي هو منفي مع زيد الذي هو مثبت ، وهنا لا تقول : إنه مستثنى من الناس ، بل من الكلام المفهوم من **(تكلّم)** ، والمعنى لا تكلم الناس كلاماً إلا رمزاً.

فالرمز مخرج من الكلام ، والمخرج منه أبداً أوسع من المخرج إذ لا يجوز استثناء المستغرق ، وإذا كان أوسع منه فهو غيره قطعاً؛ لأن الجزء غير الكل ، وإذا «كان غيره»<sup>(٢)</sup> استحال حله عليه ، وبيانه أن المعنى : لا تكلم «الناس كلاماً»<sup>(٣)</sup> لفظاً ، وغير لفظ إلا رمزاً ولو أُسقطت النفي و**(إلا)** وقلت : آيتك أن تكلم الناس كلاماً لفظاً ، وغير لفظ رمزاً ، لطبع ذلك ، ولم يحسن إذ لا يوصف اللفظ بالرمز فلذلك قلنا : إنه استثناء غير مفرغ كما أعربه الزمخشري ، وابن عطية.<sup>(٤)</sup> وهذا مع قوله تعالى في سورة مريم **(ألا تكلم الناس ثلاث ليال سوياً)** [آية : ١٠] يدل على أن اليوم يشمل الليل<sup>(٥)</sup>

(١) انظر: تذكرة التحاه لأبي حيان: ٢٩٥

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) انظر: تفسيره: ٤٢٩ / ١ ، تفسيره: ٣ / ٨٠

وبسبب هذا الخلاف أن من جعل الرمز كلاماً قال : الاستثناء متصل ، ومن لم يجعله كلاماً قال : الاستثناء مفرغ .؛ لأنه ليس من جنس ما قبله . والراجح الأول ؛ لأن الرمز نوع من أنواع الكلام كما ذهب إليه الباقي ، وغيره. انظر: تفسير أبي حيان: ٤٥٣ / ٢ .

(٥) في الأصل العبارة هكذا : «الليل يشمل اليوم ، والنهار ، فقدم وأخر». ولعله خطأ من الناسخ ، وما أثبته من (ب).

والنهار. واحتج الباقي بهذه الآية على لزوم الطلاق بالإشارة، والرمز؛ لأنه أطلق عليه كلاماً.<sup>(١)</sup>

وُسْئلَ شِيخُنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَرْفَةَ: هَلْ تَقْبِلُ زِيَادَةَ التِّجَارِ؟ لِلسَّمْسَارِ فِي السَّلْعَةِ  
بِالإِشَارَةِ؛ وَتَلَزِّمُهُمْ؟ .  
فَقَالَ: نَعَمْ إِذَا فَهَمْتَ.<sup>(٢)</sup>  
فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ قُدِّمْ هَذَا 『الْعَشِيَّ』 عَلَى 『الْإِبْكَارِ』؟ .

فَالجواب: قال القاضي أبو علي عمر بن عبد الربيع<sup>(٣)</sup> رحمه الله هو مبالغة في الأمر بذلك، وإشعار<sup>(٤)</sup> بتكرره؛ لإقتضائه التسبيح في عشي كل يوم، وبكرة غده، ولو قيل: بالإبكار، والعشي لما تناول إلا طرف نهار يوم واحد.

وأحاديث غيره: بأن ذلك؛ لأن أول ما صلى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر، وهي من العشي.<sup>(٥)</sup>

(١) انظر: المتنقى: ١٥/٤.

(٢) تفسيره ق: «٨٨».

(٣) لم أجده له ترجمة.

(٤) في الأصل: «وأشعاراً» بالنصب. والصواب «إشعار» بالرفع كما أثبته عطضاً على «مبالغة» خبر «هو».

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «٨٨». فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَمَّنِي جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظَّهَرِ حِينَ زَالَ الشَّمْسُ وَكَانَتْ قَدْرُ الشَّرَابِ .. حَتَّى قَالَ: فَلِمَ كَانَ النَّدْ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظَّهَرِ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلُهُ ..) الْحَدِيثُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ: ١٠٧/١، كِتَابُ الصَّلَاةِ - بَابُ فِي الْمَوَاقِعِ، الْحَدِيثُ: «٣٩٣»، «وَسَكَتَ عَنْهُ»، التَّرمِذِيُّ: ١/١٠٠، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ - =

قال الزمخشري : الإبكار من طلوع الفجر إلى الضحى .<sup>(١)</sup>  
وقال غيره : من طلوع الشمس إلى الضحى .

٤٢ - ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكُمْ﴾ .<sup>(٢)</sup> الاصطفاء الأول : جعلها منذورة ؛ لبيت المقدس بعد ما كان النذر في النساء ممنوعاً ، أو خاصاً بالرجال ، والاصطفاء الثاني : بالولاية ، أو النبوة ، ولا يفسر الاصطفاء الثاني بولادتها عيسى عليه السلام ؛ لأن البشارة بهذا مقدمة على البشارة بالولادة ، والتطهير باعتبار الاعتناء بها في تربيتها في كفالة زكريا ، وصونها بموضع مرتفع<sup>(٣)</sup> مغلق عليها بحيث لا يصل إليها أحد ،<sup>(٤)</sup> وتربيتها على هذه الصفة موجبة ؛ لشرفها ، وحسن نشأتها .

ابن عطيه : اختلقو هل كانت نبية أو لا<sup>(٥)</sup> انتهى .  
الاحتجاج على كونها نبية بكلام الملائكة لها لا يصح بدليل الحديث الذي في «كتاب الزهد ، والرقائق» من مسلم في الثلاثة : «أعمى ، وأبرص ، وأقرع كلهم الملك» ،<sup>(٦)</sup> ومنهم من فرق بأن النبي يعلم الملك بنفسه

---

= باب ما جاء في مواقف الصلاة . الحديث : «١٤٩» ، قال الترمذى : «حسن صحيح» ، والنسائي : ٢٤٦ / ١ ، ٢٥٠ ، كتاب الصلاة - باب أول وقت الظهر ، وأخر وقت العصر .

(١) تفسيره : ٤٢٩ / ١ ، وقال : والعشي من حين تزول الشمس إلى أن تغيب . ١ . هـ .

(٢) تكلمتها : ﴿... وَظَهَرَكُمْ وَاصْطَفَاكُمْ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ .

(٣) في (ب) «ترتفع» بالتاء المثلثة .

(٤) في (ب) «آخر» بالخاء المعجمة ، والراء .

(٥) تفسيره : ٨٣ / ٣ ، ٨٤ ، انظر : تفسير الفخر الرازي : ٤٣ / ٨ .

(٦) في الأصل : «الملائكة» بالجمع .

(٧) سبق تخرجه عند تفسير المفسر لقوله تعالى : ﴿فَنَادَهُنَّ الْمَلَائِكَة﴾ بالحاشية .

[وغير النبيّ لا يعلمه. وهو مردود بأن الثالث من المذكورين في حديث مسلم وهو الأعمى أعلمه الملك بنفسه]<sup>(١)</sup> وقال له: «إنما أردت أن أخبر حالكم، وأنا ملك أرسلني الله إليّكم»،<sup>(٢)</sup> والصحيح أنها ولية لا نبيّة وما تنبأ إمرأة فقط، وإنما هذا إرهاص. قال السهيلي<sup>(٣)</sup> في كتاب «التعريف والإعلام فيما»<sup>(٤)</sup> وقع منها من أسماء الأعلام»: إنما عينت مريم باسمها في القرآن، ولم يذكر فيه اسم امرأة فرعون، ولا امرأة نوح، ولا امرأة لوط، ولا أسماء غيرهن من الناس؛ رداً على نصارى نجران؛ لأنهم كانوا يضيّفونها إلى الله، ويعتقدون أنها زوجة له، وأن عيسى ابنه، وكان من عادة العرب أنهم يكنون عن الزوجات، ولا يذكرونهن بأسمائهن، ويدركون ما بأسمائهن فذكرت مريم باسمها؛ تنبئها على أنها أمّة الله؛ وردّ على النصارى في اعتقادهم»<sup>(٥)</sup> انتهى كلامه.

فائدة التأكيد بيان أنها لما منحها الله تعالى من الخير، والصلاح تستحرق نفسها، وتستعظم ذلك بالنسبة إليها، وتعجب فنزلت متزلة المنكر؛ لذلك.

(١) زيادة من (ب).

(٢) قلت: ما في مسلم: «فقال: أي: الملك»: أمسك مالك. فإنما ابتليتم. فقد رضي عنك سخط على صاحبك».

(٣) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ الخثعمي السهيلي الأندلسي (أبوزيد)، محدث، أديب، نحوى، لغوى، علامة مالقة، ولد سنة: ٥٠٨هـ بمالقة، وتوفي سنة: ٥٨١هـ بمراكش.

من تصانيفه: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، نتائج الفكر.

انظر: بغية الملتمس: ٣٦٧، وفيات الأعيان: ١٤٤/٣، ١٤٣، الديجاج: ٤٨٣-٤٨٠/١.

(٤) في (ب) «وما» بالواو.

(٥) انظر: التعريف والإعلام ق: «٥٧».

- «على نساء العالمين». فيه سؤالان:

الأول: ما أفاد ذكر «العالمين»، ولو قيل: على النساء لتم الكلام، وأفاد، لأن الألف، واللام؛ للجنس؟.

والجواب: أن هذا أبلغ في التفضيل على من تقدم، ومن تأخر.

الثاني: أن الشيء إذا كان له جنس بعيد يشمله، ويشمل غيره، وجنس قريب فإضافته إلى الجنس القريب أولى / .

٢٤ - ب

- «العالمين». جمع عالم، وهو كل ما سوى الله تعالى؛ ليشمل الجن، والإنس، وجميع أنواع الحيوان فالأصل أن يقال: على نساء بني آدم؛ «لأنه أقرب! .

فإن أجبت: بأن إناث غير بني آدم من الحيوان لا يقال: هن نساء بل إناث، قيل: فلِم عَدَلَ عن نساء بني آدم»<sup>(١)</sup> إلى ما ذكر!؟ .

والجواب: أن العالمين هنا ليس بجمع عالم كما ي قوله أهل أصول الدين، وإنما المراد به بنو آدم خاصة.<sup>(٣)</sup>

٤٣ - «اقتي..». ذكر الباقي في تفسير القنوت ثمانية أوجه.<sup>(٤)</sup>

(١) سقط من (ب).

(٢) فيكون من العام المراد به المخصوص.

(٣) الآية: «يا مريم .. لربك واسجدي وارکعي مع الراکعين».

(٤) هذه الأوجه التي أشار إليها المفسر هي قول الباقي: قال ابن الأنباري: .. والقنوت في الكلام على أربعة أقسام: القنوت: الطاعة .. ، والقنوت: القيام .. ، والقنوت: السكتون .. ، والقنوت: الأخذ بالدعاء .. ، قال القاضي أبوالوليد: وبختمل عندي أن يسمى قنوتاً على أربعة أوجه: يسمى قنوتاً بمعنى: الطاعة لله تعالى باتباع النبي صلى الله عليه وسلم، ويسمى قنوتاً بمعنى الدعاء، ويسمى قنوتاً باسم القيام الذي يختص =

وقال الغِمَارِيٌّ :<sup>(١)</sup> القنوت يراد به الدعاء، والصلاه، والخشوع والسكوت، والإخلاص، والإقرار بالعبودية، واستدلوا بالأية على إبطال القول بأن الواو تفيد الترتيب.<sup>(٢)</sup>

وأجيب: بأن احتمال كون السجود في شرعيهم قبل الركوع يبطله. وشرع من قبلنا ليس شرعاً لنا. انظر ابن عطية [و]<sup>(٣)</sup> الزمخشري .<sup>(٤)</sup>

القرافي في «شرح المحسول»: قال سيف الدين نقل عن جماعة أن الواو؛ للترتيب حيث يستحيل الجمع كقوله تعالى: «يأيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا..»<sup>(٥)</sup> [الحج: ٧٧].

ابن هشام: قول السيرافي: أن النحويين، واللغويين أجمعوا على أنها تفيد الترتيب. مردود، بل قال: بافادتها إياه قُطْرُب، والربعيّ، والفراء،

= به، ويسمى قنوتاً بالسكوت؛ لأن القانت يسكت عن القراءة في محلها). ١. هـ.  
المتفق: ٢٨١ / ٢٨٢.

(١) هو أحمد بن عيسى بن عبد الرحمن الغِمَارِي (أبو العباس)، كان فقيها، أصولياً، متكلماً، مشاركاً في الأدب، توفي سنة: ٦٨٢ هـ بتونس.  
انظر: توشيح الديجاج: ٧٠، ٧١، شجرة النور: ٢٠١.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٨٨».

(٣) زيادة من (ب).

(٤) انظر: تفسيره: ٨٤ / ٣، تفسيره: ٤٢٩ / ١.

(٥) الإحکام في أصول الأحكام: ٦٣ / ١، شرح تنقیح الفصول في اختصار المحسول:  
٩٩.

وتعلب، وأبوعمر الزاهد، وهشام،<sup>(١)</sup> والشافعي.<sup>(٢)</sup> السماكي: قدم السجود؛ لشرفه؛ لحديث «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد». <sup>(٣)</sup>

فإن قلت: فالركوع قبل السجود بالزمان، والرتبة؛ والعادة؛ لأنه انتقال من علو إلى انخفاض، والعلو بالرتبة قبل الانخفاض! .

قال الفخر: قلت: ليس المراد باركعي مجرد الركوع بل مجموع الصلاة فكانه قيل: صلي مع المصلين، والركوع يعبر به عن مجموع الصلاة، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: لرجل دخل المسجد وهو يخطب فجلس: «قم فاركع». <sup>(٤)</sup>

(١) هو هشام بن معاوية الضرير النحوي، الكوفيّ صاحب الكسائي (أبو عبدالله)، توفي سنة: ٢٠٩ هـ.

من تصانيفه: كتاب الحدود، المختصر في النحو.

انظر: إباه الرواه: ٣٦٤/٣، ٣٦٥، إشارة التعيين: ٧١، معجم المؤلفين: ١٤١/١٣.

(٢) سبق أن ذكر المفسر هذا النص عند تفسيره لقوله تعالى: «ويسألونك عن المحيسن» الآية [٢٢٢] من سورة البقرة، فليراجع.

(٣) أخرجه بلفظه مسلم: ٣٥٠/١، كتاب الصلاة - باب ما يقال في الركوع، والسجود، الحديث: «٢١٥»، أحمد: ٤٢١/٢، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً بنحوه - النسائي: ٢٧٩/١، كتاب المواقف - باب النبي عن الصلاة بعد العصر، عن عمرو بن عَنْبَسَةَ رضي الله عنه.

(٤) أخرجه بلفظه البخاري: ١٤/٢، كتاب الجمعة - باب إذا رأى الإمام رجلاً وهو يخطب أمره أن يصلِّي ركعتين، مسلم: ٥٩٦/٢، كتاب الجمعة - باب التحية والإمام يخطب، الحديث: «٥٤»، أبو داود: ٢٩١/١، كتاب الصلاة - باب إذا دخل الرجل، والإمام يخطب، الحديث: «١١١٥»، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً - البخاري، ومسلم، الحديث: «٥٦»، النسائي: ١٠٣/٣، كتاب الجمعة - باب الصلاة يوم الجمعة والإمام يخطب بلفظ: «فاركع»

وكذلك السجود [ولم يرد السجود]<sup>(١)</sup> وحده، <sup>(٢)</sup> فتضمنت الآية صلاتها وحدها في بيتها، وهي التي عبر عنها بالسجود، فإن السجود أفضل حالات العبد، كما أن صلاة المرأة، وحدها أفضل، وصلاتها في المسجد عبر عنها بالركوع؛ لأنه دون السجود في الفضيلة كما أن صلاتها مع المصلين دون صلاتها وحدها. <sup>(٣)</sup> انتهى كلامه. وهو على مذهبه؛ لأنه شافعي.

وأما مالك فيقول: الصلاة في جماعة أفضل؛ للرجل، والمرأة». <sup>(٤)</sup>

٤٤ - **﴿وَمَا كُنْتَ لِدِيْهِمْ . . .﴾** <sup>(٥)</sup>. كالدليل على أنه من أنباء الغيب. قيل: **﴿لَدِيْ﴾** أخص من **﴿عِنْدَ﴾**، ونفي الاختصار لا يستلزم نفي الاعم انظر الجواب عنه. <sup>(٦)</sup> قيل: وخصوصتهم إنما هي قبل إلقاء الأقلام فلم أخرت عنها؟ <sup>(٧)</sup> انظره. <sup>(٨)</sup>

---

(١) زيادة من (ب).

(٢) في (ب) «تضمنت» بلا فاء.

(٣) انظر: تفسيره: ٤٤/٨، ٤٥، مغني المحتاج: ١/٢٢٩.

(٤) انظر: المدونة: ١/١٠٢.

(٥) الآية: **﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نَوْحِيهِ إِلَيْكَ . . . إِذْ يَلْقَوْنَ أَقْلَامَهُمْ يَكْفُلُ مَرِيمَ وَمَا كُنْتَ لِدِيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِّمُونَ﴾**.

(٦) راجع مغني اللبيب لابن هشام: ٢٠٨، قال: وأعلم أن «عند» أمكن من «لدي» من وجهين:

أحدهما: أنها تكون ظرفًا؛ للأعيان، والمعاني، تقول: «هذا القول عندي صواب»، و«عند فلان علم به»، ويمتنع ذلك في «لدي» ..

والثاني: أنك تقول: «عند مال»، وإن كان غائبًا، ولا تقول: «لدي مال» إلا إذا كان حاضرًا .. أ. هـ. وهذه من الموضع التي يحيل فيها المفسر، ولا يذكر الحال عليه، وهو إيهام.

(٧) في (ب) «عنه» بالضمير المفرد المذكر.

(٨) تفسير ابن عرفة ق: «٨٨»، قال الألوسي: وكان هذا الاختصار بعد الاقتراع في رأي، =

ابن عطية: الجمهور على تجويز القرعة فيما يصح فيه التراضي دون قرعة، وأماماً ما لا يجوز فيها التراضي فجوزها الجمهور، ومنعها أبو حنيفة.<sup>(١)</sup>  
 ابن العربي: ثبت «أن رجلاً اعتق ستة عبد في مرضه، ولا مال له غيرهم فأقر النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فاعتق اثنين، وأرق أربعة».<sup>(٢)</sup>

واحتاج أبو حنيفة بأن القرعة في شأن زكريا كانت فيما يجوز فيه التراضي بخلاف حديث الأعبد فإنه لا يصح التراضي في الحرية، والرق، وإنما يثبت بالحكم [دون قرعة فجازت، ولا طريق؛ للتراضي فيها].<sup>(٣)</sup>  
 وضعفه ابن العربي بأن القرعة فائدتها استخراج الحكم الخفي عند التشاحن.<sup>(٤)</sup>

= وقبله في آخر .١. هـ. تفسيره: ١٥٩/٣. والراجح في ذلك أن «الواو» هنا في قوله تعالى: «وما كنت لدتهم إذ يختصون» لا تفيد الترتيب، وإنما هي لطلق الجمع، لأن الاقتراع ناتج عن المعاشرة.

انظر: معاني الحروف للرماني: ٥٩، ٦٠، وراجع ما ذكره المفسر عند تفسير قوله تعالى:  
 «ويسألونك عن المحيس» الآية ٢٢٢ من سورة البقرة، وقوله: «افتني...».

(١) انظر: تفسيره: ٨٦/٣، انظر: فتح القدير: ٤٤٠/٩، لأنها عند الأحناف من باب الاستحسان، والقياس يأباهما؛ لأنها في معنى القمار، والقامار حرام.

(٢) أخرجه بلفظه: أبو داود: ٤/٢٨، كتاب العتق - باب فيمن اعتق عبداً لم يبلغهم الثالث، الحديث: «٣٩٥٨»، الترمذى: ٤٠٩/٢، أبواب الأحكام - باب ما جاء فيمن يعتق مالكه عند موته، الحديث: «١٣٧٥»، قال الترمذى: «حديث حسن صحيح». عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

، وأخرجه أيضاً - بنحوه - مسلم: ٢٨٨/٣، كتاب الأبيات - باب من اعتق شركاً له في عبد، الحديث: «٥٦»، النسائي: ٤/٦٤، كتاب الجنائز - باب الصلاة على من يحيف في وصيته، أحمد: ٤/٤٢٦، ٤٢٨، ٤٣٨، ٤٣٠، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٣١/٥، عن عمران بن حصين أيضاً.

(٣) زيادة من الأحكام يقتضيها السياق.

(٤) التشاحن: المراد به: أن كلاً من الخصمين يريد أن يكون هو الغالب. مقاييس اللغة =

ولا يصحُّ؛ لأحد أن يقول: القرعة تجري في موضع التراضي فإنها لا تكون أبداً مع التراضي، فكيف يستحيل اجتماعها معه؟ ثم يقال: إنها لا تكون إلا في محله، هذا بعيد»<sup>(١)</sup> انتهى كلامه.

ويجاب: بأن أبا حنيفة يمنع استحالة اجتماعها مع التراضي، وقد نص ابن عطية على أن الجمhour على تجويزها فيما يصح فيه التراضي.<sup>(٢)</sup>

٤٨ - «ويعلم الكتاب...» أبو حيان: هو معطوف على «كذلك الله يخلق ما يشاء...»<sup>(٣)</sup> [آية: ٤٧].<sup>(٤)</sup> انتهى.

= ١٧٨/٣ ، مادة: «شح».

(١) انظر أحكام القرآن: ١/٢٧٣، ٢٧٤.

(٢) تفسيره: ٣/٨٦، وما يدل على جواز القرعة أيضا، قوله تعالى: «فَسَاهِمُ فَكَانَ مِنَ الْمَدْحُوصِينَ» [الصفات: ١٤١].

وما روت عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه فأيئه خرج سهمها خرج بها». أخرجه البخاري: ٣/١٢٥، ٢٢٥، كتاب الشهادات - باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، باب القرعة في المشكلات، ٤/٤٠، كتاب الجهاد - باب حمل الرجل أمرأته في الغزو، ٦/١٢٧، كتاب التفسير - سورة النور، مسلم: ٤/١٨٩٤، كتاب فضائل الصحابة - باب فضل عائشة رضي الله عنها، الحديث: «٨٨»، ابن ماجة: ٢/٧٨٦، كتاب الأحكام - باب القضاء بالقرعة، الحديث: «٢٣٤٨»، ٢٣٤٧. وأخرجه أيضاً بنحوه - أبو داود: ٢/٢٨١، كتاب الطلاق - باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد، الحديث: «٢٢٦٩-٢٢٧١»، أحمد: ٤/٣٧٣ عن زيد بن أرقم. فعليه فلا حجة لمانع؛ لثبوتها بالكتاب، والسنّة.

(٣) أوطاها: «قالت رب أني يكون لي ولد ولم يمسني بشر قال كذلك...».

(٤) تفسيره: ٢/٤٦٣.

ويلزمه عطف الجملة الفعلية على الإسمية. لا يقال: الأولى فعلية أيضا؛ لتصديرها<sup>(١)</sup> بـ«قال»؛ لأنه لم يجعله معطوفاً على «قال»، بل على ما بعده، وفي عطفه الاسمية على الفعلية؛ والعكس ثلاثة أقوال ذكرها ابن هشام المصري:

أحدها: الجواز مطلقاً. قال: وهو المفهوم من قول النحويين في باب الاشتغال.

الثاني: المنع مطلقاً حُكِي عن ابن جنّي.

الثالث: لا يجوز في الواو فقط.

قال: وأضعفها الثاني. <sup>(٢)</sup>

وقدم «الكتاب»<sup>(٣)</sup>؛ لأن أول ما يتعلم الصغير الكتابة ثم الحكمة: وقدم «التوراة والإنجيل» على الرسالة؛ لأن كونه رسولاً لا ينافي بأن يكون قبل ذلكنبياً يُنزل عليه ثم أرسل؛ لأن الرسول، هو الذي أمر بالتبليغ.

---

(١) في (ب) «لتصدرها» بلا ياء مثناه.

(٢) سبق أن ذكر المفسر هذا النص عند تفسيره لقوله تعالى «وهم معرضون» الآية [٢٣] في بحث عطف الجملة الفعلية على الجملة الاسمية، وبالعكس. وقد ترجح الجواز، راجع تعليقي على هذه الآية بالحاشية. وقد ذكر قول ابن هشام هناك، وأعاده هنا ولم يشر إلى ذلك.

(٣) تكلمتها: «.. والحكمة والنبوة والتوراة والإنجيل» وما بعدها: «ورسولاً إلى بني إسرائيل أني قد جئتكم بآية من ربكم ..» الآية [٤٩].

والنبيّ : أنزل عليه الوحي ، ولم يؤمر بالتبليغ . وأجاز الزمخشري أن يكون  
﴿ويعلم﴾ كلاماً مستأنفاً .<sup>(١)</sup>

قال أبو حيان ، واعتراض بأنه عنى أنه استئناف إخبار ، فثبتت الواو / ٢٥ - ١  
ينفيه ؛ لأنها تقتضي العطف»<sup>(٢)</sup> انتهى .

هذا غير صحيح ، وقد ذكر غير واحد أنه يصح وقوع الواو في ابتداء  
الكلام من غير عطف ، بل ذكر ابن التلمساني في باب القياس : أن الفاء  
يصح وقوعها في ابتداء الكلام»<sup>(٣)</sup> .

وقال القرافي في «شرح المحسوب» : نقل سيف الدين عن جماعة أن  
الواو ترد ؛ للإستئناف «كقوله تعالى : ﴿والراسخون في العلم﴾»<sup>(٤)</sup> [آل  
عمران:٧] ، ونصّ المازري في «المعلم»<sup>(٥)</sup> في أول «كتاب الجهاد» : على أن  
«ثم» تكون ؛ «للإستئناف»<sup>(٦)(٧)</sup> .

وقال عياض في «كتاب السلام» في حديث الرد على الذميّ أنه يقول

(١) تفسيره : ٤٣١/١ .

(٢) تفسيره : ٤٦٣/٢ .

(٣) انظر : شرح المعلم الفقهية ق : «٤٨» .

(٤) الإحکام في أصول الأحكام : ٦٣/١ ، شرح التنقیح : ٩٩ .

(٥) ما في النسخ «العلم» بلا ميم ، ولعله سهو من الناسخ ، والصحيح أن اسمه «المعلم -  
بالميم - في شرح صحيح مسلم» .

(٦) إكمال إكمال المعلم : ٤٦/٥ .

(٧) سقط من (ب) .

له : «وعليك»<sup>(١)</sup> ، قال : إن الواو فيه ؛ للإستئناف»<sup>(٢)</sup> . وقال ابن عصفور : «فيما تأتينا فتحدثنا». أن الرفع على الاستئناف»<sup>(٣)</sup> ، وذكر ابن هشام المصري من أقسام الواو: واو الاستئناف قال نحو «ونقر في الأرحام»<sup>(٤)</sup> [الحج : ٥] «وتشرب اللبن»<sup>(٥)</sup> فيمن رفع ، و«ونذرهم في طغيائهم يعمهون»<sup>(٦)</sup> [الأعراف : ١٨٦] فيمن رفع ،<sup>(٧)</sup> ونحو «واتقوا الله ويعلمكم الله»<sup>(٨)</sup> [البقرة : ٢٨٢] .

قال : إذ لو كانت ؛ للعطف ؛ لأنتصب «ونقر» ، ولا نتصب ، أو  
انجزم «تشرب» ، ولأنجزم «ونذرهم» ، وللز عمط الخبر على الأمر.<sup>(٩)</sup>

(١) مسلم : ١٧٠٦ / ٤ ، باب النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف الرد عليهم ، الحديث : «١٠، ٩» عن ابن عمر رضي الله عنه . وفي رواية أخرى عن أنس ، وعائشة رضي الله عنها بلفظ : «وعليكم» بالجمع . ، وأخرجه أيضا - بنحوه - البخاري : ٧٠ / ٨ ، كتاب الاستذان - باب كيف يرد على أهل الذمة السلام ، أبو داود : ٣٥٣ / ٤ ، كتاب الأدب - باب في السلام على أهل الذمة ، الحديث : «٥٢٠٦» ، ابن ماجة : ١٢١٩ / ٢ ، كتاب الأدب - باب رد السلام على أهل الذمة ، الحديث : «٣٦٩٩-٣٦٩٧» عن ابن عمر أيضا .

(٢) إكمال إكمال المعلم : ٤٣٢ / ٥ .

(٣) انظر: المقرب : ٢٤٨ / ١ .

(٤) ما قبلها : «ولنین لكم ..» .

(٥) في مغنى الليب «لا تأكل السمك و ..» .

(٦) أوّطا : «من يضل الله فلا هادي له ..» .

(٧) قرأ عاصم ، وأبو عمرو بالياء ، ورفع الراء . ومحنة ، والكسائي بالياء ، وجزم الراء ، والباقيون بالنون ، ورفع الراء . كتاب التيسير : ١١٥ .

(٨) عطف الخبر على الأمر وبالعكس قد ترجع جوازه ، راجع تعليقي عند تفسير قوله تعالى : «وبشر» الآية [٢٥] من سورة البقرة .

وكذلك قولهم: «دعني ولا أعود»؛ لأنه لو نصب كان المعنى: ليجتمع تركك<sup>(١)</sup>؛ لعقوبتي، وتركى لما تنهانى عنه: وهذا باطل؛ لأن طلبه؛ لترك العقوبة إنما هو في الحال، فإذا تقيد ترك النهى بالحال لم يحصل غرض المؤدب، ولو جزم فإما بالعطف، ولم يتقدم جازم<sup>(٢)</sup> أو بـ«لا» على أن تقدر ناهية، ويردّه أن المُقتضى؛ لترك التأديب إنما هو الخبر عن نفي العود لأنها نفسيه عن العود إذ لا تناقض بين النهي عن العود، وبين العود، بخلاف العود، والإخبار بعدمه، ويوضحه أنك تقول: «أنا أنهي وهو يفعل»، ولا تقول: «أنا أفعل وأنا لا أفعل».<sup>(٣)</sup>

٤٩ - «أني قد جئتكم ..». أبو حيان: أجاز أبوالبقاء أن يكون موضعه رفعاً أي: هو أني قد جئتكم<sup>(٤)</sup> انتهى.

هذا غير صحيح؛ لأن النحوين يقولون في باب الفرق بين «إن» و«أن»<sup>(٥)</sup> كل موضع يحسن فيه الاسم، وال فعل فهي فيه مكسورة، وخبر

(١) في الأصل: «ترك» بكاف واحدة، وما أثبته من (ب)، ومغنى الليبب، هو الذي يقتضيه السياق.

(٢) في (ب) «جاز» بلا ميم.

(٣) مغنى الليبب: ٤٧٠.

(٤) الآية، والتي قبلها: «ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل، ورسولاً إلى بني إسرائيل ..».

(٥) انظر: تفسيره: ٤٦٤ / ٢، إملاء ما منّ به الرحمن: ١ / ١٣٥.

(٦) قال الزمخشري في الفرق بينهما: والذي يميز بين موقعيهما أن ما كان مظنة للجملة وقعت فيه المكسورة كقولك مفتاحاً: «إن زيداً منطلق»، وبعد «قال»؛ لأن الجملة تحكي بعده، وبعد «الموصول»، لأن الصلة لا تكون إلا جملة. وما كان مظنة للمفرد وقعت فيه المفتوحة نحو: مكان الفاعل، وال مجرور، وما بعد «لولا»؛ لأن المفرد ملتزم فيه =

المبتدأ يكون اسمًا، ويكون فعلاً، وقد جاءت هنا مفتوحة ببطل أن يكون خبر مبتدأ مقدر. <sup>(١)</sup>

٥١ - ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّيْ وَرَبِّكُمْ﴾ وكذا في سورة مريم [٣٦]، وفي الزخرف ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي﴾ [٦٤].

قال الفخر: وحكمة ذلك أنه سبق في هذه الآية ما يدل على ربوبية الله تعالى، وأنه الفاعل لكل شيء لقوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. وأية مريم قبلها ﴿ما كان اللَّهُ أَنْ يَتَخَذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [وهي <sup>(٢)</sup>] دالة على نفي ما ادعاه المجوسي، وأمام آية الزخرف فأولها: ﴿وَلَا جَاءَ عِيسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾، وليس فيها ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، فناسب فيها التأكيد بـ﴿هُوَ﴾ ردًا على من يدعى الاثنين، وأن عيسى إله، أو ابن. <sup>(٣)</sup>

٥٢ - ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ . . .﴾. <sup>(٤)</sup> فيه سؤال وهو أن الجواب باعتبار الفهم لم يطابق السؤال، وإنما تحصل المطابقة لو قال: «نحن أنصارك إلى الله».

---

= في الاستعمال وما بعد «لو»؛ لأن التقدير: لو أنك منطلق لانطلقت . . الخ). ١. هـ.  
المفصل في علم العربية: ٢٩٣.

(١) والذي يظهر لي في هذه المسألة ما ذكره أبوحيان بعد ما أورد أوجه الإعراب قال: أولاها الأول إذ ليس فيه إلا إضمار فعل يدل عليه المعنى أي: «يجعله رسولًا»، ويكون قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جَعَلْتُكُمْ﴾ معمولاً «رسول» أي: ناطقاً بأنني قد جعلتكم . . ١. هـ. تفسيره: ٤٦٤، ٤٦٤/٢.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) انظر: تفسيره: ٨/٥٩، ٦٠، وفيه: «جهال النصارى» بدل من قول المفسر: «المجوسي». وانظر: بصائر ذوي التمييز: ١/١٦٣، ١٦٤.

(٤) أولها: ﴿فَلَمَّا أَحْسَنَ عِيسَىٰ مِنْهُمْ الْكُفَّارَ قَالَ مِنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ . . أَمْنَا بِاللَّهِ وَاشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾.

والجواب: أن هذا أبلغ؛ لأنه يفيد أنهم<sup>(١)</sup> أنصاره، وزيادة اعتصامهم بالله، ويدل عليه قوله: «آمنا بالله وأشهد بأننا مسلمون» أي حصلنا الإيمان، وأشهد بأننا متصفون بشرائعه من الصلاة، والحج، وغير ذلك من شرائعهم، وقال في سورة المائدة «بأننا» [١١١] بنوين.

وأجاب الفخر: بأن تلك جاءت على الأصل غير مخففة؛ لأنه أول كلام الحواريين؛ لأنه أخبر فيها عن الله بقوله: «وإذا أوحيت إلى الحواريين».

وهذه حكاية عيسى أنه سألهم فاقروا له بمثل ما كانوا اقروا به الله تعالى؛ فحدفوا النون من ذلك اختصاراً.<sup>(٢)</sup>

٦٤ - «سواءٌ بيننا وبينكم . . .». <sup>(٣)</sup> نقل أبوحيان هنا عن سيبويه أنه أجاز إثبات الحال من النكرة، <sup>(٤)</sup> ولم يبين أين ذكره في «كتابه»، وكلامه يدل على أنه يجوز عنده؛ لأنه قال في «باب النصوبات»: ويقول: قمت حسناً<sup>(٥)</sup> فالظاهر في «حسناً» أنه حال من المصدر المقدر.

فإن قيل: كيف يصح إثبات الحال منه، وهو نكرة؟.

(١) في (ب) «إن هذا».

(٢) انظر: تفسيره: ٦٤/٨، ١٢٨/١٢، وانظر: درة التنزيل وغرة التأويل للخطيب الإسکافي: ٦٩، ٧٠، بصائر ذوي التمييز: ١٦٤/١.

(٣) الآية: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ . . . أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا فَشْرُكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ تُولُوا فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ».

(٤) تفسيره: ٤٨٣/٢، ومناسبة نقل كلام أبي حيان هنا أن الحسن قرأ «سواء» بالنصب فمنهم من أعرها حالاً، ومنهم من أعرها مصدرًا. راجع تفسير الرمخشري: ٤٣٥/١. تفسير الألوسي: ١٩٣/٣. كان الأولى بالمفسر أن ينقل قراءة الحسن هنا، لكي يتضح مقصدته. وهذه من الموضع التي يشير فيها المفسر إلى القول، ولا يذكره.

(٥) انظر: الكتاب: ١٨٦/١.

**فالجواب:** أنه لما كان مسترًا صار بمنزلة المضمر، والحال يصح إتيانها من المضمر إذ هو معرفة، وكلام سيبويه هذا يدل على أنه لا يجوز عنده أن تأتي الحال من النكرة إلا إذا كانت النكرة مصدرًا غير ملفوظ به.

فإن قلت: إنه قد قال في «باب الحال» في قوله: «مررت برجل مع امرأة قائمين»<sup>(١)</sup>، إن «قائمين» حال! .

**فالجواب:** أنه لما أُعرب حالاً؛ لأن رجلاً موصوف بقوله مع امرأة، والتقدير: «كائن مع امرأة»، فلما وصف قرب من المعرفة فأتأت الحال منه، وأتت من المرأة على جهة التغليب، وإلا فالالأصل أن لا تأتي منها لكن تغليب المعرفة غير معروفة، ويمكن أن يريد أبو حيان ما حكى سيبويه من قوله: «له مائة بيضاً»، و«مررت بها قعدة رجلٍ».<sup>(٢)</sup>

- **«أن لا نعبد إلا الله» / أبو حيان:** بدل من **«كلمة»**<sup>(٣)</sup>، وأجاز أبو البقاء ٢٥ - بـ أن يكون بدلاً من **«سواء»**.<sup>(٤)</sup>

قال المختصر:<sup>(٥)</sup> وفيه نظر. انتهى. النظر الذي فيه هو: أن المفسرين قالوا: الكلمة هي قوله: أن لا نعبد إلا الله..<sup>(٦)</sup> الخ ، و**«سواء»** صفة **«كلمة»** فإذا جعلت **«أن لا نعبد»** بدلاً منه لزم وصف الشيء

(١) انظر: الكتاب: ٢٤٥/١.

(٢) انظر: الكتاب: ١٩٨/١، ٢٧٥.

(٣) تفسيره: ٤٨٣/٢.

(٤) املأه ما منَّ به الرحمن: ١٣٨/١.

(٥) يقصد شيخه ابن عرفة.

(٦) انظر: تفسير الطبرى: ٣٠٣/٣، ٣٠٤.

بنفسه؛ لأن البدل على تقدير [أن ينوي بالبدل منه الطرح، وأن البدل كائن في محله، ويحتمل أن يريد المختصر بالنظر هو]<sup>(١)</sup> الفصل بين الصفة والموصوف، أو عدم الرابط بينها؛ لأنه على هذا يكون «أن لا نعبد» صفة ليس فيها ضمير يعود على «كلمة»، لكنه لو أراد هذا لبينه كما بينه في الرد على من أجاز أن يكون «ألا نعبد» مبتدأ، وخبره «بيتنا وبينكم»، والجملة صفة لـ«كلمة»، فقال: هو وهم؛ خلو الجملة من الرابط بين الصفة، والموصوف.

وفي الآية أسئلة. الأول: ما أفاد «ولا نشرك به شيئاً» وهو معنى ما قبله؟

وجوابه: أن الخلاف بيننا، وبين الحنفية في أصول الفقه في الاستثناء من النفي هل هو اثبات أم لا؟<sup>(٢)</sup> فكان الإitan باللفظ الصريح الذي لا خلاف فيه أولى.<sup>(٣)</sup>

الثاني: قال في أول الآية «قل» وفي آخرها «فقولوا»! . فخاطب أولاً النبي صلى الله عليه وسلم وحده، وثانياً جميع المسلمين!

(١) زيادة من (ب).

(٢) الحنفية يرون أنه اثبات. انظر: أصول السرخيسي: ٤١/١ ، والمالكية يقولون: أنه يحتمل النفي، والاثبات إلا بقرينة. انظر: تفسير ابن عرفة ق: «٩١»، وإحكام الفصول في أحكام الأصول: ٢٧٤ ، ٢٧٥ .

أصل الخلاف لغوي فاطلاقه بهذا الاعتبار نوع من المجاز.

انظر: البرهان: ٣٩٨/١ ، مغني الليب: ٩٨ ، ٩٩ .

(٣) في الأصل: «أولاً».

وجوابه: أن الأول: خاص به عليه السلام، وهو دعاء أهل الكتاب إلى الإيهان. والثاني: إقرار بالإسلام، وهو عام في جميع المسلمين. ويحتمل وجهاً آخر وهو أن يكون صلٰى الله عليه وسلم أمر ثانياً أن يقول؛ للMuslimين: ﴿قولوا اشهدوا بأننا مسلمون﴾، فيكون كالأول في أن الخطاب له عليه السلام.

الثالث: أن الآية إنما أتت في معرض الرد على الكفار في عبادتهم غير الله، والواقع منهم إنما هو زيادة اثنين خاصة كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، فكان الأولى على هذا عدم جمع «أرباب»، وأيضاً فنفي الجمع يستلزم نفي المفرد! .

وجوابه إما بناء على أن أقل الجمع إثنان، أو كما قال ابن التلمساني في قول الرجل؛ لامرأته: «أتبرجين للرجال» وهي لم تترج إلا لرجل واحد.<sup>(١)</sup> أو<sup>(٢)</sup> يكون الجمع واقعاً على الكثير لقوله تعالى في سورة براءة ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ . . .﴾ [٣١].

الرابع: أن قوله: ﴿وَلَا يَتَخَذَ بَعْضُنَا بَعْضًا﴾ مفهوم من قوله: ﴿وَلَا نُشَرِّكُ بِهِ شَيْئًا﴾ فما أفاد؟ .

وجوابه: أنه تشنيع عليهم في جعلهم بعضهم آلهة، واتخاذهم من هو مربوب ربا.

الخامس: قوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ يقتضي تخصيصهم بذلك لا أنهم أشركوا بينهم، وبين الله.

وجوابه: أنهم جرّأوا عبادتهم فالجزء الذي خصوا به غير الله عبدوه فيه من دون الله.

(١) انظر: شرح المعلم الفقهية ق: ٤٨.

(٢) في (ب) بـ«الواو».

السادس : أن ظاهر قوله : **﴿نَعْبُدُ وَلَا نُشْرِكُ﴾** تناول ذلك لل المسلمين خاصة ، قوله : **﴿فَإِنْ تُولُوا﴾** يقتضي العموم . وجوابه : أن القرينة ، والسياق تقتضي تعميم الأول في المسلمين ، والكافرين .

السؤال السابع : قال في الآية المقدمة **﴿فَإِنْ تُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾** [٦٣] ، وفي هذه الآية **﴿فَإِنْ تُولُوا فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾** ! .

وجوابه : أنه قال في الأولى : **﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ . . .﴾** [٦١] ، والمجادلة بعد ظهور الدلائل الواضحة من التعتن والمباهة ،<sup>(١)</sup> والفساد ، فناسب قوله : **﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾** . وفي هذا أمر صلٰ الله عليه وسلم أن يدعو أهل الكتاب إلى الإيمان ، وأنهم إن تولوا فالMuslimون ثابتون على إسلامهم ، ولا أثر؛ لتوليهما في ذلك .

السؤال الثامن : لِمَ أَتَى بِـ**﴿أَنَّ﴾** دون **﴿إِذ﴾** مع أن الغريب توليهما وعدم إيمانهم !؟ .

وجوابه : أن حصول الدلائل الواضحة على التوحيد ينزل غير الغالب منزلة الغالب .

وفي هذه الأسئلة، وأجوبتها ، وأمثالها ما ذكرنا في كتابنا<sup>(٢)</sup> هذا هو ممَّا كان يقع بين الطلبة في مجلس شيخنا ابن عرفة رحمه الله ، أو بيته ، وبينهم ،

(١) في (ب) «المباهة». البهَّة: الحيرة ، والبهَّتان: الكذب ، والمباهة: الأنس ، تقول العرب: بهَّات بالرجل إذا أئْتُه به . معجم مقاييس اللغة: ١ / ٣٠٧ ، مادة: «بَهَّ» ، مجاز القرآن: ٩٦ / ١ .

(٢) في (ب) «في هذا التفسير» .

وذلك ما يدلّك على علو مرتبته ، وعظم منفعته . ؛ ولذلك كان حذاق الطلبة  
يفضلونه على غيره من مجالس التدريس .  
وأنشدنا من نظمه في هذا المعنى :  
إذا لم يكن في مجلس العلم نكتةٌ

بتقريرٍ إياضَح لشكلٍ صُورةَ  
وعزِّوْ غريبَ النقلِ أو حلَّ مشكلِ  
أو إشكالِ أبديته نتْيجةً فكرَةٌ  
فدع سَعْيَه ، وانظر لنفسك ، واجتهد  
وإياكَ تركاً فهو أقبحَ خُلْةٌ

وللتلميذه الفقيه أبي عبد الله<sup>(١)</sup> محمد بن خلفة الأبي<sup>(٢)</sup> جواب<sup>(٣)</sup> لها:  
يميناً بمن أولاك أرفع رتبة  
وزان بك الدنيا بأكمل زينة  
لمجلسك الأعلى الكفيل بكلها

على حين ما عنها المجالس وَلَت / ٢٦ - ١

(١) في الأصل : «أبو»، والصواب «أبي» كما أثبته ؛ لأنَّه بدلٌ من قوله : «وللتلميذه».

(٢) هو محمد بن خلفة بن عمر الوشتاني الأبي<sup>(أبو عبد الله)</sup> (أبو عبد الله) كان فقيهاً، أصولياً، متكلماً،  
مشاركاً في عدّة علوم، ولي قضاء الجزيرة القبلية بتونس. توفي سنة : ٨٢٨هـ، وقيل :  
٨٢٧هـ.

من تصانيفه : إكمال إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم ، تفسير القرآن الكريم (خ)،  
شرح المدونة .

انظر: شجرة النور: ٢٤٤، الإعلام: ٣٤٩/٦، ترجم المؤلفين التونسيين:  
٤٧/١-٥٠.

(٣) في الأصل : «جواباً» بالنصب ، والصواب «جواب» بالرفع كما أثبته ؛ لأنَّه مبتدأ مؤخر  
خبره قوله : «وللتلميذه» المقدم عليه .

فأبلاك من رقاك، للخلق رحمة

وللدين سيفاً قاطعاً كل بدعة

وقد أساء الأدب بعض من ينتهي إلى العلم، ووصف الجهل أليق به  
فدم هذا المجلس بشعر سخيف لا يليق كتبه، ولم يشعر بقلب النكتة عليه  
حسبما فرّه الجدليون، وقال فيه شيخنا رحمه الله منظوماً يتضمن «الزوم»<sup>(١)</sup>  
فسقه بدليل قياسي، وهو هذا:  
وما حال من يهجو أخاه بلفظة

كذا ذاكِرُ المروي عنـه الأئمـة  
وعـلم أصـول الفـقه، والـبحث، والـنظر

سواءـ حالـ منـ قدـ سـاءـهـ قـلـبـ نـكـتـةـ  
فـباءـ بـفـسـقـ قـالـهـ سـيـدـ أـتـىـ

بـذـكـرـ، وـقـرـآنـ، وـوـعـظـ، وـحـكـمـةـ  
روـيـ مـسـلـمـ عـنـ شـيـخـهـ عـنـدـ قـوـلـهـ

سـيـابـ لـدـىـ إـسـلـامـ فـسـقـ بـحـجـةـ  
بـصـغـرـىـ، وـكـبـرـىـ يـتـجـانـ فـسـوقـهـ

فـبـالـلـهـ أـعـرـضـ عـنـهـ وـادـفـعـهـ بـالـيـ

قولـهـ: معـ شـيـخـهـ: يـرـيدـ الـبـخـارـيـ، وـالـصـغـرـىـ: مـنـ هـجـوـ الـمـسـلـمـ  
سـيـابـ ؛ لـلـمـسـلـمـ، وـالـكـبـرـىـ: لـفـظـ الـحـدـيـثـ.<sup>(٢)</sup>

---

(١) سقط من (ب).

(٢) يقصد ما رواه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سياب المسلم فسوق، وقاتله كفر». أخرجه البخاري: ١٨/٨، كتاب الأدب - باب ما ينهى من السباب، واللعنة، مسلم: ٨١/١، كتاب الإيمان - باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق، وقاتله كفر، الحديث: «١٦٦».

٦٧ - ﴿ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين﴾ . فيه أسئلة الأول: لم قال: ﴿وما كان من المشركين﴾ .

ولم يقل: وما كان مشركاً، كما قال: ﴿ما كان يهودياً ولا نصرانياً﴾ أو يقول: وما كان من اليهود، ولا من النصارى كما قال: ﴿من المشركين﴾ ؟ . وجوابه: أن اليهودية، والنصرانية طريق واحد؛ لأن هما كتاباً يرجعان إليه، وطرق الشرك كثيرة متشعبة لا تتحصر، فناسب الجمع وهو جواب الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلْمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأعراف: ١] ، قال: لم جمع ﴿الظلمات﴾ ، وأفرد ﴿النور﴾ ؟ . فأجاب: بأن الظلمات كثيرة مختلطة، والنور واحد. (١)

الثاني: المناسب أن يقال: ما كان يهودياً أو نصرانياً وما كان من المشركين، ولكن كان حنيفاً مسلماً، فيذكر النفي مع النفي ثم يثبت! .  
وأجيب «بوجهين»: (٢)

الأول: لما كانت الآية ردًا على اليهود، والنصارى، وكان الكلام معهم نفي أولًا كونه منهم، «ثم» (٣) أثبت له الإسلام؛ لأن الإله لهم، والمقصود بالذات ثم باللغ فنفي عنه الشرك.

---

= الترمذى: ٤/١٣١، أبواب الإيمان - باب ما جاء في سباب المسلم فسوق، الحديث:  
«٢٧٧١ قال الترمذى: «حسن صحيح»، أحمد: ١/٤٣٩، ٥/١٨١ .

(١) تفسير: ٢/٣ .

(٢) سقط من (ب) .

(٣) سقط من (ب) .

الجواب الثاني: لما كان دين اليهود والنصارى يشبه دين المسلمين في الإسناد؛ للكتب، والشرك ليس كذلك ذكر الثلاثة أولاً، وأخر الشرك.

السؤال الثالث: لم أثبت باء النسب في يهودي ، ونصراني وحذفها من حنيف؟ .

والجواب: أن هذا هو المناسب؛ لإدعاء اليهود، والنصارى أنه على دينهم ، وأنه نسب<sup>(١)</sup> إليه ، والمسلمون ما ادعوا ذلك وإنما قالوا: إنهم على دين مثل دينهم .

٦٨ - «إن أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه ..» ، أورد الفخر هنا سؤالاً، وأجاب: وهو أنه عليه السلام إما أن يكون متابعاً، لإبراهيم في أصول الشريعة، أو في فروعها، فإن كان الأول فلا خصوصية له بذلك على غيره من البشر. وإن كان في الفروع فيلزم أن يكون مقرراً؛ لشرعنته لا ناسخاً. وأجاب بوجهين: إما إنه مُتبّع له في أكثر الفروع [وزاد عليه]<sup>(٢)</sup> بأشياء اختص بها. وإما أن شريعة موسى، وعيسي نسخت شريعة إبراهيم ثم نسختها شريعة نبينا صلى الله عليه وسلم، وقررت شريعة إبراهيم .<sup>(٣)</sup>

٦٩ - «وَدَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ». أبوحيان «من»؛ للتبعيض ،<sup>(٤)</sup> وأجاز ابن عطية كونها؛ لبيان الجنس ، قال أبوحيان: وفيه بعد» .<sup>(٥)</sup> انتهى .

(١) في (ب) «يتسبّب».

(٢) زيادة من (ب).

(٣) انظر: تفسيره: ٨/٨٩، ٩٠ .

(٤) تفسيره: ٢/٤٨٨ .

(٥) تفسيره: ٣/١٢٠ ، تفسيره: ٢/٤٨٩ .

قيل: لأنها إذا كانت؛ لبيان الجنس يكون لفظ «طائفة» مجرد تأكيد؛ ل تمام الكلام دونه. ورد بفadته الإبهام، والتفسير وذلك من البلاغة كقول الزمخشري في «وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت»<sup>(١)</sup> [البقرة: ١٢٧].

٧١ - «وأنتم تعلمون». قيل: لم قال أولاً: «وأنتم تشهدون» [آية: ٧٠]، وثانياً: «وأنتم تعلمون»<sup>(٢)؟</sup>.  
 أجيبي: بأن المراد أولاً حضورهم، لصدور<sup>(٣)</sup> المعجزات. والكفر: الجحد، والتغطية. فناسب ذلك، وهنا التلبيس، والكتم يناسب العلم.  
 قال ابن عطية: وفي قوله: «وأنتم تعلمون» توقف على العnad ظاهراً<sup>(٤)</sup> انتهى.

اختلف في وقوع الكفر عناداً، والصحيح جواز وقوعه، وعليه يدل كلام ابن عطية هنا، وهذا إنما هو باعتبار الحكم الشرعي مثل الذي يعلم الحق، ويحيد عنه في الظاهر، فهذا هو الكفر عناداً. وأما عقلاً فيستحيل الكفر عناداً؛ لأنه يستحيل أن يجتمع في عقله، وباطنه الحق، وعدمه؛ لأن ما في الباطن شيء واحد.

(١) تفسيره: ٣٣١/١، قال الزمخشري: فإن قلت: هلا قيل: قواعد البيت، وأي فرق بين العبارتين؟ . قلت: في إبهام القواعد، وتبيينها بعد الإبهام ما ليس في إضافتها لما في الإيضاح بعد الإبهام من تفخيم؛ لشأن المبين). أ. هـ.

(٢) الآيات: «يأهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون» وقوله: «يأهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمنون الحق وأنتم تعلمون».

(٣) في (ب) «لصدر» بالإفراد، وبلا «واو».

(٤) تفسيره: ١٢١/٣.

٧٢ - **«من أهل الكتاب . . .»**<sup>(١)</sup>. لم يقل منهم؛ لأنهم قالوا: إن الاسم إذا أريد تحقيه لا يمكن عنده [إشارة إلى أنه كالعدم فلا يكون؛ للضمير ما يعود عليه، ووصفهم بـ**«أهل الكتاب»**، وتكرار ذلك]<sup>(٢)</sup> إشار إلى إقامة الحجة / عليهم.

٢٦ - ب

**«والطائفة»**: «حکی»<sup>(٣)</sup> فيها أهل أصول الفقه خلافاً ذكره الفخر في المسألة الرابعة من باب الأخبار من «معالم الفقهية».<sup>(٤)</sup>

٧٧ - **«إن الذين يشترون بعهد الله وأيدهم ثمنا قليلاً»** فيها أسئلة :  
الأول: **لَمْ أُضِيفْ «الْعَهْد»** إلى الله، و**«الْأَيْمَانُ»** إليهم، والأصل المشاكلة !؟ .

وجوابه: أن المراد **«بعهد الله»**: آياته، ويدل عليه قوله في سورة براءة **«اشترىوا بآيات الله ثمناً قليلاً»** [٩]، واحدى الآيتين تفسر الأخرى.  
الثاني: **لَمْ جُمِعْ «الْأَيْمَانُ»**، وأفرد **«الْعَهْد»**؟ .

وجوابه: أنه إشارة إلى إتحاد طريق الحق، وتشعب طرق الباطل  
**«كما»**<sup>(٥)</sup> أجاب الزمخشري في جمع **«الظلمات»** وتوحيد **«النور»**،<sup>(٦)</sup>

---

(١) الآية: **«وَقَالَتْ طَائِفَةٌ . . . آمَنُوا بِالذِّي أَنْزَلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا أَخْرَهُ لَعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ»**.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) شرح المعلم الفقهي: ق: «٦٥» قيل: إنهم اليهود، والنصارى استخرجوا حيلة لتشكيك ضعفة المسلمين في صحة الإسلام. وقيل: رؤساء اليهود. والنصارى وقيل: غير ذلك.  
وانظر: تفسير الفخر الرازى : ٩٤، ٩٣/٧ .

(٥) سقط من (ب).

(٦) راجع تعليقي عند تفسير الآية: **«مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا . . .»** [آية: ٦٧]  
من سورة آل عمران .

وإشارة؛ لكثرة أيمانهم، وإن كان بصيغة جمع القلة؛ لأنه هنا واقع «موقع»<sup>(١)</sup> جمع الكثرة، أو يكون جمع **«الأيمان»** على معنى التوزيع، أو المراد **«بالعهد»** المصدر الواقع على القليل، والكثير فلا يحتاج إلى جمعه بخلاف الأيمان، فهذه أربعة أوجه في جواب السؤال الثاني.

**الثالث:** قال في براءة: **«وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم»**<sup>(٢)</sup> [١٢]، فأضاف العهد إليهم، وهنا أضافه لله تعالى.

وجوابه: أن المراد **«بالعهد»** المذكور في براءة المصدر، وإضافته إليهم بمعنى عهدهم اللائق بهم. والمراد به هنا الآيات كما تقدم،<sup>(٣)</sup> والأيات مضافة إلى الله تعالى [لا غير].<sup>(٤)</sup>

٧٩ - **«ما كان لبشر...»**<sup>(٤)</sup>. هذا كما يقوله المنطقيون من أن الموجبة الجزئية تناقضها السالبة الكلية؛ لأنهم إنما أدعوا<sup>(٥)</sup> عبادة «عزيز»، و«المسيح»، فأتى بالنفي عاماً.

- **«من دون الله»**. أتى به، وإن كان النفي «دونه» أبلغ؛ لأنه<sup>(٦)</sup> الواقع منهم.<sup>(٧)</sup>

(١) سقط من (ب).

(٢) راجع تفسير المفسر عند قوله: **«إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً»** الآية: [٧٧]

(٣) زيادة من (ب).

(٤) تكلمتها: **«... أن يؤتى الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ولكن كونوا ربانين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون»**.

(٥) في الأصل: «دعوا» بلا ألف.

(٦) في (ب) «لأن» بلا ضمير.

(٧) تعليق المفسر لا يغير الواقع، والأولى أن يقال: إن وضع الظاهر موضع المضمر؛قصد =

١٠٤ - **﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ . . .﴾**. ابن العربي: الأمر بالمعروف، والنبي عن المنكر واجب على الكفاية، ومنه نصر الدين بإقامة الحجة على المخالفين، وقد يكون فرض عين إذا علم المرء من نفسه صلاحيته؛ للنظر، واستقلاله بالجدل، وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الأيمان».<sup>(١)</sup> وفيه من غريب الفقه أنه بدأ بالتغيير باليد، وهو في ثانية رتبة عن التغيير باللسان؛ لأن أول ما يبدأ في التغيير بالقول»<sup>(٢)</sup> انتهى.

---

= منه إرادة تأكيد العموم بأن من أوي الكتاب، والحكمة، والنبوة لا يمكن أن يدعى بأنه إله. وفيه رد على من أدعى الوهية عيسى عليه السلام. انظر: البرهان في علوم القرآن: ٤٩٤، ٤٩٥.

(١) أخرجه بلفظه، مسلم: ٦٩/١، كتاب الإيمان - باب بيان كون النبي عن المنكر من الإيمان، الحديث: «٧٨»، النسائي: ١١١/٨، كتاب الإيمان - باب تفاضل أهل الإيمان، الترمذى: «٣١٨/٣»، أبواب الفتنة - باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، الحديث: «٢٢٦٣». قال الترمذى: «حسن صحيح»، ابن ماجة: ١٣٣٠/٢، كتاب الفتنة - باب الأمر بالمعروف، والنبي عن المنكر، الحديث: «٤٠١٣»، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أحكام القرآن: ١/٢٩٢، ٢٩٣، قال ابن العربي بعده: يعني أن يحول بين المنكر، وبين متعاطيه ينزعه عنه، وبجذبه منه، فإن لم يقدر إلا بمقاتلة، وسلاح، فليتركه، وذلك إنما هو إلى السلطان). أ. هـ. والاظهر في ذلك أنه قدّم التغيير باليد على التغيير باللسان حثاً على الأمر بالمعروف، والنبي عن المنكر مخافة التهاون به كتقديمه الوصية على الوفاء بالدين في قوله: «من بعد وصية يوصى بها أو دين . . .» [النساء: ١١]؛ لأن الورثة غالباً يتسلّلون بتأخيرها بخلاف الدين.

انظر: البرهان في علوم القرآن: ٣/٢٦٥، وقد تعرض المفسر للحكمة من التقديم عند تفسيره للآية **﴿لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ . . .﴾** [١٩٩] من هذه السورة، فليراجع.

وبحاجب : أن التقديم على أقسام :  
الزمخشري : الأمر بالمعروف تابع للمأمور به إن كان واجباً، فواجب وإن كان  
نديباً فندب، وأما النهي عن المنكر فواجب كله؛ لأن ترك المنكر واجب؛  
لإتصافه بالقبح»<sup>(١)</sup> انتهى كلامه.

قال ابن بشير في الصلاة : الثاني : «لما تكلم على الوتر»، إختلف  
الأصوليون هل يجب الأمر بالمعروف فيما طريقه التدب، أو يكون الأمر  
بذلك مندوباً.<sup>(٢)</sup>

١٠٥ - **﴿أولئك هم عذاب عظيم﴾**<sup>(٣)</sup>. يحتمل أن يكون من حذف التقابل  
والتقدير: **﴿أولئك هم أجر كريم، وهم المفلحون، وأولئك هم عذاب  
عظيم، وهم الخاسرون﴾**.

١٠٦ - **﴿يوم تبيضُّ وجوهٍ وتسودُّ وجوهٍ﴾**. يحتمل كونه من آثار الموضوع قاله  
ابن عطية، <sup>(٤)</sup> ويلزم عليه أن من لم يتوضأً قط وهو غير جاحد الوجوب أن

---

(١) تفسيره: ٤٥٢/١.

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «٩٧». الأمر بالمعروف في الأصل مأمور به على الإيجاب، ولكن؛  
لوجود القراءة أصبح كفائياً إذا قام به البعض سقط عن الباقي، وإذا تركوه جميعاً أثموا؛  
لأن الأصل الوجوب.

انظر: المواقفات في أصول الشريعة للشاطبي: ١٣٢/١ ، ١٣٣ . راجع تعليقي عند  
الآية **﴿وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾** [١١٢] من هذه السورة.

(٣) الآية التي قبلها: **﴿وَلْتَكُنْ مِّنَ الْمُمْلَکَاتِ أَمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ . وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ  
الْمُفْلِحُونَ﴾**.

(٤) تفسيره: ١٩٠/٣ .

يكون كافراً؛ لأن الآية من التقسيم المستوفى، ويلزم عليه أيضاً أن من لم يفرض عليهم من الأمم قبلنا وضوء لا يدخلون في الآية، وهذا باطل.

**الرمخشري:** من كان من أهل الحق وُسم ببياض اللون، وإشراقه، وابيضت صحيفته، وسعى النور بين يديه بيمنيه، ومن كان من أهل الباطل وُسم بسود اللون، وكسوفته، وكمده، واسودت صحيفته.<sup>(١)</sup>

- **﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدُوا جُوْهُرَهُمْ . . .﴾** ابن عطية: بدأ بذكر البياض؛ لشرفه فلما فهم المعنى، وتعين به الكفار، والمؤمنون [بدأ]<sup>(٢)</sup> بذكر الذين اسودت وجوههم؛ للاهتمام بالتحذير من حاهم.<sup>(٣)</sup>

**السمافي:** لو بدأ بحكم الأول لزم منه أن ينفصل الحكم عن كل واحد منها وهو تفسير لا. لف ونشر، قال: وإنما اللف، والنشر: أن يذكر شيئاً ثم يُرمي<sup>(٤)</sup> بتفسيرهما جملة ثقة بأن السامع يرد كل تفسير إلى اللاقى به قوله تعالى: **﴿وَمَنْ رَحْمَةً جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَتَسْكُنُوا فِيهِ، وَلَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾** [القصص: ٧٣].

قال: ونظير هذه قوله تعالى: **﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقَوْا . . .﴾** [هود: ١٠٥].

قال: ومعنى التفسير: أن يذكر شيئاً لم يقصد تخصيصه، فيعيده مع ذلك

(١) تفسيره: ٤٥٣/١.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) تفسيره: ١٩٠/٣.

(٤) في الأصل: العبارة هكذا: «ثم يرمى اللف والنشر بتفسيرهما»، وهي مضطربة، وما أثبته من (ب).

المخصص .<sup>(١)</sup>

١١١ - **﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾**<sup>(٢)</sup> . جعل المفسرون المهلة معنوية، ويحتمل أن تكون زمانية، وهو أبلغ؛ لأن من هُزمَ حين المقابلة يتوقع نصره بعد ذلك، ولا يقطع بأنه<sup>(٣)</sup> لا ينصر على من هزمه، فأفادت **﴿ثُمَّ﴾** أنهم لا ينصرون بعد الإنهازام بوجهه .

١١٢ - **﴿إِلَّا بِحِيلٍ . . .﴾**<sup>(٤)</sup> من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح . / ١ - ٢٧ - **﴿وَكَانُوا يَعْتَذِرُونَ﴾** . الاعتداء أخص، قال المازري في «كتاب النكاح» من **«الْمُعْلَم»**:<sup>(٥)</sup> قال بعض البغداديين: لا يمنع أن يطلق على من أخل بالمندوب أنه عاص؛ لأن المعصية مخالفة الأمر، والمندوب مأموم به». <sup>(٦)</sup> انتهى .

---

(١) تفسير ابن عرفة ق: ٩٧ .

(٢) أواها: **﴿لَنْ يَضُرُوكُمْ إِلَّا أَذْى وَإِنْ يَقَاتِلُوكُمْ يُولُوكُمُ الْأَدْبَارِ . . .﴾** .

(٣) في الأصل: «بأن» بلا ضمير .

(٤) الآية: **﴿صُرِبتْ عَلَيْهِمُ الظَّلَّةُ أَيْنَ مَا ثَقَفُوا . . . مِنَ اللَّهِ وَجْهٌ مِّنَ النَّاسِ وَبِأَعْيُونَ بِغَضْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمُسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا . . .﴾**

(٥) في الأصل: «العلم» بلا ميم، وما أثبته من (ب) هو الصواب .

(٦) انظر: إكمال **«الْمُعْلَم»**: ٤/٤٦ . اتفقوا أن المندوب مأموم به داخل تحت صيغة **«أَفْعُل»** التي تدل بمجردها على الأمر، والأمر يدخل تحته الإيجاب، والندب . واختلفوا إذا صرُفَ الأمر إلى الندب بقرينة اقترن به، هل يسمى المندوب مأموماً به على الحقيقة أو المجاز؟ . على قولين . =

ويحتمل أن يكون من باب اللف والنشر<sup>(١)</sup> فالعصيان راجع؛ للكفر بآيات الله بالقول، والاعتداء راجع؛ لقتل الأنبياء.

١١٧ - **﴿مُثَلٌ مَا يَنْفَقُونَ . . .﴾**<sup>(٢)</sup>. إن قلت: لمْ عبر<sup>(٣)</sup> في المشبه بلفظ المضارع فقال: **﴿يَنْفَقُونَ﴾**، وفي المشبه به بلفظ الماضي فقال: **﴿أَصَابَت﴾**? .

= فذهب الفخر وجاءة الأصوليين إلى أن الأمر حقيقة في الوجوب مجاز فيها عداه. فلا يشمل صيغ التهديد كقوله تعالى: **﴿فَأَعْمَلُوا مَا شَتَّمْ . . .﴾** [فصلت: ٤٠]، ولا التعجيز كقوله تعالى: **﴿فَأَتُوا بِعِشْرِ سُورٍ مِثْلَه مُفْتَرِيَاتِ . . .﴾** [هود: ١٣]، ونحوهما. ، وذهب آخرون، ومنهم الأمدي إلى أن الأمر يسمى حقيقة في الصيغ المستعملة في الإيجاب، والندب عند اطلاقه؛ لأن بينها قدرًا مشتركا، فترك المندوب المأمور به حقيقة، ومخالفته معصية؛ لأن المعصية اسم ذمٌ لمن خرج عن الطاعة.

والراجح في هذه المسألة أن النزاع لنفي اصطلاحي بدليل اتفاقهم على دخوله في مسمى صيغة الأمر، والمندوب مأمور به على الإيجاب، ولكن لوجود القرينة صرف إلى الندب فأصبح فرضًا كافائيًا كالأذان فإنه واجب على الكل، ولكن إذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقين، ولو تركوه كلهم؛ لأنما جمِيعًا، ولو جب قتالهم على تركه؛ لأن فيه إظهار لشعائر الإسلام.

فالقاعدة في ذلك أن الفعل المندوب مأمور به جزئياً؛ للقرينة واجب كلياً؛ لصيغة الأمر. انظر: إحكام الفصول: ١٩٥، ٢٠٠، المحصل: ١، ٣٥٣ / ١، ٣٥٣، الإحكام في أصول الأحكام: ١، ١٢١، ١٢٠ / ١، المستصفى: ١، ٤٢٣، ٤٢٢، المفردات: ٣٣٧.

- (١) سبق تعريفهما عند تفسير الآية: **﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ . . .﴾** [آل عمران: ١٠٦].
- (٢) تمامها: **﴿. . . فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمُثُلَ رَبِيعٍ فِيهَا صَرَّ أَصَابَتْ حَرَثٍ قَوْمٌ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكْتُهُمْ وَمَا ظَلَمُهُمُ اللَّهُ وَلَكُنَّ أَنفُسَهُمْ يَظْلَمُونَ﴾**.
- (٣) في (ب) **﴿يَعْبُر﴾** بالمضارع.

**فالجواب:** أن المشبه به لا بد أن يكون أعرف عند المخاطب من المشبه، فناسب الماضي؛ لأنه معلوم.

**١٢٠** - «إن تمسّكم حسنة تسوّهم وإن تصبّكم سيئة...». في الآية أسئلة الأول: لم كان الشرط بـ«إن» دون «إذا» المقتضية؛ لتحقيق الواقع؟.

وجوابه: أنه إشارة إلى تأثيرهم<sup>(١)</sup> ولو<sup>(٢)</sup> بما لا يتحققونه.<sup>(٣)</sup>

الثاني: لم قدم «الحسنة» على «السيئة»؟.

وجوابه: أن تأثيرهم [لها]<sup>(٤)</sup> أشد.

الثالث: لم نكرهما؟.

وجوابه: أنه إشارة إلى التقليل،<sup>(٥)</sup> وأنهم يتاثرون؛ لأدنى شيء.

الرابع: لم عبر<sup>(٦)</sup> في الأول «بالمس»، والثاني «بالإصابة»؟.

وجوابه: أن ابن عطية قال: المس: هو أوائل الملاقة، والمخالطة.

والإصابة: متى ذلك». <sup>(٧)</sup> انتهى كلامه.

---

(١) في (ب) «تأثيرهم» بزيادة ياء.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) قوله: (... ولو بما لا يتحققونه). فيه نظر؛ لأن المسلمين انهزوا يوم أحد، واستشهد منهم أناس وجرح منهم آخرون، وقد فرح اليهود ومن شايعهم بذلك كما ساءهم يوم نصر المسلمين بدر. أما العاقبة فهي حيدة للمسلمين؛ لأنها درس لهم، وعبرة، وشهادة.

(٤) زيادة من (ب).

(٥) في (ب) «التعليق» بالعين المهملة.

(٦) في (ب) «يعبّر» بالمضارع.

(٧) انظر: تفسيره: ٢١٢/٣.

فجاءت الآية على الوجه الأبلغ بمعنى أنهم يتأثرون بأول مبادئ حصول الحسنة . وأما السيئة فإنها غرضهم متىهى حصوها لا مبادئه .

الخامس : لم قال في الثاني : «يفرحوا بها» ، ولم يقل تسرهم في مقابلة تسوئهم ؟ يقتضي اغتمامهم ؛ لذلك ، واحفاؤهم إياه حسداً ، لأن العادة أن الإنسان إذا سمع بحسنة نالت عدوه فإنه يغتم ؛ لذلك ، ويخفيه ، ولا يتحدث به حسداً له . وإذا سمع بمصيبة نزلت به فإنه يفرح بها ، ويظهرها ، ويتحدث بها تشفياً فيه .

وأجاب الزمخشري : عن هذا بأن المس مستعار ؛ لمعنى الإصابة فالمعني فيها واحد .<sup>(١)</sup>

وقال بعضهم : الإصابة أعم ؛ لاستعمالها في الحسيّ ، وفي المعنوي ، ومنه قول الأصوليين : اختلف هل كل مجتهد مصيب ، أو المصيب واحد .<sup>(٢)</sup> و«المس» خاص بالمحسوسات . وفرق ابن راشد في «المقدمات» بين المس ، واللمس فجعل اللمس : لا يكون عن قصد . والمس : يكون مقصوداً ، أو غير مقصود . تقول : «تلامس الحجران» ولا يقال : «تلامس الحجران» .<sup>(٣)</sup> وفي سورة براءة نظير هذه الآية «إن تصبك حسنة» [٥٠] .

١٢١ - «مقاعد للقتل ..». الزمخشري : أتسع في «قعد» ، و«قام» حتى أجريا مجرى «صار» . واستعمل «المقعد» ، و«المقام» في معنى المكان كقوله :

(١) تفسيره : ٤٥٩/١ .

(٢) انظر : البرهان : ١٣١٦/٢ .

(٣) مقدماته : ٢٦٠/٣ .

﴿في مقعد صدق..﴾<sup>(١)</sup> [القرن: ٥٥]. واعتراضه أبوحيان: بأن الأصحاب قالوا: لم يجيء «قعد» بمعنى «صار» إلا في قوله: «شحد شفرته حتى قعدت كأنها حرية» أي: صارت، قال: وأمّا إجراء «قام» مجرى «صار» فلم يعدها أحد في أخوات «كان» [ولأنا تأتي بمعنى «صار»]<sup>(٢)</sup> ولا أن لها خبراً إلا ابن هشام الخضراوي<sup>(٣)</sup> جعلها من أفعال المقاربة في قول الشاعر:

على ما قام يشتمني لثيم . . . . انتهى .<sup>(٤)</sup>

وكذا ابن مالك في «تسهيل الفوائد»<sup>(٥)</sup> في أفعال المقاربة قال: منها: للشرع في الفعل «طفق»، و«جعل»، و«أخذ»، و«علق»، و«هب»، و«قام».<sup>(٦)</sup>

١٣٥ - ﴿إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم . . .﴾ يحتمل أن يكون المراد بـ﴿الفاحشة﴾: المعاصي المتعدية؛ للغير. و﴿الظلم﴾: المعاصي القاصرة

(١) تفسيره: ٤٦٠ / ١.

(٢) زيادة من (ب).

(٣) هو محمد بن يحيى بن هشام بن عبد الله الأنصاري الخزرجي الخضراوي نسبة إلى أهل الجزيرة الخضراء في الأندلس يعرف بابن البراذعي إمام في العربية، توفي سنة: ٦٤٦ هـ بتونس.

من تصانيفه: كتاب الإفصاح بفوائد الإيضاح، الاقتراح في تلخيص الإيضاح، فصل المقال في أبنية الأفعال.

انظر: إشارة التعين: ٣٤١، بغية الوعاة: ٦٢٧، الأعلام: ٧ / ٨.

(٤) تفسيره: ٤٥ / ٣، لم أعثر على قائله.

(٥) سقط من (ب).

(٦) التسهيل: ٥٩.

على النفس . وهو أحد تفسير الزمخشري في قوله : «ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه . . .»<sup>(١)</sup> [النساء : ١١٠].

- «ولم يصرروا على . . .». عدم الإصرار شمل ما إذا نوى عدم العودة إلى الذنب ، أو لم يستحضر ذلك .

فإن قلت : ما أفاد «لم يصرروا» بعد قوله : «ذكروا الله فاستغفروا . . .» وفي الحديث : «ما أصر من استغفر . . .»؟<sup>(٢)</sup>.

فإجواب : أن المعنى «لم يصرروا» على ما فعلوه في الماضي ، وحالم في المستقبل أنهم إذا فعلوا فاحشة فإنهم يستغفرون الله منها ، وهذا نحو جواب الفخر : في قوله تعالى : «لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون . . .»<sup>(٣)</sup> [التحريم : ٦] ، أو يحاب : بأن الأول أفاد استغفارهم عن الفعل الواقع منهم ، ويبقى اللهم<sup>(٤)</sup> بالفعل ، والعزم على العودة ، فافادهم<sup>(٥)</sup> قوله : «لم يصرروا» أو<sup>(٦)</sup> يحاب : بأنهم إذا فعلوا واستغفروا لا

---

(١) تفسيره : ٥٦٢/١.

(٢) أخرجه بلفظه أبو داود : ٨٤/٢ ، كتاب الصلاة - باب في الاستغفار ، الحديث : ١٥١٤ ، «وسكت عنه» ، الترمذى : ٥/٢١٨ ، أبواب الدعوات - باب من أحاديث شتى ، الحديث : ٣٦٣٠ ، قال الترمذى : «حديث غريب» ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(٣) انظر : تفسيره : ٤٦/٣٠ ، حيث قال : قوله : «. . . ويفعلون ما يؤمرون . . .» فيه إشارة إلى أن الملائكة مكلفوون في الآخرة بما أمرهم الله تعالى به ، وبما ينهاهم عنه ، والعصيان منهم مخالفة للأمر ، والنبي . . . أ. هـ . والذي يظهر أن وجه المناسبة بين الجواين استغفار الملائكة . وهذه من المواقع التي يشير إليها المفسر ، ولا يذكر الجواب .

(٤) في الأصل : «لهم» .

(٥) في (ب) «فأفاد» بلا ضمير .

(٦) في (ب) بـ«الواو» .

يعودون إلى الذنب مرة أخرى لكن إذا عادوا إليه فهو ذنب<sup>(١)</sup> آخر، وفاحشة أخرى ليست منفية بعدم الإصرار.

- «وهم يعلمون». قال الزخشري: حال من فعل «الإصرار»، وحرف النفي منصب عليهم معاً، وفسره بوجوه: منها: قول بعضهم «وهم يعلمون» أن باب التوبية مفتوح<sup>(٢)</sup>. انتهى. النفي على هذا التفسير منصب على الأول فقط دون الثاني.<sup>(٣)</sup>

١٣٦ - «نعم أجر العاملين». الفخر: عن القاضي عبدالجبار<sup>(٤)</sup> من المعتزلة: فيها دليل على أن الثواب مرتبط بالعمل<sup>(٥)</sup> انتهى. إنما يدل على ٢٧ - ب أن هذا الثواب الخاص على العمل لا على أن لا ثواب إلا على العمل. وأيضاً العمل يصدق على الإيمان، ونحو نقول: إذا لم يحصل الإيمان فلا ثواب. واعتزل الزخشري هنا ورقق<sup>(٦)</sup> على مذهبها بآثار ذكرها، وخلط الصحيح منها

(١) في الأصل: «ذنبه» بضمير.

(٢) انظر: تفسيره: ١/٤٦٤.

(٣) يشير إلى الإصرار.

(٤) هو عبدالجبار بن أحمد بن عبد الجبار الإسترابادي، إمام المعتزلة، كان شافعيًّا المنذهب، تولى قضاء الري، توفي سنة: ٤١٥هـ.

من تصانيفه: مشكل القرآن، شرح الأصول الخمسة، المغني في أصول الدين. انظر: طبقات السبكي: ٩٧/٥، العبر: ١١٩/٣، طبقات الأسنوي: ١/٣٥٤، ٣٥٥.

(٥) انظر: تفسيره: ١١/٩، متشابه القرآن: ٤٢٢/١، راجع تعليقي على رد ابن العربي لقول الغزالي عند تفسيره للفظ: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ» من البسملة عند قوله: فإن قلت: أهل النار تحت الرحمة.. الخ). بالحاشية.

(٦) معنى رقق أي: لين القول. انظر: مفردات الراغب: ٢٠٠، معجم مقاييس اللغة: ٣٧٦/٢، مادة: «رق».

بالسقيم، وما يوافق عليه أهل السنة بما يخالفون فيه حيلة منه؛ ليموه على الناظر، وقوله عن رابعة:<sup>(١)</sup>

ترجو النجاة.....<sup>(٢)</sup>

قال الطيبي قبله:

ما بال نفسك تبغي أن تدنسها

وثوب جسمك مغسول من الدنس

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها

إن السفينة لا تجري على الييس<sup>(٣)</sup>

وفي سورة العنكبوت «نعم أجر العاملين»<sup>(٤)</sup> [٥٨]، بغير واو العطف!

فأجاب أبو جعفر الزبير: بأن هنا وقع ذكر الجراء مفصلاً، ومعطوفاً فناسب العطف بخلافه في آية العنكبوت.<sup>(٥)</sup>

١٢٨ - «هذا بيان». <sup>(٦)</sup> كقول سيبويه هذا باب كذا قيل: فيه دليل على امتناع ، ورود المجمل فيه.

(١) هي رابعة ابنة إسماعيل العدوية البصرية مولاة آل عتيك الصالحة المشهورة؛ كانت من أعيان عصرها (أم الخير). توفيت سنة: ١٣٥ هـ، وقيل: ١٨٥ هـ.

انظر: وفيات الأعيان: ٢٨٨-٢٨٥ / ٢ ، الأعلام: ٣ / ١٠.

(٢) تفسره: ٤٦٥ / ١.

(٣) هذا البيت لأبي العتاهية من قصيدة له مطلعها:  
لا تأمن الموت في طرفِ، ولا نَفْسٍ وإنْ تَمْنَعْتَ بالحجَّاب والحرَّسِ  
ديوانه: ٢٣٠ .

(٤) أورها: «والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنبوئهم من الجنة غرفاً تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها..»

(٥) ملاك التأويل: ١ / ٣٢١.

(٦) تكلمتها: «.. للناس وهدى وموعظة للمتقين».

وأجيب: بأن المراد دلالته على وجود الله تعالى، ووحدانيته، وما يجب له، وما يستحيل عليه، والعطف ترقى، و«البيان» راجع؛ للتصوير، و«الهدى»؛ للتصديق بالحق، و«الموعظة» راجعة؛ لاتباع الأوامر، والنواهي، والاعاظ بالخوف من عقاب الله.

١٣٩ - ﴿وَلَا تهْنواۤۚ﴾ ابن عطية: هو من «وهن»، ومن كلامهم «المؤمن هين لين»<sup>(١)</sup>، انتهى . يرد بأن «وهن» معتل الفاء «وهين» معتل العين فالمادة مختلفة . والعجيب من أبي حيان كيف سكت عنه ، ولم يتعقبه .<sup>(٢)</sup>

وقول ابن عطية: ومنه فعل عمرو بن سعيد<sup>(٣)</sup> مع عبد الملك بن مروان<sup>(٤)</sup> عند قتله إيه،<sup>(٥)</sup> يوهم أن عمرًا مكر عبد الملك، وليس كذلك، بل المنقول العكس فالصواب العكس وهو أن يقول: فعل عبد الملك بعمر.

<sup>(٦)</sup> - (إن يمسسكم...) فعل الشرط مستقبل وهو هنا ماضٍ؛ لأن

. ٢٣٩ ، ٢٣٨ / ٣) انظر: تفسیره:

. ٦٢/٣) انظر: تفسیره:

(٣) هو عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن أمية الأشدق، كان أحد الأشرف الأمويين، ولـى المدينة؛ لـيزيد بن معاوية، كان مروان بن الحكم قد لـاه العهد بعد أبيه عبد الملك. فغدر به عبد الملك، وقتلـه بعد أن أمنه ستة: ٧٠ هـ.

<sup>١٦١</sup> انظر: العبر: ٥٧، فوات الوفيات: ٣/١.

(٤) هو عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص، بويع بعهد من أبيه في خلافة ابن الزبير، كان عابداً، ناسكاً، فقيهاً، عربَ الدواوين، ولد سنة: ٢٦ هـ بالمدينة، وتوفي سنة: ٨٦ هـ.

انظر: تاريخ الأمم، والملوك للطبرى: ٨/٥٦، ٥٧، العبر: ١/٨٥، فوات الوفيات:

(٥) تفسره: ٣ / ٢٤٠

(٦) تكميلتها: «... فرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداوها بين الناس ولعلم الله =

مس القرح لهم قد وقع، ومضى فيرجع إلى المسبب؛ لأن «المس» سبب في التألم وهو دائم مستمر في المستقبل، والمعنى: أن ينلكم تألم في المستقبل بسبب مس القرح لكم. وجواب الشرط إنما المذكور في الآية، أو لازمه أي: «فلكلم في الكفار إسوة، وتسلٌ». فقلنا لهم: <sup>(١)</sup> مثل ذلك، فانظر ما تقدم في الكلام على قوله تعالى: ﴿إِن تمسّكُمْ حسنةً تَسُؤُهُم﴾ <sup>(٢)</sup>. وخلط ابن عطية في لفظ «قرح» فحكم؛ للمجاور لحرف الحلق بحكم حرف الحلق؛ لأن ما وسطه حرف حلق يجوز فتحه، وتسكينه، وما آخره حرف حلق فيه خلاف. <sup>(٣)</sup>

- ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا . . .﴾ قول الزمخشري: أي ليعلمهم عملاً يتعلق به الجزاء، يوهم أن ثم عملاً لا يتعلق به الجزاء. قوله: الفرق بين العلم، والمعرفة أن المعرفة من التصورات. والعلم: تصدق. <sup>(٤)</sup>

إن قيل: يُرَدُّ بأن قوله: «عَرَفْتُ زِيَاداً» تصدق، لا تصور. أجيب:  
بأن مراده: أن متعلق العلم التصديق، ومتصل المعرفة تصور. <sup>(٥)</sup>

---

= الذين آمنوا ويتخذونكم شهداء والله لا يحب الظالمين﴾.  
(١) في (ب) «فقدنا» بالدال.

(٢) راجع تفسير المفسر للآية [١٢٠]، تفسير ابن عرفة ق: «١٠٣».

(٣) انظر: تفسيره: هذا القول حكاوه ابن عطية عن ابن جني<sup>١</sup>، ولعل المفسر نسبه إلى ابن عطية؛ لأن ابن عطية ذكره، وسكت عنه فدلّ هذا على موافقته له. انظر: سر صناعة الإعراب لابن جني: ١٩١/١.

(٤) انظر: تفسيره: ٤٦٦/١.

(٥) المقصود بذلك علم ظهور، وإنما عالم بالأشياء قبل وقوعها حقيقة قال تعالى: «ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسيراً. لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكتم والله لا يحب كل مختال فخور﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣].

١٤١ - **﴿وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين﴾**. عبر عن المؤمنين بالفعل، وعن الكافرين بالاسم إشارة إلى<sup>(١)</sup> أن من اتصف بأدني<sup>(٢)</sup> الإيمان مغفور له، والمغضوب عليه إنما هو من صَمِّمَ على الكفر، وداوم عليه. وهذا معنى قوله في الحديث: «سبقت رحمتي غضبي»<sup>(٣)</sup>. وعبر في القسمين: بالوصف دون الاسم إشارة إلى الصفة التي؛ لأجلها مدح هؤلاء «وذم هؤلاء».

فإن قلت: قال الفخر: هي خاصة بكفار بدر.<sup>(٤)</sup> ففيها امتحن  
الكافرون!<sup>(٥)</sup>

<sup>(٦)</sup> فأجيب: بأن الحق قسمان: حسي، ومعنى؛ لأن حق البعض يوجب أدلال الباقين، وحررتهم، فهو حق لهم بالمعنى.

(١) في (ب) «عل». .

(٢) في (ب) «دين». .

(٣) أخرجه بلغظه: البخاري: ١٤٧/٩، ١٥٣، ١٦٥، كتاب التوحيد - باب ما يذكر في الذات والنعوت وأسامي الله، باب كان عرشه على الماء، باب سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين، مسلم: ٢١٠/١، كتاب التوبه - باب سعة رحمة الله تعالى، الحديث: ١٥، ١٤، ١٧، وفي رواية لها بلفظ: «إن رحمتي تغلب غضبي». وأحمد: ٣١٣/٢  
إلا أنه قال: «غلبت»، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) سقط من (ب).

(٥) انظر: تفسيره: ١٨/٩، بل قال: يوم أحد، وهو الصواب؛ لأن هذه الآيات نزلت فيمن أصيب يوم أحد.

(٦) في (ب) «الكافرين» بالياء المثلثة.

(٧) ويمكن أن يوجه بتوجيه آخر، وهو أنه من باب اطلاق الكل، وإرادة البعض.

١٤٢ - **﴿أَن تدخلوا الجنة..﴾**<sup>(١)</sup> أي : دخولاً أولياً،<sup>(٢)</sup> وهو الدخول المسُبِّب عن الجهاد. وعَبَر عن المجاهدين «بالفعل»<sup>(٣)</sup> عن الصابرين بالاسم؛ لأن الصبر عام لا توجد عبادة بدونه فعَبَر عنه بما يقتضي الثبوت، واللزوم؛ لعمومه، أو يكون المراد : الصابرين على<sup>(٤)</sup> الجهاد. فعَبَر عنه بالاسم؛ لأن الجهاد مختلف للنفس فالصبر عليه أقوى من الصبر على غيره من العبادات المشقة غير المخلفة للنفس.

١٤٣ - **﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمْنَوْنَ الْمَوْتَ..﴾**. إن قلت : هذا كيف يفهم مع قوله صلى الله عليه وسلم : «لَا تَمْنَوْ لِقاءَ الْعَدُوِّ وَسُلُّوا اللَّهُ عَنِ الْعَافِيَةِ»<sup>(٥)</sup>؟!<sup>(٦)</sup> فالجواب : أن ذلك كان في أول الإسلام حيث كان الكفر كثيراً، والإسلام قليلاً<sup>(٧)</sup> فنهوا عن تمني لقاء العدو، أو المراد هنا : أن الشهادة

(١) تكملتها : **﴿... وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾**.

(٢) راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى : **﴿وَالْمَغْفِرَةِ..﴾** [آلية : ٢٢١] بالحاشية.

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ب) «عن».

(٥) أخرجه بلفظه، البخاري : ٩/١٠٥، كتاب التميي - باب كراهية تمني لقاء العدو، مسلم : ٣/١٣٦٢، كتاب الجهاد - باب كراهية تمني لقاء العدو، الحديث : ٢٠/«»، أبو داود : ٣/٤٢، كتاب الجهاد - باب في كراهية تمني لقاء العدو، الحديث : ٣٦٣٠، عن عبدالله بن أبي أو في رضي الله عنه.

(٦) الدارمي : ٢/٢١٦، كتاب الجهاد - باب لا تمنوا لقاء العدو، عن ابن عمر رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً - بفتحه - البخاري : ٤/٧٧، كتاب فضل الجهاد، والسير - باب لا تمنوا لقاء العدو، مسلم : الحديث «١٩»، أحمد : ٢/٤٠٠، ٥٢٣، عن أبي هريرة رضي الله عنه إلآ أنهم قالوا : **«فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُ فَاصْبِرُوْا»**.

(٧) في الأصل : بـ«الواو»، والأصوب ما أثبته من (ب)؛ لأنه يقتضيه السياق.

أو الم horm على القتال حين اللقاء ، أو تكون هذه نزلت أولاً وجرت الآية مجرى العتاب لهم ؛ لأن عتاب من تمنى لقاء العدو ثم <sup>(١)</sup> قعد ، وكذا <sup>(٢)</sup> عن قتاله حين اللقاء أشد من عتاب غيره . <sup>(٣)</sup>

١٤٤ - **﴿وما محمد إلا رسول﴾** . تضمنت أمرتين : كونه من البشر ، وذم من هم بالردة يوم أحد .

قيل : الحصر على بابه ، وحقيقةه ؛ لأن وصف الرسالة / يستلزم جميع أوصاف الكمال . ورد بأنه لم يكن قبلبعثة رسولا فالقضية حينية ، لا دائمة .

- **﴿أفإن مات﴾** <sup>(٤)</sup> . قول أبي حيأن : الشرط بـ **﴿إن﴾** دخل على **﴿انقلبتم﴾** لا على **﴿موته﴾** <sup>(٥)</sup> . يرد <sup>(٦)</sup> بأنه دخل على مجموع القضية ؛ لأن أصله **﴿إن مات انقلبتم﴾** ، وهذا شرط لازم قد دخل عليه الاستفهام بمعنى الانكار على الملازمة الشرطية ، وموته ممكن ، [وقتله ممكن] <sup>(٧)</sup> غير واقع ؛ لقوله تعالى : **﴿والله يعصمك من الناس﴾** [المائدة: ٦٧] .  
- **﴿ شيئاً﴾** تأكيد بالمصدر دخل على النفي فهو نفي أخص . <sup>(٨)</sup>

(١) في (ب) بـ «الواو» .

(٢) في (ب) «كع» بالعين المهملة .

(٣) وال الصحيح أنه لا تعارض بين الآية ، والحديث ، فيكره ، للمؤمن أن يتمنى لقاء العدو ، كما دل على ذلك الحديث ، وإذا قيده ، فعليه أن يصبر كما دل على ذلك الحديث ، والآية ، وفي الآية عتاب لمن تمنى لقاء العدو ، ولم يصبر .

(٤) تكلمتها ... أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين .

(٥) انظر : تفسيره : ٦٨/٣ .

(٦) في (ب) «ويرد» بزيادة «واو» .

(٧) زيادة من (ب) .

(٨) في (ب) العبارة هكذا : « فهو نفي أخص لا نفي أخص » ، ولعل المقصود « لا نفي =

١٤٥ - ﴿وَمَا كَانَ . . .﴾<sup>(١)</sup>. الزخشي: إن أريد<sup>(٢)</sup> نفي ما هو منفي بذاته أتى بآدأة النفي فقط مثل: «ما يطير زيد»، ولا يحتاج؛ لنفي القابلية؛ لأن العقل يصدق ذلك النفي، وإن أريد نفي ما هو ممكن الوقع، أو قريب من الإمكان أتى بـ«كان» التي تقتضي نفي القابلية مثل: «ما كان لزيد أن يقوم»، فهو قابل؛ «لذلك باعتبار جنسه غير»<sup>(٣)</sup> قابل له بذاته فدخلت ﴿كَان﴾ هنا على النفي، وأتى به في صورة الممكن؛ ليكون أبلغ في النفي.<sup>(٤)</sup>

١٤٦ - ﴿وَكَائِنٌ . . .﴾. أنسد ابن عطية هنا:  
وكأين ترى من صامت لك مُعْجِب  
زيادُتُهُ أو نَقْصُهُ في التَّكْلُمِ.<sup>(٥)</sup>

قال أبو عبيد<sup>(٦)</sup> في «الأمثال»:

= الأعم؛ لأنه المناسب للمعنى، وللقابلة «نفي أخص».

(١) تكلمتها: ﴿. . . لِنَفْسِ أَنْ تَمُوتُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤْجَلًا وَمَنْ يَرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِيهِ مِنْهَا وَمَنْ يَرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِيهِ مِنْهَا وَسِنْجَزِي الشَّاكِرِين﴾.

(٢) في (ب) «أردت».

(٣) سقط من (ب).

(٤) المفسر وهم في نسبة هذا القول إلى الزخشي، وهذا الوهم حصل من متابعته لشيخ ابن عرفة ق: «١٠٥»، والصواب أبو حيان، انظر: تفسيره: ٧٠/٣، ذكره تعليقاً على كلام الزخشي. وقد أشار إلى هذا ابن عطية في تفسيره: ٢٤٩/٣.

(٥) تفسيره: ٢٥١/٣، هذا البيت والذي بعده لزهير بن أبي سلمى من معلقته التي مطلعها:

أَمِنْ أُمًّا أَوْقَ دِمَنَةَ لَمْ تُكَلِّمِ . . . بِحَوْمَانَةِ الدَّرَاجِ فَالْمُشَلَّمِ

انظر: ديوانه: ٨٨، ٨٩، وليس للأحنف كما زعم المفسر؛ لأنه نقل القصة بتصرف.

(٦) هو عبدالله بن عبدالعزيز بن أيوب البكري (أبو عبيد)، لغوي، مؤرخ، نسابة، جغرافي، ولد سنة: ٤٣٢ هـ بقرطبة، وتوفي بها سنة: ٤٧٨ هـ.

البيت للأحنف بن قيس<sup>(١)</sup> كان مجالسه رجل يطيل الصمت حتى أُعجب به الأحنف ثم إنه تكلم يوماً فقال: يا أبا سر<sup>(٢)</sup> أتقدر أن تمشي على سرّدق<sup>(٣)</sup> المسجد، فعندما تمثل الأحنف بالبيت بعده:

لسان الفتى نصفُ، ونصفُ فؤاده

فلم يَقِنْ إلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالدَّمِ<sup>(٤)</sup>

قال شيخنا ابن عرفة «أخبرني شيخنا ابن الحباب»<sup>(٥)</sup> قال: أخبرني شيخنا أبوالعباس أحمد السُّلْمَيْ<sup>(٦)</sup> قال: قلت: لشيخنا الأستاذ أبي الحسن علي بن عصفور لم أكثرت من الشواهد في «شرحك؛ للإيضاح» على

= من تصانيفه: أعيان النبات، المسالك والممالك، التنبية على أغلاط أبي علي في أمايله.  
انظر: سير أعلام النبلاء: ٨/١٢، كشف الظنون: ١٦٧، ١٠٥٠، ١٩٨٠، معجم المؤلفين: ٧٥/٦.

(١) بن معاوية بن حُصين المريي السعدي المتقري التميمي أبو بحر سيد تميم أحد العظاء الدهاء يضرب به المثل في الحلم. توفي سنة ٧٧٢هـ بالكوفة.

انظر: وفيات الأعيان: ١/١، ٢٣٠، الأعلام: ٢٧٦/١، ٢٧٧.

(٢) في (ب) «يا أبا بحر» بالباء الموحدة، وكذلك في شرح الأمثال، ولعل ما في الأصل ولد آخر له.

(٣) في الأمثال: «شرف المسجد» ولعله الصواب. وسرّدق في الأصل: السُّرُادق، وهو فارسي مُعرَّب، والسُّرُادق في اللغة معناه: الغبار: والمراد به: القبو.

انظر: معجم مقاييس اللغة: ٣/١٦٢، مفردات الراغب: ٢٣٠. مادة: «سردق».

(٤) انظر: فصل المقال في شرح كتاب الأمثال: ٥٢. وقول المفسر في: الأمثال «فيه تحبُّز» لأن كتاب الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام، وقد سبقت ترجمته عند تفسير المفسر لقوله تعالى: «الذين يقولون..» في مسألة: هل يجوز أن يقول الإنسان: «أنا مؤمن» أم لا؟ وقد نوهت على ذلك خوف الإلتباس.

(٥) سقط من (ب).

(٦) هو أحمد بن يوسف يعرف بابن فرتون السُّلْمَيْ الفاسي فقيه، محدث، مؤرخ. توفي =

﴿كَأْيَن﴾؟ قال: لأنني دخلت على السلطان أبي عبدالله المتتصر<sup>(١)</sup> فألفيت ابن<sup>(٢)</sup> هشام خارجاً من عنده فأخبرني أنه سأله عَمِّا يحفظ من الشواهد «في شرحك للإيضاح»<sup>(٣)</sup> على [قراءة]<sup>(٤)</sup> ﴿كَأْيَن﴾<sup>(٥)</sup> فلم يستحضر غير بيت الإيضاح:  
وكأين بالأباطح من صديق .. يراني لو أُصِبْتُ هو المصابا<sup>(٦)</sup>

قال ابن عصفور: فلما سألني أنا قلت له: احفظ فيها خمسين بيتاً فلما

سنة: ٦٦٠ هـ بسبعين.

من تصانيفه: الإستدراك والإتمام، استدرك فيه على السهيلي في كتاب «التعريف والأعلام»، الذيل على الصلة.

انظر: شجرة النور: ٢٠٠ ، الأعلام: ١ / ٢٧٤ .

(١) هو أبوعبد الله محمد بن أبي زكرياء بن محمد بن عبد الواحد الحفصي، بويع بالخلافة بعد موت والده سنة: ٦٤٧ هـ، وقام بعده اصلاحات منها بناء جامع التوفيق، والمدرسة التوفيقية بتونس، وغيرها. واستقرت أمور الدولة الحفصية في عهده. توفي سنة: ٦٧٥ هـ بتونس.

انظر: العبر: ٦٢٦ ، المؤنس: ١٣٤-١٣٧ ، تراجم المؤلفين التونسيين: ٣ / ٣٩١ .

(٢) في الأصل «بن» بلا ألف.

(٣) سقط من (ب).

(٤) زيادة من (ب).

(٥) اختلف القراء في قوله: ﴿وَكَأْيَن﴾، فقرأه ابن كثير وحده: ﴿وَكَائِن﴾ الهمزة بين الألف، والنون في وزن «كاعن»، وقرأ الباقون ﴿وَكَأْيَن﴾ الهمزة بين الكاف، والماء مشددة في وزن «كعَيْن». كتاب السبعة في القراءات: ٢١٦ .

(٦) البيت لجرير من قصيدة له مدح فيها الحاج بن يوسف مطلعها:  
سئمت من المواصلة العتابا .. وأمسى الشيب قد ورث الشبابا  
ديوانه: ١ / ٢٤٣ .

أنشدته نحو العشر، قال: حسبك ثم أعطاني خسین دیناراً فخرجت  
فوجدت ابن<sup>(۱)</sup> هشام «المصري»<sup>(۲)</sup> جالساً بالباب فأعطيته شطرها.<sup>(۳)</sup>

[ابن هشام المصري]<sup>(۴)</sup> «كأين»: اسم مركب من كاف التشبيه وأي الم nomine؛ ولذا جاز الوقف عليها بالنون؛ لأن التنوين لما دخل في التركيب أشبه النون الأصلية؛ وكذا<sup>(۵)</sup> رسم في المصحف نونا، ومن وقف حذفه<sup>(۶)</sup> اعتبر حكمه في الأصل، وهو الحذف في الوقف. وتتفق «كأي»، «كم» في خمسة أمور: الإبهام، والافتقار إلى التمييز، والبناء، ولزوم التصدير، وإفاده التكثير تارة وهو الغالب نحو: «وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير»، والاستفهام أخرى، وهو نادر، ولم يثبته إلا ابن قتيبة،<sup>(۷)</sup> وابن عصفور،<sup>(۸)</sup>

---

(۱) في الأصل: «بن» بلا ألف.

(۲) سقط من (ب).

(۳) تفسير ابن عرفة ق: «١٠٥».

(۴) زيادة من (ب).

(۵) في (ب) «لذا» باللام.

(۶) في (ب) «بحذفه» بزيادة «باء».

(۷) انظر: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة: ۵۱۹.

وهو عبدالله بن مسلم بن قتيبة الكاتب الديينوري التحوي، اللغوي (أبو محمد) مروزي الأصل، كان قاضياً للدينور فنسب إليها. توفي سنة: ٢٧٦هـ.

من تصانيفه: تأويل مشكل القرآن، أدب الكاتب، عيون الأخبار، طبقات الشعراء.

انظر: إنباه الرواه: ١٤٣-١٤٧، وفيات الأعيان: ٢٥١/١، العبر: ٣٩٧/١

(۸) المقرب: ٣١٨/١.

وابن مالك ،<sup>(١)</sup> واستدل عليه بقول أبي بن كعب؛ لأنَّ مسعود رضي الله عنْهَا: «كَأَيِّ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابَ آيَةً؟». فقال: «ثَلَاثَة»<sup>(٢)</sup> وسبعين»<sup>(٣)</sup>. وتناقضها في خمسة أمور: أنها مركبة، وكم بسيطة على الصحيح خلافاً لمن زعم أنها مركبة من الكاف، و«ما» الاستفهامية ثم حذفت ألفها؛ لدخول الجار، وسُكِّنَتْ ميمها؛ للتخفيف؛ لشلل الكلمة بالتركيب.<sup>(٤)</sup> وكون مميزها مجروراً بـ«من» غالباً حتى زعم ابن عصفور لزوم ذلك . ويردُّ قوله سيبويه: «وَكَأَيِّ رَجُلًا قَدْ رَأَيْتَ» زعم ذلك يونس<sup>(٥)</sup> إلا أنَّ أكثر العرب لا يتكلمون

---

(١) التسهيل: ١٢٥.

(٢) في الأصل: «ثلاثة»، وال الصحيح ما أثبته من (ب)؛ لأنَّ العدد يخالف المعدود دائمًا، وهو الذي في مغنى اللبيب.

(٣) لم أجده بلفظه، ولكن أخرجه أحمد: ١٣٢ / ٥ عن زر - بلفظ - قال: قال لي أبي بن كعب - رضي الله عنه: كأي تقرأ سورة الأحزاب أو كأي تعدتها قال: قلت: ثلاثة، وسبعين آية. فقال: فقط. لقد رأيتها وأنها لتعادل سورة البقرة.. الخ). ورواه عنه أيضاً بنحوه.

قال ابن كثير بعدما أروده: «هذا إسناد حسن»، تفسيره: ٤٦٥ / ٣.

(٤) ذهب الكوفيون إلى أنَّ «كم» مركبة، وحجتهم أنَّ الأصل في «كم» «ما» زيدت عليها الكاف؛ لأنَّ العرب قد تصلح الحرف في أوله، وأخره. وذهب البصريون إلى أنها مفردة. وحجتهم أنَّ الأصل هو الإفراد، والتركيب فرع، ومن تمسك بالأصل فلا يطالب بالدليل. وال الصحيح ما رجحه المفسر وهو قول البصريين؛ لأننا لو حذفنا الكاف في «كم» لاختل المعنى، ولم تحصل الفائدة بها فدل هذا على أنها مفردة. انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ١ / ٢٩٨-٣٠٣.

(٥) انظر: المقرب: ١ / ٢٨٨.

(٦) هو يونس بن حبيب الضبي (أبو عبد الرحمن) كان إماماً في التحْرُف، واللغة مولى بنى ليث، أخذ عنه سيبويه، والكسائي، والفراء وغيرهم .. ولد سنة: ٩٠ هـ، وقيل: غير ذلك، وتوفي سنة: ١٨٢ هـ.

=

به إلا مع «من». <sup>(١)</sup> وكونها لا تقع إستفهامية عند الجمهور. وقد مضى . ولا تقع مجرورة خلافاً لابن قتيبة، وابن عصفور أجازاً بـ«كَائِنْ» تبيّع هذا الثوب»؟ . وأن خبرها لا يقع مفرداً . <sup>(٢)</sup>

- **﴿فِيمَا وَهَنُوا﴾**. الضمير إما عائد على لفظ : «الربين» دون معناه مثل : «عندِي درهم ونصفه»؛ لأن من مات لا يوصف بعدم الوهن ، وإما عائد عليه لفظاً ، ومعنى ، والمعنى : أنهم ماتوا على حالة التجدد ، والشدة من غير ضعف في قلوبهم ، وجاءت الآية على أحسن ترتيب؛ لأن الوهن أشدّها ، ويليه الضعف ، ويليه الاستكانة فنفي أولاً الأبلغ ثم ما دونه ثم ما دونه؛ لأن نفي الأخض لا يستلزم نفي الأعم ، وفيه الحذف من الثاني ؛ لدلالة الأول عليه وهو **﴿مَا أَصَابَهُم﴾** ، ويدل على أن من فعل شيئاً من الطاعات ، وترك شيئاً من المعاصي من غير مشقة عليه في ذلك أنه يسمى صابراً؛ لأن هؤلاء لم ينلهم وهن ، ولا خوف فسماهم صابرين .

**١٤٧ - ... واسرافنا...<sup>(٣)</sup>** / يحتمل أن يكون المراد بالإسراف: عدم ٢٨ - ب اجتناب النواهي ؛ لأنه لغة: الزيادة على الشيء . قال تعالى: **﴿وَالَّذِينَ إِذَا انفقوْا لَمْ يَسْرِفُوا﴾** [الفرقان: ٦٧] ، وقال تعالى: **﴿وَكُلُّكُمْ نَجِزِي مِنْ**

= من تصانيفه: كتاب معاني القرآن الكبير، اللغات.

انظر: إنباه الروايات: ٦٨-٧٣ / ٤، إشارة التعين: ٣٩٦، ٣٩٧، معجم المؤلفين: ١٣/٣٤٧.

(١) الكتاب: ٢٩٧/١.

(٢) معنى الليث: ٢٤٦، ٢٤٧.

(٣) الآية: **﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبُّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبُنَا . . فِي أَمْرَنَا وَثَبَّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصَرَنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾**

أسرف ولم يؤمن . . .» [طه: ١٢٧]. وقرىء «قولهم» بالرفع .<sup>(١)</sup> وقول «ابن عطية»<sup>(٢)</sup> الخبر فيما بعد «إلا»<sup>(٣)</sup>. يرد بها في «الإيضاح»، وغيره: أنه لا يجوز «أن الذاهبة جاريته صاحبها»، فالمعنى: كان قوله: ربنا أغر لانا ذنبنا قولهم .

والجواب: إما أنه على قراءة الرفع وهي الشاذة يكون الخبر أعم من المبتدأ فيصح الإخبار به عنه؛ لأنه أعم منه؛ لأن قولهم مضاف لضميرهم، وإن قالوا أعم منه، والتقدير: وما كان قولهم إلا قول «ربنا أغر لانا ذنبنا» و«قول» أعم من «قولهم»، وأماماً على القراءة المشهورة فيكون من باب «فأنكرت الوجوه»، وقلت: «هم هم»، ومثل «جدّ جدّه» « فهو»<sup>(٤)</sup> تأكيد، واطناب .

١٥٢ - «.. وَعْدُه إِذْ تَحْسُونَهُم ..». قول أبي حيان: العامل في «إذ»، «وعده»<sup>(٥)</sup>، «يرد»<sup>(٦)</sup> بأن الوعد قديم . فإن قلت: المراد متعلقه . قلنا:

(١)قرأ الجمهور «قولهم» بالنصب على أنه خبر «كان»، وقرأ حماد بن مسلمة عن ابن كثير، وأبي بكر عن عاصم بفتح «قولهم» جعلوه إسم «كان» والخبر «أن قالوا»، والوجهان صحيحان . تفسير أبي حيان: ٧٥/٣ .  
فعليه فقراءة الرفع ليست بشاذة كما ادعاه المفسر .

(٢) سقط من (ب) .

(٣) تفسيره: ٢٥٧/٣ .

(٤) سقط من (ب) . وانظر: إملاء ما من به الرحمن: ١٥٣/١ .

(٥) أولاً: «ولقد صدقكم الله . . . ياذنه حتى إذا فشلت وتنازعتم في الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يرد الدنيا ومنكم من يرد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليتليكم ولقد عفى عنكم والله ذو فضل على المؤمنين» .

(٦) تفسيره: ٧٨/٣ .

(٧) سقط من (ب) .

متعلقه الصدق؛ لأن الوعد إذا وقع الموعود به كان صدقًا، وإلا كان كذبًا.  
فالعامل فيه صدق مع أن الصدق «قديم»<sup>(١)</sup> لكن المراد ظهور الصدق؛  
للوجود.<sup>(٢)</sup>

- «ومنكم من يرد الدنيا...» المناسب أن يكون المعنى يريد الدنيا  
والآخرة؛ لأنهم مسلمون «ومنكم من يرد الآخرة» فقط.

١٥٣ - «إذ تصعدون...». ضعف أبو حيyan كون العامل في «إذ» «اذكر»  
مقدّر، بأن «اذكر» مستقبل و«إذ تصعدون» ماضٍ!<sup>(٣)</sup>

ويحاب بجوابين:

أحدهما: أنه عامل فيه عمل الفعل في المفعول به لا عمله في الظرف.  
الثاني: أنه عامل فيما يتعلق به أي: اذكر حالكم «إذ تصعدون».

- «والرسول». أي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رَسُولِه «في  
آخراكم»؛ لأنهم لما هزموا، ورجعوا وثبت هو في موضعه صار في آخرتهم  
بعد أن كان في وسطهم، ومقدمهم.

(١) سقط من (ب).

(٢) الذي يظهر ما ذهب إليه أبو حيyan أن العامل في «إذ» «وعده»؛ لأن هذا الوعد عشر وط  
بعد التنازع، والعصيان، وقد حدث هذا يوم «أحد» فإن المسلمين انتصروا في أول  
أمرهم فلما تنازع الرماه فيما بينهم، وعصوا أامر الرسول صلى الله عليه وسلم، ونزلوا  
من الجبل دارت الدائرة على المسلمين. وهذا ما يدل عليه سياق الآية، وسبب النزول.  
انظر: إملاء ما منّ به الرحمن: ١٥٣/١، ١٥٤، تفسير ابن كثير: ٤١٢/١، ٤١٤-٤١٢.

(٣) تفسيره: ٨٢/٣.

١٥٤ - «نعاًساً..»<sup>(١)</sup>. أبو حيـان : يمتنع كونه مفعولاً من أجله ؛ لأنـه ليس مفعولاً لـفاعـل الفعل المـعلـل يـرـيدـ من «نـعـسـ» فـفاعـلـهـ لـيـسـ اللهـ بـخـلـافـ فـاعـلـ الإـنـزاـلـ ،<sup>(٢)</sup> ولو كان إـنـعاـساـ من أـنـعـسـ لـاتـحدـ الفـاعـلـ ! .

قـيلـ : مـذـهـبـ الـأـشـعـرـيـةـ : أـنـ لـاـ فـاعـلـ حـقـيقـةـ إـلـاـ اللهـ تـعـالـىـ ، وـنـسـبـةـ الفـعلـ إـلـىـ العـبـدـ مـجازـ .

أـجـيـبـ : بـأـنـ المـفـعـولـ مـنـ أـجـلـهـ إـنـماـ يـنـسـبـ الفـعـلـ لـنـ يـصـحـ وـقـوعـ الحـدـثـ مـنـهـ . وـالـنـعـاسـ يـسـتـحـيـلـ وـقـوـعـهـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ ، وـفـيـ الـأـنـفـالـ «إـذـ يـغـشـاـكـمـ النـعـاسـ أـمـنـةـ مـنـهـ»<sup>(٣)</sup> [١١] ، فـقـدـمـ النـعـاسـ ! .

وـالـجـوـابـ : أـنـ الـفـاعـلـ هـنـاكـ هوـ النـعـاسـ ، وـقـدـمـ ، وـفـاعـلـ إـنـزاـلـ هـنـاـ هوـ اللهـ ، وـالـمـنـزـلـ هوـ النـعـاسـ لـمـ يـكـنـ إـنـزاـلـهـ ؛ لـذـاتـهـ ، بلـ لـكـوـنـهـ أـمـنـاـ .

وـاـخـتـلـفـ الرـزـخـشـريـ ، وـابـنـ عـطـيـةـ نـقـلـ الرـزـخـشـريـ : أـنـ النـعـاسـ غـشـيـهـمـ فـيـ مـصـافـهـمـ .<sup>(٤)</sup> وـقـالـ اـبـنـ عـطـيـةـ : أـنـ ذـلـكـ كـانـ بـعـدـ اـرـحـالـ أـبـ<sup>(٥)</sup>

(١) أـوـهـاـ : «ثـمـ أـنـزـلـ عـلـيـكـمـ مـنـ بـعـدـ الغـمـ أـمـنـةـ مـنـهـ . . . يـغـشـيـ طـائـفةـ مـنـكـمـ وـطـائـفةـ قـدـ أـهـمـتـهـمـ أـنـفـسـهـمـ يـظـنـونـ بـالـهـ غـيرـ الـحـقـ ظـنـ الـجـاهـلـيـةـ يـقـولـونـ هـلـ لـنـاـ مـنـ الـأـمـرـ مـنـ شـيـءـ قـلـ إـنـ الـأـمـرـ كـلـهـ اللهـ يـخـفـونـ فـيـ أـنـفـسـهـمـ مـاـ لـاـ يـبـدـوـنـ لـكـ يـقـولـونـ لـوـ كـانـ لـنـاـ مـنـ الـأـمـرـ مـنـ شـيـءـ مـاـ قـتـلـنـاـ هـاـ هـنـاـ قـلـ لـوـ كـتـمـ فـيـ بـيـوـتـكـمـ لـبـرـزـ الـذـينـ كـتـبـ عـلـيـهـمـ القـتـلـ إـلـىـ مـضـاجـعـهـمـ وـلـيـبـتـلـيـ اللهـ مـاـ فـيـ صـدـورـكـمـ وـلـيـمـحـصـ مـاـ فـيـ قـلـوبـكـمـ وـالـهـ عـلـيـمـ بـذـاتـ الصـدـورـ» .

(٢) تـفـسـيـرـهـ : ٨٦ / ٣ .

(٣) تـفـسـيـرـهـ : ٤٧١ / ١ .

(٤) فـيـ (بـ) «ابـنـ» .

سفيان<sup>(١)</sup> من موضع الحرب ، وانفصال القتال ،<sup>(٢)</sup> وهو ظاهر الآية ؛ للعطف بـ«ثم» .

- «وطائفة قد أهتمهم أنفسهم ..». الزمخشري : «قد أهتمهم» صفة لطائفة «ويظنون» صفة أخرى ، أو حال بمعنى ظانين ، أو استئناف على وجه البيان ؛ للجملة قبلها .<sup>(٣)</sup>

- و«يقولون». بدل من «يظنون». ابن هشام : كأنه<sup>(٤)</sup> نسي المبتدأ فلم يجعل شيئاً من هذه الجملة خبراً له ، فلعله رأى أن خبره محذوف أي : ومنكم طائفة صفتهم كيت ، وكيت . والظاهر أن الجملة الأولى خبر ، وأن الذي سَوَقَ الابتداء بالنكارة صفة مقدرة أي : طائفة من غيركم مثل : «السمن مَنْوَانٌ بِدْرَهُمْ» أي : منوان منه . واعتماده على واو الحال كما جاء في الحديث وهو قوله : «دخل وِرْمَةً عَلَى النَّارِ ..» .<sup>(٥)</sup>

---

(١) هو صخر بن حرب بن أمية بن عبدسم بن عبدمناف (أبوسفيان) القرشي الأموي ، كان رأس المشركين يوم أحد ، كانت ابنته أم حبيبة زوج الرسول صلى الله عليه وسلم ، توفي رضي الله عنه سنة : ٤٣١ هـ ، وقيل : غير ذلك .

انظر : العبر : ٢٣ / ١ ، ٢٣ ، الإصابة في تمييز الصحابة : ٤١٢ / ٣ - ٤١٥ .

(٢) تفسيره : ٢٦٩ / ٣ .

(٣) معنى الليب : ٨٨١ ، ٨٨٢ ، وانظر : تفسيره : ١ / ٤٧٢ .

(٤) يقصد الزمخشري .

(٥) معنى الليب : ٨٨٢ ، أخرجه بلفظه البخاري : ١١ / ٧ ، كتاب النكاح - باب الحرة تحت العبد ، ومسلم : ١١٤٤ / ٢ ، كتاب العتق - باب إنما الولاء لمن اعتق ، الحديث : «إلا أنه قال : الْبُرْمَةُ» بالتعريف . ، وأخرجه أيضاً - بنحوه - البخاري : ١٠٠ / ٧ ، كتاب الأطعمة - باب الأَدَمْ .

- **﴿في أنفسهم﴾**. إن قلت: ما افاد مع أن الإخفاء لا يكون إلا في النفس؟ .

فالجواب: أن الإخفاء قد يكون بين رجلين يُسر أحدهما إلى الآخر حديثاً أخفياه عن غيرهما، وقد يكون في حديث النفس.

- **﴿يقولون﴾**. ليست مفسرته لـ«التي قبلها»؛ لأن القول في الاصطلاح حقيقة في النطق اللغطيّ، وكذلك قال الفقهاء: إذا حلف ألا يقول شيئاً فإنه لا يحيث إلا بالنطق «اللغطي»<sup>(١)</sup> فهـما جملتان مستقلتان.

- **﴿قل لو كتم في بيتكم﴾**. هذا إما تكذيب؛ للقضية المتقدمة بصدق نقيضها، وإما ابطال لإحدى مقدمتي القياس، وهي الكبرى فمعنى الأول: لو كان لنا من الأمر شيء لما خرجنا، ولو لم نخرج ما قتلنا، فأبطلت القضية كلها.

فإن قيل لهم: بل<sup>(٢)</sup> لو كان لكم من الأمر شيء لخرجتم. ومعنى الثاني: أن تمنع الكبرى، وهي كلما لم يخروا لم يقتلوا بصدق ما هو أخص منها؛ لأن كونهم في بيوتهم أخص من قولهم **﴿لو كان لنا من الأمر شيء﴾** فإذا ترتب الموت على كونهم في بيوتهم فأحرى أن يترب على عدم خروجهم.

قال ابن عطية: هذا من المنافقين قول بأن / للإنسان ٢٩ - ١  
أجلين<sup>(٣)</sup> انتهى. إنما هو منهم وقوف مع الأمور العادلة، فلعلهم لم يعتقدوا مذهبًا.<sup>(٤)</sup>

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب) «قل» بالكاف.

(٣) انظر: تفسيره: ٢٧١ / ٣ ، ٢٧٢ .

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «١٠٦ ، ١٠٧».

- «وليتبلي الله ما في صدوركم...». إن قلت: لمَ أُسند الابتلاء إلى الصدور، والتمحیص للقلوب وهو سؤال مذکور في جنس<sup>(١)</sup> الابتلاء؟ . «فالجواب أن الابتلاء»<sup>(٢)</sup> هو الاختبار فهو إشارة إلى كمال تعلق علم<sup>(٣)</sup> الله تعالى، وعمومه فناسب أن يُسند إلى الأعمّ، وهو الصدر. وأما التمحیص: فهو: تخلیص شيء من شيء، وتصفیته. فناسب تعلقه بالمقصود من الإنسان، وهو القلب.

١٥٥ - «إن الذين تولوا...». في هذه الآية من التلطيف ما ليس في آية الأنفال وهو قوله: «ومن يوهم يومئذ دبره...» [١٦].

ذكر في تلك لفظ: «الدبر» دون هذه، وعبر [هنا]<sup>(٤)</sup> «عنها»<sup>(٥)</sup> بـ«تولوا» الدال على تکلف الفعل إشارة إلى أن لهم في ذلك عذرًا؛ للفرق بين «ولي» و«تَوَلَّ» كما فرقوا بين «كَرْم»، و«تَكَرَّم»، فلذلك رتب عليه الوعيد الأخف مع العفو، وأيضاً فهذه إخبار عمّا وقع فناسب التلطيف، وتلك تقدیر؛ للوقوع فناسب التخویف، والتشدید في الوعيد.

- «إنما استزهّم...». قال الفخر: احتاج به الكعبي<sup>(٦)</sup> من المعتزلة على أن الشرك لا يقع من الله تعالى؛ لأجل أداة الحصر...»<sup>(٧)</sup>. انتهى.

(١) في (ب) «حسن» بالحاء المهملة، وتأخير النون.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب) «على» بلا ميم.

(٤) زيادة من (ب) يقتضيها سياق الكلام.

(٥) سقط من (ب).

(٦) هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي، كان رأس طائفة من المعتزلة يقال لها: «الكعبية» ومن كبار المتكلمين. توفي سنة: ٣١٧هـ.

انظر: وفيات الأعيان: ٤٥/٣ ، الملل والنحل: ١/٧٦ ، العبر: ٢/١٧٦.

(٧) انظر: تفسيره: ٩/٥١.

يُحَاجَّ بِأَنْ نَسْبِتُهُ؛ لَغَيْرِهِ إِنَّمَا هِيَ فِي الْلَّفْظِ فَقْطًا عَلَى جَهَةِ الْأَدْبِ، وَالْكُلُّ مِنْ «الله»<sup>(١)</sup> خَلْقُهُ، وَفَعْلُهُ، وَالْحَصْرُ فِي الْآيَةِ إِنَّمَا هُوَ فِي لَفْظِ بَعْضِ أَيِّ: لَمْ يَسْتَزِلُّهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا بَعْضُ مَكْسُومِهِمْ، لَا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَزِلُّهُمُ إِلَّا الشَّيْطَانُ.

قال الزمخشري: لَمْ قِيلْ: بِـ«بَعْضِ مَا كَسَبُوا»؟ . وأَجَابَ: بِأَنَّهُ<sup>(٢)</sup> كَوْلُهُ تَعَالَى: «وَيَعْفُوُ عَنِ الْكَثِيرِ». <sup>(٣)</sup> [الْمَائِدَةُ: ١١٥]، وَهُوَ بَنَاءُ مِنْهُ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى مَا كَسَبُوهُ مِنِ الْشَّرِّ.<sup>(٤)</sup> وَنَقُولُ: لَفْظُ «كَسَبُوا» صَادِقٌ عَلَى كُلِّ مَكْسُومِهِمْ خَيْرًا، أَوْ شَرًّا. فَالشَّرُّ بَعْضُهُ فَلَا يَرْدُدُ السُّؤَالَ.

١٥٦ - «لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا...»<sup>(٥)</sup>. إِذَا هُنَّ إِنْسَانٌ عَنِ الشَّبَهِ بِمَتْصِفِي صِرْفِ النَّهْيِ؛ لِأَخْصَاهَا، وَهُوَ هُنَا الْقَوْلُ؛ وَلِأَجْلِهِ وَقَعَ النَّهْيُ. وَجَمِلةُ «إِذَا ضَرَبُوا» حَكَايَةٌ حَالٌ مَاضِيَّةٌ. الفَخْرُ: الْآيَةُ حِجَّةٌ عَلَى الْكَرَامَيَّةِ<sup>(٦)</sup> الْقَائِلَيْنَ: بِأَنَّ مُحَمَّدَ النَّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ كَافٌ فِي حِصْوَلِ الإِيمَانِ، وَإِنْ لَمْ يَصْحِبْهُ الاعْتِقَادُ الْقَلْبِيِّ»<sup>(٧)</sup> اَنْتَهَى.

(١) سُقْطٌ مِنْ (بِ).

(٢) فِي (بِ) «بِأَنَّ» بِلَا ضَمِيرٍ.

(٣) تَفْسِيرُهُ: ٢٧٣ / ١.

(٤) فِي (بِ) «السَّرِّ» بِالسِّينِ.

(٥) تَكَمِّلَتْهَا: «... وَقَالُوا لِإِخْرَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزْيًا لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قَتَلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قَلْوَبِهِمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَيَمْلِي وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ».

(٦) الْكَرَامَيَّةُ هِيَ: فِرْقَةٌ مِنَ الْفَرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ نَسْبَةً إِلَى مَؤْسِسِهَا مُحَمَّدُ بْنُ كَرَامَ يَثْبِتُونَ الصَّفَاتَ إِلَّا أَنَّهُمْ يَنْتَهُونَ بِهَا إِلَى التَّجْسِيمِ، وَالتَّشْبِيهِ بِصَفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ.

انْظُرْ: كِتَابُ الْمَلَلِ وَالنَّحْلِ لِلشَّهْرُسْتَانِيِّ: ١٤٤ / ١، الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرَقَيْنِ: ٢١٥-٢٢٥.

(٧) انْظُرْ: تَفْسِيرُهُ: ٩ / ٥٣، شَرْحُ الطَّحاوِيَّةِ: ٣٧٣.

وجوابه: أن ذلك إنما هو فيمن نطق بالشهادتين، ولم يعتقد بقلبه شيئاً. وأمّا هؤلاء فهم معتقدون؛ للنقيض.

قال بعضهم: إذا عوقد بين أمررين بـ«أو» ثم رُتب عليهما أمران آخران جاز عطف أحدهما على الآخر بـ«أو» أو «الواو».

- «وَاللَّهُ يَحْيِي وَيَمْتِتُ . . .». إن قلت: ما أفاد ذكر الإحياء، وسياق الكلام في الإمامة؟. قلت: فائدته التسوية أي: كما شاهدتم الأحياء دون سبب كذلك هو تعالى قادر على إماتتهم دون سبب.

١٥٧ - «أو متم . . .»<sup>(١)</sup>. إما أنه حذف من الثاني؛ لدلالة الأول عليه، أو كما قال ابن بشير في «كتاب الطهارة في التيمم»: إن الأصوليين اختلفوا في العطف هل يقتضي التشير إلى المعنى كما يقتضيه في الإعراب أم لا؟<sup>(٢)</sup>.

وأشار إليه ابن التلمساني في المسألة الرابعة من الباب الثالث في العطف على العام هل يفيد العموم أم لا؟<sup>(٣)</sup>. وفائدة الاطلاق في «أو متم»؛ ليتناول من مات قبل حضور القتال، وبعده، ولم يُقتل فيه. وقال في «المدونة» في الأول: لا يسهم له.<sup>(٤)</sup>

(١) الآية: «وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . . لِمَغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةِ خَيْرٍ مَا يَجْمِعُونَ».

(٢) تفسير ابن عرفة ق: «١٠٧» راجع تعليقي عند الآية «فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ» الآية: [٢٧٠] من سورة البقرة بالحاشية.

(٣) انظر: شرح المعلم الفقهي: ق: «٦٨».

(٤) المدونة: ٣٩٢/١ يقصد من مات قبل حضور القتال.

- **﴿مَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾**. هو كقوله: **«القواعد من البيت»** [البقرة: ١٢٧]، حسبما فرّره الرمخشري.<sup>(١)</sup> والتتکير؛ للتعظيم. ولما كانت **﴿المغفرة﴾** من نعم دفع المؤلم، و**﴿الرحمة﴾** أعم. كان ذكرها تأسيساً.<sup>(٢)</sup>  
- **﴿خَيْرٌ﴾** على قراءة الغيبة **«فَعُلٌ﴾**، وعلى قراءة الخطاب **«أَفْعَلٌ﴾**.<sup>(٣)</sup>  
فإن قلت: كيف خطوب بها من مات؟ قلت: هي حكاية حال  
ماضية أي: خير من جمعهم المال لو عاشوا، وجمعوه. وبدأ بالقتل؛ لأنَّه  
أغلب، وأعم؛ ليرتب عليه الوصف العام.

**١٥٩ - .. لَنْتْ هُنْ ..**<sup>(٤)</sup>. يدل على أنه في مقام التوسط بين الشدة،  
واللين؛ ولذا لم يقل: كنت ليناً. قال أبو حيان: **«مَا»**: زائدة.<sup>(٥)</sup> قيل:  
فيلزم عليه أن القرآن مخلوق؛ لأن الحروف، والألفاظ مخلوقة إلا أن يريد أن  
الحروف مخلوقة، والمعنى قديم. ومنع بعضهم ورود الزيادة في القرآن كما منع  
اطلاق التهكم فيه. وقيل: فائدته التأكيد بمنزلة تكرير اللفظ بعينه. وقيل:

(١) تفسيره: ٣١١/١. أي: توضيح بعد إبهام، راجع قول الرمخشري في الآية عند تفسير المفسر لقوله تعالى: **«وَدَتْ طَافَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»** [٦٩] بالحاشية. وراجع أيضا تعليقي عند تفسير المفسر لآلية: [١٧٩] من سورة البقرة بالحاشية.

(٢) في الأصل: **«تَأْسِيَا»** بلا سين، وما أثبته من (ب)، ومن تفسير ابن عرفة ق: «١٠٧، ١٠٨».

(٣) قراءة عاصم في رواية حفص بالياء في قوله: **«خَيْرٌ مَا يَجْمَعُونَ»**، وقرأ الباقيون بالباء.  
كتاب السبعة في القراءات: ٢١٨.

(٤) الآية: **«فَبِإِرْحَمَةٍ مِّنَ اللَّهِ.. وَلَوْ كُنْتَ فَطَّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَنَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشاورُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ».**

(٥) تفسيره: ٩٧/٣؛ للتأكيد. راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى: **«إِذَا مَا دَعَوْا..»** [آية: ٢٨٢] من سورة البقرة بالحاشية.

الزيادة من باب المجاز. وقيل: في الآية تقديم، وتأخير أي: فبـ«رحمة» «ما» فتكون «ما» نكرة صفة، وعلى ما قال أبوحيان تكون نكرة لا موصوفة، ولا موصولة كما التعجبية. <sup>(١)</sup>

- **«فاعف»**. الفاء؛ للتبسيب لا عاطفة؛ لأن الطلبية لا تعطف على الخبرية. <sup>(٢)</sup> وتقدير السببية بتمهيد أنه «لين» <sup>(٣)</sup> الجانب قابل؛ للعفو. والظاهر أنهم ثلاثة أقسام: فريق فروا، ولم يرجعوا فهؤلاء أمر بالعفو عنهم. وفريق فروا فلما قال لهم: ارجعوا رجعوا فهؤلاء، أمر بالاستغفار لهم. وفريق ثبتو، ولم يفروا فهؤلاء أمر بمشاورتهم في الأمر.

٢٩ - ب

إإن قلت: قال الفخر: المشاوروون أبوبيكر، وعمر. <sup>(٤)</sup> وعمر لم يثبت!

قيل: عمر منصبه معلوم. قال ابن عطية: ومن لا يستشير أهل العلم، والدين، فعزله واجب بلا خلاف. <sup>(٥)</sup> قال شيخنا ابن عرفة: هذا غير صحيح، ولم أره لغيره، والمسألة مذكورة في أصول الدين في باب

(١) تفسير ابن عرفة ق: «١٠٨» راجع تعليقي عند تفسير المفسر لقوله تعالى: «على العالمين» [آية: ٣٣] من هذه السورة بالحاشية عند قوله: (قيل: الفاظ القرآن من آياته: الخ)

(٢) سبق أن تعرض المفسر لمسألة عطف الجملة الإنسانية على الخبرية، والعكس عند تفسير قوله تعالى: «وبشر». [الآية: ٢٥] من سورة البقرة، وترجم الجواز راجع تعليقي عليها بالحاشية.

(٣) سقط من (ب).

(٤) انظر: تفسيره : ٦٧/٩

(٥) تفسيره : ٢٨٠/٣

الإمامية، وفي كُتب الحديث، وفي الفقه، وذكروا فيها: إذا فعل الإمام ما هو أشد من ذلك لا يجب عزله بوجه .<sup>(١)</sup>

١٦٠ - «إن ينصركم الله ..»<sup>(٢)</sup> أتى بـ«إن» دون «إذا» إشارة؛ لتساوي الأمر، وأن نصرتهم، وخذلائهم بالنسبة إلى قدرة الله تعالى متساويان. فإن قيل: لفظ الآية ليس صريحاً في غلبتهم، فهلاً قيل: إن ينصركم الله تُنصروا أو تظفروا؟.

الجواب: أن المذكور مستلزم؛ لذلك، وأفاد مع ذلك انتصارهم في المستقبل.

وأجيب أيضاً: بأن نصرة الله بأحد وجهين: إما بأن يغلبوا عدوهم. وإما بمنعه، ومساواته إذا كان العدو أكثر، وأقوى: فيكون نصرهم بمعنى: منع عدوهم من غلبتهم.

فإن قلت: لم يقل في الثاني: وإن يخذلكم فلا ناصر لكم؟ .  
والجواب: إذا كان المخاطب موفقاً على ما خطط به فيؤتي في خطابه بحرف الاستفهام.

---

(١) تفسيره ق: «١٠٨» والراجح في هذه المسألة ما ذكره ابن عرفة راجع تعليقي عند تفسير قوله تعالى «لا ينال عهدي الظالمين» [الأية: ١٢٤] من سورة البقرة، وانظر: شرح الطحاوية: ٤٢٤.

(٢) تكملتها: «فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون».

١٦١ - ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلِبَ..﴾ .<sup>(١)</sup> الصواب حمله على حقيقته .<sup>(٢)</sup>  
والمراد: أن جميع ما يصدر منه عليه «السلام»<sup>(٣)</sup> ليس بغلول؛ لأنه مشرع.  
الزمخشري: وعن بعض جفاة العرب أنه سرق نافجة<sup>(٤)</sup> مسك فتليت عليه  
الآية فقال: إِذَا أَحْمَلْهَا طَيْبَةُ الرِّيحِ خَفِيفَةُ الْحَمْلِ .<sup>(٥)</sup> قال الطبيّي: هذا منه  
كفر .<sup>(٦)</sup>

١٦٢ - ﴿أَفَمَنْ..﴾ .<sup>(٧)</sup> قال أبووحيان: هذه تدلّك على أن مثل هذا  
التركيب في العطف، أو المعطوف عليه مقدر قبل الهمزة .<sup>(٨)</sup> انتهى .

---

(١) تكلمتها: ﴿.. وَمَنْ يَغْلِبْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تَوْفِي كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ .

(٢) وهو الحق؛ لأن مقام النبوة تناقض الغلول، فالنفي على اطلاقه .  
(٣) سقط من (ب).

(٤) التفّج في الأصل: يدل على ثوران الشيء، وارتفاعه، ومنه النّوافج مؤخرات الضلع  
وواحدتها نافجات، والمراد بها هنا: الوعاء الذي يوضع فيه الطيب. انظر: معجم  
مقاييس اللغة: ٤٥٧/٥ ، مادة: «تفج» .

(٥) تفسيره: ٤٧٦/١ .

(٦) تفسيره ق: «١٢٠»، وقد علل الطبيّي ذلك بقوله: لأن إما قالها تهكمًا، أو اسخافًا،  
وقلة مبالغة بالمثل، أو تخييرًا للذنب .<sup>(٩)</sup> ا. ه.

(٧) تكلمتها: ﴿.. اتَّبَعَ رَضْوَانَ اللَّهِ كَمْنَ بَاءَ بَسْخَطَ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبَئْسُ الْمَصِيرُ﴾ .

(٨) ما ذكره أبووحيان في تفسيره: (١٠١/٣ ، ١٠٢) هو قوله: هذا الاستفهام معناه النفي  
أي: ليس من اتبع رضا الله فامتثل أوامرها، واجتنب منايمه كمن عصاه فباء بسخطه ..  
وفي الآية من حيث المعنى حذف، والتقدير - على مذهب الجمهور - ألم ياتِّبَعَ رضوان  
الله فلم يغل كمن باء بسخط من الله حين غل .. - ورجحه أبو حيان بقوله: فيترجح  
مذهب الجمهور من أن الفاء محلها قبل الهمزة لكن قدّمت الهمزة؛ لأن الاستفهام له =

لا دليل فيها، بل التقدير: «استوى الطائع، والعاصي فمن اتبع» وتكون  
الهمزة كهمزة «أطَّلَعْ...»<sup>(١)</sup> [مريم: ٧٨].

فإن قلت: لم أصيف الرضوان دون السخط؟.

فالجواب من وجهين:

الأول: إضافة الرضى تشريفاً، ولم يضف السخط تأدباً كقوله:  
﴿الذى خلقنى فهو يهدىين﴾ ثم قال: ﴿وإذا مرضت فهو يشفى﴾  
[الشعراء: ٧٨، ٨٠].

الثانى: أن تنكير السخط؛ للتعظيم أي: ليس من اتبع أدنى شيء  
من رضى الله كمن باع بسخط عظيم من الله فأحرى من اتبع أعلى الرضى.  
فإن قلت: يبقى من «باء» بأدنى السخط!.

قلت: الآية إنما خرجت مخرج التنفيذ، والوعظ، فالم المناسب التعليل في  
جانب الرضى بمعنى أن قليله لا يقارب عظيم السخط، ولا يدانيه فهو  
نفي تشبيه، أو يحاب بأن أدنى السخط، وإن قل فهو من العظيم عظيم  
فيستوي في ذلك أعلىه، وأدنى بخلاف الرضى.

١٦٣ - ﴿هم درجات عند الله...﴾. جعلوه على حذف مضاف من الثاني  
أي «ذو درجات»، وإن شئت قدرته في الأول أي: «منازلهم درجات»،  
والضمير قيل: عائد على المؤمنين، وقيل: على النوعين. فإن قلت: يتراجع  
عوده على الكافرين؛ لأنه أقرب. فأجاب الفخر: بذكر عاقبة الكافرين،

---

= صدر الكلام). أ. هـ. وانظر: المفصل: ٣١٩.

فنقل المفسر لكلام أبي حيان بالمعنى.

(١) تكملتها: ﴿... الغيب أم اخند عند الرحمن عهدا﴾.

وبأن المناسب؛ للكافرين الـدرـكـات .<sup>(١)</sup>

١٦٤ - ﴿لَقَدْ مَنَّ . . .﴾ .<sup>(٢)</sup> المـنـ يـطـلـقـ بـمـعـنىـ : التـذـكـيرـ بـالـنـعـمـةـ ، وـيـطـلـقـ عـلـىـ التـفـضـلـ بـالـنـعـمـةـ . وـهـوـ الـمـرـادـ هـنـاـ . قـيـلـ : فـيـهـ دـلـيلـ ؛ لـأـهـلـ السـنـةـ أـنـ بـعـثـ الرـسـلـ مـحـضـ تـفـضـلـ لـاـ وـاجـبـ . وـرـدـ بـأـنـ المـنـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـينـ ، وـالـبـعـثـةـ ؛ لـلـجـمـيعـ . وـأـجـيـبـ : بـأـنـ الـمـنـ ؛ لـلـمـؤـمـنـينـ باـعـتـبـارـ الـمـثـالـ ، وـالـعـاقـبـةـ . وـرـدـ أـيـضاـ بـأـنـ المـنـ عـلـيـهـمـ بـكـوـنـهـ مـنـهـمـ .<sup>(٣)</sup> وـهـذـاـ عـلـىـ قـرـاءـةـ ضـمـ الـفـاءـ ﴿مـنـ أـنـفـسـهـمـ﴾ .<sup>(٤)</sup>

---

(١) انظر: تفسيره: ٧٦/٩، والراجح عود الصمير «هم» على الفريقيين؛ لأن سياق الآية يدل على ذلك؛ ولأن الدرجات تأتي بمعنى الـدرـكـاتـ قال تعالى: ﴿أُولـئـكـ الـذـينـ حـقـ عـلـيـهـمـ الـقـوـلـ فـيـ أـمـمـ قـدـ خـلـتـ مـنـ قـبـلـهـمـ مـنـ الـجـنـ وـالـإـنـسـ إـنـهـ كـانـواـ خـاسـرـينـ . وـلـكـلـ درـجـاتـ مـاـ عـلـمـواـ وـلـيـوـفـيـهـمـ أـعـمـاـلـهـمـ وـهـمـ لـاـ يـظـلـمـونـ﴾ [الأحقاف: ١٩، ١٨]؛ ولأن درـجـاتـ أـهـلـ الـثـوابـ ، وـأـهـلـ الـعـقـابـ مـتـفـاـوـتـةـ حـسـبـ أـعـمـاـلـهـمـ . انـظـرـ: تـفـسـيرـ الـقـاسـميـ .  
٤/٢٨٢ . تـفـسـيرـ الشـوـكـانـيـ : ١/٣٩٤ .

(٢) تـكـملـتـهـاـ : ﴿. . . اللـهـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـينـ إـذـ بـعـثـ فـيـهـمـ رـسـوـلـاـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ يـتـلـوـ عـلـيـهـمـ آيـاتـ وـيـزـكـيـهـمـ وـيـعـلـمـهـمـ الـكـتـابـ وـالـحـكـمـةـ وـإـنـ كـانـواـ مـنـ قـبـلـ لـفـيـ ضـلـالـ مـيـنـ﴾ .

(٣) الآية خاصة، والمـرـادـ بـهـاـ الـعـمـومـ ؛ لأنـ اللـهـ اـمـتـنـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـينـ بـعـثـهـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ؛ لأنـهـمـ هـمـ الـمـتـفـعـونـ بـهـاـ وـإـلـاـ فـالـرـسـالـةـ عـامـةـ لـجـمـيعـ النـاسـ قالـ تـعـالـىـ : ﴿وـمـاـ أـرـسـلـنـاـكـ إـلـاـ كـافـةـ لـلـنـاسـ بـشـيـراـ وـنـذـيـراـ﴾ [سبـاءـ: ٢٨] .

انـظـرـ: تـفـسـيرـ الـفـخـرـ الـرـازـيـ : ٧٨/٩، تـفـسـيرـ الـأـلوـسـيـ : ٤/١١٣ ، إـعـرـابـ الـقـرـآنـ للـنـحـاسـ : ١/٣٧٦ .

(٤) قـرـاءـةـ الـجـمـهـورـ بـضـمـ الـفـاءـ مـنـ قـوـلـهـ : ﴿مـنـ أـنـفـسـهـمـ﴾ جـمـعـ (ـنـفـسـ)، وـقـرـأتـ فـاطـمـةـ، وـعـائـشـةـ، وـالـضـحـاكـ، وـأـبـوـ الـجـوـزـاءـ بـفـتـحـ الـفـاءـ مـنـ الـنـفـاسـةـ أـيـ : شـيـءـ نـفـيسـ . تـفـسـيرـ أـبـيـ حـيـانـ : ٣/١٠٤ .

فإن قلت: لمْ عَبَرْ هُنَا بِلِفْظِ: «الرَّسُولُ». وَفِي قَوْلِهِ: «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلِي...» بِلِفْظِ: «النَّبِيُّ»؟

فَالجواب: أَنْ تَلُكَ فِي مَقَامِ التَّنْفِيرِ، وَالتَّخْوِيفِ إِذَا نَهَا عَنْ نَسْبَةِ  
الْعَلُوِّ «لِنَبِيٍّ» فَأَخْرِي «الرَّسُولُ»، وَهَذِهِ فِي مَقَامِ التَّذْكِيرِ بِالنِّعْمَةِ، فَنَاسِبُ  
فِيهَا لِفْظُ «الرَّسُولُ»؛ لَأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي الإِنْعَامِ عَلَيْهِمْ.

١٦٥ - «أَوْلَى...» .<sup>(١)</sup> ابن عطية: الهمزة إِمَّا، لِلإنكار، أو؛ للتقرير<sup>(٢)</sup>  
انتهى. كونها؛ للتقرير ضعيف؛ لأنَّه غالباً إنما يكون بأمر ملائيم كقولك:  
«أَلَّمْ أَحْسَنْ إِلَيْكَ» .

فإن قلت: إصابتهم مثيلها ملائم ! .

قلت: الهمزة إنما دخلت على قوله. وقول الفخر: احتاج بها المعتزلة  
على أنَّ العبد يخلق أفعاله.<sup>(٣)</sup> يرد بأنه لم يقل أحد أنَّ العبد يخلق أفعال غيره.  
ومصيبية التي أصابتهم بفعل الكافرين، وإنما<sup>(٤)</sup> فعلهم السبب في ذلك فإن  
استدلوا بالسبب قلنا: يرد قوله: «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>(٥)</sup>.

١٦٦ - «وَمَا أَصَابَكُمْ...» .<sup>(٦)</sup> قول ابن عطية: فيها تقديم، وتأخير أي:

---

(١) تكملتها: «... أَصَابَكُمْ مَصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مَثِيلَاهَا قَلْتُ أَنِّي هَذَا قَلْ هُوَ مَنْ عَنْدَ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» .

(٢) انظر: تفسيره: ٢٨٨/٣ . قال ابن عطية: قوله: «أَوْلَى» عطف جملة على جملة دخلت  
عليها ألف التقرير على معنى إِلزام المؤمنين هذه المقالة في هذه الحال . ١. هـ . ، وانظر  
أيضاً: تفسير أبي حيان: ٣/١٠٦ . فالمفسر لم يكن دقيقاً في نقله عن ابن عطية.

(٣) تفسيره: ٩/٨٢ ، موضع الحجة هو قوله تعالى: «قَلْ هُوَ مَنْ عَنْدَ أَنْفُسِكُمْ» .  
في (ب) «أَمَّا» بلا «نون» .

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «١٠٩» .

(٥) تكملتها: «... يَوْمَ التَّقْيَى الْجَمِيعُونَ فَيَأْذِنُ اللَّهُ وَلِيَعْلَمُ الْمُؤْمِنِينَ» .

بإذن الله ما أصابكم .<sup>(١)</sup> لا يحتاج إليه .

- **﴿وليعلم﴾** .<sup>(٢)</sup> أي : ليظهر متعلق علمه وهو : « وعد » و« وعد » ، وعبر عن المؤمنين بالاسم ، وعن المنافقين بالفعل إشارة إلى أن ذلك الوعد إنما هو من ثبت له الإيمان . والوعيد / من اتصف بأدنى نفاق فاجرى الأول مجرى ٣٠ - ١ الأمر ، والثاني مجرى النهي .

١٦٧ - **﴿يقولون بأفواههم﴾** يحتمل أن يريد نطقهم بكلمة « الإيمان » أو قوهم **﴿لو نعلم قتالاً﴾** ، وهو الظاهر؛ لأنه لو أريد الأول لقليل : يقولون بأفواههم ما في قلوبهم نقشه ، بل عبر بالاعم .<sup>(٣)</sup>  
- **﴿والله أعلم بما يكتمون﴾** . تسجيل عليهم بالكفر .

١٦٨ - **﴿لإخوانهم﴾** .<sup>(٤)</sup> إن أريد بإخوانهم الموتى فاللام ؛ للتعليل ، وإن أريد الأحياء ؛ فللتعديّة ، وتحتمل جعل **﴿قل فادروا﴾** خبر **﴿الذين﴾** بمعنى : قل لهم . وصيغة **﴿أفعل﴾** .<sup>(٥)</sup> هنا للتعجيز .

قال الزمخشري : فإن قلت : فقد كانوا صادقين في دفعهم القتل عن أنفسهم بالقعود . وأجاب بوجهين :  
الأول : أن النجاة من القتل يجوز أن يكون سبباً لبعدهم ، وأن يكون

(١) انظر : تفسيره : ٣ / ٢٩٠ .

(٢) تكملتها : **﴿.. الذين نافقوا ..﴾** .

(٣) تفسير ابن عرفة ق : ١٠٩ .

(٤) الآية : **﴿الذين قالوا .. وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا قل فادروا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين﴾** .

(٥) يشير إلى تفضيلهم القعود .

غيره. وقد تكون المقاتلة، والوقوف سبباً في النجاة.<sup>(١)</sup> ويرد بأن «لو أطاعونا ما قتلوا» موجبة جزئية، وإنما نقيضها سالبة كلية، وأما السالبة الجزئية فلا ينافقها بوجه.

فإن قلت: إنما نفوا القتل فلِم ذكر في الرَّد الموت؟ .

فالجواب: أن الموت أعم فعْجزهم عن دفعه يستلزم عَجزِهم عن دفع الأَخْص منه. وقال: «ادرءوا» ولم يقل: لا يموتون، إشارة إلى ملازمة الموت لهم.

١٦٩ - «ولا تحسُّن..» قول ابن عطية: [أرى]<sup>(٢)</sup> القراءة<sup>(٣)</sup> بضم الباء.<sup>(٤)</sup> إنما تحسن على أن السبع غير متواتر.<sup>(٥)</sup>

(١) تفسيره: ٤٧٩/١ ، والوجه الآخر هو قوله: إن كتم صادقين في قولكم «لو أطاعونا ما قتلوا» يعني: أنهم لو أطاعونا، وقعدوا لقتلوا قaudين كما قتلوا مقاتلين». ا. هـ. سقط من النسخ، وهو موجود في تفسير ابن عرفة، ق: ١٠٩»، ولعله سهوم من الناسخ.

(٢) زيادة من (ب)، وهي في تفسير ابن عطية.

(٣) في (ب) العبارة هكذا: قراءة الغيبة، وما أثبته في الأصل كما في تفسير ابن عطية.

(٤) انظر: تفسيره: ٢٩٢/٣ .

(٥) تعقيب المفسر على ابن عطية في ترجيحه لقراءة ضم الباء لا يتضح إلا بعد ذكر كلام ابن عطية. قال ابن عطية: وقرأ جمهور القراء: «ولا تحسَّن» بالباء - وفتح الباء - مخاطبه، للنبي عليه السلام، وقرأ حميد بن قيس، «ولا يحسَّن» بالياء - وضم الباء - على ذكر الغائب، ورويت عن ابن عامر، وذكره أبو عمرو، وكان الفاعل مقدر: ولا يحسَّن أحد أو حاسب، وأرى.. ا. هـ. انظر: التيسير في القراءات: ٩١ .

فاعترض المفسر واقع على قول ابن عطية: «وروت عن ابن عامر»؛ لأن هذه الصيغة مشعرة بأن ابن عامر ليس أحد القراء السبعة، وعلى تقديم «حميد بن قيس» عليه، فالمفسر أشار إلى القول، ولم يستوف فجاء الكلام غامضاً.

، راجع تعليقي في المقدمة على قول ابن عرفة أن الأحرف السبعة هي القراءات السبعة المشهورة.

١٧١ - **﴿يُسْتَبَرُونَ . . .﴾**. جعلوه مطاوع «بشر»، والمطاوع في الغالب إنها هو في الماضي مثل «كسرته فانكسر»، و«جبرته فانجر». - **﴿بِنَعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِ . . .﴾**<sup>(١)</sup>. الأمر الملائم إن اعتبر من حيث ذاته فهو نعمة، ومن حيث سببه فهو فضل؛ لأن سببه من الله، ولذا قيد النعمة بقوله: **﴿مِنَ اللَّهِ﴾**، ولم يقيد الفضل. والأية صريحة في مذهب أهل السنة في قوله: إن الثواب محض تفضيل.

- **﴿وَأَنَّ اللَّهَ . . .﴾**. على قراءة الكسر<sup>(٢)</sup> يحتمل كونها جملة اعتراض، وذكر ابن هشام المصري: أنه يجوز اقتران جملة الاعتراض بالواو، وبالفاء.<sup>(٣)</sup> ولم يحك في ذلك خلافاً.

١٧٢ - **﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا . . .﴾**. هو على التوزيع فمنهم من بلغ درجة الإحسان كأبي بكر، وعمر، ومنهم دون ذلك فهو في رتبة المتقين.

١٧٣ - **﴿فَزَادُوهُمْ إِيمَانًا . . .﴾**<sup>(٤)</sup> هذا يشبه قلب النكتة، وهو الاحتجاج بدليل الخصم على نقىض دعواه. وذكر ابن عطية الخلاف في زيادة الإيمان.<sup>(٥)</sup> والتحقيق أن القدر المجزئ منه لا يزيد، ولا ينقص، والإيمان

(١) تكميلتها: **﴿. . . وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾**.

(٢) وهي قراءة الكسائي وحده، والباقيون بفتح الهمزة **﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾**. السبعة في القراءات: ٢١٩.

(٣) انظر: معنى اللبيب: ٥٠٩. مثال الواو: قوله تعالى: **﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا - وَلَنْ تَفْعُلُوا - فَاتَّقُوا النَّارَ . . .﴾** [البقرة: ٢٤]، والفاء، قوله تعالى: **﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا - فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا - فَلَا تَبِعُوا الْهَوَى . . .﴾** [النساء: ١٣٥].

فعلى قراءة فتح **﴿أَنَّ اللَّهَ . . .﴾** تكون معطوفة على قوله: **﴿بِنَعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِ . . .﴾**، وعلى قراءة الكسر تكون مبتدأة مستأنفة.

انظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ٢٣١ / ١.

(٤) الآية: **﴿الَّذِينَ قَالُوا لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ . . . وَقَالُوا حَسِبَنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الوَكِيل﴾**.

(٥) انظر: تفسيره: ٢٩٧ / ٣، ٢٩٨.

الكامل يزيد وينقص . فإن قلت : القول بزيادته ملزوم ؛ لاجتماع الأمثال في محل واحد .<sup>(١)</sup>

فالجواب : أن إمام الحرمين قال : الإيمان عَرَضٌ لا يبقى زمناً فيخلف بعضه بعضاً .<sup>(٢)</sup> فعلى هذا لا تجتمع الأمثال بوجهه ، والأية تدل على أن الزيادة في نفس الإيمان لا بإعتبار الأعمال ؛ لأنهم حين قيل لهم : هذا كانوا جلوساً غير متtribعين ؛ للقتال فزادهم ذلك قوة في الاعتقاد القلبي ثم بعد ذلك تحركوا : للخروج ؛ والعبارة .

وحكى ابن عطية : أنهم تحرجوا من الخروج .<sup>(٣)</sup> والذي في السير أنهم اختلفوا : فمنهم من عزم على الخروج ، وهان عليه . ومنهم من شق<sup>(٤)</sup> عليه .<sup>(٥)</sup>

- ١٧٦ - «في الكفر . . .»<sup>(٦)</sup> . عزاه بـ «في» دون «إلى» ؛ لأنه أبلغ في دخولهم في الكفر .  
- «ولهم عذاب عظيم» تأسيس ؛ لأن نفي حظ الآخرة لا يلزم منه تعذيبهم .

(١) سبق أن ذكر المفسر هذا الكلام عند تفسيره للاية [١٠] من سورة البقرة ، وكرره هنا ، ولم يشر إلى ذلك راجع تعليقي على ذلك بالحاشية .

(٢) انظر : الإرشاد : ٣٣٦ .

(٣) انظر : تفسيره : ٢٩٧/٣ ، ٢٩٨ .

(٤) في (ب) «شق» بزيادة «نون» موحدة .

(٥) انظر : تفسير ابن عرفة ق : «١١٠» ، وهذه من المواقع التي ينقل المفسر فيها عن شيخه ولا يشير إلى ذلك .

انظر : سيرة ابن هشام : ٦٣/٣ ، ٦٣-٦٥ ؛ وللاستزادة انظر : شرح الطحاوية : ٣٧٧-٣٨٨ .

(٦) أولاً : «ولا يحزنك الذين يسارعون . . إنهم لن يضروا الله شيئاً يريده الله ألا يجعل لهم حظاً في الآخرة . . .» .

١٧٧ - **﴿ولهم عذاب أليم﴾**.<sup>(١)</sup> وقال في الأول **﴿عظيم﴾**؛ لأن كفر من سارع أشد من كفر من توانا.<sup>(٢)</sup>

١٧٨ - **﴿ولهم عذاب مهين﴾**.<sup>(٣)</sup> مناسب؛ للاملاء؛ لأنه باعتبار ظاهر الأمر إكرام لهم؛ فناسب لفظ المهانة، والذلة.

١٨٩ - **﴿يميز الخبيث من الطيب﴾**. قيل: القاعدة أن القليل هو الذي يميز من الكثير؛ فتقتضي هذه الآية أن الخبيث أقل. فما الجمع بينها، وبين قوله تعالى: **﴿ ولو أعجبك كثرة الخبيث﴾**<sup>(٤)</sup> [المائدة: ١٠٠]؟ .

وجوابه: أن ذلك شرطية لا تدل على الحصول.<sup>(٥)</sup> قيل: ويدل على مذهب أبي حنيفة في أن الأصل في الناس العدالة؛<sup>(٦)</sup> لأن العميدي<sup>(٧)</sup> قال:

(١) أولاً: **﴿إن الذين اشتروا الكفر باليهان لن يضروا الله شيئاً﴾**.

(٢) قول المفسر: لأن كفر من سارع.. الخ). فيه نظر؛ لأن تفريق المفسر بين كفر، وكفر دعوى بلا دليل؛ لأن الآيات سبقت تسلية؛ للرسول صلى الله عليه وسلم على حزنه على ارتداد من المنافقين بعد معركة أحد؛ ولأن الكفر ملة واحدة.

انظر: تفسير الطبرى: ١٨٤-١٨٦.

(٣) أولاً: **﴿ولَا يحسِّنُ الَّذِي كَفَرُوا أَنَّهَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِنَّمَا﴾**.

(٤) أولاً: **﴿قُلْ لَا يُسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالْطَّيْبُ.. فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْوِي إِلَيْهِ الْأَلْبَابَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾**.

(٥) راجع رد السراج على الفخر عند تفسير المفسر لقوله تعالى **﴿مَا نَسْخَ﴾** [الأية: ١٠٦] من سورة البقرة.

(٦) انظر: فتح القدير: ٧/٣٧٧.

(٧) هو محمد بن محمد بن محمد العميدى، الحنفى السمرقندى (ركن الدين) أصولي، فقيه، توفي سنة: ٦١٥ هـ بخارى.

في الصور المفردة إذا «أشكل»<sup>(١)</sup> علينا تبعيتها؛ لأحد نوعي الجملة بالتعيين فإنَّا نلحقها بأكثُر النوعين. وفي مذهبنا أن الصفة إذا كانت محتملة؛ للصحة، والفساد حملت على الصحة ما لم يكن الفساد في الناس أغلب فتحمله عليه. <sup>(٢)</sup> وقد قررنا اقتضاء هذه الآية أن الطيب أكثر.

وأجيب: بأن الخطاب بالأية؛ للصحابة وكلهم عدول. والأصل إذ ذاك في الناس العدالة، ويتحقق مفهوم الغاية بأنه يحصل معرفة المؤمن من الكافر، ولا يزالون مختلفين بالمعاشة، والسكنى، وغير ذلك. <sup>(٣)</sup>  
- «أجر عظيم». <sup>(٤)</sup> يدل على أن وصف التقوى أخص من وصف الإيمان.

١٨٠ - «يخلون...». <sup>(٥)</sup> قال: قيل «ولا يحسن الذين كفروا...» [١٧٨]، بلفظ الماضي مع أن المحكوم عليه واحد!

وجوابه: أن الكفر متعلقه شيء <sup>(٦)</sup> واحد، وهو «ما» <sup>(٧)</sup> أتى به الرسول

= من تصانيفه: الإرشاد في الخلاف والجدل، الطريقة العميدية.  
انظر: وفيات الأعيان: ١/٦٠٤، شدرات الذهب: ٥/٦٤، ٥/٦٥، معجم المؤلفين:  
٢٨٧/١١.

(١) سقط من (ب).

(٢) انظر: الكافي: ٢/٨٩٧.

(٣) تفسير ابن عرفة: ق: «١١٠».

(٤) قبلها: «... وإن تؤمنوا وتتقوا فلهم...».

(٥) أولاً: «ولا يحسن الذين... بما آتاهم الله من فضله...».

(٦) في الأصل: «بشيء» بالياء الموحدة، وما أثبته من (ب) وهو الذي يقتضيه سياق الكلام.

(٧) سقط من (ب).

ولا تجدد فيه . والبخل / له متعلقات متعددة ، ولا يسمى بخيلاً حتى يتكرر ٣٠ - ب  
بخله ، ويتجدد .

١٨١ - ﴿سُنَّكُتْبَ . .﴾<sup>(١)</sup> . عبر عنه بالمستقبل ، وعن السمع بالماضي ؛ لأن المراد بالكتب الجزاء ، وهو مستقبل ، وأكدوا نسبة الفقر إلى الله دون نسبة الغني إليهم كأن ذلك عندهم أمر جليٌّ بينَ . وهذا من خبثهم .  
- ﴿وَقُتِلُوكُمُ الْأَنْبِيَاء﴾ . إما على حذف مضاف أي : قتل أنبيائهم ، أو نسب إليهم مجازاً ،<sup>(٢)</sup> فتعارض المجاز ، والاضمار .

١٨٢ - ﴿ . . بِهَا قَدَّمْتُ أَيْدِيكُم . .﴾ . يتناول القول ، والفعل ، أو الفعل ويدل على القول من باب أخرى ؛ لأن الفعل أقل من القول فإذا عوقبوا على الأقل فأحرى «على»<sup>(٣)</sup> الأكثر . والقول أشد من الفعل بدليل الكفر .

١٨٣ - ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدُهُ إِلَيْنَا . .﴾<sup>(٤)</sup> الآية فيها إشكال وهو أن اليهود ينكرون النسخ حسبها تقرر في أصول الفقه ،<sup>(٥)</sup> وهذا القول منهم

---

(١) الآية : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ . . مَا قَالُوا وَقُتِلُوكُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقَاهُ عَذَابُ الْحَرِيق﴾ .

(٢) أي : من باب اطلاق الكل ، وإرادة البعض .

(٣) سقط من (ب) .

(٤) تكملتها : ﴿ . . أَلَا نُؤْمِنُ لِرَسُولِنَا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بُقْرَبَانَ تَأْكِلَهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قَلَمَ فِيمَا قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

(٥) انظر : البرهان : ٢ / ١٣٠٠ .

إقرار بالنسخ ؛ لاقتضائه أن شريعتهم تنسخ<sup>(١)</sup> إذا أتاهم رسول بقربان تأكله النار ! .

فإن أجيبي : بأن المراد رسول تكون<sup>(٢)</sup> شريعته موافقة لشريعتهم . «رَدَّ بِأَنْ هَذِهِ مُقاوْلَةٌ بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَتَاهُمْ بِشَرِيعَةٍ نَاسِخَةً، لِشَرِيعَتِهِمْ»<sup>(٣)</sup> . وكذلك عيسى قبله .

١٨٥ - ﴿كُلْ نَفْسٍ ..﴾ . <sup>(٤)</sup> إن قلنا : إن ذاته تعالى لا يطلق عليها نفس فهو باق على عمومه . وإن قلنا : يطلق عليها نفس ؛ لظاهر قوله : ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ..﴾ فيكون مخصوصاً . <sup>(٥)</sup>

وجعله الفخر : متناولاً للجحادات<sup>(٦)</sup> . بناء منه على أن المراد بالنفس : الذات . وأنه من باب السلب لا العدم والملكة . <sup>(٧)</sup>

(١) في (ب) «تننسخ» بزيادة تاء بعد النون .

(٢) في (ب) «يكون» بالياء المثناة .

(٣) سقط من (ب) .

(٤) تكلمتها : ﴿.. ذَائِقُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تَوْفَّوْنَ أَجْوَرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَحَرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغَرُور﴾ .

(٥) راجع تعليقي على تفسير الآية ﴿وَيَذْكُرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ بالحاشية ، والمقصود بالأية هنا المكلفون بدليل آخرها ، وهو قوله : ﴿وَإِنَّمَا تَوْفَّوْنَ أَجْوَرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ..﴾ الآية . انظر : تفسير الفخر الرازي : ١٢٥/٩ ، تفسير أبي حيان : ١٣٣/٣ .

(٦) انظر : تفسيره : ١٢٤/٩ .

(٧) تفسير ابن عرفة ق : «١١١» ؛ والمقصود بالسلب كقولك : «الحائط لا يبصر» والعدم ، والملكة كقولك : «زيد لا يبصر» .

١٨٦ - ﴿لُتَبْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ . . .﴾ .<sup>(١)</sup> الصواب عدم دخول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخطاب؛ لأنه من لا يتائم بمثل ذلك.<sup>(٢)</sup> والعطف ترقٍ. ونص الأصوليون في الكليات الخمس أن أكدّها حفظ الأديان، ثم النفس، ثم العقول، ثم الانساب، ثم الأموال كذا رتبها الأمدي، وابن الحاجب.<sup>(٣)</sup>

قال ابن التلمessianي: الأديان ثم النفوس «ثم الانساب»<sup>(٤)</sup> ثم الأعراض ثم العقول ثم الأموال.<sup>(٥)</sup> وظاهر الآية مخالف؛ لذلك فيما بين قوله: ﴿وَأَنفُسَكُم﴾ مع قوله: ﴿وَلَتَسْمَعُنَ﴾ الآية، فظاهره أن حفظ الأعراض أكد من حفظ النفوس، وليس كذلك؛ لأن الأعراض إنما فيها حد القذف، والنفوس فيها القصاص في الدنيا، والعقاب في الآخرة<sup>(٦)</sup> حتى قال ابن عباس، وغيره: إنه خلد في النار «و»<sup>(٧)</sup> لا تنفعه التوبة.<sup>(٨)</sup>

(١) تكميلتها: . . . ولتسمعن من الذين أوتو الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور.

(٢) وال الصحيح دخول الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الخطاب مع أمته؛ لأنه قد وقع له الأذى من المشركين، وأهل الكتاب؛ لأن الآية عامة، والرسول صلى الله عليه وسلم هو المخاطب بذلك، فدعوى التخصيص لا دليل عليها.

انظر: تفسير ابن عطية: ٣١٢/٣، تفسير الشوكاني: ٤٠٨/١.

(٣) انظر: الإحکام في أصول الأحكام: ٤/٣٧٥، مختصر المنتهي الأصولي: ٢/٣١٧.

(٤) كلمة: «ثم الانساب» زائدة؛ لأنها ليست في شرح المعامل، لأن الانساب، والأعراض شيء واحد.

(٥) انظر: شرح المعامل الفقهية ق: ٦٩، ٧٠.

(٦) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِناً مَتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَذَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

(٧) سقط من (ب).

(٨) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس، وابن مسعود، والضحاك، وغيرهم. انظر: تفسيره:

والجواب : أنضم حفظ الأعراض هنا إلى سبب نزول<sup>(١)</sup> الآية ، يدل على أنه هنا راجع ، لحفظ الأديان ، وهو أكيد من حفظ النقوس كما سبق فهو ترقٍ على بابه .<sup>(٢)</sup>

فإن قلت : **«ولتسمعنَّ»** مستقبل ، وما ذكروه في سبب نزول الآية يقتضي أنه ماضٍ ! . قيل : هو ماضٌ ، ويتزايد في المستقبل . - **«وإن تصرروا...»** . عبر بـ «إن» دون «إذا» مع أن الصبر مطلوب مراد وقوعه إشارة ؛ لإمكان المراد المتعسر منه المشكوك في وقوعه ، فيدل على طلب المتسير منه من باب أخرى .

= ٢٢١-٢١٨ . والصواب أن القاتل العمد إن تاب قبل إقامة الحد عليه فتوبيه مقبولة بدليل قصة الرجل الذي قتل تسعة ، وتسعين نفساً ثم كمل المائة ، وقبلت توبته . أخرجه مسلم : ٤/٢١٩-٢١٨ ، كتاب التوبة - باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله . الحديث : «٤٦ - ٤٨» .

، وإن أقيمت عليه الحد فهو كفارة له ، بدليل ما رواه عبادة بن الصامت في قصة البيعة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «.. ومن أصاب من ذلك شيئاً فمُوكب في الدنيا فهو كفارة له ..» ، أخرجه البخاري : ١/١٢ ، كتاب الإيمان - باب كفارة الذنوب ، مسلم : ٣/١٣٣٣ ، كتاب الحدود - باب الحدود كفارة لأهلها ، الحديث : ٤١-٤٣ ، الترمذى : ٢/٤٤٧ ، أبواب الأحكام - باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها . الحديث : «١٤٦٧» ، أحمد : ٥/٢١٤ .

أما إذا مات ، ولم يتتب ، ولم يُقم عليه الحد ، فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه عدلاً ، وإن شاء غفر له تفضلاً .

راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى : **«فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء»** [البقرة : ٢٨٤] بالحاشية . فعليه فالآية خرجت خرج الزجر ، والتغليس ، انظر تفسير الطبرى : ٥/٢١٥-٢٢١ .

(١) الآية نزلت في كعب بن الأشرف اليهودي ، كان شاعراً ، وكان يهجو الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويحرض المشركين عليه ، وعلى أصحابه ، ويسببن بناء المسلمين . انظر : أسباب النزول : ٩٠ ، تفسير الطبرى : ٤/٢٠١ .

(٢) تفسير ابن عرفة ق : ١١١ .

- ﴿من عزم الأمور..﴾ . أي يتغون بالصبر وجه الله تعالى لا التجدد، والتحميمية<sup>(١)</sup> في الباطل.

وجواب الشرط محفوظ أي : تؤجروا أجرًا عظيماً، فإن ذلك من عزم الأمور، فالمذكور دليل الجواب، وعلته . والأمور جمع أمر بمعنى الشأن، وجمعه باعتبار اختلاف أنواعه.

١٨٧ - ﴿لَتُبَيِّنَنِي لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونِي..﴾<sup>(٢)</sup> . إن قلت : المناسب باعتبار الفهم العكس في الترتيب؛ لأن عدم كتمانه إنما يفيد إلقاءه فقط مبيناً، أو غير مبين ، والأمر بتبيانه يفيد الأمر بالالقاء المفهوم من قوله : ﴿وَلَا يَكْتُمُونِه﴾ ، وزيادة فلو عكس لكان العاطف تأسيساً، وهو أن يلقى أولاً غير مبين ثم يُبين في ثاني حال.

فالجواب : أنه رُوعي فيه ما تقرر<sup>(٣)</sup> من أن نفي الاعم يستلزم نفي الأخص ، وثبتوت الأخص يستلزم الاعم ؛ لأن البيان ، وعدم البيان أما يكتتم الكتاب عنهم من أصل . وإنما بإلقاءه لهم مبهماً غير مُبيّناً، فلما أمر بالبيان توهم أنهم ما بينوا ؛ للأمة إلا ما سمعوه منهم . ﴿وَأَمّا مَا لَمْ يُبَلِّغْ النَّاسُ فَلَا يَلْزَمُهُمْ تَبَيَّنَهُ لَهُمْ﴾ . فقيل : ولا تكتتموا عنهم ما بلغكم منهم ، <sup>(٤)</sup> ولم يشعروا به ؛ لئلا يقال : أنهم ما يجب عليهم أن يُبلغوا للناس إلا آيات التكليف ،

(١) في (ب) «التحميمية» بزيادة تاء قبل الحاء.

(٢) الآية : ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِثَاقَ الَّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ.. فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْهُ بِثُمَّا قَلِيلًا فَبَيْسَ ما يَشْتَرُونَ﴾ .

(٣) في الأصل «ما تقرب» بـ«الباء» بدل من «الراء» ، وما أثبتته من (ب) يقتضيه السياق.

(٤) في (ب) «منه» بضمير الأفراد.

(٥) في (ب) «منه» بضمير الأفراد.

وما يتعلّق به حكم من «وعد»، و«وعيد»، ونحوه فيبلغون لهم ذلك، ويبيّنونه؛ ليعلّموه، ويعلموا بمقتضاه، وما سوى ذلك من القصص الخارج عن أمور التكليف العلمية، والعملية فليس بواجب عليهم تبليغه، فاحترز من ذلك بقوله: ﴿ولا تكتمونه﴾.

وأجيب أيضاً: بأن المراد: لبيته؛ لعوام الناس، ولا يكتمونه عن خواصهم أي: ألقوه مبيّناً، وغير مبيّن بحسب الحاضرين، أو أمروا ببيان ما نُزِّلَ منه، أو ألقوه؛ لأنهم كانوا يلقونه لهم غير مبيّن، وأن لا يكتمنوا عنهم ما يُنَزَّلُ منه في المستقبل.<sup>(١)</sup>

- ﴿فبِذُوهُ وراء ظهورهم . . .﴾ كان الفقيه «أبوالعباس»<sup>(٢)</sup> أحمد بن علوان<sup>(٣)</sup> يقول: وراء الظاهر هو الوجه فهم طرحوه أمامهم.<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير ابن عرفة ق: «١١٢». والاظهر في تفسير الآية هو ما ذكره الفخر الرازى في تفسيره: (٩/١٣٠) بعدما أورد هذا الاشكال أجاب عنه بقوله: المراد من البيان ذكر الآيات الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من التوراة، والإنجيل، والمراد من النبي عن الكتمان: أن لا يلقوا فيها التأويلات الفاسدة، والشبهات المعطلة). هـ. والأية وإن كانت خاصة بأهل الكتاب فإنها تشمل المسلمين أيضاً؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٢) سقط من (ب).

(٣) هو أحمد بن محمد بن علوان التونسي الشهير بالمصري (أبو العباس) كان عالماً، فقيهاً. توفي سنة: ٧٢٧هـ بالاسكندرية.

من تصانيفه: إختصار كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض، اللباب شرح تفريع ابن الجلاب في الفقه.

انظر: شجرة النور: ٢٢٦، نيل الإبهاج: ٧٤، تراجم المؤلفين التونسيين: ٤١٤/٣.

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «١١٢».

وأجيب : بأن المراد بالظاهر مقابل الأمام فهم نبذوه وراء ورائهم مبالغة في النبذ ، وتقدم نظيره في البقرة .<sup>(١)</sup>

١٨٨ - ابن عطية : قرأ حمزة ﴿لَا تَحْسِبُنَّ﴾<sup>(٢)</sup> بالتاء ، وكسر السين ، وفتح الباء<sup>(٣)</sup> انتهى . الذي ذكر عنه القراء : فتح السين ،<sup>(٤)</sup> وتنكير ﴿مُفَازَة﴾ ؛ للتقليل ، ويدل على نفي الكثير من باب أخرى .<sup>(٥)</sup>

١٨٩ - ﴿وَلَهُ مِلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْض﴾ . قيل : يؤخذ منه أن الحوز دليل الملك ، وانظر في أواخر سورة البقرة .<sup>(٦)</sup>

- ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير﴾ . حكى ابن عطية عن الباقلا尼 : أنه عام مخصوص بالمستحيل .<sup>(٧)</sup> فظاهره أن المستحيل يطلق عليه شيء . وأكثر

---

(١) راجع تفسير الآية ﴿وَرَاءَ ظَهُورِهِم﴾ [١٠١] من سورة البقرة .

(٢) تكملتها : ﴿... الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيَحْبُّونَ أَنْ يَحْمِدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبُهُمْ بِمُفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيم﴾ .

(٣) تفسيره : ٣١٧/٣ ، وعلى هذه القراءة فـ ﴿الَّذِينَ...﴾ مفعول أول ، والمفعول الثاني مخنوظ ؛ لدلالة ما يجيء بعده عليه .

(٤) قراءة حمزة بفتح السين كما ذكر المفسر ، وهي قراءة ابن عامر ، وعاصم ، وقرأ الباقيون بالياء ، وكسر السين . انظر : السبعة في القراءات ٢١٩ ، ٢٢٠ ، فعليه ابن عطية ، وهم في نقله عن حمزة . راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَحْسِبُنَّ﴾ آية : ١٦٩ [ بالحاشية ] .

(٥) تفسير ابن عرفة ق : « ١١٢ » ، بل قد يدل التنكير على التعظيم . راجع تعليقي عند الآية [ ٦٩ ] من هذه السورة ، والآية : ١٧٩ [ من سورة البقرة بالحاشية ] .

(٦) راجع تفسير الآية ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْض﴾ [ ٢٨٤ ] من سورة البقرة .

(٧) انظر : تفسيره : ٣١٨/٣ ، الإنصاف للباقلاني : ٧٣ .

الأصوليين كابن التلمساني، وغيره: منعوا ذلك.<sup>(١)</sup> وبعضهم جوز الاطلاق، وذكر الأمدي في أبكار الأفكار مسألتين:

أحدما: هل يطلق على المعدوم شيء؟ . مذهبنا المنع ، ومذهب المعتزلة: أنه شيء ، ولا نبني عليه كفر ، ولا إيمان .

الثانية: هل المعدوم تقرر في الأزل أم لا؟ . فنحن ننفيه ، وهم يثبتونه ، ويلزّمهم قدم العالم . فعلى الثاني ليس الحال بشيء باتفاق ، وعلى الأول هو شيء .<sup>(٢)</sup>

وقال سراج الدين<sup>(٣)</sup> في «الحاصل»، والسراج في «إختصار المحصول»: اتفق أهل السنة، والمعتزلة على أن المعدوم المستحيل لا يطلق عليه شيء ، وإنما الخلاف في المعدوم الممكن .<sup>(٤)</sup> وحكى الشيرازي<sup>(٥)</sup> «شارح ابن الحاجب»: <sup>(٦)</sup> الإجماع على أنه لا يطلق على المستحيل شيء .<sup>(٧)</sup> وحكى

(١) شرح المعالم الدينية ق: «٥٨».

(٢) سبق أن ذكر المفسر هذه المسألة عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ الآية [٢٩] من سورة البقرة .

(٣) في الأصل: «تاج الدين»، والصواب ما أثبته من (ب).

(٤) انظر: التحصيل من المحصول: ٣١٦/١، ٣٢٠-٣٢٠، إختصار المحصول ق: «٨٤».

(٥) هو محمود بن مسعود بن مصلح الفارسي الشيرازي (قطب الدين) عالم مشارك في التفسير، والفقه، والأصول، والمنطق، ولد سنة: ٦٣٤هـ بشيراز، وتوفي سنة: ٧١٠هـ بتبريز.

من تصانيفه: فتح المنان في تفسير القرآن، شرح متن السؤول والأمل في علمي الأصول والجدل. انظر: طبقات الاستوى: ٢/١٢٠، معجم المؤلفين: ١٢/٢٥٢.

(٦) في (ب) «بن» بلا ألف.

(٧) لم أجده خلال البحث.

الأصبهاني<sup>(١)</sup> «شارح ابن الحاجب»: أن المستحيل شيء ذكره في باب العام والخاص، لما ذكر ابن الحاجب: التخصيص بالنقل، وذكر هذه الآية، تعقب ذلك. قال الأصبهاني: إنها مخصوصة بواجب الوجود، وبالمستحيل. فظاهره<sup>(٢)</sup> صحة إطلاق لفظ **«شيء»** عليه.

وقال الشيرازي «شارحه» في حدّ القياس: وهو حمل معلوم على معلوم. وإنما لم يقل: حمل شيء؛ ليدخل المعدوم، والممكن عندنا، والمستحيل عندنا، وعند المعتزلة، فظاهره الاتفاق على أنه ليس بشيء. وكذا قال ابن التلمساني في «شرح المعالم الدينية»، وظاهر كلامه في «شرح المعالم الفقهية» في حدّ القياس أن المعدوم ليس بشيء، فإنه قال: حمل معلوم على معلوم، وإنما لم يقل: حمل شيء؛ ليدخل المعدوم»<sup>(٤)</sup> انتهى.

وأما الحال عند أهلأصول الدين فهي باعتبار ذاتها «ليست بشيء»<sup>(٥)</sup>؛ لأنها لا موجودة، ولا معروفة، وباعتبار ما هي تابعة له فهي شيء.<sup>(٦)</sup>

(١) هو محمد بن محمود بن محمد الأصفهاني (شمس الدين، أبو عبدالله) كان أصولياً، فقيهاً، منطقياً. ولد سنة: ٦١٦هـ بأصفهان، وتوفي سنة: ٦٨٨هـ بالقاهرة. من تصانيفه: القواعد في الجدل والمنطق، شرح المحصول.

انظر: العبر: ٤٦٨/٥، فوات الرفيقات: ٣٨/١، طبقات السنوي: ١٥٥-١٥٧.

(٢) في (ب) «مظاهر» بالييم، وحذف الضمير.

(٣) انظر: شرح ابن الحاجب: ٤٣٩/١-٤٤٢.

(٤) شرح المعالم الدينية ق: «٧٨، ٨٢».

(٥) سقط من (ب).

(٦) مسألة هل يطلق على المعدوم شيء أم لا؟ البحث فيها لا طائل تخته؛ لأن التزاع فيها لفظي، والبحث فيها من علم الكلام المذموم. راجع تعليقي عليها عند تفسيره للآية **«وهو بكل شيء عليم»** [٢٩] من سورة البرة بالحاشية.

١٩٠ - ﴿إِنِّي فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ . . .﴾ . (١) اختلف الأصوليون رضي الله عنهم هل الخلق نفس المخلوق، أو غيره؟ واحتج من قال: إنه نفسه بأنه لو كان غيره للزم عليه إما قدم العالم إن قلنا: إن ذلك الخلق لا يفتقر إلى خلق آخر، وإنما التسلسل إن قلنا: بالافتقار.

وأجاب الآخرون: بأنه لو كان نفسه، للزم عليه إضافة الشيء إلى نفسه في هذه الآية، وأمثالها. والتحقيق: أنه في الشرع يطلق ويراد به نفس المخلوق كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ . . .﴾ [المؤمنون: ١٤] ، ويطلق على الإنشاء، والاختراع<sup>(٢)</sup> والتكونين، بهذه الآية،<sup>(٣)</sup> والتأكيد بـ«إن»؛ للتنبية؛ لغفلة الناس عن ذلك غالباً، وذكر هنا ﴿الليل والنهر﴾، وفي سورة نوح ذكر لازمهما ﴿الشمس والقمر﴾<sup>(٤)</sup> [١٥، ١٦] [اكتفاء].<sup>(٥)</sup> - ﴿الآيات . . .﴾ . أي: في كل واحدة آيات، قال ابن عطية: المراد: العقل

(١) تكلمتها: ﴿ . . . وَالْأَرْضُ وَالْخَلَقُ الْلَّيلُ وَالنَّهَارُ لَآيَاتٍ لَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ .

(٢) التقييد بالألفاظ الواردة في القرآن الكريم، والسنة المطهرة أولى.

(٣) انظر: الإنصاف: ١٤٩، ١٥٠، كتاب أصول الدين لأبي منصور عبدالقاهر البغدادي: ١٣٣-١٣٥ .

والاشتراك في لفظ: «الخلق» لا يستلزم منه المشابهة بين الخالق، والمخلوق في كل شيء؛ لأن الاشتراك الكلي لا وجود له إلا في الذهن؛ لأن وجود الله سبحانه، وتعالى يخصه ﴿لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ . . .﴾ فهو الأول ليس قبله شيء.. والمخلوق له وجود يخصه أيضاً ولو أول وهو مستمد من غيره، وهو الله فشتان بين الخالق، والمخلوق.

انظر: الإحکام في أصول الأحكام: ١/١٩-٢٠، راجع تعليقي على قول الباقلاني في مسألة هل الاسم هو المسمى، أو غيره عند تفسير المفسر للبسملة بالحاشية والخوض في ذلك لا طائل تحته كما أشرت إلى ذلك قريباً.

(٤) يشير إلى الآيتين: ﴿أَلَمْ ترَوا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا . . . وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سَرَاجًا﴾ .

(٥) تفسير ابن عرفة ق: «١١٢»، وما أتبته زيادة منه؛ لايضاح المقصود.

التكليفي لا أؤيد .<sup>(١)</sup>

١٩١ - ﴿ربنا ما خلقت هذا باطلًا..﴾ .<sup>(٢)</sup> قال شيخنا رحمه الله : كان بعضهم يستشكل فَهُمْ هذه الآية على مذهب أهل السنة في نفي العلة، والغرض ، والتحسين ، والتقييع ، وسألني عن ذلك ؟ .

فقلت له : معنى الآية ما خلقت هذا مخالفًا لِّمَا أَنْبَأْنَا بِهِ الرُّسُلُ عنك من الحشر ، والنشر ، والاعادة ، والثواب ، والعقاب ، بل هو موافق لذلك ودليل عليه لا أنه؛ لأجله ؛ وعلة فيه ، ومثله ﴿وَمَا خلقنا السموات والأرض وما بينهما إِلَّا بالحَقِّ﴾ . [الحجر: ٨٥].

والارتباط عندنا في ذلك عادي شرعي ، وأفعال الله تعالى غير معللة ، ولا بن سلامه هنا كلام ضعيف ،<sup>(٣)</sup> وما قلناه أصوب .<sup>(٤)</sup>

١٩٢ - ﴿ربنا إِنَّكَ مِنْ..﴾ .<sup>(٥)</sup> هذا الدعاء تلطف من وجهين : تكرار

(١) انظر: تفسيره: ٣١٨ / ٣ ، يشير إلى قوله: ﴿أُولَى الْأَلْبَاب﴾ . أي: أصحاب العقول .

(٢) أَوْهَا: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ . سبحانك فتنا عذاب النار .

(٣) لم أجده .

(٤) تفسير ابن عرفة ق: «١١٢». والأصل في هذا الإشكال ما ذكره الفخر الرازي عند هذه الآية قال: قالت المعتزلة: إن كل ما يفعله الله تعالى، فهو إنما يفعله؛ لغرض الإحسان إلى العبيد؛ ولأجل الحكمة، والمراد منها: رعاية مصالح العباد. واحتجوا عليه بهذه الآية؛ لأنَّه تعالى لو لم يخلق السموات، والأرض؛ لغرض؛ لكن قد خلقها باطلًا . . . أ. هـ. تفسيره: ١٣٩ / ٩.

قلت: والآيات من قوله: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ إلى آخر هذه الآية سبقت؛ للعبرة بمخلوقات الله الدالة على ذاته، وصفاته، وشرعه، وقدرته، بدليل قوله: ﴿الآيَاتُ لِأُولَى الْأَلْبَاب﴾ ، وذمًا لمن لم يتذكر. انظر: تفسير الطبرى: ٤ / ٢١٠ ، إعراب القرآن للتحاسن: ١ / ٣٨٥ ، تفسير الرازى: ٩ / ١٤١ .

(٥) تكلمتها: ﴿مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ .

النداء خمس مرات، وذكر لفظ **«الرب»** المشعر بالشفقة، والرأفة، فقيل: الملازمة بين الشرط، وجوابه جلية واضحة في افاد التأكيد بـ«إن»!؟.

وأجيب: باحتمال كونه تعليلاً؛ لقوله: **«فَقَنَا عِذَابُ النَّارِ»**. وذكر أبو حيان في إعراب **«من»** ثلاثة أوجه. ويحتمل وجهاً رابعاً، وهو أنه مبتدأ، و**«تَدْخُلٌ»** وحده خبرها على الوجه الضعيف الذي ذكره في قوله: «كله لم أصنع» بالرفع، وفي قوله: **«فَشَوْبٌ لَبِسْتُ وَشَوْبٌ أَجْرٌ»**.<sup>(١)</sup> واستدل بها الرمخشري على نفي الشفاعة؛ لأن الخزي يقتضي عدم خروجهم<sup>(٢)</sup> منها. ويردّ بصحة صدق الخزي على كل من / دخلها على أن الوقف على **«النبي»**<sup>(٣)</sup> - بـ في قوله تعالى: **«يَوْمَ لَا يَنْزِلُ اللَّهُ النَّبِيُّ . . .»** [التحريم: ٨].

- المراد بـ**«الظَّالِمِينَ»**: الكفار، أو مالهم أنصاراً ابتداءً، قبل دخولهم النار، وبعد ذلك تنفع الشفاعة فيمن هو مؤمن، أو نقول: نفي الأنصار لا ينافي ثبوت الشفاعة؛ لافتقار شفاعتهم إلى القبول.<sup>(٤)</sup>

(١) تفسيره: ١٤١/٣، والأجوبة التي ذكرها أبو حيان في إعراب **«من»** هي قوله: وأجاز قوم أن يكون **«من»** منصوباً بفعل دلّ عليه جواب الشرط وهو **«فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ»**، وأجاز آخرون: أن يكون **«من»** مبتدأ، والشرط وجوابه خبر الخبر<sup>(٥)</sup>. هـ. فالمفسر وهم في نقله عن أبي حيان؛ لأن أبي حيان لم ينقل إلا هذين الوجهين، وهذا الوهم سببه اعتقاده في نقله على شيخه ابن عرفة. تفسير ابن عرفة ق: ١١٢.

والظاهر في هذه المسألة الوجه الثاني؛ لأنه لا يحتاج إلى تقدير وما لا يحتاج إلى تقدير أولى مما يحتاج إلى تقدير.

انظر: أوضح المسالك لابن هشام: ٢٠٥/٤، الكتاب: ٤٤/١، ٣١٨. راجع تفسير المفسر لقوله تعالى: **«وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارَ أُتْيَمْ»** [آية: ٢٧٦] من سورة البقرة.

(٢) تفسيره: ٤٨٩/١.

(٣) راجع تخریج حديث الشفاعة عند تفسير المفسر للألف، واللام في قوله تعالى: **«الْحَمْدُ . . .»** سورة الفاتحة بالحاشية.

١٩٣ - **﴿فَأَمْنَا﴾**.<sup>(١)</sup> دليل لما اختاره عياض، وهو القول الثالث في مسألة القائل: «أنا مؤمن»، هل لا بد من زيادة إن شاء الله أولا؟ . فقال عياض: إن أراد في المستقبل، وما تقع به الخاتمة فلا بد من زиادتها، وإن أراد صحة معتقده في الوقت الحالي وجب حذفها . وهذا إنشائي . وتكلم على ذلك كما عرف محمد بن سحنون، وانظر ما تقدم في سورة البقرة في قوله تعالى: **﴿قُولُوا آمِنًا﴾** [١٣٦].<sup>(٢)</sup>

قال الزمخشري : والذنوب الكبائر، والسيئات الصغائر.<sup>(٣)</sup> والصواب العكس؛ لأجل الترتيب لثلا يكون تكرار؛ لغير فائدة؛ لأن مغفرة الكبائر يستلزم مغفرة الصغائر من باب أخرى لأنّ ترى أن الصغائر مغفورة باجتناب الكبائر، ويؤيد هذا قوله بعد: **﴿لَا كُفَّرٌ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخُلُّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَار﴾** [١٩٥].

فالمراد: بالسيئات الكبائر، والمغفرة: السُّتر. فلا يلزم منها المحو، فلذلك قال: **﴿وَكَفَرُوا عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾**؛ ليفيد<sup>(٤)</sup> محو الذنوب من أصل، وكذلك

= وتعليقي عند تفسير المفسر - أيضا - للآية **﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾** [٢٧٠] من سورة البقرة بالحاشية.

(١) أولاً: **﴿وَرَبُّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مَنَادِيَ يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنَّ آمَنُوا بِرَبِّكُمْ .. فَاغْفِرْ لَنَا ذَنْبُنَا وَكُفِّرْ عَنَا سَيِّئَاتِنَا وَتَوْفِنَا مَعَ الْأَبْرَار﴾**.

(٢) راجع تفسير المفسر للآية **﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا إِنَّا ..﴾** [١٦]، وتعليقي على ذلك بالحاشية.

(٣) تفسيره: ٤٨٩ / ١، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه، وهو الظاهر، يؤيدده قوله تعالى: **﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَهْوَنُ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ ..﴾** [النساء: ٣١]. انظر: تفسير أبي حيان: ١٤٢ / ٣.

(٤) في (ب) «لتقدم» بالتاء المثلثة، والقفاف.

هو في الدنيا يستر الله على العبد معصيته ثم يعاقبه عليها في الآخرة .<sup>(١)</sup>  
والداعي بالغفارة فقط يقصد بها السُّتر في الدنيا ، والآخرة وإن قرناها بالتكفير  
فيزيد السُّتر في الدنيا ، والمحو في الآخرة .<sup>(٢)</sup>

- «فَقَنَا عِذَابُ النَّارِ . . . تَرَقِّ؛ لَأَنَّهُ دَفَعَ مَؤْلَمًا ، وَهُوَ آكِدٌ مِّنْ جَلْبِ  
الْمَلَائِمِ .<sup>(٣)</sup>

١٩٤ - «رَبُّنَا وَآتَنَا مَا وَعَدْنَا . . . أَيُّ مَا وَعَدْنَا بِهِ لَا مَيْعَادٌ بِالْأَطْلَاقِ .

(١) قول المفسر: . . . ثم يعاقبه عليها في الآخرة). فيه نظر؛ لأن الله سبحانه، وتعالى قد  
يستره في الآخرة كما ستره في الدنيا؛ لأن ذلك تحت مشيئته، يؤيد ذلك ما ورد في حديث  
عبادة بن الصامت رضي الله عنه - الذي سبق تخرجه عند تعليقي على تفسير المفسر لقوله  
تعالى: «وَأَنفُسُكُمْ» مع قوله «لَتَسْمَعُنَّ» [آلية: ١٨٦]. قال: قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم: «. . . مِنْ أَصَابَ شَيْئًا مِّنْ ذَلِكَ فَسْتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا  
عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ». وفي رواية للترمذى: ١٢٨ / ٤، الحديث: ٢٧٦١، أحمد:  
٩٩ / ١ عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «. . . وَمِنْ أَصَابَ  
حَدًّا فَسْتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَفَا عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يَعُودُ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ». قال  
الترمذى: «حديث حسن غريب».

(٢) قول المفسر: . . والداعي بالغفارة فقط . . الخ). هذا تفسير لغوي أما التفسير الشرعي  
فإن الله يمحو الذنوب جميعاً بدليل قوله تعالى: «يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ  
لَا تَقْنِطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا . . .» الآية [الزمر: ٥٣]، فتأكيد الآية  
بـ«جَمِيعًا»، والرجوع إلى سبب التزول مشعر بمحو الذنوب عامة .

انظر: معجم مقاييس اللغة: ٤ / ٣٨٥، مادة: «غفر»، تفسير ابن عطية: ٣ / ٣٢٢ .  
راجع تعليقي على تفسير المفسر لقوله تعالى: «فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ»  
[آلية: ١٨٤] من سورة البقرة بالحاشية، وأيضاً تعليقي على الآية «وَأَنفُسُكُمْ» مع  
قوله: «لَتَسْمَعُنَّ» [آلية: ١٨٦] بالحاشية .

(٣) ذكر المفسر، هذه الآية «فَقَنَا عِذَابُ النَّارِ» هنا غير مناسب؛ لأنها تكملة لقوله تعالى:  
«رَبُّنَا مَا خَلَقَتْ هَذَا بَاطِلًا . . .» [آلية: ١٩١] فالمناسب تقديمها هناك .

(٤) تكملتها: «. . . عَلَى رَسُلِكَ وَلَا تَخْزِنَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْكَ لَا تَخْلُفُ الْمَيْعَادَ».

١٩٥ - ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ...﴾<sup>(١)</sup>. يؤخذ منه أن الإيمان عمل.

قيل لشيخنا: قد قالوا: إن الإيمان لا يوزن نص عليه أبوطالب،<sup>(٢)</sup> وصاحب «موازنة الأعمال»،<sup>(٣)</sup> وغيرهما، قالوا: لأنه لو وزن الإيمان لرجح بجميع السينات، وذكروا في ذلك حديثا.<sup>(٤)</sup>

فرد شيخنا: <sup>(٥)</sup> بأن الإيمان يوزن، ولا يلزم أن يرجح بالسينات. والمسألة علمية فلا يجتُب فيها بخبر الآحاد كما قال [شيخ]<sup>(٦)</sup> المازري في

(١) تكملتها: ﴿... مِنْ ذَكْرِ أَوْ أَنْثِي بِعْضِكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتُلُوا لِأَكْفَرٍ عَنْهُمْ سَيِّئَتِهِمْ وَلَا دُخُلُّهُمْ جَنَّاتٍ تَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عَنْهُ حَسَنُ الثَّوَاب﴾.

(٢) هو عبدالله بن طالب بن سفيان التميمي المالكي (أبوالعباس) من بني عمّ بنى الأغالبة، كان فقيهاً، مناظراً. تولى قضاء أفريقيا مرتين. ولد سنة: ٢١٠ هـ بالقيروان، وتوفي بها سنة: ٢٧٥ هـ.

من تصانيفه: الرد على من خالف مالك، أمالية.  
انظر: ترتيب المدارك: ٢١٢-١٩٤ / ٣، شجرة النور: ٧١، تراجم المؤلفين التونسيين:  
٢٧١ / ٣، ٢٧٢.

(٣) هو أبو هاشم عبد السلام بن أبي علي محمد الجبائي المعذري المتكلم المشهور، كان من كبار شيوخ المعتزلة. ولد سنة: ٢٤٧ هـ وتوفي سنة: ٣٢١ هـ ببغداد.

انظر: وفيات الأعيان: ١٨٣، ١٨٤، العبر: ١٨٧ / ٢، البداية، والنهاية:  
١٧٦ / ١١.

(٤) يشير إلى حديث البطاقة الآتي.

(٥) في (ب) العبارة هكذا: «قال شيخنا: والصواب»، وما في تفسير ابن عرفة موافق لما في الأصل.

(٦) ما بين القوسين زيادة لازمة؛ لصحة النقل؛ لأنه بالرجوع إلى مصدر هذا النص وهو «إكمال الإكمال» تبين لي أن الذي لا يحتاج بخبر الآحاد في المسألة العلمية هو شيخ =

الحديث : «من اغتصب شبراً من الأرض طوقة الله به من سبع أرضين يوم القيمة» ،<sup>(١)</sup> مع أنه حديث صحيح أخرجه البخاري ، ومسلم ، فكيف

= المازري عبد الحميد في مكتبة وقعت بينهما قال فيها المازري : كتب إلى شيخنا عبد الحميد بعد فراقه له يسأل هل في الشرع ما يدل على أن الأرضين سبع فكتب إليه بهذا الحديث ، ويقوله تعالى : «الذى خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن . . .» [الطلاق : ١٢] فاعاد إلى كتابه بأن الحديث آحاد ، والمسألة علمية فلا يُحتاج بالآحاد المقيدةطن على ما المطلوب فيه العلم . . . أ. ه.

(١) انظر: إكمال الإكمال: ٤/٣١٤. البخاري: ٣١٤/٣، ١٦١، كتاب المظالم - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، عن سعيد بن زيد، وعائشة رضي الله عنها، مسلم: ٣/١٢٣٠-١٢٣٢، كتاب المسافة - باب تحريم الظلم وغضب الأرض وغيرها، الحديث: «١٤٢-١٣٧» عنهما أيضاً وعن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «من اقطع . . .»، وفي رواية لها أيضاً: «من أخذ شبراً . . .»، وفي أخرى: «من ظلم قيد شبراً . . .».

، وأخرجه أيضاً بنحوه أبو داود: ٣١٢/٣، ٣١٢، كتاب القضاء - باب الرجل يخلف على علمه فيما غاب عنه، الحديث: «٣٦٢٣-٣٦٢٢» عن الأشعث بن قيس رضي الله عنه، ٣/٢٢١، ٢٢٠، كتاب الإيمان والندور - باب فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالاً لأحد، الحديث: «٤٢٤٣-٤٢٤٥» عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. ابن ماجة: ٧٧٨/٢، كتاب الأحكام - باب من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالاً. الحديث: «٢٣٢٣-٢٣٢٤» عن ابن مسعود أيضاً.

، الدارمي: ٢٦٦/٢، كتاب البيوع - باب فيمن اقطع مال امرئ مسلم بيمينه عن أبي أمامة رضي الله عنه، أحمد: ٤/١٧٣ عن يعل بن مرميَّة رضي الله عنه، ٥/٢١٢، ٦/٢١٣ عن الأشعث أيضاً، ٧٩، ٦٤/٦، ٢٥٢ عن عائشة رضي الله عنها. والمقصود بالمسألة العلمية عند القائلين بذلك نوعان.

أحدهما: ما يتعلق بالذات ، والصفات ، فهذا لا يحتاج فيه بخبر الآحاد. والثاني: ما لا يتعلق بالذات ، والصفات كما في سؤال شيخ المازري ، فهذا يصبح الاستمساك فيه

ب الحديث لم يخرجه واحد منها ولا صححه أحد . (١)

- \*من ذكر أو أنثى ..\*. احترس بأن لا يتوجه تفضيل أحد صنفي الذكور، والإناث على الآخر.

= بخبر الأحد؛ لأنّه ليس مطلوب فيه القطع، بل المطلوب فيه من المكلف الاعتقاد.  
انظر: إكمال الإكمال. ومسألتنا هذه من النوع الثاني.

والاحتجاج بخبر الأحاديث في باب الاعتقاد موضع خلاف بين العلماء راجع كتاب البرهان في أصول الفقه: ١١٦٢ / ١١٦٣.

(١) تفسيره ق: «١١٣»، ويؤيد ما ذهب إليه ابن عرفة، ما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيمة من خلق حسن..» الحديث. أخرجه الترمذى: «٢٤٤/٣، ٢٤٥، ٢٠٧١، ٢٠٧٠». قال الترمذى: «حسن صحيح»، جاء في حُسْن الْخُلُقِ، الحديث: «٢٠٧١، ٢٠٧٠». وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة، وأنس، وأسامه بن شريح رضي الله عنهم، وما رواه - أيضاً - عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله عز وجل يستخلص رجالاً من أمتي على رؤوس الخلاص يوم القيمة فينشر عليه تسعة، وتسعين سجلاً كل سجل مد البصر ثم يقول: أتذكر من هذا شيئاً، أظلمتك كتبتي الحافظون... حتى قال: فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.. فتوضع السجلات في كفه، قال: فطاشت السجلات، ونقلت البطاقة، ولا يُثقل شيء بسم الله الرحمن الرحيم»، أخرجه أحمد: «٢١٣/٢»، والحاكم في مستدركه: «٦/١»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح»، ووافقه الذهبي.

، وهذا الحديث الذي احتاج به المخالف بدل على أن الإيمان يوزن أيضاً، فلا مستمسك له به، وأما كونه يرجع بجميع السيئات فهذا بدل على أن الله يغفر الذنب جيئاً ما عدا الإشراك به.

راجع تعليقي على الآية: [١٨٤] من سورة البقرة، والأية: [١٨٦] من هذه السورة،  
وتعليقي على قول المفسر: ثم يعاقبه عليها في الآخرة.. ، قوله: .. والداعي باللغفرة  
فقط عند تفسيره للآية [١٩٣] من هذه السورة.

- ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْذَوْا فِي سَبِيلِي . . .﴾ . الآية إما عطف موصفات ، أو عطف صفات .

- ﴿لَا كُفَّارٌ عَنْهُمْ سَيِّئَاتُهُمْ . . .﴾ . يدل على أن المراد بالسيئات الكبائر كما سبق لا الصغائر كما قال الزمخشري ؛ لأنها مغفورة باجتناب الكبائر ، وغفران الكبائر إما بالتوبة ، أو بالموازنة مع هذه الأفعال فترجم بها .<sup>(١)</sup>

وقال الأصوليون : فائدة الترتيب في الكليات الخمس التي أُولَئِكَ ، وأكدها حفظ الأديان إذا ظهر الفسق ، وتُعدى الحدود من الخلفاء ، فإن الإنسان يهاجر من البلد الذي فسقُهم فيها بأشدتها إلى الذي فسقُهم فيها بأخفها ، والعطف فيها بين الأول ، والثاني تدلي ، وفيما بعده ترقى .<sup>(٢)</sup>

١٩٦ - ﴿لَا يَغْرِنَكَ . . .﴾<sup>(٣)</sup> . حاصل ما ذكره الزمخشري هنا أن الأمر الملائم إن أُعتَبر من حيث ذاته مع قطع النظر عن عاقبته ومآلاته فهو غرور ، وإن رُوعي «ماله»<sup>(٤)</sup> فليس بغرور .<sup>(٥)</sup>

(١) راجع تفسير المفسر للآية [١٩٣] ، وتعليقي على ذلك بالحاشية ، وقد ترجم قول الزمخشري ، وهو قول ابن عباس رضي الله عنها .

(٢) سبق أن تكلم المفسر على الكليات الخمس عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَتَبْلُوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ . . .﴾ [آية : ١٨٦] ، فليراجع .

(٣) تكملتها : ﴿. . . نَقْلَبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَادِ . . .﴾ الآية .

(٤) سقط من (ب) .

(٥) انظر : تفسيره : ٤٩٠ / ١ .

١٩٧ - **﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ . . .﴾**. حذف مبتدأه؛ لكون الخبر لا يصلاح إلّا له.<sup>(١)</sup>  
 الزمخشري : قِلْتَه بالنسبة إلى الثواب الآخروي»<sup>(٢)</sup> انتهى . هو بالنسبة  
 إليه عدم فيكون كقول سيبويه : «قُلَّ رَجُلٌ فَعَلَ ذَلِكَ، وَأَنْشَدَهُ:  
 مَرَرْتُ بِأَرْضِ قَلْ ما تَنْبَتُ الْبَقَلاً . . .»<sup>(٣)</sup>  
 ابن العربي في «سراج المریدین» في الاسم الحادی ، والثلاثین وهو  
 الزاهد .<sup>(٤)</sup>

١٩٨ - **﴿لَكُنَ الَّذِينَ . . .﴾**<sup>(٥)</sup> كان الصعلوکي<sup>(٦)</sup> الفقيه الحنفي<sup>(٧)</sup> من  
 (١) تقديره: تَغْلِبُهُمْ **﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾**. انظر: إملاء ما منَ به الرحمن: ١ / ١٦٤ .  
 (٢) انظر: تفسيره: ١ / ٤٩٠ .  
 (٣) تفسير ابن عرفة ق: «١١٣»، لم أجده هذا البيت في الكتاب ولكن الذي في الكتاب قريباً  
 منه، وهو قول عامر بن جُوين الطائي :  
 فلا مزنة وَدَقَّتْ وَدَقَّهَا . . . ولا أَرْضَ أَبْقَلَ إِبْقَالًا  
 والشاهد فيه: «أَبْقَل» حيث حذف التاء؛ لأن الأرض بمعنى: المكان، فكأنه قال: ولا  
 مكان أَبْقَلَ إِبْقَالًا. وهو جائز في الشعر، نادر في غيره. انظر: الكتاب: ١ / ٢٤٠ .  
 وقياس المفسر قوله المتاع الدنوي بالنسبة؛ للأخرى على هذه اللغة النادرة فيه نظر،  
 والظاهر في ذلك ما قاله الألوسي في تفسيره: (٤ / ١٧٢) عند تفسيره لهذه الآية حيث  
 قال: وقلته إما باعتبار قصر مدّته، أو بالقياس إلى ما فاتهم ما أعد الله تعالى؛ للمؤمنين  
 من الثواب . . . ا. هـ.

(٤) انظر: الأمد الأقصى ق: «٨٥»، يقصد ابن العربي بـ«الزاهد» المخاطب بقوله تعالى:  
**﴿لَا يَغْرِنُك﴾**.

(٥) تكملتها: «. . . اتَّقُوا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ  
 عَنْدَ اللَّهِ وَمَا عَنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ».

(٦) في (ب) «المعلوکي» بـ«الميم» بدل من «الصاد».  
 (٧) هو أبوسهل محمد بن سليمان بن هارون بن بشر الحنفي العجمي المعروف بالصعلوکي،  
 الفقيه الشافعی، اليسابوري كان فقيها، نحویاً، مفسراً، شاعراً، متكلماً، صوفیاً.  
 ولد سنة: ٢٩٦ هـ بأصفهان، وتوفي سنة: ٣٦٩ هـ بنیسابور.

خُرَاسَانٌ مِنْ جَمْعِ رَئَاسَةِ الدِّينِ، وَالدُّنْيَا لَقِيَ وَهُوَ رَاكِبٌ يَهُودِيًّا خَارِجًا مِنْ سُجْنِ حَمَامٍ فِي أَطْهَارِ سُجْنِهِ بِدُخَانِهِ فَقَالَ: أَلْسْتُمْ تَرْوُونَ عَنْ نَبِيِّكُمْ: «أَنَّ الدُّنْيَا سُجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»<sup>(١)</sup>، وَهُوَ عَبْدٌ كَافِرٌ، وَتَرَى حَالِيَّ، وَأَنْتُ مُؤْمِنٌ تَرَى حَالَكَ فَقَالَ لَهُ عَلَى الْبَدِيهَةِ إِذَا صَرَتْ يَا هَذَا لِعْذَابُ اللَّهِ كَانَ هَذِهِ جِنْتَكَ، وَإِذَا صَرَتْ أَنَا إِلَى نَعِيمِ اللَّهِ كَانَ هَذَا سُجْنِي.<sup>(٢)</sup> فَعَجَبَ الْخَلْقُ مِنْ فَقْهِهِ، وَبِرَاعَتِهِ.

- «اتَّقُوا رَبَّهُمْ لَهُمْ . . .». عَبَرَ بِلِفْظِ: «الْرَّبُّ» دُونَ لِفْظِ: «اللَّهُ»؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا اتَّقُوا مَعَ اسْتِشْعَارِ الْحَنَانَ، وَالشَّفَقَةِ فَأَحْرَى مَعَ اسْتِحْضَارِ مَقَامِ الْجَلَالِ.
  - «خَالِدِينَ». أَعْرِبَهُ مَكْيٌّ: حَالًا مِنْ ضَمِيرِ «لَهُمْ» بِنَاءٌ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ، وَ«وَجَنَّاتٍ» مُبْتَدَأٌ.<sup>(٣)</sup>
- 

انظر: وفيات الأعيان: ٤/٢٠٤، طبقات السبكى: ٢/١٦١، ١٦٢، العبر:  
٢/٣٥٢.

(١) أَخْرَجَهُ بِلِفْظِهِ، مُسْلِمٌ: ٤/٢٢٧٢، كِتَابُ الزَّهْدِ وَالرِّفَاقَةِ، الْحَدِيثُ: «١»، التَّرْمِذِيُّ: ٣/٣٨٤، ٣٨٥، أَبْوَابُ الزَّهْدِ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الدُّنْيَا سُجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ، الْحَدِيثُ: «٢٤٢٦». قَالَ التَّرْمِذِيُّ: «حَسْنٌ صَحِيحٌ»، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَوْ، أَبْنِ مَاجَةَ: ٢/١٣٧٨، كِتَابُ الزَّهْدِ - بَابُ مِثْلِ الدُّنْيَا، الْحَدِيثُ: «٤١١٣»، أَحْمَدُ: ٢/٣٢٣، ٣٨٩، ٤٨٥، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا - بِنَحْوِهِ - أَحْمَدُ: ٢/١٩٧.

(٢) سبق أن ذكر المفسر مثل هذه القصة عند تفسيره لقوله تعالى: «فَنَادَهُنَّ الْمَلَائِكَةَ . . . [آية: ٣٩]»، التي يجب تجريد كتاب الله منها؛ لأن محلها كُتب التراجم، والقصص، راجع تعليقي على ذلك بالحاشية.

(٣) مشكل إعراب القرآن: ١/١٧٥.

- ﴿نَزَلًا﴾ . النُّزُلُ مَا يَقْدِمُ؛ لِلضِيْفِ سَاعَةً نَزُولِهِ، وَهُوَ أَدْنَى مَا يَقْدِمُ<sup>(١)</sup> لِهِ إِذَا بَاتَ بِإِعْتِبَارِ الْعَادَةِ؛ لِأَنَّ مَا قَدِمَ لَهُ أَوْلَأً لَمْ يَكُنْ صُنْعًا؛ لِأَجْلِهِ / فَجَعَلَ الْجَنَّةَ ﴿نَزَلًا﴾ فَقْطًا، وَمَا وَرَاءَهَا مِنِ الْإِحْسَانِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

- ﴿عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ . . .﴾ . الْفَخْرُ: احْتَجَ أَهْلُ السَّنَةَ [بِهَذِهِ الْآيَةِ]<sup>(٢)</sup> عَلَى إِثْبَاتِ الرَّؤْيَاةِ. <sup>(٣)</sup> لِأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءًا مَا هُوَ خَيْرٌ مِنِ الْجَنَّةِ إِلَّا النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

١٩٩ - ﴿لَمْنَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ . . .﴾<sup>(٤)</sup>. عَبَرَ بِالْمُضَارِعِ مَعَ أَنْهُمْ كَانُوا آمَنُوا، إِمَّا؛ لِلتَّصْوِيرِ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْآيَةِ النَّجَاشِيِّ، وَإِمَّا؛ لِلتَّجَدُّدِ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ: غَيْرُهُ؛ لِأَنَّ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ.<sup>(٥)</sup>

إِنْ قُلْتَ: الْمُنْزَلُ إِلَيْهِمْ مَتَّقِدُمٌ فِي التَّزُولِ عَلَى الْمَنْزَلِ إِلَيْنَا فَهَلَا قَدِمٌ فِي الْلُّفْظِ!

فَالجواب: أَنَّهُ قَدِمَ مَا هُوَ مُسْتَبْدَدُ الْوَقْوَعَ فَكَانَ تَصْوِيرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ إِيمَانَهُمْ بِهِ أَهْمَمُ، وَهَذَا كَمَا قَالُوا فِي قُولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنٍ وَدِيَّةٌ مُسْلِمَةٌ . . .﴾ [النَّسَاءِ: ٩٢]، فَقَدِمَ تَحْرِيرُ الرَّقْبَةِ؛ لِأَنَّهَا

(١) فِي (ب) «تَقْدِمُ» بِالْتَّاءِ الْمُشَاهِدِ الْفُوقِيَّةِ.

(٢) زِيادةٌ مِنْ تَفْسِيرِ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ؛ لِتَوضِيعِ السِّيَاقِ.

(٣) انْظُرْ: تَفْسِيرَهُ: ١٥٣/٩.

(٤) الْآيَةُ: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . . . وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ خَاطِئِينَ اللَّهُ لَا يَشْتَرِي بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمَّاً قَلِيلًا أَوْلَئِكُمْ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْ دِرِّهِمٍ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

(٥) اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي سَبَبِ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَيْلٌ: نَزَّلَتْ فِي النَّجَاشِيِّ عَنْدَ مَوْتِهِ، وَقَيْلٌ: فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ، وَأَصْحَابِهِ، وَقَيْلٌ: إِنَّهَا عَامَةٌ فِي مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهُوَ الْأَوْلَى. وَرَجَحَهُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ١٥٤/٩، وَانْظُرْ: أَسْبَابَ النَّزُولِ: ٩٣،

مستبعدة في مظنة الترك؛ لأن القتل خطأ ثم قال: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَنْكِمُ وَبِهِمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ . . .﴾ فقدم الديمة؛ لكون المقتول كافراً فهي مستبعدة في مظنة الترك، وكما قالوا في قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ . . .﴾ [النساء: ١٢] قدم الوصيّة؛ لأنها عن غير عوض فهي مستبعدة الوقع.

- ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمَّاً . . .﴾ . تعریض بأحبار اليهود فإنهم كانوا يقبلون الرشاء.

- ﴿قَلِيلًا . . .﴾ . لا مفهوم له؛ لأنه لا يقع إلا قليلاً؛ لفنائه.

- ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ . الا ظهر أن المراد قرب وقته . وقيل: قصر مدته . وإذا كان المخلوق يقول: ﴿أَنَا آتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَ إِلَيْكَ طَرْفَكِ . . .﴾ [النمل: ٤٠]، ثم وفَّ به ، وقدر عليه<sup>(١)</sup> فيما باللك بالخالق؟!

٢٠٠ - ﴿وَصَابَرُوا . . .﴾<sup>(٢)</sup> أي: صابروا بعضكم بعضاً؛ ليكون كل واحد منكم أصبر من صاحبه، أو من جميع أصحابه.

الزمخشري: أي: صابروا أعداء الله في الجهاد أي: غالبوهم في الصبر على شدائ드 الحروب، ولا تكونوا أقل صبراً منهم.<sup>(٣)</sup> وزاد ابن عطية صابروا أنفسكم أي: عاقبوها فأكثروها على الصبر.<sup>(٤)</sup>

(١) قد يفهم من كلام المفسر بأن العفريت يملك قدرة استقلالاً، وال الصحيح أن الله هو الذي أعطاه هذه القدرة، ومهما من ذلك، ولو لا ذلك لم يكن شيئاً.

(٢) الآية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا . . . وَرَابطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

(٣) تفسيره: ٤٩١/١.

(٤) انظر: تفسيره: ٣٢٨/٣.

- «ربطوا». ابن عطية عن ابن المَّازِ: المرابط هو الذي يشخص؛ لثغر من التغور؛ ليرتبط فيه مدة «ما». فأمّا سُكَّان التغور دائمًا بأهاليهم فليسوا بمرابطين.<sup>(١)</sup> ولَا نقله الباقي في أواخر «كتاب الجهاد» قال: الظاهر أنه مرابط، وإن أقام بأهله.<sup>(٢)</sup>

قال شيخنا: وهو الصحيح ألا ترى أن مالكًا قال في «المدونة»: لا يأنس أن يخرج الرجل بأهله إلى مثل السواحل لا إلى دار الحرب في الغزو إلا أن يكون في عسكر عظيم لا يخاف عليهم.<sup>(٣)</sup> وكان السلطان أبوالحسن المُريني إذا خرج؛ للجهاد يبحث على من عنده زوجة حرة فيأمره بإخراجها معه، وإذا كان الإنسان «يؤجر على اللقمة يجعلها في في أمرأته»<sup>(٤)</sup> كما في الحديث الصحيح فلحرى أن يؤجر على مجاهدته عن امرأته. وكذا الرباط فإنه يكون حرص الإنسان حينئذ على السلامة أشد؛ لأنه يتناضل عن نفسه، وعن حرمه، وعن المسلمين.<sup>(٥)</sup> ولما عرَّف عياض في «المدارك» بسعيد بن

(١) تفسيره: ٣٢٩/٣.

(٢) المستنقى: ١٦٢/٣.

(٣) المدونة: ٣٦٩/١.

(٤) أخرجه البخاري: ٢٢/١، كتاب الإيمان - باب أن الأعمال بالنيات عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنك لن تنفق نفقة تتبغي بها وجه الله إلّا أجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك». وأخرجه أيضا - بنحوه - مسلم: ١٢٥٠/٣، كتاب الوصية - باب الوصية بالثلث، الحديث: «٥»، أبوداود: ١١٢/٣، كتاب الوصايا - باب ما جاء في ما لا يجوز للموصي في ماله، الحديث: «٢٨٦٤»، الترمذى: ٢٩١/٣، أبواب الوصايا - باب ما جاء في الوصية بالثلث، الحديث: «٢١٩٩»، الموطأ: ٧٦٣/٢، كتاب الوصية - باب الوصية في الثالث لا يتعدي، الحديث: «٤».

(٥) تفسيره ق: «١١٤».

فحلون<sup>(١)</sup> قال: إنه سمع رجلاً يسأل المغامي<sup>(٢)</sup> عن رجل أراد الخروج إلى «ظلمتك»<sup>(٣)</sup> مرابطاً، «وأراد»<sup>(٤)</sup> أن يخرج معه جارية تخدمه، ويطاؤها، فقال: لا تخرج إليها بجارية أصلاً قال سعيد: فلما دخلت الاسكندرية سألت عنها ابن<sup>(٥)</sup> ميسير<sup>(٦)</sup> فقيها ف قال: إذا كانت المدائن التي يحبس عليها

(١) في (ب) «فحلون» بـ«الفاء» بدل من «النون»، وهو تصحيف وال الصحيح أنه بالنون كما في الأصل، وتفسير ابن عرفة.

وهو سعيد بن فحلون بن سعيد بن عثمان الأموي (أبو عثمان) محدث الأندلس، أصله من «البيروه»، وسكن بجايته كان، فقيها، ثقة، أخذ الفقه عن أحمد بن ميسير فقيه الاسكندرية. توفي سنة: ٥٣٤هـ.

انظر: بغية الملتمس: ٣١١، الديباج: ٣٩١ / ١، ٣٩٢، شجرة النور: ٨٩.

(٢) في (ب) «المقاني» بالكاف المشاه، والنون المعجمة، وهو تصحيف، وال الصحيح أنه بالغين، والميم المهملة، كما في الأصل، وتفسير ابن عرفة، والكتب التي ترجمت له.

وهو يوسف بن يحيى بن يوسف بن محمد الدسوسي القرطبي المغامي - بالغين، والميم، نسبة إلى «مغام» ثغر من ثغور طليطلة - الأندلسي الأصل، سكن مصر، كان فقيهاً بمذهب مالك، جاماً لفنون العلم، ثقة. توفي سنة: ٢٨٨هـ بالقيروان.

من تصانيفه: فضائل مالك، فضائل عمر بن عبد العزيز.

انظر: بغية الملتمس: ٤٩٦، الديباج: ٣٦٥ / ٢، ٣٦٦، شجرة النور: ٧٦.

(٣) ظلمتك: مدينة من مدن المغرب الساحلية.

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (ب) «بن» بلا ألف.

(٦) في (ب) «ميسره» بالهاء، وهو تصحيف، وال الصحيح «ميسير» بلا ها كما في الأصل، وتفسير ابن عرفة، والكتب التي ترجمت له، وهو غير «ابن ميسره» السالف الذكر.

وهو أحمد بن محمد بن خالد بن ميسير الأسكندراني (أبو بكر) انتهت إليه الرئاسة بمصر بعد «ابن المؤاز». توفي سنة: ٥٣٩هـ.

من تصانيفه: كتاب الإقرار والإنكار.

انظر: الديباج: ١٦٩ / ١، حسن المحاضرة: ٤٤٩ / ١، شجرة النور: ٧٩.

عامة الروم فلا تخرج، وأما مثل الاسكندرية فيخرج إليها بالنساء، إذ لا يُجسر عليها.<sup>(١)</sup>

- **(واتقوا الله..)** حجة؛ للמתأخرین في أن المتقين أخص من المؤمن؛ لأن المقصود أخص وصف التقوى.

---

(١) ترتیب المدارک: ٦٩٦/٤

# **الفهرس**

## فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ﴾	الفاتحة	٢	٢٤٤
قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ﴾	الفاتحة	٥	٢٤٧
قوله تعالى: ﴿لَا رِبَّ فِيهِ﴾	البقرة	٢	٢٥٠
قوله تعالى: ﴿وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفَقُونَ﴾	البقرة	٣	٢٥٠
قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللّٰهُ عَلٰى قُلُوبِهِمْ﴾	البقرة	٧	٢٥٠
قوله تعالى: ﴿فَرَادَهُمُ اللّٰهُ مَرْضًا﴾	البقرة	١٠	٢٥١
قوله تعالى: ﴿وَتَرَكُوهُمْ فِي ظُلْمَاتٍ﴾	البقرة	١٧	٢٥١
قوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرَقُ يَخْطُفُ أَبْصَارَهُمْ﴾	البقرة	٢٠	٢٥٢
قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرُّ﴾	البقرة	٢٥	٢٥٢
قوله تعالى: ﴿الصَّالِحَاتِ﴾	البقرة	٢٥	٢٥٦
قوله تعالى: ﴿جَنَّاتِ﴾	البقرة	٢٥	٢٥٦
قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا﴾	البقرة	٢٥	٢٥٦
قوله تعالى: ﴿أَزْوَاجٌ مَطْهَرَةٌ﴾	البقرة	٢٥	٢٥٦
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْفَقُونَ﴾	البقرة	٢٧	٢٥٧
قوله تعالى: ﴿فَأَحْيِا كُمْ﴾	البقرة	٢٨	٢٥٧
قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ﴾	البقرة	٢٩	٢٥٧
قوله تعالى: ﴿مَا فِي الْأَرْضِ جَيِّعًا﴾	البقرة	٢٩	٢٥٨
قوله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾	البقرة	٢٩	٢٥٨
قوله تعالى: ﴿فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةٌ﴾	البقرة	٣٠	٢٥٩
قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنْجَلُوا﴾	البقرة	٣٠	٢٦٠
قوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ﴾	البقرة	٣٦	٢٦٠
قوله تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُون﴾	البقرة	٣٨	٢٦٠
قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظْنَنُونَ﴾	البقرة	٤٦	٢٦٢

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة رقمها	السورة
قوله تعالى : ﴿وَإِنِّي فَضَلَّتُكُمْ . . .﴾	٤٧	البقرة
قوله تعالى : ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ . . .﴾	٤٧	البقرة
قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْبِلْ مِنْهَا شَفَاعَةً﴾	٤٨	البقرة
قوله تعالى : ﴿يَذْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ . . .﴾	٤٩	البقرة
قوله تعالى : ﴿فَأَنْجِبَنَاكُمْ . . .﴾	٥٠	البقرة
قوله تعالى : ﴿فَبَدَلَ الظَّالِمُوا . . .﴾	٥٩	البقرة
قوله تعالى : ﴿فَانْفَجَرَتْ . . .﴾	٦٠	البقرة
قوله تعالى : ﴿أَتَسْبِدُلُونَ . . .﴾	٦١	البقرة
قوله تعالى : ﴿فَقَلَّا اضْرِبُوهُ بِعِصْبَاهَا . . .﴾	٧٣	البقرة
قوله تعالى : ﴿أَوْ أَشَدَّ . . .﴾	٧٤	البقرة
قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا أَخْذَتُمْ عَهْدَنَا . . .﴾	٨٠	البقرة
قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشَهِّدُونَ . . .﴾	٨٤	البقرة
قوله تعالى : ﴿أَفَتَؤْمِنُونَ بِعِصْبَاهَا . . .﴾	٨٥	البقرة
قوله تعالى : ﴿فِيمَا جَزَاءُ . . .﴾	٨٥	البقرة
قوله تعالى : ﴿أَشْتَرَوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ . . .﴾	٨٦	البقرة
قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ . . .﴾	٨٧	البقرة
قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا . . .﴾	٨٩	البقرة
قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مَصْدِقًا . . .﴾	٩١	البقرة
قوله تعالى : ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ . . .﴾	١٠١	البقرة
قوله تعالى : ﴿مَا نَنْسَخُ . . .﴾	١٠٦	البقرة
قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مَنْ مَنَعَ . . .﴾	١١٤	البقرة
قوله تعالى : ﴿بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ . . .﴾	١١٦	البقرة
قوله تعالى : ﴿حَتَّى تَبْعَدُهُمْ . . .﴾	١٢٠	البقرة

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الصفرة رقمها	الآية	السورة
٢٧٣ .....	قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَبْعَثْتُ أَهْوَاءَهُمْ . . .﴾	البقرة
٢٧٣ .....	قوله تعالى: ﴿بِكَلْمَاتِ . . .﴾	البقرة
٢٧٣ .....	قوله تعالى: ﴿لَا يَنْالُ عَهْدِ الظَّالِمِينَ﴾	البقرة
٢٧٥ .....	قوله تعالى: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾	البقرة
٢٧٥ .....	قوله تعالى: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾	البقرة
٢٧٥ .....	قوله تعالى: ﴿أَمْ كَتَمْ . . .﴾	البقرة
٢٧٧ .....	قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾	البقرة
٢٧٧ .....	قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا﴾	البقرة
٢٧٧ .....	قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتَى . . .﴾	البقرة
٢٧٨ .....	قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا . . .﴾	البقرة
٢٧٨ .....	قوله تعالى: ﴿وَحِشِّيَا كَتَمْ . . .﴾	البقرة
٢٧٩ .....	قوله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ . . .﴾	البقرة
٢٧٩ .....	قوله تعالى: ﴿وَإِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ . . .﴾	البقرة
٢٨٠ .....	قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحُ عَلَيْهِ . . .﴾	البقرة
٢٨٠ .....	قوله تعالى: ﴿الْمَلَائِكَةُ . . .﴾	البقرة
٢٨١ .....	قوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ . . .﴾	البقرة
٢٨١ .....	قوله تعالى: ﴿كَلُوا . . .﴾	البقرة
٢٨١ .....	قوله تعالى: ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ . . .﴾	البقرة
٢٨٢ .....	قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ . . .﴾	البقرة
٢٨٣ .....	قوله تعالى: ﴿وَالْيَوْمُ الْآخِرُ . . .﴾	البقرة
٢٨٣ .....	قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ . . .﴾	البقرة
٢٨٣ .....	قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ . . .﴾	البقرة
٢٨٤ .....	قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكْ خَيْرًا . . .﴾	البقرة

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الصفحة رقمها	الآية	السورة
٢٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿فليستجيبوا..﴾	البقرة
٢٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿أحل..﴾	البقرة
٢٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿هُنَّ لِبَاسٌ..﴾	البقرة
٢٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿الذين يقاتلونكم..﴾	البقرة
٢٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿لا يحب المعذين﴾	البقرة
٢٨٥ .....	قوله تعالى : ﴿واقتلوهم حيث ثقفتهم..﴾	البقرة
٢٨٥ .....	قوله تعالى : ﴿ولَا تقاتلوهم عند المسجد الحرام..﴾	البقرة
٢٨٧ .....	قوله تعالى : ﴿كذلك جزاء الكافرين﴾	البقرة
٢٨٧ .....	قوله تعالى : ﴿ويكون الدين الله..﴾	البقرة
٢٨٨ .....	قوله تعالى : ﴿وامروا الحج والعمرة..﴾	البقرة
٢٨٨ .....	قوله تعالى : ﴿فمن كان مريضاً..﴾	البقرة
٢٨٨ .....	قوله تعالى : ﴿فإذا قضيتم..﴾	البقرة
٢٨٨ .....	قوله تعالى : ﴿أو أشد ذكرأ..﴾	البقرة
٢٩٤ .....	قوله تعالى : ﴿ادخلوا في السلم..﴾	البقرة
٢٩٤ .....	قوله تعالى : ﴿وعسى..﴾	البقرة
٢٩٤ .....	قوله تعالى : ﴿ وأنتم لا تعلمون..﴾	البقرة
٢٩٥ .....	قوله تعالى : ﴿ ومن يرتد..﴾	البقرة
٢٩٦ .....	قوله تعالى : ﴿ حتى يؤمن..﴾	البقرة
٢٩٧ .....	قوله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا..﴾	البقرة
٢٩٩ .....	قوله تعالى : ﴿ أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة..﴾	البقرة

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	الآية	السورة
٣٠٠ .....	قوله تعالى: ﴿وَيُسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ . . .﴾	البقرة
٣٠٣ .....	قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذَى . . .﴾	البقرة
	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتْوُهُنَّ . . .﴾	البقرة
٣٠٥ .....	قوله تعالى: ﴿مِنْ حِيثِ أَمْرَكُمُ اللَّهُ . . .﴾	البقرة
٣١٢ .....	قوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ . . .﴾	البقرة
٣١٣ .....	قوله تعالى: ﴿وَبِعُولَتِهِنَّ أَحْقَ . . .﴾	البقرة
٣١٣ .....	قوله تعالى: ﴿الطلاق مُرْتَانٌ . . .﴾	البقرة
٣١٤ .....	قوله تعالى: ﴿أَوْ تُسرِّعُ بِإِحْسَانٍ . . .﴾	البقرة
٣١٥ .....	قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَنْفَدْتُ بِهِ﴾	البقرة
٣١٦ .....	قوله تعالى: ﴿فَلِغَنِ أَجْلَهُنَّ . . .﴾	البقرة
٣١٦ .....	قوله تعالى: ﴿أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾	البقرة
٣١٦ .....	قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْكُوهُنَّ ضَرَارًا . . .﴾	البقرة
٣١٦ .....	قوله تعالى: ﴿لَتَعْتَدُوا . . .﴾	البقرة
٣١٦ .....	قوله تعالى: ﴿وَالوَالِدَاتِ يَرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ . . .﴾	البقرة
٣١٦ .....	قوله تعالى: ﴿كَامِلِينَ . . .﴾	البقرة
٣١٧ .....	قوله تعالى: ﴿لِمَنْ أَرَادَ . . .﴾	البقرة
٣١٨ .....	قوله تعالى: ﴿وَالوَالِدَاتِ . . .﴾	البقرة
٣١٨ .....	قوله تعالى: ﴿فَصَالًا . . .﴾	البقرة
٣١٨ .....	قوله تعالى: ﴿وَتَشَاءُرَ . . .﴾	البقرة
٣١٨ .....	قوله تعالى: ﴿بَصِيرًا . . .﴾	البقرة
٣١٨ .....	قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ . . .﴾	البقرة
٣١٨ .....	قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصُنَ . . .﴾	البقرة

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿فِيهَا فَعْلَن﴾	البقرة	٢٣٤	٣١٩
قوله تعالى: ﴿بِالْمَعْرُوف﴾	البقرة	٢٣٤	٣١٩
قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاح﴾	البقرة	٢٣٥	٣١٩
قوله تعالى: ﴿أَوْ أَكْنَتُمْ . . .﴾	البقرة	٢٣٥	٣٢٠
قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقْوُا . . .﴾	البقرة	٢٣٥	٣٢٠
قوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ . . .﴾	البقرة	٢٣٧	٣٢٠
قوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَرَضْتُمْ . . .﴾	البقرة	٢٣٧	٣٢١
قوله تعالى: ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى . . .﴾	البقرة	٢٣٧	٣٢١
قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا . . .﴾	البقرة	٢٤٦	٣٢٢
قوله تعالى: ﴿الْتَّابُوت﴾	البقرة	٢٤٨	٣٢٢
قوله تعالى: ﴿بِالْجَنْدُود﴾	البقرة	٢٤٩	٣٢٣
قوله تعالى: ﴿مِبْتَلِيكُم﴾	البقرة	٢٤٩	٣٢٣
قوله تعالى: ﴿مِنْ لَمْ يَطْعَمْهُ . . .﴾	البقرة	٢٤٩	٣٢٣
قوله تعالى: ﴿مَا يَشَاءُ . . .﴾	البقرة	٢٥١	٣٢٤
قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ . . .﴾	البقرة	٢٥١	٣٢٤
قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ . . .﴾	البقرة	٢٥١	٣٢٥
قوله تعالى: ﴿تَنْلُوْهَا . . .﴾	البقرة	٢٥٢	٣٢٥
قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ . . .﴾	البقرة	٢٥٣	٣٢٦
قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَبْعَثُ فِيهِ . . .﴾	البقرة	٢٥٤	٣٢٦
قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سَنَةٌ وَلَا نَوْمٌ . . .﴾	البقرة	٢٥٥	٣٢٧
قوله تعالى: ﴿هُلْهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ . . .﴾	البقرة	٢٥٥	٣٢٧

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾	البقرة	٣٢٧ .....	٢٥٧
قوله تعالى: ﴿مِائَةُ عَامٍ﴾	البقرة	٣٢٨ .....	٢٥٩
قوله تعالى: ﴿قَالَ كُمْ لَبْثَتِ﴾	البقرة	٣٢٩ .....	٢٥٩
قوله تعالى: ﴿وَلَكُنْ لِيَطْمَئِنَ قَلْبِي﴾	البقرة	٣٣٠ .....	٢٦٠
قوله تعالى: ﴿فَصَرْهُنَ إِلَيْكَ﴾	البقرة	٣٣٠ .....	٢٦٠
قوله تعالى: ﴿حَاجَ ابْرَاهِيمَ﴾	البقرة	٣٣١ .....	٢٥٨
قوله تعالى: ﴿لَا تَبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَّ وَالْأَذَى﴾	البقرة	٣٣٢ .....	٢٦٤
قوله تعالى: ﴿كَالَّذِي﴾	البقرة	٣٣٣ .....	٢٦٤
قوله تعالى: ﴿مَالِهِ﴾	البقرة	٣٣٤ .....	٢٦٤
قوله تعالى: ﴿فَمِثْلُهُ كَمِثْلٍ صَفْوَانٌ﴾	البقرة	٣٣٤ .....	٢٦٤
قوله تعالى: ﴿فَأَصَابَهُمْ﴾	البقرة	٣٣٤ .....	٢٦٤
قوله تعالى: ﴿ضَعْفَيْنِ﴾	البقرة	٣٣٥ .....	٢٦٥
قوله تعالى: ﴿وَلَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمَراتِ﴾	البقرة	٣٣٥ .....	٢٦٦
قوله تعالى: ﴿الْخَبِيثُ﴾	البقرة	٣٣٥ .....	٢٦٧
قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْمِضُوا فِيهِ﴾	البقرة	٣٣٧ .....	٢٦٧
قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعْدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾	البقرة	٣٣٧ .....	٢٦٨
قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾	البقرة	٣٣٧ .....	٢٧٠
قوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾	البقرة	٣٣٩ .....	٢٧٠
قوله تعالى: ﴿فَنَعَّمَا هِيَ﴾	البقرة	٣٤٠ .....	٢٧١
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَخْفُوهَا وَتَؤْتُوهَا الْفَقَرَاءَ	البقرة		

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
فهو خير لكم .. ﴿	البقرة	٢٧١	٣٤٠ ..
قوله تعالى : ﴿نَكَفَرُ ..﴾	البقرة	٢٧١	٣٤١ ..
قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَخْفُوهَا ..﴾	البقرة	٢٧١	٣٤١ ..
قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ..﴾	البقرة	٢٧٢	٣٤٣ ..
قوله تعالى : ﴿مِنْ يَشَاءُ ..﴾	البقرة	٢٧٢	٣٤٦ ..
قوله تعالى : ﴿وَمَا تَنْفَقُوا ..﴾	البقرة	٢٧٢	٣٤٧ ..
قوله تعالى : ﴿يُوفِّ إِلَيْكُمْ ..﴾	البقرة	٢٧٢	٣٤٧ ..
قوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ لَا تُظْلِمُونَ ..﴾	البقرة	٢٧٢	٣٤٧ ..
قوله تعالى : ﴿سَبِيلُ اللَّهِ ..﴾	البقرة	٢٧٣	٣٤٧ ..
قوله تعالى : ﴿مِنَ التَّعْفُفِ ..﴾	البقرة	٢٧٣	٣٤٧ ..
قوله تعالى : ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسَيِّئَاتِهِمْ ..﴾	البقرة	٢٧٣	٣٤٨ ..
قوله تعالى : ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحْافًا ..﴾	البقرة	٢٧٣	٣٤٨ ..
قوله تعالى : ﴿وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ إِنَّ	البقرة		
اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ..﴾	البقرة	٢٧٣	٣٥١ ..
قوله تعالى : ﴿بَصِيرٌ﴾	البقرة	٢٧٣	٣٥١ ..
قوله تعالى : ﴿بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ سَرًا وَعَلَانِيَةً﴾	البقرة	٢٧٤	٣٥١ ..
قوله تعالى : ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌهُمْ ..﴾	البقرة	٢٧٤	٣٥٣ ..
قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا	البقرة		
كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمُسِ ..﴾	البقرة	٢٧٥	٣٥٥ ..
قوله تعالى : ﴿الرِّبَا ..﴾	البقرة	٢٧٥	٣٥٥ ..

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿ذلک..﴾	البقرة	٢٧٥	٣٥٨ ..
قوله تعالى: ﴿وأحل الله البيع..﴾	البقرة	٢٧٥	٣٥٩ ..
قوله تعالى: ﴿يُمْحِقَ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِبِّي الصَّدَقَاتِ..﴾	البقرة	٢٧٦	٣٦٠ ..
قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارَ أَثِيمٍ﴾	البقرة	٢٧٦	٣٦١ ..
قوله تعالى: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ..﴾	البقرة	٢٧٧	٣٦٥ ..
قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ..﴾	البقرة	٢٧٨	٣٦٦ ..
قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوْا..﴾	البقرة	٢٧٩	٣٦٧ ..
قوله تعالى: ﴿حَرْبٌ..﴾	البقرة	٢٧٩	٣٦٨ ..
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبْتَمِ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ..﴾	البقرة	٢٧٩	٣٦٨ ..
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةٍ..﴾	البقرة	٢٨٠	٣٦٨ ..
قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصْدِقُوا خَيْرَ لَكُمْ..﴾	البقرة	٢٨٠	٣٧٣ ..
قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تَرْجِعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ..﴾	البقرة	٢٨١	٣٧٤ ..
قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تُوفَ كُلُّ نَفْسٍ..﴾	البقرة	٢٨١	٣٧٤ ..
قوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾	البقرة	٢٨١	٣٧٥ ..
قوله تعالى: ﴿تَدَايِتُمْ﴾	البقرة	٢٨٢	٣٧٦ ..
قوله تعالى: ﴿بَدِينٍ﴾	البقرة	٢٨٢	٣٧٦ ..
قوله تعالى: ﴿إِلَى أَجْلٍ مُّسْمَى﴾	البقرة	٢٨٢	٣٧٨ ..
قوله تعالى: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾	البقرة	٢٨٢	٣٧٩ ..
قوله تعالى: ﴿بِالْعَدْلِ﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٠ ..
قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبُ كَاتِبٍ..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٢ ..
قوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَمَهُ اللَّهُ..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٣ ..

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿سفيها أو ضعيفاً..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٣ .....
قوله تعالى: ﴿وليه..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٤ .....
قوله تعالى: ﴿بالعدل﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٥ .....
قوله تعالى: ﴿من رجالكم﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٥ .....
قوله تعالى: ﴿فإن لم يكن رجلين فرجل وامرأتان..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٧ .....
قوله تعالى: ﴿من ترضون﴾	البقرة	٢٨٢	٣٨٩ .....
قوله تعالى: ﴿أن تضل أحداً هما فتذكرة أحداً هما الأخرى﴾	البقرة	٢٨٢	٤٨٩ .....
قوله تعالى: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٩٣ .....
قوله تعالى: ﴿ما دعوا..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٩٦ .....
قوله تعالى: ﴿ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٩٦ .....
قوله تعالى: ﴿إلى أجله..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٩٧ .....
قوله تعالى: ﴿ذلكم أقسط..﴾	البقرة	٢٨٢	٣٩٨ .....
قوله تعالى: ﴿وأدنى لأنترابوا..﴾	البقرة	٢٨٢	٤٠٠ .....
قوله تعالى: ﴿إلا أن تكون تجارة..﴾	البقرة	٢٨٢	٤٠١ .....
قوله تعالى: ﴿واشهدوا إذا تباعتم..﴾	البقرة	٢٨٢	٤٠١ .....
قوله تعالى: ﴿ولا يضار كاتب ولا شهيد﴾	البقرة	٢٨٢	٤٠١ .....
قوله تعالى: ﴿ويعلمكم الله﴾	البقرة	٢٨٢	٤٠٥ .....
قوله تعالى: ﴿والله بكل شيء عليم﴾	البقرة	٢٨٢	٤٠٥ .....
قوله تعالى: ﴿وإن كنتم على سفر﴾	البقرة	٢٨٣	٤٠٦ .....

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة	رقمها	السورة
قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمْنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾	٢٨٣	٤٠٨ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ﴾	٢٨٣	٤٠٩ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾	٢٨٤	٤١٠ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾	٢٨٤	٤١٢ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿فَيَغْفِرُ لَمَنْ يَشَاءُ﴾	٢٨٤	٤١٤ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾	٢٨٤	٤١٧ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿أَمْنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾	٢٨٥	٤١٧ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿كُلُّ آمِنٍ بِاللَّهِ﴾	٢٨٥	٤١٧ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرَسُلِهِ﴾	٢٨٥	٤١٨ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿لَا نَفِرقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُلِهِ﴾	٢٨٥	٤٢٢ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعُهَا﴾	٢٨٦	٤٢٢ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿هَا مَا كَسَبَتِ﴾	٢٨٦	٤٢٥ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَزَاحِدْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَلْنَا﴾	٢٨٦	٤٣٠ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْ﴾	٢٨٦	٤٣٣ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا﴾	٢٨٦	٤٣٤ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾	٢٨٦	٤٣٤ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿وَاعْفُ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾	٢٨٦	٤٣٤ .....	البقرة
قوله تعالى: ﴿أَلْمَ..﴾	١	٤٤٠ .....	آل عمران
قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾	٢	٤٤٠ .....	آل عمران

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية	السورة
		قوله تعالى : ﴿نَزَّلْ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مَصْدَقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ وَأَنْزَلْتُ تُورَةً وَإِنْجِيلًا . . .﴾	آل عمران
٤٤٣	٣	قوله تعالى : ﴿مُصَدِّقًا . . .﴾	آل عمران
٤٤٥	٣	قوله تعالى : ﴿مِنْ قَبْلِ هَدِي لِلنَّاسِ . . .﴾	آل عمران
٤٤٥	٤	قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ . . .﴾	آل عمران
٤٤٦	٤	قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ . . .﴾	آل عمران
٤٤٦	٥	قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي يَصُورُكُمْ . . .﴾	آل عمران
٤٤٨	٦	قوله تعالى : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . . .﴾	آل عمران
٤٤٨	٦	قوله تعالى : ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أَمْ الْكِتَابُ وَأَخْرُ مِثْلَاهُاتِ . . .﴾	آل عمران
٤٤٩	٧	قوله تعالى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زِيفٌ . . .﴾	آل عمران
٤٥٤	٧	قوله تعالى : ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ . . .﴾	آل عمران
٤٥٥	٧	قوله تعالى : ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا . . .﴾	آل عمران
٤٥٥	٧	قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا لَا تَزْغِ قُلُوبُنَا . . .﴾	آل عمران
٤٥٦	٨	قوله تعالى : ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا . . .﴾	آل عمران
٤٥٦	٨	قوله تعالى : ﴿هَبْ لَنَا . . .﴾	آل عمران
٤٥٨	٨	قوله تعالى : ﴿رَبُّنَا إِنْكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ . . .﴾	آل عمران
٤٥٩	٩	قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا . . .﴾	آل عمران
٤٥٩	٩	قوله تعالى : ﴿هُمْ وَقُودُ النَّارِ . . .﴾	آل عمران
٤٦١	٩	قوله تعالى : ﴿كَدَّابٌ . . .﴾	آل عمران
٤٦١	١١	قوله تعالى : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتَغْلِبُونَ . . .﴾	آل عمران
٤٦٢	١٢		

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	
قوله تعالى : ﴿فَتَّهَا تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرِي كَافِرَةٍ . . .﴾	آل عمران	
463 ..... ۱۳		
قوله تعالى : ﴿يَرُونَهُم مُثْلِيهِم رَأْيَ الْعَيْنِ . . .﴾	آل عمران	
464 ..... ۱۳		
قوله تعالى : ﴿لَأُولَئِكَ الْأَبْصَارُ . . .﴾	آل عمران	
465 ..... ۱۳		
قوله تعالى : ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ . . .﴾	آل عمران	
465 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿النَّاسُ . . .﴾	آل عمران	
466 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿الشَّهْوَاتُ . . .﴾	آل عمران	
467 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينِ . . .﴾	آل عمران	
467 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿وَالْقَنَاطِيرُ الْمَقْنَطِرَةُ . . .﴾	آل عمران	
469 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . . .﴾	آل عمران	
469 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسْنُ الْمَآبِ﴾	آل عمران	
469 ..... ۱۴		
قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا أَوْبَثْتُمْ . . .﴾	آل عمران	
470 ..... ۱۵		
قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا إِنَّا آمَنَّا . . .﴾	آل عمران	
470 ..... ۱۶		
قوله تعالى : ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ . . .﴾	آل عمران	
478 ..... ۱۷		
قوله تعالى : ﴿شَهَدَ اللَّهُ . . .﴾	آل عمران	
480 ..... ۱۸		
قوله تعالى : ﴿قَاتَمًا . . .﴾	آل عمران	
480 ..... ۱۸		
قوله تعالى : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾	آل عمران	
481 ..... ۱۸		
قوله تعالى : ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ . . .﴾	آل عمران	
482 ..... ۱۹		
قوله تعالى : ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾	آل عمران	
443 ..... ۱۹		
قوله تعالى : ﴿حَاجُوكَ . . .﴾	آل عمران	
483 ..... ۲۰		
قوله تعالى : ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتَ . . .﴾	آل عمران	
483 ..... ۲۰		
قوله تعالى : ﴿فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ	آل عمران	

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
تولوا . . )	آل عمران	٢٠	٤٨٤ ..
قوله تعالى : ( إنما عليك البلاغ )	آل عمران	٢٠	٤٨٤ ..
قوله تعالى : ( بغير حق . . )	آل عمران	٢١	٤٨٥ ..
قوله تعالى : ( ويقتلون الذين يأمرؤن بالقسط )	آل عمران	٢١	٤٨٦ ..
قوله تعالى : ( أولئك . . )	آل عمران	٢٢	٤٨٧ ..
قوله تعالى : ( وهم معرضون . . )	آل عمران	٢٣	٤٨٧ ..
قوله تعالى : ( معدودات . . )	آل عمران	٢٤	٤٩٠ ..
قوله تعالى : ( قل اللهم مالك الملك . . )	آل عمران	٢٦	٤٩٠ ..
قوله تعالى : ( تزعزع الملك . . )	آل عمران	٢٦	٤٩٠ ..
قوله تعالى : ( وتعز من تشاء . . )	آل عمران	٢٦	٤٩١ ..
قوله تعالى : ( تولج الليل في النهار . . )	آل عمران	٢٦	٤٩٢ ..
قوله تعالى : ( وتخرج الحي من الميت . . )	آل عمران	٢٦	٤٩٤ ..
قوله تعالى : ( ترزق من تشاء . . )	آل عمران	٢٦	٤٩٥ ..
قوله تعالى : ( لا يتخذ المؤمنون الكافرين . . )	آل عمران	٢٨	٤٩٨ ..
قوله تعالى : ( من دون المؤمنين . . )	آل عمران	٢٨	٤٩٩ ..
قوله تعالى : ( إلا أن تتقوا منهم تقاه . . )	آل عمران	٢٨	٥٠٠ ..
قوله تعالى : ( يحذركم الله نفسه . . )	آل عمران	٢٨	٥٠١ ..
قوله تعالى : ( قل إن تخروا . . )	آل عمران	٢٩	٥٠١ ..
قوله تعالى : ( أو تبدوه . . )	آل عمران	٢٩	٥٠٢ ..
قوله تعالى : ( ويعلم ما في السموات وما في الأرض )	آل عمران	٢٩	٥٠٣ ..
قوله تعالى : ( والله على كل شيء قادر )	آل عمران	٢٩	٥٠٤ ..
قوله تعالى : ( يوم تجد . . )	آل عمران	٣٠	٥٠٤ ..
قوله تعالى : ( محضرا . . )	آل عمران	٣٠	٥٠٤ ..

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ﴾	آل عمران	٣٠	٥٠٦
قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُتْمَنْ تَحْبُونَ اللَّهَ﴾	آل عمران	٣١	٥٠٧
قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾	آل عمران	٣٢	٥٠٩
قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا﴾	آل عمران	٣٣	٥٠٩
قوله تعالى: ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾	آل عمران	٣٣	٥١١
قوله تعالى: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	آل عمران	٣٤	٥١٥
قوله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي﴾	آل عمران	٣٥	٥١٦
قوله تعالى: ﴿فَتَقْبِلُ مِنِّي﴾	آل عمران	٣٥	٥١٦
قوله تعالى: ﴿فَلِمَا وَضَعْتَهَا﴾	آل عمران	٣٦	٥١٧
قوله تعالى: ﴿إِنِّي وَضَعْتَهَا أَنْتِي﴾	آل عمران	٣٦	٥١٨
قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الذَّكْرُ كَالْأَنْثَى﴾	آل عمران	٣٦	٥١٨
قوله تعالى: ﴿فَتَقْبِلُهَا﴾	آل عمران	٣٧	٥٢٠
قوله تعالى: ﴿زَكْرِيَا﴾	آل عمران	٣٧	٥٢٠
قوله تعالى: ﴿وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾	آل عمران	٣٧	٥٢٠
قوله تعالى: ﴿هَنالِكَ دُعَاءُ زَكْرِيَا﴾	آل عمران	٣٨	٥٢١
قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ﴾	آل عمران	٣٨	٥٢١
قوله تعالى: ﴿مَنْ لِدَنْكَ﴾	آل عمران	٣٨	٥٢١
قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾	آل عمران	٣٨	٥٢١
قوله تعالى: ﴿فَنَادَاهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَاتِلٌ﴾	آل عمران	٣٩	٥٢٣
قوله تعالى: ﴿بِي شَرِكٍ بِي حِيٍ﴾	آل عمران	٣٩	٥٢٤
قوله تعالى: ﴿مَصْدِقًا﴾	آل عمران	٣٩	٥٢٥
قوله تعالى: ﴿وَسِيدًا﴾	آل عمران	٣٩	٥٢٦
قوله تعالى: ﴿حَسُورًا﴾	آل عمران	٣٩	٥٢٦

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة	رقمها	السورة
قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبٌّ . . .﴾	٤٠	٥٢٩	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَقَدْ بَلَغْنِي الْكُبْرُ . . .﴾	٤٠	٥٣١	آل عمران
قوله تعالى: ﴿إِلَّا رَمْزًا . . .﴾	٤١	٥٣١	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَسَعَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ . . .﴾	٤١	٥٣٣	آل عمران
قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكُمْ . . .﴾	٤٢	٥٣٤	آل عمران
قوله تعالى: ﴿عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ . . .﴾	٤٢	٥٣٦	آل عمران
قوله تعالى: ﴿الْعَالَمِينَ﴾	٤٢	٥٣٦	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَاقْنَتِي . . .﴾	٤٣	٥٣٦	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدِيْهِمْ . . .﴾	٤٤	٥٣٩	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ . . .﴾	٤٨	٥٤١	آل عمران
قوله تعالى: ﴿أَنِّي قَدْ جَنَّتُكُمْ . . .﴾	٤٩	٥٤٥	آل عمران
قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّيْ وَرَبِّكُمْ . . .﴾	٥١	٥٤٦	آل عمران
قوله تعالى: ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ . . .﴾	٥٢	٥٤٦	آل عمران
قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ . . .﴾	٦٤	٥٤٧	آل عمران
قوله تعالى: ﴿أَنَّ لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ . . .﴾	٦٤	٥٤٨	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَلَا نُشَرِّكُ بَهْ شَيْئًا﴾	٦٤	٥٤٩	آل عمران
قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تُولِّوْ فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾	٦٤	٥٤٩	آل عمران
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا . . .﴾	٦٧	٥٥٤	آل عمران
قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ . . .﴾	٦٨	٥٥٧	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَدَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . . .﴾	٦٩	٥٥٧	آل عمران
قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	٧١	٥٥٧	آل عمران

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ..﴾	آل عمران	٧٢	٥٥٧ .....
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَئْيَاهُمْ..﴾	آل عمران	٧٧	٥٥٧ .....
قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ..﴾	آل عمران	٧٩	٥٥٨ .....
قوله تعالى: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ..﴾	آل عمران	٧٩	٥٥٨ .....
قوله تعالى: ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ..﴾	آل عمران	١٠٤	٥٥٩ .....
قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	آل عمران	١٠٥	٥٦٠ .....
قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ﴾	آل عمران	١٠٦	٥٦٠ .....
قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ..﴾	آل عمران	١٠٦	٥٦١ .....
قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾	آل عمران	١١١	٥٦٢ .....
قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِحِلٍ..﴾	آل عمران	١١٢	٥٦٢ .....
قوله تعالى: ﴿مِثْلُ مَا يَنْفَقُونَ..﴾	آل عمران	١١٧	٥٦٣ .....
قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْسِكُمْ حَسَنَةً تَسْؤُمُهُمْ وَإِنْ تُصْبِكُمْ سَيِّئَةً..﴾	آل عمران	١٢٠	٥٦٤ .....
قوله تعالى: ﴿مَقَاتِلُهُمْ..﴾	آل عمران	١٢١	٥٦٥ .....
قوله تعالى: ﴿إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ..﴾	آل عمران	١٣٥	٥٦٦ .....
قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَصْرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا..﴾	آل عمران	١٣٥	٥٦٧ .....
قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ..﴾	آل عمران	١٣٥	٥٦٨ .....
قوله تعالى: ﴿وَنَعَمْ أَجْرُ الْعَامِلِينَ..﴾	آل عمران	١٣٦	٥٦٨ .....
قوله تعالى: ﴿هَذَا بَيْانٌ لِلنَّاسِ﴾	آل عمران	١٣٨	٥٦٩ .....
قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهْنُوا..﴾	آل عمران	١٣٩	٥٧٠ .....

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	الآية	السورة
٥٧٠ .....	قوله تعالى : ﴿إِنْ يَمْسِكُمْ . . .﴾	آل عمران
٥٧١ .....	قوله تعالى : ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا . . .﴾	آل عمران
٥٧٢ .....	قوله تعالى : ﴿وَلِيمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا . . .﴾	آل عمران
٥٧٣ .....	قوله تعالى : ﴿أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ . . .﴾	آل عمران
٥٧٣ .....	قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ كُتِّبْتُمْ تَمَنُّونَ الْمَوْتَ . . .﴾	آل عمران
٥٧٤ .....	قوله تعالى : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ . . .﴾	آل عمران
٥٧٤ .....	قوله تعالى : ﴿أَفَإِنْ مَاتَ . . .﴾	آل عمران
٥٧٤ .....	قوله تعالى : ﴿شَيْئًا . . .﴾	آل عمران
٥٧٥ .....	قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ . . .﴾	آل عمران
٥٧٥ .....	قوله تعالى : ﴿وَكَائِنٍ﴾	آل عمران
٥٨٠ .....	قوله تعالى : ﴿فَمَا وَهْنَا . . .﴾	آل عمران
٥٨٠ .....	قوله تعالى : ﴿وَاسْرَافُنَا . . .﴾	آل عمران
٥٨١ .....	قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ . . .﴾	آل عمران
٥٨٢ .....	قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونُهُمْ . . .﴾	آل عمران
٥٨٢ .....	قوله تعالى : ﴿وَمَنْكُمْ مِنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا . . .﴾	آل عمران
٥٨٢ .....	قوله تعالى : ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ . . .﴾	آل عمران
٥٨٢ .....	قوله تعالى : ﴿وَالرَّسُولُ . . .﴾	آل عمران
٥٨٣ .....	قوله تعالى : ﴿نَعَسْأً . . .﴾	آل عمران
٥٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهْمَتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ . . .﴾	آل عمران
٥٨٤ .....	قوله تعالى : ﴿يَظْنُونَ . . .﴾	آل عمران
٥٨٥ .....	قوله تعالى : ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ . . .﴾	آل عمران
٥٨٥ .....	قوله تعالى : ﴿يَقُولُونَ . . .﴾	آل عمران

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة	رقمها
قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بَيْوْنِكُمْ..﴾	آل عمران	١٥٤	٥٨٥ .....
قوله تعالى: ﴿وَلَيَبْتَلِي اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ..﴾	آل عمران	١٥٤	٥٨٦ .....
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْلَوْا..﴾	آل عمران	١٥٥	٥٨٦ .....
قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اسْتَزَّهُمُ الشَّيْطَانُ..﴾	آل عمران	١٥٥	٥٨٦ .....
قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْرَانِهِمْ..﴾	آل عمران	١٥٦	٥٨٧ .....
قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَحْيِي وَيَمْتِ..﴾	آل عمران	١٥٦	٥٨٨ .....
قوله تعالى: ﴿أَوْ مَتْ..﴾	آل عمران	١٥٧	٥٨٨ .....
قوله تعالى: ﴿مَغْفِرَةً مِّنَ اللَّهِ..﴾	آل عمران	١٥٧	٥٨٩ .....
قوله تعالى: ﴿فَبِارْحَمَةِ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ..﴾	آل عمران	١٥٩	٥٨٩ .....
قوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ..﴾	آل عمران	١٥٩	٥٩٠ .....
قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ..﴾	آل عمران	١٦٠	٥٩١ .....
قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَنَبِيٍّ أَنْ يَغْلِ..﴾	آل عمران	١٦١	٥٩٢ .....
قوله تعالى: ﴿أَفْمَنْ..﴾	آل عمران	١٦٢	٥٩٢ .....
قوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ..﴾	آل عمران	١٦٣	٥٩٣ .....
قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ..﴾	آل عمران	١٦٤	٥٩٤ .....
قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَا أَصَابَكُمْ..﴾	آل عمران	١٦٥	٥٩٥ .....
قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ..﴾	آل عمران	١٦٦	٥٩٥ .....
قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمُ الَّذِينَ نَافَقُوا..﴾	آل عمران	١٦٦	٥٩٦ .....
قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ..﴾	آل عمران	١٦٧	٥٩٦ .....
قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾	آل عمران	١٦٧	٥٩٦ .....
قوله تعالى: ﴿لِإِخْرَانِهِمْ..﴾	آل عمران	١٦٨	٥٩٦ .....

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية	السورة
٥٩٧	١٦٩	قوله تعالى: ﴿وَلَا تُحْسِنُنَّ..﴾	آل عمران
٥٩٨	١٧١	قوله تعالى: ﴿يُسْتَبِّشُونَ..﴾	آل عمران
٥٩٨	١٧١	قوله تعالى: ﴿بِنَعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِ..﴾	آل عمران
٥٩٨	١٧١	قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ..﴾	آل عمران
٥٩٨	١٧٢	قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا..﴾	آل عمران
٥٩٨	١٧٣	قوله تعالى: ﴿فَزَادُهُمْ إِيمَانًا..﴾	آل عمران
٥٩٩	١٧٦	قوله تعالى: ﴿فِي الْكُفَّارِ..﴾	آل عمران
٥٩٩	١٧٦	قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	آل عمران
٦٠٠	١٧٧	قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	آل عمران
٦٠٠	١٧٨	قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾	آل عمران
٦٠٠	١٧٩	قوله تعالى: ﴿يُمِيزُ الْخَيْثَ من الطَّيْبِ..﴾	آل عمران
٦٠١	١٧٩	قوله تعالى: ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾	آل عمران
٦٠١	١٨٠	قوله تعالى: ﴿يَخْلُونَ..﴾	آل عمران
٦٠٢	١٨١	قوله تعالى: ﴿سَنُكْتَبِ..﴾	آل عمران
٦٠٢	١٨١	قوله تعالى: ﴿وَقَتَلُوكُمُ الْأَنْبِيَاءَ..﴾	آل عمران
٦٠٢	١٨٢	قوله تعالى: ﴿بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيكُمْ..﴾	آل عمران
٦٠٢	١٨٣	قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهَدَ إِلَيْنَا..﴾	آل عمران
٦٠٣	١٨٥	قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ..﴾	آل عمران
٦٠٤	١٨٦	قوله تعالى: ﴿لَتَبَلُّوْنَ في أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ..﴾	آل عمران
٦٠٥	١٨٦	قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا..﴾	آل عمران
٦٠٦	١٨٦	قوله تعالى: ﴿مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ..﴾	آل عمران
٦٠٦	١٨٧	قوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُنَّهُ..﴾	آل عمران
٦٠٧	١٨٧	قوله تعالى: ﴿فَبَيْذُوهُ وَرَاءَ ظَهُورِهِ..﴾	آل عمران

## تابع فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	الآية	السورة
٦٠٨ .....	قوله تعالى : ﴿لَا تَحْسِبَنَّ﴾ بالتناء وكسر السين	آل عمران
٦٠٨ .....	قوله تعالى : ﴿وَلَهُ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	آل عمران
٦٠٨ .....	قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾	آل عمران
٦١١ .....	قوله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	آل عمران
٦١١ .....	قوله تعالى : ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾	آل عمران
٦١٢ .....	قوله تعالى : ﴿رَبُّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾	آل عمران
٦١٢ .....	قوله تعالى : ﴿رَبُّنَا إِنَّكَ مِنْ تَدْخُلِ﴾	آل عمران
٦١٣ .....	قوله تعالى : ﴿الظَّالِمِينَ﴾	آل عمران
٦١٤ .....	قوله تعالى : ﴿فَامْنَأْفَغِرْ لَنَا ذَنْبَنَا وَكَفَرْ عَنَا سَيِّئَاتِنَا﴾	آل عمران
٦١٥ .....	قوله تعالى : ﴿فَقَنَاعَذَابُ النَّارِ﴾	آل عمران
٢١٥ .....	قوله تعالى : ﴿رَبُّنَا وَآتَنَا مَا وَعَدْنَا﴾	آل عمران
٦١٦ .....	قوله تعالى : ﴿إِنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلِنَّكُمْ﴾	آل عمران
٦١٨ .....	قوله تعالى : ﴿مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أَنْشِي﴾	آل عمران
٦١٩ .....	قوله تعالى : ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهُدُوا﴾	آل عمران
٦١٩ .....	قوله تعالى : ﴿لَا كُفَّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾	آل عمران
٦١٩ .....	قوله تعالى : ﴿لَا يَغْرِنَكَ﴾	آل عمران
٦٢٠ .....	قوله تعالى : ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾	آل عمران
٦٢٠ .....	قوله تعالى : ﴿لَكُنَ الَّذِينَ اتَّقُوا﴾	آل عمران
٦٢١ .....	قوله تعالى : ﴿أَتَقُوا رَبِّهِمْ﴾	آل عمران
٦٢١ .....	قوله تعالى : ﴿خَالِدِين﴾	آل عمران
٦٢٢ .....	قوله تعالى : ﴿نَزَّلَ﴾	آل عمران

## تابع - فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة	رقمها	السورة
قوله تعالى : ﴿لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ . . .﴾	١٩٩	٦٢٢ .....	آل عمران
قوله تعالى : ﴿لَا يَشْتَرِونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمنًا . . .﴾	١٩٩	٦٢٣ .....	آل عمران
قوله تعالى : ﴿قَلِيلًا . . .﴾	١٩٩	٦٢٣ .....	آل عمران
قوله تعالى : ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ . . .﴾	١٩٩	٦٢٣ .....	آل عمران
قوله تعالى : ﴿صَابِرُوا . . .﴾	٢٠٠	٦٢٣ .....	آل عمران
قوله تعالى : ﴿رَابطُوا . . .﴾	٢٠٠	٦٢٤ .....	آل عمران
قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ . . .﴾	٢٠٠	٦٢٦ .....	آل عمران

## فهرس الأحاديث والأثار

أول الحديث	الراوي	الصفحة
إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف . . .	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه	٢١١
إن إمرأة قالت : يارسول الله إن زوجي . . .	عائشة رضي الله عنها	٣١١
أنكحتك على ما أمر الله تبارك وتعالى . . .	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	٣١٤
أنسيت أم قصرت الصلات . . . ذو اليدين الخرياق السُّلَمِيُّ رضي الله عنه		٣٦٣
إني رجل ذو مال . . .	سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه	٣٧٠
إذا أمرتكم بأمر فأنتوا منه ما استطعتم . . .	أبو هريرة رضي الله عنه	٣٨٢
انصر أخيك ظلماً أو مظلوماً . . .	أنس بن مالك رضي الله عنه	٣٩٦
إن في الجسد مضغة . . .	النعمان بن بشير رضي الله عنه	٤٠٩
إذا هم العبد بسيئة . . .	عبد الله بن عباس رضي الله عنه	٤١٢
إنها تركها من جرائ . . .	عبد الله بن عباس رضي الله عنه	٤١٣
إنه أهون أهل النار عذاباً . . .	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه	٤٦١
إني أجد ما في بطني بتحرك لما في بطنك . . .	عبد الله بن عباس رضي الله عنه	٥٢٥
أول ما صلى جبريل عليه السلام بالنبي ﷺ . عبد الله بن عباس رضي الله عنه		٥٣٣
أقرب ما يكون العبد من ربِّه . . .	عمرو بن عتبة رضي الله عنه	٥٣٨
إن رجلاً أعتق ستة أعبد . . .	عمران بن حصين رضي الله عنه	٥٤٠
إنه مخلد في النار . . .	عبد الله بن عباس رضي الله عنه	٦٠٤
إن الله يستخلص رجلاً من أمتى . . .	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	٦١٨
إن الدنيا سجن المؤمن . . .	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	٦٢١
فأحمد به محمد يعلميهما . . .	أنس بن مالك رضي الله عنه	٢٤٤
بئس ما قلت يا ابن أخي طاف رسول الله ﷺ . عائشة رضي الله عنها		٢٧٩
جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ . . .	أنس بن مالك رضي الله عنه	٢١٤
الحمد لله حمدًاً كثيراً . . .	رفاعة بن رافع رضي الله عنه	٢٤٦
الحمد لله حمدًاً يكفيء نعمه . . .	محمد بن النصر رحمه الله	٢٤٦
خير الشهداء الذي يأتي بشهادته . . .	زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه	٣٩٥
دعى الرسول بثلاثة أمور . . .	سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه	٥٢٢
دخل وبُرْمة على النار . . .	عبد الله بن عباس رضي الله عنه	٥٨٤
رهن درعه في الحضر . . .	عائشة رضي الله عنها	٥٠٦
رفع عن أمتى الخطأ والتسيّان . . .	ثوبان رضي الله عنه	٤٣٢ ، ٤٣١

## فهرس الأحاديث والآثار

أول الحديث	الراوي	الصفحة
ستفترق أمتي على ثلات وسبعين . . .	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	٢٢٠
سبقت رحمتي غضبي . . .	أبو هريرة رضي الله عنه	٥٧٢
وعليك . . .	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	٥٤٤
قتلوا ثلاثة وثلاثين نبياً . . .	أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه	٤٨٦
قصة الثلاثة أقرع، وأعمى . . .	أبو هريرة رضي الله عنه	٥٣٤ ، ٥٢٣
قم فاركع . . .	جابر بن عبد الله رضي الله عنه	٥٣٨
كأي تقرأ سورة الأحزاب . . .	أبي بن كعب رضي الله عنه	٥٧٩
كنت جارية حديث السن . . .	عائشة رضي الله عنها	٢١٦
كانت له أربعة دراهم فتصدق . . .	علي بن أبي طالب	٣٥١
كل مولود يولد على الفطرة . . .	أبو هريرة رضي الله عنه	٣٢٩ ، ٢٦٨
كما ينفي الكير خبث الحديد . . .	أبو هريرة رضي الله عنه	٣٣٦
ليس لك من صدقة المسلمين شيء . . .	عبد الله بن عباس رضي الله عنه	٣٤٤
لا يقبل الله صلاة بغير ظهور . . .	عبد الله بن عمر رضي الله عنه	٥٣٨
لا تمنوا لقاء العدو . . .	عبد الله بن عمر رضي الله عنه	٥٧٣
لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره . . .	عمران بن حصين رضي الله عنه	٣٧٣
لم أقل بعدكم خيراً . . .	عروة بن الزبير رضي الله عنه	٤٦٠
ما كان رسول الله يفسر من القرآن . . .	عائشة رضي الله عنها	٢٠٧
من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة . . .	أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه	٤٣٦
المسلم من سلم الناس من لسانه . . .	عبد الله بن عمرو رضي الله عنه	٤٧٣
ما رأى منكم منكراً فليغیره بيديه . . .	أبو سعيد الخدري رضي الله عنه	٥٥٩
ما أصر من استغفر . . .	أبو بكر الصديق رضي الله عنه	٥٦٧
من اغتصب شبراً من الأرض . . .	سعید بن زید رضي الله عنه	٦١٧
وما فاتكم فاقضوا . . .	أبو هريرة رضي الله عنه	٢٨٨
من استطاع منكم الباة فليتزوج . . .	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه	٢٩٧
نبي عثمان بن مصعون عن النبي . . .	سمرة رضي الله عنه	٥٢٨
يؤجر على اللقمة يجعلها في إمرأته . . .	سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه	٦٢٤

## فهرس الأشعار

أول البيت	قائله	الصفحة
أعلمه الرماية كل حين . . .	معن بن أوس	٣٥٧
إنا إقتسمنا خطينا بيتنا . . .	التابعة الذهبياني	٤٣٠
إلام يراك المرء في زي شاعر . . . سعد التميمي المعروف بـ «حيص بيص» . . .		٤٩٦
أقول لها وقد جشت وجاشت . . .	عمرو بن الإطابه	٤٩٧
إذا لم يكن في مجلس العلم نكتة . . .	الشيخ ابن عرفة	٥٥٢
بدأت ببسم الله في النظم أولاً . . .	للامام الشاطبي	٢٤٢
ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها . . .	أبو العتاهية	٥٦٩
جزى ربه عنى عدي بن حاتم . . .	أبو الأسود الدؤلي	٤٢٩
على لا حب لا يُهتدى بمنارة . . .	إمرؤ القيس	٣٤٩
على ما قام يشتمني لثيم . . .	لم أجده	٥٦٨
غنى بلا دنيا عن الناس كلهم . . .	لم أجده	٣٤٨
قد أصبحت أم الخيار تدعى . . .	أبو النجم	٣٦٤
كذبتك عينك . . .	جرير	٢٧٦
وكان النجوم بين دجاجها . . .	لم أجده	٣٥٨
وكأين ترى من صامت لك معجب . . .	زهير بن أبي سلمى	٥٧٥
وكأين بالأباطح من صديق . . .	جرير	٥٧٧
لولا بنيات كزغرب القطا . . .	خطاب بن المعل	٤٦٨
ولقد نزلت فلا تظني غبره . . .	عنترة بن شداد	٥٠٨
لو ناسبت قدرة آياته عظمًا . . .	البوصيري	٥١٣
ما مل يفتنا بالوتر قوم للضييم . . .	الطرماح	٣٣٧
ما كل رأي الفتى يدعو إلى رشد . . .	لم أجده	٣٦٣
ما كل ما يتمنى المرء يدركه . . .	المتشني	٣٦٣
وما حال من يهجو أخاه بلفظة . . .	الشيخ ابن عرفة	٥٥٣
ما بال نفسك تتبعى أن تدنسها . . .	أبو العتاهية	٥٦٩
مررت بأرض قل ما تنبت البلا . . .	لم أجده	٦٢٠
وميتاً لدى الأنعام والحجرات خذ . . .	للامام الشاطبي	٤٩٤
يميناً بمن أولاك أرفع رتبة . . .	ابن خلفة	٥٥٢
يا ملكاً طاعتته عصمة . . .	يجي بن أكثم	٥٠٠

## فهرس الفِرق، والأماكن

٢٢٥	أهل الحق
٤٦٣	أحد
٦٢٦ ، ٦٢٥	الاسكندرية
٤٦٣	بدر
٣٥٧	بلاد الجريد
٢٨٥	بيت المقدس
٢٩٣	تونس
٦٢١	خراسان
٤٧٦	السخنوية
٤٤٨	الطبائية
٦٢٥	ظلمتك
٤٤١	الفلسفة
٤٧٣	القبروان
٦١٢	الكرامية
٢١٧	المدينة
٤٩٥	المعزلة
٢٨٥	مدرسة ابن عقبة
٢٨٦	ما وراء النهر
٣١٨ ، ٢٨٧	مكة
٤٧٥ ، ٢٠٦	مصر
٤٧٥	المشرق
٣٥٩ ، ٣٥٨ ، ٣٥٦ ، ٣٥٤٠ ، ٣٥١ ، ٢٥٨ ، ٢٥٧	مذهب أهل السنة
٤٧١	٤١٦
	٤٥١
	٤٤١
	٤٢٢

## فهرس الأعلام

٤٠٤ .....	إبراهيم بن خالد الكلبي (أبوثور)
	إبراهيم بن يوسف الأوسي (أبواسحاق) المعروف بابن المرأة ..... ٤٤٧ ، ٤٤١ ، ٤١٨ ، ٣٢٠ ، ٢٠٦
٥٦٠ .....	إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي ..... ٣٦٧ ، ٢٩٦
٤٤٩ .....	إبراهيم بن السري المعروف بالزجاج ..... ٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٤٢٩
٤٠٤ ، ٣٨٦ .....	إبراهيم بن علي الشيرازي (أبواسحاق) ..... ١٣٦
٤٧٥ .....	إبراهيم بن أدhem العجلي (أبواسحاق) ..... ٥٩٠ ، ٥٢٦ ، ٢١٧
٦٢٦ ، ٥٤١ ، ٥٤٠ ، ٤٢٧ ، ٤٢٦ ، ٤٠٤ ، ٣٨٨ ، ٢٨٧ .....	أبوحنيفة النعمان ..... ٥٠٢
٣٠٣ ، ٢٠٥ .....	أبوالطاهر بن سرور التونسي ..... ٤١٦ ، ٣٩٢ ، ٣٩١ ، ٣٩٠
٤٦١ .....	أبوطالب بن عبد المطلب بن هاشم ..... ٥٧٩ ، ٢١٤ ، ٢٠٧
	أبوعمرؤ بن العلاء ..... ٣٢٣
	أبى بن كعب رضي الله عنه ..... ٣٦١
	أبو القاسم بن علي المهدوي المعروف بابن البراء ..... ٣٥٨
	أحمد بن محمد بن حيدرة ..... ٣٦١
	أحمد بن محمد أبي زكرياء الحفصي ..... ٥٣٨ ، ٢٣٥
	أحمد بن أحمد التُّعْرِبِيُّ ..... ٥٤٣ ، ٤٢٤ ، ٤٠٦ ، ٢٢٤
٢١٠ .....	أحمد بن محمد النحاس المعروف بابن النحاس ..... ٣٧٢ ، ٢١٠
	أحمد بن عمار المهدوي المغربي (أبوالعباس) ..... ٥٣٧ ، ٥٢١ ، ٤٢٥ ، ٤٢٦ ، ٤٢٠

## تابع - فهرس الأعلام

٣٨٥	أحمد بن محمد المعروف بابن الغماز
٣٩٠	أحمد بن محمد بن أبي بَرْزَةَ
٤٠٤	أحمد بن محمد النَّقُور
٤٠٤ ، ٤٠٣	أحمد بن حنبل الإمام
٤٠٥	أحمد بن عبد الرحمن المعروف بحلولو
٤٧٧	أحمد بن نزار أبو ميسرة
٤٧٧	أحمد بن نصر الداودي
٥٦٩ ، ٤٨٥	أحمد بن إبراهيم بن الزبير (أبو جعفر)
٥١٤	أحمد بن يوسف اللَّبَلي
٥٣٧	أحمد بن عيسى الْغَمَارِي
٥٧٦	أحمد بن يوسف المعروف بابن فرتون
٦٠٧	أحمد بن علوان (أبو العباس)
٦٢٥	أحمد بن محمد بن ميسير الاسكندراني (أبو يكرب)
٤٧٤	أحمد بن صالح الكوفي
٥٧٦	الأحنف بن قيس التميمي
٤٠٤ ، ٤٠٣	إسحاق بن أبي الحسن المعروف بابن رَاهُويه
٣٧٩ ، ٢٠٩	إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي الكبير
٣٤٩	إمروء القيس بن حجر الكندي
٤٩٤	بادام (أبو صالح) مولى أم هاني رضي الله عنها
٥١٤	بطليموس
٢٣٦	جعفر الصادق بن محمد (أبو عبد الله)
٦٠٩ ، ٢٧١	جعفر بن أحمد السراح البغدادي
٢٩٣ ، ٢٨٨ ، ٢٨٣ ، ٢٤٧ ، ٢٠٥	الحسين بن محمد الطِّبِّي
٥٦٩ ، ٤٥٤ ، ٤٢١ ، ٤١٩	

## تابع - فهرس الأعلام

٢٨٦	الحسن بن محمد الصاغاني
٥٣٧ ، ٣٠٢	الحسن بن عبدالله السيرافي
٢٣٥ ، ٢٠٨	الحسن بن أبي الحسن البصري
٥٤٢ ، ٤٩٧ ، ٤٨٨	الحسن بن أحمد الفارسي (أبوعلي)
٥٠٤	الحسن بن سيناء (أبوعلي)
٤٧٤	حمدليس بن ابراهيم القفعي
٦٠٨ ، ٤٩٤ ، ٢٨٩	حمزة بن حبيب المعروف بالزيارات
٣٧٢ ، ٣٣٤ ، ٢١١	حُمُوش بن محمد المعروف بمكي بن أبي طالب
٦٢١ ، ٤٩٥	
٤٩٤	حفص بن أبي داود الدُّرِي
٤٠٧	الحكم بن عتبة الكندي
٣٦٣	الخریاق السلمی رضی الله عنه
٣٢٠	خلف بن أبي القاسم المعروف بالبراذعي
٣٣٦	الخليل بن أحمد الفراہیدی
٣٨٤ ، ٣٧٩	الربيع بن أنس الخراسانی
٥٦٩	رابعة بنت إسماعيل العدوية
٤٢٩	زياد بن معاویة الذیبیانی الملقب بالنابغة
٢١٤ ، ٢٠٧	زید بن ثابت رضی الله عنه
٣٧٠	سعد بن أبي وقاص رضی الله عنه
٢٣٧	سعد بن مالک أبو سعید الخدري رضی الله عنه
٤٩٦	سعد بن محمد التمیمی المعروف بحیص بیص
٦٢٥	سعید بن فحلون
٦٢٤ ، ٥٣٦ ، ٥٣٣ ، ٣٠٨ ، ٢٨٧	سلیمان بن خلف الباچی
٤٧٥ ، ٣٤٣ ، ٢٠٨	سعید بن جیر

## تابع - فهرس الأعلام

السماسي .....	٥٦١ ، ٥٣٨ ، ٥١٥
شريح بن الحارث الكندي .....	٣٦٩
صخر بن حرب (أبوسفيان) .....	٥٨٤
صالح بن زياد السُّوسي .....	٤١٦ ، ٤١٥
الضحاك بن مزاحم .....	٣٧٩ ، ٣٦٩ ، ٢٠٩
عبد الله بن عبد العزيز البكري (أبوعبيد) .....	٥٧٥
عبد الله بن مسلم بن قتيبة .....	٥٨٠ ، ٥٧٨
عبد الله بن أحمد الكعبي .....	٥٨٦
عبد الله بن اسحاق بن التبان .....	٤٧٦
عبد الله بن أبي زيد القيروانى .....	٤٧٧ ، ٤٧٦
عبد الله بن كثير المكي .....	٣٩٠
عبد الله بن أحمد بن ذكوان .....	٣٩١
عبد الله بن سعيد بن كلاب .....	١٣٦
عبد الله بن عامر اليحصبي .....	٤١٥
عبد الله بن الحسين العُكْبَري .....	٥٤٨ ، ٥٤٥ ، ٤٦٦
عبد الله بن طالب التميمي (أبو العباس) .....	٦١٦
عبد الله بن عباس رضي الله عنه .....	٣٦٩ ، ٣٥١ ، ٣٤٣ ، ٢٣٥ ، ٢٣٤ ، ٢٠٧
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .....	٦٢٥ ، ٦٠٤ ، ٤١٩ ، ٣٨٤
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه .....	٤٥٢ ، ٢٠٧
عبد الله بن يوسف المعروف بابن هشام .....	٢٠٨ ، ٢٧٥ ، ٢٦٧ ، ٢٥٣ ، ٢٥٢ ، ٢٤٠
	، ٤٥٤ ، ٤٤٤ ، ٣٩٧ ، ٣٦٢ ، ٣٤٧ ، ٣٣٤ ، ٣٣٠ ، ٣٢٩ ، ٣٢٢ ، ٣٠١
	٥٨٤ ، ٥٧٨ ، ٥٤٤ ، ٥٣٧ ، ٤٨٧

## تابع - فهرس الأعلام

- عبد الله بن محمد بن السيد (أبو محمد) ..... ٤٨٢ ، ٢٣٨ ، ٢٢٣  
 عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ..... ٣١٤  
 عبدالله بن محمد المعروف بابن التلمساني ..... ٤٢٤ ، ٤٢٠ ، ٣٣٢ ، ٤٠٢ ، ٤٢٢  
 عبدالله بن محمد بن محمد ..... ٦٠٩ ، ٦٠٤ ، ٥٨٨ ، ٤٥١ ، ٤٤٩  
 عبدالجبار بن أحمد المعتزلي ..... ٥٦٨  
 عبدالحق بن غالب بن عطية (أبو محمد) المغربي ..... ٢١٢ ، ٢٠٧ ، ٢٠٥ ، ٢٠٣  
 ، ٣٣٥ ، ٣٠٠ ، ٢٧٩ ، ٢٧٥ ، ٢٦٩ ، ٢٦٤ ، ٢٦٣ ، ٢٥٨ ، ٢١٨  
 ، ٣٧٦ ، ٣٧٣ ، ٣٧١ ، ٣٦٥ ، ٣٥٣ ، ٣٥١ ، ٣٤٥ ، ٣٤٤ ، ٣٧٩  
 ، ٤٠٢ ، ٣٩٨ ، ٣٩٦ ، ٣٩٤ ، ٣٨٣ ، ٣٨١ ، ٣٧٩  
 ، ٤٥٩ ، ٤٥٨ ، ٤٥٠ ، ٤٤٥ ، ٤٤٣ ، ٤٤٠ ، ٤٢٧ ، ٤١٦ ، ٤١٣ ، ٤٠٧  
 ، ٥٠٤ ، ٥٠١ ، ٤٩٩ ، ٤٩٦ ، ٤٩٢ ، ٤٨٤ ، ٤٨٠ ، ٤٧٩ ، ٤٦٣  
 ، ٥٥٥ ، ٥٤٠ ، ٥٣٤ ، ٥٢٥ ، ٥١٨ ، ٥١٦ ، ٥١٤ ، ٥٠٨ ، ٥٠٥  
 ، ٦٠٨ ، ٥٩٩ ، ٥٩٨ ، ٥٩٧ ، ٥٩٥ ، ٥٨٥ ، ٥٦٤ ، ٥٦١ ، ٥٦٠ ، ٥٥٦  
 ٦٢٣ ، ٦١١  
 عبدالحميد بن هبة الله بن أبي الحميد ..... ٤٩٨ ، ٢٤٧  
 عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي ..... ٥٣٥  
 عبدالرحمن بن كيسان الأصم ..... ٤٥١  
 عبدالرحمن إسحاق الزجاجي ..... ٥٢٤  
 عبدالرزاق بن همام الصناعي ..... ٢٠٩  
 عبدالسلام بن محمد الجبائي ..... ٦١٦  
 عبدالعزيز بن إبراهيم التونسي (أبوفارس) المشهور بابن بزير ..... ٢٠٤  
 عبدالعزيز بن عبد السلام المعروف بالعز ابن عبد السلام ..... ٥٢١ ، ٢٧٤  
 عبدالعزيز البسيلي ..... ٥٢١

## تابع - فهرس الأعلام

عبدالعزيز بن عبدالمطلب	٤٦٠ ، ٤٢٣
عبدالقاهر بن عبد الرحمن الجرجاني	٥١٨ ، ٤٤٠
العباس بن عيسى المُسيّ القيرواني	٤٧٦
عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها	٢٧٩ ، ٢١٦ ، ٢٠٧
عبدالملك بن مروان الخليفة	٥٧٠
عبدالملك بن عبدالله الجوني المعروف بيام الحرمين	٢٢٢
	٥٩٩ ، ٣٢٠ ، ٢٠٣ ، ٢٣٨
عبدالملك بن عبد العزيز الماجشون	٣٩٩
عثمان بن مضعون رضي الله عنه	٥٢٨
عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب	٢٩٢ ، ٢٨٩ ، ٢٤٠ ، ٢٣٩
	٦٠٩ ، ٦٠٤ ، ٢٩٨
عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح	٤٠٣ ، ٢٦٤ ، ٢٤٥
عثمان بن جني الأزدي (أبو الفتح)	٥٤٢ ، ٤٨٨ ، ٤٨٧
عطاء بن أبي مسلم الْحُرَاسَانِي	٤٧٥ ، ٣٨٠ ، ٣٧٩ ، ٢٣٦
عكرمة البريري أبو عبدالله المدفي	٢٠٩
علقمة النخعي	٣٦٩ ، ٢٠٨
علي بن عيسى الرَّبِيعي	٥٣٧ ، ٣٠٢
علي بن محمد بالكَيَا الْهَرَاسِ	٣٠٣
علي بن حمزة المعروف بالكسائي	٣٩٤
علي بن مؤمن المعروف بابن عصفور	٤٦٦ ، ٣٣٧ ، ٢٦٥ ، ٣٤٠ ، ٣٤٥
	٥٩٨٠ ، ٥١٥ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ، ٥٧٦ ، ٥٧٧ ، ٥٧٨ ، ٥٣١
علي بن محمد المعروف باللَّخْمي	٤٣٢ ، ٤٢٩ ، ٣٦٠ ، ٢٧٢
علي بن أحمد الواحدي الْيَسَابُوري	٢٧٦
علي بن أبي طالب رضي الله عنه	٣٥١ ، ٢٠٧

## تابع - فهرس الأعلام

علي بن أبي علي بن محمد التغلبي الأمدي ..... ٣٦٢ ، ٢٢٢ ، ٢٣٤ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨	٢٢٢ .....
٦٣٥ ، ٦٢٩ ، ٥٦٥ ، ٤٥٨ ، ٤٣٥	٤٠٦ .....
٢١٠ .....	علي بن أبي طلحة .....
٤٢٢ ، ٢٢٥ ، ١٣٦ .....	علي بن إسماعيل الأشعري .....
٤٢٨ .....	علي بن محمد المعروف بابن الصائغ .....
٥٢٧ .....	علي بن أحمد بن حزم .....
٤٧٤ .....	علي بن خلف بن بطال .....
٦٢٤ ، ٣١٥ .....	علي بن يعقوب المربني (أبوالحسن) .....
٣٩٨ .....	علي بن محمد المعروف بابن خروف .....
٢٧٠ .....	علي بن محمد الحُشْنِيُّ المعروف بالأَبَدِي .....
٤٠٣ .....	علي بن عبد العزيز المكي .....
٥٩٠ ، ٥٢٦ .....	عمر بن الخطاب رضي الله عنه .....
٤١٥ ، ٣٦٤ .....	عمر بن محمد الشلوين .....
٢٤٢ .....	عمر بن عبد العزيز الخليفة العادل .....
٥٣٣ .....	عمر بن عبد الرفيع (أبوعلي) .....
٥٧٠ .....	عمر بن سعيد الأشدق .....
٤٠٣ .....	عمرو بن حماد المعروف بالفضل بن دكين .....
٤٠٥ .....	عمرو بن علي بن قداح .....
٤٥١ .....	عمرو بن عبيد .....
٣٩٨ ، ٣٩٧ ، ٢٥٥ ، ٢٥٤ ، ٢٢٧ .....	عمرو بن عثمان بن قنبر المعروف بسيبويه .....
٦٢٠ ، ٥٧٩ ، ٥٦٩ ، ٤٥٣ ، ٤٥١ .....	٤٠١ .....
٣٧٩ .....	عامر بن شرحبيل الشعبيِّ .....
٤٧٥ .....	عون بن عبد الله الكوفي .....
٤٧٦ ، ٤٧٥ ، ٤٣٦ ، ٤١٢ ، ٣٧٠ ، ٢١٧ .....	عياض بن موسى اليحصبيِّ .....
٦٥٤ ، ٦٢٤ ، ٦١٤ ، ٥٤٣ ، ٥٢٧ ، ٥٠٧ .....	٥٠٧ .....

## تابع - فهرس الأعلام

٢٧٠	عيسي بن عبد العزيز الجزوبي
٢٧٥	غياث بن غوث الملقب بالأخطل
٣٦٤ ، ٣٦٣	الفضل بن قدامة العجلي
٤٠٧	قتادة بن دعامة السُّدوسي
٤٩٤ ، ٣٤٢ ، ٢٠٢	القاسم بن فِيَرَه الشاطبِي
٤٧٤	القاسم بن سلام
٢٥٥ ، ٢٥٣	قاسم بن علي المعروف بالصفار
٢١٧ ، ٢١٤	قيس بن السُّكْنَى بن زاعوراء (أبو زيد)
٦٢٤ ، ٤٩٠ ، ٤٠٤ ، ٣٤٧ ، ٣٠٨ ، ٣٠٦	مالك بن أنس رحمه الله
٣٩٧ ، ٣٧٩ ، ٢٠٨	مجاحد بن جبر المكي
٦١٧ ، ٥٥٣ ، ٥٢٤ ، ٤٧٤ ، ٤٣٣ ، ٢١٠	محمد بن إسماعيل البخاري
٣٩٤ ، ٢١٠	محمد بن جرير الطبرى
٤٤٠ ، ٣٤٤ ، ٢١٠	محمد بن الحسن المقرئ المعروف بالنقاش
٦١٦ ، ٢١٤	محمد بن علي المازري المالكي المعروف بالإمام (أبو عبدالله)
٤٠٥	محمد الأجمي التونسي
٤٢٨	محمد بن أحمد بن هشام اللخمي
٤٤٤	محمد بن علي الشاشي
٦١٤ ، ٤٧٥ ، ٤٧٦	محمد بن عبد السلام الملقب بسحنون
٤٧٥ ، ٤٧٣	محمد بن عبدوس المالكي
٤٧٣	محمد بن يوسف الركراكي
٤٧٣	محمد بن محمد بن سلامة التونسي
٣٦٤	محمد بن عبد الرحمن بن أبي العافية
٣٩١	محمد بن عبد الرحمن المعروف بقُنْبُل
٦٢٤ ، ٣٩٩	محمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز

## تابع - فهرس الأعلام

- ٤٠٣ ..... محمد بن إدريس الرازي (أبوحاتم)
- ٢٣٨ ..... محمد بن حسن المغربي الفارسي
- ٥٧٩ ..... محمد بن عبدالله بن مالك ،٢٤٠ ،٣٦٤ ،٢٥٢ ،٤٢٠ ،٥٠٨ ،٥٦٦
- ٥١٣ ..... محمد بن سعيد البوصيري
- ٦٢٠ ..... محمد بن سليمان العجلي المعروف بالصلوكي
- ٢٢٣ ..... محمد بن أحمد العتبى
- محمد بن عمر الفخر الرازي (أبوعبد الله) ... ،٢٢٨ ،٢٢٤ ،٢٢٢ ،٢١٩ ،٢٠٦ ،٢٣٤ ،٣٧٤ ،٣٧٠ ،٣٦٥ ،٣٤٨ ،٣٣٩ ،٢٨٧ ،٢٧٠ ،٢٣٦ ،٢١٩ ،٢٠٤
- ،٥٠٧ ،٤٩١ ،٤٨٨ ،٤٦٣ ،٤٤٢ ،٤٢٤ ،٤٠١ ،٣٧٥ ،٥٥٧ ،٥٤٨ ،٥٤٦ ،٥٣٨ ،٥٣١ ،٥٣٠ ،٥٢٩ ،٥٢٢ ،٥٢٠
- ٦٢٢ ..... محمد بن عرفة التونسي (أبوعبد الله)
- ،٢٢٣ ،٢١٩ ،٢١٢ ،٢٠٤ ..... محمد بن عرفة التونسي (أبوعبد الله)
- ،٣٦٧ ،٣٥٨ ،٣٥٧ ،٣٥٤ ،٣١٥ ،٢٩٩ ،٢٩٣ ،٢٨٢ ،٢٢٥
- ٦٢٤ ..... محمد بن عرفة التونسي (أبوعبد الله)
- ،٢٢٤ ،٦١٦ ،٦١٢ ،٥٩٠ ،٥٥٣ ،٥٥١ ،٥٢٣
- محمد بن يوسف بن حيان الجيانيُّ ..... ،٢٥٨ ،٢٥٧ ،٢٥٥ ،٢٥٤ ،٢٠٠
- ،٣٥٣ ،٣٤٠ ،٣٣٥ ،٢٩٥ ،٢٩٤ ،٢٨٧ ،٢٧٧ ،٢٧٥ ،٢٦٠
- ،٥٤٣ ،٥٣٣ ،٤٧٠ ،٤٦١ ،٤٢١ ،٤١٤ ،٤٣٣ ،٤٥٦ ،٤٢١ ،٣٩٧ ،٣٨٩
- ،٥٩٠ ،٥٨٩ ،٥٨٣ ،٥٧٤ ،٥٧٠ ،٥٥٥ ،٥٤٨ ،٥٤٧ ،٥٤٥
- ٦١٣ ،٥٩٢ ..... محمد بن دريد (أبو يكن)
- ٥٥٢ ..... محمد بن خلفة (أبو عبد الله)
- ٥٦٦ ..... محمد بن يحيى بن هشام الخضراوي
- ٥٧٧ ..... محمد بن أبي زكريا الحفصيُّ

## تابع - فهرس الأعلام

٦٠٠ .....	محمد بن محمد العمدي
٦١٠ .....	محمد بن محمود الأصفهاني
٤٧٤ .....	محمد بن عبد الحكم
٤٧٥ .....	محمد بن الحسين السُّلْميُّ
٤٧٦ ، ٤٧٥ .....	محمد بن يحيى التَّمَار (أبوالذِّكْر)
٥٠٤ .....	محمد بن محمد الفارابي
٥٧٦ ، ٥١٥ .....	محمد بن يحيى المعروف بابن الْجَبَاب
٥١٦ .....	محمد بن علي لمعروف بابن دقيق العيد
٢٨٥ .....	محمد بن طاهر الزنجاني
٢٩٨ .....	محمد بن سليمان السطّي
٥٣٧ ، ٣٠٢ .....	محمد بن المستير المعروف بقطرب
٥٣٨ ، ٣٠٣ .....	محمد بن عبد الواحد المعروف بغلام ثعلب
٥٣٨ ، ٤٨٩ ، ٤٠٤ ، ٣٠٨ ، ٣٠٣ .....	محمد بن أدریس الشافعی رحمه الله
٣٠٥ .....	محمد بن أحمد بن بکیر
٣١٠ ، ٣٠٥ .....	محمد بن يونس التميمي
٥٢٦ ، ٣١٦ ، ٣١٤ ، ٣٠٧ ، ٣٠٦ .....	محمد بن أحمد بن رشد
٥٢٣ ، ٣٥٧ ، ٣١٤ ، ٢٨٩ .....	محمد بن عبدالسلام الْمُوَارِي
٣٢٣ .....	محمد بن محمد الفاسی المعروف بابن الحاج
٣٢٦ .....	محمد بن عبد الرحمن الفزوفي
٢٢٣ .....	محمد بن عبدالله بن راشد البکري القصبي
٣٠٨ ، ٢٢٦ .....	محمد بن الطیب المعروف بالباقلاني
٢٣٠ .....	محمد بن محمد (أبویکر) الواسطي
٤٤١ ، ٤٢٨ ، ٤١١ ، ٢٣٢ .....	محمد بن محمد الطوسي المعروف بالغزالی
، ٢٣٥ ، ٢٣٤ ، ٢٣١ .....	محمد بن عبدالله (أبویکر) المعروف بابن العربي المعاوري

## تابع - فهرس الأعلام

٣٩٢، ٣٨٧، ٣٨٥، ٣٨٣، ٣٨٠، ٣٧٩، ٢٦٩، ٣٦٨، ٣٣٥

٥٢٧، ٥١٦، ٤٢٣، ٤٢١، ٣٩٩، ٣٩٦، ٣٩٥، ٣٩٤

٦٢٠، ٥٥٩، ٥٤٠

- |   |   |
|---|---|
| ٢٧٢   | محمد بن عبدالله الجزرىي                   |
| ٢٥٨   | محمد بن أحمد القرطبي                      |
| ٢٥٦   | محمد بن يزيد الملقب المبرد                |
| ٦١٠، ٦٠٩                                    | محمود بن مسعود الشيرازي                   |
| /   |   |
| ٢٦٥، ٢٦٣، ٢٥٧، ٢٥٣، ٢٤١، ٢٠٥، ٢٠٣           | محمود بن عمرو الزخشري ...                 |
| ٣١٦، ٣٠٠، ٢٩٤، ٢٩٣، ٢٨٨، ٢٧٩، ٢٧٦، ٢٦٩      |   |
| ٣٦٦، ٢٥٩، ٣٤٦، ٣٣٧، ٣٣٤، ٣٢٩، ٣٢٨، ٣٢٧      |   |
| ٤١٤، ٤٠٩، ٤٠٨، ٣٩٤، ٣٨١، ٣٧٦، ٣٧٥، ٣٦٨      |   |
| ٤٤٣، ٤٣٦، ٤٣٠، ٤٢٧، ٤٢٠، ٤١٩، ٤١٦، ٤١٥      |   |
| ٥٠٦، ٤٩٠، ٤٨٥، ٤٨١، ٤٧٠، ٤٧٩، ٤٤٩، ٤٤٤      |   |
| ٥٣٤، ٥٣١، ٥٢٩، ٥٢٢، ٥١٩، ٥١٦، ٥١١، ٥١٠      |   |
| ٥٧١، ٥٧٠، ٥٦٨، ٥٦٦، ٥٦١، ٥٦٠، ٥٥٧، ٥٥٦، ٥٥٤ |   |
| ٦١٤، ٦١٣، ٥٩٢، ٥٨٩، ٥٨٤، ٥٨٣، ٦١٩           |   |
| ٦٢٠   |   |
| /   |   |
| ٦٠٩، ٤٢٣، ٢٠٦                               | محمود بن أبي بكر الأرموي (سراج الدين) ... |
| ٦١٧، ٥٥٣، ٥٣٥، ٤٣٣، ٢١٨                     | مسلم بن الحاج القشيري ...                 |
| ٣٠٦   | مسكين بن عبد العزيز المعروف بأشهب ...     |
| ٣٢٦، ٢٥٠، ٢٤٦                               | مسعود بن عمر التفتازاني (سعد الدين) ...   |
| ٣٩٩   | مطرف بن عبدالله ...                       |
| ٢١٤   | معاذ بن جبل رضي الله عنه ...              |
| ٥٤٧   | معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ...      |

## تابع - فهرس الأعلام

٤٨٠ ، ٢٧٥ ، ٢٣٥	معمر بن المشن التميمي
٤١١	المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي
٤١٨	موسى بن عيسى الغفجومي (أبو عمران)
٢٠٩	المفضل بن مسلمة الضبي
٤٩٤ ، ٣٩١	نافع بن عبد الرحمن السجعبي
٦٢٢	النجاشي
٣١٥	النباري
٤٩٦ ، ٢٤٧	نصر بن محمد المعروف بضياء الدين بن الأثير
٣٣٠	هبة الله بن سلامة
٥٣٨	هشام بن معاوية صاحب الكسائي
٥٠٠	هارون الرشيد (أمير المؤمنين)
٤٥١	واصل بن عطاء
٥٠٠	يجي بن أكثم التميمي
٢٤٥	يجي بن شرف الدين النووي
٥٣٨	يجي بن زياد المعروف بالفراء
٣٣٦	يعقوب بن إسحاق المعروف بابن السكبت
٦٢٥	يوسف بن يحيى المغامي
٤٦٨ ، ٢٦٦ ، ٢٥٤	يوسف بن أبي بكر السكاكي
٣٠٨ ، ٢١٧	يوسف بن عبدالله بن عبد البر الترمي (أبو عم)
٥٧٩	يونس بن حبيب الضبي
٢٤٠	يوسف بن سليمان الشتمري المعروف بالأعلم

# **المصادر والمراجع**

## فهرس المصادر والمراجع

### ١ - المخطوطات

- الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى للقاضي ابن العربي، مخطوط بجامعة الملك سعود بالرياض رقم التصنيف: «<sup>٢٤٠</sup> أب١»، مصورة عن المكتبة الكتبانية بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم: «٤٠٢»، بخط مغربي، أوراقها: ١١٤ لـ ٣١ س.
- إبكار الأفكار في أصول الدين لسيف الدين الأمدي، مخطوط بقسم المخطوطات بجامعة الملك سعود بالرياض تحت رقم: «م. ٢٤٠ س» له نسختان: الأولى: مصورة عن مكتبة فيض الله بركيا تحت رقم: «١١٠١» بخط نسخ حسن، أوراقها: ١٨٣ لـ ٢١، ناقص منها الجزء الأول، والثانية: مصورة عن أبياصوفيا تحت رقم: «٢١٦٥، ٢١٦٦» في جزئين كاملة، بخط نسخ معتمد عليهما بعض التمليلات أوراقها: «٤٩١ لـ ٤٩١»، س. ٢٥.
- تفسير الطّيبي المسمى: «الكتب بفتح الغيب في الكشف عن قناع الريب» مخطوط بالخزانة الحسينية بالقصر الملكي بالرباط تحت رقم: «١١١٢٧ ز» في أربع مجلدات، بخط مغربي جيد.
- تفسير ابن عرفة. مخطوط بمكتبة المسجد النبوى الشريف بالمدينة المنورة تحت رقم: «٦٢١ لـ ٦٢١»، بخط مغربي جيد.
- التبيان في علمي المعانى والبيان مخطوط بقسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض له ثلات نسخ تحت رقم: «٩٩٤، ١٥٢، ٤٦٠٦» للأوليان: مصورة عن مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة تحت رقم «١٠» بلاغة، الأولى: أوراقها: «٢٣٨ لـ ١١»، س. ١١، خط نسخي، والثانية: أوراقها: «٢٢٧ لـ ١١»، س. ١١ خط نسخي أيضاً. والثالثة: مصورة عن مكتبة ولي الدين جار الله بخط تعليق تحت رقم: «٢٨٣٩» بلاغة، أوراقها: «٦٥ لـ ٦٥»، س. ٢٩.
- تهذيب المدونة والمختلطة للبراذعي مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: «٤٨٣٤٠ م».

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- التبصرة في شرح المدونة للّخمي مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: «١٩٧٧٢».
- التعريف والإعلام فيها وقع منها من أسماء الأعلام مخطوط بمكتبة الشيخ محمد الأنصاري بالمدينة المنورة.
- التحصليل في اختصار المحصول لأبي محمد جعفر بن أحمد المعروف بالسراج مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: «٩٢٩٠».
- شرح الحاصل من المحصل لأبي طاهر بن سرور، مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم «٩٢٩٠».
- شرح كتاب سيبويه للصفار، مخطوط بقسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، تحت رقم: «ف ٢٠٥».
- شرح المعالم الفقهية في أصول الفقه لابن التلمساني مخطوط بدار الكتب الوطنية تحت رقم: «١٤٩١٩».
- كتاب الفقه لابن يونس مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس تحت رقم: «٥٧١٢».
- مختصر ابن عرفة الفقهي مخطوط بدار الكتب الوطنية - بتونس في أربعة أجزاء تحت رقم: «١٠٨٤٤-١٠٨٤٧».
- المرقبة العليا في تعبير الرؤيا لابن راشد القفصي، مخطوط تحت رقم: «٢٧٦٦» عقائد، بدار الكتب الوطنية - بتونس، أرواقها: «١٨٨»، س ٢٢، بخط مغربي جيد مقروء.
- المقترح في شرح الإرشاد لابن أبي المرأة، مخطوط بدار الكتب الوطنية - بتونس تحت رقم: «٢٠٠٧٣».
- المسائل والأجوبة لابن السيد مخطوط بقسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض تحت رقم: «ف ٦٠٣٩».
- الصباح لابن مالك مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض تحت رقم: «١٧١٤».

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

### ب - المطبوعات

- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي، تحقيق / علي بن محمد البحاوي ، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- إحكام الفصول في أحكام الأصول لأبي الوليد الجاجي ، تحقيق / عبدالمجيد تركي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ، الناشر دار الغرب الإسلامي .
- أحكام القرآن لعلي بن محمد المعروف بالكيابا الهراس ، تحقيق / موسى بن محمد ، والدكتور عزت عطية ، الناشر دار الكتب الحديثة لصاحبها توفيق عفيفي - بمصر .
- الإحکام في أصول الأحكام لسیف الدین الأمدی ، تعلیق الشیخ / عبدالرزاق عفیفی ، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ ، الناشر المکتب الإسلامي - بيروت .
- إملاء ما منّ به الرحمن من وجوه الإعراب ، والقراءات في جميع القرآن لأبي البقاء عبدالله العُکبَرِی ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م الناشر دار الكتب العلمية - بيروت .
- الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش الأننصاري ، تحقيق / الدكتور عبدالمجيد قطامش ، الطبعة الأولى دار الفكر - بدمشق ، الناشر مركز البحث العلمي ، وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة .
- الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاچب ، تحقيق / الدكتور موسى العليلي - مطبعة العانی - بغداد .
- أوضح المسالك إلى ألفيه ابن مالك لأبي محمد عبدالله بن هشام ، وبهامشه عدّة المسالك إلى تحقيق أوضح المسالك لمحمد محی الدين عبدالحميد ، الطبعة الخامسة ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحوين : البصريين ، والковفيين للشيخ أبي

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

البركات الأنباري النحوي، وبهامشه الإنصاف من الإنصاف لـ محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة التجارية الكبرى لصاحبي مصطفى محمد - بمصر، الناشر دار إحياء التراث العربي.

- الأمالي النحوية «أمالي القرآن الكريم» لـ ابن الحاجب، تحقيق / هادي حسن حُودي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، الناشر عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية - بيروت.

- الأعلام لـ خير الدين الزركلي، الطبعة السابعة ١٩٨٦م، الناشر دار الملايين - بيروت.

- الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق / محمد زهري، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.

- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار، وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معانٍ الرأي، والأثار، لـ ابن عبد البر النمرى المالكى، تحقيق / علي النجدي ناصف - الناشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - بمصر.

- إحياء علوم الدين لـ الإمام أبي حامد الغزالى، وبذيله كتاب المغني عن جمل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار للعلامة أبي الفضل عبد الرحيم العراقي، الناشر دار الندوة الجديدة - بيروت.

- اشتقاد أسماء الله الحسنى لأبي القاسم عبد الرحمن الزجاجي، تحقيق / الدكتور عبد الحسين مبارك، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، الناشر مؤسسة الرسالة - بيروت.

- الأزهية في علوم الحروف لـ علي بن محمد الهروي، تحقيق / عبد العين الملوحي ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م، الناشر جمعـ اللغة العربية - بدمشق.

- الأمالي لأبي علي القالي البغدادي، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م دار الحديث للطباعة، والنشر، والتوزيع.

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام للعلامة ابن دقيق العيد، وبحاشيته العُدَّة عليه للعلامة محمد بن اسماعيل الأمير الصناعي، تحقيق / علي الهندي، الطبعة ١٩٧٩هـ، المطبعة السلفية، ومكتبتها - القاهرة.
- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء للدكتور / مصطفى الخن، الطبعة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م - مؤسسة الرسالة.
- الاستغناء في أحكام الاستثناء لشهاب الدين القرافي، تحقيق / الدكتور طه محسن - الطبعة ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م، مطبعة الإرشاد - بغداد.
- أسباب النزول لأبي الحسن علي النيسابوري الواحدي، الطبعة ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م، دار الكتب العلمية - بيروت.
- إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس، تحقيق / الدكتور زهير زاهد - مطبعة العاني - بغداد - الناشر وزارة الأوقاف، والشؤون الدينية العراقية.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشيخ محمد بن علي الشوكاني، الطبعة ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت.
- الإيضاح لناسخ القرآن، ومنسوخه لكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق / الدكتور أحمد فرات، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م، مطبع الرياض.
- أنوار البروق في أنواع الفروق المشهور بـ«البروق» للقرافي، وبذيله إدرار الشروق على أنواع الفروق لابن الشاط، وتهذيب الفروق، والقواعد السننية في الأسرار الفقهية للشيخ محمد بن علي المالكي . أشرف على طبعه الدكتور محمد رؤاس قلعة جي ، دار المعرفة - بيروت - الناشر مكتبة عباس الباز، المروءة، مكة المكرمة.
- أصول الفقه مباحث الكتاب، والسنة للبوطي ، دار الفكر.
- الإرشاد لأبي المعالي عبدالله المعروف بإمام الحرمين، تحقيق / الدكتورين محمد

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- موسى، علي عبدالمجيد، الطبعة ١٣٦٩هـ/١٩٥٠م، الناشر مكتبة الحانجي - بمصر.
- إشارة التعين في تراجم النحاة، واللغويين، لعبدالباقي اليهاني، تحقيق / عبدالمجيد دباب، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، الناشر شركة الطباعة العربية السعودية - بالرياض.
- الإنصاف فيما يجب اعتقاده، ولا يجوز الجهل به، للقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني، تحقيق / محمد زاهد الكوثري، الطبعة الثانية ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م، الناشر مؤسسة الحانجي - بمصر.
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، وبهامشه الاستيعاب في أسماء الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي ، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ، مطبعة السعادة - بمصر، الناشر دار صادر - بيروت.
- إنباه الرُّوَاه على أنباه النحاة، لأبي الحسن علي بن يوسف القسطاني ، تحقيق / محمد أبوالفضل إبراهيم، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، الناشر دار الفكر العربي - بمصر، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- أعلام ليبيا، لطاهر أحمد الزاوي ، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ/١٩٦١م - طرابلس - ليبيا.
- الإبانة عن معانٍ القراءات المكية بن أبي طالب القيسي ، تحقيق / محى الدين رمضان، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، الناشر دار المأمون للتراث - دمشق.
- إكمال إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم ، لأبي عبدالله محمد الأبي المالكي ، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ مطبعة السعادة - بمصر، طبعت على نفقة سلطان المغرب الحسن بن محمد.
- الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى للشيخ أبي العباس أحمد بن خالد الناصري ، تحقيق / الأستاذين، جعفر الناصري ، محمد الناصري ، الطبعة

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- . الناشر دار الكتاب - بالدار البيضاء ، بالمغرب .
- الأذكار المختبة من كلام سيد الأبرار للإمام أبي زكريا يحيى التوسي - الناشر دار الرشد للنشر والتوزيع - الرياض .
- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر للشيخ / أحمد عبد الغني الشهير بالبناء ، تصحيح / علي محمد الضباع ، دار الندوة الجديدة - بيروت .
- أصول الإمام السرخسي لأبي بكر محمد السرخسي ، تحقيق / أبي الوفاء الأفغاني ، الناشر لجنة إحياء المعرفة النعيمية - حيدرآباد الدكن - بالهند ، ودار المعرفة - بيروت .
- أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الجوزي ، تحقيق / طه عبد الرؤوف ، الطبعة ١٩٧٣ م ، دار الجليل - بيروت .
- أصول الدين لأبي منصور عبدالقاهر البغدادي - الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م الناشر دار الكتب العلمية - بيروت .
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، تحقيق / الأستاذ محمد علي النجار ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، الناشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر .
- البرهان في أصول الفقه للإمام الجويني ، تحقيق / الدكتور عبدالعظيم الديب ، الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ ، الناشر دار الأنصار - بالقاهرة .
- البرهان في علوم القرآن للإمام محمد بن عبدالله الزركشي ، تحقيق / محمد أبوالفضل إبراهيم ، الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ / ١٩٧٢ م ، الناشر دار المعرفة للطباعة ، والنشر - بيروت .
- البسيط في شرح جمل الزجاجي لابن أبي الربيع عبيد الله القرشي الاشبيلي تحقيق ودراسة / الدكتور عياد بن عبد الشبيتي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ، دار

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

الغرب الإسلامي - بيروت .

- البلقة في ترجم أئمة النحو واللغة لمجد الدين محمد الفيروز آبادي ، تحقيق / محمد المصري ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م - منشورات مركز المخطوطات والتراجم بالكويت .
- البيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات ابن الأثباري ، تحقيق / الدكتور طه عبدالحميد ، الطبعة ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م ، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- البيان والتحصيل والشرح ، والتوجيه ، والتعليق في مسائل المستخرجة المعروفة بـ«العتبة» لأبي الوليد ابن رشد القرطبي ، تحقيق الأستاذين / محمد العرايشي ، أحمد الحبابي ، الطبعة ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- البداية والنهاية للحافظ إسماعيل بن كثير ، تحقيق / الدكتور طه الرئيسي ، الطبعة الأولى ، الناشر دار الكتب الحديثة - بمصر .
- بغية الوعاء في طبقات اللغويين ، والنحاء للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، الناشر المكتبة العصرية للطباعة ، والنشر والتوزيع - بيروت .
- بغية الملتمس للضبيّ ، الطبعة ١٩٦٧م ، دار الكتاب العربي ، الناشر مكتبة ابن تيمية - بالرياض .
- تفسير الطبرى المسمى : «جامع البيان عن تأويل آى القرآن» الطبعة الثالثة ١٩٨٨هـ / ١٩٦٨م ، شركة مكتبة ومطبعة البابى الحلبي وأولاده - بمصر .
- تفسير أبي حيان المسمى : «البحر المحيط» ، وبهامشه تفسير النهر الماد من البحر المحيط له ، والدر اللقيط من البحر المحيط لتلميذه أحمد القيسى ، الناشر مكتبة ومطبعة النصر الحديثة - بالرياض .
- تفسير ابن عطية المسمى : «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» تحقيق / المجلس

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- العلمي بفاس، الطبعة ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م - مطبع فضاله - بالمغرب، الناشر وزارة الأوقاف المغربية.
- تفسير القرطبي المسمى : «الجامع لأحكام القرآن»، الطبعة ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر - وزارة الثقافة المصرية، الناشر دار الكتاب العربي - بالقاهرة.
- تفسير الواحدى المسمى : «الوسيط في تفسير القرآن المجيد» تحقيق / محمد حسن الرفيقي ، الطبعة ١٤٠٦هـ - الناشر وزارة الأوقاف المصرية - القاهرة.
- تفسير الفخر الرازي المسمى : «مفاتيح الغيب»، الطبعة الثانية، الناشر دار الكتب العلمية - بطهران.
- تفسير الزمخشري المسمى : «الكتشاف عن حقائق التنزيل ، وعيون الأقاويل في وجوه التأويل» وبحاشيته كتاب الإنصاف لابن المنير المالكي ، وتنزيل الآيات على الشواهد من الآيات لمحب الدين أفندي ، تحقيق / محمد الصادق قمحاوى ، الطبعة الأخيرة ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - بمصر.
- تفسير ابن تيمية : «دقائق التفسير» تحقيق الدكتور / محمد السيد الجليند، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، الناشر دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، ومؤسسة علوم القرآن - بيروت.
- تفسير النيسابوري المسمى : «غرائب القرآن ، ورغائب الفرقان» تحقيق / إبراهيم عطوة، الطبعة الأولى ١٩٨٤هـ/١٩٦٤م شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- تفسير ابن كثير المسمى : «تفسير القرآن العظيم» الطبعة ١٣٨٨هـ/١٩٦٩م، الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- تفسير الألوسي المسمى : «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني» الطبعة

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- الرابعة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م إدارة الطباعة المئيرية - الناشر دار إحياء التراث.
- تفسير ابن القيم المسمى : «التفسير القيم» تحقيق / محمد حامد فيفي ، مكتبة السنة المحمدية - بمصر.
- تفسير السيوطي المسمى : «الدر المثور في التفسير بالمؤثر» الناشر محمد أمين دمج - بمصر.
- تفسير القاسمي المسمى : «محاسن التأويل» تحقيق الدكتور / محمد زرزور - دار التراث العربي - القاهرة.
- تفسير ابن عاشور المسمى : «التحرير والتنوير» الطبعة الأولى ١٩٨٤م ، الناشر الدار التونسية - بتونس.
- تفسير الشوكاني المسمى : «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراءة من علم التفسير» الطبعة الثانية ١٩٦٤هـ / ١٩٨٢م ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- تفسير أبي حاتم الرازي المسمى : «تفسير القرآن العظيم» تحقيق / الدكتور حكمت ياسين الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ الناشر، مكتبة الدار بالمدينة المنورة؛ مكتبة طيبة بالرياض ، مكتبة ابن القيم بالدمام.
- تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، الناشر دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ، تحقيق / أحمد صقر ، الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م الناشر دار التراث - القاهرة.
- تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد لابن مالك ، تحقيق / محمد بركات الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر - الناشر دار الكاتب العربي.

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- تاريخ الجزائر العام لعبدالرحمن الجيلالي، الطبعة الثانية هـ١٣٨٥ / مـ١٩٦٥ مكتبة الشركة الجزائرية - الجزائر - الناشر دار مكتبة الحياة - بيروت.
- تاريخ المغرب العربي في سبعة قرون لمحمد العامری ، الناشر الشركة التونسية للتوزيع .
- تاريخ الدولتين الحفصية والموحدية لمحمد بن ابراهيم اللؤلؤي الزركشي، تحقيق / محمد ماضور - الناشر المكتبة العتيقة - بتونس.
- تاريخ الدول الإسلامية والأسر الحاكمة للدكتور أحمد سعيد ، دار المعارف - بمصر.
- تاريخ الأمم ، والملوك لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى - دار الفكر - بيروت.
- توشيح الديباج وحلية الابتهاج لبدر الدين القرافي ، تحقيق / أحمد الشتيوي ، الطبعة الأولى هـ١٤٠٣ / مـ١٩٨٣ - دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- تاريخ ابن خلدون المسمى : «كتاب العبر، وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر» الطبعة الخامسة هـ١٣٩١ / مـ١٩٧١ ، منشورات مؤسسة الأعلمى للمطبوعات - بيروت.
- التاريخ الكبير للإمام محمد بن اسماعيل البخاري ، طبع بإشراف السيد هاشم الندوى مدير دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد - بالهند.
- تفسير أسماء الله الحسنى لأبي إسحاق الزجاج ، تحقيق / أحمد يوسف الدقاد ، الطبعة الخامسة هـ١٤٠٦ / مـ١٩٨٦ الناشر دار المأمون للتراث - بدمشق.
- التحصيل في اختصار المحصول في أصول الفقه لسراج الدين الأرموي ، دراسة وتحقيق / الدكتور عبدالمجيد أبوزنيد ، الطبعة الأولى هـ١٤٠٨ / مـ١٩٨٨ ، مؤسسة الرسالة .
- تاريخ الأدب العربي لبروكليمان ترجمة الدكتور / رمضان عبدالتواب ، الطبعة الثانية -

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

الناشر دار المعرف .

- التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني، صصحه أوتوبيرنز الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م - الناشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- التبصرة في القراءات السبع لمكيٌّ بن أبي طالب - الدار السلفية بومباي - الهند .
- تهافت الفلاسفة للإمام الغزالى، تحقيق / موريس بوج ، الطبعة الثالثة ١٩٨٢م ، الناشر دار المشرق - بيروت .
- التمهيد في أصول الفقه لمحفوظ بن أحمد الكلوذانى الحنبلي ، تحقيق الدكتور / مفید محمد ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م - دار المدنى - الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - بمكة المكرمة .
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لعرفة أعلام مالك ، للقاضي عياض ، تحقيق الدكتور / أحمد محمود ، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت ، ودار مكتبة الفكر - طرابلس - ليبيا .
- تهذيب التهذيب لابن الحجر العسقلاني ، الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدرآباد - بالهند - الناشر دار صادر - بيروت .
- تعريف الخلف ب الرجال السلف لأبي القاسم محمد الحفناوى ، تحقيق / محمد أبو الأجنان ، وعثمان بطيخ ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م الناشر مؤسسة الرسالة - بيروت ، والمكتبة العتيقة - بتونس .
- تذكرة النحاة لأبي حيان الجياني ، تحقيق الدكتور / عفيف عبد الرحمن الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، الناشر مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- تاريخ المغرب الكبير للدكتور / عبد العزيز سالم الطبعة ١٩٦٦م ، الناشر الدار القومية للطباعة ، والنشر بالمغرب .

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- جمهرة اللغة لابن دريد، الطبعة الأولى ١٣٤٥هـ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد - باهند، الناشر دار صادر - بيروت.
- الجرح والتعديل للإمام ابن أبي حاتم الرازى ، الطبعة الأولى ١٣٧٢هـ / ١٩٥٣م ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدرآباد - باهند.
- الجمل في المنطق لأفضل الدين الخونجى ، تحقيق وتقديم / سعد غراب ، شركة مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية - تونس.
- الجمل في النحو لأبي إسحاق الزجاجى ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الجمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي ، تحقيق الدكتور/ فخر الدين قباوه ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الحال السنديسي في الأخبار التونسية لمحمد بن محمد الأندلسى الوزير السراج ، تحقيق / محمد الحبيب الهيلة ، الطبعة الأولى ١٩٨٥م دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- حرز الأمانى ووجه التهانى في القراءات السبع للإمام الشاطبى وبذيله الدرة المضيئة في القراءات الثلاث لابن الجزرى ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م - دار الكتاب النفيسي للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت .
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر ، والقاهرة للإمام السيوطي ، تحقيق / محمد أبوالفضل إبراهيم ، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ / ١٩٦٨م ، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركاه .
- حاشية التفتازانى ، والجرجاني على مختصر المتهى الأصولي لابن الحاجب ، وبهامشه حاشية المروي على حاشية الجرجانى - الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م - دار الكتب العلمية - بيروت .

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- خلاصة تاريخ تونس لحسن بن عبدالوهاب، الطبعة الثالثة - الناشر دار الكتب العربية الشرقية - بتونس.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبدالقادر البغدادي تحقيق / عبدالسلام هارون، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ / ١٩٨١م، الناشر مكتبة الخانجي بمصر.
- الخصائص لابن جنيّ، تحقيق / محمد علي النجار، الطبعة الثانية، الناشر دار المدى للطباعة، والنشر - بيروت.
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأحمد الأنصاري ، الطبعة الأولى ١٣٠١هـ، المطبعة الكبرى ببولاق - بمصر.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني، تقديم / محمد سيد جاد الحق ، الناشر دار الكتب الحديثة - بمصر.
- دراسات في تاريخ المغرب والأندلس للدكتور / أحمد العبادي ، الطبعة ١٩٨٢م، الناشر مؤسسة شباب الجامعة للطباعة، والنشر والتوزيع - بالاسكندرية.
- ديوان معن بن أوس المازني، صنعه الدكتور / نوري قيس ، وحاتم الصامن ، الطبعة الأولى ١٩٧٧م مطبعة دار الجاحظ - بغداد.
- ديوان أبي النجم ، صنعه علاء الدين أغأا، الطبعة ١٤٠١هـ / ١٩٨١م النادي الأدبي - بالرياض.
- ديوان النابغة الذبياني ، تحقيق وشرح / أكرم البستاني ، دار صادر - بيروت.
- ديوان الأمير شهاب الدين أبي الفوارس سعد بن محمد المعروف بـ«حيص بيص» تحقيق وشرح / مكي السيد جاسم ، وشاكر هادي شاكر، الطبعة ١٩٧٤م، منشورات وزارة الاعلام بالجمهورية العراقية .
- دلائل الإعجاز لعبدالقاهر الجرجاني قرأه وعلق عليه / محمود محمد شاكر، الناشر

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- مكتبة الحانجي - بالقاهرة .
- ديوان جرير، تحقيق الدكتور / نعман محمد طه - دار المعارف - بمصر .
- ديوان الأخطل ، تحقيق الدكتور / فخر الدين قباوه ، دار الأصمسي - بحلب .
- ديوان الطرماح ، تحقيق الدكتور / عزة حسن ، الطبعة ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م . مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم - بدمشق .
- ديوان المعاني لابن هلال العسكري ، الطبعة ١٣٥٢ هـ ، الناشر مكتبة القدسى - بالقاهرة ، ومكتبة الأندلس - ببغداد .
- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب لابن فرحون المالكي ، تحقيق / محمد الأحمدي ، مكتبة دار التراث للطبع ، والنشر - القاهرة .
- ديوان أبي الأسود الدؤلي ، تحقيق / الشيخ محمد حسن آل ياسين - الناشر مكتبة النهضة - بغداد .
- زاد المعاد في هدي العباد لابن القيم الجوزي ، تحقيق / شعيب الأرنؤوط ، وعبدالقادر الأرنؤوط ، الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م ، الناشر مؤسسة الرسالة ، ومكتبة المنار الإسلامية .
- السلطنة الخصبة تاريخها السياسي ودورها في المغرب الإسلامي لمحمد العروسي المطوي ، الطبعة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- السنن للحافظ سعيد بن منصور / تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٢ م ، الدار السلفية بيومبای - الهند .
- السنن الكبرى للإمام البيهقي ، الطبعة الأولى ١٣٤٦ هـ ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد - بالهند .

## تابع - فهرس المصادر والراجع

- سير أعلام النبلاء للإمام الحافظ الذهبي، تحقيق / شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقاوي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- سر صناعة الإعراب لابن جيني دراسة وتحقيق الدكتور / حسن هنداوي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، دار القلم - دمشق.
- سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي محمد عبد الملك بن هشام، راجعها، محمد محيي الدين عبدالحميد، الطبعة ١٣٥٦هـ/١٩٣٧م، دار الفكر - بيروت.
- سنن أبي داود، مراجعة محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر دار إحياء السنة النبوية، ودار الفكر - بيروت.
- سنن الترمذى ، مراجعة عبد الرحمن عثمان ، مطبعة الفجالة الجديدة ، بمصر ، الناشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة لصاحبها محمد عبد المحسن الكتبى .
- سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي ، وحاشية الإمام السندي ، تصحيح جماعة من العلماء ، الطبعة ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م - الناشر دار الفكر - بيروت .
- سنن ابن ماجة ، مراجعة محمد فؤاد عبد الباقي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - بمصر .
- سنن الدارمي ، الطبعة ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م ، الناشر دار الفكر - القاهرة .
- السبعة في القراءات لأحمد بن موسى المعروف بابن مجاهد ، تحقيق الدكتور / شوقي ضيف ، الناشر - دار المعارف - بمصر .
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية للشيخ محمد مخلوف ، الطبعة الثانية ، المطبعة السلفية ومكتبتها - الناشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان ، والبديع لسعد الدين التفتازاني الطبعة ١٣٣٠هـ ، مطبعة السعادة - بمصر .

## تابع - فهرس المصادر والرجوع

- شرح التلخيص في علوم البلاغة للإمام جلال الدين الفزوي، الطبعة الأخيرة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - بمصر.
- شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق الدكتور / عبدالمنعم هريري - دار المأمون للتراث - الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة.
- شرح الكافية في النحو لابن الحاجب للشيخ الاستاذ أبي النحوي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م - دار الكتب العلمية - بيروت .
- شرح أسماء الله الحسنى للإمام الفخر الرازى ، تعلیق / طه عبد الرؤوف الطبعة ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م ، منشورات مكتبة الكليات - القاهرة .
- شرح مختصر ابن الحاجب الأصولي لأبي الثناء محمود الأصفهانى ، تحقيق الدكتور / محمد مظہر بقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، دار المدى للطباعة والنشر والتوزيع . الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى - بمكة المكرمة .
- شرح ديوان أمرىء القيس ، تحقيق / محمد أبوالفضل ، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م - دار المعارف - بمصر .
- شرح ديوان المتنبي للخطيب التبريزى ، تحقيق / محمد عزام ، الناشر دار المعارف - بمصر .
- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ، تحقيق / علي محمد النجاري ، الطبعة ٤ ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م ، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- شرح عمدة الحافظ وعمدة اللافظ لابن مالك ، تحقيق / عدنان الدوري ، الطبعة ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م ، مطبعة العاني - بغداد ، الناشر وزارة الأوقاف العراقية .

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- شرح تنقية الفصول في اختصار المحسوب في الأصول لأبي العباس أحمد القرافي، الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م - الناشر مكتبة الكليات الأزهرية، ودار الفكر - القاهرة.
- شرح العقيدة الطحاوية لعلي بن علي العزّ الحنفي ، تحقيق / جماعة من العلماء ، وخرج أحاديثها / محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الرابعة ١٣٩١هـ ، المكتب الإسلامي - دمشق .
- شرح التلويح على التوضيح لتن التنقية في أصول الفقه لسعد الدين التفتازاني ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- شرح ديوان الحماسة للشيخ أبي زكريا يحيى التبريزـي - الناشر عالم الكتب - بيروت .
- شرح صحيح الإمام مسلم للإمام النووي ، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م - دار الفكر - بيروت .
- شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار المعذري ، تحقيق الدكتور عبدالكريم عثمان ، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ / ١٩٦٥م ، الناشر مكتبة وهبة - بمصر .
- سذرات الذهب في أخبار من ذهب للمؤرخ عبدالحـيـي بن العـمـاد الحـنـبـلـي - الناشر المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت .
- شرح شواهد المـغـنـي لـجلـالـ الدـيـنـ عـبدـالـرـحـمـنـ السـيـوطـيـ ، تـحـقـيقـ الشـيـخـ /ـ مـحـمـدـ الشـنقـيـطـيـ - النـاـشـرـ لـجـنـةـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ .
- شرح فتح القدير لمحمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفي ، ومعه حاشيتي البابرنـيـ ، وسعـديـ حـلـيـ ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ ١٣٨٩ـهـ /ـ ١٩٧٠ـمـ ، شـرـكـةـ مـكـتـبـةـ وـمـطـبـعـةـ مـصـطـفـىـ الـبـابـيـ الـحـلـبـيـ وأـوـلـادـهـ - بمـصـرـ .
- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط ، وحمايته من الإسقاط والسقط لأبي عمرو

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- المعروف بابن الصلاح، دراسة وتحقيق / موفق عبدالقادر، الطبعة ٤١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- صحيح الإمام مسلم، تحقيق وترتيب / محمد فؤاد عبدالباقي ، الطبعة الأولى ١٣٧٥هـ / ١٩٥٥م ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- صحيح الإمام البخاري «مشكول» الطبعة ١٣١١هـ ، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده - القاهرة، الناشر مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - بمصر.
- الضوء اللامع في حласن القرن التاسع للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
- ضعيف الجامع وزيادته «الفتح الكبير» لناصر الدين الألباني ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م ، الناشر المكتب الإسلامي - بيروت.
- طبقات المفسرين للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق / علي محمد عمر ، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م ، الناشر مكتبة وهبة - القاهرة.
- طبقات المفسرين لمحمد علي الداؤدي ، تحقيق / علي محمد ، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م ، الناشر مكتبة وهبة - بمصر.
- طبقات النحوين واللغويين لأبي بكر محمد الزبيدي ، تحقيق / محمد أبوالفضل إبراهيم ، الطبعة الثانية - الناشر دار المعارف.
- طبقات الشافعية الكبرى لشيخ الإسلام عبد الوهاب السبكي ، الطبعة الأولى ، المطبعة الحسينية بمصر ، الناشر المكتبة السننية الإسلامية بالغرب العربي .
- طبقات الشافعية لجمال الدين عبد الرحيم الأسنوي ، تحقيق / عبدالله الجبوري ، الطبعة ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، الناشر دار العلوم للطباعة والنشر.
- طبقات الشعراء أو الشعراء لابن قتيبة ، تحقيق الدكتور / مفيد قمحة ،

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- الطبعة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م دار الكتب - بيروت، الناشر دار الباز بمكة المكرمة.
- طبقات الأولياء لابن الملقن - تحقيق / نور الدين شربية، الطبقة الأولى  
١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م الناشر مكتبة الخانجي - بمصر.
- عنوان الدرائية فيما عُرف من العلماء في المائة السابعة بجامعة للغُربني تحقيق / عادل نويهض، الطبعة الثانية ١٩٧٩ م، منشورات دار الأفاق الحديثة - بيروت.
- العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتورين / مهدي المخزوسي، إبراهيم السامرائي، الطبعة ١٩٨٢ م الناشر دار الرشيد للنشر - بغداد.
- العبر في خَبَرِ مَنْ غَرَّ لِحَافِظِ الْذَّهْبِيِّ، تحقيق / محمد زغلول، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت.
- العقد الفريد لأحمد بن عبدربه، تحقيق الدكتور / مفید محمد قمیحة، الطبعة دار الكتب العلمية، الناشر مكتبة المعارف - الرياض.
- الغنية «فهرست لشيوخ القاضي عياض» تحقيق / ماهر جرار الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م، دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- غایة النهاية في طبقات القراء لابن الجزری عني بنشره / ج. برجستاسر الطبعة الأولى ١٣٥٢ هـ / ١٩٣٣ م، الناشر مكتبة الخانجي - بمصر.
- الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية لأبي العباس أحمد بن الحسين بن القنفذ القسنطيني، تحقيق / محمد الشاذلي النيفر، وعبدالمجيد التركي، الناشر الدار التونسية - بتونس.
- فهرس منتخبات من نوادر المخطوطات بالخزانة الحسينية بالرباط، طبعة ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م.
- فصل المقال في شرح كتاب الأمثال لأبي عبيد البكري تحقيق / الدكتورين إحسان

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- عباس، عبدالمجيد عابدين، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- فوات الوفيات نحمد شاكر الكتبى ، تحقيق الدكتور / إحسان عباس ، الناشر دار صادر - بيروت .
- فهرسة ابن خير الأشبيلي عن شيوخه ، تحقيق / فرنسيشكه زيدين ، وخليان طرغوه ، الطبعة ١٨٩٣م ، مطبعة قومش بسرقسطه ، الناشر المكتب التجارى - بيروت ، مكتبة المثنى - بغداد ، ومؤسسة الخانجي - القاهرة .
- فهرس الرصاع لأبي عبدالله محمد الانصارى ، تحقيق / محمد العنابي - الناشر ، المكتبة العتيقة - بتونس .
- الفصل في الملل والأهواء والنحل لأبي محمد علي بن حزم الظاهري وبهامشه كتاب الملل والنحل للشهرستانى ، الناشر مكتبة خياط - بيروت .
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني - طبع تحت إشراف / محمد محب الدين الخطيب ، وقصى محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوى ، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ/١٩٧٢م ، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- الفرق بين الفرق لعبدالقاهر الاسفرايني ، تحقيق / محمد محي الدين عبدالحميد ، الناشر دار المعرفة للطباعة ، والنشر - بيروت .
- الفلك الدائر على المثل السائر لابن أبي الحميد ، تحقيق الدكتورين / أحمد الحوفي ، وبدوي طبابة ، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م ، منشورات دار الرفاعي - بالرياض .

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- قبائل العرب لعبد الوهاب منصور، الطبعة ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م، المطبعة الملكية، بالرباط.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعزّ ابن عبد السلام، دار المعرفة - الناشر المكتبة التجارية الكبرى لصاحبها مصطفى محمد - بمصر.
- قانون التأويل لأبي بكر ابن العربي، تحقيق / محمد السليماني، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، الناشر دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ومؤسسة علوم القرآن - بيروت .
- الكامل للإمام أبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق / محمد أحمد الدالي الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي ، الطبعة الثانية - المقرب لابن عصفور، تحقيق/ أحمد الجواري، وعبد الله الجبوري ، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م، مطبعة العاني - بغداد، الناشر وزارة الأوقاف العراقية.
- المستدرك على الصحيحين لأبي عبدالله الحاكم اليسابوري، وبنديله التلخيص للحافظ الذهبي - الناشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- المتقدى شرح موطأ الإمام مالك لأبي الوليد الباجي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م - مطبعة السعادة - بمصر .
- معانى القرآن لأبي زكريا يحيى الفراء ، الطبعة الثانية ١٩٨٠م ، الناشر عالم الكتب - بيروت .
- المؤنس في أخبار أفريقيا وتونس لأبي عبدالله محمد بن أبي الدنيا تحقيق / محمد شمام ، الطبعة الثالثة - الناشر المكتبة العتيقة - بتونس .
- معنى الليب عن كتب الأغاريب لابن هشام ، تحقيق الدكتور / مازن المبارك ،

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- ومحمد علي، مراجعة / سعيد الأفغاني، الطبعة الثالثة ١٩٧٢ م - الناشر دار الفكر.
- مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، تحقيق الدكتور / محمد فؤاد سرگين ، الناشر مكتبة الخانجي - بمصر.
- مفتاح العلوم لأبي يعقوب السكاكى ، شرح الأستاذ / نعيم زرزور الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م - دار الكتب العلمية - بيروت.
- المقتصب لأبي العباس المبرد ، تحقيق / محمد عضيمة ، الطبعة ١٣٩٩هـ ، الناشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - بمصر.
- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس ، الطبعة ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦ م دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، وبها مقدمات ابن رشد.
- المغني مع الشرح الكبير لأبي محمد عبدالله بن قدامة ، وشرحه لأبي الفرج عبدالرحمن بن قدامة ، بعنابة جماعة من العلماء ، الطبعة ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م - دار الكتاب العربي - بيروت.
- مغني الحاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهج للشريبي الخطيب ، الطبعة ١٣٧٧هـ / ١٩٥٨ م ، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، وأولاده - بمصر.
- معاني القرآن وإعرابه للزجاج شرح وتحقيق الدكتور / عبدالجليل شلبي منشورات المكتبة العصرية - بيروت.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام السخاوي ، تحقيق / عبدالله الصديق ، وعبدالوهاب عبداللطيف - الناشر مكتبة الخانجي - بمصر.
- الموضوعات لأبي الفرج ابن الجوزي ، تحقيق / عبد الرحمن عثمان ، الناشر المكتبة

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

السلفية بالمدينة المنورة.

- معاني الحروف لأبي الحسن علي بن عيسى الرمانى، تحقيق الدكتور عبدالفتاح شلبي ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، دار الشروق بجدة - بالسعودية .
- المغني للقاضي عبدالجبار المعتزلى ، تحقيق / عمر عزمي ، والدكتور / أحمد الأهوانى - المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر .
- مسند أبي يعلى الموصلى تحقيق / حسين سليم أسد ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م - الناشر دار المأمون للتراث - بيروت .
- المفصل في علوم العربية لأبي القاسم الزمخشري ، الطبعة الثانية - الناشر دار الجيل - بيروت .
- مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبدالعظيم الزرقاني - دار الفكر .
- جمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م ، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت .
- المصنف في الأحاديث والأشار للحافظ أبي بكر عبدالله بن أبي شيبة ، تحقيق / عبدالخالق الأفغاني ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م ، الدار السلفية بومباي - الهند .
- المواقفات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطئي عناية / الأستاذ محمد دراز الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال ، والأفعال ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر - بيروت ، ودار الفكر .
- النشر في القراءات العشر للحافظ محمد بن محمد الشهير بابن الجزري ، أشرف على طبعه / علي الصباغ ، الناشر دار الفكر للطباعة والتوزيع ، والنشر .

## تابع - فهرس المصادر والمراجع

- الناسخ والمنسخ لابن العربي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، مطابع فضالة - بالغرب .
- نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأحمدالمعروف ببابا التنبكتي ، تحقيق / أحمد الشتيوي ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- وفيات الأعيان وأنباء الزمان لابن خلkan ، تحقيق الدكتور / إحسان عباس ، الناشر دار الثقافة - بيروت .

## فهرس الموضوعات

### الصفحة

٧ - ٥ .....	مقدمة
القسم الأول: الدراسة، وفيه بابان، وخاتمة	
١٠ - ٩ .....	الباب الأول: دراسة حياته
١٢ - ١١ .....	الفصل الأول: عصره وفيه:
١٣ .....	١ - الحالة السياسية
٢٣ - ١٥ .....	٢ - الحالة العلمية
٢٩ - ٢٤ .....	الفصل الثاني: حياته، وأثاره، وفيه:
٣١ .....	١ - نسبة
٣٤ ، ٣٣ .....	٢ - مولده
٣٤ .....	٣ - نشأته
٣٥ .....	٤ - طلبه العلم
٣٦ ، ٣٥ .....	٥ - أعماله
٣٧ - ٣٦ .....	٦ - وفاته
٣٧ .....	٧ - شيوخه
٤١ - ٣٨ .....	٨ - تلاميذه
٤٤ - ٤١ .....	٩ - مؤلفاته
٤٧ - ٤٥ .....	١٠ - ذكره في المصادر
الباب الثاني: دراسة تفسيره	
الفصل الأول: مصادره، وفيه:	
٤٩ .....	مدخل إلى تفسيره
٥١ .....	أولاً: مصادره في التفسير، وعلومه
٥٦ - ٥٣ .....	ثانياً: مصادره في الحديث، وعلومه
٧٥ - ٧٧ .....	ثالثاً: مصادره في القراءات

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

رابعاً: مصادره في اللغة، وال نحو، والبلاغة	٨٥-٨١
خامساً: مصادره في علم الكلام	٨٧-٨٦
سادساً: مصادره الأصولية	٩٠-٨٧
سابعاً: مصادره الفقهية	٩٣-٩٠
ثامناً: مصادر متنوعة	٩٦-٩٣
<b>الفصل الثاني: منهجه في تفسيره، وفيه مباحث:</b>	
الأول: موقفه من التفسير بالتأثر	١٠٥-٩٩
الثاني: طريقة عرضه للقراءات	١١٠-١٠٦
الثالث: اعتماده على اللغة، وال نحو	١٢٢-١١١
الرابع: عنایته بالبلاغة	١٣٣-١٢٢
الخامس: موقفه من قضايا العقيدة، والرد على المخالفين	١٤٥-١٣٤
السادس: اعتماده على القواعد الأصولية	١٥٥-١٤٥
السابع: اهتمامه بالأحكام الفقهية	١٦٢-١٥٦
الثامن: عنایته بنكٰت، و دقائق التفسير	١٧٨-١٦٢
الحاديّة: القيمة العلمية لتفسيره	١٨٦-١٧٩
<b>القسم الثاني: التحقيق، ويشمل:</b>	
<b>أولاً: مقدمة التحقيق:</b>	
١ - تحقيق اسم الكتاب	١٨٩
٢ - توثيق نسبة الكتاب إلى المفسر	١٩٠-١٨٩
٣ - وصف نسخ الكتاب	١٩١-١٩٠
ثانياً: منهج التحقيق	١٩٥-١٩١
رابعاً: نهاج من صور المخطوطات	١٩٨-١٩٧
مقدمة المؤلف	٢١٨-١٩٩

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

### الاستعادة

٢٢١-٢١٩ .....	- معنى الاستعادة
	<b>البسملة</b>
٢٢٨-٢٢٢ .....	- مسألة كون الاسم هو المسمى ، أو غيره
٢٢٨ .....	- الحكمة من تقديم الاستعادة على البسملة
٢٣١-٢٢٨ .....	- معنى الرحمة
٢٣٣ .....	- كيف يفهم أنه أرحم الراхمين مع كثرة البلايا في الناس
٢٣٧-٢٣٤ .....	- الفرق بين لفظ : «الرحمن» ، ولفظ : «الرحيم»
٢٣٨-٢٣٧ .....	- الحكمة من تقديم لفظ : «الرحمن» على لفظ : «الرحيم»
٢٤١-٢٣٩ .....	- هل هناك ملازمة بين الحقيقة ، والمجاز؟ والإجابة على ذلك
٢٤٢-٢٤١ .....	- الاختلاف في صرف لفظ : «الرحمن» ، والإجابة عليه

## سورة أم القرآن

٢٤٥ ، ٢٤٤ .....	- معنى الألف ، واللام في قوله تعالى : ﴿الحمد لله﴾
٢٤٦-٢٤٥ .....	- ثبوت الحمد للمخلوق لا ينافي في العموم في قوله تعالى : ﴿الحمد لله﴾
٢٤٧ .....	- معنى قوله تعالى : ﴿إياك..﴾
٢٤٨-٢٤٧ .....	- قول الزمخشري : تقديم الضمير المنفصل المنصوب ، والمفعول الظاهر يدل على الحصر ، والجواب على ذلك

## سورة البقرة

٢٥٠ .....	- صحة الوقف على قوله : ﴿لا ريب فيه..﴾ مع الدليل
	- استدلال من يقول : إن الحرام ليس برزق بقوله تعالى :
٢٥٠ .....	﴿وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفَقُونَ﴾ والرَّد على ذلك

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

- الحكمة من تخصيص الختم بالقلب، والسمع، والغشاوة بالأبصار في قوله:  
٢٥٠ ..... ﴿ختم الله على قلوبهم..﴾
- معنى الزيادة في قوله: ﴿فزادهم الله مرضًا..﴾  
٢٥١ .....
- الخلاف في إطلاق صفة الترك على الله في قوله: ﴿وتركهم في ظلمات..﴾  
٢٥١ .....
- الحكمة من ذكر البرق في قوله: ﴿يُكاد البرق..﴾، ولم يذكر الرعد  
٢٥٢ .....
- الاختلاف في عطف الجملة الخبرية على الإنسانية، وبالعكس  
عند قوله: ﴿وبشر..﴾  
٢٥٥-٢٥٢ .....
- إذا عُرِّف جمع السلامـة بـ«أـل» أفادـ الكثـرة  
٢٥٥ .....
- قوله تعالى: ﴿جـنـاتـ..﴾ تـحـتـمـلـ التـوزـيعـ أوـ عـدـمـهـ  
٢٥٥ .....
- قوله: ﴿وـهـمـ فـيـهاـ..﴾ دـلـيـلـ لـمـ يـحـيـزـ مـجـيـءـ المـجـرـوـرـيـنـ مـتـلـاحـقـيـنـ  
٢٥٥ ..... منـ الـبـيـانـيـنـ
- سـبـبـ الـاسـتـغـنـاءـ بـجـمـعـ الـقـلـةـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿أـزـوـاجـ مـطـهـرـةـ..﴾ عنـ  
٢٥٥ ..... جـمـعـ الـكـثـرةـ
- المـقصـودـ بـالـصـفـاتـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿الـذـينـ يـنـقـضـونـ..﴾  
٢٥٧ .....
- الفـرقـ بـيـنـ الـعـطـفـ بـ«الـفـاءـ»، وـ«شـمـ» فيـ قـوـلـهـ: ﴿فـأـحـيـاـكـمـ..﴾  
٢٥٧ .....
- معـنىـ الـلـامـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿خـلـقـ لـكـمـ..﴾  
٢٥٧ .....
- قوله تعالى: ﴿مـاـ فـيـ الـأـرـضـ جـمـيـعـاـ..﴾ دـلـيـلـ عـلـىـ إـيـاثـةـ مـاـ فـيـ الـأـرـضـ  
٢٥٨ .....
- قوله تعالى: ﴿وـهـوـ بـكـلـ شـيـءـ عـلـيـمـ﴾ دـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ الـمـعـدـومـ لـيـسـ بـ«شـيـءـ»  
٢٥٨ .....
- وهـلـ لـمـعـدـومـ تـقـرـرـ فـيـ الـعـدـمـ أـولـاـ؟ عـلـىـ قـوـلـيـنـ  
٢٥٩ .....
- الحـكـمـةـ مـنـ تـقـدـيمـ الـمـجـرـوـرـ هـنـاـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿فـيـ الـأـرـضـ خـلـيـفـةـ﴾،  
٢٥٩ ..... وـتـأـخـيرـهـ فـيـ سـوـرـةـ صـ
- استـدـلـالـ مـنـ يـقـولـ بـالـتـحـسـينـ، وـالتـقـيـبـ بـقـوـلـهـ: ﴿قـالـواـ أـتـجـعـلـ..﴾،  
٢٦٠ ..... وـالـرـدـ عـلـىـ ذـلـكـ
- قوله تعالى: ﴿بـعـضـكـمـ لـبـعـضـ..﴾ دـلـيـلـ لـمـ أـطـلـقـ «بـعـضـ» عـلـىـ أـكـثـرـ

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

	من النصف .....
٢٦٠ .....	- الحكمة من نفي الخوف بلفظ: «الاسم»، والحزن بلفظ: «ال فعل» في قوله تعالى:
٢٦٢-٢٦٠ .....	﴿لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾، والإجابة على ذلك .....
٢٦٢ .....	- متعلق «الظن» في قوله تعالى: ﴿الذين يظلون﴾ .....
٢٦٣ .....	- معنى «الظن» في الآية .....
٢٦٣ .....	- المقصود بالعطف في قوله: ﴿وإني فضلكم..﴾ هل هو من باب عطف
٢٦٣ .....	الخاص على العام، أو من باب المطلق، والمقييد؟ .....
٢٦٣ .....	- هل المقصود بـ«أل» في قوله: ﴿على العالمين﴾ الجنس، أو العهد؟ .....
٢٦٤ .....	- استدلال من يقول أن أحاديث الشفاعة غير متواترة بقوله:
٢٦٤ .....	﴿ولا تقبل منها شفاعة﴾، والرد على ذلك .....
٢٦٤ .....	- الحكمة في الاقتصر على ذكر الأبناء دون البنات في قوله:
٢٦٤ .....	﴿يذبحون أبناءكم..﴾
٢٦٤ .....	- الحكمة في تقديم «الإنجاء» على «الاغراق» في قوله: ﴿فأنجيناكم..﴾
٢٦٥ .....	- قوله تعالى: ﴿فبدل الذين ظلموا..﴾ دليل على عدم صحة نقل
٢٦٤ .....	الحديث بالمعنى .....
٢٦٥ .....	- المقصود من قوله: ﴿فبدل الذين ظلموا..﴾
٢٦٥ .....	- المقصود بـ«الفاء» في قوله: ﴿فانفجرت﴾ .....
٢٦٦-٢٦٥ .....	- المقصود بالاستبدال في قوله: ﴿أتستبدلون..﴾ .....
٢٦٦ .....	- الحكمة في تعين البعض في قوله: ﴿فقلنا أضر بوه ببعضها..﴾ .....
٢٦٦ .....	- العلة في ذكره ﴿أشد﴾ مع أن القسوة ليست من الخلق الثابت .....
٢٦٧ .....	- النافي لا يطالب بالدليل فما المراد بقوله: ﴿قل اخذتم عند الله عهدا﴾؟ .....
٢٦٧ .....	- يدل قوله: ﴿ثم أقررتم وأنتم تشهدون﴾ على أن الاقرار غير الشهادة، وفيه خلاف .....
٢٦٧ .....	- المراد بقوله: ﴿أقتؤمنون ببعض الكتاب..﴾ .....

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

٢٦٨ .....	- المقصود بالحصر في قوله: <b>﴿فِيمَا جَزَاءُ﴾</b>
٢٦٨ .....	- يؤخذ من قوله: <b>﴿وَاشْتَرَوْا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ﴾</b> أن من خيرٍ بين شيئين
٢٦٩ .....	يعد متنقلاً، والرد على ذلك
٢٦٩ .....	- إعراب قوله: <b>﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَاب﴾</b>
٢٦٩ .....	- معنى قوله: <b>﴿فَلِمَا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾</b>
٢٧٠ - ٢٧٩ .....	- المقصود بـ«ما» في الآية
٢٧١-٢٧٠ .....	- شرط الحال أن تكون متنقلة فما المقصود بقوله: <b>﴿وَهُوَ الْحَقُّ مَصْدَقاً﴾؟</b>
٢٧١ .....	- المقصود بقوله: <b>﴿وَرَاءَ ظَهُورِهِم﴾</b>
٢٧٢ .....	- استدلال الفخر بقوله: <b>﴿مَا نَسْخَ﴾</b> على جواز النسخ ،
٢٧٢ - ٢٧١ .....	ورد السراج عليه
٢٧٢ .....	- الجمع بين قوله: <b>﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ هُنَّا، وَقُولَهُ:</b> <b>﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ افْتَرَى﴾</b> في سورة الأنعام
٢٧٣ .....	- استدلال اللّخمي بقوله: <b>﴿بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾</b>
٢٧٣ .....	- الحذف في قوله: <b>﴿حَتَّى تَبْعَثُ مُلْتَهِم﴾</b>
٢٧٣ .....	- الاستدلال بقوله: <b>﴿وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم﴾</b> على نفي التحسين، والتبيح ،
٢٧٣ .....	وأن التقليد ليس علم
٢٧٣ .....	- المقصود بالكلمات في قوله: <b>﴿بِكَلِمَاتِ﴾</b>
٢٧٤ - ٢٧٣ .....	- قوله: <b>﴿لَا يَنْالُ عَهْدِي الظَّالِمِين﴾</b> يُستدل بها على عدم صحة إمامية الفاسق
٢٧٥ .....	- قوله: <b>﴿لِلظَّاهِفِين﴾</b> دليل على أن الطواف للقادم أفضل
٢٧٥ .....	- مناسبة ذكره تعالى: <b>﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾</b>
٢٧٥ .....	- معنى «أم» في قوله: <b>﴿أَمْ كَتَمْ شَهَادَةَ﴾</b>
٢٧٧ .....	- إعراب قوله: <b>﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُ﴾</b>

تابع فهرس الموضوعات

الصفحة

- قوله: «قولوا آمنا» دليل على صحة قول القائل: «أنا مؤمن» ..... ٢٧٧

- الفرق بين «الإيتاء»، و«الإنزال» في قوله: «وما أتي..» ..... ٢٧٧

- المراد بـ«اللام» في قوله: «لتكونوا» ..... ٢٧٨

- استدل من أجاز الصلاة بالحِمَام بقوله: «وحِيشَا كَتْم» ..... ٢٧٨

- المقصود بالتشبيه في قوله: «كما يعْرُفُونَ أَبْنَاءَهُمْ..» ..... ٢٧٨

- المراد بالفريق في قوله: «وَإِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ..» ..... ٢٧٩

- استدل من يقول: إن السعي تطوع بقوله: «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ..» ..... ٢٧٩

- الجمع بين قوله: «الملائكة» هنا، وقوله: «يُسَبِّحُونَ اللَّيلَ..» ..... ٢٨٠

- في سورة الأنبياء ..... ٢٨٠

- المقصود بقوله: «مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ..» ..... ٢٨٠

- المقصود بالإباحة في قوله: «كَلَوْا..» ..... ٢٨١

- المقصود بالعلم في قوله: «مَا لَا تَعْلَمُونَ» ..... ٢٨١

- استدل ابن عرفة بقوله: «وَمَا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ..» على جواز أكل ما يذبح للجان إكراماً، وضيافة ..... ٢٨٢

- الحكمة من تقديم «واليوم الآخر»، على «الكتاب» و«النبيين» ..... ٢٨٣

- الحكمة من إيثائه «في» في قوله: «وَفِي الرِّقَابِ..» دون سواها ..... ٢٨٣

- المقصود من تنكير «حياة» في قوله: «وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ..» ..... ٢٨٣

- المراد بـ«خيراً» في قوله: «إِنْ تَرَكْ خَيْرًا» ..... ٢٨٤

- الحكمة في تقديم الاستجابة على الإيمان في قوله: «فَلَيَسْتَجِبُوا..» ..... ٢٨٤

- الأصل الحظر بدليل قوله: «أَحَلَّ لَكُمْ» ..... ٢٨٤

- الحكمة من تقديم قوله: «هُنَّ لِبَاسٌ» على ما بعده ..... ٢٨٤

- فائدة قوله: «الذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ» مع أنه مفهوم من قوله: «وَقَاتَلُوا..» ..... ٢٨٤

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

- المراد بنفي المحبة في قوله : <b>﴿لا يحب المعتدلين﴾</b>	284
- قوله : <b>﴿واقتلوهم حيث ثقفتهم..﴾</b> مخصوصة بتخيير الإمام	285
- استدلال الصاغاني على عصمة الكافر إذا التجأ إلى الحرم بقوله :	
<b>﴿ولا تقاتلواهم عند المسجد الحرام﴾</b>	285
- القراءات الواردة في هذه الآية	286
- استدلال القاضي الزنجاني على نسخها بقوله : <b>﴿فاقتلو المشركين حيث وجدتهم﴾</b>	286
- رد الصاغاني عليه بعدم النسخ	286
- إعراب قوله : <b>﴿كذلك جزاء الكافرين﴾</b>	287
- الجمع بين قوله هنا : <b>﴿ويكون الدين الله..﴾</b> ، وقوله في الأنفال : <b>﴿كله﴾</b>	287
- استدل من يقول : بعدم وجوب العمرة بقوله : <b>﴿وأنماوا الحج والعمرة..﴾</b>	288
- المقصود من قوله : <b>﴿ فمن كان منكم مريضا﴾</b>	288
- معنى قوله : <b>﴿فإذا قضيت..﴾</b>	288
- الآية دليل على أن القضاء هو الأداء ، فلا حجة للفقهاء على التفریق بينها	288
- قول الزمخشري أن «ذکرًا» من فعل المذكور في قوله : <b>﴿أو أشد ذكرًا﴾</b> ، والرد عليه	289 - 288
- رد الزمخشري لقراءة حمزة في قوله في النساء : <b>﴿تساءلون به والأرحام﴾</b> بكسر الميم في <b>«الأرحام﴾</b> عطف على الضمير في <b>«به﴾</b> ، والرد على ذلك	290 - 289
- المراد بقوله : <b>﴿ادخلوا في السّلْم﴾</b>	294
- أخذ المفسر من هذه الآية أن من حلف أن لا يدخل بيت فلان فدخل عليه المحلوف عليه أنه يحيث إن لم يخرج مكانه	294
- معنى «عسى» في قوله : <b>﴿وعسى أن تكرهوا..﴾</b>	294

## تابع - فهرس الموضوعات

الصفحة	
٢٩٤	- المقصود بقوله: «وأنتم لا تعلمون» ..... - الجمع بين قوله: «ومن يرتد..» مقيدة بالموت على الكفر هنا،
٢٩٥	قوله في المائدة: «ومن يكفر بالإيمان..» بلا قيد ..... فائدة قوله: «حتى يؤمن..» وهو معلم من جواز نكاح المؤمنة!
٢٩٦	- المراد بالإنكاج في قوله: «ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا..» ..... فائدة الإكتفاء في قوله: «إلى النار» دون قوله: «إلى الجنة والمغفرة» في قوله تعالى: «أولئك يدعون إلى النار والله يدعوا إلى الجنة والمغفرة»!
٢٩٧	- ظاهر الآية: «ويسائلونك عن المحيض» أن السؤال وقع من جماعة، وابن عطية ذكر أن السائل واحد، والجمع بينها ..... الإجابة عن جيء قوله: «ويسائلونك» ثلاث مرات بالواو،
٣٠٠	وبدونها ثلاثة ..... استدلال ابن سرور على أن أقل الحيض لا حد له خلافاً من ذهب إلى التحديد، بقوله: «قل هو أذى..» ..... استدلال ابن بُكير، والعراقيين على جواز وطء الحائض إذا طهرت، ولم تغسل بقوله: «ولا تقربوهن حتى يطهرن..»، والرد عليهم ..... قراءة «حتى يطهُرن» بالتشديد ..... المقصود بالأمر في قوله: «من حيث أمركم الله..» ..... المقصود بالحرث في قوله: «نساؤكم حرث لكم..» ..... المراد بـ«أحق» في قوله: «وبعولتهن أحق..» ..... المراد بقوله: «الطلاق مرتان» ..... حكم من أوقع لفظ: «طلقتين» مرة واحدة ..... الفرق بين «الإحسان»، وـ«المعروف» في قوله:
٣٠٣ - ٣٠٠	«أو تسريح بإحسان..» ..... المقصود «بالخلع» في قوله تعالى:
٣١٢	
٣١٣	
٣١٣	
٣١٣	
٣١٣	
٣١٤	

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٣١٥ .....	﴿فلا جناح عليهما فيما افتادت به..﴾
٣١٥ .....	- المراد بثنية الضمير في قوله : ﴿عليهما﴾
٣١٦ .....	- معنى قوله : ﴿فبلغن أجلهن﴾
٣١٦ .....	- الجمع بين قوله : ﴿أو سرحوهن بمعرفة﴾، وقوله :
٣١٦ .....	﴿أو تسرّع بإحسان﴾
٣١٦ .....	- المقصود من ذكر قوله : ﴿ولا تمسكوهن ضراراً﴾
٣١٦ .....	مع أنه مفهوم مما قبله !
٣١٦ .....	- متعلّق قوله : ﴿لتعتدوا..﴾
٣١٦ .....	- الحكمة من ذكره جمع السلام، وجمع القلة في قوله : ﴿والوالدات يرضعن أولادهن﴾
٣١٦ .....	والإجابة على ذلك
٣١٦ .....	- إعراب قوله : ﴿كاملين﴾
٣١٧ .....	- المقصود بقوله : ﴿من أراد..﴾
٣١٨ .....	- الحكمة من ذكره ﴿الوالدات﴾، ولم يقل : «النساء»
٣١٨ .....	- معنى قوله : ﴿فصالاً﴾
٣١٨ .....	- المقصود بقوله : ﴿وتشارو﴾ مع أنه مفهوم من قوله :
٣١٨ .....	﴿من أراد أن يتم الرضاعة﴾
٣١٨ .....	- الحكمة من أن «بصين» أبلغ من «عليم»
٣١٨ .....	- قوله تعالى : ﴿والذين يتوفون منكم..﴾ عامة يراد بها الخصوص
٣١٨ .....	- المقصود بالتريض في قوله تعالى : ﴿يتربصن﴾
٣١٩ .....	- المراد بالفعل في قوله : ﴿فيما فعلن..﴾
٣١٩ .....	- المقصود بالمعروف في قوله : ﴿بالمعرفة﴾
٣١٩ .....	- المقصود بقوله : ﴿لا جناح..﴾
٣٢٠ .....	- الحكمة في تأثير قوله : ﴿أو أكتنتم﴾ عن التعریض
٣٢٠ .....	- المراد من قوله : ﴿إلا أن تتقوا..﴾

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٣٢٠	- الشيء قبل الشيء لا يقتضي وقوع الشيء المسبوق
٣٢١	- المراد بنكاح التفويض
٣٢١	- المقصود بقوله : <b>﴿أقرب للنقوي﴾</b>
٣٢٢	- متعلق «إذ» في قوله : <b>﴿إذ قالوا..﴾</b>
٣٢٢	- وزن <b>﴿التابوت﴾</b>
٣٢٣	- العلة في قوله <b>﴿بالجندو..﴾</b> ، ولم يقل : <b>﴿بجنوده﴾</b>
٣٢٣	- الحكمة من تعبيره بالإسم دون الفعل في قوله <b>﴿مبتليكم﴾</b>
٣٢٣	- الماء طعام بدليل قوله تعالى : <b>﴿ومن لم يطعمه..﴾</b>
٣٢٤	- إعراب قوله : <b>﴿ما يشاء..﴾</b>
٣٢٤	- المقصود من قوله : <b>﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم..﴾</b>
٣٢٤	- يؤخذ من هذه الآية أن الأصل الفساد
٣٢٥	- المقصود من قوله : <b>﴿ولكن الله ذو فضل..﴾</b>
٣٢٦	- البعضية تفيد التعظيم في قوله : <b>﴿ورفع بعضهم..﴾</b>
٣٢٦	- المراد بـ«اليوم» في قوله : <b>﴿يوم لا بيع فيه..﴾</b>
٣٢٧	- الحكمة من تقديم «السنة» على «النوم» في قوله : <b>﴿لا تأخذه سنة ولا نوم﴾</b>
٣٢٧	- قوله : <b>﴿لِهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾</b> من باب السلب
٣٢٧	- الحكمة من إفراد الولي في الأولى وجمعه في الثانية في قوله : <b>﴿الله ولي..﴾</b> إلى قوله : <b>﴿أُولَئِكَ الظَّاغُوتُ﴾</b>
٣٢٨	- تعريف المشاكلة
٣٢٨	- متعلق «مائة» في قوله : <b>﴿مائة عام﴾</b>
٣٢٩ - ٣٣٠	- كلام الله للكافر يوم القيمة بدليل قوله : <b>﴿قَالَ كُمْ لَبَثْتُ﴾</b>
٣٣٠	- قوله : <b>﴿ولكن ليطمئن قلبي..﴾</b> بيان الكيفية
٣٣١ ، ٣٣٠	- إعراب قوله : <b>﴿فَصَرَهُنَ إِلَيْكَ..﴾</b>

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- القاعدة أن الباقي بالفعل هو الفاعل ، قوله: « حاج إبراهيم . . . » جاءت على خلاف ذلك ! ..... ٣٣١
- المقصود بـ«المَنْ» ، وـ«الأذى» في قوله: « لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى . . . » ..... ٣٣٢
- إعراب الكاف في قوله: « كالذى . . . » ..... ٣٣٣
- المقصود بقوله: « ماله . . . » ..... ٣٣٤
- إعراب الكاف في قوله: « فثلك كمثل صفوان . . . » ..... ٣٣٤
- عائد الضمير في قوله: « فأصابه . . . » ..... ٣٣٤
- جمع «صفوان . . . » ..... ٣٣٥
- المراد بـ«الضعفين» في قوله: « ضعفين . . . » ..... ٣٣٥
- المقصود من قوله: « وله فيها من كل الثمرات . . . » ..... ٣٣٥
- المراد بـ«الخبيث . . . » ..... ٣٣٦ ، ٣٣٥
- المراد بإطلاق لفظ: «الأمر» في قوله: « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء . . . » ..... ٣٣٧
- معنى «الإنغاض» في قوله: « إلا أن تغمضوا فيه . . . » ..... ٣٣٧
- إعراب الضمير في قوله: « فإن الله يعلم . . . » ..... ٣٣٧
- لا دليل لنكرى الشفاعة في قوله: « وما للظالمين من أنصار . . . » ..... ٣٣٩
- القراءة في قوله: « فنعمًا هي . . . » ..... ٣٤٠
- الحكمة في ذكر «وتؤتواها الفقراء» في القسم الثاني دون الأول في قوله: « وإن تحفوها وتؤتواها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم . . . » ..... ٣٤٠
- المقصود من إضافة السيئات إليهم دون الصدقات في الآية ..... ٣٤١
- القراءات الواردة في قوله: « نكفر . . . » ..... ٣٤١
- عائد الضمير في قوله: « وإن تحفوها » ..... ٣٤١

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٣٤٢ .....	- المراد بالصدقات في الآية
٣٤٢ .....	- تعريف الاستخدام
٣٤٣ .....	- الجمع بين قوله: «ليس عليك هداهم..» هنا، وقوله: «إنك لا تهدي من أحييت..» في سورة القصص
٣٤٣ .....	- هذا الخطاب في الآية هنا عام، أو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم
٣٤٤ .....	- الفرق بين تعريف المتقدمين، والمتاخرين للنسخ
٣٤٥ .....	- الحكمة من ذكر إسم الجلاله في قوله: «ولكن الله يهدي من يشاء»
٣٤٥ .....	- المقصود بالهدایة في هذه الآية
٣٥٤٧ .....	- معنى «الواو» في قوله: «وما تنفقوا..»
٣٤٧ .....	- معنى التوفيه في قوله: «يوقت إليكم..»
٣٤٧ .....	- إعراب قوله: «وأنتم لا تظلمون»
٣٤٧ .....	- معنى قوله: «سبيل الله..»
٣٤٧ .....	- المقصود بالتعفف في قوله: «من التعفف..»
٣٤٨ .....	- المخاطب بقوله: «تعرفهم بسياهم..»
٣٤٨ .....	- المراد بالإحلاف في قوله «لا يسألون الناس إلحافاً..»
٣٥١ .....	- الفرق بين «بصين»، و«عليم»
٣٥١ .....	- سبب نزول قوله: «بالليل والنهر سراً وعلانية»
٣٥٢ .....	- الحكمة من تقديم «السر» على «العلانية» في الآية
٣٥٣ .....	- معنى إضافة الأجر في قوله: «فلهم أجرهم»
٣٦٢ .....	- المراد بدخول «الفاء» على قوله: «فلهم..»
٣٥٤ .....	- الحكمة من نفي الحزن بالفعل والخوف بالاسم والمناسب العكس في قوله: «لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ..»
٣٥٥ .....	- وجه مناسبة قوله: «الذين يأكلون الربا..» لما قبلها
٣٥٥ .....	- معنى «الربا»

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٣٥٥	- المقصود بالتشبيه في قوله: «يتخبطه الشيطان ..»
٣٥٦	- إنكار قدماء المعتزلة للجن، وإثبات المؤذرين منهم له
٣٥٦	- إنكار متأخرٍ المعتزلة للصرع، والرَّدُّ عليهم
٣٥٨	- المقصود بالإشارة في قوله: «ذلك»
٣٥٩	- المراد بقوله: «وأحل الله البيع وحرم الربا ..»
٣٥٩	- اختلاف الفقهاء في لفظ: «البيع» هل هو مجمل أو عام؟
٣٥٩	- الفرق بين الحقيقة الشرعية، واللغوية
٣٦٠	- الأحكام الشرعية مبنية على مصالح دنيوية، وأخروية
٣٦١	- المراد بالمحبة في قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أُثْيَمٍ»
٣٦٢	- مذهب الأشاعرة في الصفات الفعلية
٣٦٥-٣٦٢	- الفرق بين وقوع «كل» في حيز النفي، ووقوع النفي في حيزها
٣٦٥	- معنى «أثيم» في الآية
	- الجمع بين قوله هنا «لهم أجرهم» بلا فاء، وقوله: «فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ» بالفاء
٣٦٥	- المراد بقوله: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ..»
٣٦٧	- احتجاج من يقول: إن الترك فعل بقوله: «فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا ..»
٣٦٨	- المقصود من التنكير في قوله: «حَرْبٌ»
٣٦٨	- مفهوم قوله: «وَإِنْ تَبْتَمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ ..»
٣٦٨	- المقصود بقوله: «ذُو عَسْرَةٍ ..»
٣٧١	- المراد بـ«كان» في قوله: «وَإِنْ كَانَ ..» عند سيبويه
٣٧٢	- الفرق بين النسخ اللغوي، والاصطلاحي
٣٧٢	- ثواب الواجب أعظم من ثواب المندوب
٣٧٣	- معنى قوله: «وَإِنْ تَصْدِقُوا خَيْرَ لَكُمْ ..»
٣٧٣	- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- معنى الرجوع في قوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ ..... ٣٧٤
- قوله: ﴿ثُمَّ تُوْفَى كُلُّ نَفْسٍ﴾ عام مخصوص ..... ٣٧٤
- كسب الطفل معتبر في الدنيا، معفون عنه في الآخرة ..... ٣٧٤
- ما أفاد قوله: ﴿وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ مع أنه مفهوم مما قبله؟ ..... ٣٧٥
- المراد بالمدانية في قوله: ﴿تَدَايِتُمْ﴾ ..... ٣٧٦
- قوله: ﴿بِدِينِ﴾ نكرة في سياق الشرط فتعتم ..... ٣٧٦
- متعلق الضمير في قوله: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ ..... ٣٧٦
- اشتراق الفعل عند البصريين من المصدر ..... ٣٧٧
- فائدة قوله: ﴿إِلَى أَجَلٍ مُسْمَى﴾، والإجابة عليه ..... ٣٧٨
- آية المدانية لا تتناول الدين الذي على الحلول، والجواب عن ذلك ..... ٣٧٩
- المقصود بالأمر في قوله: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ ..... ٣٧٩
- معنى قوله: ﴿بِالْعَدْلِ﴾ ..... ٣٨٠
- متعلق الباء في قوله: ﴿بِالْعَدْلِ﴾ ..... ٣٨٠
- الحكمة من تقديم قوله: ﴿بَيْنَكُمْ﴾ في الآية على قوله: ﴿كَاتِب﴾! ..... ٣٨٢
- الحكمة من تكرير لفظ: ﴿كَاتِب﴾ في الآية ..... ٣٨٢
- إعراب الكاف في قوله: ﴿كَمَا عَلَمَهُ اللَّهُ﴾ ..... ٣٨٣
- معنى السفيه، والضعيف في قوله: ﴿سَفِيهًأَوْ ضَعِيفًأَ﴾ ..... ٣٨٤، ٣٨٣
- عائد الضمير في قوله: ﴿وَلِيَهُ﴾ ..... ٣٨٤
- متعلق قوله: ﴿بِالْعَدْلِ﴾ ..... ٣٨٥
- اختلاف العلماء في قوله: ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ هل يتناول العبيد أم لا؟ ..... ٣٨٥
- اختلاف في قبول شهادة الرجل، والمرأتين عند وجود الرجلين ..... ٣٨٨
- احتجاج أبي حنيفة، وأصحابه بعدم القضاء بالشاهد، واليمين بقوله: ﴿فَرِجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ والرد عليهم ..... ٣٨٨

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- قوله: «من ترضون . . .» متعلق بقوله: «استشهدوا . . .»	٣٨٩
- قوله: «أن تضل إحداها فتذكر إحداها الأخرى» علة لما قبلها	٣٨٩
- القراءات في قوله: «ف الرجل و امرأةان»	٣٩٢ - ٣٨٩
- الحكمة من قوله: «ف الرجل و امرأةان» بتشيية امرأتين	٣٩٢
- موجب تكرار قوله: «إحداها»	٣٩٣ - ٣٩٢
- معنى النبي في قوله: «ولَا يأب الشهداء . . .»	٣٩٣
- اختلاف العلماء في حكم النبي الوارد في هذه الآية	٣٩٤
- فائدة «ما» في قوله: «ما دعوا . . .»	٣٩٦
- المقصود بالصغير في قوله: «ولَا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً . . .»	٣٩٦
- الحكمة من تقديم «الصغير» على «الكبير» في الآية	٣٩٦
- متعلق قوله: «إلى أجله . . .»	٣٩٧
- المقصود بقوله: «ذلِّكم أقْسَط . . .»	٣٩٧
- استقاق لفظ: «أقْسَط»	٣٩٧
- معنى الريبة في قوله: «وأدْنِي إِلَى ترتابوا . . .»	٣٩٨
- أقوال العلماء في شهادة المرتب	٣٩٩ - ٣٩٨
- المقصود بالاستثناء في قوله: «إِلَّا أَنْ تكون تجارة . . .»	٤٠٠
- الجمجم بين قوله: «وأشهدوا إِذَا تبَيَّنُتْ»، وقوله: «فَلَيُسَعِّلُوكُمْ جناح أَلَا تكتبوها»	٤٠٠
- المقصود بالمضاراة في قوله: «ولَا يضَارَ كاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ . . .»	٤٠١
- الحكمة من جميء الفعل في قوله: «ولَا يضَارَ» بباء الغيبة	٤٠٢
دون تاء الخطاب	
- الحكمة من التعبير بلفظ: «شَهِيدٌ» دون لفظ: «كَاتِبٌ»	٤٠٢
- اختلاف العلماء في جوازأخذ الأجراة على الشهادة	٤٠٥ - ٤٠٣
- قوله: «وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ» دليل على اشتراط العلم في الكاتب، والشاهد	٤٠٥

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- استدلال من يقول: إن المعدوم شيء بقوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾	٤٠٦
- اختلاف في لفظ: «شيء» هل يطلق على المعدوم أولاً؟	٤٠٦
- مفهوم قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ﴾ خرج منخرج الغالب	٤٠٦
- اختلاف العلماء في قبض العدل للرهن هل يعتبر قبضاً أم لا؟	٤٠٧
- المقصود من قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمْنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾	٤٠٨
- فائدة تخصيص الإثم بالقلب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنُوا الشَّهَادَةَ﴾	٤٠٩
- لفظ: «ما» في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾	٤١٠
تفيد العموم	
- احتجاج الأشاعرة بلفظ: «ما» في الآية على أن أعمال العباد	
خليقة الله	٤١٠
- اختلاف الفقهاء في الشهادة بشيء مظروف في شيء	٤١٠
- اختلاف الناس في قوله: ﴿وَإِنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْاسِبُكُمْ	
بِهِ اللَّهُ﴾	٤١٢
- معنى المغفرة في قوله: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	٤١٤
- القراءة الواردة في قوله: ﴿فَيَغْفِرُ﴾	٤١٤
- نصب الفاء في الأجوية الشهانية	٤١٥
- تحامل الزخيري هنا على قراءة السُّوسِيِّ، وأبي عامر، والرَّدِّ عليه	٤١٥
- جواز غفران الذنوب بلا توبية إلا الكفر	٤١٦
- المعدوم شيء تتعلق به القدرة	٤١٧
- قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أعم من قوله: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ	
وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾	٤١٧
- فائدة ذكره لقوله: ﴿بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ في قوله:	
﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾	٤١٧

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٤١٧	- فائدة ذكر «الرسول» في الآية مع أنه معلوم إيمانه
٤١٧	- «كل» في قوله تعالى: « <b>كُلَّ أَمْنٍ ..</b> » ظاهرها العموم
٤١٨	- العطف في قوله: « <b>بِاللَّهِ وَمُلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُلِهِ ..</b> » يفيد الترتيب
٤١٩	- قراءة ابن عباس بـ« <b>إِلَفَرَادٍ وَكِتَابِهِ</b> »
٤١٩	- المفرد المراد به الجنس أعم من الجمع
٤١٩	- اختلاف الأصوليين في المفرد المحلى بـ«أَلْ» هل يفيد العموم أم لا؟
٤٢٢	- الجمع بين قوله: « <b>لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَسُلِنَا ..</b> »، وقوله: « <b>تَلِكُ الرَّسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ..</b> »
٤٢٥ - ٤٢٢	- اختلف الناس في تكليف ما لا يطاق على ثلاثة أقوال
٤٢٦ - ٤٢٥	- استدلال القرافي على أن المصائب لا يثاب عليها بقوله: « <b>هَا مَا كَسَبَتِ ..</b> »
٤٢٦	- استدلال ابن العربي بهذه الآية على أن القود واجب على شريك الأب
٤٢٧	- الفرق بين «كسبت»، و«اكتسبت» في قوله: « <b>هَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكتسبتْ</b> »
٤٣٠	- معنى الدعاء بترك المؤاخذة في قوله: « <b>رَبَّنَا لَا تؤاخذنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَلْنَا</b> »
٤٣١	- تعلق جماعة من العلماء في هذه الآية بأن الفعل الواقع خطأ أو نسيان لغو في الأحكام، كما هو في الآثم
٤٣٣	- معنى قراءة التشديد في قوله: « <b>وَلَا تَحْمِلْ ..</b> »
٤٣٤	- فائدة قوله: « <b>كَمَا حَمَلْتَهُ</b> » مع أنه مفهم مما قبله!
٤٣٤	- قوله: « <b>رَبَّنَا لَا تَحْمِلْنَا</b> » يراد به التأسيس، وقد يراد به التأكيد
٤٣٤	- المراد بقوله: « <b>مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ</b> »

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٤٣٥ - ٤٣٤ .....	- وجه الترتيب في قوله: ﴿واعف عنّا واغفر لنا وارحمنا..﴾
٤٣٥ .....	- معنى الرحمة في الآية
٤٣٥ .....	- تأويل صفة الرحمة على الحقيقة أولى من تأويلها على المجاز
٤٣٥ .....	- الرحمة سبب في العفو فلم أخرت؟
٤٣٦ .....	- فضل قراءة هاتين الآيتين من أواخر سورة البقرة

### سورة آل عمران

٤٤٠ .....	- اسم آل عمران في التوراة
٤٤٠ .....	- معنى قوله: ﴿أَلَم﴾
٤٤٠ .....	- إعراب قوله: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم. نزّل عليك الكتاب..﴾
٤٤٠ .....	- سبب نزول آل عمران
٤٤١ .....	- اختلاف أهل علم الكلام في مدرّك التوحيد
٤٤٢ .....	- معنى القومة في قوله: ﴿القيوم﴾
٤٤٣ .....	- الفرق بين ﴿نَزَّل﴾، و﴿أَنْزَل﴾ في قوله: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ وَأَنْزَلَ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيل﴾
٤٤٤ .....	- المقصود بقوله: ﴿مُصَدِّقاً..﴾
٤٤٥ .....	- فائدة قوله: ﴿مِنْ قَبْلِ..﴾ مع أنه معلوم ما قبله!
٤٤٦ .....	- المقصود بقوله: ﴿بِآيَاتِ الله..﴾
٤٤٦ .....	- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
٤٤٦ .....	- المقصود بقوله: ﴿وَلَمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ..﴾
٤٤٦ .....	- المقصود بقوله: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ..﴾
٤٤٧ .....	- علم الله سبحانه وتعالى يتعلق بال موجود، والمعدوم، والمستحيل

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- فائدة التقيد في الآية بقوله: «في الأرض، ولا في السماء..» ..... ٤٤٧  
- المقصود بقوله: «هو الذي يصوركم..» ..... ٤٤٨  
- المقصود من إعادة قوله: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» ..... ٤٤٨  
- المراد بالمحكم والمتشابه في قوله: «منه آيات محكمات.. وأخر متشابهات..» ..... ٤٥٢ - ٤٤٩  
- المحكم في القرآن أكثر من المتتشابه فكيف عبر عنه بقوله: «آيات» ..... ٤٥٣  
- وهي جمع قلة؟ والإجابة عن ذلك ..... ٤٥٤  
- فائدة إفراد قوله: «أَمْ..» وهو خبر عن جمع! ..... ٤٥٤  
- يستدل بقوله: «فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ..» أن العقل في القلب ..... ٤٥٤  
- هذه الآية من باب الجمع ، والتقطيع عند البلاغيين ..... ٤٥٤  
- المقصود بـ«الواو» في قوله: «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» ..... ٤٥٥  
- المراد «بالقول» في قوله: «يَقُولُونَ أَمْنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا..» ..... ٤٥٥  
- مناسبة ذكر «الرب» في الآية ..... ٤٥٥  
- معنى قراءة فتح التاء ورفع «قلوبنا» في قوله: «رَبِّنَا لَا تَنْزَغْ قُلُوبُنَا..» ..... ٤٥٦  
- معنى الزيغ في قوله: «رَبِّنَا لَا تَنْزَغْ قُلُوبُنَا..» ..... ٤٥٦  
- المقصود بلفظ: «إِذ» في قوله: «بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا..» ..... ٤٥٦  
- فائدة إضافة الزيغ للقلوب ، والهدایة لجميع الذات في الآية ..... ٤٥٧  
- الأصل تقديم دفع المؤلم على جلب الملائم ..... ٤٥٨  
- الحكمة من تقديم المجرور على المفعول به في قوله: «هَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً..» ..... ٤٥٨  
- المراد بقوله: «هَبْ لَنَا..» ..... ٤٥٨  
- معنى قوله: «رَبِّنَا إِنْكَ جَامِعُ النَّاسِ..» ..... ٤٥٩

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- المقصود بـ«اللام» في قوله: «ليوم...»	٤٥٩
- اشتراق قوله: «الميعاد»	٤٥٩
- المقصود «بالكفار» في قوله، «إن الذين كفروا لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً..» المؤمنون لا تغنى عنهم أولادهم، ولا أموالهم شيئاً أيضاً فكيف يكون ذلك؟	٤٥٩
- تأكيد الآية بـ«شيئاً..» يفيد العموم	٤٦٠
- المقصود بالمضمر في قوله: «هم وقود النار»	٤٦١
- اعراب قوله: «كذاب»	٤٦١
- المقصود بالتشبيه بـ«آل فرعون»	٤٦١
- الحكمة من الإتيان بالفعل مبنياً للمفعول في قوله: «ستغلبون..»	٤٦١
- الآية حجة على جواز تكليف ما لا يطاق	٤٦٢
- الحكمة من عدم المطابقة في قوله: «فثة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة..»	٤٦٣
- الحكمة من التعبير في الآية بالفعل أولاً، وبالإسم ثانياً	٤٦٣
- الوجوه الواردة في قوله: «يرونهم مثيلهم رأي العين..»	٤٦٤
- المقصود بقوله: «الأولي الأ بصار»	٤٦٥
- مناسبة قوله: «زين للناس..» لما قبلها	٤٦٥
- لفظ: «الناس» عام	٤٦٦
- وزن «الشهوات»	٤٦٦
- الجمع بين قوله: «زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين» هنا، وقوله في سورة الكهف: «المال والبنون زينة الحياة الدنيا..»	٤٦٧ - ٤٦٨
- المقصود بـ«القناطير المقطرة..»	٤٦٩
- الحكمة من عدم ذكر «اللباس» في الآية	٤٦٩

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- المقصود بـ«المتاع» في قوله: ﴿ذلك متع الحياة الدنيا..﴾	٤٦٩
- المقصود بـ«عنه» في قوله: ﴿والله عنده حسن المآب﴾	٤٦٩
- المقصود بقوله: ﴿قل أوبئكم بخير من ذلك للذين اتقوا عند ربهم﴾	٤٦٩
- مناسبة ذكر لفظ: «الرب» في الآية	٤٧٠
- المقصود بـ«من» في قوله: ﴿من ذلك﴾	٤٧٠
- معنى قوله: ﴿الذين يقولون﴾	٤٧٠
- اختلاف الأشاعرة، والمعزلة في القول هل هو حقيقة، أو مجاز، أو مشتركة؟	٤٧١
- المراد بتأكيد الإيمان بـ«إن» في قوله: ﴿الذين يقولون ربنا إنا آمنا﴾	٤٧٢
- الحكمة من التعبير عن قولهم هنا بالمضارع، وفي الآية التي قبلها بال الماضي!	٤٧٢
- اختلاف القرويين في قول الرجل: «أنا مؤمن»	٤٧٧-٤٧٢
- الحكمة من تقديم «الصبر» في قوله: ﴿الصابرين والصادقين﴾	٤٧٩-٤٧٨
- وجه مناسبة قوله: ﴿شهد الله﴾ لما قبلها	٤٨٠
- معنى قوله: ﴿شهد﴾	٤٨٠
- إعراب قوله: ﴿قائما﴾	٤٨٠
- فائدة تكرار قوله: ﴿لا إله إلا هو﴾	٤٨١
- الحكمة من ذكر قوله: ﴿وما اختلف الذين أتوا الكتاب﴾ بعد ذكر الوحدانية	٤٨٢
- ذكر المحكوم عليه مع الحكم لأمور	٤٨٢
- المقصود بقوله: ﴿فإن الله سريع الحساب﴾	٤٨٣
- المراد بـ«المحاجة» بقوله: ﴿ حاجوك﴾	٤٨٣
-قصد من قوله: ﴿فقل أسلمت﴾	٤٨٣
- «إن» في قوله: ﴿فإن أسلموا﴾ بمنزلة «إذا»	٤٨٤

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- الحصر في قوله: «فإنما عليك البلاغ» بحسب السياق .....	٤٨٤
- الجمع بين قوله: «بغير حق» هنا، وفي البقرة «بغير الحق...» ..... الحكمة من تنكير «حق» هنا وتعريفه في البقرة .....	٤٨٥ ٤٨٥
- الأمر بالشيء نهي عن ضده .....	٤٨٦
- المقصود باسم الإشارة في قوله: «أولئك...» .....	٤٨٧
- إعراب قوله: «وهم معروضون» .....	٤٨٧
- عطف الجملة الإسمية على الفعلية، وبالعكس فيها ثلاثة أقوال .....	٤٨٩-٤٨٧
- الجمع بين قوله: «معدودات» بالجمع، وفي البقرة: «معدودة» بالإفراد .....	٤٩٠
- المراد بـ«الملك» في قوله: «مالك الملك...» .....	٤٩٠
- الحكمة من وضع الظاهر موضع المضمر في قوله: «وتزع الملك...» .....	٤٩٠
- الفرق بين العزة القديمة، والحادية .....	٤٩١
- معنى «الإيلاج» في قوله: «تولج الليل في النهار...» .....	٤٩٤-٤٩٢
- القراءات الواردة في قوله: «تخرج الحي من الميت...» .....	٤٩٤
- استدلال المعزلة على أن الحرام ليس بربق بقوله: «وترزق من تشاء...» .....	٤٩٥
- معنى التجريد .....	٤٩٨-٤٩٦
- الفرق بين النهيين في قوله: «لا يتخذ المؤمنون...»، وقوله: «لا تتحذوا عدوكم وعدوكم...» .....	٤٩٨
- المقصود بالنهي في قوله: «لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء...» .....	٤٩٩-٤٩٨
- المقصود بقوله: «من دون المؤمنين...» .....	٤٩٩
- المراد بالإكراه في قوله: «إلا أن تتقوا منهم تقا...» والوجوه الواردة في ذلك .....	٥٠١-٥٠٠

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- اختلاف الأصوليين في جواز إطلاق لفظ: «النفس» على الباري ٥٠١ .....	تعالى
- معنى «الولاية» في قوله: ﴿قُلْ إِن تَخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ...﴾ ٥٠٢-٥٠١ .....	الحكمة من ذكر قوله: ﴿أَوْ تَبْدُوهُ﴾ بعد قوله: ﴿قُلْ إِن تَخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ...﴾.
٥٠٢ .....	المقصود من تقديم «الإخفاء» على «الإبداء» في الآية
٥٠٣ .....	لما ذُكر في صدوركم ولم يقل في قلوبكم
- الحكمة من ذكر قوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ بعد ما قبلها.. ٥٠٣ .....	الحكمة من ذكر قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٥٠٤ .....	حسن الترتيب في قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٥٠٤ .....	معنى «الشيء» في كلام العرب
٥٠٥-٥٠٤ .....	إعراب قوله: ﴿يَوْمَ تَجَدُّ﴾
٥٠٥ .....	المقصود بقوله: ﴿مُحَضِّرًا﴾
٥٠٥ .....	اختلاف المتكلمين هل الحفظة تكتب المباحثات أم لا؟
٥٠٦ .....	المقصود «بالنفس» في قوله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ...﴾
٥٠٨-٥٠٧ .....	معنى «المحبة» في قوله: ﴿قُلْ إِن كُنْتُمْ تَحْبُّوُنَ اللَّهَ...﴾
٥٠٩ .....	الجمع بين قوله هنا: ﴿قُلْ أطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ...﴾، وقوله في سورة النساء: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...﴾
٥٠٩ .....	المراد «بالاصطفاء» في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى...﴾
٥١٠-٥٠٩ .....	الحكمة من خصّه «آل إبراهيم» و«آل عمران» دون غيرهما
٥١١ .....	المقصود من «العالمين» في قوله: ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾
٥١١ .....	الاختلاف في الأفضلية بين الملائكة وبني آدم
٥١٥ .....	الحكمة من تقديم «السمع» على «العلم» في قوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
٥١٦ .....	المقصود بقوله: ﴿نَذَرْتَ لِكَ مَا فِي بَطْنِي...﴾

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- الوالد لا يصح له نذر إبنه، فكيف تقول مريم ﴿إني نذرت لك...﴾؟  
والإجابة عنه ..... ٥١٦
- معنى القبول في قوله: ﴿فتقبل مني...﴾ ..... ٥١٦
- المراد بـ«لما» في قوله: ﴿فلما وضعتها أثني...﴾ ..... ٥١٧
- المراد بـ«إن» في قوله: ﴿إثني وضعتها أثني...﴾ ..... ٥١٨
- الحكمة من تقديم «الذكر» على «الأثنى» في قوله:  
**﴿ليس الذكر كالاثنى...﴾** ..... ٥١٨
- استدلال الشافعية على أن المطاوعة في نهار رمضان لا كفارة عليها بقوله:  
**﴿ليس الذكر كالاثنى﴾**، والإجابة على ذلك ..... ٥١٩
- وقع الإطناب في الخبر عن القبول في قوله: ﴿تقبلها...﴾ من ثلاثة أوجه ..... ٥٢٠
- وزن «ذكر يا» ..... ٥٢٠
- قول الفخر يؤخذ من قوله: ﴿وَجَدَ عِنْهَا رِزْقًا﴾ إثبات الكرامات؛ للأولىاء،  
والرّد عليه ..... ٥٢٠
- الفرق بين الكرامة، والإرهاص ..... ٥٢٠
- المقصود بـ«دعا» ذكرييا في قوله: ﴿هَنالك دُعَا زَكْرِيَا﴾ ..... ٥٢١
- منع القرافي الدعاء بخوارق العادات مستدلاً بهذه الآية ..... ٥٢١
- الحكمة من مجيء قوله: ﴿قَالَ رَبِّ...﴾ بعد ما قبله ..... ٥٢١
- المقصود من قوله: ﴿مِنْ لَدْنِكَ...﴾ ..... ٥٢١
- المراد من قوله: ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ...﴾ ..... ٥٢١
- المقصود بـ«آل» في قوله: ﴿الدُّعَاءُ...﴾ ..... ٥٢٢
- جواز إعلام المصلح بما يستبشر به بدليل قوله: ﴿فَنَادَاهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يَصْلِي...﴾ ..... ٥٢٣
- المقصود بالصلاحة في الآية ..... ٥٢٣

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- قوله : «يشرك بيحيٍ ..» فيه رد على ابن عصفور في قوله : والحدث :	
٥٢٤	المصدر.. الخ)
٥٢٥	- إعراب قوله : «مصدقاً»
٥٢٦	- كراهة الدعاء بـ«يا سيدى»
٥٢٩-٥٢٦	- معنى الحصور في قوله : «وحاصوراً ..»
٥٢٩	- المقصود بالخطاب في قوله : «قال رب ..»
٥٢٩	- المراد بـ«الرب» هنا
	- كيف دعا زكريا بالولد أولاً ثم استبعد ثانياً
٥٣٠	أن يكون له ولد
٥٣١	- المقصود بـ«البلوغ» في قوله : «.. بلغني الكبر..»
٥٣١	- المقصود بـ«الرمز» في قوله : «إلا رمزاً ..»
٥٣٢-٥٣١	- المراد بـ«الاستثناء» في هذه الآية
٥٣٣	- احتجاج الباقي بهذه الآية على وقوع الطلاق
	- الحكمة من تقديم «العشى» على «الإبكار» في قوله : «وسبع بالعشى
٥٣٣	والإبكار..»
٥٣٤	- المراد «بالعشى»، و«الإبكار» في الآية
٥٣٤	- المقصود بـ«الاصطفاء» في قوله : «إن الله اصطفاك..»
٥٣٥-٥٣٤	- الاختلاف في كون مريم عليها السلام نبية أم لا؟
٥٣٦	- فائدة قوله : «على نساء العالمين»
٥٣٦	- المراد بـ«العالمين» في الآية
٥٣٦	- المراد بـ«القنوت» في قوله : «واقتنى ..»
٥٣٧	- المراد بـ«الواو» في الآية
٥٣٧	- المقصود بـ«الركوع» في قوله : «.. واركعى ..»

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٥٣٩ .....	- الفرق بين «الدى» و«عند»
٥٤١-٥٤٠ .....	- الأجهور جوزوا القرعة، ومنعها الأحناف
٥٤١ .....	- المراد بـ«الواو» في قوله : ﴿وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ﴾
٥٤٢ .....	- الحكمة من تقديم «الكتاب» على «الحكمة» و«التوراه، وإنجيل» على الرسالة في الآية
٥٤٥ .....	- إعراب قوله : ﴿أَنِّي جَئْتُكُمْ﴾
٥٤٦ .....	- الجمع بين قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ هنا، وقوله في سورة الزخرف : ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبُّنَا﴾ بذكر الضمير
٥٤٦ .....	- المقصود بقوله : ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾
٥٤٧ .....	- إعراب قوله : ﴿سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾
٥٤٨ .....	- إعراب قوله : ﴿أَنْ لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ﴾
٥٤٩ .....	- فائدة قوله : ﴿وَلَا نُشَرِّكُ بَهْ شَيْئًا﴾ وهو معنى ما قبله
٥٤٩ .....	- في أول الآية ﴿قُل﴾ بالإفراد، وفي آخرها : ﴿قُولُوا﴾ فما الجمع بينها؟
٥٥٠ .....	- فائدة قوله : ﴿لَا يَتَخَذُ بَعْضُنَا بَعْضًا﴾ مع أنه مفهوم من قوله : ﴿وَلَا نُشَرِّكُ بَهْ﴾ !
٥٥٠ .....	- معنى قوله : ﴿مَنْ دُونَ اللَّهِ﴾
٥٥١ .....	- الجمع بين قوله : ﴿نَعْبُدُ وَلَا نُشَرِّكُ﴾ وقوله : ﴿إِنَّ تُولُوا﴾ في الآية
٥٥١ .....	- الجمع بين قوله : ﴿إِنَّ تُولُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ في الآية السابقة، وقوله هنا : ﴿إِنَّ تُولُوا فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ !
٥٥١ .....	- الحكمة من مجيهه بـ«إن» دون «إذ» في الآية
٥٥٤ .....	- الحكمة من قوله : ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ كما قال : ﴿مَا كَانَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ في قوله : ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ ولكن كان حنيفًا مسلماً . . .

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٥٥٤ .....	- المناسب ذكر النفي مع النفي ثم ذكر الإثبات في الآية فما الحكمة؟
٥٥٥ .....	- الحكمة من إثبات ياء النسب في «يهودي»، و«نصراني» دون «حنيف»
٥٥٥ .....	- المقصود من قوله: ﴿إِنَّ أُولَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ..﴾
٥٥٥ .....	- إعراب «من» في قوله: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
٥٥٦ .....	- الحكمة من قوله أولاً: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وثانياً: ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهُدُونَ﴾!
٥٥٦ .....	- الاختلاف في وقوع الكفر عناداً
٥٥٧ .....	- المقصود من قوله: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾
	- الحكمة من إضافة «العهد» إلى الله، و«الأيمان» إليهم في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ
٥٥٧ .....	يُشْرِكُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ..﴾
٥٥٧ .....	- الحكمة من جمع «الأيمان»، وإفراد «العهد» في الآية
٥٥٨ .....	- الحكمة من إضافة المعهد إلى الله هنا وفي براءة اليهم
٥٥٨ .....	- المقصود بقوله: ﴿مَا كَانَ لَبْشَرٍ..﴾
٥٥٨ .....	- الحكمة من مجئه بقوله: ﴿مَنْ دُونَ اللَّهِ..﴾
	- حكم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر في قوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا
٥٥٩ .....	نَّ عَنِ الْمُنْكَرِ..﴾
٥٦٠ .....	- حذف التقابل في قوله: ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
	- المقصود ببياض الوجه، وإسدادها في قوله: ﴿يَوْمَ تُبَيِّضُ وُجُوهٌ وَتُسُودُ
٥٦٠ .....	وُجُوهٌ..﴾
٥٦١ .....	- الحكمة من تقديمها «البياض»، على «السوداد» وبالعكس في الآية
٥٦١ .....	- معنى اللف، والنشر
٥٦٢ .....	- معنى المهلة في قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾
٥٦٢ .....	- المقصود بقوله: ﴿إِلَّا بِحِلٍ..﴾
٥٦٢ .....	- المراد بـ«الاعتداء» في قوله: ﴿وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- الحكمة من التعبير بلفظ المشبه بالمضارع ، والمشبه به في الماضي في قوله : «مثـلـ ما ينفـقـونـ فـيـ هـذـهـ الـحـيـةـ الـدـنـيـاـ كـمـثـلـ رـيـحـ فـيـهاـ صـرـ أـصـابـتـ . . .»	٥٦٣
- الحكمة من الشرط بـ«إن» دون «إذ» المقتضية لتحقيق الواقع في قوله :	
«إـنـ يـمـسـكـ بـحـسـنـةـ تـسـؤـهـمـ وـإـنـ تـصـبـكـ سـيـثـةـ . . .»	٥٦٤
- الحكمة من تقديم «الحسنة» على «السيئة» في الآية	٥٦٤
- الحكمة من تنكيرهما	٥٦٤
- الحكمة من التعبير في الأولى بـ«المس» ، وفي الثانية بـ«الإصابة»	٥٦٤
- المراد من قوله : (يفرحوا بها) ، ولم يقل : «تسرهـمـ» في مقابلـةـ :	
«تـسـؤـهـمـ» !	٥٦٥
- الفرق بين «المس» و«اللامس»	٥٦٥
- «قـدـ» تكون بمعنى «صار» ، واختلاف النحـاهـ في ذلك	٥٦٥
- المراد بـ«الفاـحـشـةـ» ، وـ«الـظـلـمـ» في قوله : «إـذـ فـعـلـواـ فـاحـشـةـ أـوـ ظـلـمـواـ أـنـسـهـمـ . . .»	٥٦٦
- معنى الإصرار في قوله : «لم يـصـرـواـ . . .»	٥٦٧
- فائدة قوله : «ولـمـ يـصـرـواـ . . .» بعد قوله : «ذـكـرـواـ اللـهـ فـاسـتـغـفـرـواـ . . .»	٥٦٧
- المقصود بقوله : «وـهـمـ يـعـلـمـونـ»	٥٦٨
- قوله : «نعم أـجـرـ العـامـلـينـ» دليل على إرـتـبـاطـ الثـوابـ بـالـعـمـلـ	٥٦٨
- الحكمة من عدم ذكر واؤ العطف هنا ، وذكرها في العنكبوت في قوله : «وـنـعـمـ أـجـرـ العـامـلـينـ»	٥٦٩
- المراد من قوله : «هـذـاـ بـيـانـ لـلـنـاسـ . . .»	٥٦٩
- المراد بـ«الـوهـنـ» في قوله : «وـلـاـ تـهـنـواـ . . .»	٥٧٠
- فعل الشرط مستقبل في قوله : «إـنـ يـمـسـكـ بـحـسـنـةـ تـسـؤـهـمـ . . .» ، والقرح قد مضـىـ فـيـ الـحـكـمـةـ؟	٥٧٠

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٥٧١	- معنى الفرح في الآية
٥٧١	- معنى «العلم» في قوله : ﴿وليعلم الله﴾
	- الحكمة من التعبير عن المؤمنين بالفعل ، والكافرين بالإسم في قوله :
٥٧٢	﴿وليمحص الله الذين آمنوا ويتحقق الكافرين ..﴾
٥٧٢	- المقصود بـ«الحق» في الآية
٥٧٣	- المقصود بدخول الجنة في قوله : ﴿أن تدخلوا الجنة﴾
	- الجمع بين قوله : ﴿ولقد كنتم تمنون الموت ..﴾ وقوله صلى الله عليه وسلم :
٥٧٣	﴿لا تمنوا لقاء العدو ..﴾
٥٧٤	- ما تضمنته الآية ﴿وما محمد إلا رسول ..﴾
٥٧٤	- المقصود بالحصر في الآية
٥٧٤	- إعراب قوله : ﴿أفإن مات ..﴾
٥٧٤	- إعراب قوله : ﴿ شيئاً ..﴾
٥٧٥	- المراد بقوله : ﴿وما كان ..﴾
٥٧٧	- القراءة في قوله : ﴿كَائِن﴾
٥٧٨	- «كَائِن» إسم مركب من الكاف ، و﴿أَي﴾
٥٧٩-٥٧٨	- الموافقة ، والمخالفة بين ﴿أَي﴾ و﴿كَائِن﴾
٧٨٠	- معنى «الوهن» في قوله : ﴿فِمَا وَهَنَا ..﴾
٧٨٠	- معنى قوله : ﴿وَمَا كَانُ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا ..﴾
٥٨١	- القراءات الواردة في الآية
٥٨١	- توجيه كل من هذه القراءات
٥٨١	- العامل في «إذ» من قوله : ﴿ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم ..﴾
٥٨٢	- المراد بـ«الوعد» في الآية
٥٨٢	- معنى قوله : ﴿وَمَنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الدُّنْيَا ..﴾

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- العامل في «إذ» من قوله: ﴿إذ تصعدون..﴾	٥٨٢
- المراد بـ«الرسول» في قوله: ﴿والرسول يدعوكم في آخر اكم..﴾	٥٨٢
- إعراب قوله: ﴿نعاً..﴾	٥٨٣
- اختلاف الزمخشري ، وابن عطية في وقت غشيان النعاس لهم	٥٨٣
- إعراب قوله: ﴿وطائفة قد أهتموا أنفسهم..﴾	٥٨٤
- إعراب قوله: ﴿ويظنون..﴾	٥٨٤
- فائدة قوله: ﴿في أنفسهم﴾ مع أن الإخفاء لا يكون إلا في النفس!	٥٨٥
- معنى القول في الاصطلاح	٥٨٥
- إعراب قوله: ﴿يقولون..﴾	٥٨٥
- المقصود بقوله: ﴿فَلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ..﴾	٥٨٥
- الحكمة من إسناد الابتلاء إلى الصدور، والتمحیص للقلوب في قوله: ﴿لَيْتَ لِي الله مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيَمْحَصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ..﴾	٥٨٦
- في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلُوا..﴾ من التلطف ما ليس في آية الأنفال: ﴿وَمَنْ يَوْهِمْ يَوْمَنِدِ دُبْرِهِ﴾	٥٨٦
- الفرق بين «وَلَى» و«تَوَلَّ»	٥٨٦
- قوله: ﴿إِنَّمَا اسْتَرْهَمُ الشَّيْطَانُ..﴾ استدل بها المعترلة على أن الشرك لا يقع من الله لأنّه الحصر	٥٨٦
- عموم قوله: ﴿كَسَبُوا..﴾ في الخير، والشرّ	٥٨٧
- النبي في قوله: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا إِلَّا خَوَانِهِمْ..﴾ مصروف إلى القول	٥٨٧
- احتاج الكرامية القائلين بأن مجرد النطق بالشهادتين كاف في حصول الإيمان بهذه الآية	٥٨٧
- إذا عوقد بين أمرین بـ«أو» ثم رتب عليه أمران آخران جاز العطف بـ«أو» أو «الواو»	٥٨٨

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

- 588 ..... ما أفاد ذكر «الإحياء» وسياق الكلام في «الإماتة»؟
- 588 ..... الحذف في قوله: «أو متم ..»
- 588 .....فائدة الإطلاق في قوله: «أو متم»
- 589 ..... المقصود من تنكير «مغفرة» من قوله: «مغفرة من الله ..»
- 589 ..... توجيه قوله: «خير ..» في قراءة العية، والخطاب
- 589 ..... المقصود بالخطاب في قوله: «خيرٌ ما تجمعون»
- 589 ..... المراد بـ«اللين» في قوله: «لنت لهم ..»
- 589 ..... المقصود بـ«ما» في قوله: «فيها رحمة من الله ..»
- 590 ..... المراد بـ«الفاء» في قوله: «فاعف ..»
- 590 ..... الجملة الطلبية لا تعطف على الخبرية، وتوجيه قوله: «فاعف ..»
- ..... قول ابن عطية: من لم يستشر أهل العلم، والدين فعزله واجب، ورد ابن عرفة عليه
- 591 ..... المراد بـ«إن» في الآية دون «إذ» في قوله: «إن ينصركم الله ..»
- 591 ..... المراد بـ«النصرة» في الآية
- ..... العلة في عدم ذكره: « وإن يخذلكم فلانا صرلكم » مقابل قوله:
- 591 ..... «إن ينصركم ..»
- 592 ..... المراد بـ«الغلول» في قوله: «وما كان لنبي أن يغل ..»
- 592 ..... التقدير في قوله: «أَفَمَنْ اتَّبَعَ رَضْوَانَ اللَّهِ ..»
- ..... الحكمة من إضافة الرضوان دون السخط في قوله: «أَفَمَنْ اتَّبَعَ رَضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسُخْطٍ مِّنَ اللَّهِ»
- 593 ..... إعراب قوله: «هم درجات عند الله ..»
- 594 ..... المراد بـ«المن» في قوله: «لقد منَ اللَّه ..»
- ..... الحكمة من لفظ: «الرسول» في قوله: «لَقَدْ مَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

رسولاً . .» ، وفي الآية التي قبلها بلفظ : «النبي» في قوله : «وما كان لنبي أن يُغلَّ ..»	٥٩٥
- المراد بالهمزة في قوله : «أو لما أصابتكم مصيبة . .»	٥٩٥
- احتج المعزلة بهذه الآية على أن العبد يخلق أفعاله ، والرد عليهم	٥٩٥
- المراد بقوله : «ما أصابكم . .»	٥٩٥
- متعلق العلم في قوله : «وليعلم . .»	٥٩٦
- المراد بقوله : «يقولون بأفواههم . .»	٥٩٦
- المراد بـ«العلم» في قوله : «والله أعلم بما يكتمنون»	٥٩٦
- المراد بـ«اللام» في قوله : «لإخواهم . .»	٥٩٦
- المراد بـ«الدرء» في قوله : «فادرعوا عن أنفسكم الموت . .»	٥٩٧
- القراءة الواردة في قوله : «ولا تحسِّن» بضم الباء ، وتوجيه ذلك	٥٩٧
- المراد بـ«استبشر» من قوله : «يستبشرون . .»	٥٩٨
- الأمر الملائم من حيث ذاته نعمة ، ومن حيث سببه فضل	٥٩٨
- المراد بالقييد في قوله : «بنعمة من الله . .»	٥٩٨
- الفرق بين فتح «إن» ، وكسرها في قوله : «وأن الله . .»	٥٩٨
- المراد بقوله : «للذين أحسنوا منهم واتقوا . .»	٥٩٨
- الخلاف في زيادة «الإِيمان» عند قوله : «فزادهم إيماناً . .»	٥٩٨
- قوله : «فزادهم إيماناً . .» يشبه قلب النكتة عليهم	٥٩٨
- السبب في ذكر «في» دون «إلى» في قوله : «في الكفر . .»	٥٩٩
- المقصود بقوله : «ولهم عذاب عظيم»	٦٠٠
- الحكمة في ذكره هنا «أليم» وفي الآية قبلها «عظيم»	٦٠٠
- مناسبة «مهين» في قوله : «ولهم عذاب مهين» لما قبله	٦٠٠
- الجمع بين قوله هنا : «يميز الخبيث من الطيب . .» ، وقوله في سورة المائدة : «ولو أعجبك كثرة الخبيث . .»	٦٠٠

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٦٠١	- الأصل في الناس العدالة
٦٠١	- التقوى أحسن من وصف الإيمان لقوله: «أجر عظيم»
٦٠١	- الحكمة من ذكر «البخل» بلفظ المضارع في قوله: «يخلون»، والكفر بلفظ الماضي في قوله: «الذين كفروا...» في الآية التي قبلها
٦٠١	- الحكمة من التعبير عن الكتب بالمستقبل، والسمع بالماضي في قوله: «لقد سمع الله...»
٦٠٢	- المقصود من تأكيد الفقر في الآية بـ«إن» دون الغنى
٦٠٢	- المراد بقوله: «وقتلهم الأنبياء...»
٦٠٢	- قوله: «بما قدمت أيديكم» يشمل القول، والفعل، أو الفعل
٦٠٢	- اليهود ينكرون النسخ ، وهذه الآية «الذين قالوا إن الله عهد إلينا...» تسجل عليهم إقرارهم به فكيف ذلك؟
٦٠٣	- المراد بـ«النفس» بقوله: «كل نفس...»
٦٠٤	- الخطاب في قوله: «لتبلوؤن في أموالكم وأنفسكم...» لا يدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم
٦٠٤	- المراد بـ«العاطف» بالأية
٦٠٤	- حفظ الأديان أكد الكليات الخمس
٦٠٤	- ظاهر الآية يدل على أن حفظ الأعراض أكد من حفظ النفوس
٦٠٥	- قوله: «لتسمعن...» مستقبل ، وسبب التزول ماضي فما الجمع بينها؟
٦٠٥	- المقصود من التعبير بـ«إن» دون غيرها في قوله: « وإن تصبروا...»
٦٠٦	- جواب الشرط في قوله: « وإن تصبروا...»
٦٠٦	- معنى الأمر في قوله: «من عزم الأمور...»
٦٠٦	- سبب جمع الأمر
٦٠٦	- الحكمة من تقديمها «البيان» على «الكتهان» في قوله: «لتبيئته للناس ولا تكتمونه...»

## تابع - فهرس الموضوعات

### الصفحة

٦٠٦ .....	- المراد بها .....
٦٠٧ .....	- المراد بـ«وراء الظهر» في قوله: ﴿فَبَذُوهُ وَرَاءَ ظَهُورِهِمْ . . .﴾
٦٠٨ .....	- القراءات الواردة في قوله: ﴿وَلَا تَحْسِنَ . . .﴾ بالبناء .....
٦٠٨ .....	- ما يستفاد من قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .....
٦٠٨ .....	- قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . . .﴾ عام خصوص .....
٦٠٩ .....	- الخلاف في الإطلاق على المعدوم «شيء» .....
٦١٠ ، ٦٠٩ .....	- هل المعدوم له تقرر في الأزل أم لا؟ .....
٦١١ .....	- اختلاف الأصوليين هل الخلق نفس المخلوق أو غيره عند قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ . . .﴾ .....
٦١١ .....	- المراد بإطلاق لفظ: «الخلق» في الشرع .....
٦١١ .....	- المقصود من قوله: ﴿الآيَاتِ . . .﴾ .....
٦١٢ .....	- استشكال الأشاعرة لقوله: ﴿رَبِّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا . . .﴾ على مذهبهم في نفي العلة، والغرض، والإجابة عن ذلك .....
٦١٢ .....	- الدعاء في قوله: ﴿رَبِّنَا إِنْكَ مِنْ تَدْخُلٍ . . .﴾ تلطف من وجهين .....
٦١٣ .....	- الملامة بين الشرط، والجزاء في الآية .....
٦١٣ .....	- إعراب «من» في الآية .....
٦١٣ .....	- المراد بـ«الظالمين» في الآية .....
٦١٤ .....	- قوله: ﴿فَامْنَأْ . . .﴾ دليل للقاضي عياض في مسألة القائل: «أَنَا مُؤْمِنٌ» .....
٦١٤ .....	- المراد بـ«الذنوب»، وـ«السيئات» في قوله: ﴿فَاغْفِرْ لَنَا ذَنْبُنَا وَكُفْرُ عَنَا سَيِّئَاتُنَا . . .﴾ .....
٦١٥ .....	- في الآية .....
٦١٥ .....	- المراد من قوله: ﴿فَقَنَا عَذَابُ النَّارِ﴾ .....
٦١٥ .....	- المقصود بـ«الوعد» في قوله: ﴿مَا وَعَدْنَا . . .﴾ .....
٦١٦ .....	- الإيمان عمل لقوله: ﴿إِنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ مَنْ كُمْ . . .﴾ .....

## تابع فهرس الموضوعات

### الصفحة

٦١٦	- اختلفو في وزن «الإيهان» على قولين
٦١٨	- المقصود من قوله : «من ذكر أو أنتي ..»
٦١٩	- فائدة الترتيب في الكليات الخمس
٦١٩	- المراد بـ«الغورو» في قوله : «لا يغرنك ..»
٦٢٠	- إعراب : قوله : «متع قليل»
٦٢٠	- المراد بالقلة في الآية
٦٢٠	- قصة الصعلوكي مع اليهودي عند قوله : «لكن الذين اتقوا ..»
٦٢١	- المقصود من ذكر «الرب» دون لفظ : «الله» في قوله : «اتقوا ربهم ..»
٦٢١	- إعراب قوله : «خالدين»
٦٢٢	- المراد بـ«الإنزل» في قوله : «نزلًا ..»
٦٢٢	- احتجاج الأشاعرة بقوله : «عند الله خير ..» على إثبات الرؤبة
٦٢٢	- الحكمة من التعبير بالمضارع في قوله : «لمَن يؤمن بالله ..»
٦٢٢	- الحكمة من تقديم المنزَل إلينا على المنزَل إليهم في قوله : «ومَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ»
٦٢٣	- المراد بالإشتراك في قوله : «لا يشترون بآيات الله ..»
٦٢٣	- مفهوم قوله : «قليلًا»
٦٢٣	- المقصود بقوله : «سريع الحساب»
٦٢٣	- المراد بالمصابرة في قوله : «صابروا ..»
٦٢٤	- تعريف الرابط
٦٢٥	- المكان الذي يُباح للمرابط بإخراج أهله معه للمرابطة فيه
٦٢٦	- لفظ : «المقين» أخص من لفظ : «المؤمنين» لقوله : «واتقوا الله ..»

تفسیر

وَتَقْبِعُ الْمَرْوِلُكُ مَسْتَ  
سَنَ الْجَامِعِيَّةِ الْيَانَ  
خَدْرُوكَادَهَايِيْلِي

سوق التحرير

**سورة الفلة**

فِلَاق

فيها حسنة سلطة لرای بالليلة خاصا من كثيرون بالفنايات معرفة واجبات  
عندما تتحقق في المساء ما يراقبه لغافس طلاقه فتح المفاتيح للخانات وحوالى دان اسر  
الاخيرين للتشريح ما كان منه لا يهمن تكون المفتاح على على المفروض من  
الواسطى تحصل بالمرة الواحدة وكل المفاتيح تدخل الى الخونه من حيث بالمراد واحدة اى  
المراتب لذا انتهت كاذب اراده واجب  
الانتهت كاذب شوكار بمحمد جميع الانتهت مخلافا لاخوهه محدث لاحمد الاي ايشير واجب  
الليلة سعاده عمر برجامون النها اخر وحذفه كاثان ان دفع اثر المفاتيح والحمد  
صريح من القسوه والمسد وووجه اثر المفاتيح بعده الرابع كبرى عالم المفاتيح من كل مستشفى  
احمد تكينه في حربة الناس كغيره في سوق الناس اوساف المسئان وكم يحرك  
الاستهدا من واجب  
الخاص بالمستهدا من صار عليه اثنا و المستهدا به واحد وفي سوق الناس المسقط  
يمكن استهدا من مقدمها ان تكونها موصوفين والله سبحانه وتعالى الحامي للصواب

وهو أقوى المتصارع من نوع هذا الكتاب في يوم الجمعة المبارك حاضر عزمه  
وستشهد هذه الالتفات بعد الالتفات من المحرقة المنوية لحسن الله

ترجمة الحزرة سنت بعد الالاف من المائة الميلادية لحسن الله .

هـ ما قرئنا على ملائكة رحمة الله واحظهم الى مغفرته هـ

وَرَمْنَانَهُ عَلَىٰ بَعْلَبَرْنَهُ اَرْصَمَهُ مِنْ باَوْدَ الطَّوْمَيْهُ

وأنه علی بن ابرھیم بن ماؤد الغوی

**مالكى عفرا الله له ولوايه وللسليمان امين**

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَيِّدَ النَّبِيِّنَ وَعَلَى الْهُدَىٰ

و معاشرة اجمعين و سبناه

الله وبره العکم

الله وَيْمَ الْوَكِيرُ

• لا حوك ولا دوّة •  
• لا اهانة •


• الْأَبَدُ •

العليه

• العليم •

١٧

## الصفحة الأخيرة من مخطوط الأصل (١).



## الاستعاذة

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَهُوَ حَسِيْنُ الْوَكِيلِ**  
 يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ أَبْرَاجِيْنَ عَفْوَةً وَمَغْفِرَةً أَجْدَسْ تَحْمِلُ كَبِيرَةَ أَسْتَهِنَ  
 بِعَصْدَهِ جَهَادَهُ كَلِيمَسْ لَلَّاهِ وَالصَّلَاةَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ وَاللهُ خَاتَمُ رَسُلِهِ وَأَبْشِرَهُ  
 وَمُبَلِّغُ وَحِيدُ وَابْنِيْهِ الْأَنْتَهِيَّةِ الْأَنْتَهِيَّةِ الْأَنْتَهِيَّةِ الْأَنْتَهِيَّةِ الْأَنْتَهِيَّةِ  
 عَلَى اسْمَارِ الْمَعَانِي الْمَوْنَةِ هَذِهِ تَفْسِيرُ عَلَى كِتَابِ اللهِ الْجَيْدِ قَصْدَنَا فِيْهِ جَمِيعِ مَاتَيْرِ حَمَّةِ  
 وَتَقْيِيْدِهِ مِنْ تَطْلُبِ شَيْخِنَا الْأَنْبَيْرِ عَرْقَرَجِهِ اللهُ تَعَالَى عَلَى كَانَهِ يَدِيْهِ هُوَ  
 أَوْمَضَرَ جَذَّاً طَلْبَةَ الْمَلْسِ زَيَادَةَ عَلَى كَلَمِ الْمُفْسِرِينَ وَاضْفَتَ إِلَى ذَلِكَ بِعِصْنِ  
 الْأَدَيْاتِ شَيْأَنِ كَتَلْتَسِيرِ بِعَمَّا سَعَ بِهِ الْأَخْاطِرِ وَزَوْسَعَ عَمَّا قَضَيْتَهُ مَا الْمَالُ مِنَ الْأَذْنِ  
 الْبَاهِدُ وَالْفَكَرُ الْأَنْتَهِيُّ وَبِاللهِ سَجَانَهُ إِسْتَعِنْ فَنُوْخِيْرِ بِسِرِّهِ وَجِيْرِ مَعِينِ

**الْمَسْكَنُ**  
 قَالَ رَجَهُ اللهُ يَرْدُ عَلَى لَفْظِهِ سَوْالٌ وَهُوَ الْإِسْتَعَاذَةُ اسْبَاقُهُ الْإِسْبَاقُ  
 ابْعَادُهُ وَهُوَ مِنْ بَابِ النَّفِيِّ وَقَدْ تَعْلَقَ بِالْأَخْصُرِ لَأَنَّ الشَّيْطَانَ الْجِيْمَ أَخْصُرُ مِنْ سَطْلَقِ  
 الشَّيْطَانِ وَاحْجَاتُهُ بَيْانَ النَّفِيِّ ثُمَّ نَعْتَصِبُهُ وَنَعْتَسِبُهُ وَنَعْتَسِبُهُ وَنَعْتَسِبُهُ وَنَعْتَسِبُهُ  
 وَهَذَا مِنَ الْغَرْفَةِ الْأَعْوَذُ بِاللهِ مُشْتَمِلُ عَلَى الْأَلْوَفِ مِنَ الْمَسَابِلِ الْمَهْمَةِ الْمُعْتَدَةِ بِحُكْمِ  
 الْشَّرِّ الْأَنْ وَمِنَ الْأَسْبَاقِ إِذَا بَدَأَنِي مِنْ جَمِيعِ الْمَهَيَّاتِ الْمُسْتَسِيَّةِ إِلَى الْأَعْتَقَادَاتِ  
 وَاعْمَالِ الْمُجَارِحِ إِمَامِ الْأَعْتَقَادِ إِذَا بَدَأَنِي مِنْ جَمِيعِ الْمَهَيَّاتِ الْمُسْتَسِيَّةِ إِلَى الْأَعْتَقَادَاتِ  
 وَبِسَعِينِ فَرْقَةِ كَلَمِ فِي الْأَثَارِ الْأَمْلَةِ وَاحِدَةٍ فَنَدَلَ عَلَى إِنَّ الْأَشْرِنَ وَالسَّعِينَ مُوْصَوْبُونَ  
 بِالْعَقَائِدِ الْفَاسِدَةِ عَمَّا إِنْ ضَلَالُ كُلِّ فَرْقَةٍ مِنْهُمْ طَاصِلٌ إِلَى مَسَارِ كَثِيرٍ مِنْ إِيمَانِهِ  
 الْمُتَعْلَقَةِ بِذَاتِ اللهِ وَبِصَفَاتِهِ وَبِاحْكَامِهِ وَبِأَعْنَادِهِ وَبِأَسَابِيلِ الْمُبَهِّرِ وَالْمُعَدِّيِّ  
 وَالْمُتَدَبِّلِ وَالْمُجَوِّزِ وَالْمُبَوَّاتِ وَالْمُعَادِدِ وَالْمُوَعِدِ وَالْمُعَيَّدِ وَالْمُعَاهِدِ وَالْمُعَاهِدِ  
 فَإِذَا أَوْزَعْنَا عَدْدَ الْفَرَقِ الْمُنَالَةَ عَلَى هَذِهِ الْمَسَابِلِ الْمَكْثِيَّةِ بَلَغَ العَدْدُ الْمَحَالِمِ مُسْتَنْدًا عَلَيْهَا  
 وَقُولَنَا أَعُوذُ بِاللهِ يَتَأَوَّلُ الْإِسْتَعَاذَةُ فِيْ جَمِيعِ تِلْكَ الْأَنْتَهِيَّةِ وَالْإِسْتَعَاذَةُ مِنَ التَّيْ لِإِمَانِ  
 الْأَسْدِ مَعْرَفَةِ الْمُسْتَعَاذَةِ مِنْهُ وَالْأَبْعَدُ مَعْرَفَةً كَوْنَ ذَلِكَ بِالْأَطْلَاءِ وَالْأَعْالَى الْبَاطِلَةِ  
 فَنَّى عَبَارَعَ عَنْ كُلِّ مَا وَرَهُ الْأَنْيَى عَنْهُ إِما فِي الْقُرْآنِ أَوْ فِي الْأَهْمَارِ الْمُتَوَارَةِ أَوْ فِي أَحْبَارِ  
 الْحَادِ وَفِي جَمِيعِ الْأَمَمِ أَوْ فِي الْعِيَّاسَاتِ الْمُعْمَمَةِ وَلَا شَكَ أَنَّ تِلْكَ الْمَهَيَّاتِ تَزَيَّنُ بِعِلْمِ  
 الْأَلْوَفِ وَقُولَنَا أَعُوذُ بِاللهِ سَتَّاً وَلَبْجِيْرَاً وَجَلْرَةً

الْمَسْكَنُ

**مَسْكَنُهُ** كُونُ الْأَسْمَاءِ الْمُسَمِّيِّ وَغَيْرِهِ تَكَلُّمُ عَلَيْهَا الْأَيْدِيُّ مُثَابِكَارِ الْأَكَارِ وَالْأَلَامِ فِي  
 الْأَرْسَادِ وَظَاهِرِ كَلَمِهِ كَالْفَلَكِ الْأَتَدِيِّ وَالْأَنْزَرِ فِي تَهَايَةِ الْأَنْقُولِ وَتَكَلُّمُ عَلَيْهَا الْأَسْدِ  
 فِي الْأَلْيَفِ سَتَّقَلُ وَوَقَتَتِ فِي الْعَيْيَةِ فِي الْجَزِيِّ الْأَخَمِسِ مِنَ الْمَجَامِعِ وَتَكَلُّمُ عَلَيْهَا أَشْخَانِ  
 عَرْقَةِ الْعَقِيقَيْدِ مِنْ مُخْتَصَرِهِ الْعَقَقِيِّ وَمُقْلَبِ الْأَنْزَدِ فِي أَوَّلِ تَأْلِيفِهِ مُسَمِّيِّ الْمَرْبَيَّةِ

الْمَلِيَا

الصَّفَحَةُ الْأَوَّلُ مِنْ مُخْطُوطٍ (ب)

الشفع والورث بقدمة القتيل ونتيجة واعتراض بما يجده التبيحة غير وتر  
وهي نتيجة المرض في الجزء الشامي فاهماركة .

كون السعي شرعا معلوما بالمعنى على العدل بدليل ما بعد ٥ د

هذا انتزاعه هذا الغسل المفدي بالاطلاق او يعتقدونه منقطع غمرا بالمكالمه قىن  
يعتاكنا بما من ذكر له اعما اقفال اخرين باه او عصمه علينا ويرد على هنا قوله فادا هـ  
نزاهه فاضئ فرائدـ

بعقول اشتقبـ لأن الاتهـ دلت على ان العلـق هو اصل الحـق فالـهـ بـالـدرـهـ

الـجـنـتـ حـطـلهـ فـلـانـكـونـ بـهـ لـاحـةـ لـمـ وـلـدـ

ابـنـ عـيـاسـ وـعـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـنـ قـسـيـرـ الـحـادـيـاتـ بـنـ عـالـمـ الـهـوـمـ بـنـ الـضـصـيـةـ دـ

(صومـلـوطـهاـ فـيـ اـخـارـ حـلـاصـدـ قـلـكـعـ عـلـىـ فـرـسـيـنـ اوـلـذـهـنـ فـيـصـيـرـ قـائـمـلـهـ

ماـسـرـ نـقـدـيـمـ الـخـادـيـاتـ وـالـمـوـرـيـاتـ عـلـىـ لـمـيـرـاتـ مـعـ اـنـ الـأـغـارـهـ هـيـ الـسـبـ

هـيـذـ كـرـقـلـهـاـ قـلـهـ لـاـنـ الـلـاـعـانـهـ مـنـ صـفـتـ رـاـكـيـهـ وـهـادـكـاـ وـلـامـ سـفـهـاـ ٥

مرـبـتـ عـلـىـ الـجـوـعـ لـاـنـ الـسـطـيـهـ لـاـنـ صـفـتـ رـاـكـيـهـ وـلـامـ سـفـهـاـ

منـهاـ جـسـنـةـ (اسـلـةـ الـأـوـلـرـاتـ) بـاـنـفـاـقـ وـدـامـدـ تـكـرـيـنـ وـاـنـ

يـاـ بـقـاـ ثـاتـ مـرـفـةـ وـلـاجـبـ عـنـ أـذـنـخـشـيـ الـتـقـافـ لـاـفـدـ الـعـاـسـ حـلـاسـدـ حـمـ

الـقـافـاتـ وـجـوـاهـيـهـ اـنـ الـسـجـانـاـشـيـ عـنـ لـفـقـشـهـ كـاـنـ تـعـدـمـ كـلـيـنـهـ كـرـلـهـ الـفـقـتـ

فـهـ عـلـىـ الـجـوـعـ وـلـهـدـ حـصـلـ بـالـرـةـ الـواـحـدـهـ وـكـلـاـ الـخـاـسـ عـصـلـ الـخـوـفـ

مـنـ شـنـ بـالـرـةـ الـواـحـدـهـ (الـشـاشـ) لـيـقـلـهـ اـذـ مـعـتـ كـاـلـهـ كـلـيـنـهـ عـصـلـ الـخـوـفـ

حـمـدـ وـلـجـوـابـ مـنـ وـجـيـبـ الـأـوـلـهـ اـنـ الـفـقـشـهـ كـاـنـ مـتـلـاـ كـلـلـهـ بـعـجـمـ الـقـتـيـمـ بـكـلـلـهـ

لـلـسـلـحـيـثـ لـاـحـمـدـ لـاـ فـاـنـتـيـنـ دـعـشـتـ الـلـيـلـهـ مـاـ مـوـجـبـ وـجـابـ بـلـهـ الـتـهـ اـخـرـهـ

وـعـوـدـتـ الـتـاقـانـ وـقـوعـ اـنـ تـسـرـيـنـ الـعـاـسـ وـلـحـاسـدـ وـوـرـقـيـنـ الـقـشـ وـلـهـنـدـ

وـوـقـعـ اـنـ تـشـرـاـنـ لـفـقـتـ بـعـدـ الـرـايـ كـرـهـاـ لـفـقـطـ كـلـيـنـهـ كـلـيـنـهـ مـهـنـهـ وـلـمـ يـكـرـهـ

فـيـ سـوـرـ (الـنـاسـ) وـكـرـرـ فـيـ سـوـرـ (الـنـاسـ) وـصـافـلـهـ لـمـسـعـاـذـهـ بـلـهـ كـلـيـنـهـ

وـلـهـاـدـ شـفـقـ وـسـوـسـهـ تـوـجـيـهـ بـكـرـهـ لـاـسـعـاـذـهـ ذـهـ مـنـاـ الـخـاـسـ الـمـسـعـاـذـهـ

مـنـ هـنـاـرـيـهـ اـشـاـ وـلـمـسـعـاـذـهـ وـاـحـدـ وـدـقـيـقـ الـنـاسـ الـمـسـعـاـذـهـ وـلـلـسـعـاـذـهـ

مـنـهـ مـهـدـانـ لـكـوـنـهـاـ مـوـصـوـفـنـ مـمـ الـكـاـبـ كـهـدـاـنـهـ تـقـالـيـ وـعـوـنـ وـحـسـرـ فـنـهـ

وـوـاقـعـ الـفـلـاعـ مـنـ لـكـلـهـ بـوـمـاـ اـمـداـ مـلـيـارـ تـاسـعـ عـتـىـ

رـبـ الـأـخـلـمـ بـوـسـهـ سـبـيـلـهـ بـعـدـ الـأـفـلـهـ بـالـعـيـدـ

الـعـاجـ لـهـ الـقـلـلـ الـرـجـعـ عـمـيـرـ مـعـفـيـرـ شـعـلـيـهـ

ـ الـمـنـاـهـيـ لـتـلـيـرـ مـنـ عـقـرـلـهـ وـلـهـ

ـ دـجـلـخـلاـضـنـ وـدـهـاـيـاـ الـمـعـرـ لـمـكـهـ

ـ دـكـلـلـاـنـ بـلـهـ

ـ دـكـلـلـاـنـ

ـ دـكـلـلـاـنـ

ـ دـكـلـلـاـنـ

ـ دـكـلـلـاـنـ

ـ دـكـلـلـاـنـ



# النَّفِيلُ الْكَبِيرُ

في تفسير كتاب الله المجيد

لفضيلة الشيخ العلامة  
أحمد بن محمد البستياني التونسي

٥٧٦ / ٨٣٥ هـ

تحقيق ودراسة  
الدكتور زعير الله بن مطلك الطوالي

# النَّفِيْلُ الْبَيْسِ

في تفسير كتاب الله المجيد

لفضيلة الشيخ العلامة  
أحمد بن محمد البستاني التونسي

٥٧٦ / ٥٨٣٠ هـ

تحقيق ودراسة  
الكتور عبد اللطيف بن مطران الطوالي

الجزء الأول

الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م

الحقوق محفوظة للمحقق